

النَّسْرُ الطَّيِّبُ

علی شِرْحِ أَشْجَعِ الطَّيِّبِ

للشريف النيف العلامة الفطروف الأصولي الحق البركة سيدى
إدريس بن احمد الوراقي أصلًا القاسى دارا ومنشأ
على توحيد الإمام ابن عاشور أadam الله تعالى به

تيبة : قد جعلنا شرح الشيخ الطيب بأعلا كل حصينة تسبياً لفائدة مقصودنا ينهم ما يهدول

عن بتصححه مؤلفه أطال الله به قاته



حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى سنة ١٣٤٨ هجرية

طبع على نفقة الشريف البركة مولاي علي بن محمد بن سيدى الحاج عبد السلام الوراقي
والحاج محمد بن عبد الواحد التازى وأخوه ومن شاركهما جزى الله الجميع خيرا



وصلى الله على سيدنا ومواناً محمد وآله
نبذة من ترجمة المؤلف أadam الله حفظه وحياته

هو الشيخ الامام العلامة الحسن المشارك الهمام الصوفى الأجل الناسك الأكمل
فريد العصر ونادرة النهر أبو العلاء مولانا إبريس بن الشيخ البرهانى التور
الراهن مولانا أحد المحضر بن مولانا محمد بن مولانا الطاهر بن مولانا محمد بن
مولانا الطاھر أيضًا بن القطب السالى مولانا التهامى بن العارف بالله مولانا محمد بن
القطب الأكبر والغوث الأشهر مولانا عبد الله الشريف الحسنى البالجى الرزاقى
ولد رضى الله عنه بفاس فى حدود سنة خمس وسبعين بموجبة ومائتين وألف ونها
في عفة وصلاح وزهد وورع وتحاج ذاته عاليه وتقدس ذكراه مرضية حائز احظا
والقرا من عبادة رب العالمين متسلكاً بشرع جده سيد المرسلين لاتاختنه في الله لومة
لام له من المزايا العجيبة والأخلاق السنية الفخيمية ما يعجز عن وصفه للسان
ويكل عن حصره الجنان مائلاً للخجل متحيأً عن الظهور مشتغلًا بتدریس العلم
وتدوينه يبدى علوماً للطلبة بالجامع الأعظم القروى عزره الله بذكره وبالدرسية البوية
ذات الأوصاف السنية مدرسة السلطان المقدس أبي عنان المربي وبها مرشح للإمامية
الأوراقات الخنس صنف المؤلفات الحسانى شهيد بفضلها وكثرت نعمها ثوروا الرفقوالشان
فاكرم بها من مؤلفات أودع فيها من صنوف الحسان ما أبهى أهل الطائف

(ب)

والتدقيقات فتها هذه الحاشية المباركة التي أبدع فيها وأجاد وحقق وفاض فباها من حاشية تألفت فيها أزهار التدقيق وتدفقت فيها أنهر التحقيق قد قلدها بصريح صحيح القول وطرزها بفوائد أبهرت العقول فكم أبدت لاظهرها من فتاوى التحقيق وأبرزت له من بذات التدقيق وكفاما فضلا وشرعا إطباقي جهابذة العصر على سعة مدارها وحيازتها لأضم الشرف والسبق على غيرها

وليس يصح في الأذهان شيء اذا احتاج النهار الى دليل
ولهذا بادر جماعة الى القيام بطبعها لتنشر في الاقاق ويعلم أنها نعمة أسداءها العظيم
الخلائق وبالاخص الشريف البركه المتفاني أثر أسلحة الكرام في السكون والمرارة
ذو الجاه العظيم السامي والقدر العل العل أبي الحسن سيدنا ومولانا على بخزاء الله عن
المسلمين خيراً أو آدام له في هذا العالم وجوداً وشهرة وذراً ومن مؤلفات المترجم له أيضاً
كتابه المسى عحة أهل الإيمان والسعادة فيما يتعلق بكلمة الشهادة قد حرر فيه أحاجي
عشر تأوياً على الأفهام وغواصها زلت في ميدانها الاصدام .وله أيضاً حاشية عجيبة على
مولده الإمام العسليمة الشيخ جعفر بن حسن البرزنجي المدقق وأخرى على شرح
الكردي على خطبة أبيه بن مالك قد أغارها على رضي الله عنه في هذه الأيام
فاستقصيت بعض جزئياتها وأمامكن من مضمونها فما ذاك هي روضة ذات أزهارها وفاكهه
تلعج لها الصدور والاقطار

تقرب الأقصى بالفظ موجز وتبسط البذر وبعد منجر
وله أيضاً تأليف نقيس في ثني ماذهب اليه المتكلمون من الزرور العقل بين الحياة
والادراك شهادته الثانية والايقاظ والثبات لنفي الزرور العقل بين الادراك والحياة . وآخر
في بيان الصدق والكذب وما فيهما من المذاهب شرح به قول الفرزوني في تلخيصه
تنبيه صدق الخبر مطابقته للواقع الخ . وآخر شرح به قوله أيضاً في مبحث تعريف
للستد واللام للإشارة الى معهود الى قوله ولهذا انتهى وصفه بفتح الجم في نحو

(ج)

الكريatin افتحه بقوله حقيقة المد ثابتة لله تعالى أما من حيث هي هي على سهل الاطلاق أو من حيث وجودها في حصة معهودة عند المذاق هذا سوى ملة من التقييدات في أصناف العلوم مما لو جمع للغ مجلدات ولا زالت عندها المذقة تبذل يائلاً تلك الحسنات وتثير ما فيه عظيم الرضى لرب الأرض والسموات . أخذ رضى الله عنه عن عدة من مشايخ الاسلام وهذه الايام فالاربعة الايام الصدور الامامية المذكورةين في صدر هذه الحاشية وفالشيخ الفقيه العلامة المحدث الشيرازي عبد الله سيدى محمد جنون والعلامة الحقائق الاصول الاديب السيد الحاج صالح التدوين والشريف البركة الولي الصالح شيخ الجماعة أبي العباس سيدى أحمد بن الخطاط واخرين لهم قد نالوا منهم رضوان الله عليهم البركة المظلى والمقام الاعزى الاسمى فتورت سرائره وبذلت للناس كواكب فسبحان من كل له الفضائل والفوائض وجعل له أعز المراتب والمنازل وبالجملة فهذا الشيخ سر مصون وكتبه مدفون فقد حفته مواهب ربانية وفتوحات ملكوتية فالحمد لله على وجوده في هذا الزمان وبنوغه في هذا المصروف والأوان

كنا عالم بذلك فبنا نسمة ساعدت بها القدار

فوقت نفسك النفوس من الشر وزينت في عمرك الاعمار

وهناتم هذا النزر البسيط وما هو الا احسانه من تبرير خاتوماً بحمدنى الطول واللانعماً
والصلة والسلام على سيد الانام وآله وأصحابه المجاهدة الاعلام وقيد بقاس بتاريخ
سادس وعشري رمضان الابرك من عام مئانية وأربعين وثلاثمائة وألف بقلم تلينه
الفقير الى عفو الله القدير ابرس بن عبد القادر الحسني الوزانى من حمه الله الامانى
وأسكه دار السرور والبهانى

الذِّكْرُ الْمُبَارَكُ

علی شرح اشیخ الطیب

للشیف المتفیل العلامہ الفطیر الاصولی الحقیقہ البرکۃ سیدی
ابدیس بن احمد الوزانی اصلہ القاسی درا و منشأ
علی توحید الامام ابن عثیر ادام الله النفع به

تنیہ: قد جعلنا شرح الشیخ الطیب باحلا کل حصیة تسبیح المقادیر مفصولاً یعنی ما یحدهل

عن بتصحیحه مؤلفه أطال الله بقائه



حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى سنة ١٣٤٨ هجرية

طبع على نفقة الشیف البرکۃ مولای علی بن محمد بن سیدی الحاج عبد السلام الوزانی
والحاج محمد بن عبد الواحد التازی وأخویه ومن شارکهما جزی اله الجیع خیرا

المطبعة المصریة بالازم
ادارة مکتبۃ اللطفیف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

الحمد لله الذي نزه في كلام عن التشيه والتشيل والمثال وتوحد في وحدانيه عن المؤنس
والمؤازر والعشير وتغير الحال وتساهم في قدمه عن الصاحب والصاحبة فلا تدرك عظمته
ولاتزال وتكتبر في كبرياته عن الوالد والولد والأعوان على اختراع الأفعال وقدس في
قدس طهارة عن التحيز والحدود والحركة والاتصال ونطهر في كل الله عن التفكير والتذر في الماضي
والمستقبل والحال وتعال في دعويته عن التحديد بالغلو والتخت والأمام والوراء والبعين
والشهاذ وتفرد في أزيدته عن تعدد الجزو والكل والبعض والجهر والعرض والتخييل
والخيال ليرحل حياً قادرًا عالمًا مربينا بصيرًا متكلما بكلام لا يوصف بأذوات القطع والاتصال
استوى على العرش لاستواء حرفة واتصال يتجلى يوم القيمة لأولئك فينتظره أهل العين
ويصحب أهل الشهاد فسبحان من احتجب في سرادقات عظمته وحريره بالقليل والقال أحده
حمد من وقف على ساحل بحر التوحيد فشاهد ما فيه من الأهوال وأشهد أن لا إله إلا الله وحده
لا شريك له شهادة أدخرها ل يوم السؤال وأشهد أأن سيدنا و مولانا محمدًا عليه ورسوله
الذي بصرنا من العافية وهدانا من الضلال وعلى آله وصحبه صلة أرجو بها الشفاعة
إذا انقطعت الآمال

وبعد فيقول العبد البائس الجانبي إدريس بن أحمد الوزاني وقه الله في كل ما يحيى
وأسكه دار التهاني لامان على ذوالطول والامتنان بقراطي توجيه ابن عاثر بشرح
العلامة ابن كيران تعليماً وتعليقها على الأولى فقرأه على جماعة من شيخنا الشرف البركة
الملاعة سيد محمد القادرى الحنفى وهو عدنى فيه لأن قرأه عليه مراراً لأنه كان يداوم
على قراءة بين العشرين كلما ختم سلسلة منه بدأ أخرى وكانت أنا ملازمًا مجلبه بالقرويين
وغيرها فستدي فيه هو سنته وقد ذكره في الخلاصية وقرأت بعضه على شيخنا العلامه الشرف
سيد عبد الحلى الصقلى وقرأت بعضه على شيخنا العلامه النفاعي سيد محمد بن التهامى
المدعو الوزاني وبعده على شيخنا سيد خليل الحاذى وأماماً الثاني فقرأه مع الطلبة مراراً
ولما لم تكن له في ذلك الوقت حاشية كتب أطالع عليه ما أمكن من الكتب مع قلمها عندي
وأقيمت تحريرات وفوائد في أوراق لأرجع إليها عند الحاجة لعلة السوء على فلساً أخرجت
حاشية شيخنا وأعدت قراءته وجدت فيها كثيرون أموراً وقع اتفاقنا فيها وأموراً ذكرها
شيخنا لم أتبه لها وأموراً لم يتبه هو عليها وكانت أسرد ما كتبت في حال القراءة فطلب مني
بعض الطلبة الأنجذاب من كان يحضر [نعم] تلك التقاديم وجعلها حاشية فاعذررت له بقلة العلم
والفهم والكتب التي يستمد منها الطالب فلم يقبل ذلك مني ثم قوى عزى بتوافق الله تعالى
فشرعت في إكمالها . ونسأله تعالى أن يجعلها خاصة لوجه الكرم وأن يسأله برده العظيم
 يجعل نبأ الكرم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

مشيرًا لشارحنا بصورة (ش) والشيخ ميله بصورة (م) والشيخ جوس بصورة (جس)
وللسيدى الطالب بصورة (ط) والشيخ السنوسى بصورة (س) ولخديه العارف بالله سيدى
عبد الرحمن الفاسى بصورة (ع) ولدسوق بصورة (د) ولا أذكر من حاشية شيخنا ما هو
خارج عن كلام شارحنا وربما قدمت بعض الأمور أو أخرتها بما في حاشية شيخنا وذكرتها
في محل أتي بها والله يعتصمنا من الإلحاد ويوقتنا الصالحة القول والعمل وسميتها

(بالنشر الطيب . على شرح الشيخ الطيب)

قال (ش) رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سيأتي له توجيه الابتداء بها (فإن قلت) من أين لك أنه ابتدأ بها (قلت) هنا مقام خطاب يكتفى فيه بالظنيات والغالب على الفتن أن لا يذكرها لما ورد في فضلها وفضل الابتداء بها ثم إنهم قالوا ينبغي لكل شارع في فن أن يتكلم على البسمة بطرف ما يناسب الفن المشرع فيه أداء لغتها ولطفها ولا يخالطها بغیره ما أمكن لأن كل فن له بها تعلق وتنبع ذلك يؤدي إلى التطويل ونحن إن شاء الله تعالى شارعون في علم التوحيد الذي هو عالم يعرف به ما يجب في حقه تعالى وما يستحب وما يجوز وما نهى في حق الرسل عليهم السلام وما يلحق بذلك فنقول وبآية فتنعين: الباء متعلقة بمخدوف تقدره أو لف مثلاً والتأليف فعل اختياري خلقه الله تعالى ومكروب للبد بلا تأثير له أصلاً وكبه هو الذي صحن وصفه بأنه مؤلف الكتاب ومستحق للأجر والثواب والفرق بين القدرة والكبب أن القدرة يصح انفراد موضوعها بالفعل فلا توقف على غيرها والكبب يتوقف على ما لا صعن له فيه كذابة وسلامة آلة وحاصل منهينا عشرة الآيات في أعمال العباد الاختيارية أنها مخلوقة له تعالى مقررة بكتابه وهذه المسألة من المسائل العرويصة في هذا الفن زلت فيها أقدام لم توفق بنور الملك بكسيم وهذه المسألة من المسائل العرويصة في هذا الفن زلت فيها أقدام لم توفق بنور الملك السلام ولا يطلع على حقيقة أمرها إلا من فتح الله بصيرته من أهل الكشف لأنها من الاسرار الألامية ثم يوفق الله تعالى بعض علماء الفاظن للتقول المطابق لذلك (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت الآية) وسيأتي الكلام عليها في محله إن شاء الله تعالى ثم إن محل التقدير المذكور إذا كانت البسمة صادرة من البد كا هو موضوعنا وأما إذا كانت صادرة من الله تعالى فالمعنى في كان مكان وفي يكون ما يكون (ج) يكون في البد اشارة إلى جميع العقاد لآن المراد في وجود ما يوجد وفي يوجد ما يوجد ولا يكفي كذلك إلا من اتصف بصفات الكمال وتزنه عن صفات النقصان ولا يقال إن هذا الاسلام لا يشمل السمع والبصر والكلام لأن المول عليه فيها هو الدليل التقليل لا المقلل لأننا نقول لأن إلحادات إلى الدليل المقلل هنا كما قالوا في بيان ان درجة العقاد تحت لا الله إلا الله والمراد بالاسم هنا مدل على الذات بغير دعا كلام الجملة أو باعتبار الصفة كالمعلم سواء ورد الآذن به حقيقة كما ذكر أو سكت كالصانع وال موجود والواجب فاتها ثابتة بالاجماع وهو من أدلة الشرع كما قاله السعد ومتكلم على مذهب من يكتفي بورود

الملة والمشتقات ثبت مبدأ اشتقتها من سببها فوجود بدل على الوجود وتقديم على القدم وباق على البقاء وقدوس على المخالفة للحوادث وغنى على الفن المطلق واحد على الحداثة وقدر على القدرة وكذا يقال في باق صفات المعانى وأمثال المعرفة فى لازمة المعانى وغنى المستحبلات مفهوم من ثبوت هذه الصفات والجائزات مفهوم من نحو قادر ومرشد ومالك لآلهة يتصرف فى ملوك بقدرته وإرادته كيف شاء وقال بعضهم الياء من بسم اشارقالي بهاته تعالى والسين إلى سنائه ورفته واليم الى مجده وعلاته وعليه فعن الآية بهاته وكلاه فيدخل في ذلك جميع الصفات الواجبة ويستحب عليه تعالى أضدادها ويحوز في حقه ما لا ينافي ذلك ومنع السين المطر والرفعة والتزية عن صفات الحوادث فوجب له تعالى الاتصاف بما يخالف أو صافهم من وجوب الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والنفي المطلق والحداثة والقدرة والإرادة الخ وكونه تعالى قادرًا على وسنجيل عليه تعالى أضدادها ويحوز في حقه ما لا ينافي ذلك ومنع الميم المجد والملك الكامل الحقيق ومن لازمه الاستغناء عن كل شيء وافتقار كل شيء إلى الملك الحقيق فى كالمبللة المضمنة للاستغاء والاقتدار فتدرج فيها جميع العقائد الإلهية وكل حرف من حروف بسم يمكن أخذ العقائد منه واسم الجلالة اسم جامع لمعانى الأسماء والصفات قال الفرزال فى المقصد الأسمى أعلم أن هذا الاسم أعظم الأسماء لآلهة دال على الذات الماجمعة لصفات الألوهة كلاماً واسعاً للأسماء لا يليد آحادها الأعلى آحاد المائى من علم أو قدرة أو فعل أو غير ذلك لآلهة أحسن الأسماء إذا لا يطلق على غيره تعالى لاحقية ولا يجازى بخلاف غيره كالقدار والعلم فلذين الوجوهين يبه أن يكون أعظم العقائد الإلهية والتبوية مروا وبيان للشارح أنه علم من أوصافه تبين لك أنه متضمن بطبع العقائد الإلهية والتبوية مروا وبيان للشارح أنه في عل الذات الواجب الوجود الموصوف بالصفات المترى عن الآيات التي لا شريك له في الخلوقات واضافة اسم إلى الجلالة من اضافة الاسم إلى المعنى وما كان المضاف جنساً مضافاً لمعرفة أفاد العموم تكون الاستعارة أو المصاحبة منسجحة على جميع الأسماء ماعلم منها ومالم يعلم فيكون التقدير بكل اسم دال على آلة أي على الذات الطيبة ويحوز أن يراد بالاسم المعنى مجازاً فتكون الاستعارة يائدة من اضافة الاسم إلى الأحسن كشجر أراك فيكون من قبيل الإجل ثم التفصيل أي يسمى هو آلة أي الذات التي يبدل عليها هذا الاسم الجامع كامر فيؤخذ من الأضافة أيضاً جميع العقائد وأما المخلاف في الاسم هل هو زعن المعنى أو غيره فليس من

١٦

المقادير بل مما ينفع عليه ولا يضر جمهـلـه كـاـفـي جـمـعـ الـجـوـامـعـ وـسـيـأـيـ عـنـدـ (شـ) الـكـلـامـ عـلـىـ ذـلـكـ والـرـجـمـ صـفـتـانـ مـأـخـوذـتـانـ مـنـ الرـحـمـ وـهـيـ بـالـقـبـةـ إـلـيـ تـعـالـيـ حـفـةـ ذـاتـيـةـ تـقـضـيـ التـقـضـيـ وـالـإـحـسانـ لـاـعـرـفـ كـهـنـاـ وـجـانـدـ فـلـاـيـعـاجـلـ إـلـىـ دـعـوـيـ الـجـازـ الذـيـ ذـكـرـهـ الرـغـبـيـ وـتـبـعـهـ الـإـلـامـ الرـازـيـ وـغـيـرـهـ وـأـمـالـرـحـمـةـ فـيـ حـقـ غـيـرـهـ قـعـالـ فـيـ رـقـ وـالـعـطـافـ تـقـضـيـ التـقـضـيـ وـالـإـحـسانـ وـهـيـ مـسـتـجـيلـةـ فـيـ حـقـهـ تـعـالـيـ ذـلـكـ اـحـتـاجـوـالـدـوـرـ الـجـازـ كـاـيـاـنـ عـنـدـ (شـ) ثـمـ انـ الـأـوـلـ فـسـرـوـهـ بـالـنـمـ بـعـلـائـلـ التـعـمـ وـالـثـانـ بـالـنـمـ بـعـقـافـهـ فـكـلـ نـمـهـ فـهـ تـعـالـيـ قـلـتـ أـوـجـلتـ (وـمـبـاـكـمـ مـنـ نـمـهـ فـنـ الـهـ) وـمـنـ كـانـ مـعـنـمـاـ عـلـ الـإـطـلـاقـ لـابـدـ أـنـ يـكـونـ مـتـصـنـاـ بـصـفـاتـ الـكـلـاـلـ مـنـهـاـ عـنـ صـفـاتـ الـنـفـصـانـ فـدـخـلـ جـبـعـ الـعـقـادـ أـوـتـقـولـ مـنـ جـلـةـ إـنـعـامـهـ إـيـجادـ لـلـخـلـوقـاتـ وـهـوـ دـلـيلـ عـلـ الـاتـصـافـ بـجـمـيعـ الصـفـاتـ وـمـنـ جـلـةـ إـنـدـامـهـ إـزـالـهـ الـكـتـبـ السـهـاوـيـةـ الـتـيـ مـنـ جـلـهاـ الـقـرـآنـ وـهـوـ دـلـيلـ عـلـ السـمـعـ وـالـبـصـرـ وـالـكـلـامـ وـغـيـرـهـ كـاـلـقـرـفـ الـأـرـادـ وـالـقـوـالـمـ وـمـنـ جـلـةـ إـنـعـامـهـ إـرـسـالـ الـرـسـلـ الـمـؤـيـدـينـ بـالـمـجـرـةـ الـمـذـالـةـ عـلـ صـدـقـمـ وـأـمـاتـهـ وـتـبـلـيـهـ وـيـدـخـلـ فـيـ ذـلـكـ سـاـئـرـ السـعـيـاتـ الـتـيـ أـخـبـرـهـاـ الرـسـوـلـ قـدـ تـبـيـنـ لـكـ مـاـ تـضـمـنـتـ أـفـاظـ الـبـسـلـةـ مـنـ الـعـقـادـ بـحـيثـ لـوـ اـقـصـرـ عـلـ لـفـظـ مـنـهـاـ لـكـفـقـ فـذـلـكـ بـلـ لـاـ يـحـصـرـ مـاـ أـحـاطـتـ بـهـ مـنـ الـعـلـمـ وـالـأـسـارـ وـفـيـ هـذـاـ الـقـدـرـ كـفـيـةـ وـالـهـ الـمـوـقـعـ وـسـيـأـيـ لـلـشـارـحـ مـيـاحـتـ تـمـاعـ هـاـ .ـ قـوـلـهـ (ـهـدـاـ)ـ هـوـ مـنـصـوبـ عـلـ الـمـفـوـلـيـةـ الـمـلـقـةـ بـقـعـلـ خـنـوـفـ لـكـوـهـ بـدـلاـ عـنـ الـتـلـظـيـ بـالـقـعـلـ فـوـ خـبـرـ بـحـسبـ الصـيـغـةـ إـنـ شـاءـ بـحـسبـ الـعـنـيـ كـاـنـ فـصـ عـلـيـهـ فـيـ التـسـيـلـ وـقـالـ فـيـ الـأـلـفـيـةـ وـالـخـنـفـ حـتـمـ مـعـ آـتـ بـدـلاـ مـنـ فـعـلـ الـعـلـمـ قـالـ إـنـ عـقـيلـ وـيـقـلـ حـلـفـ عـالـمـ الصـدرـ وـإـقـامـ الصـدرـ مـقـابـلـهـ فـيـ القـعـلـ المـفـصـودـ بـالـخـيـرـ خـوـ اـفـلـ وـكـرـامـقـائـيـ وـكـرامـكـ الـصـدرـ فـيـ هـذـاـ وـغـوـهـ مـنـصـوبـ بـقـعـلـ خـنـوـفـ وـجـوـبـاـ وـالـصـدرـ نـائـبـ مـنـابـهـ فـيـ الدـلـالـةـ عـلـ مـنـاهـ الـخـ قالـ الـخـضـرـيـ الـمـرـادـ بـالـخـيـرـ مـاـقـابـلـ الـطـلـبـ فـيـشـلـ الـإـشـاءـ غـيرـ الطـالـيـ كـوـفـطـمـ عـنـ ذـكـرـ النـمـهـ حـدـاـ وـشـكـراـ الـأـكـفـراـ وـعـدـ ذـكـرـ الشـدـهـ صـبـراـ لـاجـزاـعـاـ وـعـدـ ظـهـورـ مـعـجـبـاـ وـعـدـ الـإـمـتـالـ سـمـاـ وـطـاعـةـ أـيـ حدـتـ حـدـاـ وـشـكـرـ شـكـراـ وـصـبـرـ صـبـراـ إـلـيـ قـلـقـلـمـقـودـ فـذـلـكـ الـإـشـاءـ،ـ لـكـ جـلـلوـهـاـ مـنـ قـسـ الـخـيـرـ نـظـرـاـ لـفـظـ الـمـلـلـ وـعـنـ إـنـ عـصـفـورـ إـنـاـ أـخـبـرـ لـفـظـاـ وـمـعـيـ وـالـمـرـادـ بـقـةـ الـخـذـفـ فـذـلـكـ تـصـرـهـ عـلـ السـيـاعـ فـانـ الـمـصـدـرـ الـخـبـرـيـ خـسـهـ أـنوـاعـ

لمن غمرتنا

أربعة منها قافية وهي المذكورة بقوله {وما لتفصيل الآيات} واحد سباعي وهو هنا وضابطه أن يدل على عامله دليل ويكثر استعماله في كلامهم بهذه الأمة ومثال الشارح فالعامل في جميعها مخدوف وجواباً لكتيرتها دورانها في كلامهم كذلك فلا تغدر عما وردت كالمثال ولا يتجاوز مورد السباعي وإنما يجب الخنف في هذا وشكراً عند اجتماع الثلاثة فلا اعتراف بأنه يقال حدث هذا وشكروا على أن الكلام يذكر العامل يكون خيراً وكلامنا عند قصد الإنشاء وحيث أنه يكون المصدر والفعل متلاقيين فلا يجمع بينهما كذا قال العمامي فلما عن الشهرين والظاهر أن صبرا الاجزءا وسعاً وبطاعة كذلك فوجوب الخنف عاصي باتجاههما أو عند قصد الإنشاء ثم ذكر العلامة الرضي تفصيلاً آخر فأنظره إن شئت وهذا القدر كاف في المراد . قوله {من ألح} اللام تبين المفعول وهو الحمود هنا نحو سقا لزيد وجدعه له أى إرادق لزيد قاله في المعني قال (د) في حاشيته ليس المراد تقدير العامل في اللام والا كانت للتفوية لأن الإرادة مصدر متعدد بل المراد تقدير الكلام الذي فيه لام التين أى حاصل معناه وارادته مبتدأ ولزيد متعلق بالاستقرار خبر وأجلة جواب لسؤال مقدر كأنه قبل من تريده وذلك لأن قالف المعني وهذه اللام ليست متعلقة بالمصدرين ولا بإقليم المقدرين لأنهما متعديان ولا هي تقوية للعامل لأنها صالحة السقوط وهذه لا تسقط لا يقال سقا زيداً خلافاً لأن الحاجب قال العمامي لم يستند المصنف في رد كلام ابن الحاجب إلى ذلك بل يعتمد عليه وقال الصبان الأولى عندي جعلها رائدة للتقوية متعلقة بالمصدر فالكلام جملة واحدة ثم رأيت الدمامي نقل عن ابن الحاجب وابن مالك ما يوافقه ثم يتبع ما قالوه يعني أنها وغير روايتها خنوف أو متعلقة بمخدوف في نحو سقا لك إن جعل سقا نائباً عن اسق إذا لايتحقق خطاب ابن شخصين في جملة واحدة فإن جعل نائباً عن سق على أن المخبر يعني الطلب كان الأولى فيه أيضاً ما قاله . قوله {غمرتنا} أى عنتا وسررتنا قال في المصباح وغمرته أغمره مثل ستره أستره وزناً ومعنى قوله أيضاً غمره مجرد منباب قتل هـ والقرن يفتح وسكون الماء الكبير والكسر الحقد وبالضم الجامل الذي لم يجرب الأمور قال في مثل قطليب إن دموعي غمر هـ وليس عندي غمر

أياديه المتزايدة تفضلًا وإحساناً وأرشدنا

يا أباهاذا الغمر ٠ اصر عن التفت^(١)

وقال شارحة بالنظم

فالغمر ماء غزر ٠ والغمر حقد ستر

والغمر ذوجهل سرى ٠ فيه ولم يهرب

وأنيد منه قول الشيخ حسن قويدر في مظلومته في الأسئلة الثالثة

ماكثير والكرم غير ٠ عداوة والخذل كل غر

والرغفران قيل فيه غمر ٠ وثنان جاهم أمر الغر

والآيادي جمع أيدي جمع يد يعني النعمة مجازاً والمزايدة المتعلقة بها من لحظة
إلا ويتجدد فيها على العبد نعم كثيرة (وإن تقدوا نعمة الله لا تختصوها) وأعمها نعمة الإيمان
والامداد قال في الحكم فمثنا ما خرج موجود عنهما ولا بد لكل مكون منها نعمة الإيمان
والامداد أنت عليك أولاً بالإيمان وثانياً بتوال الأمداد ٠ وأعظمها نعمة الإيمان بإيماناً وإمداداً
يقاد نور الإيمان المتصل بنذات النبي صلى الله عليه وسلم بحيث لو قطع ذلك الخيط من التور
لحصل الكفر لصاحبه والعياذ بذلك كما في الابرار عن سيدى عبدالعزيز قوله (فضلًا وإحساناً)
أى على جهة التفضل والاحسان لاعلى جهة الوجوب إذ لا يجب على الرب شىء والاحسان هنا
يعنى التفضل بخلاف الآقى في السجدة الثانية فمعنى المشاهدة أو المراقبة كايقى في قول (ظلم)
وأما الاحسان الح فى فيما الجنس الثامن قوله (أرشدنا) عطف على قوله غيرتنا أيادي من عطف
الأشخاص على الأعمى لأن الإرشاد إلى ما ذكر من حلقة الآيادي والكتلة في ذلك الاهتمام بهذه النعمة العظيمة
وهي نعمة الإيمان والإسلام باتصيص على الحمد لها مع ما في ذلك من براعة الاستهلال لأن ما يتعلق
بهذه الأمور ثلاثة هو مضمون هذا النظم ومعنى أرشدنا لهذا قال في (ق) رشد كنصر وفرح رشدا
ورشدا ورشدا اهتدى ثم قال ورشد الاستقامة على طريق الحق مع تصلب فيه اه ويرى خدمته جواز
فتح الشين وكسرها وغلوط المصباح والمخثار نعم الفتح أوضح وعليه انصر سيفه هوروى في خطبه

(١) وفي نسخة: اصر عن التفت

لاستبضاح معالم الدين إيماناً وإسلاماً وإحساناً وأعانتا على ما كفنا به

صل الله عليه وسلم في قوله فقد رشد ولذا جرى عليه عمل الخطباء لكن اذا سمع الكسر من خطيب فلا ينكر عليه لأن التاجين بعنزة تغير المذكر لا بد أن يكون متفقاً عليه ويدرك هنا قضية ابن رشد حين سمع من خطيب الكسر فأنكره في نفسه فلما ذهب إلى شيخه وكان من أهل الكشف قال له أبداً، رشدت ورشدت يا بن رشد - قوله (لاستبضاح) السير والذاد زائدتان للتأكيد قال ابن جي زيادة المحرف في الجملة بعنزة تكرارها و (المعلم) جمع مسلم وهو الآخر الذي يستدل به على الطريق كافي في اختصار المراد به هنا الدليل لأنه يستدل به على طريق الدين والمعنى وأرشدنا لاستبضاح دلائل الدين المقلية والتقلية وفي قوله معالم براعة استهلال لآلة اسم كتاب في علم الكلام للضرير ازازى وهو من الكتب المبسوطة في هذا الفن وشرح العلامة الحق شرف الدين ابن التسافى التهري بشرح حفيظ وكثيراً ما ينقل منه (سي) في شرح كراءه و (الدين) يطلق لها على معانٍ منها الطاعة والعبادة والجزاء والحساب وأصطلاحاً عرفة السيد في تعريفاته بقوله وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرسول صل الله عليه وسلم وغلوه قول بعضهم هو ما شرره أنه لسان الأحكام على لسان نبيه وسي دينا لأن الدين له وتنقاد ويسمى ملة من حيث إن الملك عليه على الرسول وهو عليه علينا ويسى شرعاً وشريرة . قوله (إيماناً الح) تفسير للدين كما يأني في قول (ظم) والدين في الثالث كأنه قال أعني بالإيمان الح (وأعانتا) مطوف على غمرتا على الراجح في المخالف إذا تكررت والمراد بالإعانتة هنا الإقدار وسيلة اعانته لأنها بصورتها من حيث كون المقصودين قدرتين قدرة العبد كسباً بلا تأثير وقدرة الرب إيصالاً وتأثيراً إذ لا يصدق على هذا الإعانتة المحبوبة التي هي المشاركة في الفعل ليسيل به عليه سيدى بجي الشاوي في حوشيه على المرادي قوله (على ما كفنا به) أي يتعلمه من العلوم العينية والكافيات وهو الاحتلال الثاني الآتي عند (ش) في كلام (ظم) وهو أحسن لأنه حد عليهم معاً والاحتلال الأول عنده أن المراد ما تجرب معرفته علينا والعلم يطلق على الإدراك وعلى المسك وعمل القواعد وهذا هو المناسب هنا لقوله استبانت وتبينوا والسين والثاء في الاول زائدتان قال في اختصار الصالحة استبان

من العلوم استبانة وتياناً فهو تعالى المرشد المعين تكرماً وامتناناً وصلة

الشيء ظاهر واستبنته أنا عرفه وبين الشيء ظاهر وتياته أنا تبعدي هذه الثلاثة وفازم ثم قال والبيان مصدر وهو شاذ لأن المصادر أباً تجيء على الفعل بالفتح كالذكاء والكرار ولم يجيء بالكسر إلا البيان والتفاء . وزيد عليهما تضليل أى مناضلة وتكلف أى بكلماته وأى حق وتعتال وتشابه أى شر باوتفاق أى موافقة ونظمها (ط) في حاشيته على لامية الأفعال بقوله

وكل مصدر على فعال بالفتح كالتيهار والتجروال
الا مصادر أنت بالكسر في نفسكم من متقد وحيد
بيان تلقاء حكنا تصال تباءه تهيار كنا تمثال
تشراب تيفاق فقط ثلت المرام وكلها اسم مصدر عند الإمام
ولا يرى مصادر الفعال تأني بحسر أول بحال

وارتكاب قول مرجوح فيها مفترج يجمع النظائر ثم إن البيان لأن زيادة المبني تدل على زيادة المفعى غالباً فهو بيان مع برهان وقيل مع كد عاطروا أعمال فكر . قوله (المرشد الحادى) خص هذين الاسميين بالذكر موافقة لقوله أرشدنا وأعانتنا ولأن من ذكر أسماء فقد طلب منه فكانه يطلب بالرشد والإعانة فيما هو بصدده مما في ذلك من براعة الاستهلال وأله أراد شرح هذا النظم المسمى بالمرشد المبين . قوله (وصلة وسلاماً) منصوبان على المفعولية المطلقة وبأي الكلام عليها عند (ش) والسيد هو من ساد قومه وكان كاملاً فيهم أو الذي يلحد إليه في الحوائج والمهبات وهو فريب من الأول وبطريق السيد في اللغة على معان جمعها شيئاً فاصن الشريف العلامة سيد عبد الحساني الصقلي رحمة الله تعالى بقوله

ورب مالك زوج فاضل كرم حليم زد رئيساً مقدماً
وتحتملا من قومه لأذالم فهذا معان سيد له فاعلا

واستعماله في غير الله سائغ نطق به الكتاب والستة قال تعالى (سيدا ومحصورا) (والآيا سيدها لذا الباب) وقال صل الله عليه وسلم (أتايد ولد آدم ولا لآخر) (إن أبا هناديد) وقال للأنصار (قوموا لسيدمكم) وحكي ابن التميم في ذلك أقوالاً ثلاثة جواز إطلاعه

وسلاماً على سيدنا محمد صفوة الخلاق وأرفعهم منزلة و شأناً وأكل داع إلى المدى ودين الحق وأقوام عزاؤ سلطاناً وأكثرهم تابعاً وأوفهم دلائل

على الله تعالى وعلى غيره وهو الصواب وامتناع إطلاعه على الله تعالى وحكمه عن مالك وامتناع إطلاعه على غير الله تعالى بدليل ماروى أنه صل الله عليه وسلم قبل له ياسيدنا فقال ((إما السيد الله)) قال بهاء الدين في عروس الأفراح ولا أدرى كيف غفل هذا الفاتح عما قدم من الكتاب والسنة وقل في الأذكار عن النهاين جواز إطلاعه على غير الله تعالى إلا أن يكون بالآنس واللام قال التووصي والأظاهر جوازه مطلقاً اتهى كلامه الدين فالآقوال أربعة قال الخطاب في شرح الخنصر وما ذكره ابن المثير عن مالك من اللعن هو الذي يفهم من كلام المقدمات والتي في رسم الصلة الثاني من صالح الكراهة فإنه كره الدعاء ياسيدى ويامنان وعلمه حل الكراهة على المتع ولم يصرح ابن رشد في بيان بحملها عليه وقال في شرحها وأما الدعاء يامنان فلا كراهة فيه لأنه من أسماء الله تعالى القائمة من القرآن قال تعالى (ولكن الله يمن على من يشاء من عباده) والخلاف في إطلاعه يبني على الخلاف في أسمائه تعالى هل هي توقيفية أم لا . الح و يأتي لـ (ش) الخلاف في استعمال السيد في خصوص الصلة على النبي صل الله عليه وسلم قوله ((صفوة الح)) قال في المصباح صفو الشيء بالفتح خالصه والصفوة بالباء والكسر مثله وحكم الثالث و ذلك لأن فعلاً أن كانت إسماً ولاماً او يجوز في فاتحة الثالث . قوله ((الخلاق)) يوحي منه تحضيره صل الله عليه وسلم على الملائكة المقربين وهو من هب أهل الحق كلامي . قوله ((منزلة)) أي رتبة قال في اختصار المنزلة الرتبة ولا تجمع . ونحوه في (ق) وأما منزلة فهو جمع منزل وقد جعل في تفسير الوسيلة أنها منزلة في المخة لايبيغى أن تكون إلا للصل الله عليه وسلم فعلم (ش) أرادها أو أراد ماهر أعم منها . قوله ((وأكمل داع الح)) وذلك لأن كل دعوة إلى الله تعالى هي لدع الحقيقة إما مباشرة بعد وجوده أو بواسطة الرسل المتقدمين عليه قبل ذلك فهم نوابه كما قال السبك . قوله ((وبسلطاناً)) بعض السين وهو معنون منها الحجة والبرهان وقدرة المالك ومطلق القدرة المؤصلة للبرهان وكل هذه المعاني حاصلة له صل الله عليه وسلم قوله

وبرهاناً وعلى آله الخاتمين بالاتمام إليه من غاية الشرف منصباً ومكاناً وصحابته
الذين أوضحو الناالسبيل وشيدوا للدين قواعد وأركانه وبعد فيقول أقر العبيد

(وعلى آله) الفلاهر منه أن المراد بهم أهل البيت بدليل ما بعده وقد اختار العبيان أن يفسر
الآل في كل موضع بما يناسب المقام ويحتمل أن المراد ملحوظاً غير ما يناسب وحيثنة فالمراد
شرف الانسان ومطلق الاتهام . قوله (أصحابه) غلب هنا اللطخ على أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم حتى صار كالعلم ولذا نسب الصحاحي إليه . قوله (السبيل) جمع سبل وهو
الطريق يذكر ويؤتى قال تعالى (قل هذه سبيل) وقال تعالى (وان بر وا سبيل الرشد لا يتخذونه
سبيلاً) قال ابن السكينة والجامع على الثنائيت سبول وعلى التذكرة سبل والمراد هنا طرق الشريعة
قوله (شيد) الخ يقال شيد البناء اذا رفه ووطله والتقواد جمع قاعدة وهي في اللغة الأسلس
وفي الاصطلاح يعني الضوابط او الامر الكلى المنطبق على جميع جزئياته وركن الشئ . جانبه
الأقوى والبع أركان فيحمل أنه شبه الدين بمحض له فهو اعد وأركان تشبيهاً مضرراً في نفس
والجامع التحسن به في كل وأقى بشئ من لوازم للشببه وأدفأه للشببه فكان في الكلام استماراة
بالكتابية وتخييل وذكر التشديد ترشح . قوله (وبعد) نقل (ح) عن بعض الشافية أنه
يستحب الاتيان بها في الخطب والمكاتب اكتفاء بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد عقد لها البخاري
بما في كتاب الجمعة وذكر فيه أحاديث كثيرة لكن الوارد أزيد من ذلك وقام عليها العبد و بعد
نظرنا إلى أن الاقتداء يصل بنفسه والأولى هو اللطخ الوارد وهذا أحد المباحث المتعلقة
بأزيد من هرجم الكتاب بها وبما في بعضها عند تعرض (ش) لها في شرح كلام (ظم)
قوله (أقر العبيد) أي أكرثهم فقر وساقة واختار هذا الوصف لما يعقبه من الغنى
بأنه تعالى وفي الحكم العطائية تحقق بأوصافك يدك بأوصافه قال الشیخ عثیان في قوله تعالى
(أدعوا ربكم تضرعاً وخفية) التضرع هو أن تقدم افتقارك وعجزك وقلة حوالك وقوتك
وليس التضرع بالاجهار في الدعاء . قوله (ان تقدم) أي مع عدم اعتمادك على ذلك واعتد
على جوده وكرمه وبه يجمع بين كلامه وقول بعض العارفين لو أتيت الى الله بغير لائحة بالصنم
الأعظم والعبيد أحد جموع عبد قلم ابن مالك منها أحد عشر بقوله

إلى الله ذي الطول والامتنان محمد الطيب بن عبدالمجيد المدعو ابن كيران

عبد عيد جع عبد وأبجد أبايد معبوده مبده عبد
كذلك عبدان وعبدان أيها كذلك العبد او مذهبان ثنتان أن تمد

وزبلاها السيوطي فشرح منظمه عقود الحسان بستة قال
وقد زيد أباء عبد عبدة وخفف بفتح والبدان أن تشد
وأببدة عبدون نمة بعدها عبدون معبودا يقصر خذ تسد

وزيد عليهم خسنه وهي مباء وعبد وعبد عبد وعبد والنصر في (ق) على أربعة عشر
لقطا وقال في واحد آخر انه جمع الجميع وهو اباء وقال الجوهري في عبد انه جمع عزيز قال
الشيخ مرتفع قال شيئا وقع خلاف في بين أهل المريق هل جمع أو اسم جمع . قلت وكثيرا
ما يطلق الجمع على اسم الجمع عند أهل اللغة . قوله (ذى الطول) قال في اختيار الطول بالفتح لأن
يقال طال عليهن باب قال وتطول عليه امتن عليه . وعليه حضط الامتن عليه للتفسير ويطلق
على النبي عليه فهو من عطف المذایر وهو أحسن لاصفه من حسن الترتيب . قوله (محمد
الطيب الخ) هذا المركب هو اسم (ش) وأصل الطيب الوصفية وقد يسمى به وحده أو مع
غيره كما هنا لكن غلب عليه الشق الثاني وأخذ والده هنا الاسم من اسم شيخ العارف
باته مولاي الطيب بن سيدى محمد بن مولاي عبد الله الشريف الوزان رضى الله عنهم وفعلا بهم
لأنه كان اسمه سيدى محمد الطيب لكن غلب عليه الشق الثاني أيضا وسبب ذلك أن والد
(ش) كان مقدما على فقراء أهل وزان وكان لا يعيش له ولد فقال له الفقراء يوما إذا مات
صار مالك ليت المال وتولاك أبو المواريث فدكر ذلك شيخه مولاي الطيب فأعطيته شهدين
وأمره بأكلها فإذا زاد عنده (ش) فله باضم شيخه ثم ازيد عنده ولد آخر فله محمد
وكان عالما أيضا نسبا إلا أنه مات قبل أن يشهر كائنه وإنما عرف (ش) بنفسه ليحصل
الوثوق بما أفاله ويعظم موقع كلامه في التفوس لاشتراكه بالتحقيق والاتفاق في جميع الآيات
على تأليفة فيحصل له الأجر والتواب المقصود كما يأتى لـ (ش) في توجيه كلام (ظم) ثم
إن الشارح شره تغنى عن التعريف به لقرب زمانه وانتشار ذكره وقال تلبيته الوردي في شرح

الاستمارات كان عالماً متنا حافظاً لايحاري في المعلوم كلها تمحبه في كل فن رئيساً وبالصلة فعله لا يدرك بالاجتهاد وإنما يكون ذلك بغرق العادة . وقال تلبيذه العلامة الكوهن في فهرسته تفرد في الدنيا بعلم الأصول والقروء والمفردات والجموع يعرف أكثر الفتن عن نهج الاجتهاد وهو وإن لم يجتهد بالفعل فقد كاد أاما العلل فلا يقدر فيها أحداً ولا يرى النظر الإجمال يكفيها . وسبب ذلك ما نقدم من بركة مولاي الطيب وغالب من يشار إليه بالحفظ والاقران إنما قال ذلك بركة بعض العارفين كما يأني لـ(ش) وكان عباً لأهل البيت سينا شرفاء أهل وزان ومدحهم بقصيدة مطلعها

سوق إلى ربع الأمة زائد وصبايقي تصبو بحر تواجد

ولد عام اثنين وسبعين ومائة وألف وتوفي بالشهدة صباح يوم الجمعة الرابع عشر من الحرم
فاطح سبعة وعشرين ومائتين وألف وأشار بعضهم إلى وفاته بقوله
في الجمعة يد الحرم شكا بدر لطيب فكل قد بكا

ودفن ياب الفتوح بالقباب المعروفة قبالة ضريح الولي الصالح أبي القاسم الوزير عن
يسار الطالع من الطريق إلى المصلى ودفن معه تلبيذه السيد محمد بن عمر الزروالي وتلبيذه
سيدي حدون بن الحاج كل واحد من جانب وهو وسطهما ودفن عند أرجلهم تلبيذه
ابن منصور ومن قلامذته أيضاً أمير المؤمنين مولانا سليمان بن محمد بن عبد الله وسيدي الوليد
العربي والعلامة القصبي شارح منظومة أيساف في الاستمارات والشيخ فقاره وسيدي عبدالسلام
بو غالب وغيرهم وأخذ عن الشيخ (بن) والشيخ (اق) وأبي حفص القاسى وسيدي
العربي بن المطى بن صالح والعلامة عبد القادر بن شفرون وغيرهم ألف تأليف عديدة مفيدة
تبني عن تحقيقه وكثرة اطلاعه كاشيه على عبادي ابن هشام وهذا الشرح العديم المثال
الأخذ بمحة من غالب الفتن غير مالف في كالتفسير والحديث والأصول والفقه والمعان
والبيان وغير ذلك بحيث أن من مارسه أعاده على تحقيق مسائل من تلك الفتن وأما علم
التجدد فقد أخذ زبدته وسر مسائله قبل اقمنا ومه ولها تأليف وقايد زيد على الأربعين مائين

عامله الله بجزيل الاحسان وأفاض عليه سجال العفو والغفران قد رغب
إلى من لا تسعني مخالفته ولا تعنى عن شيئاً مدافعته أن أشرح النظم المسمى
بالمرشد العين على الضروري من علوم الدين شرعاً متوسطاً وسيطاً
بزبدة ما يشار إليه وغيرهم محظياً موشحاً بفرائد الفوائد موشحاً بمح

رقة مقلدا بفائق القلائد مستسمنا من ذا ورم ظانا بحسن نيته أني
أهل لما اقترح وأم فأجبته معتبرا بالعجز والقصور معتبرا من بحر كرم
القى الشكور مستمدنا منه المعرفة والهدایة الى سوء السبيل وهو حسي
ونعم الوكيل

وزيدة كل شى غالصه ويعيطا أى مشتملا من استهال الدال على المدلول . قوله (موشحا)
أى منينا كاترين المرأة بالوشاح وهو شى ينسج من أديم ويوضع شبه القلادة تلبىء النساء
يجمع على وشح كتاب وكتب قال في المصباح (والفرائد) جمع فائدة وهي الجوهرة المفردة
في وعاتها وهي أحسن من غيرها (والفوائد) جمع فائدة ويأتى الكلام عليها في المبادى . قوله
(مرشحا) من الترشيح وهو التزية والتقوية قال في المصباح رشح الندا النبات رباه فترشح
و(الملح) بالضم ماظرف من الكلام . قوله (بنفائص القلائد) من اخافة الصفة للموصوف
والقلائد جمع قلادة وهي ماقترن به المرأة في عنقها ومن قوله موشحا إلى هنا كله ما يزيد
الاحتلال الثاني المذكور في قوله وسيطا . قوله (مستسمنا) السين والثاء العدد قال في (ق)
استسمن فلاناً أعدد سيناً يعني أن الطالب لهذا الشرح لحسن نيته وسلماته اعتقاده ظنني عن
يقدر على الشرح المذكور انقراراً منه بالظاهر خلته تحمل من رأى حيواناً متضخماً ظن أنه
سمين وهذا من أمثل العرب بخرقه (ش) على نفسه هضمها (والاقتراح) هو الطلب (وأم)
يعنى تصد . قوله (وهو حسي) أى حسي وكاف فهو اسم فاعل لاسم فعل على الصحيح
وذلك أن حسب في الأصل اسم مصدر بمعنى الكفاية ولذلك يغير به عن الواحد والمتمدد
ثم استعمل اسم فاعل بمعنى محسب وكاف وهو حيث استهالان تارة يستعمل استهال الصفات
فيكون نعماً لشكرة كبرت برجل حسيك من رجل وثارة يستعمل استهال الأسماء الجامدة
غير تابعة لموصوف نحو (حسيم جهنم) (فإن حسيك الله) بحسبك درم وبهيرد على من
ذمم أنها اسم فعل لأن العوامل التقليدية لا تدخل على أسماء الأفعال وأما قول الصحاح حسيك
درم كفاك فهو يدان للعن بالمال . قوله (ونعم الوكيل) عطف إما على جملة وهو حسي
والمحخصوص عذوف والأصل ونعم الوكيل الله وإما على حسي والأصل وهو نعم الوكيل

قال الناظم رحمة الله بسم الله الرحمن الرحيم وجوه الابداء بالبسملة بأمور منها الابداء بالكتاب

فالشخصوص هو الضمير المقدم وان لزم منه عطف الجملة على المفرد لأنّه يجوز اذا تضمن المفرد معن الجملة كا هنا وعلى كل يلزم عطف الاشارة على الاخبار كما قال السعد وأيضاً السيد الجرجاني باختيار الاول وقد يرى مبتدأ في المطروف بغيره ذكره سابقاً او اختيار الثاني من غير تضمين حسي يحيى بحسبى لأن الجمل الى لها اعلى من الاعراب واقمة موقع المفرد ويجوز عطفها عليه والمعنى فالاول كقوله تعالى {وجبأ في الدنيا والآخرة ومن المقربين وبكلم الناس في المهد الآية} والثانى كقوله تعالى {وآتى الله الانجيل فيه هذه نور وصدق ما بين يدي الآية} قال الشيخ (بنى) في حاشيته على شرح مختصر (رسى) وهذا يبي على أن جملة وهو حسبي خبرية لفظاً ومعنى وفيه نظر والحق أنها خبرية لفظاً [إثنانية معنى أو ليس المقصود بما الاخبار يعنونها ولا لازمه وإنما المقصود الاخبار إلى الله تعالى والعرض لطلب الكفاية منه فلامع من عطف الاشارة عليها . قال (د) بعد أن ذكر نحروه ورد هنا الجواب بأن جعل الجملة الإسمية للإشارة أقل من القليل فلا ينبغي حل الكلام عليه . قلت من قال أنها إثنانية قال إنها ثقلت عن مثناها الأصل لطلب الكفاية من الله تعالى وقل الجملة الخبرية للإشارة كثير قال الملايين في شرح الفارديه واعلم أن الجملة الخبرية الأصل المتغيرة للإشارة ثانية تقلل للإشارة مضمونها كبعت ووهبت وثانية تقلل لأسريتعلق بمضمونها نحو رسم آفة فانيا لانشاء طلب مضمونها ونهى زيد والخدعه فانيا لانشاء الثناء بمضمونها وثانية تقلل لغير ذلك نحو نعم الرجل زيد وبش الانسان فلان فانهما في الأصل خبرتان مثناهما حصول نعمة وبوس فيها حتى ثم تقلل إلى المدح والمذم العاديين . فحسبي الله من القسم الثاني كا هو ظاهر والله أعلم وقد أطال حواري السعد هنا وفيما ذكر كفاية . قوله (قال الناظم) أشار بهذا إلى أن البسمة بتضمينها من كلام (ظم) كما جرت به عادة المؤلفين وتقدم أن هذا مقام خطابي يكتفى فيه بالفن وعليه قوله فيها يأق مبتدأ باسم الله القادر حال ماضية كما قال (رسى) ويأتي الكلام على ذلك إن شاء الله تعالى قوله (بأمر راح) ذكر (ش) منها خمسة الاكتفاء بالكتاب العزيز وأيتها أول مأخذ القلم في اللوح الخفوظ وأول ما أترد من الوحي وأنه محل اتفاق عليه وسلم كان يصدر بها كتبه والعمل بالحديث المشهور واقتصر بعضهم على الأول والخامس فيما كفاية وأشار صاحب فتح الكثور

العزيز قال الثاني ويرد على من وجده هنا من المالكية أن مذهبها أنها ليست من الفاتحة ولا من أول ظل سورة

المفقرة إلى الثانية والثالث بقوله

وهي التي أول ماحتظ القلم في اللوح قبل كل شيء ورسم
ثمة وكل ما قد أنزل الأمين به لها في بدئه تمكين

قوله (ليست من الفاتحة ولا من أول الحمد) في هذه العبارة إشارة إلى تحرير محل الرابع بين الآئمة ففي أحسن من قول بعضهم اختلاف في البسملة في غير سورة الفاتحة هل هي من القرآن أم لا فاتها عبارة موهمة قال الحافظ ابن رشد في بداية المجتهد ومن أعجب ما وقع في هذه المسألة أنها يقولون هل البسملة آية من القرآن في غير سورة الفاتحة أو أنها هي منه في سورة الفاتحة فقط وهذا خطأ وشىء غير مفهوم كيف يجوز في الآية الواحدة بعثتها أن يقال أنها من القرآن في موضع وليست منه في موضع آخر بل يقال إن البسملة ثبت أنها من القرآن حيث مذكورة لأنها آية في سورة الفاتحة وهل هي آية من أم القرآن ومن كل سورة يستفتح بها مختلف فيه والمسللة مختلطة وذلك أنها في سائر السور فاتحة وهي جزء من سورة الفاتحة أتيت الحمد وحيث لا يختلف الأمر في الاشكال الذي ذكره هنا نظراً وعملاً وهو أنه إذا كان الحق ثبوت البسملة في القرآن فالاتفاق أسطع آية منه وإن كان الحق الذي فاثبت زاد آية فيه وتمدد الزينة والقصص في كتاب الله كفر فاحتاجوا إلى الجواب بقولهم قوة الشبهة أى النظر في الأدلة الإلهية لكل من القولين منعت من التكثير وهذا الجواب ذكره ابن الحاجب في مختصره الأصلي في الكلام على شرط العمل غير الواحد ونحوه وأما نحو خلاف البسملة وبعض الأصول أى أصول الدين كبره أنه بعض الصفات وتفصيلها فليس من ذلك أى من البدع التي يكفر بها لقوة الشبهة من الجانبيين . وبسبته إلى هذا ابن العربي في الأحكام قال فإن قيل لولم تكن فرآنا لكان مدخلها في القرآن كافآنا فلما الاختلاف فيها يمنع من أن تكون آية ويعني من التكثير فإن الكفر لا يكون إلا بمخالفة النص والاجماع في أبواب العقائد . وقد ضمن الاشكال العلامة سيد عبد المالك الشاوجوسي أياً وأرسلها إلى أهل مراكش فقال

أهل مراكش أسائلكم ما
يُنْهَى مفت منكم ومن هو قاض
هل على من يسمى الحمد الله عتاب إذا أدى باعتراض
قال مالك فيه عتب ولكن لابن إدريس فيه أدى اعتراض
إذ يقول محمد وهو وحي وبمحراب فاتله ورياض
وإمامه قال ليس من الوحي ورد ما قاله بانتقاد
وبلاد المذهبين قال أهلاً حيرة الفكر أصل كل امتداد
أثرون على اختلاف الإمامين جواباً كلامها به رياض
كل من قال في القرآن يريد أو ينقص فسفسة عن زراض

فاجابه من قال

خذ جواباً يحمل كل اعتراض دون مفت ومن هو قاضي
ويربك السهي غرارة صحو فتبه^(١) وانت بالعلم راضي
ذا جواب مقرر في أصول بشفاعة يشق شفاء عياض
قل فيه ابن الحاجب الخبر ناما حسام قد فارق العهد ماضي
قوفة الشهادات من كفر كل قد حنه فالكل نور رياض

ونحن نقول في الجواب بما للخديج ابن رشد أن من قال إنها ليست من الفاتحة ولا من أول كل
سورة لم ينف فرقايتها بالكلية وإنما نفي كونها جزءاً من الفاتحة ومن أول كل سورة مع اعتراض
 بأنها من القرآن في سورة الفاتحة وإنما ابتدأ بها فيما ذكر تبركاً والفصل بين سورتين ونحو ذلك وبين
أنها في أوائل سور غير برامة لم يثبت ما ليس فرقة وإنما أثبتت ما أجمع على فرقايتها في غير
عمل الزراع فأ قال الأسر إلى أن هذه الآية من القرآن هل ذكرت في الفاتحة وفي أول كل سورة
على أنها منها أو ذكرت على أنها ليست منها وإنما ابتدأ بها الفرض آخر هنا يحمل الزراع
والامر محتمل وليس هناك قاطع يدل على أحد الاحتمالين وهذا اختلف المجتهدون في ذلك
وحيثند فلا وجه للقول بالتكفير قاتمه بالنصاق والله أعلم . قوله (وبه قال أبو حنيفة الخ)

وفي نسخة قلبه

وبه قال أبو حنيفة وأحد خلاط الشافعى ومحاج بأن من ينفى كونه من القرآن يعترض بأنه مبدوا بها للترك في الكتابة والتلاوة في غير الصلاة بل قيل اجماع علماء الأئم على أن الفعل ابتدأ

غموض عند الحازن والنفس وجاعة وقال البيضاوى لم ينص أبو حنيفة على شيء فلأن أنها ليست من سور عنده ومثل محمد بن الحسن عنها فقال ما بين الدينين كلام له . وبعث عنه بعض المؤذنون من الخفية فقال كيف لا ينص في مثل هذا الأمر الخطير المأذن عليه أمر الصلاة من صحتها واستكمالها وهو المجهود الأعظم . والاصح عند الخفية كما في البحر لأبي نعيم الحنف آيتها آية مستقلة ليست جزءاً من الفاتحة ولا من أول كل سورة فهي كسوررة تصرية أى أنها آية فتكررت في أوائل السور بمعنى أنها نزلت مرة واحدة ثم أمر أن تحصل أول كل سورة غير برادة هذا مذهب متاخر لهم واعتراض بأنه لا ظاهر له إذ ليس لنا فرقاً في غير سورة ولا يبعض منها وأجيب بأنها بعض من سورة الفاتحة^(١) وقال قد مأمور أنها في أول السور ليست من القرآن^(٢) قوله خلاطاً للشافعى^(٣) أى في الأمرين وهو أنها ليست من الفاتحة ولا من أول كل سورة أى فيقول أنها آية ماذكر وهذا هو المشهور عنه ولو آخر أنها ليست من أوائل السور مع القطع بأنها من الفاتحة حتى القولين عنه الحازن وغيره وقال الإمام الفزالي ميل الشافعى إلى أنها آية من سورة الحمد وسائر السور ولكنها في أول كل سورة هل هي آية برأسها أو هي آية مع السورة هذا مما عقل عنه فيه تردد وهو أصح من جعل تردد على أنها هل هي آية من القرآن في كل سورة أم لا . وغموض للقاضى عياض قال نقل عن الشافعى أنه قال لا أدري هل هي آية من الفاتحة أم لا وانطبق أصحابه في تأويله هل شرك في أنها آية منها أو شرك في أنها آية أو بعض آيتها^(٤) مع قوله أنها من القرآن تلاوة وسخاً قال وعنده أيضاً إنها آية من القرآن حكماً لانطلاقاً قال ونقل عن داود أنها آية في كل موضع وقعت فيه ولا أجعلها من السور وغموض لأن حنفية وذكره ولـ الدين العراقي عن أبي بكر الرازى . وقيل أنها بعض آية من الجمجم نقله السيد وقيل أنها آية من الفاتحة وجزء آية من السور وقيل عكسه وقيل غير ذلك . قوله (كونه من القرآن) المراد به أوائل السور غير برادة . قوله (بل تقل الحمد) قال الخطاط فى شرح المختصر رأيت

(١) ط آى وذلك عندما (٢) ط ينى وهى منه فى سورة الفاتحة وهذا هو الموقف للنحو الملاكية

(٢) ط ويضمهم جمل هذا الشرك من التردد بقسميه قولين

كل كتاب منزل بها ويحتمله حديث البسمة مفتاح كل كتاب ويحتمل أن معناه أنه يبني أن يصدر بها كل كتاب ولا ينافيه جزم السيوطى بأنها من خصائص هذه الأمة لأن الشخص جزم البسمة بهذه الألفاظ وهذا الترتيب وأنقروا على أنها من القرآن في آية إه من سليمان الح و لا ينافي الاختصاص لأنها ترجمة عما في كتاب سليمان لامن لفظه للقطع بأنه لم يكن عرياناً وعلى

يقطع الحال أن صاحب الاستفهام في شرح الإمام الحسنى حكى عن شيخه أبي بكر التونسي أنه قال أجمع علماء كل أمة أن الله افتح كل كتاب باسم الله الرحمن الرحيم . قوله (ويحتمله حديث الح) هنا الحديث ذكره السيوطى في الجامع الصغير بلفظ باسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب ونبيه للخطب في الجامع مفضلاً عن أي جمفر واتصر العزيزى في شرحه على الاحتياط الأول وذكر عبته كلام التونسي وكذا المحقق والشيخ (جس) وهو الظاهر من الحديث ويؤيده أن في بعض روايات الحديث الآتى عند (ش) وهو قوله صلى الله عليه وسلم (أول ما خط القلم الح) وهي مفتاح كل كتاب أنزل وإن كان أول الشاهد للاحتجال الثاني كما يأتى . قوله (ولا ينافي الح) أي لا ينافي أنها مفتاح كل كتاب (جزء السيوطى الح) أي لأن الشخص جزم البسمة باللغة العربية كما يؤخذ من قوله للقطع بأنه أى سليمان لم يكن عرياناً لكن هذا ينافي ما ذكره السيوطى أيضاً في الاقناف في النوع السادس عشر منه عن سفيان الثورى أنه قال لم ينزل وحي إلا بالعربية ثم ترجم كل نبي لقومه بلائهم إلا أن يقال محل الاختصاص هو أن القرآن لما نزل باللغة العربية ومنه البسمة لم يتم ترجم عنه بلة أخرى لكون الرسول وقومه من العرب بخلاف بقية الكتب نزلت باللغة العربية وترجم عنها بلة أخرى والتألهم والسيوطى منسوب إلى القرية أو مدينة قال (ق) سيوطى أو أسيوطى يضمها القرية بصعيد مصر قال الشيخ مرتضى قوله أو أسيوطى هكذا نقله الصاغانى وأنوبيخ الخلاق قيله (من) قال شيئاً بينها ثابتان ولا يحتمل ثالثاً فقيهما استلغات وقوله قرية قال في العباب قرية جليلة وفي المعجم وغيره مدينة . وشتهر لغة الفتح على الألسنة لأنها أخف . قوله (واتتفوا الح) المراد بالاتفاق الاجماع وسائل كلهم أن المسألة على طرفين وواسطة كما يเหن بعد . قوله (في آية إه الح) فيه إشارة إلى أن البسمة بما فيها بعض آية باعتبار الماء ماء فيها وهو أنه إذا وقع الاجماع على أنها من القرآن هنا فهو آية منه حيث ذكرت كما مر من ابن رشد . قوله (وعلى أنه

أنها لا يبدأ بها أول برأة لنزولها بالقتال الذي لا يناسب البسمة والخلاف في غير ذلك ومن أهل النقى حديث أنزلت على سورة ليس في التوراة ولا في الانجيل ولا في القرآن مثلها ثم فرأ

لابدأ بـ(الخ) هذا هو الطرف الثاني . قوله (الذى لا يناسب بالخ) يعني بتأملها لأن الرحمة لا تتناسب بالقتال لأنها من جنس العذاب وقال الجلال الخلى في تفسيره أنها لم تكتب فيها البسمة لأنها صحيحة عليه وسلم لم يأمر بذلك كما يتوخذ من حديث رواه الحاكم وأخرج في معناه عن على وهي آية منه أن البسمة أمان وهي نزلت لرفع الآمن بالسيف قال الجمال قوله لأنه الخ آى لآنه لا مدخل لأحد في الآيات والترك وإنما المتبين في ذلك الوحي والتوقيف حيث لم يبين الشارع ذلك تعين ترك التسمية لأن عدم البيان من الشارع في موضوع البيان بيان المدمن اتهى كرسي . ونحوه قول الفضيري الصحيح أن البسمة لم تكتب لأن جبريل عليه السلام لم ينزل بها في هذه السورة . وهذا هو المعمول عليه في علة إسقاطها وما تقدم عن سيدنا علي ونحوه (الش) إنما هو استباط علة أخرى وحكمة بعد تقرر الحكم وحيثذا فلا يرد قول السحاوي أن تركها لما ذكر آى كون برأة نزلت بالسيف فذلك خصوص بين نزلت فيه آى فلا يسرى إليها ولا يحتاج إلى جواب ابن عبد السلام الفاسي في خاتمه أنهم قالوا يبني لقارى القرآن عند تلاوته أن يتحقق بالحال الحاضر عند النزول وقيل سبب تركها اختلاف الصحابة في الانفال وبرأة هل هما سورتان أو سورة واحدة فتركت كروا فرجة بينهما على قول من يقول إنها سورةتان ولم يكتبوا البسمة مراعاة للقول الآخر وقيل غير ذلك انظر الجمال . قوله (والخلاف في غير ذلك) أي في غير برأة والأية التي في سورة الفصل يعني هل هي من الفاتحة ومن أول كل سورة غير برأة أو ليست من ذلك وإنما ينتهي به التبرك والفصل بين السور منقطع بأنها آية في سورة الفصل وهذا هو الواسطة بين الطرفين . قوله (ومن أهلة النقى الخ) إنما اقتصر عليها لكونه مالكيانا فالناس له ترجيح منهب امامه وإن كان لاصحاب القول الآخر أدلة مذكورة في كثيير وقد استبدل الفخر الرازى في تفسيره منهب امامه الشافعى بأربعة عشر وجهاً ورد لها عليه الآلوى فى تفسيره روح المعانى لكنه حسباً فاظله إن شئت وقال فى جمع الجواب ومنه البسمة على الصحيح قال الجلال لأنها مكتوبة بخط السور فى مصاحف الصحابة مع مبالغتهم فى تجيزها مما ليس منها يتعلق به حق النقط والشكل . ورد بأن هذا ليس بنص صريح

الحمد لله رب العالمين ولم يذكر البسمة وحديث مسلم الفطمي قسمت الصلة بين وبين عبدى

في أنها من القرآن لامتنان ولا آحاداً والرجوع اليه في آيات القرآن اقسام الحفاظ لالرسم قال ابن لب القراءة المواتية قرآن باتفاق واقت الخط ألم لا وغيرها ليست بقرآن وإن وافقت المصحف وقال أبو عمرو الداني الرسم لا يعتمد في القراءة وإنما يعتمد فيها الرواية الاجعافية وقال الإيجارى القراءة الشائعة عندى أبين في ثبوت كونها قرآن من البسمة في أوائل سور القرآن الثقة قد أسندوا القراءة الشائعة إلى القراء بالتصوّص الصريحة ولم يثبت نص صريح بذلك في البسمة وإنما تلقاها من تلقاها من مجرد الكتابة وذلك ليس بمعنى صريح في كونها قرآن لا متواتراً ولا آحداً . قوله (ولم يذكر البسمة ألم) أجيلاً عنه بأنه إنما لم يذكرها الكونها في الكتب المتقدمة ولا يعني ما فيه . قوله (القدسى) الفرق بينه وبين التبوي أن الأول منزل من عند الله تعالى لفظاً ومعنى إلا أنه ليس للإجماع بسورة من مثله كالفقرأن ولا يتعد بتلاوه وأما الثاني فعنده من عند الله ولغفلة من النبي صلى الله عليه وسلم وقيل كل منها لغفلة من النبي صلى الله عليه وسلم هذا حاصل ما ذكره عليه الظاهر في الفرق بين الثلاثة أي القرآن والمحدثين القدسى والتبوى وقال سيدى عبد العزىز الدباغ رضى الله عنه الفرق بينهما أن التور الذى في القرآن قدمن ذات الحق سبحانه لأن كلامه قديم والتور الذى في الحديث القدسى من روحه صلى الله عليه وسلم وليس بقديم والتور الذى في الحديث التبوى من ذاته صلى الله عليه وسلم في أووار ثلاثة اختلفت بالإضافة قال صاحب الابريز قلت له الحديث القدسى هل هو من كلام الله ألم لا قيل ليس من كلام الله تعالى وإنما هو من كلام النبي قلت فلم أضيف إلى الله تعالى قيل فيه قدسي وفيها رويه عن ربه وإن كان من لغفلة عليه السلام فأى رواية له فيه وكيف نعمل مع هذه الفضيلا في نحو قوله ياعبادى (لو أن أولكم ألم) وقوله (أعددت عبادي الصالحين ألم) فإنها لا تليق إلا بأنه تعالى تكون الأحاديث القدسية من كلام الله تعالى وإن لم تكن ألفاظ الإجماع ولا تليقنا بتلاوتها فقال رضى الله عنه مرة إن الآثار من الحق تهب على ذات النبي صلى الله عليه وسلم حق تحصل له مشاهدة خاصة وإن كان دائمًا في المعاشرة فإن سمع مع الآثار كلام الحق تعالى أو أثر علىه ملك فذلك هو القرآن وإن لم يسمع كلاماً ولا تزل عليه ملك فذلك

نصفين فتصفها لي ونصفها لعبيدي ولعبيدي مسألة اذا قال الخدمة رب العالمين يقول حدفي عبيدي واذا قال الرحمن الرحيم يقول الله انت على عبيدي واذا قال ملك يوم الدين يقول الله جسدني عبيدي وقال مرة فرض الى عبيدي وإذا قال إياك نعبد وإياك نستعين يقول الله هذه بين وبين عبيدي ولعبيدي مسألة وإذا قال إهدنا الحق يقول الله هذه لعبيدي ولعبيدي مسألة وحديث أنس

وقت الحديث القدسي فتكلم عليه السلام في شأن الريوية خاصة بتعظيمها او ذكر حقوقها ووجه اضافة هذا الكلام إلى الرب تعالى أنه كان مع هذه المشاهدة التي اختلطت فيها الأمور حتى رجع النبي شهادة والباطن ظاهرًا فأضيف إلى الرب سبحانه قبيل حديث ريان وقيل فيه فيما يرويه عن ربه ووجه الضمير أن كلامه عليه السلام خرج على حكاية لسان الحال التي شاهدها من ربه تعالى وأما الحديث الذي ليس بقدسى فإنه يخرج من التور الساكن في ذاته عليه السلام وقال مرة اذا تكلم عليه السلام بغير اختياره فهو القرآن وإن كان باختياره فإن سلطنت أخوار عارضة فهو الحديث القدسي وإن كانت الآثار الدائمة فهو النبي انتهى الحج. وقد اطال الكلام هنا في الإبرير آخر المقدمة ثم ان النبي رضي الله عنه يسلم الفرق الذي ذكره عليه الظاهر وإن زاد فرقاً باطلاً وإن قول من يقول ان القدس ليس من كلام الله تعالى قوله (فسمت الصلاة) أي قرأتها وهي الفاتحة بدليل بقية الحديث وقوله (نصفين) أي باعتبار المدى لأن قوله الخدمة إلى قوله ملك يوم الدين ثلاثة آيات ثم تدل قوله إهدنا الحق ثلاثة آيات للنبي وما ينتمي بين العبد وربه وبيان ذلك أن الثلاث الأولى تأمل والثلاث الأخيرة مسألة وبينما آية واحدة توهي إياك نعبد وإياك نستعين نفسها إخلاص كالذى قوله ونصفها مسألة كالذى يعنيه وجه الشاهد من الحديث أنها لو كانت البسمة من الفاتحة لم تكن القسمة نصفين كما قاله الآباء ولكن أن يقول الشاهد في عدم ذكرها وأجل المتيرون للبسمة بأن هذا الحديث مداره على الصلاة بن عبد الرحمن بن يعقوب وقد ضعفه يعني بن معين مع أنه يتحمل أن المعنى قسمت ما يختص بالفاتحة من الآيات وأما البسمة فشتورة بينها وبين غيرها من السور. قوله (وحدث أنس الحج) قال ابن عبد البر قال أهل الحديث إن النقل فيه مضطرب اضطراباً لا تقوى به حجة فرة روئته مروعاً ومرة لم ير منه ومنهم من يذكر عثمان ومنهم من لا يذكره ومنهم من يقول فكانوا يقرأون باسم الله الحج ومنهم من يقول فكانوا لا يحيرون باسم الله الحج إلى غير ذلك . وعلى

صليت خلف النبي صل الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر فلم أسمع أحدا منهم يذكر بسم الفارحن
الرحيم ابن العربي يمكن في تقي كونها من القرآن اختلاف الناس فيها والقرآن لا يختلف فيه وإنما

تقدير صحته فلا يدل على أن النبي صل الله عليه وسلم لم يذكرها في الصلاة لأنه إن لم يسمعها هو فقد سمعها غيره روى عن سيدنا علي رضي الله عنه أنه سمع النبي عليه السلام يقرؤها في الصلاة وكذا عن ابن عباس بل صح عن أحد وعشرين صحابياً بذلك لاختلاف أحواله عليه السلام والامام مالك يجيب عن ذلك كله بما أداه إليه اجتهاده وتبعاً لقراءة المدينة قال ابن العربي في الأحكام فإن قيل قد روى جماعة قرأتها وقد تولى الدارقطني جميع ذلك في جزء صحة ثنا لسان نكر الرواية لكن منهنا يترجح بأن أحاديثنا وإن كانت أقل ثانتها أصح وبوجه عظيم وهو المعمول في مسائل كثيرة من الشرعية وذلك أن مسجد النبي صل الله عليه وسلم انفترضت عليه المصور ومررت عليه الأزمات من زمان مالك ولم يقر أحد فيه بسم الرحمن الرحيم اباعاللسنة يد أن أصحابنا استحبوا قرائتها في التقليل وعليه تحمل الاشارة الواردة فيها . والحاصل أن كل فرقه استدللت على منهاجاً بأحاديث وتأوتها الفرقه الأخرى لعدم القاطع في ذلك والمسألة اجتهادية وسبب الاشكال فيها ذكرها في أوائل السور مع اختلاف الآثار فيها والكلام فيها كثير والارتفاع فيها شير لا يقطع أبداً مع طول الزمان بل زاد الخلاف فيها على ما كان في الصدر الأول كالاختلاف في أن هذا الخلاف حقيق اجتهادي وصوبه بعضهم أو لفظي يرجع إلى الاختلاف في الرواية فبعض القراء رواها في حرفة وبعضهم لم يروها والاختلاف هل يستحب للمسالكى قرائتها في الفريضة أو يكره إلى غير ذلك وتبنته يودى إلى الطول والتفروح عن الموضوع . قوله (ابن العربي الح) المراد به أبو بكر المافري ونصه في الأحكام ويكتفي في أنها ليست من القرآن الاختلاف فيها والقرآن لا يختلف فيه فإن انكار القرآن كفر . وقوله (لا يختلف فيه) يعني بالرأي والاجتهاد كما وقع في البسمة وبعضاً من أدباء اجتهاده إلى أنها ليست من القرآن وبعضاً من أنها منه وهذا لم يقع في غيرها من الآيات وأما اختلاف القراء في بعض الحروف والآيات فليس من هذا القبيل بل هو اختلاف في الأداء وهم مترون بأن الجمیع ثابت عن النبي صل الله عليه وسلم بالتوأثر القطعي قال في جم الجماعي والسبع متواترة وفي الشیع احتجوا عند قول السبکی ومنه البسمة مانعه قال الإیاری المعلم أن كل ما يدخل خطره ويعظم

إن شاء الله حكم قرائتها في الصلاة فرضاً وتغلاً في موضعه ومنها أنها أول ماختط القلم في اللوح

عياض عن ابن مسلة وأبي عمر عن نافع . فان قلت البسمة من قبل الذكر وهو لا يكون مكروهاً أجيب بأن المعنى أن افتراه هنا الذكر الخاص بهذه العبادة الخصوصة بذكره لا خصوص الذكر من حيث هو فإنه راجح الفعل اتهى المخ وكتنا يقال في القول بالإباحة هنا وقال الزرقاني الورع البسمة أول الفاتحة للخروج من الخلاف قال القرافي وغيره وكان المازري يسمى سرآ قهيل له في ذلك فتوى منذهب ما لا يكفي قوله واحد ان من بسم لم يبطل صلاته وإنذهب الشافعى على قوله واحد ان من تركها بطلت صلاته أى وصلة يتفقان على حفظها خير من صلاة يقول أحدهما يطلاعنها . وفص القرافي في فروقة الورع من أفعال الجنوار وهو ترك ما لا يأثم به حذراً مما به الألسون منه الخروج من خلاف العلماء بحسب الامكان فإن اختلف العلماء في فعل هل هو مباح أو حرام فالورع الترك أو مباح أو واجب فالورع الفعل مع اعتقاد الوجوب حتى يجزئ عن الواجب أو هوندوب أو حرام فالورع الترك أو مكروه أو واجب فالورع الفعل حذراً من العقاب في ترك الواجب وفضل المكروه لا يضر أبداً في الشروعية وعدمها فالورع الفعل لأن القائل بالشرعية مثبت وهو مقدم على النافع . ثم قال وكالبسمة فالورع الفعل الخروج من عهدة ترك الواجب . ويقال عليه ألم أو لا فإن المقدار خارج من هذه المهمة بتقييد إمامه الجتهد الذى لا يقول بوجوها بل لاعهدة عليه أصلاؤه وأمثالها فالورع لا يصح دخوله في المسائل الاجتهادية وخلاف العلماء لأن ذلك ليس من المسائل التي يطلب الورع فيها قال ابن الشاطئ في حاشيته على الفرق لاعتراض يتوثق على القول بتصويب المحتدين وكثنا على القول بتصويب واحد منها للراجح على عدم تأييم المخلط . وعدم تسييه فالتأييم منتف بالدليل القطعى فالورع لا يصح دخوله في خلاف العلماء على هذا الوجه ثم قال والخروج من الخلاف بالتحليل والتحرىم في الواحد لا يتصور لأنه لا بد من الاقحام على ذلك والانكفار عنه فإن أثيق على المكافف فقد وافق منذهب الحال وإن انكفر عنه فقد وافق منذهب الحرم فإن الخروج من الخلاف إنما هو عمل على وفق أحد المنعدين والتعارض الذي قاله في مسألة الاختلاف في الشروعية وعدمها لتضارض الدليلين فإذا وقع الخلاف في مثل هذا الاجتهد ثبت الخلاف من غير تقديم لأحد المنعدين على الآخر إلا عند من ورجه عنده وكل من ورجه عنده ذلك الدليل لا يسعه له تركه فلا ورع باعتبار المحتدين ولا بد من حكمه التقليد أن يعمل بالتقليد فإذا فلاد أحد المحتدين فلا يتسكن له في تلك الحالة وفي تلك القضية أن يفضل الآخر

ولا أن ينظر لنفسه لأنَّه ليس من أهل النظر والملائكة دأبُون بين الاجتِهاد والتَّقْلِيد والجَهَد
عنْوَنَ من الأَخْذ بغير مَا تَصْنَاهُ نَظَرَهُ فَلَا يَصْحُ الورعُ الَّذِي يَقْتَضِي خَلَافَ مَنْ هُبَّ إِمَامَهُ فِي حَقِّهِ
وَإِذَا كَانَ هَذَا التَّوْرُعُ مِنَ الورعِ لَا يَتَسَوَّرُ فِي حَقِّ الْجَهَدِينَ وَلَا فِي حَقِّ الْمُقْلِيْنَ فَلِمَ يَصْحِحُ
لَأَنَّهُ لَاثَالِثٌ لَمَّا يَصْحُ فِي حَقِّهِ ذَلِكَ التَّوْرُعُ مِنَ الورعِ اتَّهَى الْجَهَدُ وَنَحْوُهُ لِشَاطِئِيِّ المَوَاقِعَاتِ قَالَ
فِي آخِرِ الْمُقْدِمَةِ النَّاسَةِ عَشَرَ مَانِصَهُ الْمَسَأَةُ النَّاسَةُ مَسَأَةُ الْوَرْعِ بِالْخَرْجِ مِنَ الْخَلَافِ فَإِنْ كَثُرَ أَمْ
مِنَ الْمُخَارِقِ يَمْدُونُ الْخَرْجَ عَنْهُ فِي الْأَعْمَالِ التَّكْلِيفِيَّةِ طَلْوَيَاً وَأَدْخُلُوا فِي الْمُتَشَابِهَاتِ مَسَائِلَ
الْمُخَالَفِ فِيهَا وَلَا زَلَّتْ إِسْتِشَكَلَهُ حَتَّى كَبَّتْ فِي الْلَّزَبِ وَأَفْرِيقَةَ فَلِمَ يَأْتِ جَوَابٌ يُشْقَى وَمِنْ جَمِيلِ
الْإِسْكَالَاتِ الْوَارِدَةِ أَنْ جَهَوْرُ مَسَائِلِ الْفَقَهِ يَخْتَلِفُ فِيهَا فَيُصِيرُ أَكْثَرَ مَسَائِلِ الشَّرِيعَةِ مِنَ
الْمُتَشَابِهَاتِ وَهُوَ خَلَافُ وَضُعُّ الشَّرِيعَةِ وَأَيْضًا لَا تَخْلُوُنَّ الْغَالِبُ عِيَادَةً وَلَا أَمْرٌ مِنْ أَمْرِ الرَّكْلِيفِ
مِنْ خَلَافِ يَطْلُبُ الْخَرْجَ عَنْهُ وَفِي غَایَةِ الْمَرْجَعِ فَأَجَابَ بِعَضُّمْ بِأَنَّ الرَّمَادَ الْمُخَالَفَ فِيْهِ الَّذِي
دَلِيلُ أَفْوَالِهِ مُتَسَاوِيَّةُ أَوْ مُتَقَارِبَةُ وَلِمَسَأَةُ الْفَقَهِ هَكُذا بِلِ الْمَوْصِفِ بِذَلِكَ قَلِيلٌ
فَكَبَّتْ لَهُ بِأَنَّ مَاقِرُوتَمِ الْجَوَابِ غَيْرَهُنَّ لَأَنَّهُ إِنَّمَا يَهْرُبُ فِي الْجَهَدِ وَهُوَ إِنَّمَا يَتَوَرُّ عَنْ
تَقْارِبِ الْأَدَةِ لَا لِأَقْوَالِ فَلِمَسَأَنْ فِيْهِ وَأَمَّا الْمَقْدِدُ فَقَدْ فَسَ صَاحِبُهُ هَذَا الْوَرَعُ الْخَاصُ
عَلَى طَلَبِ خَرْجِهِ مِنَ الْخَلَافِ إِلَى الْإِجَاعِ وَالْمَاعِي لَا يَدْرِي مِنَ الَّذِي دَلِيلُهُ أُنْوَى وَلَا يَعْلَمُ هُلْ
تَسَارُتُ الْأَدَةِ أَمْ لَا إِنَّهُنَّ هَذَا لَا يَمْرُغُ إِلَّا أَهْلُ النَّظرِ وَإِنَّمَا بِالْإِشْكَالِ عَلَى اتِّقاءِ الْخَلَافِ
الْمُتَعَدِّبِ وَهُوَ كَثِيرٌ فِي مَسَائِلِ الشَّرِيعَةِ وَالَّذِي لَا يَعْتَدُ بِهِ قَلِيلٌ كَالْخَلَافُ فِي الْمُتَعَدِّدَةِ وَرِبِّ الْنَّاسِ وَعَمَّا
النَّاسُ(١) وَغَرَّ ذَلِكَ وَأَيْضًا تَساُوِي الْأَدَةِ أَوْ تَقْارِبُهَا مِنْ إِصْنَافِ النَّسَبَةِ إِلَى نَظَرِ الْجَهَدِينَ فَلَا يَتَحَصَّلُ
لِلْمَاعِي ضَابِطٌ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فِيهَا يَهْبِطُ عَنِ الْخَلَافِ فَلَا يَرَى الْمَاعِي فِي حِيرَةٍ أَنْ تَبِعَ هَذِهِ الْأَمْرَ
وَهُوَ شَدِيدُ جَدَّهُ وَمَنْ يَشَادُهُنَّ الَّذِينَ يَنْهِيُهُ ثُمَّ قَالَ وَمَنْ تَأْمُلُ هَذَا التَّقْرِيرُ عُرِفَ أَنَّ مَا أَجَابَ بِهِ
هَذَا الرَّجُلُ لَا يَطِرُدُ وَلَا يَهْرُبُ فِي الْوَاقِعِ بَعْرِي الْإِسْتَقَامَةِ لِزَرْوَمِ الْمَرْجَعِ فِي وَقْعَهُ فَلَا يَصْحِحُ
أَنْ يَسْتَدِي إِلَيْهِ وَالْأَمْمَةُ كَثِيرَةٌ فَأَحْفَنَتْ بِهَا الْأَصْلُ فَهُوَ مُفَقِّدٌ جَدًا وَعَلَيْهِ يَنْهِي كَثِيرٌ مِنْ مَسَائِلِ
الْوَرَعِ وَتَغْيِيرِ الْمُتَشَابِهَاتِ وَمَا يَمْتَرِي مِنْ وَجْهِ الْإِشْكَاهِ وَمَا لَا يَمْتَرِي هُنَّ الْجَهَدُ وَكَبَّ الْإِسْكَاهُ
الشَّيْخُ عَمَدْ خَضْرُ التَّوْنَى فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى الْمَوَاقِعَاتِ مَانِصَهُ قَوْلُهُ وَالْأَمْمَةُ كَثِيرَةٌ أَنْكِرَ جَمِيعَهُ

(١) طَبْعٌ عَدِيَّةٌ وَهُوَ مِنَ الْأَقْنَاطِ الْمُكْنَىْهَا عَنِ الْإِسْتَدَارِ وَمِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ سَعْدُوْدِ عَمَّالِيِّ النَّاسِ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ

من الفقهاء دخول الورع في بسطة المالكي في الصلاة أى الفريضة بحجة أنه لا يخرج من خلاف الإمام الشافعى الا إذا قرأها معتقداً وجوبها كما أنكروا دخوله في سبب الشافعى جميع رأسه خروجاً من خلاف المذهب المالكي لأنه لا يخلص من خلاف هذا المذهب الآن يصح الجميع باعتقاد الوجوب وحاول القرافى في قواعده تصور الجمع بين المتعين فى الوجه الثانى فلم يهدى إلى وجه مرضى ومن الممتنع أن يجمع بين حكمين متعاذلين مثل الندب والوجوب فى عبادة واحدة . ثم قال الزرقان وعمل الكراهة اذا اعتقد ان الصلاة لاصح بر كما لم يقصد الخروج من الخلاف فان قصده لم تكره سواء قرأها بنية أو لا بنية فرض ولا فعل أى لا يشترط ملاحظة أحدهما الحج ومثله فى شرحة على العزبة وأصل التقييد لسیدى (صح) الا أن عبارة (ز) غير موافق له قال الصعیدى فى حاشیة على العزبة ظاهره أن الكراهة عند وجود هذين القيدين وانها تنتفى عند انتفاء أحدهما فيكون حاصله أنه اذا اعتقد أن الصلاة صح بر كما لا كراهة ولو لم يقصد الخروج من الخلاف وانه ان قصده لا كراهة وان اعتقد أن الصلاة تصح بر كما وليس بصحيح فالناس ما ف (عج) وهو أن عمل الكراهة اذا قرأها بنية الفريضة قد خرج من الخلاف أولاً وانما نتفى الكراهة حيث قرأها لا بنية فرض ولا بنية فعل وقد خرج من الخلاف . ونحو هذه العبارة الشيخ (حس) على الفقيهة وتقديم أنه لا يخرج من خلاف الشافعى الا إذا قرأها بنية الوجوب وتقدم أيضاً فى كلام القرافى نفسه فالورع الفعل مع اعتقاد الوجوب حتى يجزئ عن الواجب والشيخ (ن) رحمه الله تعالى سكت عن عبارة (ز) لأنها قد تزول نعم افترض القيد من أصله الذى هو المقصود بالآيات فقال لم أرم زيد الكراهة بهذا والظاهر من كلام المازرى أنه يعترف بفعل المكروه تكون صلاة صحيحة أفتقا . وسكت عنه الهروى وكذا شيخنا سيد الحاج محمد كونون فى اختصاره وقال شيخنا الحشى الصواب فى فهم كلام المازرى أنه لا يقول بالكراهة مع نية الخروج من الخلاف لأمرى الأول أن المازرى يزره عن فعل المكروه الثانى أن يقال الكراهة ينافي ما صرحت به غيره من الاستحباب مع نية المذكورة فلذين الأمرين أولنا كلامه وإن كان ظاهره يقتضى بقاء الكراهة ولا يتحقق ما ف كل من الأمرين أما الأول فالذى يزره عنه المازرى هو فعل المكروه عيناً وأما إذا كان الفرض شرعى كما هنا وهو حجة صلاته عند الشافعى كما صرخ به فلا يخدره فيه حتى يزره عنه

المحفوظ لغير ابن عباس مرفوعاً أول شيء كتبه الله في اللوح المحفوظ بسم الله الرحمن الرحيم وفي
لفظ أول ما كتب القلم في اللوح المحفوظ بسم الله الرحمن الرحيم فإذا كتبتم كتاباً كتبواها أوله

وأما الثاني فن قال بالكراءة كالمأزري لا يقول بالاستجابة ولا يقال بمخالفته غيره وكذا
من يقول بالاستجابة مثلاً فيث عدل المأزري عن التصرع بالاستجابة إلى مقالة فالظاهر
منه أنه التزم الكراءة التي هي مشهور منذهب أئمته لأمر ترجح عنده وهو صحة صلاة
على كلام المذهبين وإن لزم من ذلك فعل المكروه لأنه أهون عنده وقد اعترض المحتشى بنفسه
أن ظاهر كلام المأزري يقاء الكراءة وقد ذكروا أنه أدرك رتبة المجهود المطلق ومع ذلك
لم يفت الإباضيون منذهب أئمته ولأجل مراعاة الكراءة كان يرسم سراً في الصلاة الجهرية
وقد زاد هذا الفرع مسألة البسمة تسبعاً لكثرة الاختلاف فيه في هذا الزمان وأنت
ما أعرف مشهور منذهب أئمتك لا يكتب عليك الأمر فاختزلتكم ما يخلو وتقع هذه المسألة
يؤدي إلى الاطماب والخروج عن الموضوع وفي هذا القدر كافية والله أعلم قوله
«أول شيء الحمد» هذا يدل على طلب الابتداء بها في الأمور المهمة لأن الله تعالى بدأ بها . وقوله
«فلا كتبتم الحمد» يدل على طلب تصدر الكتب بها اللوح المحفوظ قال الخازن هو أم الكتاب
ومن تنسخ الكتب (١) مني عفوًّا لأنه حذف من الشياطين ومن الزيادة والنقص وهو عن يمين
العرش . وقيل أم الكتاب هو علم الله تعالى القديم وهو الذي لا يلتقط إليه زيادة ولا نقصان
بخلاف اللوح المحفوظ (٢) وهو المشهور قال تعالى (بِحَمْدِهِ مَا يَشَاءُ وَبِسْمِهِ وَعَنْ دَارِ الْكِتَابِ)
أي أصله الذي لا يتغير منه شيء . والحاصل أنه اختلف في أم الكتاب فقيل علم الله تعالى القديم
القائم بذاته تعالى ولا تبدل فيه ولا تغير . وقيل اللوح المحفوظ والأول هو المشهور المؤيد
بطريق الكشف فقد سأله صاحب الإبرير شيخه عن هذه الآية وذكر له مقالة المفسرون
قال لهم لا أفتر لكم الآية إلا بما سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم بالأمس فقال رضي الله عنه
إن ما يقع في خواطر العباد مما يتعلق بالأمور الكائنة على قسمين قسم لا يقع وإليه الإشارة
بقوله تعالى (بِسْمِهِ مَا يَشَاءُ وَبِسْمِهِ) وقسم يقع وإليه الإشارة بقوله وثبت يعني أن الخواطر

(١) طرأ كتب المحفظة وفيها يقع المحو والاتبات على هذا القول (٢) موسى محفوظ
على هذا القول لحققه من الشياطين

وعن عكرمة كان الله ولائي منه خلق التور وخلق منه القلم والروح ثم أمر القلم أن يكتب قال وما أكتب يارب قال اكتب بسم الله الرحمن الرحيم بجعلها الله أمانته لخلقة ماداموا على فرمتها وروى أن أول ما كتب القلم في اللوح المحفوظ بسم الله الرحمن الرحيم إنني أنا الله لا إله إلا أنا محمد رسول من استسلم لقضائي وصبر على بلائي وشكر نهائى ورضي بمحكى كتبته صديقاً وبعثته مع الصديقين ومن لم يستسلم لقضائي ولم يصبر على بلائي ولم يشكر نهائى ولم يرض بمحكى فليتخد إلهاً سوانى . ومنها أنها أول ماذل على النبي صلى الله عليه وسلم تخبر الطير أن أول ما أتى على من الوحي بسم الله الرحمن الرحيم وأنظره مع ماروى أنه

التعلقة بالأمور الاستثنائية كنزول مطر وقدوم قادم ووقوع حادث منها ما يحب وهو المحرر ومنها ما يحب بالليم وهو المثبت وعنه تعالى ألم الكتاب وهو العلم القديم الذي لا يحب هكذا فسراً التي صلى الله عليه وسلم فاعتنده واطرح ما سمعت من غيره وذلك لأنه كان معه تفسيراً آخر قبل أوضح فيه عن حقائق عرفانية وروى البغري بأسناد الشعبي عن ابن عباس قال في صدر اللوح لا إله إلا الله وحده دينه الإسلام وحمد عبده ورسوله فن آمن به عز جل وصدق بوعده واتبع رسالته أدخله الجنات وقل للروح من درة يضطلع به ما بين السماوات والأرض وعرضه ما بين المشرق والمغارب وحافاته الدبر والياقوت ودفعه بأفقرة حراء وقلبه من نور وكلمه سر مقود بالمرش وأصله في حجر ملك هزارن عند قوله تعالى (في لوح محفوظ) قوله علني النور أي نور التي صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه حديث ياسر أندى من أنا أنا الذي خلق الله اللوح والقلم من نوره صلى الله عليه وسلم فهي أتوار على شكل الدر والياقوت . قوله (وشكر لأن الجميع من نوره صلى الله عليه وسلم فهي أتوار على شكل الدر والياقوت . قوله (وذكر نهائى) يفتح النون والمد وأما بالضم فقصورة ولنا يقال اذا قحت مدت وادا ضمت فصرت وفيه مناسبة لطيفة والنعمة بالذكر المسرفة من الآية الثالثة قال الشيخ حسن قويدر في منظومة نهائى

ودعوة رغاء عيش نعمة واليد والمنة فهي نعمة

وقرة العين تسمى نعمة وفممة مسرة بالذكر

وزاد بعضهم في رواية الحديث وليخرج من بين أرضي وسيأتي . قوله (وأنظره مع ماروى آخ) أصل هذه الممارضة للشيخ (جن) في شرح الرسالة ولم يجب عنها وأجب عنها (ش) بما

صل الله عليه وسلم كان يكتب باسم الله حتى نزل باسم الله بغيرها فكتب باسم الله فلما نزل
قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن . كتب باسم الله الرحمن فلما نزلت آية الفيل كتبها كاملة
ذكرة في النشر وقد يحاب بأن حديث الطبراني إشارة لآية الفيل باسم ربك لا أنها نزلت بهذا
النقط . ومنها أنه صل الله عليه وسلم كان يصدر بها كتبه إلى ملوك الآفاق ككتابه طرق
وكرسي كافي الصحيح . فحسن الابتداء بها . ومنها العمل بحديث الخطيب وغيره عن

يأتي لكن الصواب إبقاء حديث الطبراني على ظاهره وأما ما ذكره ابن الجوزي في كتابه
النشر في القراءة العشر فلا أصل له قال ابن حجر وقد جمعت كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى
الملوك وغيرهم فلم يقع في واحد منهم البداء إلا بالبسملة . قوله (كافي الصحيح الخ) لفظ
الصحيح إذا أطلق عند المتأخرین يتصرف لاصحیح البخاری لكونه صار علما بالغة عليه لأنه
اصح كتب الحديث وبله مسلم والكتابة طرق وكرسي مذكورة في (خ) وأما التصریح
بالبسملة فاما صریح بها في كتابه طرق وأما الكتابة لكرسي فالذی في (خ). أنه لما باشه
كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه قال ابن المیب ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا
عليهم أن يمزقوا كل مزق فكان الأمر كذلك هنم صریح بها غيره قول (ش) كافي الصحيح
يعنى في الملة أو المراد الحديث الصحيح مطلقا سواء كان في (خ) أم لا فهو من قبل حلف
الموصوف ويأتى (لش) تقطیره في حديث لا عدوی حيث قال وكذا في الصحيح . قوله (بحديث
الخطيب وغيره أى كالسيوطى في جامعه قال المأوى وسنده حسن والرهاوی في الأربعين
وابن بشکرالى في فراته وحسنه أيضا السبک فى الطبقات والتلوری فى الآذکار قال قال روی
موصلا ومرسا ووصفه ابن حجر المیتی فى شرحه على الفعرة بالحسن والصحة ومع هذا
كله قال خاتمة المفاظ سیدی ادريس الرافی مدار طریق علی رجل قال فيه بعض المخاطلیس
بشیء وآخر ضعیف وآخر جھله الحافظ ابن حجر أى المسقلان وطهنا جرم ابن حجر بأن
اسناده واه وهو الشدید الضھف ولا يعمل به حق في فضائل الأئمّة . نقله (ط) وسله لكن
أطیق المتأخرین على قوله وتوجیه الابتداء بالبسملة بهوم يلتفتوا الكلام ابن حجر مع اطلاعهم
عليه اعتمادا على ماقاله أهل الحديث قال السيوطى صریح غير واحد بأن من دلیل صحیحة الحديث عمل
أقول الطم به وإن لم يكن له اسناد وقال ابن عبدالبر يجوز العمل والاحتجاج بالحديث الذى تلقاه

أو هرررقه كل أسرى باللايدا في بسم الله الرحمن الرحيم فهو أصلع وفي المظهوأبر وفى آخر
آخذم فقول تأليف هذا الكتاب أميرهم وظل أميرهم قطلب بنا بالبسمة يكيم تأليف هذا الكتاب

الملأ بالقبول وإن لم يكن له أساساً أصلاً ومثله للباقي في المتن تلقى عنة الرهون عند قول
(خ) كييع وسلف مع أن جماعة قالوا بحسن استفاده كما تقدم ولهذا اعتنى (ش) بشرح بعض
الأفاهه وعنه نكمل ما يبقى بحول الله تعالى فنقول كل الاستفران الأفراد والمراد بالأمر ماهو
أعم من القول والفعل كما صرخ به غير واحد كان في قوله تعالى (وشاورهم في الأمر) لا ماقابل
التي هي فو واحد الأمور لا واحد الأوصار وذى يعني صاحب قوله (لإيداً فيه) هكذا في رواية
وفي أخرى لا يبدأ بالثاء وبه وهو صفة لامر ثانية فهو جرى على الأحسن من تقديم التمت
بالقرد على التمت بالطلة وقوله به أو فيه أي بسيه ونائب فاعل يبدأ ضمير مستتر يعود على أمر
لأن الغالب رجوع الضمير إلى المضاف مالم يكن لفظ كل والا غالباً رجوعه للعنفائه إليه
وفلدة الإثبات بالظرف مع صحة تركه أفاده أن المطلوب التسمية في ابتداء الأمر ذى البال بسبب
هذا الأمر لا يطلق وجود التسمية في ابتدائه ولو بسب آخر بحيث يكون هو غير منظور إليه
عند التسمية وقوله (بسم الله الرحمن الرحيم) يروى بياناً بدخوله بأداء التعدية على باء البسمة لقصد حكاية
لفظها كاملاً وياهـ واحد تفصيل الرواية الأولى المطلوب البدء بالفتح باسم الله ولذا دخلت على الباء
الأولى لأنـه (حـ) فـ تأويلـ اسمـ مفردـ وكانتـ الباءـ الثانيةـ منـ مدخلـ الأولىـ لاـ نفسـ مدحـوهاـ
فـ لاـ يـقالـ كـيفـ دـخـلـ الـجـارـ عـلـيـ الـجـارـ وـعـلـيـ الـرـوـاـيـةـ الثـالـيـةـ الـمـطـلـوـبـ الـابـتـادـ باـسـمـ اللهـ أـيـ اـسـمـ كانـ
وـيـبغـيـ اـرجـاعـ الـأـولـىـ لـثـالـيـةـ يـحملـ التـعـصـدـ فـيـهاـ التـكـيلـ لـاـ التـقـيـدـ وـيـوـيهـ حـدـيـثـ لـاـ يـبـدـأـ فـيـ
بـذـكـرـ اللهـ وـقـولـهـ (فـوـاخـ) دـخـلـ الـفـاقـدـ الـحـيـرـلـهـ الـمـبـتـأـهـاـ باـسـمـ الشـرـطـ فـيـ الـعـوـمـ.ـ قـولـهـ (وـفـ)
لـفـطـ (خـ) ظـاهـرـهـ أـنـ كـلـ رـوـاـيـةـ أـوـلـاـ مـاذـكـرـ وـأـنـ الـاـخـلـافـ فـيـ الـأـخـرـ وـفـيـ سـاعـ لـآنـ
أـوـلـ الـحـدـيـثـ الـخـتـومـ بـأـقـطـعـ كـلـ أـمـرـ فـيـ بـالـ لـإـيدـاـ فـيـ بـسـمـ اللهـ الرـحـمـ أـقـطـعـ بـدونـ ضـمـيرـ
وـأـوـلـ الـخـتـومـ بـأـيـرـكـلـ أـمـرـ ذـىـ بـالـ لـإـيدـاـ فـيـ بـسـمـ اللهـ الـحـمـ أـقـطـعـ بـأـوـاـنـهـ وـأـوـلـ الـخـتـومـ بـأـجـذـمـ كـلـ
أـمـرـ ذـىـ بـالـ لـإـيدـاـ فـيـ بـسـمـ اللهـ الـحـمـ فـوـ أـجـذـمـ فـلـهـ الصـعـيـدـ وـغـيـرـهـ.ـ قـولـهـ (فـتـقـولـ الـخـ)
إـشـارـةـ الـأـلـيـانـ مـنـ الـشـكـلـ الـأـوـلـ وـدـلـيـلـ الـصـفـرـيـ الـمـاـشـادـ قـوـدـلـلـ الـكـبـرـيـ الـحـدـيـثـ الـمـذـكـورـ فـاـنـ قـيلـ
إـمـالـ الـحـدـيـثـ عـصـاـ بـالـفـقـطـ بـاـنـ لـفـلـاجـهـ الـكـتـابـ أـجـبـ أـنـ الـحـاـسـلـ بـالـفـقـطـ أـصـلـ الـاـتـالـ

تطلب بدايته بالبسمة ومعنى ذي بال شأن عظيم وحال يتم به فالبال الشأن والتذكر للعظم
أو بال بال بمعنى القلب والاحتاجة لبيه الملك أي كل أمر يشغل قلباً حتى كأنه مالك له وقوله تعالى
(وأصلح بالمر) يحمل المعنين أى أصلح شأنهم أو قلوبهم والابرار قد الذنب من نوع مالذنب والقطع
مقطوع اليد والأجذم أشلهما به الأمر لهم الفائد للتسبيح بذنعي العيب المنفر بجماع التقصص والمحاربة

لا كلام إلا على ما كان لكل موجود وجوهات أربع عين وذهني ولفظي وخطي تاسب أن يصدر كل واحد
منها باسمه تعالى فكانه أشير بذلك اسمه إلى أن أول الأعيان ذاته تعالى وأول المعرف معرفه
تعالى وأول الأذكار ذكر اسمه وأول التقوش قش اسمه . قوله (معنى الح) مبتدأ شأن خبره
وهو على حنف مضاد أى صاحب شأن وقوله فالبال الشأن هذا الاحتمال هو الظاهر ولذا
صدر به ويزيد به قول النهاية في تفسير ذي البال أى شرف يحتفل ويتم به قوله (معنى القلب)
يعتزل أن المراد قلب متعاطل ذلك الأمر كما قرر (ش) ففي إضافته إلى الأمر بجازعقل وهو استناد
الشيء إلى غير من هوله ويختزل أن المراد قلب ذلك الأمر تشبيهًا لحاله المهم بها بالقلب في
الشرف فتكون استعارة تصريحية أو تشبيهية في النفس للأمر المهم بانسان في الشرف مع المرء
إلى المشبه به يعني من لوازمه وهو القلب تخليصية استعارة مكثية قال للهلال ولا يعنـى أن الأول
بعيد والباقي ركيـك فالـأول تفسير البال بالـشأن . قوله (فـأـنـدـ الـذـبـ الحـ) أـى بـقـطـعـ أـوـ خـلـقـةـ
وـفـيهـ زـعـمـ إـلـىـ أـنـ تـقـصـانـ الـأـوـلـ يـوـدـ إـلـىـ تـقـصـانـ الـأـخـيـرـ . قوله (مـقـطـعـ الـيـدـ) أـى سـوـاءـ كانـ
يـخدـمـ أـوـ غـيـرـهـ . قوله (وـالـأـجـذـمـ أـشـلـاـ) الـمـوـاقـعـ لـكـتـبـ اللـغـةـ وـلـرـاـيـنـ الـبـاقـيـنـ تـفـسـيرـهـ
يـقـطـعـ الـيـدـ أـوـ النـاهـيـ الـأـنـامـلـ كـاـفـ قـوـنـهـ الـأـجـذـمـ يـقـطـعـ الـيـدـ أـوـ الـنـاهـيـ الـأـنـامـلـ
ثـمـ قـالـ وـالـجـنـانـ كـفـرـابـ عـلـهـ تـحدـثـ مـنـ اـتـشـارـ السـوـدـاـهـ فـالـبـدـرـ كـلـهـ فـيـقـسـدـ مـزـاجـ
الـأـصـنـاءـ وـهـيـاـ اـتـهـىـ إـلـىـ تـأـكـلـ الـأـصـنـاءـ . وـسـقـوطـهـاـ عـنـ تـقـرـجـ جـنـ كـمـ كـيـ فـوـ جـنـدـومـ
وـجـنـمـ وـأـجـنـمـ وـوـمـ الـجـرـهـرـ فـمـنـهـ اـتـهـىـ يـعـنـ أـجـذـمـ لـمـ أـصـابـ الـجـنـانـ وـأـمـاـ فـقـطـ
الـيـدـ فـيـقـالـ ذـلـكـ فـيـ كـافـ الـمـصـبـاحـ وـمـاـلـهـ الـجـرـهـرـ حـكـلـهـ فـيـ الـمـصـبـاحـ بـقـوـلـهـ الـلـاـ وـلـاـيـقـالـ فـيـ مـنـ
هـذـاـ الـمـنـيـ أـجـذـمـ أـهـ وـلـمـ يـتـعـقـبـهـ وـفـرـ المـلـلـ الـأـجـذـمـ يـقـطـعـ الـأـنـفـ وـالـكـلـ صـحـ لـأـنـ الـجـذـمـ
فـالـلـغـةـ هـوـ الـقـطـعـ قـلـ فـلـ (شـ) نـحـوـ لـأـصـابـ وـلـمـ مـنـ التـكـارـقـ تـفـسـيرـ الـحـدـيـثـ الـذـيـ فـرـ
مـنـهـ وـالـشـلـلـ هـوـ بـطـلـانـ حـرـكـةـ الـيـدـ بـسـبـبـ عـلـهـ قـالـ فـيـ الـمـصـبـاحـ شـلـتـ الـيـدـ شـلـاـ وـيـدـمـ الـمـصـدـرـ

إحراقاً للمعنى بالمحض لاريد الإيصال وهو تشبيه بلخ بعنف الأداة وليس باستعارة للجمع بين طرف التشبيه وقول استعارة على أن الأصل فهو ناقص كالأقطع مثلاً فالتشبه هو الناقص فطوى وعبر عنه بلفظ المشبه به أعلى الأقطع مثلاً فكان استعارة حقيقة على الخلاف في التشبيه البليغ والأمر بإبداء الأمور المهمة بالبسالة مأخوذ من الحديث بطريق الكتابة وهي أبلغ من التصریح لأنها إذا كان غير المبدو بها ناقصاً شرعاً كان المدبو بها هو الكامل شرعاً فيكون هو المطلوب شرعاً فلزم طلب الإبداء بها وهو المراد وخرج بالتنديد بقوله

أيضاً إذا فسدت عروقها فبطلت حركتها ورجل أشد وأمرأة شلماً وفي نظم النصيحة لابن مرحد
شك اليد ومعنى الشلل تقابض الكف يغض العمل

قوله (بلخ) أي على مذهب الجموري نحو قولنا زيد أسد وهو مأخوذ من المبالغة أي يبلغ في ذلك التشبيه حتى حذفت الأداة منه وجده الشبه ويقال له أيضاً المؤكدة قال في التشخيص في المبالغة . وأعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار ذكر أركانه حلف وجهه وأداته فقط أي بدون حنف المشبه ويطلق البليغ أيضاً على مكان وجه الشبه فيه بعيداً غريباً كما في التشخيص أيضاً سمي بلخاً لخاطب البلغا به أو لوصوله لدرجة التبول وليس المراد المطابق لمفهوم الحال لأن البلاغة بهذا المعنى لا يوصف بها إلا الكلام والتكلم والتشبيه ليس واحداً منها . قوله (للمجمع الخ) أي لأن الاستعارة إنما تطلق حيث يطوى ذكر المستعاره بالكلية ويحمل الكلام خلوا عنه صلحاً لأن يراد به المتقول عنه والمتقول إليه لولا دلالة الحال أو خروي الكلام ومن ثم ترى الشعراه المقلفين يتناسون التشبيه وبغيريون عنه صفحأ . قوله (وقيل استعارة) جوز ذلك السعد في كل موضع جع فيه بين طرق التشبيه واختار بهما الدين في عروض الأفراح الفضيل فقال الذي يصح لـ أنه الصواب أن ذلك على قسمين خاتمة يقصد التشبيه تكون أداته مقدرة وثانية يقصد به الاستعارة فلا تقدر ويكون الأسد مستعملاً في حقيقته ويكون زيد والآخرين عنه بما لا يصلح أن يكون له حقيقة قربة صارقة إلى الاستعارة دلة عليها فإن قالت قرينة على حنف الأداة صرنا إليه والا فتحن بين إضمارها واستعارة والاستعارة أولاه . قوله (على الخلاف في التشبيه الخ) أي في الأمثلة التي تحتمل الأمرين . قوله (وهي أبلغ) أي لأنها

له بال أمران أحدهما مأته عنه ولو كراهة فتكره في المكروه والحرام أو تحرم فيما أوتكره في المكروه وتحرم في الحرام أقوال ذكرها في (ضيّح) بل قال الفتاوا في شرح النسفية من سب عندها أنا أو شرب الحز يكفر والشعر أن كان عرماً فكثيره من الحرمات في كراهاه البسمة فيه أو منها وإن احتوى على علم أو وعظ ندب فيه كسائر كتب العلم ولا فاجازها فيه ابن جير ومنها الشعبي وقال الزهرى السنة أن لا يكتب في الشعر بضم الله الرحمن الرحيم وإنما تشرع في الحرمات والمكرهات تحرماً لاسم الله تعالى والناف كل محرر كمركة يد أو رجل تيسيراً على العباد إذا لطلب مع كل حركة وسكن لزم غایة الحرج وفي (ضيّح) لا تشرع في الآذان والحج والذكر والخطاط الحديث من العام المخصوص وبه يسقط ما يقال من المهم شرعاً البسمة

كدعوى الشيء ببينة كما قوله (ش). قوله (أو تكره في المكروهات) هذا القول هو الصواب لأن الوسيلة تعطى حكم مقتضها. قوله (بل قال السعد الح) يعني حل كلامه على من فعله استخفافاً باسم الله تعالى وقد نص هو بنفسه على أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذلك. قوله (والش ر الح) هذا التفصيل هو الصواب وأصله للخطاب في شرح المختصر وفسه واختلاف القدماء فيما إذا كان الكتاب كله شرعاً هل يبدأ بالتسبيحة بلاء عن الشعبي منع ذلك وعنه الهرى مضطط السنة الح وعن سعيد بن جير جواز ذلك وتبعد الجھور وبعده الخطيب أنه من فتح الباري قلت وهذا في غير الشعر المحتوى على علم أو وعظ فإذا لا يشك في دخوله في كتب العلم وفي غير الشعر الحرم فلا تشرع فيه أهـ كلام الخطاب الحـ ويدخل في المشتمل على علم أو وعظ ما يشتمل على مدح النبي صلى الله عليه وسلم . قوله (والذكر والمعاذ) اعتراض عليه فيما لأن القرآن من أعظم الذكر وقد شرعت فيه وكذا الدعاء فقد ورد لا يرد دعاء أولاً بضم الله الرحمن الرحيم ذكره صاحب كتاب الفتاوى والطرنطاوى في شرح خطبة الأنفاسة وأجيب عن الأول بأن المراد بالذكر غير القرآن وإليه ينصرف الذكر عند الاطلاق ويؤيد ما يأتى عن الزرقان حيث جعل التلاوة مما تشرع فيه البسمة والذكر عما تشرع فيه وأما القرآن فالبسملة منه في الجملة على ما مر يائاه والذي جرى عليه عمل القراءة في زماننا أنها ان ابتدأ القراءة من أول السورة غير رأحة ذكرها البسمة ولا يقصروا على الاستعادة وإن كان الشاطئي ذكر التخبير في غير السور فقال

فتشريع لها البسمة وتشريع للثانية الثالثة وهلم جرا في تسلسل والحاصل أن الأفعال باعتبار التسمية ثلاثة أنواع ما لا يشرع فيه لشرفه بنفسه وما لا يشرع فيه لخواصه شرعاً أو بطبعه أو ماتشرع

ولابد منها في ابتدأك سورة سواها وفي الأجزاء خير من نلا
وعن الثاني بأن الاستشهاد بالحديث على طلبها في الدعاء يتوقف على ثبوته في كتب الحديث ومعرفة
العامل بمحاجة به أملاً وعلى تقدير توقيتها لعدم الاعتراض من الابتداء باسم الله تعالى فهو يارب ارجناه أو
اللهم اغفر لنا وذلک كاف و كذلك يقال في الذكر لأن المطلوب هو الافتتاح في الأمور المهمة
بذكر الله تعالى لا يختص ببسملة أو المحدثة كما يدل عليه حديث لا يبتدا في بدء كراهة كلامي أن
(الش) في أجوبة تعارض حديث البسملة والمحدثة ولذا جرى عمل الناس على ترك البسملة في
الذكر والدعاء فان ذكرت فرباده خير والظاهر أن هذا كان إنما هو تقريب لأجل الضبط
والا فالدار على ما ورد عن الشارع والله أعلم . قوله (من العام المخصوص) الفرق بينه وبين
العام الذي أريد به المخصوص ماأثار إليه ابن السكي بقوله والعام المخصوص عمومه مراد
تناول لا لاحكا والمراد به المخصوص ليس مراداً إلى لاتأولا ولا حكمابل كل استعمل في جزئي
ومن ثم كان بجاز أصلأه . قوله (ثلاثة أنواع) أي وان كان كل من الثاني والثالث ينقسم إلى
نوعين كما يوخذ من كلامه فالآقسام خمسة بحسب البسط وذكر البقوري في اختصار الفروع
تقسيما آخر فقال القاعدة الثانية تفرق فيما بين ما يسمى فيه بالافتقول أفعال العباد اماميات أو
حرمات أو مكروهات أو مباحات فالمباحات جامالت البسملة في بعضها كالأكل والشرب والجماع
والحدث على ذلك في بعضاً كد من بعض ولم يأت في كل شيء من المباح وعلم بالجحيفين
للإنسان أن يستعمله ليجد بركته وأما الحرمات والمكروهات فتكره وأما المفاسد فقد جاء
في بعضها وأكده في كالذبح وجاء عند قرائة القرآن واختلف فيه في بعضها كالغسل والوضوء
والبيم وليس مشروعا عند الأذكار ولكنك أنت استعمل نفسك انه يغير على أحد الآقوال في
الحرمات والمكروهات وعلى أنها لا تشرع في الأذكار كما قاله في (ضيغ) . قوله (ما لا شرع
فيه) لشرفه من هذا القسم الصلاة الفريضة عند الإمام مالك فقط كما قاله الحق الملاع وأما
عند الشافعي فتعطى فيها ولا يمنع من طلبها تقديم تكثيرة الاحرام عليها تبدأ الشارع فالابتداء
والنكارة عددة حقوق وبالبسملة انتهاي وكذا يقال في الثالثة عند الإمامين مما عذماني كلام

في الاهتمام بشرع أو طبأ وفي الحديث المذكور حصن للبعد على النعاق في كل ما يجاوله من المهمات بربه الذي يده تيسير كل عسير والنعم كلها عاجلها وآجلها جليلها ودقيقها وحث على

الملاك خلافاً لمن لم يتأمله فاعتبره بأن الفريضة خارجة من الحديث عند مالك وغيره لأن المطلوب ابتداؤها بالتكبير . قوله (وما تشرع فيه الحج) أشار الشيخ خليل إلى جملة من ذلك قال في مستحبات الوضوء وتنبيه وترشح في غسل ونيم وأكل وشرب وذكارة وركوب دابة وسفينة ودخول وضنه المزبل ومسجد وباب وغلق باب واطفاء مصباح ووطه وصعود خطيب متبرأ وتغبيض ميت ولحنه إن راد الزرقاء وتلاوة ونوم وابتلاء طواف وصلاة نافلة ودخول خلاه وخروج منه ولا تشرع في حج ولا عمرة وأذان وذكر وصلة وداعه قاله (لت) ونظم أبو العباس المقرى جملة من ذلك قال

وتسبية الرحمن جل جلاله لنا شرعت فاحرص عليها وواصل
 لدى الأكل والشرب الذين تجملأ وغسل بها حال الطهور لغاسل
 وعند ركوب جاز في الشرع فله على البر أو في البحر ثم لما خل
 إلى مسجد أو يتبه ولبسه وزرع واغلاق باب المنازل
 وإطفاء مصباح ووطه حلية له وصعود متبرأ خير حامل
 وتغبيض ميت ثم في اللحد جبله خروج من المراضى ثم لما خل
 وعند ابتلاء للطواوف يسكنية لها شرف الرحمن تشرف عادل
 وعند وضوء ثم عند تيم ونحر فواظب كالطيب المواصل
 وبعد صلاة العشاء ثم سلامه على المصطفىختار خير الأفضل
 وقسموا أيضاً الأفعال التي تبدأ بالبسملة إلى قسمين ما يأكل فيه البسملة وما لا يأكل
 ونظم ذلك بعضهم بقوله

فبسم بالرحمن في الأكل والشرب ذكارة وضوء وابحث عن الفضل
 رح��وب سفينة مطاباً ونحوها وفي غير ذا المحدود زدها بلا فضل
 قوله (وفي الحديث المذكور الحج) ومن أسرار ذلك أيضاً أن السيد إذا أراد التلبس بعمل صالح
 تعرض له الشيطان ليصد عنه فإن لم يقدر على ذلك تحيل عليه في افساد نيته وقطع أخلاقه

الثبى من الحول والقوه وعلى قدر تحقق العبد بهذا المدى تفعله الاشياء وتسخر له المكروهات
والمحک بالعكس في الحكم ما توقف مطلب انت طالبه بربك ولا يغير مطلب انت طالبه بنفسك
وقد قالوا بسم الله من العارف بمنزلاة كم من الرب تعال ولناه قد يتعين الذكر بالدليل الثبى
عن قوت الاشباح قال أبو يزيد القىستنی في الطواف قلت من أنت قال من خراسان قد ماطلتك
قال بسم الله قلت فاشرابك قال بسم الله قلت فما لياسك قال بسم الله ثم خرميما فذا في
جيء رقمة فيها بسم الله الرحمن الرحيم فوفقت متوجهًا فتوذرت يا أبو يزيد هذا الفقیر بسم الله
ربه و بالآلة خلقته وبالحانية رزقاها وبالحانية عفاها فله ول اختراته وأنشدوا

أنت وردي إذا علمت الماء وقوفي إذا أردت الطعام

وإذا كنت أنت قوتاً لعبدٍ كان عبداً له الكمال تحملاً

فبدت للعباد منه علوم كانت فيها مقدماً وأماماً

ولذا كان مفتاحاً منك هنا كان ما يفتحي سوك حراما

والكلام على البسمة طويلاً الذيل وقد أفردت بالتأليف ولاكثر الفنون العالية تعلقها فالقصص

فشرع الابداء باسم الله تعالى في الاقوال المهمة وقد ورد اذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم
هرب الشيطان وتصادر حق بصير أقل من ذباب - قوله (وعلى قدر تحقق الحج) قال في الحكم
الطاية تتحقق بأوصافك يمكك بأوصافه وفي الحديث (لا يزال عبدي يتقارب إلى بال والنافل
حتى أحبه فإذا أحبته كنت معملا الذي يسمع به ويصره الذي يصر به الحديث) قوله (وقد
قالوا) أي الصرفية وقوله (بنزلة الحج) أي فإذا قال على شيء بسم الله مع نية حادثة وهمة
خارقة تكون له ببركة اسمه تعالى وسريران المدد الريان - قوله (قال أبو يزيد الحج) هذه كتبته
واسمه طيفور بن عيسى ومن كرامته أن من عرف اسمه دخل الجنة كما أخبر بذلك عن نفسه
انظر التعريف به في طبقات الشعراني - قوله (طويل الذيل) قال في المصاحف ذات التوب يذيل
ذيلها من باب باع طلاق حتى مس الأرض ثم أطلق الذيل على طرفة النictيل الأرض وإن لم يمسها
تسيبة بال مصدر فتبه (ش) الكلام على البستة بن له ذيل طويل استعارة مكتبة لا يخفى تقريرها
قوله (ولا كثرة الفتن الحج) زاد (جس) على الرسالة فأهل الرسم نكلموا على حفظ ألف لسم
والفاسم الجملة وألف الرحمن وأهل البيان تكلموا على اشتائتها وخبريتها وتقديم مثاقب الباء

على مائس الحاجة اليه فنقول اليه للاستعارة وهي البالغة على آلة الفعل حقيقة نحو كتبت بالقلم

وتأخره وتقديم العلم على الوصفين بعد الوصف الأول على الثاني وأهل الأصول تكلموا على كونها آية من الفاتحة أم لا وأهل التصرف تكلموا على لفظ اسم هل هو من الأسماء التي حذفت أوائلها أو أبهرها وأهل النحو على اعرابها وما ينحو فيها من أوجه الاعراب وهل اسم الجملة متنقول أو مرتجع وهل الراحمن صفة أو علم وأهل الفقه تكلموا على حكم الابتداء بها وأهل أصول الدين على ما فيها من الأوصاف هل هي راجعة إلى صفة قديمة وهي لرادة الانعام أو حادثة وهي الانعام ولطول الكلام عليها أفردت بالتأليف فأغناها ذلك عن تبع مسائلها وهو تبيه بقليل على كثير لأنه لم يذكر جميع الفتوح التي لها تعلق بها واقتصر في الفتوح التي ذكرها على بعض المسائل كما يوئذ من قوله فأغناها ذلك الحج وقد تكلم على العلامة أبو سعيد الخدائي في رسالته التي اختصرها الشيخ علیش من ثمانية عشر على وهي اللسنة والوضع والاشتقاق والصرف والنحو والمعنى والبيان والبدایع وأصول الدين وأصول الفقه والمنطق وآداب البحث والفقه والتفسير والاستاد وعلم القراءة وعلم الحديث والتصوف وفهم من قول (ش) أكثر الفتوح أن بعض الفتوح لا تتعلق لها بالبسمة لكونها ليست من موضوعه كالحساب والروض والفرائض قال الشيخ الأمير في حاشيته على الششورى تكفل بعضهم الكلام على البسمة من هنا الفن يعني الفرائض ومادري أنها ليست من موضوعه أى الترکات ولم يمرر ما يريد ماجاهيد في نحو قوله اليه باثنين وهي عدد من يرث الرابع وهكذا فهو كمن يبحث عنها في المروض ويقول بسم وتم مفروض ونحو ذلك واقتصر بذلك قوله الأدباء ان البياض اذا اشتد كان يرجحا تفه المعنوري في حاشيته على الكاف وإذا تكلم الانسان عليها بنى يتلبيا فيبني أن يقتصر على مائس الحاجة اليه لأن تبع ما يتعلق بها من ذلك الفن يؤدي إلى الطول وقد تكلم العارف بأنه سيدى محمد البكري على نقطة اليه في أنى مجلس وما نهى مجلس وهو قليل بالنسبة لما اشتغلت عليه وقد قالوا إن معانى الكتب السماوية في القرآن ومعانى القرآن في الفاتحة ومعانى الفاتحة في البسمة ومعانى البسمة في اليه ومعانى اليه في نقطتها وقد نكلمنا أولاً على البسمة بطرف مما يناسب هذا الفن وقوظ معانى الكتب أى يعني بدون بسمة وكذا يقال فيما بعد . قوله (اليه للاستعارة بالخ)

أو مجازاً نحو فعلت هنا بعون الله ومهما ماتحن فيه لأن المؤمن لما اعتقد أن الفعل لا يتم في المعنى
الابذ كر اسم الله عليه صراسم الله كالآلة التي يستعملها على الفعل فيتوقف عليها المصالحة

ترد الباء لأربعة عشر معنى ذكرها في (ق) وابن هشام في المنقى وجتماً بعضهم بقوله
تمد لصوفاً واستعن بتسبيبٍ وبدل حسناً قابلوك بالاستعمال
وزدي بعضهم أن جاور الظرف خاتمةٍ بينما تحرّك معاينها كلاً

وفي البيهقي إشارةٌ لطيفة وهي أن الإنسان لا يبني له أن يترك الأسباب ويقع لاصقاً بالأرض
قال تعالى لمريم (وهزى إليك الآية) وأنه إذا كان له أصحابٌ تمكروا واستعملوا عليه اعتراضاً
بكلمٍ أو جاههم فإنه يدخل عليهم بغيرهم فإن جاور بعضهم الحد في الاستعمالٍ لحقه وطريقه فزده بينما
باتله لانصافه أبداً ولم يذكر سببٍ في كتابه من معانٍ إلى إلا الالامق فباق المقام عنده
مجازاً ولا ينافي ذكر صاحب (ق) جميع المقام لأن اصطلاحه أن يذكر معانٍ للفظ سواماً كانت
حقيقةً أو مجازاً والفرق بينهما يطلب من عارجٍ وقد انتهى الزعترى في الأساس بالفرق بينهما
فن أرد أن يعرف معنى لفظ هل هو حقيقة أو مجاز فلينظره ثم أنه ليس المراد بالاستعمال هنا
طلب العون بل المراد كون مدخولاً واسطة في حصول الفعل على الوجه المحدد به كآخر (ش)
قوله (أو للصالحة الخ) باسم المصالحة هي التي يصح في موضعها مفعلاً وهي عنوان مصروف بها
الحال كقوله تعالى (أهبط بسلام منا) أي مع سلام أو مسلماً من المكاره من جهةٍ أو
مسلاً عليه أو المراد بالصالحة هنا بقرينة المقام المصالحة على وجه التبرك والمصطفيان الشخص
والاسم الشريف كما قاله أبو حفص القاضي للاسم والتأليف لا يزيد بأخر كثير قوله (لابنفي
في الخ) أرجيب بأن الآلة لها جهتان جهة توقف الفعل عليها وجهة تبعية فروع في الاستعمال
المجهة الأولى ودفع بأن مفهوم سوء أدب لا يرتكب وإن أرد به معنى صحيحاً وبأن مراعاة أحدى
المجهتين دون الأخرى مما يدق عن افهام العوام ورد بأن المقام ليس فيه اطلاق لاسم الله على اسمه
تعالى فإن غاية ما فيه أن الناطق بالبسملة يعتقد بالاستعمال أن اسم الله تعالى هو الواسطة في
حصول مطلوبه وهذا لا يدق عن افهام العوام وإن كان مآل المحتين واحداً وهو التبرك وقد
أطال أرباب حروش الكشاف والبيضاوى في توجيه كل واحدٍ من الاستعمال والمصالحة

وهي أولى لأن الآلة لا تقصد ذاتها بل لغيرها واسم الله تعالى لا ينبع في ذلك والجحور في موضع نصب معهول المخوف فعل لأن الأصل في العمل له خاص أي من لفظماً أريد الشروع

ولا حاجة إلى ذلك مع ما عاملت من اتحاد المال قال العلامة الملال . قوله (والجحور والجحور) إنما يخص الجحور لأنها هو الذي عمل فيه العامل بواسطة حرف الجر فالحرف لا يدخل له في الصب ثم إذا كان الجار والجحور تابعاً عن المخبر أو الوصف أو الحال فالجمع في عمل المتوب عنه فإذا قلت زيد في الدار فمجموع المضارع فعل رفع لنياته عن المخبر والدار وحدها في محل نصب بالعامل ولا غرابة في ذلك لأن الشيء مع غيره غيره وحده . قوله (المخوف) إنما التزم حذفه لكتلة الاستعمال فهو كلام جرى بجري المثل كفطم الكلاب على البقر ولهم المعنى بدونه ولتنسب نفس الساعي كل منه布 عك و لأن المقصود هو المتعلق بالكسر كما يأتي عن الشيخ عبد القاهر الجرجاني . قوله (فعل) هذا منهب الكوفيين قال في المعني وهو المشهور في التفاسير والأعارات . ورجح بقية المذهب فإنه كليات الكلمة واحدة الفعل والفاعل المستتر بخلاف قدرة اسماً إثبات المبتدأ والمضاف إليه وهو الياء والخبر وبأن الأصل في العمل للإفعال كما عند (ش) وبكتلة التصریع به فعلًا كافي (اقرأ باسم ربك) (باسمك رب وضعت جنبي) كما ورد في الحديث و بأن الجملة عليه مضارعية مفيدة بطريق غالبة الاستعمال التجديد الاستمراري الأنسب بالمقام من الدوام المستفاد من الاصحية بالطريق المذكور وقدره البصريون إنما لأن المقام مقام ابتداء يناسب المبتدأ الاصطلاحي ولأن الجملة الاصحية تدل على الثبوت والدوام . قوله (خاص) أي لأنه إن أمكن كان أول من العام لأن فيه رطالية وصف المخصوصية ولأن مابعد التسمية يعني عنه فهو قرينة على المخوف وهذا الصواب في التعليل دون قوله لفید تلس الح يعنی أنه لو قدر عالماً نحو ابتدئي كانت التسمية قاصرة على ابتداء التأليف مثلاً ولا تنسب على جميه قال الملاوي في شرح القادرية وفيه نظر لأن حصول البركة في الفعل المبدوه باسم الله تعالى جمل من الشارع لا يوضع اللقة والشارع إنما على عدم البركة على عدم الابتداء بما لا على عدم مصادحة الفعل كما فاء بأد أن البركة تحصل بالإبتداء به سواء قدر العامل من مادة الابتداء أو غيره أو ذكر اسم الله تعالى على وجه لا يحتاج لتفصير متعلق كائناً مثلاً الله وأستعين به وغلوه لابن عرقه في تفسيره قال إن تقدير ابتداء

في ليفيد تلبيس التسمية بالفعل جميعه مؤخر ليفيد الاهتمام باسم الله تعالى والاختصاص الذي هو قصر قلب ردا على المشركين حين كانوا يهددون باسمه آلهتهم كاللات والعزى ويدل على الأمور الثلاثة ماق الحديث (باسمك ربى وضعت جنبي وباسمك أرفعه وفي آخر باسمك أحيا باسمك أموت) فيقدر هنا أنظم أو أتوف وقدر الفارق أثرا ضاغ الحنف في كل مقام

يساوي أوتوف مثلاً بسبب أن الله تعالى جعل هنا القبط الذي هو البسمة أو الحدلة من بدأ به مصحوب البركة على جميع الفعل لأن مقتضي الحديث ذلك اذ فيه الحض على الابتداء وماذاك الآأن وضعه في البد يحصل هنا المعنى المقصود به العلامة العطار في حواشيه على الحلى وقد كنت استشكل ما ذكره (ش) تبعاً لنفري حتى وقفت على كلام الفلاي قطعتم بدم صحته قوله (ليفيد الاهتمام) قال في التخلص والتخصيص لازم التقديم غالباً أي تقديم المعمول ثم قال ويفيد أي التقديم وراء التخصيص اهتماماً بالتقديم ولما يقدر المعنون في بسم الله مؤخرأه أي بأن يقال التقدير بسم الله أفعل كما ليفيد مع الاختصاص الاهتمام لأن المشركين كانوا يهددون باسمه آلهتهم كاللات والعزى فقصد المورد تخصيص باسم الله بالإبتداء والاهتمام بالدع عليهم والفرق بين الاهتمام والاختصاص أن الثاني يقتضي الرد على مدعى الشركة دون الأول وأما تقديم الفعل في قوله تعالى (أثراً باسم ربك) فلتقدم أهمية المقام على أهمية الدات إذا لام فيه الأمر بالقراءة كما يأتى (ش) في الكلام على الحدة ولو قدره هنا وأحال عليه فيما يأتى كان أحسن ولذا ذكره صاحب التخلص عقب مارعنه فقال وأورده أثراً باسم ربك وأجيب بأن الامر فيه القراءة وبأنه يتعلق بآخر الثاني ومن الأول أوجد القراءة «أي مازل مذلة اللازم ويأتي الكلام على ذلك إن شاء الله تعالى واختار بعضهم تقدير المتعلق في البسمة مقدماً منهم الألوسي في تفسيره روح المean لأنه يتطلب ليس بظاهره قوله (ضر قلب الح) قال (د) على السعد القصر هنا ينظر فيه لأحوال المخاطب فهو قصر قلب ان كانوا يعتقدون أن البركة تحصل بالإبتداء بغير اسم الله تعالى وقصر افراد ان اعتقادوا أنها تحصل بالإبتداء باسم الله تعالى وباسم غيره وقصر تعيين انت شكوا في حصول البركة بأى اسم لكن هذا الثالث بعيد عن القصر هنا غير حقيق لصغر الحقيق في قصر الصفة على الموصوف كما هنا فإن المعنى قصر الإبتداء على كوه باسم الله تعالى لا يعتمد إلى كونه

دلالة ماتل التسمية على المراد وترجح في القرآن ليتأتى الالتماء به للآية اذا لو صرخ ب فعل القراءة لم يتأتى من شرع في الأكل مثلاً أن يأني بين اللقط المبذول به القرآن المصريح فيه بفعل القراءة واضافة اسم الله من اضافة الاسم الى المسى ولما كان المصنف جنباً أضيف الى المرة أفاد العموم ف تكون الاستعارة أو المصاحبة منسجحة على جميع أسماء الله الحسنى ماعلم منها ولم يعلم ويجوز أن يراد بالاسم المسى واضافته الى الجملة يابنة من اضافة الاعم الى الاخص كمحاجة أراك فيكون من قبيل الابهال ثم التفصيل الذى هو أوقع في النفس أى مسى هو

باسم غيره وان ثبتت له أوصاف آخر . قوله **(اذ لو صرخ الح)** أى بأن قيل باسم الله الرحمن الرحيم فرأى قال الشهاب فان قلت مقدرات القرآن هل هي منه يطلق عليها كلام الله تعالى أولاقت معانها بما يدل عليها لفظ الكتاب الزاماً لزومها في معارف اللسان فهي من المعانى القرائية والظاهراتها ليست منه لأنها معدومة ومنها ما لا يجوز التلفظ به كالغضارب المستترة وجوباً . قوله **(من إضافة الاسم الح)** هذا ان أريد باسم اللقط وباسم الجملة الذات والاضافة ح لامية استغرافية ان أريد كل لفظ من أسمائه تعالى أولامية جنسية ان أريد جنس أسمائه تعالى أي الجنس في ضمن بعض الأفراد أولامية عهودية ان أريد اسم عخصوص قال الشنوار والاستغرافية أولى وان قلنا بأولوية الجنس في المد لأن المقصود هنا التبرك بذلك أفراد الاسم كلها وذكرها مع ارادة الاستغراف أقرب منه مع ارادة الجنس لأن الاستغراف ينطليه قضايا متعددة بعد الأفراد بخلاف الجنس والمقصود هناك اثبات اختصاص الأفراد واثبات الجنس اثبات لما يطريق البرهان اذا لو كان فرد منها لغيره تعالى لما اختص به الجنس لتحققه في ذلك الفرد . قوله **(أفاد العموم الح)** أى حيث لا يختص عندها كما هنا فان وجد شخص عمل عليه كما في حديث كل أمر ذي بال فعن باسم الله ح بكل اسم دال على الله أى على الذات العلية . قوله **(ويجوز أن يراد بالاسم الح)** هذا خلاف الشائع قال في الفوائد المسجلة وعليه فاضمات للجملة إما يابنة عند من لا يشترط العموم بين المصنفين أو من إضافة عام الى خاص لأن مدلول الاول مطلق الذات ومدلول الثاني الذات المخصوصة ولا يصح أن يقصد بالله اللقط ويكون من إضافة المسى إلى الاسم لعلته بالرحمن الرحيم إلا أن يقال هنا على هذا الرجء فهتان للقط اسم كما يقال مررت بسعادة كرز الفاحش ولم أره مسطوراً له قوله

أله أو براد به لفظ الآسماء الثلاثة بعده وأفرد على معنى الجنس أو على جملة الآسماء واحداً للازم معناها وقد ورد ما يشهد لجملها آسماً واحداً في المستدرك أن عثيان سأل المصطفى صلى الله عليه وسلم عن بسم الله الرحمن الرحيم فقال هو اسم من أسماء الله تعالى وما ينطوي بين أسم الله الأكبر إلا كما بين سواد العين وياضها من القرب ويحوز عند من جوز زيادة الاسماء أن يكون الاسم مفعماً كقوله

إلى الحول ثم اسم السلام عليك ومن يك حولاً كاملاً فقد اعتبر
وقائدة دفع أيام القسم وإن كان لفظ بضم المتدبر بهيين أيضاً كوفي ذخيرة القرافى لكن ليس
القسم متقدراً منه ولذا افترى كوره قبائلية مختلف بالشواهد علم على الذات الواجب الوجرد

(الآسماء الثلاثة) أي بالخصوص فيكون الاستئناف والتبرك بها لكن من حيث دلالتها على الذات
كما صرحت به (بني) في القوالد المسجلة ونصه لا يقال المبارك والاستئناف من المعان المقصدية بها
الذات لا الألفاظ لأنها تقول يقصد بها الألفاظ أيضاً باعتبار دلالتها على الذات أدعوا فلابد
أيضاً من اعتبار الدلالة على الذات والاضافة ح يائيه . قوله (ويحوز عند من جوز الح)
هم الكفوفون والاضافة ح صورية وقوله (كقوله) أي ليدين ربيعة العارسي يخاطب ابنه
في مرض موته وقد بلغ من السن مائة وثلاثين سنة بقوله

تمنى ابنائي أن يعيش أبوهما وهل أنا إلا من ربيعة أو مصر
فقوماً وقولاً بالذى تعلمه ولا تخمساً وجهها ولا تخلفاً شعر
وقولاً هو الفقى الذى لاصدقه أضعاف ولا خان الخليل ولا غدر
إلى الحول الح

وأجاب المانعون بأن السلام اسم من أسماء تosal والكلام أغراً وللمعنى ثم الزما
اسم الله أو المراد ثم اسم الله عليهيا من السوء كما يقول الفاتل لشى يوجه اسم الله عليه
يخصه بذلك من خواصين وهذا أقرب مما قبله . قوله (والله على) أي شخص جزئي لكن
لا يقال إلا في مقام التعليم لأنه يتوجه من شخص التخصص الجماني ومن جزئي أن له جنباً
اندرج فيه وكلها حال عليه تعالى ويؤخذ من هذا جواز اطلاق الشخص على الله تعالى
لأن المتنوع لا يحوز اطلاقه ولو في مقام التعليم وقد ورد (الشخص آخر من الله) . قوله
(على الذات الح) تستعمل الذات استهان النفس واستهان الشئ فلذا جواز التذكرة

الموصوف بالصفات المزدهر عن الآفات الذي لا يرى له في الخلوقات في الأول رد على الدهريه لفهم الصانع وفي الثاني رد على المترافق تطليفهم الذات عن صفات المعناني وفي الثالث رد على المحمدة والخشوية لآياتهم الجسمية والجهة وفي الرابع رد على الفدرية في زعمهم أن العباد يختلفون أحجامهم

وأثروا التذكير في أوصافها لاشرفيه قاله الصبان والشيخ عبد الحق في شرح مقدمة الشيخ ركيما في البسمة والحدة (ود) في بحث الغنى المطلق ومن التأثير قويم الذات العلية وبه تعلم ما في قول (ط) في بحث الغنى المطلق أنه لا يجوز تأثير الواجب ولا غيره من الأوصاف الجازية على لفظ الذات لأن المراد بها الموجود في الخارج لا الجهة ونقول هنا شيئاً جندي وأفره لكن رده في بحث الغنى المطلق الآن كلامه هنا يوم أن أبا علي اليوسي تكلم على التذكير والتأثير وليس كذلك لأنه لما سئل عن الذات العلية هل يقال فيها حسية أو معنوية وأبطل كرتها معنوية قال وأما من قال أنها حسية فإن أراد أنها محسنة وفي جهة فهذا الحال وإن أراد أنها موجودة في الخارج وليس من المعقولات التي لا توجد إلا في الأذهان وهذا صحيح هذكرة (ط) قبل ما سر عنه قوله قول شيئاً كيقال اليومي ورجع لقوله الموجود في الخارج فقط لابد الكلام ثم أن الأوصاف المذكورة لا يوضح المسى لأنها من جملة الموضوع له والا كان المسى بمجموع الذات والصفات مع أنه الذات فقط قوله (في الأول) أي وهو وجود الوجود ولاشك أن هذه عقيدة مناسبة للفن المشروع فيه تؤخذ من اسم الجملة كامر والدهريه بفتح الدال منسوبيون الى الدهر لأنهم يقولون ما يحل لكم الا الدهر واحد من دهرى يفتح الدال أيضاً على القیاس ولما بالضم فهو الشيخ الكبير على غير قياس فرقاً بينهما قوله (وفي الثاني) أي الموصوف بالصفات وهذه عقيدة ثانية وكذا يقال فيها بقى قوله (تطليفهم) أي تفهم صفات المعناني كما يأتى قوله (في آياتهم الجسم والجهة) فيه لف ونشر مرتب الأول يرجع للجسمة سموا بذلك قويم الذات عن صفات المعناني في الثاني يرجع للخشوية قالوا إن الله تعالى في جهة الملو ويحيوز في الشين السكون نسبة للخشوة لأنهم يقولون في القرآن خشوا لامعنه والفتح نسبة للحشا وهو الجائب لقول الحسن البصري حين تكلموا منه وهم أمام حلقة درسه ووجد كلامهم ساقطاً على فالله تعالى عليه الجشاشة ردوا مؤلام إلى شهادتها المخلقة أي جانبها ويسخون أيضاً بالخشوية لآياتهم الجهة في حسنه تعالى قوله (وفي الرابع رد على

والاصل أنه عرب وتكلم غير العرب بغير توانق اللغات واتفاقا على أنه أعرف المعرف وحكي ابن جني أن سيويه في بدموعه فسئل عن حاله فقال كرامه عظيمة فسئل ثم قال يقول أنا اسم الجلة أعرف المعرف وأكثر النهاة على أنه متقول مشتق ثم قيل من لا بد به اذا ارتفع وقيل من لا بد به

(القدرة) المراد بهم المترأة الذين يقولون بأثير قدرة العبد في إفادته الاختيارية فاتبوا شركاء مع الله تعالى . قوله (والأصل أنه عربي) أي وضعا وقيل يعني وضعا وأصله بالعربيانية او البربريانة لاما فرب بعذف الآلف الأخيرة لأن البربريين أو السرياليين يقولون لاما أي من له القدرة ورد بأن ذلك لا يقتضي كون الله ممزانا عن لاما لأن المقابلة الحاصلة في شيء من حروف الكلمة لا تقتضي كون أحدهما مأخوذًا من الآخر وقال النبي تعالى لابن أبيه
 في تحرره معن كونه عريانا أن أول ما تكلم به العرب لاما وضعت لاما الواضع له وله تعالى اتفاقا قال الشيخ (يس) في دعوى الافتراق نظر كما يعلم من جواب القوم عن استشكال عليه بما من نقل القرطبي عن المترأة أن الله تعالى كان في الأزل بلا اسم فلما خلق الخلق وضعوا له أسماء قال صبا في رسالته وهو تراجع في محله هو في الإثبات عن سيدى عبد العزير أن معانى أسماء الله تعالى الحسنى حصلت للأئم من مشاهدتهم فن شاهد معن وضع له أسماء بلته بجميع الأسماء بوضع الأئم عليهم السلام والقرآن جمعا وأي بها بلغة العرب وأول من وضع اسم الجلة آدم عليه السلام ولو وضع سيد الوجود صلى الله عليه وسلم للمعنى التي حصلت له من مشاهدته أسماء النازك كل من سمعها وهذا يؤيد ما ذكره القرطبي عن المترأة وأنه ليس يعرى الوضع ثم أن كون اسم الجلة على الوضع هو المشهور وذهب الجمهور وتأق بقية الأقوال فيه ان شاء الله تعالى . قوله (متقول) أي مأخذ ب نوع تصرف وهو المراد بالشتق عند من عربه ولذا جمع الشارح بينهما لاما قليل الأعلام وأسماء الأجناس ونسب في المصباح هذا القول لسيويه وقال في اختصار وجوز سيويه أن يكون أصله لاما على ما ذكره بهذه فيؤخذ منه أنه اختصار عنده ويأتي أنه قال بالإرجاع ووجه الشيخ زاده القول بالنقل بأن أسماء الله تعالى كلها أسماء مشتقة ليعرف المكلف منها فيما توصل بها إليه فإن قدماه الفلاسفة أنكروا أن يكون له أسماء بحسب ذاته المخصوصة به علي أن المراد من وضع الاسم أن يذكر لتعريف المسمى وقد ثبت أن أحداً من خلقه لا يعرف

إذا احتجب وأصله عليهما ليم أو لوه قتلت اليه أو الواو الفاء وأدخلت عليه اليم وقيل من وله أي فرع أو طرب أو تغير وأصله ولاه قتلت واوه همزة كاشاف في وشاح وحلي بالـ خلفت همزة بعد نقل حركتها أو دون نقل وأدخلت لام الـ لام وقيل من الله أي عبد أو تغير

ذاته المخصوصة فكيف يشار إليها بذكر الاسم وحـ لم يـقـ لـوضـعـ الـاسـمـ فـانـتـهـ قـيـتـ أنـ هذاـ التـوـعـ مـفـقـودـ وـأـنـ جـعـ أـسـاهـ تـعـالـيـ صـفـتـ مـشـتـقـةـ وـأـجـبـ بـأـنـ المـرـةـ الـىـ لمـ تـحـصـلـ لـخـلـقـ المـرـفـةـ بـالـكـهـ وـأـمـاـ المـرـفـةـ بـوـجـهـ مـاـ فـاصـلـةـ طـرـهـ وـهـ كـافـيـةـ فـقـمـ المـعـنـىـ مـنـ اللـفـظـ الـذـيـ هوـ حـكـمةـ الـوـضـعـ وـلـذـاـ اـخـتـارـ غـيرـ وـاحـدـ أـنـ مـرـجـعـ قـالـ الـإـمامـ الرـازـيـ وـالـخـتـارـ عـنـدـنـاـ أـنـ هـذـاـ لـفـظـ اـسـمـهـ تـعـالـيـ لـيـسـ يـمـشـتـقـ وـهـ قـوـلـ الـخـلـيلـ وـسـيـرـيـهـ وـأـكـثـرـ الـأـصـولـيـنـ وـالـفـقـهـاءـ قـالـ السـيـدـ فـيـ شـرـحـ الـمـوـاـقـفـ وـهـ الـمـرـوـعـ عـنـ أـبـيـ حـيـنـةـ وـالـشـافـعـيـ وـالـغـزـالـيـ وـالـخـطـابـ قـالـ الـزـالـيـ وـكـلـ مـاقـيلـ فـيـ اـشـتـاقـقـهـ فـوـتـسـفـ هـوـ عـلـيـ القـوـلـ بـاـشـتـاقـقـهـ قـبـلـ مـاـخـوـذـ مـنـ أـصـلـ لـأـيـمـلـهـ إـلـاـهـ تـعـالـيـ حـكـمـ الـصـيـانـ وـهـ قـرـيبـ مـنـ القـوـلـ بـالـأـرـجـالـ وـقـيـلـ مـنـ أـصـلـ مـعـلـومـ لـهـ وـوـجـهـ بـهـ مـاـ رـعـيـهـ فـاـخـتـفـ فـيـ عـلـيـ أـفـوـالـ أـرـبـيـةـ كـاـعـنـدـ (ـشـ).ـ قـوـلـهـ (ـمـنـ لـاـ يـلـهـ)ـ أـيـ اـرـقـعـ زـادـ بـعـضـهـ هـنـاـ أـوـ اـحـجـبـ وـفـيـ بـاـيـدـهـ اـرـقـعـ خـلـفـ (ـشـ)ـ مـنـ كـلـ مـنـ القـوـلـيـنـ مـاـ أـنـتـ ظـلـيـهـ فـيـ الـأـخـرـ وـهـ تـعـالـيـ الـرـقـعـ عـنـ الـأـوـهـمـ اـحـجـبـ عـنـ الـمـقـولـ وـالـإـهـامـ .ـ قـوـلـهـ (ـقـتـلـ بـالـيـاـخـ)ـ الـأـخـصـرـ أـنـ يـقـولـ عـنـهـ أـلـفـاـنـصـارـ لـأـوـقـرـيـ،ـ شـانـاـ (ـوـهـ الـذـيـ فـيـ السـيـاـ)ـ الـأـدـرـقـ الـأـرـضـ الـأـهـمـ)ـ وـأـدـخلـتـ عـلـيـهـ الـأـلـوـادـ مـعـتـمـدـ الـلـامـ وـالـقـلـوبـ حـارـقـ عـلـتـهـ فـلـاـ تـسـطـعـ أـنـ تـخـدـهـ أـوـ تـصـفـ إـلـاـ بـاـصـفـ الـبـارـىـ تـعـالـيـ بـنـلـكـ لـأـنـ القـلـوبـ حـارـقـ عـلـتـهـ فـلـاـ تـسـطـعـ أـنـ تـخـدـهـ أـوـ تـصـفـ إـلـاـ بـاـصـفـ بـهـ نـفـسـهـ .ـ قـوـلـهـ (ـوـحـلـ بـالـيـاـخـ)ـ يـعـنـيـ أـنـ أـدـخلـتـ عـلـيـهـ الـأـلـمـ أـوـ لـأـنـمـ نـقـلـ حـرـكـةـ الـهـمـزـةـ إـلـىـ الـلـامـ ثـمـ حـذـفـ الـهـمـزـةـ قـيـاسـاـ وـجـمـلـتـ الـأـلـمـ عـرـضاـ عـنـاـ تـصـيرـ لـأـزـمـةـ بـعـدـ أـنـ كـاتـتـ غـيرـ لـأـزـمـةـ وـسـكـنـتـ الـلـامـ لـأـدـفـلـهـ فـيـ الـلـامـ وـيـحـثـ فـيـ بـأـرـبـعـةـ أـمـورـ اـنـظـرـهـاـ مـعـ أـجـوـيـتـهاـ فـيـ رـسـالـةـ صـبـ .ـ قـوـلـهـ (ـأـوـدـونـ قـلـ يـاـخـ)ـ أـيـ فـاـلـخـافـ حـ غـيرـ قـيـاسـيـ وـاـخـتـارـهـ السـيـدـ قـالـ بـدـلـيـلـ لـزـومـ الـأـدـفـلـمـ لـأـنـ

أو فرع أو ولع أو أقام أو احتاج أو سكن وأصله إله خلي بال وحنف همزه كامر قال في

المخوف اعتباها كالمعدوم فالتي المثلان بخلاف المخوف لملة تصريفية فكالثابت وأجيب بأنه لامانع من جعل الادغام مع تقدير الفاصل بين المثلين من خواص هذا الاسم لأنه اختص بأمور كأنى وقيل بل حذفت قيلسا أيضًا لأنه اجتمع فيه همزتان بينماما ساكن وهو حائز غير حسرين فكأنهما التقيا حذفت الثانية تحفيظا لأن التقل بها حصل وأدغمت اللام في الاسم واختصاره الرضى (من الله) هو بفتح اللام على المدى الأول وهو عبد لأنه يقال الله بالله إلهه كمبد يعبد عبادة وزنا وسمى وألوهة وألوهية فالله يعني مالوه أي معبود ويكسر اللام من باب فرح في بقية المعانستة كما في رسالة صب واقتصر في المصباح في المدى الأول على الكسر وبختار المصباح على الفتح فيؤخذ من كل أم ما جواز الآمرین . قوله (أول ولع) قال في المصباح أول ولع بالشيء بالبناء للعمول يولع ولما بفتح الواو علق به وفي لته ولع بفتح اللام وكسرها بلع بفتحها فيما مع سقوط الواو ولما يسكن اللام وفتحها فالله يعني مالوه إذا العياد يولعون بمحبه والتضرع اليه . قوله (أو أقام) فهو مأخوذ من الله بالمكان إذا أقام به فالله يعني الله كهارب أي دائم باق . قوله (أو احتاج) أي فهو يعني مالوه اليه أي يحتاج اليه . قوله (أو سكن) أي لأن الأرواح تسكن اليه والقلوب تطمئن بذلك ثم إن هذه الأقوال الأربع تتفرع إلى أربعة عشر قولًا بحسب المعانى المذكورة لأن كلًا من الأول والثانى فيه اثنان اقتصر (ش) في كل واحد منها على معنى واحد والثالث فيه ثلاثة والرابع فيه سبعة فالمجموع أربعة عشر معنى لكن أربعة مكررة إن أسلفناها بقيت عشرة وهي التي نظمها (ش) في شرحه على ألقية السيد للعربي بقوله

يامن تحجب عن إدراك باصرة ومن ترفع في طلائه شاناً
ومن يعرفاته الإبرار قد طربت ومن هو المقرع الممدوح أحساناً
إيه يعبد أهل الحق إنطاماً ومن تغيرت الآلباب فيه ومن
ونحوه سكتت قوم رضواناً ومن به نفس الكرام قد ولدت
من هو الدائم الباق المقيم بلا حد وكل سوى فناه بانا
ومن اليه احتياج الخلق قاطناً

المطول ومن زعم أنه اسم لم ينفع الواجب لاته أو المستحق للبردية له وكل منها كل المحصر في فرد فقد سبى لأن قولنا لا إله إلا الله توجيه بالتفاق من غير توقف على اعتبار عدقول لم يكن على المفرد الموجود لم تفهه لأن الكل من حيث هو يحمل الكثرة وأيضاً فالله في هذه الكلمة أما بمعنى المعبد بحق فلزم استثناء الشيء من نفسه أو بمعنى المعبد مطلقاً فلزم الكلب

أهون على مذهب بقرينة خلصت وامنه منك رضي وجه غفرانا

إلا أنه أبدل أقام بالدائم الباق لـ الله المقصود كما مر والراجح من هذه الأقوال أنه من أنه إذا عهد وأصله إله والذي درجه على غيره كما قال السعد كثرة دوران إله في الكلام واستعماله في المعبد بحق وأطلقه على الله تعالى . قوله (كارس) يعني بعد تقل حركتها أو دون نقل قوله (قال في المطول) أي في مبحث تعرف المستد اليه بالعلمية وأشاره في المحصر أيضاً ولكن الشارح تقل عبارة المطول لزيادتها على ما في المحصر والزاعم لما ذكر هو الشارح الخطاخل قوله (له اسم) أي اسم جنس وضمير المتن في قوله وكل منها يرجع لواجح الوجود والمتحقق العينية لأن كلامهما كل الآلة المحصر في فرد وذلك لا يتعيني كونه على . قوله (لأن قولنا لا إله إلا الله) هنا هو الأول عاربه السعد على الخطاخل . وقوله (يافاق) المراد به الاجماع . قوله (على اعتبار عهد) أي اعتبار فرد معهود من لفظ الله قاله عبد الحكيم قوله (لأن الكل الحق) ايضاحه أن إله في كلية الشهادة كل واسم الجملة كل على هذا القول واستثناء الكل من الكل لايغدو ولا يقال افادتها الترجيد باعتبار القرآن أو الشرع لانا نقول تقرة أول اللسان العربي بين لا إله إلا الله ولا إله إلا الرحمن فيعدون الأول توحيدا صرحا دون الثاني مع وجود القرآن في كل دليل على أنها تفيده بذاتها لا بالقرآن فبطل الشق الأول ولو كانت الأفاده باعتبار الشرع دون اللغة لزم أن لا يحكم بالتجريد بمجرد هذا القول مالم يعلم أن القائل على اصطلاح الشرع واللازم باطل فكذا المزوم الذي هو الشق الثاني وقل عبد الحكيم على قوله كلية التوحيد الحق أي كلية تقييد التوحيد وتدل عليه فـا قاله الإبراهي من الأفاده بحسب الشرع فليس بشيء للقطع بأن الشرع لم ينقل هذه الكلمة من معناها اللغوي إلى معنى آخر وإن أراد افادتها لكون القائل موحداً بحسب الشرع فسل لكن ليس كلاما فيه قوله (وأيضاً الحق) هنا هو الوجه الثاني بما رتبه السعد في المطول على الخطاخل وأسقطه

لـكثـرة المـعـبـودـات الـبـاطـلـة فـوـجـب أـن يـكـون اللـه بـعـنـي الـمـعـبـودـ بـحـقـ وـلـه عـلـى الـفـرد

في المختصر . قوله {اما بمعنى المبود بحق} هذا هو الصواب كما يأني في محله . وقوله {فيلم استثناء الشيء المخ} أي وهو باطل لما فيه من التناقض بسبب تقيي الشيء ثم إثباته وبعثه للزروع المذكورة بأن الكلام اذا كان تماماً يقتضي موجوداً أولى الوجود فالاستثناء ليس من إله وإنما هو من الضمير في الخبر وإن كان مفرغاً للاستثناء من مقدار أحوج إليه زعامة حق الاستثناء فأين استثناء الشيء من نفسه وأجيب بأن الضمير في المخ عن مرجمه قال (د) في حواتيه على (هي) وقال عبد الحكيم على المطول أما اذا كان اسم الجملة بمعنى المبود بحق ظاهر لاتحد المستثنى والمستثنى منه مفهوماً وصدقاً وأما اذا كان اسماً لواجد الوجود فإنه لامعنى للاستثناء من حيث المفهوم فالاستثناء من حيث الصدق والمبود بحق وواجب الوجود متضمناً صدقـاً . قوله {فيaram الكذب} هنا انتها لازم من تفسير السعد الإله بالمبود مطلقاً والخلخلاني لا يقول به بل يقول هو المبود بحق باسم الجملة كلـ فلا يلزم الكذبـ فالصواب استفهامه وعلى تقدير أنه يقول بذلك ينحاب عنه بأنه نزل تلك المعبودات الباطلة منزلة العدم فاللأول في رد هذا القسم أنه يلزم عليه عدم تعين المثبتـ هل هو مبود بحق أو يباطل وقد أجبـ عن اعتراض السعدـ من أصلهـ بأن صاحبـ هذا القولـ يعترضـ بأنهـ صارـ علـاـ بال غالـةـ عـلـ هـذاـ الفـردـ المـتـحصرـ فـيـ الـكـلـيـ اـذـ لـاـ يـسـمـ انـكـارـ ظـالـكـ وـقـيـ حـاشـيةـ ابنـ قـلمـ عـلـ السـعـدـ عـنـ قـولـ فـلـاـ يـكـونـ عـلـاـ مـانـصـهـ أـيـ بـالـإـصـالـةـ فـلـاـ يـاقـ أـهـ عـلـ هـذـاـ القـولـ يـجـعـلـ عـلـاـ بـالـقـلـبةـ هـ وـقـلـ الشـيـارـيـ عـنـ الـخـيلـ أـهـ قـالـ أـطـبـقـ جـيـعـ الـخـلـالـ عـلـ أـنـ أـسـمـ الـجـمـلـةـ خـصـوـصـ بـهـ تـعـالـ أـعـمـ مـنـ أـنـ يـكـونـ بـطـرـيقـ الـوـضـعـ أـوـ الـغـلـيـةـ وـيـاقـ (شـ)ـ أـهـ سـأـ أـجـعـلـ عـلـهـ الـأـمـ . قوله {فـوـجـبـ أـنـ يـكـونـ الإـلـهـ المـخـ}ـ أيـ بـقـرـيـةـ المـقـامـ فـيـ الـمـرـاـ وـالـجـدـالـ إنـمـاـهـوـ مـنـ الـمـبـودـ بـحقـ وـهـوـ الـمـصـورـ بـحـصـرـ الـمـوـجـدـ فـيـ الـكـلـةـ الـمـبـودـاتـ الـبـاطـلـةـ فـلـاـ يـخـالـفـ مـاـ فـيـ شـرـحـ الـكـشـافـ مـنـ أـنـ الإـلـهـ بـالـتـكـيـرـ بـعـنـ الـمـبـودـ مـطـلـقاـ وـالـإـلـهـ بـالـتـرـيـفـ بـعـنـ الـمـبـودـ بـحقـ فـاـهـ هـنـاكـ بـعـدـ المـنـيـ بـحـسـبـ الـوـضـعـ قـالـ الـجـلـيـ عـلـ المـطـلـوـ (تـيـبـانـ)ـ الـأـوـلـ الـمـعـانـ الـمـقـدـرـ عـقـلـاـ فـيـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ الـمـشـرـقـةـ بـاعـتـارـ الـمـسـنـىـ وـالـمـسـنـىـ مـنـ أـرـبـعـةـ كـلـاـةـ بـالـظـلـلـ وـهـيـ أـنـ يـكـونـ جـارـيـنـ أـوـ كـلـيـنـ أـوـ الـأـوـلـ جـرـيـ وـالـثـانـ كـلـيـ وـالـرـابـعـ عـكـسـ الـثـالـثـ وـيـقـسـمـ إـلـيـ قـسـمـيـنـ أـحـدـهـاـ باـطـلـ

الموجود منه والمعنى لامبود بحق إلا الفرد الذي هو عالي العقل وقال السعدفي حاشية الكشاف
لأن تغيير العقول في ذاته تغيير في الاسم الدال عليه أعلم أم لا مشتق أم لا إلى غير ذلك
وأختص هنا الاسم بأنه دال على النبات بجمع صفاتها ولذا يضاف غير ما فيه دون العكس فيقال
العلم من أسماء الله من أسماء العلم وبأنه اجتمع على الاسم فلم يذكره من بعد
آدم مؤمن ولا كافر إلا أفراد كثيرون وفرعون وغيرهما من الظاهرية ولا يلزم من معرفة الاسم
معرفة مدلوله كما يجب ولذا أشرك من أشرك من يعرفهنا الاسم قال تعالى في المشركين (ولن
سأتهم من خلق السموات الآية) (ولن سأتهم من خلقهم الآية) وبأن الله جنس الألسن

أيضاً وهو أن يراد بالكل و هو إله مطلق المعبود والثاني هو الصحيح وهو أن يراد به المعبود
بحق الثاني ذكر (ش) في اسم الجلالاة قولين الأول أنه علم بالوضع وهو منذهب الجمود الثاني
أنه اسم جنس في الأصل وإن صار علا بال غالبة في الحلة الراهنة وهو مامر عليه الحالى ونسب
للمرتجرى أيضاً والثالث مذهب إليه البيضاوى وهو أنه وصف في أصله لكن لما عاب عليه
تعالى بحيث لا يستعمل في غيره وصار كالعلم مثل الثريا والصمع أخرى جرى العلم في اجراء
الوصف عليه وامتناع الوصف به وعدم تطرق احتمال الشركة له وهو علم في الحلة الراهنة إلا أن
عليه على الأول وضعية وعلى الآخرين غلبة طاردة وقد بسطنا الكلام على هذه الأمور
في تأليفنا على كلية الشهادة جملة الله خالصاً لوجهه الكرم وكذا سائر أعمالنا . قوله (وقال
السعد الح) مثله قول تلبيته السيد الجرجاني أعلم أن المقادير كما تأهلا في ذات الله تعالى وصفاته
لا أحتججاها بأذوار العظمة والكمبراء واستار الجبروت والرهبوات كذلك تغيروا في لفظاته كأنه
الفكس إليه من مسييه أشعة من تلك الأذوار فغيرت العقول عن إدراكه فاختلقو في اختلافها
كثيراً له . قوله (وأختص الح) ذكر له خواص ست ويفهم من كلامه عدم الخصر وتأني
جملة من ذلك . قوله (بأنه دال الح) قال الغزالى في المقصد الأسمى أعلم أن هذا الاسم أعظم
الأسماء لأنه دال على النبات الجامحة لصفات الالوهية كلها وسائر الأسماء لا يدل أحدها إلا على
آحد المدعى من علم أو قدرة أو فعل أو غيره كالقادر والطيم والرحم فلهذين الوجهين يشبه
أن يكون أعظم الأسماء . قوله (ولذا يضاف الح) أي لأنه دال على كنه المدعى الالوهية وأختص
بها فكان أشرف وأظہر فاستغني عن التعریف بغيره وعرف غيره بالاشارة إليه . قوله (يتعین

عن التسمية به ووضع عاليه هيبة فلم يتجرأ الجمالي عليه (هل تعلم له سبباً) وأنه يتبع في الدخول في الاسلام وفي الاذان والاقامة والصلوة ومقاطع الحقوق وبأنه تكرر في القرآن ألى مرة وخمسة وستين وبأنه اذا ارتفع قامتقيمة الحديث لا تقوم الساعة وعلى الارض من يقول الله اله ولهذه الخصائص وغيرها قال جمع انه اسم الله الاعظم وعدم إجلال العبد به

فـ(الدخول الح) هنا يبقى على أن كلة الشهادة تتعين لذلك بفظها ولا يمكن غيرها بما يتضمن معناها وهو خلاف الراجح ارتكتبه هنا بلجع الناظر وقد ذكر (ش) القولين عند قول (ظ) كانت لذا الح وسيأتي إن شاء الله تعالى ما يتعلّق بذلك . قوله (ومقاطع الحقوق الح) يعني أن العين التي تقطع بها حقوق العباد وتكون في مقابلتها إنما تكون به لا ينتهي بما تعتقد به العين في غير حقوق العباد كالقرآن والمصحف قال الشيخ (خ) والعين في كل حق بالله الذي لا إله إلا هو . قوله (وغيرها الح) فمن خصائصه أنه أعرف المارف كامر ومنها الادام مع تقدير ثبوت الفاصل على ماض ومنها فتح لام مع غير الكسرة على الراجح وقيل مطلقا للتنظيم ومنها رجمان قطع المفرزة في النداء للتعليم مع كونها لازمة ومموجنة مع اللام من هرزة قطبية كما مر ومنها اختصاصه بـأيin في القسم بـأيinها ومنها تعويضهم من حرف النداء بما خير لهم ومنها احتجاج حرف النداء وحرف التعريف ومنها احتجاج المعرض والمعرض عنه وإن كان شاذأ ومنها أنه اذا حذفت منه ألف يبقى على صورة له قال تعالى (لهم لا إله إلا هو) وإن حذفت اللام الثانية يبقى على صورة الضمير قال تعالى (هو الله الذي لا إله إلا هو) وإن حذفت احدى لاميه فقط يبقى على صورة إله قال تعالى (وهو الذي في السماء وهو في الأرض [له]) ومنها أنه تقلب ألفه المتوسطة المجندة في الخط ياد وقدم عليها مع حذف الحبر فيقال لي أبوك أى الله أبوك وهي بفتح اللام وسكن الماء . يعني تضمنت معنى حرف التسجيف ومنها أنه يحذف في الشعر حرف الحبر الداخلي عليه وتحذف آل ويبيق الحبر كقوله
لاه ابن عمك لا أفضلت حسب مني ولا أنت ديني فخزوني
أى شهدر ابن عمك ومنها أن الاسد كلها تصلح لل تمام والتخطي وهو لا يصلح للتعليل

ومنها صحة جملة قافية جميع آيات القصيدة كما في تصدية الوسائل والرثائب لسيدى محمد ابن وفا الذى مطلعها

ان أبطأ نسارة الأرحام وابتعدت فأقرب الشيء منها نسارة الله

يا غارلا الله جندي السير مسرعة في حسل عقدنا يا غارلا الله

قال سيدى العربى الفالى فى مرآة الحامض وليس ذلك من الإبطاء الممكى لأن علة عيشه استقال
المداد والدلاعى على الشامر وذلك متى فهنا كان هذه القافية لأطيب ولا أحسن وأخف
منها على اللسان والقلب ومثله فى هذا الاسم الذى صلى الله عليه وسلم كافى قوله قول القائل

محمد كل الحسن من بعد حسته وما حسن كل الحسن الا محمد

محمد ما أحلى شماطه وما أله حدثنا راح فيه محمد

وقد أشار صاحب فتح الكنوز المقلدة على المهم من علوم اليسعة الى بعض هذه الخصائص بقوله

وانحصر بالتبين فى الاحرام كذلك فى شهادة الاسلام

كذا يجمعه معانى الذات وما لها من ظاهر الصفات

وشكلها تصلح للتفخيم الا وهو دائم التعلق

ذكر فى القرآن ألفى مرة اعني وسبعين وخمسة

واختصر بالتعريف من حرف القسم همرا ووهاد وبذلك اتسم

ويدخلون اللام عند القسم وفي لغات أبين فلتتم

ويدخلون اللام للتعجب ويقطع حقوق الطلب

واختصر بالتعريف من حرف الندا فيما يكون أبدا مشددا

وليس بالإبطاء فى الآيات كذلك من صاحب المرأة

وهذه بعض خواص هذا الاسم الشريف الظاهر وأما الخواص والاسرار الباطنة فذكورة
 عند أرباب الخواص ومنها ما يستأثر الله بذلك

(تبنيه) ومع كون اسم الجملة يكثر في التنبير لا يجوز حنف الله الساكنة المتوسطة
 ولا تصح صلاة ولا ذكر بدونه قال (عج)

من ترك المدى الطبيعى لنا احرام أو سلام أبطل أبدا

وذاته شيخنا كثون بقرله

وتارك له بذكر أو قسم لم يسم ذاكرا وحدهه انعدم
وأما قول الشاعر

اللَا بَارَكَ اللَّهُ فِي سُولِ إِذَا مَالَهُ بَارَكَ فِي الرِّجَالِ

بعنفألف اسم الجلل الأولى قد بالغ أصحاب المصباح في الإنكار عليه فاقتصره وحمله على ميناوى على الضرورة وقيل لغة قال الصبان وعلى تقدير ثبوتها لا يجوز حذفها شرعا لأنها لم يثبت عن الشارع اه وأما قلبها ياء فقدم أه جائز قوله (إنه اسم الله الأعظم) قال الإمام الرازي في علة كونه أعظم منبه الأقرب عندي لاعظيمية مدلوله الذي هو الذات الشريفة على مدلول غيره ومن ثم لم يطلق على غيره ولم تضف الأسماء إلا إليه في قوله تعالى (وَهُوَ الْأَكْبَرُ الْحَسِنُ)
اه وقيل باعتبار كثرة التواب وقيل باعتبار الإجابة ثم إن الاسم الأعظم فيه أقوال كثيرة جداً واختلاف النروى أنه الحى القيوم لما روى عن النبي صل الله عليه وسلم أنه قال (هو في ثلاث سوره البقرة وأآل عمران وطه) يعني في قوله تعالى (إله لا إله إلا هو الحى القيوم) (وعنت الوجه للحي القيوم) (إله لا إله إلا هو الحى القيوم) وروى ابن عدى عن عبد الرحمن الفزري أنه قال حدثنا محمد بن زياد حدثنا جعفر بن حسين عن أبيه قال حدثنا ثابت البناي عن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم (سألت الله الاسم الأعظم فلما فهمني به جبريل عليه السلام عززونا مختوتا وهو اللهم إني أسألك باسمك الأعظم المكتون العاهر القدس للبارك الحى القيوم فقالت عائشة رضى الله عنها بأبي وأمى انت يا رسول الله علمنيه فقال شيئاً عن تعليم النساء والصبيان) وروى أصحاب السنن الاربعة وأبي جابر والحاكم وقال على شرط مسلم عن أنس أيضاً قال كما مع النبي صل الله عليه وسلم ورجل يصل فلما تشهد قال اللهم إني أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت الخنان المنان يدعي السموات والأرض يادا الجلال والاكرام ياحي ياقيوم قال النبي صل الله عليه وسلم لا يدعه أحدرون بما دعى الله قالوا الله ورسوله أعلم قال والنبي نفعي يده لقد دعا الله باسمه الأعظم الذي اذا دعى به أحباب وإذا سئل به أعطى لكن كل من النعم الأول والثان ليس فيه تصريح تخصيص الحى القيوم بالاسم الأعظم فيتحمل أنه الجموع أو بعض الأسماء ما يشتمل عليه الدعا وقيل هو بمجموع الرحمن الرسم الحى القيوم وقيل الرحمن الرحمن فقط وقيل الخنان المنان وقيل ذو الجلال والولا كرام وقيل ضمير هو نفسه الرازي عن بعض أهل الكشف فهو من قبيل الأسماء عند الصوفية ولذا

لقد شرطها التي منها أكل الحلال الحسن وحفظ اللسان والفرج والرحن الرحيم صفاتان له

يدخلون عليه حرف الندا، فيقولون يامو وبه يسقط اعتراض أبي حيان عليهم بأن الضمير لا ينادي وقيل اللهم وقيل ربى مكرراً وقيل دعوة ينس عليه السلام وقيل الله الذي لا إله إلا هو رب العرش العظيم وقيل ميمون فتحتم أنه ميمون في التسعة والتسعين اسمها والحكمة في ذلك تلا يقتصر الإنسان على الدعاء باسم مخصوص لأنها كالآيات والطرق الموصولة للطلوب وبعضاً أقرب من بعض لأن مسالكها تختلف باختلاف السالكين فرب دعاء باسم يصلح لشخص دون آخر ولذا قال الجيد يختلف باختلاف حال الداعي المستتر في بحاراته وبحيراته لا يكون في نظره وفكرة إلا الله تعالى وهذا في معنى المراقبة التي هي شرط في الدعاء وغلوه لأن يزيد البساطي لما سئل عنه قال ليس له حد محدود وإنما هو فراغ قلبك لوحادتني فإذا كنت كذلك فادفع إلى أي اسم شئت فذلك تسير به من المشرق إلى المغرب ويحصل أنه خارج عن التسعة والتسعين اسمها وهو الذي تله صاحب الأربعين عن شيخه سيد عبد العزير أنه قال المسألة وليس من التسعة والتسعين ولكن كثير من معاييرها فيه ذكر الذات كلام الأذكار للسان فقط فقسمه يخرج منها كقطنين الصفر ولا تطيق الذات ذكره إلا مرة أو مرتين في اليوم لأنه لا يكون إلا مع المشاهدة التامة فإذا ذكر فقرا لمعلم كله هيبة واجلاً وكان عيسي عليه السلام يذكره في اليوم أربعة عشر مرة . فيؤخذ من كلام الجيد وأبي يزيد وسيدي عبد العزير أنه ميمون في حقنا لا يطلع عليه إلا أهل المخصوصية وهو الراجح وعليه جرى من قال

وأنفخت الوسطى كساعة جمدة كنا معظم الآباء مع بله القدر

ولامفهم هذه الأربع بدليل قوله صلى الله عليه وسلم (إن أهلاً محنٍ ثلاثة في ثلاث الحج) والراجح في الصلاة الوسطى عند الفقهاء أنها الصحيح وعليه جري الشيخ (خ) وعد المحدثين أنها العصر قال الشعراوي في العبود الحميدية واتفق عليه أهل الكشف والراجح في ساعة الجمدة أنها تنتقل في ذلك اليوم فرة تكون قبل الزوال تنتقل في ساعة ستة أشهر ومرة تكون بعده تنتقل في ساعتها إلى غروب الشمس وذلك ستة أشهر أنظر إلى الرابع من الأربع والراجح في ليلة التدر أنها تنتقل في السنة كلها لاف مخصوص رمضان كما في الأربع أيضاً قوله (الحلال الحسن) أي الحال من الشبهة وفي نسخة البحث وهو يعني الأول وذلك لأن أكل الحلال

مشبهان من رحم بعد تزويده منزلة اللازم أو تحويله إلى فعل بالضم فيصير لازماً ويحمل أن يكون للبالغة وإن لم يذكر النهاة في أمثلة المبالغة فعلان لعدم اطراده فقد قال أهل اللغة في نومان

بنور القلب فإذا تأثر القلب تأثر العارف والأمراء وقد ورد (من أكل الحلال نور الله) . قلبه وأجرى بناتيم الحكمة على لسانه وقد سأله سعد بن أبي وقاص النبي صلى الله عليه وسلم أن يحمل الله دعوته مستجابة فقال له طيب لعمتك فالسعد فقلت فوجده كلاماً جنونياً الرسم قوله (بعد تزويده منزلة اللازم) أي أن لا يعتبر تلقه بمحض الحال لافتظوا ولا تقدروا كفراكم فعلان يجعل أي يصدر منه الاعطا، وهو جواب عما يقال أن رحم بالكسر متعد والمصفة المشية لاتصالح إلا من اللازم قال في الألفية وصوغها من لازم لحاضر فأجيب بأنه زول منزلة اللازم ثم بعد ذلك صيغت منه ولا يتحقق بهذه ورحم الله من قال أضفت من حجه تحوى فإن قيل كيف يدعى الزروم في رحم وقد ورد رحم الدنيا والآخرة وريحهما بالإضافة إلى المفعول كما يأتي فالجواب أن من يدعوه يقول الإضافة على التوسيع كاينه النهاة في باب الظروفي . قوله (أو بعد تزويده الحج) أي لأن نقل المتعدي إلى فعل بالضم مطرد في باب المدح والذم قال في الألفية

وأجعل كبس ساء وأجعل فعلاً من ذي ثلاثة سكتم سجلاً

وهذا جواب ثان وبحث فيه الشهاب في حوثي البيهقي بأن نقل فعل بالكسر إلى فعل بالضم وإن كان مقياساً في باب المدح والذم فهو حيث أنه جامد لا يتصير منه صفة مشبهة ولا غيرها . قوله (وبتحمل الح) هنا هو الذي اختاره الشهاب وقوله الملالى في شرح الخطبة واقتصر عليه صاحب المصباح والمراد بالبالغة زيادة المعنى على اسم الفاعل وهو راسم قال الزعترى كل ممدول عن أصل فهو أبلغ من أصله فرعن ورحم مددولان عن راسم فبراد بهما كثرة الرحة . قوله (وان لم يذكر الح) أي لأن صيغة المبالغة مخصوصة عندهم في خمسة وهي المشار إليها يقول الألفية فعال أو مفعول اليدين وبحيد أن يقال إن فعلان ليس من أمثلة المبالغة وفبيل وإن كان منها يشترط في كونه للبالغة أن يصل التصب ورحم هنا لامفعول له فلا يصح أن يكون واحد منها من أمثلة المبالغة فأجاب (ش) عن الأول بأن المخصوص في الخمسة هو المقياس وأما المنسوب فلا ينحصر فيها في ذلك نومان لكنه يوم وفبيل

معاه كثير النوم لكن خص بعضهم كون فضيل المبالغة بما إذا نصب نحو أن الله سبحانه دعاء من دعاء واستيقافها من الرحمة وهي لفترة وانقطاع في القلب ومنه الرسم لانقطاعه على الولد وهذا المعنى ع الحال في حق الباري سبحانه لا اختلافه التفسير والتأثر قال الفخر الرازي إذا وصف الله تعالى بوصف ولم يصح حله على حقيقته حل على غایته ولازمه ولازم الرقة والانقطاع

بكسر الفاء وتشديد العين كثرب لكثير الشرب وفال بالضم وتشديد العين كوحاء وكبار للبالغة في الوضوء والكبير وفتحة كضحكه وفي الفريدة للسيوطى

ولبالغة فضيل عزل فلان فحال كذلك قبل

قوله {لكن خص بعضهم الح} قال الملالى لأنسلم كون فضيل لا يدل على المبالغة الا اذا عمل النصب بل كلامهم يدل على عدم الاشتراط الا لازمى أن الكوفيين عللوا ما ذهبوا اليه من كونها لا ت العمل بأنها زادت على معنى الفعل فلا ت العمل عليه في العمل فالمبالغة عندم تلاق العمل والنصب عندم يقبل مضرر تفسيره هي . قوله {رقة وانقطاع} المراد بهما العطف والخاتمة والميل الى المطرد عليه قال في المصباح رحنا الله وأتنا رحمة الى وسعت كل شيء ورحمت زيداً رحمة بضم الراء ورحمة ومرحمة اذا رقت له وحنت عليه والفاعل راجم وفي المبالغة رحيم وجهه رحمة . قوله وهذا المعنى ع الحال قال الخادى وصفه تعالى بالرحى الرحى من المتشابه وما يذكر في معناها تأويلاً على طريقة الخلفيأن يراد بالرحى الرحى التي هي الاحسان أو اراده الاحسان هما الحاخ وعليه فجرى فيما الأقوال ثلاثة الى في المتشابه المشار اليها بقول القائل .

الاستوا والوجه والعين ويد صفات أو فرض أو أول ملورد

ولامفهوم هذه الآية يدل على فرض مثال الأول منهب الأشعري وهو أن يجعل ملورد من ذلك على صفات لاقتها به تعالى لأن لم يعلم كنهها وهو قريب من القول بالتفويض الثاني منهب السلف ونسبة إلى الأشعري أيضاً الثالث منهب الخلف وفح ذلك أن تذهب على الأول واشتارة بعض المحققين كآبيه الطبراني في شرح خطبة الأربعية قال إن الرحة في حقه تعالى صفة قديمة قائمة بذلك تفضي التفضل والاحسان وتفسيرها بالرأفة إنما هو في حق الخلق وعلى هذا فلا حاجة لدعوى الجزار الذي ذكره الراغبى وتبعد عليه غيره ثم وضع ذلك

إرادة التفضل والاحسان ثم حصولها فين ثم ذهب الأشعري إلى أن الرحمة من صفات النادى فردما إلى الإرادة حلا على اللازم الأقرب وذهب الباقلاني إلى أنها صفة فضل قدرها بنفس

الفضل والاحسان حلا على اللازم لازم مثناها الاصل لأنه أى لازم اللازم وهو المقصود في الحن على الأول مرید الانعام وعلى الثاني المتم بالفعل ولما كان الحن مختصاً به تعالى لم كونه بمحارا لحقيقة له لأن استعماله في حقيقته إنما يأتي إذا أطلق على غيره تعالى وهو لا يطلق على سواه وأما قول بي حقيقة في مسيلة الكتاب رحان الياءة وقول شاعرهم فيه وأنت الجلو أنا غبت الورى لازلت رحاناً فن تهم في كفرم أو المختص به تعالى الحال بالأشد وقول السكون

دون قرينة او اطلاقها على الفعل بمحارا وعلى الارادة حقيقة أقواله الحج . قوله من صفات النبات الحج) الفرق بينها وبين صفة الفعل أن الأولى لا يجوز الوصف بها ومحضها كالارادة والقدرة وهي قديمة بخلاف الثانية كالتراجمة بمعنى التفضل والاحسان لا يعنى الارادة وكالخلق والرزق والاحياء والاماة وهي حادثة . قوله (مختصاً به الحج) يأتي ما فيه وقوله (وأما قول بي حقيقة) هي قيمة من العرب أتباع مسيلة الكتاب واحدة ثانية بالضم . وقوله (وأنت غبت الورى الحج) هو مجرد مصدره . سميت بالجيد يابن الأكرمين أباً . وأنت الحج وفي روایة علوت وحقه أن يقال فيه

خفضت بالحبيت يابن الأذرذلين أباً . وأنت مغوى الورى لازلت شبطانا
قوله (فن تهم الحج) أصله للزخرف وبحث فيه السبكي في شرحه على مختصر ابن الحاجب الأصلي فقال وهو غير سعيد لأنه لا يفيد جواباً إذ التهم لا يفيد مع وقوع إطلاقه وغايته أنه ذكر السبب الحامل لهم على الاطلاق والحق أن يقال إن المختص به تعالى هو المعرف باللام دون غيره أهـ وأشار الحجلي إلى دفع بيته بقوله إن هذا الاستعمال غير صحيح داعم إليه براجهم في كفرم بزعمهم نبوة مسيلة دون النبي صلى الله عليه وسلم كما لو استعمل كافر لفظة الله في غيره تعالى أهـ قال العلامة العطار في حاشيته وفيه أن اللجاج لا يخرج العرف عن لعنه ولا لأدعي ذلك لعدم الالتفاق باستعماله فيند بباب الاستدلال فالحق ما قاله ابن عبد السلام انه مختص به شرعاً لآلة لأن قياس الله يقتضي أن كل من اتصف بالراجمة يطلق عليه هذا الاسم وإنما من منه الشرع أهـ ورجحه الصبان قال لأنه لا إشكال عليه ولأن علة اختصاصه به تعالى وهي كون مفهوم المتم المحقق أو المتم بحملات التم وهذا المعنى لا يصدق على غيره تعالى فنبه عليه الشرع دون الله لأن هذا المعنى شرعى لأنوبي وعلى هذا يكون الرحان وإن كان بمحارا

إن جعل العذرى الرحمة في حقه تعامل بجازا اعتزال غير صواب لأن هذا منزع لغوى لادخل للاعتزال في وقد فسر أهل اللغة كالجوهرى وغيره الرحمة بالرأفة والانعطاف فوجب حلها في حقه تعامل على معنى لائق به غير هذا الذى وضعت له ف تكون بجازا فطاما ثم يمكن أن يقال إنها بالمدى اللاقى به حقيقة شرعة لاغوية والرحى أبلغ إما كافية فعنه عظيم الانعام أو كافية فعنه كثيرة

لنجوا فى حقه تعامل له حقيقة لنورية او وح قبول (ش) ولما كان مختصا إلى قوله لا حقيقة له في غير المتع وهذا كله على القول بأن وصفه تعامل بالرحمة بجاز وتقدير ما فيه (أو الشخص به الخ) تقدم أن هنا هو الذى اختاره السبكي لكن اعتراضه الشائر بأن سيبلا بن عمرو فى صلح الحديبية لما أسر النبي صلى الله عليه وسلم عليا بالكتابة للصلح وكتب باسم الرحمن الرجيم قال لأنعرف الرحمن إلا صاحب الجامة وهذا يدل على أنهم كانوا يطلقونه عليه معرفة ومنكرا قوله (أوشاد) هنا جواب ثالث وهو أيضاً بعيد لما تقدم من قول سبيل لأنعرف الخ وقد قال ذلك في جمع حفيف ولم ينكر عليه أحد ولو وقع الانكار لنقل ظالمول عليه جواب بن عبدالسلام . قوله (وقول السكوني) أي في حاشيته على الكشف المسهام بالتبين لما لازم العذرى من الاعتزال في كتاب اتفالدرير ونفسه جعل الرحمة بجازا نزعة اعتزالية قد حفظها منها سلف الأمة فآثروا ما ورد على ما ورد من غير تصرف فيه بكتابية أو بجاز ووزعوا مولاهم عن مشاهدة الخدوات ثم فرمدوا إليه تعامل ما أراده هو وآتىهم من الصفات المشابهات له وحمل بعضهم كلام السكونى على أن راده أن العذرى يتبخ أشيائه من المترفة فيقولون القرآن والحديث على وفق رأيه ولا يتبعون طريقة السلف كما مر عن الأشعري ظاهرى العذرى وصفه تعامل بالرحمة على ذلك وإن كان عبره بالتأويل فالمتشابه لا يقتضي الاعتزال لكن لما كثر عند المترفة حتى عرفوا بذلك وفهم العذرى قال السكونى إن تأويل الرحمة نزعة اعتزالية يدعى والأولى اتباع طريقة السلف من عدم التأويل كما صرحت به . قوله (وقد فسر الخ) ذكر (ق) للرحمة ممان ثلاثة الرأفة والمنفعة والتخطف ولهم تصر على الرأفة وتقدم أن صاحب المصباح لما أراد بيان معناها فرضها في حق الغلوق . قوله (ثم يمكن أن يقال الخ) ظاهره أن هذا القول ليس من مخصوص وليس كذلك وقد حكاه (جس) كما مر قوله (والرحى أبلغ الخ) هنا أحد آثار أربعة أقصر (ش) على قولين لأن الأول مشهور والثانى راجح كأنى واستدل أصحاب القول الأول بدللين قاسى ومصاعى أما الأول

الانعام وباعتبار الكيفية قيل يارحن الدنيا والآخرة ورحم الدنيا لأن نعم الآخرة كلها جليلة ونعم الدنيا منها الجليلة والمتفققة وباعتبار الكيفية قيل يارحن الدنيا ورحم الآخرة لأن رحمة الدنيا تم المؤمن والكافر ورحمة الآخرة تختص المؤمن وقيل لها بمعنى الاحتسابا إلى الدنيا والآخرة

فلا لأن زيادة الملقى أي الزيادة في بناء الكلمة تدل على زيادة المدى فالاكثر حروفا أكثر معنى من غيره كما فيقطع وقطع بالتشديد وأورد عليه حدر وحادر وأجيب بأن هذه القاعدة أغلبية وما ذكر من غير الغائب لكن قد يقال إن الرحمن الرحيم من غير الغائب أيضا فلادلاله في القاعدة على ماذ كرم وأوجب أيضا عن ابراد حدر وحادر بأن القاعدة المذكورة في متعدد النوع في المدى كفرث وغرتان وصدتان ورحيم ورحمن لافي مختلف النوع كفرد وحادر ورد بأن ابن جبي الذي أسس هذه القاعدة صرخ بأن حدر من أمثلة المبالغة المدعاة عن اهم القائل فيما متعدد نوعا وأمال الدليل الثالث وهو الشماعي فهو ما شاربه (ش) بقوله وباعتبار الح حاصله مع زيادة وايضاح أنه ورد عن السلف يارحن الدنيا والآخرة ورحم الدنيا فهذا الآثر ينفي شمول الرحمة المستفادة من الرحمن الدنيا والآخرة واحتضان الرحمة المستفادة من الرحمن بالدنيا فيكون الرحمن أبلغ كما أي أكثر رحمات شمله أهل الدارين وهذا الوجه لم يذكره (ش) وأبلغ كيفا أي أعظم رحمات لأن رحمات الآخرة كلها عظيم وهذا هو الذي ذكره (ش) قوله (وباعتبار الكيفية) أي المدد وهذا جواب عن سؤال يرد على الاستدلال عما يحصله أن ماذ كرم يمارنه ماورد عن السلف أيضا من قوله يارحن الدنيا الح فهذا يدل على أبلغية رحيم باعتبار الكيفية أي عظم الرحمات الذي قلت في رحمن ولهذا استدل به أصحاب القول الثالث وهو أن رحيم أبلغ وحاصل جواب (ش) أن الأبلغية هنا باعتبار الحكم فقط لأن المرحومين في الدنيا أكثر كما ينهي قوله لأن رحمة الدنيا الح وتفصيل هذا الجواب بأن رحمة الآخرة تم المؤمن والكافر أيضا لأن قبول الشفاعة من هول الموقف رحمة للجميع ومنع عذاب الاوعد انهم اشد منه وعدم تذمّر الكافر باشد ما هو فيه رحمة به وزاد بعضهم لأجل التفصي عن هذا قوله وتم سائر الحيوانات وتفصيل أيضا بأن رحمة الآخرة تم أيضا الحيوانات لأنها بعد الفcasas فما بينها تصير ترابا وذلك رحمة بها . قوله (ووكل لها يعني الح) أي كندمان ونديم واحتقاره الجويي وغيره ورجح بسلامته من التحكم في أسمائه تعالى

في حديث الحاكم مرفوعاً الله رحمن الدنيا والأخرة ورجيمها يمكن الجواب بأن إدانتهما

سيما أن قلنا إنها من المتشابه وذهبنا على منصب السلف من التفسير الذي هو الراجح والحديث الذي عند (ش) : رواه الحاكم في المستدرك وهو للهيم فارج الفم كائف الفم مجتب دعوة المنظرين رحمن الدنيا والأخرة ورجيمها أنت ترحمي فارجحى برحة تفني بها عن سواك روى أن من قاله فعن الله دينه وإن كان مثل جبل أحد اقتصر (ش) على محل الشاهد منه وزاد لفظ الجملة قبل رحمن بناء على جواز رواية الحديث بالمعنى العام وهذا الدليل أقوى مما استدله أصحاب القول الأول والثالث لأن الحديث لا يثر عن السلف وإنما يلزم استدلالهم بالأثر لشهرته . قوله (ويمكن أن يحاب) حاصله مع ابضاع أن ذلك لإيذان ألبنة رحمن لأن احاته إلى الدنيا باعتبار الكم والكيف أما الأول فلا ن رحمة الدنيا أكثر افراداً من رحمة الآخرة على م Ars وأما الثاني فلأن نعم الدنيا منها الجليلة ومنها الدقيقة فأضيف إلى الدنيا باعتبار النعم الجليلة وأما رحيم فأضيف إلى الدنيا باعتبار النعم الدقيقة أي الصفة لأن نعم الآخرة كلها جليلة وأما رحيم فأضيف إلى الدنيا باعتبار النعم الدقيقة والتي الآخرة باعتبار الكمية أي العدد وعدد رحمة الآخرة أقل من عدد رحمة الدنيا ما مر عند (ش) على مافيه ولا يعني أنه تكلف وعمل باليد وإنما يخرج للحديث عن ظاهره لغير ضرورة ولو قيل بتساوهما كما هو ظاهر الحديث لم يلزم من ذلك عظور الاختلافة القاعدة الحرورية مع اعتراضهم بأنها أغلى به فرحمون ورجيم من غير الغالب أيضاً عملاً بظاهر الحديث وعلى هنا يكون الثاني تأكيداً وأمساكه تعالى لايعب فيها التكرار كما مر في اسم الجملة سيما مع اختلاف الصيغة وقبل المراد من كل منها غير المراد من الآخر وإن كان أصل الموضع واحداً لأن التأسيس خير من التأكيد عليه فقال مجاهد رحمن الدنيا ورحم الآخرة وعكس القرطبي وقال الترمذى الرحمن بالاقتباس من النار والرحم بدخول الجنة وقال الوراق الرحمن بغير ان السباتات والرحم بقبول الطهارات وقيل غير ذلك ومنه ما يأتى (ش) في علة تقديم رحمن وهذا كله فرار من التكرار مع أنه لا يعظون فيه بالنسبة إلى أحسانه تعالى وقد علت أن القول الثاني عند (ش) يتفرع إلى قولين قول بالتأكيد وقول بالتأسيس القول الثالث من الأقوال الأربعة أن رحيم أبلغ واستدل عليه أيضاً بالقياس والسباع أما الأول فلا ن القاعدة الأغليمة

باعتبارين فأضيف الرحمن إلى الدنيا باعتبار الكمية والكيفية وإلى الآخرة باعتبار الكيفية فقط وأضيف الرحيم إلى الدنيا باعتبار الكيفية وإلى الآخرة باعتبار الكمية وقدم الرحمن مع أن المهدود تقديم غير الإبلاغ بجواه فياض وعلم غير لاختصاص الرحمن ولذلك يكون الرحيم

تقديم غير الإبلاغ ليترقب منه إلى الإبلاغ كي يأتي وبأنه جاء على صيغة الجمع كعید وهو الإبلاغ من صيغة الثنائي وأما السباع فتقدیم من السلف من قويم بارحن الدنيا والأخرة وتقدم ما يتعلّق به القول الرابع لأنّ حيان في البحر قال والذي يظهر أنّ جهة المبالغة مختلفة فلذلك جمع بينهما فلا يكون من باب التأكيد في المبالغة فبلان كضبيان من جهة الامتداد والذلة وبالمبالغة فقيل من حيث التكرار والوقوع في مجال الرحمة ولذلك لا يتصدى قال بخلاف فبيل تقول زيد رحيم المساكين أه واعتذر عنه الرصاع بأن الكلام في الرحمن الرحيم الموصوف بها الأولى تعامل وما ذكره في فعلان عمال هنا ولا يقال نتكلم على الوصفين من غير نظر إلى ما الكلام فيه لأن ذلك يصح لو وجد انتصاف أحد بر حمان أه وأجيب بأنه وجد الانتصاف به لعدة في مسيرة الكتاب كامر والحاصل أنه لا يقطع في هذه المسألة والظاهر أنها متساواه يان علا بظاهر الحديث المقدم وآفة أعلم قوله (وقدم الحج) هذا جواب سؤال يرد على القول الذي صدر به (ش) وقوله (مع أن المهدود الحج) أي ليكون لذكر الثاني فائنة وهذا في الآيات وأما في التقى فتعكس الحال فتقول ليس بغياص ولا جواه وليس بتحرير ولا عالم ليكون لنفي الثاني فالتفوّض يربو عن مسكن العالم المتحقق كافي اختصار الصحاح وهو من المعانى المجازية كما في الأسلس قال وغير الأمور علا ومنه هو خبر من التجارير أه قوله (لاختصاص الحج) ذكر لتقديم الرحمن ثلاث على الأولى الاختصاص وقدم ما فيه الثانية التسم وبحث فيه الصبان بأن التسم كلام في التلخيص هو أن يبقى في كلام لا يوم خلاف المقصود بفضلة من مفهوم أو حال لكتبة والكلام هنا يوم خلاف المقصود أي كافر (ش) في الاحتراس ولذلك اقتصر عليه بعضهم هنا ويأتي ما يؤخذ منه الجواب الثالثة الاحتراس والتكييل وظاهره أنهما بمعنى واحد وبه قال جامحة وجرى عليه في التلخيص وهو أن يبقى في كلام يوم خلاف المقصود بما يدفع ذلك الوجه كقول الشاعر

فقـ دياركـ غير مفسـدهـاـ صوبـ الـرـبيعـ وـدـعـةـ تـهـيـ

تسبباً لأنه لما تناول الرحمن جلائل التم ذكر الرسم لتناول دقاتها فيحصل التعميم وهو من المعانى التي تفيدها الفضلة التي يحملها التعميم أو احتراساً وتكللاً لأنه لما نسبت إليه جلائل التم كان مظلة لزوم أن دقاتها لاتن慈悲 إلى أنه يحمل عنها ق馥 ذلك بوصفه بالرسم المفتشي أن دقاتها منه أيضاً ولذا ورد أن الله تعالى قال لموسى يا موسى سأني ولو ملحوظ عينيك وعلف شاتك وفي الحديث يسأل أحدكم ربه حاجته حتى يسأله شمع فمه إذا اقتفع وقيل الرحمن علم أيضاً فيكون بدلاً أو عطف بياناً لأنهما فوائد الأولى جملة البصمة

وفرق بينهما بعضهم قال ابن حجة التكيل بأى لفظ المعنى والوزن مما والاختراض للخل
يتطرق في المعنى وإن كان كلاما تاما والوزن صحيحا قال السيوطي في شرح عقود الحنان وهو
غير واضح وقال عبد الباقى البغدادى لا يكفى البديعون يفرقون بين ثلاثة أشياء التسم و التكيل
والاختراض لتدخلها وقال قبل هذا تسمية هذه الأنواع وأنواع البديع أمور اصطلاحية
لماشحة فيها وقد يذكر فيها أمور غير لازمة قال السبك فى عروض الأفراح لى شعرى أى فرق
بين التكيل والتسم وهاشى واحد ثم قال ويمكن أن يفرق بينهما بأن التكيل استعمال الأجزاء
الى لان يوجد الماهية بذاتها والتسم لما وراء الأجزاء من زيادة يتأكد بها الشى وعليه قوله
تسمية الأول بالتكيل أنه يدفع ايمان غير المراد وذلك كالجزء من المراد لأن الكلام إذا أوم
خلاف المراد كانت دلالته ناقصة بخلاف التسم انه الخ وعلى هذا فن عبر بالتسم كالشارح
نظر إلى أن ماهية الرحة تتمثل بالمعنى الطبيعية التي دل عليها رحان وأما المقدمة في زيادة
تتأكد بها ماهية الرحة فذكر رحيم تسمى وبه يسقط بحث الصبان قوله (تشمع) على وزن
حل وهو شراك التعلق أى السير الذى يكون بين الأصبع الوسطى والى عليها قوله (وقيل
الرحن علم الخ) قاله الأعلم واستدل عليه بوروده غير قائم باسم قوله نحو (الرحن على العرش
استوى) قال وإذا ثبتت العلية امتنع النت بـأى لاسم الجملة فيتعين البطل وتبعد ابن مالك وابن
هشام في المفتى قوله امتنع النت به قد يقال أنه لامان من جواز باعتبار الوصفية الأصلية
والغبية لاتختم اعتبارها في الجملة قاله الشيخ الاسلام زكريا واعلى قول الأعلم لا يرد تقديم غير الابطاع
لأن العلم مقيد على الصفة ثم يقال لم قدم اسم الجملة فنجاب به أشرف وأنه اسم
ذات في الأصل وال الحال مختلف الرحن قاته صفة في الأصل ثم غلت عليه الاسمية . قوله

إثنانية قصد بها إثبات المصاحبة أو الاستئناف ولا يرد ماقالة الشيخ عيسى الصفوي من أنها حيث لا تأشتمل على الأصل من المستد والمستد إليه غير مقصود البة لأنما تقول هو مقصود تبعاً ولا يعنور فيه فقد قال عبد القاهر كاف في المطول الفرض الخاص والمقصود الأهم من الكلام الشتمل على قيد زائد على المستد والمستد إليه هو ذلك القيد واليه يتوجه النفي والاثبات

(إثنانية الح) هذا هو المثير والمول عليه تم اختلاف في تقرير إثنانية اتفاقه بـأبو حفص وتلبينه (ش) إلى أنها نقلت عن معناها الأصل من الاخبار بوقوع الفعل مصحوباً باسم الله تعالى أو بواسطة اسمه على الوجوه في الإله إلى إثبات متعلقها بالكسر الذي هو المصاحبة أو الاستئناف وذهب الشنواري وتلبينه الشهاب في شرح الشفا واختارة الملالى وتلبينه الشيخ (بن) إلى أنها نقلت مما ذكر إلى إثبات التبرك باسمه تعالى لالانشاء مدلولاً ولا لإثبات متعلقها كما يأتى قوله (ولا يرد ماقالة الصفوي الح) وذلك أنه أورد اشكالاً هاتلا على جملة البسمة سواء قلنا إنها خبرية أو إثنانية ونقله تلبينه ابن قاسم العبادى في الآيات البينات ولم يجب عنه اشارقان عكته مع أن من عادة تكلف الأجروبة ما أمكن وخاص العامل الأجرحة في الجواب عنه فنهم المصيبة والمخلط قال الملالى في شرح القادرية ولم يهد بعض الناس إلى تقريره فضلأ عن تحقيق الجواب وتعميمه أمد وإنما اختلفوا في تقرير إثنانية وخبرتها لأجل التفصي عنه وحاصله كما عند العبادى أنها ان كانت خبرية ورد عليه أن من شأن الخبر الصادق أن يتحقق مدلوله في نفس الأمر بدوره ويكون الخبر حكلياً عنه وما نحن فيه ليس كذلك لأن كل من مصاحبة الاسم والاستئناف به من تامة الخبر وما لا يتحققان إلا بهذا اللانظر وإن كانت إثنانية ورد عليه أن من شأن الإثبات أن يتحقق مدلوله به وما نحن فيه كذلك غالباً لأن نحو الأكل والسفر والذرع عماليس يقول لا يحصل بالبسمة فكيف يقدر اذيع مثلاً باسم الله بقصد الانشاء فار - جملت الانشاء المصاحبة أو الاستئناف لزم أن تكون الجملة لإثبات متعلقها والأصل غير مقصود وهو نادر أهالح وأجياب أبو حفص الفاسى وتبه (ش) بأنها إثنانية لإثبات متعلقها ولا يلزم أن يكون الأصل الذي هو الجملة غير مقصودة البة بل هو مقصود تبعاً ولا يعنور فيه وإذا كانت الجملة المخبرية مع بقائتها على حالها يكون المقصود منها هو المتعلق الذي قيد به مضمونها حتى قال الشيخ عبد القاهر الجرجاني إلى آخر ماعند (ش) فكيف لا يكون كذلك مع التصرف فيها

بالنقل عن معناها الأصلي فالمقصود بهذه الجملة الاستعارة بالاسم الشريف على ما يراد من الفعل أو المصاحبة عند ارادة الشروع فيه والمقصود الأصلي قبل النقل صار فيما بعد وبخت معه معاصره الملايل قال في شرح القافية وهذا قول صدر من غير تأمل أما أو لا فلان المصاحبة نسبة بين متصاحبين وهو هنا التأليف والاسم الشريف فآخرها أو تأخر أحد ما ملزوم لآخرها فإذا تأخر التأليف وبخوه عن النطاق بالبسمة تأخرت مصاحبه للاسم الشريف لتوقف وجود النسبة على وجود المتشبين وأما ثانيا فلان بأم الاستعارة هي الدائمة على آلة الفعل المضيقية أو المجازية والاستعارة بالآلة إنما تكون حالة الفعل لاقبة وتأخر الفعل مستلزم تأخرها كقولك سأكتب بالقلم قبل الجملة لاتشاء الاستعارة غاظ شأنا من توهم أنها يعنى طلب العون وليس كذلك بل معناها إيقاع الفعل بواسطة الباء هو أجاب أبو حفص بأن مبنى الإرادة في المصاحبة توهم أخذها من حيث هي نسبة بين التأليف والاسم الشريف وليس كذلك بل المصاحبان الشخص والاسم الشريف ولا خفاء في تقديمها على التأليف على جهة الاستعداد له حيث كان المراد المصاحبة عند إرادة الفعل والمزم عليه وبمعنى الإرادة في الاستعارة على توهم الفرق بين الاستعارة يعنى طلب العون وبين مدلول الباء وذلك مما لا دليل عليه الصواب لأنهما متهدنان وطلب العون عماولة الاقتدار على الفعل فهي مابقة عليه بالضرورة كما في كتب القلم فإن تبرئه وتناوله على الوجه الخاص عماولة الاقتدار على الكتابة ولا خفاء في تقديمها على هم قال الملايل أثر ما تقدم عنه والجواب الذي ظهر لي أنه الحق هو جواب الشهاب أنها لاتشاء التبرك بالاسم الشريف لانها مدلولها ولا لاتشاء متعلقة فلا يرد ما أورده الصفوي ولا ما أورده ناه وان شئت ايضاحه فاعلم أن الجمل الخيرية الأصل تارة تقبل لاتشاء مضمونها كيتم وقارأ لاتشاء أمر يتعلق بمضمونها نحو رحنا اقتضاها لاتشاء طلب مضمونها والحمد له لاتشاء الشاء مضمونها وقارأ تقبل لنمير ذلك نحو نعم الرجل زيد وبش الانسان عمرو فاتهما في الأصل خبرتان منها حصول نعمة وبقوس فيها معنى ثم نقلتا إلى المدح والنثم العاديين وجملة البسمة من القسم الثالث فمعنى أتوقف بسم الله تأليفك في تأليفي بسم الله وهي حقيقة عرفية في الاتشاء هـ أي وان كانت مجازاً لنورياً علاقتها الضدية نقلت من الاخبار المقيد إلى الاتشاء التبركي وجواب أبي حفص والشهاب مما أحسن ما أجب به عن الاشكال المذكورة وأما الغنيسي قد اعتبر قضي كلام الصفوي

وتحجب منه من حيث أنه لما استشكل الخبرية جعل كلا من «صاحبة الاسم» والاستعارة من تسمة الخبر ولما استشكل الاشائية لم يجعل شيئاً منها من تسمة الخبر وهو تحكم وكان عليه أن لوجرم بأحد هما وأورد عليه ما أورد ثم قال يصح أن تكون خبرية باعتبارها أصلها وهو الفعل العامل في الخبر و هو حكاية عما يتحقق في الحال والاستقبال بدون اللفظ وهذا هو شأن الخبر الصادق وأجاب عما أورد الصفوى على الخبرية ثم قالو يصح أن تكون اشائية باعتبار المتعلق الذي هو المصاحفة تكون الجلة لاثائتها وأجاب عما أورد على ذلك وقل جوابه سيدى أحد بن مبارك فى تأييقه القول المعتبر ورده بأمرور ثم قال الحق في جملة البسمة أنها خبرية وجده بخواص عن الفيني وأجاب عما أورد الصفوى على الخبرية بجواب آخر وبمحض معرفته بعض تلاميذه وكتب الشيخ (بنى) عقب كلام ابن مبارك كما وجد ذلك بخطه مانبه والظاهر أن هنا الكلام كله بحث فى ظاهر اللفظ والمقصود خلاه فالجملة اشائية معنى وإن قلنا إنها خبرية لفظاً على مقتضى ماضيق من البحث لأن المبتدئ بها لا يقصد بها ظاهر الخبر من الأعلام بمضمونها ولا لازمها أى كونه عالمابه وإنما يقصد إثبات البرك فى اشتائة من سوابقنا إن لفظها لفظ الخبر أو لفظ الاشتاء لأن مضمونها من الأعلام بمضمونها تالي في الحال أو المستقبل مقيداً بالصاحبة غير مقصود وهذا على حد قوله تعالى حكاية عن امرأة عمران (رب آن وضعتها آتى) فإنها خبرية لفظاً اشتائية معنى فمقصودها اثناء التحرر ومن هذا أيضاً الأذكار التي لفظها لفظ الخبر نحو لا إله إلا الله وسيحان الله والحمد لله الذي المقصود بها إثبات اثناء على الله تعالى أو تزويجه لا الأعلام هـ كلام (بنى) قد أول كلام شيخه ورده إلى القول بالاشائية وإن كان ظاهر كلامه الخبرية وصرح الإيجابي في تقريراته على السعد بخبرية الجلة بتألمها مع افتراض المقصود من غير نقل ومنع النقل إلى الاشتاء فيها وفي غيرها وأطال في ذلك لكن ما ذكره من المتع خالفاً لما هو كالمجمع عليه من الجواز كما ذكره هو بنفسه وارتکب فيما ورد من ذلك تكفلات للاحاجة إليها فالقول (د) إلى أنها خبرية باعتبار الفعل المقدر اشتائية باعتبار المتعلق بالكسر ونحوه للعنصر في حاشيته على الحال قلل ولا يقال إن الخبر والإثناء متقابلان فلا يجتمعان في كلام واحد لأن معنى ما ذكرنا أنا إذا قطعنا النظر عن القيد ونظرنا إلى ماتم به الاستاد من ركتي الجلة

الأخيرة خصت البسملة بجعل صفت الرحمة ملخصتين لاسم الذات اشارة الى سبق الرحمة الغضب

كانت خبرية وإذا نظرنا إلى القيد كانت اثنائية فالخبرية والاثانية باعتبارين متباينين لكن
قد يقال كيف يقطع النظر عن القيد مع أنه روح الكلام والمقصود من الجملة كما مر عن الشيخ
عبد القاهر وليس كلامنا في مجرد ركيز الجملة مع قطع النظر عن القيد وإن سلنا ذلك
فيكون ح الخلاف لفظيا وهو ظاهر كلام الشيخ (بن) المتقدم واعتاره الصبان في رسالته
في البسمة تفصيلا آخر وافق (د) ومن ذكر منه في بعض الصور وخالفهم في البعض فانظره
ان شئت فيه أقوال خمسة في جملة البسمة هل هي خبرية فقط أو اثنائية فقط بحسب التقليل
أو تحتمل الأمرين على البديلة أو الامران موجودان فيها معا كالتيني أو التفصيل كاصبان
وأما القول بالوقف كا عند الحسين وهو السادس فلم أرأ الآن من صريح به الامايوخذ من
صنيع الصفوى والعبادى حيث ترك الاشكال على حله ووجهه ما مر من عدم صدق حساب التبرير
أو الاشارة عليه اعم أن الشارع لم يطلب من اعتقد أنها خبرية أو اثنائية وإنما طلب من الابتداء
باليقنة في الأمر المهم مع قصد التبرير بها ولهذا كان هذا الخلاف لأن ثمرة له إلا معرفة الشيء
على وجهه ولا يرد القول بالتوقف بأنه ليس عندنا كلام ليس بغير ولا إن شاء لأن التوقف
أن يقول وإن سلنا الاختصار المذكور ولكن لما لم يصدق حساب التبرير والاشارة عليها توقيت
في ذلك ولم أجرم بأحد هما وأما ما أتجبه عن استشكال الخبرية والاثانية فلم يظهر لي وجهه
وكذا لا يرد القول بخبرية الجملتين بما أو خبرية الصدر أن ذلك مختلف مما مر عن الشيخ عبد القاهر
من غير نظر إلى قصد المتكلم بجملة البسمة لأن تلك الفاعدة أغلية كما ذكره حوثى السعدلان
الذى والآيات كا يتوجهان إلى الصيغة وهو النازل بتوجيهان إلى القيد قطعا وبهما معا واعلى
أن بحث الصفوى إنما يرد على تقدير التعلق خاصا كما مر فإن قدر عاما كابتدئ لم يتوجه على
الاثانية لحصول الابتداء بالبسمة بغير التعلق بها أما حقيقة كا في ابتداء التأليف أو تحريرا
كما في نحو السفر وقد اعتدار بعض المؤخرین منهم الشيخ (تو) في شرحه على جامعة الشيخ خ
ونصه التقدير أنصرف كما قدره بعض الفضلاء عن لقبنا بالمسجد المرام قال لهم بركتها جميع
الأحوال والأفعال والحركات والسكنات لخصوص الألفاظ واستحسنه شيخنا سيدى
ال حاج محمد كتون رحمه الله تعالى عند قرائتنا عليه الجامع قوله (إشارة إلى سبق المخ) يعني

كما في الحديث القدسى وفي التكرار اشارة الى غابتها وتم انقطاعها ومن رحمة تعالى ترغيب عباده في التزام في الحديث الراهنون برحمة الرحمن ارجوا من في الأرض برحمة من في السماه انت يا رب الله من عباده الرحمة من لا يرسم لارجع ما نزعته الرحمة الا من شقق

أن ملاصقة صفة الرحمة لاسم الذات دال بطريق الاشارة على سبق الرحمة الغضب ودليل هذه الاشارة الحديث القدسى أنا الله لا إله إلا أنا بصفة رحمة غضبي فلن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فله الجنة ثم إن السبق ظاهر أن فسرت الرحمة والغضب بصفة الفعل كاللامام والانتقام وان فسرت بصفة الذات كارادة ذلك فالكلام على تقدير مضاف أى أو رحمة أو غضب . قوله (اشارة الى غابتها) مساقاً بهذه الاشارة قوله صلى الله عليه وسلم (إن الله تعالى لما خلق المخلوق كتب بيده على نفسه أن رحمة غلب غضب) أخرجه الترمذى وابن ماجه . قوله (ومن رحمة تعالى ترحب بالخ) هذا اشارة الى حظ العبد من هذين الاسمين وهو الاتمام بالرحمة للمرصاد ورفض ما سواه تعالى اكتفاء برحمته الواسعة قال الإغليطي فى شرح الأسماء الحسنى ان كان لك تلوك تلوك الى ازحفات العليلة فكن رحمة لنفسك ولغيرك فارجم الجاهل بملوكك والذليل بجاهلك والفقير بمساكك والصغير بشفقتك والمصابة بدعوكك والبهائم بمعطفك ورفع عنفك فأقرب الناس برحة الله تعالى أرجحهم بخلقه ه ورسم الله القاتل

أرجح بين جميع الخلق كلام وانظر اليهم بعين اللطف والشفقة
وقرء كلامكم وارحم صنيعكم وراع في كل خلق حق من خلقه
وفي الحكم العطائية من اطلع على أسرار العباد ولم يتحقق بالرحمة الاليمية كان اطلاعه قترة
عليه وسيأتي لجز الوبرالي وقد ذكر هنا ابن عباد ما قبل إن سبب أمر الله تعالى ابراهيم عليه السلام بذبح ولده هو غلطه على المصاة ودعاهم عليهم لما عرج به الى السماه ونقل
كلامه (جس) هنا (فائدة) قال أبو العباس الرحمن الرحيم من أذكار المضطربين لآله يسرع
لهم ترجع الكبر وفتح أبواب الفرج قال ابن عربى من داوم على ذكرها لا يشق أبدا و قال
بعض شراح الأسماء الحسنى خاصة الرحمن صرف المکروه عن ذاكره وحامله ومن ذكره
بعد كل صلاة مائة مرة أخرج الله تعالى من قلبه الغلة والن bian وخاصية الرحمن أن من داوم عليه
كل يوم مائة مرة رزقه الله رقة القلب وبرحة الخلق ومن خاف على نفسه مکروهها وذكر الآسين

الثالثة قال ابن مسعود حروف البسمة تسعه عشر في أراد أن يجده لق من الريلية التسعة عشر قليلاً يطلب عليها يجعل الله له بكل حرف جنة من أحدم ثم عرف الناظم بنفسه ليحصل الوثوق بما أفاده فيحصل الاتفاف به فيحصل له التواب المقصود له فلن العمل والفتوى من الكتب التي جهل مؤلفوها ولم يعلم صحة ما فيها لايجوز

أو كتبها وحلهما دفعه الله تعالى عنه قوله (تسعة عشر) أي رسمية وعافية عشر لفظية قال بعض المفسرين وفي ذلك اشارة الى أنها دوافع للنعمة باتار إلى أصحابها تسعة عشر وجوالب للنعمة بالصلوات الخمس والوز التي عددها ثمانية عشر لأنها أعظم العبادات قال في حل الكثور المقلقة

من كان يتلوها فلابرى سفر حروفها تقيه تسعة عشر
يرسمها حتى الصراط يسلك وجنة الخلد بها تستمل

وأشعار بالبيت الثاني الى ما أخرجه العليراني أن الخلق لا يدخلون الجنة إلا بمحارب وهو بضم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من آيات تعالي يعلّم لبيان أدخلوه جنة عاليه قطوفها دانية اللهم برحمتك عنا وعلى الكتاب والستة توفقاً وانت راض عن ما يرسم الراغبين بارب العالمين . قوله (ثم عرف ظم بنفسه الح) هذا هو الامر الثاني عما يبدأ به ظم ووجهه (ش) بأمور منها الحصول على الثواب الخ وذلك لأن ابهام القائل مرغوب عنه شرعاً وعادة أما الأول فلما عامل من اشتراط عدالة القائل في قبول منقوله مع اشتراط كونه عارفاً إذا كان له تصرف فيه كتأليف فشرط المؤلف أحسن من شرط الراوي ومع كونه مهما لا تتحقق معرفة عدالته وأما الثالث فلما جرت به العادة أنه إذا جهل القائل لم يكن الناس في الغالب على قوله إقبال بل يكون عدم وله مجھول الآب وسيأتي في المبادى أن العلوم أقسام ثلاثة . قوله (إلى جهل مؤلفها ولم يعلم الح) فهو به مالذا علم المؤلف وعلمت الصحة فلاشكلاً في جواز العمل والفتوى بها وكذا إذا علمت الصحة وإن جهل مؤلفها لأن الاعتقاد جبئنا على علم الصحة وكذا إن جهلت الصحة اجتناداً وعلم المؤلف بالضبط والمداللة كالشيخ (خ) وابن عاصم وصاحب العمل الفاسى لاسيما مع تسليم الشرح والحوالى فالمراد بعلم المؤلف حمل حاله وهو أن يكون مشهوراً بما ذكرنا زراعة على علم ذاته وصححة نسبة التأليف إليه كما يؤخذ من كلام القرافي الآلى لأن الصحة وإن جهلت

كما قاله القرافي وغيره

اجتهاداً قد علت تقليداً ولا فرق بينهما كما يوْجَدُ من كلام الملاوي وفنه وحاصل الأمر في الكتب التي يعتمد عليها في العمل والفتوى والاحكام أن يطلب فيها أمراء الأول صحة نسبتها إلى المؤلف الثاني صحتها في نفسها أما الأولى فيثبت برؤايتها سعياً بست صحيحاً أو ماتزول منها وهو اشتهر الكتاب بين العلماء معزواً للمؤلف وأما الثاني فيثبت بموافقته لا يحب العمل به وهو المتفق عليه أو ما جرى به العمل أو للشهور أو المساوى وتعرف تلك الموافقة عند المجتهد في المنصب بالاجتهاد وعند المقلد إما بالتقليد لقوله لنصه على أنه يتحرى ذلك وهو من يقتدي به كالشيخ (خ) وأما بالتقليد لشيوخ ذلك الكتاب الذين لم يقدّموا الراسخ في تمييز الفخر من الباب فإذا أثروا عليه تعين على المقلد المصير إليه ومن هنا قراءة الكتب على الشيوخ المذكورين كأبي توازيل سيد عبد الرحمن القاسمي حيث قال أعني أئمة المذهب بأنه لا يجوز الفتوى من الكتب المشهورة عن لم يقرأها على الشيوخ فضلاً عن الغرية قوله (كما قاله القرافي الحج) وفنه تحرم الفتوى من الكتب الحديثة الصنف إذا لم يشتهر أفراد مألفها إلى الكتب المشهورة إلا أن يعلم أن مصنفها من يعتمد لصحة عليه والوثوق بعدها وكذا تحرم الفتوى من الكتب الغرية حتى تظافر عليها المخواطر ويعلم صحة مألفها وكذا تحرم من حواشي الكتب يعني العذر لعدم الوثيق بما فيها قال ابن فرسون مراده إذا كانت الحواشى غرية التقل واما إذا كان موجوداً في الأمهات أو منسوباً إلى عمله بخطفه من روثقه فلا فرق بينهما وبين سائر الصنافيف هنف لهم في ذلك أعلنت هنا تبريراً أن كلام القرافي لا تفصيل فيه ولا غبار عليه وهو موافق لكتاب الملاوي وسيدي عبد الرحمن القاسمي خلافاً لشيخنا الحشيشي رحمة الله تعالى حيث جعل فيه تفصيلاً وأخرج منه صورة ما إذا بهلت الصحة اجتهاداً وعلم المؤلف بالضبط والأدقان وقد سلم كلامه غير واحد إلا أن (ش) اختصره جداً فلما رأى بجهل المؤلف في كتاب (ش) جهل ذاته وحاله مما أو جهل حاله وإن علت ذاته مع جهل الصحة لما في كتابه وأما إذا كان من يوْجَدُ به في هذا الشأن فتجوز الفتوى من كتابه تقليداً له لأن الصحة وإن جهله اجتهاداً قد علت تقليداً كما يوْجَدُ من قول القرافي إلا أن يعلم الحج وفي آخر أحكام القاضي ابن سهل أن ابن لبابة وأصحابه أثروا بعدم منع المتعلمين في المسجد لفعل الأئمة والإمام مالك وقيمة ابن سهل

وليعلم موقع كلامه في الفوس لاشتارة بجملة العالم والافتان فيه فيعظم الاقبال والنفع فإن عظمة الكلام في الفوس على حسب عظمة التكلم به فيها وهذا ما يصح أن يوجه به افتتاح الكتاب البرز بالفاتحة اذ حصلها تعریف العباد بأن الله سبحانه هو الذي منه المبدأ والاتمام بالإيجاد والامداد وإليه المتنبئ وهو المفرد بما به يتحقق أن يعبد وهو الدين وينهى المفاسد والاحواله فإن من علم بذلك على مباشر لسوداء قلبه تلق أوامره وتواهيه بالمعظم والاجلال لاحالة وإنما قال (إنما يخشي الله من عباده العلامة) وفي البخاري عن عائشة مرفوعاً (إن أتفاك

من يوتي بعلمه ودينه وبغير أوقات الصلاة للا يشغل المسلمين قال ابن عرفة هذا التبييد صحيح لأن مقاد الاجماع على عدم قبول الفتوى من عباده الحال حتى ينشر بالعلم والدين هأى فإن اشتهر بذلك قبلت خطاه سواء كانت من لفظه أو من كتابه . قوله (وليعلم موقع الحج) هذا هو الامر الثاني مما وجه به (ش) تعریضهم بنفسه وليس من قبل زكية النفس المتنبئ عنه لأن المقصود العلم بالافتادة ومفیدها وهو من دواعي الافتادة بالكتاب والنظر فيه بين الرضى والصواب فصار تعریف المؤلفين بأنفسهم من باب الحرص على الافتاد بكتبه ثم إن هذا التوجيه من خط ما قبله بل هو سبب فيه لأنه ان عظم موقع كلامه في الفوس حصل الوثيق بما أفاده كلام . قوله (منه للبدأ الحج) هنا تضمنه قوله تعالى (الحمد لله الرسم) . قوله (إليه لستي) هنا تضمنه . قوله (ملك يوم الدين) . قوله (وهو المفرد الحج) هنا تضمنه (إياك نعبد) . قوله (وهو الدين) تضمنه (إياك نستعين) . قوله (وبه المداية) تضمنه (اهدنا الصراط المستقيم) قوله (ولذا قال الحج) أي ويكون تلق الأدوار والتواه بالمعظم والاجلال إنما يصدر من العالم قال تعالى (إنما يخشي الله الحج) خصر تعالى الخشية في العلامة به العلم النافع الخمد للهوى فشاهد الخشية تتعالى وشاهده الخشية موافقة الأمر وقال ابن عطاء الله في التفسير العلم النافع هو الذي يستعان به على طاعة الافتاد ويلزمك الخلاة منه والوقف على حدوده وهو المرة باقه تتعالى والعلم بما أمر به إذا كان تعلمه ته وفي نصيحة الملاوي

والعلم ما أكب خشبة العلم فلن خلا عنها فتأهل مليم
لأنه ميراث الآباء فلم يسله غير الأقباء

وأصلحكم بذلك أنا) ولأن في تعريفه بنفسه اظهاراً لعدمة تأييل آدابه للعلم والتأليف فيه والتحدث بالتحمة شكر وفي الحديث أن الله إذا ألم على عبد أحب أن يظفر أثر نعمه عليه وفي حديث آخر ليس منا من لم يتعاظم بالعلم قال الاجورى أى من لم يعتقد أن الله عظمه بوضعه فيه وليس المراد احتقار الغير والتكبر عليه لأنه منهى عنه ولذا قال صلى الله عليه وسلم (أنا سيد ولد آدم ولا إغتر) وكل ما ورد في الشريعة من كلام الآئمة ما هو غافر

قوله (ولأن في تعريفه الحج) هنا هو الأمر الثالث مما وجه به (ش) كلام ظم وقد ألف السيوطي كتاباً سماه نزول الرحمة في التحدث بالتحمة وحاصله أنه إذا كان لاظهار فضل الله تعالى جاز وكتنا إذا لم ينصف ونورع أو عرض أوكان بين قوم لا يعرفون مقامه واضطر إلى التعريف به وقال سيدى عبد السلام الفادرى في كتابه أدباء الحقوق في إبداء الفرقون
والفرق بين مظهر الفخر وذاكر التحمة لأجل التكبر
أن اتخاذه لاستهانة وطلب العز والاستهلاك
والشك لاظهار لفضل الله ونعم ليس لها تناه

هذا كلام علاء الظاهر وأما كلام أهل الباطن فقال سيدى على الخواص التحدث بالتحمة من غير أغراض فسائية خاص بالإكابر بخلاف غيرهم فربما دخل الرباب على أحد هم ثم قال إذا أعمل العبد أنه مستحق للعقوبة وأن ماعنته من الكمال عارية من فضل سيدى جاز له التحدث بالتحمة لأن الله لا يرى فيها خيراً على أحد قال الشرقي عقبه وهذا مشهدى الآن بحمد الله تعالى فإنه والله أرى تهى استحقت الحسنى ولا أرى أحداً أكثر انتقاماً للعاصي مني وكثيراً ما أشاهد أن ما يقع من البلاء هو بسبب ذنبى وحدي وهذا لا ينفع الأهل هذا المقام هـ الحـ وقال ابن عاد على قول الحكم الزهاد إذا مدحوا انتقبيضاً لشهادتهم هنا النداء من الملائكة والعارفون اذا مدحوا انتقبيضاً لشهادتهم ذلك من الملك الحق ماتصه وهذا النظر والشهود الجنى استقام لهم من مدحهم لأنفسهم مالم يستقيم لهم كما وقع بشاعة منهم ولا يتأنى ما وقع منهم بما تأول به علاء الظاهر مدح يوسف عليه السلام لنفسه لعدم الحاجة إليه في هذا المقام هـ الحـ يعني مقام الجنى والشهود قوله (أن يظفر الحـ) يفتح اليـه وأهـاءـهـ منـ الـثـلـاثـيـ وـأـثـرـهـ الـفـاعـلـ وـرـوـىـ بـضـمـ اليـهـ وـكـرـ المـاـ وـأـثـرـ منـصـوبـ عـلـ المـفـعـولـةـ قوله (ولـاـغـرـ) أي لاـفـرـ

صورة فللراد به التحدث بالتم أو النصح أو نحو ذلك كقوله عليه الصلاة والسلام (أنا النبي لا كذب) وقول يوسف عليه السلام (اجعلني على خزان الأرض أني حفيظ علي) وقول
حسان في الرد على بنى تميم
هباتم علينا فخرن وأتم لئن حول ماين رق وحادم

يشوه من الأشياء لابساده ولا ينيرها قال ابن عباد في رسالته أى إنما أعلنتكم ببساطتي
لتعلموا بذلك مترافقاً لتفعيلها بواجب حق رب وتحليل بأمره في التحدث بالتعنة وقوله من قال
أى إنما أغار بالعبودية لابساده كلام لا أفهمه لأن العبودية نسبها إليه وإلى غيره واحدة
فإن قيل أراد بها العبودية التي هي مقامه فلما إنما يصح الفخر بها من حيث أنها مامة من الله تعالى
فإن صح الفخر بها من هذا الوجه صح الفخر ببساده من هنا الوجه أيضاً فالظاهر أنه
عليه السلام نهى الفخر مطلقاً هاتجاً . قوله (أنا النبي لا كذب هاتجاً) بعده أنا ابن عبد المطلب هـ
قاله يوم حنين تحدثنا بالتعنة وردنا على المشركين وتقوية لقلوب المؤمنين وهو ما سارج
مزرونا بغير قصد فلابيسي شعراً ولا مزرونا وإنما يقال فيه مازن . قوله (وكانوا قول
يوسف هاتجاً) قال الحافظ قال قلت كيف مدح نفسه وقد قال تعالى (فلا تزكروا أنفسكم) فلما
إنما يكره تركية النفس إذا تصدّرها الفخر وأما إن قصد بها قمع الغير فلا تذكره هـ
وقدم عن ابن عباد أن هذا لا يحتاج إليه عند العارفين . قوله (وقول حسان) هو شاعر النبي
صل الله عليه وسلم عاش مائة وعشرين سنة نصفها في الجاهلية ونصفها في الإسلام . وقوله
(هباتم) يقال هبة أمه أى فقدمه كفوطهم تلك أمه وهيل الرجل إذا كثُر كنهه من باب
فرح والتحول بفتح الخاء والواو الخدم والمثمن فما بعده قيسير له والخطاب لبني تميم وذلك
أنهم جاؤوا إلى النبي صل الله عليه وسلم قبل اسلامهم فقال شاعر الآيقع بن حابس رضي الله عنه
يائمه آخرج البنا ففاخره ونشاعره قال مددنا زين وذمنا شين فقال صل الله عليه وسلم
ذلك الله إذا مدح زان وذاذم شان لم أبعث بالشعر ولم أور بالفخر ولكن هاتوا فأمر
صل الله عليه وسلم ثابت بن قيس أن يجب خطبهم طلب فغلبه فقال الآيقع بن حابس
أيناك كيما تعرف الناس فضلنا إذا خالقونا في ذكر المكارم
إنا رؤس الناس من كل مشر وآن ليس في أرض الحجاز كدارم

وقول الشيخ عبد القادر قدس هذه على ريبة كل ول وأما قول من قال لا يجوز الفخر بالخصال البدنية
فإن أراد على قصد اظهار النعمة أو الحث على الاتدابه أو نحو ذلك فصحح والا فلا ولا
تعريف المؤلفين بأنفسهم يشعر بطلب الاعتناء بمعرفة الشيخ ونسبة فواتحهم لهم والقيام

فأجابه حسان بقوله

بني دارم لا تغروا ان غركم يعود وبالا عند ذكر المكلرم
هبة ثم الخ . قوله (وقول الشيخ الح) ورد أنه لما قال ذلك خضع له كل ول في عصره
أى لكتوبه قطب وفاته الاولى فسلب من جبه ومن اشاده
أنا أطلب أفعال الوجود حقيقة على سائر الأفعال قولي وحرمي
توصيل بما في كل ضيق وشدة أغيثك في الأشياء طرا بهم
ومقامه رضي الله عنه مشهور عند الخاصة والمعلمة وأمثال الشعراني في الطبقات في
ترجمته وعرف به الشيخ المنشاوي في تأليفه نتيجة أهل التحقيق في بعض أهل الشرف الوئيق
والمشهورين من أولاده . قوله (فإن أراد على قصد الح) على هذا حمله جس ونفعه وكل
من أطلق على شيء من ذلك غمرا بالنظر إلى الصورة الظاهرة لا بالنظر إلى المقصود وهذا
مراد من قوله قال لا يجوز الفخر بالخ . قوله (والا فلا الح) أى فلا يصحح لأن الفخر منه
عنه بأى شيء كان كamar عن ابن عباد وقد عذر بن حجر في الزواجر من الكبار الداعي في العلم
أو القرآن أو شيء من العيادة زهوا واتخاذها بغير حق ولا ضرورة واستشهد على ذلك باحاديث
منها ما في رجحه الطبراني في الأوسط والبزار يستند لابن أبي عبي عن عمرو أبو يعلى عن ابن عباس
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (يظهر الإسلام حتى تختلف التجار في البحر حتى تخوض
الحيل في سبيل الله ثم يظهر قوم يقرؤون القرآن يقولون من أقرأ منا من أعلم منا من أفقه منا
ثم قال لا أصحابه هل في أولئك من خير قالوا لا قدر رسوله أعلم قال أولئك منكم وأولئك وقود النار)
قوله (ولأن تعريف المؤلفين الح) هنا هو التوجيه الرابع وقوله بمعرفة الشيخ ومن فواتح
هذه المعرفة ما أشار إليه بقوله ونسبة إلى قوله لأنهم وقد ورد عن الشافعى أنه كان يعظ رجالا
من العوام ويقوم إليه فيسأل عن ذلك فقال هو شيئاً على بلوغ الكلب وأنه إذا رفع رجله

بحقوقهم والثانية عليهم والطامهم لأنهم آتقوها في الدين فلولا أهل العلم لم يعبد الله . من لم يشكر الناس لم يشكر الله . من أسدى إليك معرفة فكاكاً فتوهان لم قدروا فادعوا لها الحديث . وأكرامهم في المحبة أكرم لرسول الله صلى الله عليه وسلم أذ هنوا به وأصاروينه قال أبو معاوية الضرير أكلت مع الرشيد يوماً فصب على ولم أعرفه أى لكونه ضريراً فقال أحدى من يصب عليك قلت لا قال أنا أجلالاً للمل قلت جراك الله خيراً يا أمير المؤمنين ما أكرمت إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدق إنما نعمت لأنها كفحة بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى معاذ مرفعاً من ورق عالماً قد وقر ربه وفي الاحياء أخذ ابن عباس بر kab زيد بن ثابت وقال كذا أمرنا أن تصنع بالعلاء والكبر ما قبض زيد رأس ابن عباس وقال كذا

عن البول فذلك علامة على بلوغه وكان يقول الحر من راعي وداد لحظة وانتي لمن
أفاد لفظه
وأشد بعضهم

إذا أفادك انسان بفائدة فلازم شكره أبداً
وقل فلان جزء الله صالحه أفادته بالحق والكم بالحدا

قوله (من لم يشكر الخ) آخرجه الامام أحمد في مسنده والتزمي . وقوله (من يشكر الله) أي لم يطعه في امثال أمره بشكر الوسائل لأنه أمر بذلك كما ورد في الكتاب والسنة وشكراً الله تعالى بطاعته وامتثال أمره كما يأتي في تعریف التکر . قوله (من أسدى إليك الخ) آخرجه الامام أحمد وأبي داود وابن حبان بلفظ من استعملكم بالله فأعذنوه ومن سألكم بالله فأعطيوه ومن دعاكم فأجيئوه ومن صنع إليك معرفة فكاكاً فلن لم تخدعوا ماتنكوه فادعوا لها حتى تروا أنكم كاذبونه وقوله فكاكاً روى بالحسن وبدونه وهو لكتاب يعنى واحد وهو الجازات . قوله (قال أبو معاوية الخ) هو من علماء الحديث وقوله ما أكرمت الخ هذا مما يتبين أن يلاحظه كل من ابتنى بتعظيم الناس له وأكرامه وتقدير يده مثلاً كالاشراف والعلاء وأفضل الناس فيعتقد أن ذلك تعظيم الله تعالى ولرسوله وأما هو فلا يستحق شيئاً من ذلك وبه يسلم من الكبر والعجب قوله عبّدت بالباء للمفعول في اللغة المشهورة لكن بحسب الصورة والا فهو يعنى المبنى

أمرنا أن نصنع بآل بيت نبينا صل الله عليه وسلم فقال **(يقول)** مصارع للحال ومحكم الحال
فألا يحزن فجتمع ذلك الجل في موضع نصب على المعمولية يقول **فيكون الكتاب** كله جملة
واحدة لأن المتكل في قوله المفرد فإن قلت كون الناظم قاتلاً لهذا النظم في حال اخباره بذلك

للفاعل فرقه فاعل لاتاب وكذا سائر الأفعال التي التزمت العرب في إنشاء المفعول وأنما أشد الاعتناء إلى كفه مع أنها لم تكتب حدثاً لأنها كان ضرراً من صغرها لأنها بعض ذاته التي اعتنت بذلك مع أن صب المد أنها وقع عليها قال ظم (يقول عبد الواحد البنت) أعلم أن القول إذا كان بمعنى التلفظ لا يتصب إلا جملة أو مفرداً يؤدى معناها كقلت قصيدة أو شعراً أو مفرداً مفرد قصد لفظها نحو (يقال له إبراهيم) أو مفرداً منها لفظ كفت كلية أي لفظ رجل مثلما وقل الشيخ الأمير في حواشى الشذور الأسليل أن يقال القول إنما يتوجه للتفظ جملة كان أو غيرها قلت جله زيد معناه قلت هذا التلفظ فإن توجه المعنى كان بمعنى الاعتقاد كفت بأن الآية واحدة وإن كان لفظ سمه لفظ توجه للدلالة أو للدلول كفتكلمة أو قصيدة يتحتمل هذا التلفظ ويتحتمل منه وهو لفظ رجل مثلاً أو لفظ المنظوم قوله (مشارع للحال الح) حاصل ماذكره أذ جملة القول لما خبرية أو انشائية والأول فيه اختلاف ثلاث لأن المضارع الحال الحال أو الاستئناف أو بمعنى الملحني وهو أصمعها والثانى فيه احتلال واحد وهو الحال والأولى أن يذكرها على هنا الترتيب لأنها درج صورة الخبر قوله (وعكيه) أي معمولة المدقق إلى آخر النظم وهذا الوجه هو الأقرب واقتصر عليه غير واحد ونقوله الصبان عن السنديون وسلمه وذهب عليه ابن فازى في لفظه في أقنية ابن مالك وكذا يقال في مختصر الشيخ ونحو ذلك وقل الأشقرى أحد في محل نصب بالقول وإجلال بعدها مطرفة عليها قال الصبان ولا تناقض لامكان حمله على ملاحظة العاطف من المحكمة لأن الشك فكل جملة مقول مستقل وما قاله السنديون بالعكس هـ وقل بين شارح خطبة الآلفية ومعمول القول هنا أحد دربي مع بقية الخطبة أو بعضها أو جميع الكتاب أو معاذى الخطبة وفي ذلك أربعات قوله (على المفعولة) هنا منصب الجبور وقال ابن الحاجب معمول مطابق نوع كالقرضاـهـ فقد القرضاـهـ إذ هي دالة على نوع خاص من القول افترض المخـىـ وقوله الكتاب كـهـ ما عداـهـ الـيـتـ الأول بـدـيلـ قوله وعـكيـهـ المـدـقةـ الحـ قوله (فـانـ قـلتـ الحـ) حـاـصـلـمعـ اـصـحـ أنـ المـضـارـعـ إذاـ كانـ بـعـنىـ الحالـ فـهـنـاءـ بـقـولـ عـيـدـ

متافيان للأدلة إلى اجتياح لقمان في آن واحد وما لفظ النظم ولقطط يقول الذي حصل به الإخبار بأنه متكلم بذلك النظم في الحال وذلك عمال لاستحالة اجتياح المثلين كاستحالة اجتياح الصدرين فلت يمكن أن يكون زور النظم في نفسه ورتبه وتكلم به كلاماً نفسياً ثم أخبر بساه أنه قاتل له في نفسه حال الإخبار فحصل بذلك لبراءة العيان ويمكن أن يقال أنه جرمن قسم شخصي مسمى باسمه وفرضه متكلماً بهذا النظم فأخبر عنه حين تكلمه به أنه قاتل له في الحال ويكون الإيان بالفاعل اسماً ظاهراً في قول عبد الواحد في عمله وليس معدولاً إليه عن الضمير وأعمال الأول فالأسأل أقول على أن الفاعل ضمير المتكلم فدل عنه إلى الظاهر لمعرفة من يتفعل كتابه بعد فإن الضمير أنتا يفيد تعيين سباه عن حضوره ويتحمل أن يكون المضارع يعني الماضي بناء

الواحد لأن المددة الموجلة المد يحصل الخبر والانتهاء فرد عليه أن المتكلم بلقط لا يمكنه في تلك الحال أن يتلقظ بيته و زمن الحال ضيق لا يفتأله فرمن أحد اللقطيين غير زمن الآخر والتقديم ماض والتأخير مستقبل وهي التبر في قوله متافيان لكون المبدأ مثقب في المعنى قوله (قلت يمكن الحج) حاصله أنه لا يشترط التلقظ في المحك بالقول فيمكن أن يكون كلاماً نفسياً والقول يطلق عليه (وح) فلا تتحقق المقارنة بين المحك به والمحك قوله (ويمكن أن يقال) حاصله أن السؤال المذكور أنتا يرد إذا كان للتلقظ بالحكائية والمحك شيئاً واحداً وأما إذا كان متعددًا حقيقة أو جازاً كما هنا فلابد فالتحقظ بجملة القول ظلم والتلقظ بالمحك شخص آخر جرده ظلم من نفسه وفرضه متكلماً بقوله المددة الموجلة ثم أخبر عنه إلى آخر ما ذرره (ش) ولا يعنني عليك بعده قوله (أنتا يهد الح) قال في رسالة الوضع ما هو من هذا القبيل أي الوضع العام لل موضوع له الخاص لا يفيد الشخص إلا بقوته معينة وهي هنا الحضور والمشاهدة حتى أن رجلًا طرق الباب على بعض النهاية قال من قال الرجل أنا قال له التحوى أنا من وراء الباب نكرة قوله (ويتحمل أن يكون المضارع الح) يرد عليه أنه لم يثبت للقول ذكر قبل الحكائية والأصل في استعمال القول كما قاله الرضي أن يمحك به ما يضر ذكره كفالت زيد قائم أو ما يقع في الحال كأنه يقول الآن زيد قائم أو في مستقبل كما قيل غالباً زيد قائم وينبني على الأخير أن يتلقظ بهذه الجملة ثانياً واللام يمكن حكاية لأن المقصود من الجملة الواحدة بهذه ايراد التلقظ للتلقظ به في غير هذا الكلام لاجزاءاً يدل مع المعنى وأشار

على تأثير نظم هذا البيت عن نظم مابعده أعلى قوله الحدقة الحرج وعدل إلى المضارع لاحضار صورة فائتة لهذا النظم العجيب الذي هو علم غزير في لفظ يسير ويحوز أن يراد إنشاء قول هنا الكلام ولا يجوز كون المضارع للاستقبال لوقف الصدق ح على أن يبعد قوله الحد

(ش) إلى الجواب عنه وهو أن يقدر أن نظم البيت الأول تأثر عن بقية النظم فيكون مابعد البيت الأول كلاماً أولاً والبيت الثاني بعد فظهمه كلاماً ثانياً اعتبرت في الحكمة ولا يعني أنه احتيال سهل بعيد لا دليل عليه وخالف لاستعمال المؤلفين وقد جرم الأشموني بأن الماضي في كلام ابن مالك يعني المستقبل فقال أوقع الماضي موقع المستقبل تزيلاً لقوله منزلة ماحصل فإذا أول الماضي بالمضارع ليناسب المقام فكيف لا يقع في المضارع على حالة لذلك والأول في الجواب على هذا الاحتياط أن يقال لما استحضر المعانى التي قد نظمها في ذهنه فقد تكلم بها كلاماً قسماً فصيغ أن يغير عنها بقال والقول يطلق على الكلام النفسي وأجيب أيضاً بغير ذلك أنظر شراح حلبة الالتفاف . قوله (ويحوز أن يراد إنشاء الحرج) الأولى أن لو آخره عما بعده ليكمل الأحوال الثلاثة على أنه خبر ولمه من خرج الميبة ويرد على هنا الاحتياط ما سر عند (ش) في كونه يعني الحال وهو عدم امكان تقارن اللقطتين واتخاذهما من شخص واحد ويجب بمحاجة ما سر وهو أن يكون الحكى كلاماً قسماً حاسلاً من نفس التلطف بجملة القول فقول ظلم الحدقة هو مدلول يقول الحدقة الحرج المتلطف به . قوله (ولا يحوز الحرج) الصواب جوازه بل هو أرجح من غيره وعليه اقصى الملل وأول به الاشترى الماضى الواقع في كلام ابن مالك كامراً وذلك لأن الحكى في الظاهر وهو جميع النظم مستقبل لا يتم الباقي زمن طويل فيكون المضارع يعني الاستقبال منباباً له غاية . قوله (توقف الصدق الحرج) ايضاح هذه الشبهة أن يقال اذا كان المضارع للاستقبال يكون هو الحكى وعداً وأين الموعده به ودعوى أنه قاله ثانياً تحقيقاً للوعد مستبئنة جداً لاته لاظهر فإنه لكون ظلم يقوله ثانياً وقدحصل المقصود بأياده للوجود وأجيب عنها بأنه إن قلنا لابد من تعدد معنوي القولحقيقة بأن يقع في كلام سابق على الحكى في الماضى ولاحق في الحكى بالمستقبل كما ذهب إليه الجلدي فمعنى القول في هذا ونحوه مخدوف والتقدير يقول فلان ماسيدكره بعد (وح) يكون المذكور بعد مثناً وهو الموعده به تحقيقاً للوعد وإن اكتفينا بالتعدد

لما خال النظرة أخرى بعد الفراغ كلاماً يعني وظاهر أن ذلك حالاً وجده له ولا يصح أن يقصده ظلم (عبد الواحد) بن أحد بن علي (بن عاشر) فاتسق بجداً به لشهرته به كقول المصطلح أنا النبي لا كتب أنا ابن عبد المطلب وحي يتعين أن يكتب بين في النظم بالألف خلافاً لما قوبل به إذا وقع ابن بين علين حفت آفة خطأ مقيداً بما إذا لم يتصف إلى الحر كمحمد بن شهاب فإنه ابن مسلم بن شهاب أول غير والده أصلاً كالمقداد ابن الأسود فإنه ابن عمرو بن الخطبة والأسود تبناه أو ربها أو يكن خبراً نحوه وقالت اليهود عزير ابن الله أو يقى نحو زيد وعمرو ابن يابك في الدار أو يكون أول السطر

الاعتباري كما قاله بعضهم كان المذكور بعد من تمام الوعد عكيماً به الموعود به من حيث كونه معمولاً للقول وذلك لحصول الغرض به كما إذا خاطبت جليسك وقررت له مسألة ولم يفهم لاشغال ذهنك بشيء آخر فإنك تقول له أقول لك أوقلت لك أحضر ذهنك لفهم ولا تحتاج إلى تعدد المقول . ومنه قول الشاعر

أقول له ارحل لاتقين عدنا وإلا فكن في السر والجهير سلا

قاله الملال وهو ظاهر قوله (وح) يتبع الح آئن ظلم لم ينتسب لأبيه دينة حتى تختلف آف ابن بناء على التقييد الآف قال (ط) أصله لزركشى في التقيق قال القسطلاني في شرح البخاري وتعقبه في المصايح بأنه إذا وصف العمل بغير متصل مضاف إلى علم كفى ذلك في حلف آفة خطأ سواء كان الحكم الذي أضيف إليه ابن علية لا ينافي الأولى حقيقة أم لا وكون الآب حقيقة لم أرى تم تعرضاً لاشترطه فلا أدرى من أين أخذه الزركشى هكذا وصدق صاحب المصايح في ذلك فقد ذكر هذه المسألة ابن الحاجب في بحث علم الخطأ من الشافية ولم يذكر هذا الشرط أحد من الشرائح والموhashi ونصه وقصوا من ابن آذا وقع صفة بين علين الله مثل هذا زيد بن عمرو بخلاف المثل هـ قال ابن جعابة على قوله علية مواله كانوا أسمين أو لقينين أو كيتين هـ ولمل الزركشى أخذه من قول ابن تحيه وإن نسبته إلى غير أبيه قلت جانبي محمد ابن آخي عبد الله ألحقت فيه الآلف قال الملال في شرح خطبة (ق) ولعل هذه العبارة هي التي غرت من حل الآب على الآب دينة وإنما المراد ما ظهر من تمهيله هـ وأهونه ليس بمحض ف إلا علم وعنة الخنف التخفيف لكنه الاستعمال فلتفت آفة خطأ كما حذفت تون موصوفة لفظاً ثم إن شروط الخنف ستة الأولى أن يكون صفة شرج ما كان خيراً نحو زيد بن

والناظم انصارى النسب أندلسى الأصل ظانى المنشأ والدار توفى رحمة الله تعالى بذلك ذى الحجة

عمرو لأنهم أرادوا التخفيف خطاً كما خففوا لفظاً خذف التثنين وزيد هنا منون سواد بقى الخبر على أصله أو دخله ناسخ وخرج أيضاً ما إذا كان مبتدأاً نحوها زيد ابن عمرو في الدار وكنا إذا وقع بدلاً نحو ياعيسى ابن مررم فهو بدل لأنَّه جرى مجرى العلم فلذا لم يمتحن إلى جريه على موصوف نحو وجعلنا ابن مررم وخرج مالم يكن تابعاً أصلاً كان في هذه الآية الشرط الثاني أن يكون بين علينين وهذا هو الذي أشار له الكافية بقوله

والابن يكتب بغیر ألف ان كان بين علينين فاعرف

خرج مالم يقع بينهما وإن وقع صفة نحو جاء زيد ابن أختينا أو العالم ابن زيد أو العالم ابن العالم الثالث أن يتصل بموصوفة خرج مالم يتصل نحو زيد الفاضل ابن عمرو الرابع أن يكون مفردأ خرج المثلث نحو الزيدان إنما عمرو لفظ الاستعمال ومثله الجموع كما ذكره الرضي الخامس أن يكون ذكر اخرج ما إذا كان موثقاً نحو هذين آية عمرو حيث لا يختلف أنها لفظاً فان حذف لفظاً حذف أيضاً خطاً نحو هذين بنت عمرو السادس أن لا يكون في أول السطر والاكتتاب بالآلف ولذا ذيل شيخنا الشرف القاضى سيدى عبد الحادى الصقلى بيت الكافية المتقدم بقوله مالم يكن في أول السطر وقد جا صفة لعلم قد انفرد

لعلم مفرد قد أضيف ذكر فاعلم وكل منيما

وأشار الشيخ زكيه في فنظم الشافية إلى الحسنة الأولى بقوله

وابن خلاله عليني أي علينين يكن صفة دون المثلث وأبنته

فيدخل الإيمان من قوله خلاله علينين وبقية الشروط الحسنة ظاهرة وقد يقال إن الشرط السادس يؤخذ أيضاً من قوله خلاله علينين لأنَّ ابن إذا وقع في أول السطر لم يقع خلاله علينين بحسب الخط وان وقع بينهما بحسب اللفظ وهذه المسألة من قبيل علم الخط فالخط هو المعتبر فيها (أولى بغير والله الحمد) هذان من نعم ما قبله فالصواب عدم اشتراطه. قوله (أنصاراً الحمد) نسبة إلى الأنصار رضي الله عنهم وهم الأوس والخزرج إبان حارة بن نعبلة بن عمرو بن عاصي ابن حارة ويعتبر لها إبناً ثانية نسبة لامهما سموا بالأنصار لتصريح النبي صلى الله عليه وسلم سلام الله بذلك في كتابه وهم من عرب الذين اقططانية وليسوا من ولد اساعيل على الصحيح

عام أربعين وألف وهو ابن خمسين سنة كما وجد بخط سيدى المهدى القاسمى فيكون موته سنة
تسعين وثمانة وكان له الباع الطويل في فنون كالنحو والتصريف والبيان والملحق والمروض
والطب والفرائض والحساب والتقويم والتعديل والرسم والضبط والقرآن وتوجيهها والتفسير
والأصولين والفقه والقدم الراسخ في العلم والعمل حجج وجاهد واعتکف وكان يقوم من الليل

قوله (أندلسى) نسبة للأندلس وهو قظر معروف طيب التربية قليل الموارم متبدل المقام
كثير الفواكه يقابل ثغر طنجة ويصل بالبحر من جهة الشام يشقه أربعون نهرًا كبارا
ويه من قواعد المدن نحو المثابين وأكثر من ثلاثمائة مدينة متعددة وأما القرى والمحصون
فلاتحصى وليس في المعمور ما يقطع المسافر ثلاثة مدن أو أربع في اليوم إليها ولا يسير
المسافر فيها فرسرين دون ماء قوى فيها أمر المسلمين حتى كان العدو لا يطمع لهم في كراع الشاة
فوق الاختلاف بينهم يجعل بعضهم يوهن بعضًا حتى استول عليهم العدو في حدود الأربع
وكان سلف لهم من خرج منها لطلب الأمن وذكر ابن خلkan أن أول من عمرها يس العطوان
أندلس ابن ريافت بن نوح فنسبت إليه قوله (توفى الح) قال في ذلك أصبه بالدارالمسى على لسان
العامة بالقصة حتى يوم الخميس الثالث ذي الحجه وما تعدد الأصوات من ذلك اليوم والى وفاته
أشرت بالثمين والمليم من قولنا في جملة أبيات في تاريخ جملة من شيوخنا والاشارة إلى بعض صفاتهم

وعشر المبرور غروا وجحة امام التقى والعلم ثم قرقف

وقوله (عشر) مبتدأ متون على حذف مضارف أي وابن عشر وشم خبره أي توفى في السنة
المرموز إليها بالثمين والمليم من غير اعتبار التضييف . قوله (وبالبيان) جرى المرف اذا أطلق
ينصرف للعلوم الثلاثة علم المعانى والبيان والبديع لأنها ينزلة علم واحد قوله والتقويم
هو علم يترعرع منه أربعة الأيام واللليال ولو احتماً وجل مناقبه مررة أوقات العيادة
وهو متشرع عن علم الهيئة الذي هو العلم الباحث عن الاجرام البسيطة فلكية أو عنصرية
من الكم والكيف والحركة والسكنون وكذا علم التعديل وهو العلم المتعلق بتعديل الكواكب
قوله (والقرارات) أي السبع أخذها عن الاستاذ الحقن السيد أحد الكيفين ثم عن العالم
الشیري متفق قال السيد محمد النسافى وغيرهما وافق أشیائیه في التوجيهات والتعديلات
وقرأها عليه سيدى عبد القادر القاسمى فهو من جملة تلامذته . قوله (يقول من الليل الح)

ماشاء الله ويقرأ بقراءة السبع مع الورع وله تأليف مفيدة في غاية التحرير والاتقان وليس الخبر كالبيان كهذا المنظومة العديدة المثال في الاختصار وجمع مهمات العلوم الثلاثة المقاديد والفقه والتصوف المتعلقة بأقسام الدين الثلاثة الإيمان والإسلام والاحسان بحيث أن من اتصر عليه فقد أدى ما واجب عليه تعلمه من العلم الواحب على الاعيان وحواشيه على الختصر وصغير الثنائي عليه وشرحه العجيب الذي كتب منه من قول الخنصر والكتفاعة الدين والحال

أى كما هو دأب العلماء من السلف الصالح فينبغى لطالب العلم أن يكون له ورد من الليل وقت يتفرغ فيه لتأليفات خالقه لأن الهاجر مظلة الاشتغال أما بتدريس أو تأليف أو غيرها روى أنه روى ابن القاسم في المثام قبيل له ما قبله بك ذكر كرامات قبيل له أسمائى الفقه قال مانفعن الله الابر كيكات كنت أركها من الليل وروى نحوه عن الجينيد - قوله (ويقرأ الح) أى يتلوا القرآن بالزوایات السبع تبعداً فهذا من قبيل العمل فلا تذكر مع ما تقدم - قوله (مع الورع الح) جرت عادة العلماء بوصف شيوخهم بالزهد والورع ونحوهما من الأمور الباطنة وإن كانت لاطلاع لها على طهور امارتها لأن ما في السائر على الأسرة يلوح وذلك من حسن الفطن بالعلماء وإن كان أنكره العلامة سيدى أحد بن على البوسعيدى على الشيخ (ح) كاذب كذلك في آخر كبيرة - قوله (في الاختصار) زادح في كوكبة النوارى والتحقيق وموافقة المشهور ومحاكاة الشيخ (ح) ثم قال بحيث أن من قرأها وفهم مسائلها خرج قطعاً من ريبة التقليد وأدى ما واجب عليه إلى آنجز ماعند (ش) روى أنه ابتدأها حين أحرم بالحج فنظم أفعال الحج مرتبة بقوله « وإن تزد تزيب حجتك اسماً » الآيات ثم ملأ راجع من الحج كلها باشارة بعض الآخيار فلم الفرع بها وقد مدحها العلامة سيدى عبد الله ابن محمد بن أحد العياشى بآيات منها قوله

عليك اذا رمت المدى وطريقه وبالدين للволى الكرم تدين

بحفظ لظم كالمبان فضوله وما هو إلا مرشد ومعين

قوله (وشرحه العجيب الح) قال ح في ك الترم فيه نقل لفظ ابن الحاج ثم لفظ التوضيح وأضاف إلى ذلك فوائد عجيبة ونكت غريبة ثم ذكر أنه أشد في معدح خنصر ابن الحاج ووضح خليل خليل قد شفقت بحشه وتوضيجه صباحاً يزيله حاجبه

إلى السلم ورجره في عمل الربع وشرحه فتح المثان على مورد الظلمان وحواشيه على شرح الثاني
لنبط المثراز وتقايد على الكبيري ومقطعم نظم فيها ظائر قافية وغيرها من فظمه وكان يشتهي
إذا تكاثرت عليه الأسئلة الفقهية

يرهدني في الفقه أني لا أرى يسائل عنه غير صنفين في الورى
فروجان وأما رجمة بعد بستة ذذيان راما جفة قسرا
وله أيضاً رضي الله عنه ملزماً في الكتاب
له في خلقه من صنعه عجب كادت حتفاً في الوجود تقلب
كلم بعين ترى لا الاذن تسمعها خطابها حاضر وأهلها ذهروا

وآليت لا آلوه شرعاً لذاهض من الودير ضاه خليل وحاجه
قوله (في عمل الربع) بضم الاء والباء وهو عند علمه المثبت آلة شعاعية موصولة للطالب
الفلكلية بالأعمال الجوية وعلمه من قبيل علم المثبتة . قوله (فسرحة فتح المثان) قال في كلامه
شرحه العجيب على مورد الظلماً في رسم القرآن فقد أجاد فيه ماشاء . وكان ديناً على العلامة
الأعيان وأدرج فيه تأليفاً آخر سداً الإعلان بتكييل مورد الظلماً في كيفية رسم فرامة نافع
من بيته السبعة في نحو خمسين بيتاً وشرحه . قوله (الثنى) هو بفتح الناء والتون . قوله
(الأسئلة الفقهية) أى المسألة بالأحكام والخاصيات على الدين الفانية أو المتعلقة بالطلاق البات
وليس فيها ما يتعارق بالعيادة مع أنها أحق بالسؤال عنها لذا كان يشتهي اليترين تمر يدها أحوالاً كثيرة
الوام ورسم لهه القائل

أني أنت من الرجال ببيمة في صورة الرجل السبع المبشر
قطنا بكل مصيبة في ماله فإذا أصيب في دينه لم يضر
وليس مراد (ظم) أن ذلك مما يحمله على ترك الفقه والزهد فيه بدليل ماعلم من حاله وتقدم
مقاله في مدح مختصر ابن الحاجب وضيجه قول من قال في جوابه
هو الفقه لا ينفك عن خوض بصره وخبره ياجر أتك لازرى
فقه لالخلق فاحفظه تتبعن برضوانه فالحق أبلج الورى
إن قصد المعارضه فلا محل لها وإن قصد المداععه كما هو عادة الآباء فلاشكال قوله (كادت

وله عدة شيوخ منهم الشيخ القصار والشيخ سيدى محمد التجي الشهير بابن عزى وكان من

(أع) وذلك لأن الكلام من خاصته أن يسمع بالأذن ولا يرى بالعين وهذا بالمعنى والخطاب يكون من حاضر إلى حاضر وهذا من غالب إلى حاضر ويقرب من هنا اللغو وأشد منه بعضهم في مذهب الكتب وهو قوله

لَا جُلَامٌ لَا يَمْلِي حَدِيثَمُ الْبَاهِمَأْمُونُونَ غَيْرَا وَمُشَهِّداً
يَقِيدُونَا مِنْ عِلْمِهِمْ عَلَمَ مِنْهُمْ وَعَقْلًا وَتَأْدِيَّا وَرَأْيًا مَسْدَداً
فَلَا فَتَّةٌ تَغْنِي وَلَا سُوْنَةٌ عَشَرَةٌ وَلَا تَسْقِي مِنْهُمْ لَائِمًا وَلَا يَدَا
فَإِنْ قَلْتَ إِحْيَاءَ قَلْتَ بِكَلْبٍ وَإِنْ قَلْتَ أَمْوَاتَ قَلْتَ مَفْنَدًا

قوله (وله عدة شيخ أاع) منهم أبو الفضل قاسم ابن أبي العافية الشهير بابن القاضى وابن عمه القمي الحدث أخذ بن محمد الشهير بابن القاضى أيضاً لأنهما يعرفان بأولاد ابن القاضى من ذريعة موسى ابن العافية القاسم على الادارسة وكانتا يترآن من فله ومن أشياخه أبو عبد الله محمد الموارى مفقى قاس وخطيبها ومنهم أبو عبد الله محمد بن يحيى العزى بكسر العين والزاي الشافى أخذ عنه لما ذهب إلى المحج انظر (ك) قوله منهم الشيخ القصار هو محمد قاسم القيسى لقب بذلك لأن رجلاً قصاراً وهو الذي يصل إلى كتاب كان وصباً على بعض أجداده وليس هو ابن القصار القمي المشهور لأن هذا متقدم بكثير ولما تلقى (ظم) في حجة الشيخ عبد الله الدنوشى وسأله عن شيوخه ذكر منهم الشيخ القصار أشد في مدحه

قَدْ حَلَكَ شَفَقَ الْعُلُومِ أَمْسَةٌ وَكَسَوَابَا بِالْفَضْلِ مِنْهُ عَلَى
رَفِقِ حَوَائِشِهَا وَرَقِ طَرَازِهَا لِكَنَّهَا تَحْتَاجُ لِلْقَسَارِ

وكان تحقيقه واختصار عبارته لا يحضر علىه إلا الواحد أو الآتين عن عرف تحقيقه ومارس عبارته وربما أورد السؤالواكتفى في جوابه بنعم أو بلا فهم إشارة إلى تسلية ما أورد ولا إشارة إلى منه قالوا وهذا التحقيق في العلم الذي يوجد في أولاد سيدى يوسف القاسمى هو إرث عن الشيخ القصار (١) فرأى عليه سيدى العريف القاسمى وأخوه وعهم سيدى عبد الرحمن القاسمى المارف

(١) طبع لكن أصل المعلوم ارث عن أسلافهم رضى الله عنهم لأن دارم دار علم من قديم الزمان انظر عنایة أولى الجدد لأمير المؤمنين مولانا سلطان قبس الله روحه مؤلف

الأولى، وعلى يده فتح على الناظم بستة العلم والعمل وغالب من يشار إليه من علماء الظاهرين له تميز وشفوف ونبوغ في الحفظ والافتراق إنما ناله بخالطته بعض المارفين كالمرن عبد السلام بخالطته أبي الحسن الشاذل والتقي ابن دقق العيد بخالطته أبي العباس المرسي والتقي السبكي بخالطته التابع بن عطاء الله (متذمّر) قال ميرارة حال مقدرة وفيه أن من قدر الابتداء بالتسمية ليس مبتدأها بالفعل وقال الشيخ سيدى محمد جسوس حال ماضية ولذلك يقول عبد الواحد

وغيرهم خرج من قاس إلى مراكش وبه مرض فلت بالطريق وحل إلى مراكش ودفن بازاء روضة سيدى أبي العباس السقى وذلك في شعبان أو رمضان سنة ثقى عشرة وألف يوماً يبعث تفاصيده يوزنها ذهباً فكان ذلك سبباً لاختفائها والفن بها ولذا قال بعضهم ليتها يعم بلس ولم يترك تأليفاً كبيراً وأطال في ترجمته قوله (الجيبي) بفتح التاء وضمها وعزيز بفتح العين المثلثة وكس الراء قال في ذلك كلام يذكر لاعنه كراماته وهو مدفون بدر البطويل بفاس وكان ظم بخالطته بخالطته المرید لشيخ التربة . قوله وشفوف قال في ق الشرف ويذكر التوب الرقيق الجامح شفوف وشف التوب يشف شفوفاً وشفينا رق فخرى ماتحته والشففوي يكسر الرفع والفضل والقصان ضد وشف يشف زاد وقصص وتحركه أه المراد منه والمناسب هنا الرقاد والفضل ويحصل أن يكون من شفالتوب فيكون مستمراً فيظهور بطرق الآرور لأن التوب الشفاق يظهر ماتحته إلا أنه يتكرر مع قوله نبوغ أي ظهور وقوله تميز . قوله (بخالطته الحسنة) لأن بخالطتهم تدور القلوب في زياد العالم نوراً على نور فيستعمال بذلك على تحقيق المسائل وتصريرها والإصابة فيها وقد جاءتني فراسة المؤمن فإنه ينتهز نوره قوله كالمرأى عن الدين الملقب بسلطان العلة الشافعي وكذا ابن شريح بخالطته الجيد والشيخ خليل بخالطته سيدى عبد الله المنوفى وسيدى أحد بن مبارك بخالطته سيدى عبد العزيز الدباغ والشيخ الرهوى بخالطته سيدى علي بن أحد بن مولاي الطيب الوزان وكشارحاً كما مر . قوله (حال مقدرة) أي مستقبلة ومثله الأشمون في قول الألفية مصلياً قال حال من فاعل أحد متوية لاشتغاله بورد الصلاة بالحد أى تأوي الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قال (صب) المتوية هي المقدرة ودفع به الاعتراض بأن الصلاة غير ممكنة في حال الحد لاشتغاله بوردتها بالحد ورده بما عند (ش) هنا ثم قال فالآولى أنها مقارنة والمقارنة في كل شيء مجنبة

ابن عثيم و قد كان ابتدأ بالبسملة فيما معنى المحدثه و فيه أنه تقوت مقارنة مضمون الحال
المضمون عالياً على هذا التقدير و يعني الحال ماضية بالنسبة إلى العامل إنما يسوع إذا كان
مضمونها يلقي العامل دواماً وأن قدمه ابتداء كما في قوله جاء زيد وقد ركب فإن الركوب
وان كان في ابتدائه سابقاً على الحجـ، لكنه مستمر ملـق للحجـ دواماً ولـذا شرط دخول قد
المقرـبة للـماضـي من الحال أي حال العـامل هنا وـذا قـرب المـاضـي من حال العـامل فهو منه
مقارـنة له دواماً لأنـه لم يـسبق عند حدوثـه ذلك العـامل الـيسـير كـذا حـقـقـة الرـضـى والـسـيدـ في

مقارـنة لـفـظـه لـفـظـه فـالـدـفـعـ الـاعـتـارـاـضـ هـ وـمـثـيـقـالـ فـكـلامـ ظـمـ . قوله (وقـالـ سـيـديـ
جـسـ الحـ) وـنـصـهـ الـظـاهـرـ بـالـصـوـابـ اـنـاـ حـالـ مـاـضـيـ لـاـمـقـدـورـةـ لـاـنـ الـمـطـلـوبـ وـجـودـ الـبـسـمـةـ
بـالـفـعـلـ وـالـتـقـدـيرـ يـقـولـ عـبـدـ الـواـحـدـ إـلـىـ آخـرـ مـاعـنـدـ (شـ) ثـمـ قـالـ وـهـذـاـ هوـ الـوـاقـعـ لـاـنـ ظـمـ كـتـبـ
الـبـسـلـةـ أـوـلـاـ قـبـلـ يـقـولـ ثـمـ أـخـيـرـ يـاـ اـبـتـادـ يـاـ وـاـنـسـاـمـ يـكـتـبـ بـكـتابـهـ عـنـ هـذـاـ الـأـخـبـارـ لـتـلـيـتـومـ
أـنـ النـاسـ هـوـ الـذـيـ كـتـبـاـهـ الحـ يـعـنـ وـذـكـرـ يـتـدـيـ إـلـىـ عـدـمـ نـسـيـتـاـ الـثـاظـمـ وـأـسـقـاطـاـهـ مـنـ النـظـمـ
لـكـنـ الـأـظـهـرـ أـنـهـ مـقـارـنةـ كـاـفـهـ صـبـ وـكـونـ ظـمـ كـتـبـاـهـ أـوـلـاـ لـاـيـنـعـ مـنـ أـنـ أـرـادـ هـذـاـ اـبـتـادـ نـظـمـهـ
بـلـ أـنـهـ قـاـلـ أـبـتـادـ يـاـ بـلـقـطـلـاـنـ الـخـصـوصـ مـخـافـظـةـ عـلـيـاـ كـاـ جـرـتـ بـهـ عـادـ الـمـؤـلـفـينـ ثـمـ اـبـتـادـ ثـانـيـاـ
بـلـ أـلـلـهـ الـقـادـرـ . قوله (وـفـيـ) أـيـ فـيـ كـلامـ جـسـ اـشـكـلـ وـاـذـ لـمـ يـصـحـ كـونـ الحالـ هـذـاـ مـقـارـنةـ
لـمـاذـكـرـ الـإـشـمـوـنـ وـلـاـ حـظـهـ (شـ) وـلـذـلـكـ يـذـكـرـ مـاـوـلـاـمـسـتـقـبـلـةـ وـهـيـ الـمـقـدـرـةـ لـمـاـرـ وـلـامـاضـيـةـ
لـمـاذـكـرـهـ (شـ) مـنـ الـبـحـثـ بـيـنـ كـلامـ ظـمـ مـشـكـلـاـ لـاـنـ لـاـرـايـعـ عـدـنـاـ وـهـوـ قـوـلـ (شـ) فـيـاـيـقـيـ
فـاـشـكـلـ لـكـهـ رـجـعـ آخـرـ إـلـىـ كـلامـ جـسـ وـأـجـابـ عـنـهـ وـقـدـ عـلـتـ مـاـهـ الصـوابـ . قوله
(مـضـمـونـ الـحـالـ) أـيـ وـهـ الـابـتـادـ بـالـبـسـمـةـ وـمـضـمـونـ عـالـمـهاـ وـهـرـقـائـلـةـ ظـمـ المـحدـدـ إـلـىـ آخـرـ
الـنـظـمـ وـالـعـاملـ هوـ يـقـولـ لـاـنـ الـعـاملـ فـيـ الـحـالـ هـوـ الـعـاملـ فـيـ صـاحـبـهاـ . قوله (ولـذا شـرـطـ) أـيـ
لـأـجلـ اـشـتـرـاطـ مـلـاـقـةـ مـضـمـونـ الـحـالـ الـعـاملـ شـرـطـ دـخـولـ قـدـحـ وـلـمـرـادـ بـحـالـ الـعـاملـ زـمـتهـ
وـوـقـهـ الـذـيـ وـجـدـ فـيـهـ . قوله (دوـاماـ) الـمـرـادـ بـهـ مـاعـداـ الـقـدرـ الـيـسـيرـ الـذـيـ وـقـعـ فـيـ الرـكـوبـ
وـابـتـادـ الـبـسـمـ منـ حـينـ تـوـجـهـ زـيـدـ بـعـدـ رـكـوبـهـ إـلـىـ الـمـوـضـعـ الـذـيـ أـرـادـ وـلـيـسـ الـمـرـادـ بـهـ الـوـصـولـ
إـلـىـ الـحـلـ الـذـيـ أـرـادـ . قوله (لمـ يـسـقـ) أـيـ الرـكـوبـ عـنـ حدـوثـهـ وـجـودـهـ وـقـولـهـ ذـلـكـ الـعـاملـ
مـقـعـولـ يـسـقـ وـهـوـ عـلـىـ حـذـفـ مـضـافـ أـيـ مـنـ الـعـاملـ الـذـيـ هـوـ الـبـسـمـ . قوله الـيـسـيرـ أـيـ الـازـمـ

حواشي المطول وعلى هذا فلا يصح جملة زيد اليوم وقد صام أمس لأن صيامه أمس لا يلائق بابداته ولا انتهائه بجيثه اليوم فالمقارنة فائمة أعلا وعلى وزان هذا الكلام كلام الناظم بأن الابداء بالبسملة لا يلائق بأوله ولا بآخرة فائية الناظم المدح في فأشكك وغاية ما يمكن أن يحاب به أن يقول الابدا بالتسمية وإن لم يكن وصفا مستمرا إلى زين نطقه بالمدحه وما بعدها أخ لكته يوجب لفاعله حالا مستمرة هي كونه قد ابتدأ فيها مضى بالتسمية ولما ذكر أنه منصف بهذا

يسير لأنه بمجرد كوبه توجه إلى الحال الذي أراد الذي إليه . قوله (فأشكل) أي كلام ظلم لعدم حجة كون الحال مقارنة ولا مقدرة أي مستقبل ولا ماضية والزمان منحصر في الأقسام الثلاثة فوقه (وغايته الخ) هذا جواب عن البحث الذي بيته مع (جس) في كون الحال ماضية وبه يزول الاشكال عن كلام ظلم وفي تعبيره بغاية أخ إشارة إلى بعد هذا الجواب وأنه إنما ارتكبه لعدم إمكان غيره وهذا كله فرار من جعل الحال مقارنة الذي هو الأصل فيها مع أنها أظهر وأسل لها ارتكبه وأما ما يرد عليها فتقدم جوابه عن صب . قوله (بكانت قد ابتدأ أخ) أي بهذه الجملة المقرنة بقد المقربة للساخن من الحال وإن لم تكن في كلام ظلم فهي مقدرة . وقوله (وحاصل المف أخ) هنا التقدير هو الذي تقدم عن (جس) الآأن (ش) أو نحوه أولاً وزاد هنا كونه منصفا الآأن وكان (ش) رحمة الله تعالى قصد بهذا البحث والإعلان في ذلك التوسيع وتشجيد النعن . قوله (وأشعر أخ) قال (جس) وفي الإقصار عليه في هذا المقام اشعار بالمعنى من المطول والقوة وأن كل مأسوهه تعالى عاجز فلامعي التعلق بالعاجز لأن تعلق العاجز بذلك لا يفيد الاخلاصية كما أن البسمة تلقي صورة أخبار لأنها اقرار ببراءة البسم من حوله وقوته إلى حول الله وقوته كما قال (ع) في حواشيه على البخاري ه . قوله (ويرسم الله ابن عطاء الله أخ) ذكر هذه الآيات في كتابه التوير في اسقاط التدبير وأولها الله يعلم أنني ذو همة ثابا الدنيا عفة ونظرنا (٥)

وبعدها فاسترزق الله الذي إحسانه عم البرية منه وتعطنا
وقال في الحكم لا ترعن إلى غيره حاجة هو موردها عليك فكيف يرفع غيره ما كان له وأعما

(٢) قال في المختار والظرف أيها الكياسة وقد ظرف بالرجل بالضم فهو ظريف ثم قال وظرف
تكلف الظرف مؤلف

لم لا أصول عن الورى دياجع وأثرها
ألا رهم أن القبر اليهـم وجميعم لا يستطيع تصرفا
شكوى الضيف لـ ضيف منهـ بحر أقام بحاليه على شفـا
فـ استرزق الله الذى احسـاه عم البرية منهـ وتعطـنا
(الحمد لله) إنـا بالحمد أداء الحق شـيءـ ما وجب عليهـ من شكر نـعـاهـ الذى تـأـلـفـ هذا النـظـمـ

من لا يستطيع أن يرفع حاجة نفسه فكيف يستطيع أن يكون لها عن ضيده رافعا . قوله
«ديابجي» هنا المidan كا في المصباح غير يه معن الوجه لأنهما جانبه ومعظمها ولا ان السائل
الستجي ربما تعرض للسؤال مت بجانب وجهه حيله ولا يقدر على مواجهته بالكلبة (قال ظم
رمه الله المدقق) اليت هذا هو الامر الثالث من الامور التي قد هما ظم ووجهه (ش) بأمر
أربعة ايضا الاول قوله أداء لحلق وتأصل هذه العبارة المسعدى المطول عقتصرا على هذا التوجيه
قال عبد الحكيم ان كانت كلة ماموصدة للمهد أو الجنس فكلمة من في قوله
ما يحب بيانية والثانية مينة لما يجب إن أريد بالذكر مطلقة وبعفية إن أريد به الشكر الكامل
وهو بحجز الاعتقاد والذكر وعمل الجوارح وان كانت للاستغراق فن الاولى بعفية
والثانية مينة لشيء لما يجب لأنه لا يفهم فيه وكأنه لا يبين العام بالخاص وإنما كانت
في الافتتاح المذكور أداء لحلق شيء لأنه في حالة افتتاح الكتاب تكون النعمة التي أثرها
هذا التأليف حاضرة في ذهن المؤلف وحق كل نعمة أن تؤدي حال حضورها في النعن

آثارها واتباده بالكتاب العزيز وافتلاماً لما في حديث الدليلي مرفوعاً أن الله يحب المحمد به لينبئ حامده وجعل الحمد لنفسه ذكراً ولعبادة ذخراً وعملاً بحديث أبي داود وغيره مرفوعاً كل أمر نهى باللإيدأ في بالحمد فهو أقطع كاً ورد مثله في البسمة وما يقال أن الابتداً بأحد هما يفوت الابتداً بالآخر إذ الابتدا بالشيء جعله أول ماذكر وذلك ينافي جعل غيره كذلك أجب بأن المراد الابتداً العرق الذي يتبرأ مما من حين الأخذ في الشيء إلى حين الشروع في المقصود بالذات وهو يسع البسمة والحمدة وغيرها أو يحمل الابتداً في حديث البسمة على المحيق وفي حديث الحمد على الإضافي القريب منه ووجه تخصيص البسمة بالمحيق

ولاتؤخر عنه فانضحت العلة وانتفت الشكوك التي أوردوهاه . قوله (نعماته) المراء: بها الانعام بغيره قوله التي تأليف الحج لانه ليس أولاً للنعمة يعنى النعم به يلي من افراده ويصح أن تكون يعنى النعم به ويترتب عليه ذلك الآثر كنعة العلم والفهم والقدرة على التأليف فإنه يترتب عليها هذا الآثر . قوله (وعلماً بحديث أبي داود وغيره) أي فالناساني وابن حبان وأبي عروة في صحيحه وقوله بالحمد له مكتننا في رواية وفي أخرى يحمد الله وفي أخرى بالحمد وقوله فهو أقطع كذا في رواية وفي أخرى فهو أجهن وفي رواية بريدة والصلة على فهو أقطع أبزر عمرو من كل بر كذا . قوله (وما يقال الحج) مامبنا وقوله أجب الحج خيره والرابط مخدوف أي عنه واعلم أن شبه التعارض مبنية على خمسة أمور كما في الشيخ يس على التصرع الأولى كون البداء فيما حقيقها الثاني أن يكون الابتداً للذكر حرف الحديث غالباً عن الامتداد الثالث أن تكون البداء فيما متصلة بقوله لايضا الرابع أن يكون المراد بالبداء التقدم في الذكر السادس الخامس أن يكون المراد بالبسمة والحمدة لفظهما المخاص وكل واحد من هذه المبانى الخمسة لما يمكن أن يمنع منها مستنداً إلى سند يقويه أفرق الناظرون في دفع التعارض إلى فرق اختنت كل فرقة أحد تلك المسوغ مع سنته مسلكاً الفرقة الأولى وهي أمثل الطرق قال لا نسلم أن الابتداً في الحديثين معاً حقيق ولها أجوبة أربعة لأنها تقول عوف البسمة حقيق وفي الحمد إضافي وهذا أحسن الأرجوحة ويشهد له ما في القرآن وهو الثاني عند (ش) وكان من حقه أن يقدمه أو تقول هو في أحدهما حقيق وفي الآخر إضافي وعلى فلاتينين البسمة للحقيق بخلاف الأول أو تقول هو إضافي فيما وهنأن لم يذكر لها (ش) أو تقول هو عرف

أن حدیثما أقوی ولو رودهما في كتاب الله على هذا المترال فهو مبين لكيفية العمل بالحدیثين
أو بآن المراد من الحدیثین الحض

الكلام على تعريف الحمد والشكر

على الابتداء بذكر الله مطلقاً فيصدق على الابتداء بأحدهما وبنيرهما لرواية أحد كل أمر ذي

فيهما وهو الأول عند (ش) ويرجحه العرف لأن العرف اطلاق الابتداء على ما يقصد على المقصود بالذات ولكنه لا يقوى قوة الجواب الثاني والثالث عند (ش) فكان من حقه أن يؤخره عنهما الفرقة الثانية قالت المقصود من الحدیثین ما هو أعم من البسمة والحمدلة وهو ذكر الله بدلیل الحدیث الذي عند (ش) وهذا هو المسلط الخامس عند پس قدمتهانه لقوته فهو بیل الجواب الأول في القوته عند الفرقة الأولى وهو الثالث عند (ش) الفرقة الثالثة قالت سلنا أنه حقيقة فيما ولا نسل أن أنه عال عن الامتداد بیل هو عند بحیث اذا ذکرت الحمدلة بعد البسمة حصل الابتداء الحقيقة وهو ضعیف لأن الظاهر عدم الامتداد الفرقة الرابعة قالت سلنا أنه حقيقة فيما وأنه لا امتداد فيه لكن لأنهم أن الباء في الحدیثین متعلقة بیدا بیل هي الاستعانة أو المصاحبة والاستعانة بشيء أو المصاحبة له لاتافق الاستعانة بغيره فعنى الحدیثین لا يیدا في بشيء مستعينا مثلا باسم الله تعالى أو بالحمد لله فالجاج والبرور متعاق بمجنون حال مقارنة والمقارنة في كل شيء بحسب فقارنة الاستعانة بالحمدلة لاتفاقی عدم تقديم الاستعانة بالبسمة و كذا العكس ولا ياخن ما فيه من التکلف مع امكان غيره الذي هو أظهر وأسهل الفرقة الخامسة قالت سلنا أنه حقيقة وأنه غير عند وأن الباء متعلقة بیدا ولكن لأنهم أن الابتداء قاصر على الذکر اللسانی بیل يمكن الابتداء النفسي لكن الصواب أن المراد الذکر اللسانی وهو الأصل في الأذکار الواردة عن الشارع وقد أطال الشیخ پس هنا وتتفق ذلك ما ماحببت واقت أعلم (وش) اقتصر على الأجرة للرجحة تبعاً لغیره . قوله (أن حدیثها أقوی) نقدم أن حدیثها تلتفت الآئمة بالقبول حتى كاد لشهره أن يبلغ حد التوازی وذلك من علامات الصحة كما في الجواب عن بحثیسیدی إدریس المرافق في حديث البسمة تبعاً لابن حبیر وفیل وجه قوته حديث البسمة أن بعضهم صحة وبعضهم حسنة وحديث

بأن لا يفتح فيه بذكره فهو أبتر أو اقطع فالمراي في حديث البسمة والحنطة جهة عمومهما إلى كونهما ذكرًا لأشخاص من لفظهما نعم الجمع بينهما أكمل ثم الحنطة الوصف بالجبل على الجبل

الحنطة قبل فيه حسن فقط وأما تصحيف ابن حبان له فهو على عادته من اطلاق الصحيح على الحسن واستشكل بأن ابن عوانة أورده في صحيفه ونقل الشيخ مرقuni عن ابن الصلاح أنه قال في حديث الحنطة حسن بل صحيح بجمع بينهما وعبر بالاضراب عن الأول . قوله (وهو الوصف الحسن) الوصف جنس في الحد وهو ذكر الصفة منسوبة إلى الموصوف فشمل الوصف بالجبل وبالقبيح وبغيرها والمراد بالجبل ما كان جيلاً بحسب اعتقاد الحامد والمحمود وإن لم يكن جيلاً في الواقع لأن المراد تعريف الحد اللغوي فيشمل الوصف بحسب الأموال مثلاً وبحسب اعتقاد أحد هؤلء الآخرين إذا كان المقام مقام تحريم والإفروم فإن أريد تعريف الحد الشرعي فقط قبل بالجبل شرعاً ولا فرق بين كون الحمود به ثبوتاً أو سليلاً ولا بين كونه من الكلمات المتعدية للغير أم لا ولا بين كونه اختيارياً أو لا عند بعضهم وهو المشهور وعبر عنه (ش) بالأصح ثم إن قوله بالجبل فعل أول خرج للوصف بالقبيح لغطاً ومن نحو فلان بخل وللوصف بالقبيح في المدى دون النقطة الالتي قصد بها الامتناء والاشارة كقولك في البخل هو كريم كما قال الملالى وللوصف بما ليس بجميل ولا فيح كقوله زيد تيمى مثلاً أو من البد الغلامى اذا قصد به مجرد الاعلام بحسبه أو بيده . قوله (على الجبل) أي في مقابلته وبازاته فهو كالصلة الباعنة على الحد ولا يجب أن يكون باعثاً حقيقياً عند المتفقين الفاثلين بوقوع الحد من آفة تعاليل فإذا وقع لفظ البعث في كلام الآمة فتجوز وتوسع كقوله الصنوى وقوله شارح الحصن وخرج به الوصف بالجبل لقصد مجرد الاعلام لن يجعل ذلك كقولك فلان شريف أو قرئ مثلما لم يجعل نسبة كفاله الملالى والفرق بين هذا وما من نحو قولك زيد تيمى الح أن هذا وصف بجميل وذلك وصف بما ليس بجميل ولا فيح وخرج به أيضاً ما قصد به اتفاء شر الموصوف أو كان لأجل الحياة منه لأن المراد بقولنا على الجبل أن يكون في مقابلته كامر وكل من الأمور الثلاثة ليس في مقابلة جيل وأما قولهم الحد يكون على السراة والضراء بخلاف الشكر فقال في شرح الحصن هو مشكل إن يقى على ظاهره لأن الضراء من حيث هي ضراء غير مقصودة بالحد فإن لو حظوا ياصحها من الألطاف والماضي كان الحد متوجهها ذلك

الاختياري

النافع فهو في الحقيقة متوجه لما هونمة للأضرار، ولا يتبع حيّة انتهاص الحد على الشكر بذلك إذ الشكر مائع من هذه الجلية كالماء من غير فرق ثم قال وقد يقال في توجيه الفرق إن الشكر لما كان من شرطه لمن مقابلة العمدة لم يتأت أن يكون مقابللاً للضرار بخلاف الحد فلم يشترطوا فيه ذلك فلما يكون في مقابلة الضرار وذلك متوجه حيث يعتبر في الحمود عليه نسبته إلى الله تعالى على سهل الإيجاد لأنه هنا الاعتبار لا يكون إلا كما لا يصح أن يكون محموداً عليه إذ الحد يكون على الكلال من قبل عطف التفسير وعلى الانعام والفضائل والقواعد وهذا على قيام مأقبل أن الرضى بالقضاء واجب والله أعلم ^{هـ} وحاصل جوابه أن حد الله تعالى على الضرار هو في الحقيقة حد على ما يترتب عليها من الأجر والثواب كما أشار إليه محمود الوراق بقوله

إذا من بالسر ^أ عم سرورها وإن من بالضراء أعمقها الأجر

فما منها إلا له فيه نعمة تضيق بها الأوهام والسر والجهور

وهذا الوجه هو الغالب في أذاعان العوام أو قول هو في مقابلة الكلال لأن ذلك الفعل اقتداء كمال الذات العالية (قل اللهم مالك الملك الآية) وعلى هذا القصر جس ونص خرج به قوله على الجليل الاستهزاء والساخرية ولكن يشكل هنا بقوله إن الحد يكون على السر والضراء بخلاف الشكر قال شيخنا في شرح المصنف وقد يقال أخوه وكلام الحشيشي رحمه الله تعالى يفتضي أن جس أى بالاستشكال ولم يجب عنه قوله (الاختياري أخوه) هذا القيد أصله للإمام الرازي وتبعد عليه جماعة يخرج مجلسه للوصوف فيه اختيار كصفة ^أ اللؤلؤة وحسن الطالعة ورشاقة القد أى امتدال القامة مع لطافة الأهداف فهو مدح لأحد بناء على الفرق بينهما وذهب الرعشرى في الفاتق وصاحب (أ) إلى عدم القيد بذلك وأن الحد والمدح أخوان وصوبه (ع) في سوادى الصفرى وبتبعد الشیخ بنی فی شرح السلم لكن جملة المؤمنين على الأول منهم (ش) ثم الصفات الاختيارية بالنسبة إليه تعالى هي التي يجوز أن يتصف بها وبضدها كالخلق والرزق وغير الاختيارية هي الصفات القديمة الواجهة له تعالى كالعلم والقدرة والإرادة ولا يقال فيها اضطرارية لاقتضاءه افتقار الذات إليها والصفات الاختيارية في حقنا هي التي لنا فيها اختيار وكمب كالاحسان للتغير وغير الاختيارية هي التي لا يكتب لها فيها حسن الوجه ويقال فيها اضطرارية فهي تختلف بخلاف الحمود قوله

فله أركان خمسة حامد وهو هنا الناظم ومحود وهو هنا الله ومحود به وهو مضمون هذه الجملة

(فله أركان الخ) أي أمور لا بد منها في تحقق ماهيته في الوجود وليس المراد بها الأجزاء لاستحالة كون المخلد والمحمود جرأين من المخلد لأنهما ذاتان والمخلد معنٍ من المعاشر وليس المراد أيضاً أنه لا بد من ذكرها كلها في صيغة المخلد ثم المحمود به والمحمود لا بد من ذكرها تصرفاً أو التزاماً لأن معنى الوصف بالجبل نسبة الجبل إلى المحمود ولا بد من ذكر التشبيه لوقف النسبة عليهما . قوله (حامد) قال في شرح الحصن وشرطه أن يكون معيلاً للمحمد ظاعناً وباطناً فإذاً ينقى أن يكون في قوله وجوارحة الفلاحة ما يدل على التغيير والمرء والثاني ينقى تصد المجرى والتغريم في نحو (دق إنك أنت العزيز الكرم) قال السيد وإنما اشترط كون الوصف بالجبل على جهة التعليم ظاعناً وباطناً لأنه إذا عرى عن مطابقة الاعتقاد أو خالفه الجواز لم يكن حداً حقيقة بل استهلاكاً وسخرية له ولما رأى محققوا التأكيد أن مقتضى التقول ليس إلا أنه لا بد من التعليم وذلك لا يقتضي اعتباره الاعتقاد والقصد مما ذهبوا إلى أن اللازم في المخلد تصد التعليم بالوصف لا الاعتقاد فإذا أردت بالتأثر تعليم الموصوف بشرطه سار حداً وإن لم يعتقد أنه موصوف بما ذكر وحلوا كلام السيد عليه فقالوا أراد بمعاشر التعليم الاعتقاد لازماً وهو قصد التعليم وإنشاؤه بالوصف وأراد بالزور المزوم العرف الغالي لا القطع قال الصغوري والأقرب في تأويل كلامه أن يريد بالتأثر تعليم الموصوف كلامه أو اعتقاد تعليميه إياها بما يفهم من الوصف من التعليم فلهم يعتقد ذلك لم يكن قد صدر تعظيمه منه ونحوه للشيخ (جس) قال والمراد بالتعليم بالظاهر أي الجواز أن لا يصدر منها ما يوجب التغيير لا أن يصدر منها ما يوجب التعليم فإن صدر منها ما يوجب التغيير كان هرماً والمراد بالتعليم بالباطل أن يقصد التعليم بالوصف فـ أراد بذلك تعليم الموصوف كان ثالثاً حدوان لم يعتقد أنه موصوف بما ذكر وبهذا يكون التعرّف شاملًا لـ المسلطين فـ أتهم كثيراً ما يحمدون ويوصفون بأوصاف يعلم قطعاً عدم اصفيتهم بها في الواقع بل في زعم ذلك الواصف وقد أراد بها تعظيمهم وهم يتقبلون ذلك ولو توهموا فيها شائبة هرماً عذب يوم أشد عقاب وبهذا فسر المتأخرون كلام السيد هـ الخ، قوله (ومحود) وشرطه أن يكون قاعلاً عاتراً أوق حكه أى صادرًا منه المحمود عليه بالإختيار أو ما هو من آثاره وأعلم أنه صرخ غير واحد من المحققين

أي ثبوت الحد بأسره الله ومحبود عليه وهو هنا تعلم الله (ظلم) أو العلامة العلوم المكفر بها وصيغة وهي هنا لفظ الحد. فقولنا الوصف يستلزم واصفاً وهو الحامد وموصوف وهو المحمود وصيغة فقد اشتمل على ثلاثة من المخاطبة وهو عاص باللسان وقولنا بالجبل هو المحبود

بأن الحمدختص به تعالى واستثنى كلها ترجع إليه تعالى من جهة الخلق والأقدار
وتحصيل الأسباب وإلى العبد من جهة الكسب فيحمد الله تعالى باعتباره فبعضمهم خالق في ذلك ومنع
الاختصاص محتاجاً بقول عائشة رضي الله عنها بحسبه في عدم إيمانك وقول على رضي الله عنه
لا تخدمين امرأ حتى تحرره بل منع اختصاصه بذاته شعور في المثل عند الصباح بحمد القوم السرى
وبعضمهم منهم الحق الدلائل الإسلامية لا يختص بالفعل الاختياري ولا اختيار
لغيره تعالى والعبد مجبور في قال اختيار وخاصته أنهن ولواحد غيره تعالى منزلة العدم أو منزلة
حده تعالى لآنه مبدأ كل جعل ثم تغيره عارية لأن الكل منه وإله قال فيشرح الحصن قلت
مفتضي هنا أن لا يتعذر الاطلاق الجازى في حق غيره تعالى ولعلم به يتم الجواب بما استشهد به
الملائكة للاختصاص قوله ومحمود به وهو صفة كمال يدرك العقل السليم حسناً سواه كانت
ثبوتية أو سلية كقدم الشريك كاملاً اختيارية أم لا . قوله («ومحمد عليه») وهو ما يقع الوصف
الخليل مقابله أوبازانه كما مر و يجب أن يكون كلاماً أعم من الكلال في ذاته أو في ذرع الحامد
أو المحمود كلام في المحمود به ولا فرق بين أن يكرن فعلاً للمحمود أو كيفية قاتمه به . قوله
(وصيحة) المراد بها ما يدل على اتصف المحمود بالمحمود به واشتهر تقديره باللسان ولذا قال (ش)
وهو خاص باللسان ولكن المراد به التعلق إلا أنه لما كان اللسان آلة التكلم في المجالب خص به فهو فقد
لسانه ان وتكلم بتغيره أو خلقه التعلق في جارحة فائني بها فهو حدد والتطرى يغير لسانه وارد في المجزيات
الثبوتية كتسليم المجررة فيشرح الحصن وهذا تأثر ذكرها أصحاب السبيل الآقومة عن الحافظ أبي عبد الله
المقدس في كتاب النبي عن سب الصحابة بسته إلى ملان قال كذلك كدت في بذلك أذى كفحته
الشيوخين رضي الله عنهما فأنهما فأنهما ذلك إلى الصاحب وكان راضياً فأمر بأخذني فقررت إلى الجرمان
وإذا يقوم شدوبي على حرارة إلى الرى فلما دخلت على الصاحب أمر بقطع لسانه قطع
فلما دخل للليلرأيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر و عمر فقال يا رسول الله هذا الذي
أصيب فينا فدعه وفتحت في فاتحته وليس في وجム ورد على الكلام قال ابن عبد الواحد

به وقولنا على الجيل هو المحمد عليه وقيد الاختيار في فقط لافق المحموده على الاصح فيما وماقيل على التقيد بالاختيارى أنه يلزم عليه أن لا يكون الناء على الصفات القديمة جدا مع أنه حد باتفاق أجيبي عنده بأن تلك الصفات لما كانت مبدأ الأفعال الاختيارية ذات القدرة والارادة والعلم والحياة مثلا تتأقى الحقائق والرزق والمدعاة والتعلم وغير ذلك فكانت الصفات القديمة اختيارية حكما والمدوح عليه لا يلزم كونه اختياريا حقيقة ولا حكم ولها يقال مدح اللذة على صفاتها ومدح زيدا على وضاعة خذه ورشاقة قده دون حدث ولا اشعار الحمد بالاختيار اختيار في افتتاح القرآن على المدح فكانت أول جملة من الكتاب العزيز فيفيه أنه تعالى فاعل بالاختيار لا بطبع ولا تطبيق وهي قاعدة عظيمة من أصول الدين ومن زعم أن المدح

اخوان لمه أن يصبح حدث التلواة وهو خلاف الاستعمال ثم المحمود به والمحمود عليه قد ينتابان بالذات كان يحسن اليك زيد فقول زيد شجاع فالمحمود به الشجاعة والمحمود عليه الاحسان وقد يتحدا بالذات فيكون التنازع بينهما اعتبارا كما إذا أحسن اليك زيد فقلت زيد محسن فالاحسان من حيث إنه باعث على الحمد محمود عليه ومن حيث اشتغل الصيغة على ذكره محمود به ثم محمود عليه تارة يكون من قبيل الفضائل وهي الصفات الفاضرة على المحمود التي لا تقتضي لذاتها التعاقب بغیره وافتتاح الغير بأثرها كالشجاعة والعلم وتارة يكون من

قوله {الفضائل} هي التي عبر عنها بعضهم بالكلال وهي الصفات الذاتية ومفردتها فضيلة بالذات والقواعد بالرواوى وهي التي عبر عنها بعضهم بالإحسان منهم (سو) حيث قال سواه كانت من باب الإحسان أو من بباب الكلال الشخص بالمحمود والقواعد من قبيل صفات الأفعال ومفردتها فضيلة بالأفعال كما أشار إلى ذلك بعضهم بقوله

فضائل صفات ذات يانق فوافض صفة فعل قد أدى
ففرد الأول قل فضيلة والثانية فضيلة خد الوسيلة

وليس في كلامهم ما يقتضي حصر الصفات الحالية في هذين القسمين كما قال (د) لخواز أن يكون المراد سواه كانت من بباب الإحسان أو الكلال أو غيرهما فتشمل الصفات السليمة كعدم الشر وكـ الجسمية والإضافية ككونه قبل العالم ولو سلم ارادة الحصر فهي داخلة تحت الكلال لأنـه غير منحصر في الصفات الذاتية . قوله {التي لا تقتضي الخ} يعني أن الاتصال بها لا يتوقف على تعدد أثرها لنغير المحمود وإن كانت قد تكون متعددة . وقوله {وافتتاح الغير بأثرها} بالطبع عطف على قوله التعاقب الذي هو مفعول فتضعي أي لا تقتضي لذاتها التعاقب بغیر المحمود ولا افتتاح الغير بأثرها . قوله {كالشجاعة} إن فسرت بكلـها أوقدرة توجـب لموصوفـها المخوضـ فيـ المـالـكـ والأـقـدـامـ عـلـيـ المـارـكـ كـانـ صـفـةـ ذاتـ وـأـمـاـ انـ فـسـرـتـ بالـخـوضـ الخـ كانتـ صـفـةـ فعلـ وـعـلـيـ كلـ سـالـ فـوـ مـثالـ لـلـفـضـائـلـ لـأـنـ الـاتـصـالـ بـهـ فـنـ الـأـمـرـ لاـيـتـوـقـ علىـ وجودـ أـثـرـهـ الـذـىـ هـوـ الـخـوضـ الخـ وـانـ كـانـ لـأـتـقـضـيـ لـذـاتـ الـعـاقـبـ بـغـيرـهـ وـكـذاـ فـيـ الـطـ

فـهـ وـصـفـ قـاسـرـ معـ كـوـنـ صـفـةـ ذاتـيةـ فـالـاتـصـالـ بـهـ فـيـ نـفـسـ الـأـمـرـ لـأـيـتـوـقـ علىـ ظـهـورـ أـثـرـهـ كـالـتـعـلـيمـ وـالـمـذـكـرـةـ وـالـتـأـلـيفـ وـانـ كـانـ لـأـيـظـرـ الـإـبـلـكـ وـعـدـ الـأـمـةـ إـشـلـةـ إـلـىـ أـلـهـ لـأـفـرـقـ بـيـنـ

التواضل وهي الصفات المقتضية لذاتها التعدى إلى الغير كالاحسان ودفع الضرر والمداية والتعليم ولما احتاج في التعريف إلى ذلك فعلى جهة التنظيم والتوجيه للاخراج المزرم والستريه والتقرير نحو

ما هو نفس في كونه صفة ذاتية كالعلم وبين ما هو محتمل لذلك قوله (ولم أخرج الخ) اعلم أنهم اضطروا في القيد المذكور في بعضهم فناء كالهلال (و) (ش) إلا أنها اختلافاً فيها آخر جهه غيرها ياب هل هو خارج بالقيد الأول أو بالثانى كي يأتي وبعضهم سكت عنه ولم يتم رض له منهم (بن) شارح خطبة الأنبياء وتبعه الكروبي ويعضم زاده وأسقط قولهم على الجليل كالقطب في شرح الطالع ووجه السيد ذلك الزيادة بما سمع عنه في الكلام على الحامد وتقدم ما يتعلق به وهو مالقطب السمد في مختصره وأما في المطول فأسقط قولهم على جهة التعليم وذكر في موضعه على الجليل وذلك يشير بأن أحدهما يعني عن الآخر وبعضهم جمع بين ما وافق أن هذا القيد ليس فصلاً من فضول للسامي بل شرط لتحقيق المد أو للإثباته واستدل بقول السيد المتقدم بأنه إن عرى عن مطابقة الاعتقاد أو عالفته الجوارح لم يكن حداً له وقد علت موضوع كلامه لأنه تكلم على التعريف الذي أسقط فيه القيد الثاني الذي قال فيه (ش) أنه يخرج به الاستهرا والستريه وأما عند الجم بينهما فيفيق القيد الأخير ضائعاً فربما يراد به عدم خلوه الإيضاح وهو المقصود من التعريف ومن انزع له شيئاً مما يخرج بما قبله أراد عدم خلوه عن الاحتراز وقد أوضح بهذا الشيخ عبد الحق في شرح مقدمة الشيخ ذكريه فإنه قال عقب قول مصطفى وقولنا على جهة التعليم يخرج لما كان على جهة الاستهرا مانعه مع قطع النظر عن قولنا على الجليل الاختياري وقول من قال يخرج به ما كان على غير جهة التعليم بأن لم يخطر يالله تعظيم الحمود كما إذا أحسن التبليغ إلى شيخه فوفقاً للشيخ بأنه عذر بقصد الآثار لأن الشيخ قد لا يعلم تلبية فيه نظر لأن مقصده به مجرد الاخباران كان ليس بجميل ولا لائق فهو خارج بقولنا بالجليل كما خرج به الشيخ أيضاً وإن كان جيلاً في اللقط والمعنى فهو خارج بقولنا على الجليل كما يأتي عن الملال لأن معناه أن يكون في مقابلته فهو كالملة الباعنة على المد وكذا قوله لأن الشيخ ألح فإن مخالف لظهور الأحاديث من أسد اليم معروضاً فكما في الحديث من لم يشكر الناس لم يشكر الله ولا فرق بين شيخ وغيره وعلى ذلك جرى عمل الشيخ مع تلامذتهم الحسينين إليهم فالصورة المذكورة قد قطعاً لأنه وصف بجميل في مقابلة جيل إلا أنه



(ذوقك أن التوزير الكرم) لأن ذلك خارج بقوله على الجيل أى في مقابلته وما قصد به السخرية ليس في مقابلة الجيل والحد عرقاً فاعل يبني عن تنظيم النعم بسبب انعامه على الحامد أو غيره سواء

التجدد فيها المحمود به والمحمد عليه كاس عند (ش) وبه تعلم سقوط مارد به هنا الفائل على الحلال والعلم كلها فـهـ تعالـى . قوله (لأن ذلك خارج الخ) قال الملاـلى مـكـنـدا شـاعـ وـفـهـ بـحـثـ لأنـهـ المـرـادـ بـالـجـيلـ مـعـناـهـ لـاـ لـفـظـ المـوـضـوعـ لـهـ وـاـنـ اـسـتـعـمـلـ فـيـ القـبـيـحـ وـقـدـ تـقـرـرـ فـيـ عـلـيـانـ أنـعـنـ لـفـظـ الـمـسـتـعـارـ هـوـ الـمـسـتـعـارـهـ لـاـ لـمـسـتـعـارـهـ وـلـاـ يـعـنـ أـنـ مـاـسـتـعـمـلـ فـيـ لـفـظـ عـلـىـ وـجـهـ الـاـسـتـعـارـةـ الـتـكـيـةـ أـوـ الـقـلـيـحـةـ مـعـنـ قـبـيـحـ لـاـ جـيلـ قـوـلـكـ فـيـ مـقـامـ الـنـكـمـ مـاـأـشـجـهـ مـعـناـهـ بـدـلـيلـ الـقـرـيـنةـ مـاـأـجـبـهـ فـوـ وـصـفـ بـالـجـينـ وـهـ قـبـيـحـ فـالـقـاـتـلـ أـنـ خـرـجـ لـوـصـفـ بـالـجـيلـ لـقـدـ بـحـرـدـ الـاعـلـامـ لـنـ يـجـهـلـ ظـالـكـ كـفـرـكـ فـلـاـنـ قـرـشـ هـاـلـخـ قـلـتـ يـمـكـنـ اـلـجـعـ بـيـنـ كـلـامـهـ وـكـلـامـ خـرـهـ بـأـهـلـ نـظـرـ هـوـ إـلـىـ مـاـقـصـدـ الـشـكـلـ وـهـ الـمـنـيـ الـجـازـيـ وـلـاـ شـكـ أـنـ وـصـفـ بـقـبـيـحـ وـهـ أـنـ نـظـراـ وـغـيـرـهـ نـظـرـ إـلـىـ ظـالـمـ الـلـفـظـ وـمـنـاهـ الـحـقـيقـ فـوـ وـصـفـ بـجـمـيلـ أـنـهـ لـيـسـ فـيـ مـقـابـلـ جـيلـ فـالـلـفـاظـ لـفـظـ . قوله (والسـخـرـيـةـ الخـ) هـيـ بـعـنـ الـإـسـتـرـاكـافـ (قـ) وـضـاطـبـاـنـ بـوـقـيـ بـلـفـظـ يـدـلـ عـلـىـ الـكـرـامـةـ وـالـمـصـوـدـنـهـ . قوله (والتـقـيـعـ) فـرـهـ (قـ) بـالـتـعـيـفـ وـالتـرـبـ فـالـتـقـيـعـ يـكـونـ بـالـلـفـظـ الـصـرـعـ وـغـيـرـ الـصـرـعـ وـهـ مـرـادـ (شـ) فـلـاـ رـادـ تـقـرـيـعـ تـأـشـيـهـ فـيـ السـخـرـيـةـ قوله (والـحدـ عـرـقاـ) أـىـ فـيـ الرـعـاـيـاـ لـأـنـ أـسـبـقـ وـلـاـ أـصـلـ عـدـمـ التـقـيـدـ فـالـشـيـخـ عـدـلـ الـحـقـ فـيـ شـرـحـ الـمـقـدـمـةـ وـقـيـلـ عـرـفـ الـشـكـلـيـنـ لـأـنـمـ الـبـاحـثـونـ عـاـيـبـهـ فـهـ تـعـالـىـ وـمـاـ يـسـتـحـيلـ وـمـاـ يـجـزـ وـلـمـ ثـاءـ عـلـىـ أـهـلـ فـعـالـ بـالـكـلـالـاتـ وـقـيـلـ عـرـفـ الـصـوـفيـةـ لـأـنـمـ طـبـرـاـ وـبـاطـبـهـ مـنـ الـسـائـسـ وـأـخـلـصـواـ الـبـيـادـهـ فـعـالـ حـدـ الـعـرـقـ مـنـاسـبـ لـقـامـهـ وـكـذـ الشـكـ الـعـرـقـ وـقـيـلـ عـرـفـ الـشـرـعـ أـىـ اـسـطـلاحـ أـهـلـهـ لـأـنـ يـانـ حـقـيـقـةـ الـحـدـ أـنـاـ هـوـ لـأـجـلـ أـنـ مـطـلـوبـ شـرـعاـ وـعـلـىـ هـذـهـ ذـهـبـ مـنـ قـالـ أـنـ حـدـ الـعـرـقـ هـوـ حـدـ الـلـغـوـيـ كـالـشـيـخـ جـسـنـ فـيـ شـرـحـ الرـسـالـةـ قـالـ لـأـنـ الـقـسـرـيـنـ أـطـبـقـواـ عـلـىـ تـسـيـرـ الـحـدـ الـوـاقـعـ فـيـ الـقـرـآنـ بـمـاـ فـرـهـ بـهـ أـهـلـ لـلـغـةـ فـيـمـاـ مـتـرـاجـانـ وـلـيـسـ بـهـمـاـ الـعـوـمـ وـالـخـصـوصـ الـوـجـهـيـ فـاـشـتـرـ لـأـفـاقـ أـهـلـ الـلـغـةـ وـالـشـرـعـ عـلـىـ أـنـهـمـ بـعـنـمـ وـاحـدـهـ لـكـنـ عـلـىـ تـسـلـيمـ مـاـذـكـرـ فـنـحـنـ فـيـ غـيـرـهـ عـنـ الـجـرـيـ عـلـىـ غـيـرـهـ مـنـ الـأـفـوـالـ فـلـاـ يـمـرـضـ بـنـلـكـ عـلـىـ مـاـشـتـرـ عـنـ الـجـمـاعـةـ . قوله (قـلـ) أـىـ أـمـ وـشـانـ وـبـهـ يـظـهـرـ التـعـيمـ فـقـوـلـهـ سـوـاـهـ كـانـ الخـ .

كان قوله بالسان أو اعتقاداً بالجذان أو عملاً وخدمة بالأركان فهو أعم مورداً وأخص متعلقاً وللغيري بالمعكس فكان بالسان في مقابلة احسان لغوى وعرف ونحو بالسان في مقابلة

وقوله (بنيه الح) أي يدل على اعتقاد عظمته بحيث لو عرف النبي عرف المبأ عنه أما بالجذام أو قول الحامد أو قوله قبل الأول حد واحد وعلى الآخرين حدان قول الحامد أو قوله والاعتقاد والأول مني عن الثاني وكلها مني عن التعلم لايقال اعتقاد العظلمة هو الحمد الجناني فيكون منبياً عن نفسه لأننا نقول ليس هو اعتقاد العظلمة بل اعتقاد اتصف النعم بصفات الكمال وهذا يدل على اعتقاد آخر هو اعتقاد عظمته فتعارضاً ثُم المراد من الاعتقاد الصدقى جازماً أو غير جازماً ثم لا وقيل المراد الجنان والاحسن أن يقال في التعريف يقصد به تعظيم النعم لأن الآية عن شيء لا يستلزم تحفظه فضلاً عن قصده مع أن قصد التعظيم هو المعتبر في الحمد كذلك في الفرزى ونحوه البافى قوله (سبب كورة الح) هنا تصرع باعلى التراجم من تعليق الحكم بالشكوى وقوله (أو غيره) هو منصب السعد ومن تبعه وقال الإمام الزارى والسيد أن الشاد على المنعم سبب ما أوصى لنفسه الذى لا يكتفى حدعاً عزفه أبلان كان بالسان فهو حمد لغوى وإن كان بغيره فهو واسطة قوله (سواء الح) اسم مصدر بمعنى الاستواء يوصف به كما يوصف بالمصدر كقوله تعالى (إلى همة سواء ينتا وينكم) ولا ينى ولا يجمع على الصحيح وهو هنا خبر والفعل في تأويل مصدر مبتدأ بغير سياق لقيام وقوع الفعل بعد التسوية مقاهة وأو في كلامه بمعنى الواو على ما جوزه الكوفيون لأن التسوية لا تكون إلا بين متعدد أو لا حد المتعدد والمدى كون الفعل قوله بالسان الح سواء في صحة صدق الحمد العرق عليه والجملة إما مسأفة أو حال بلا واو ويصح أن يجعل سواء بحاجة إلى مخدوف أي تلك الأحوال سواء وهذه الجملة الاسمية دالة على جواب شرط مقدر مفهوم من المدى أي أن كان الفعل قوله بالسان تلك الأمور سواء وحال يحتاج لجمل أو بمعنى الواو قوله (فهو أعم الح) هذا تصرع على التعرفيين لأن الظاهر منها هو النسبة بين الموردين والمتعلقين ويظهر من هاتين النسبتين النسبة بين الحمد اللغوى والعرق وقد أوضحها (ش) بقوله فكان الحمد أداة بالمورد ما ورد وصدر منه لاما ورد عليه وانما لم يقل أعم مصدراً وإن كان أظهر اشارة إلى أن الحمد ينبع أن يكون من صميم القلب بأن يقصد به التعلم فكانه صادر منه ثم يرد على المسان والعموم

الكلال لنرى فقط واحتقاد بالجنان أو خدمة بالإركان عرق فقط والشکر لغة هو الماء عرقاً وعرفاً صرف العبد جريم جوازه التعلم بما عليه فيما يرضي الله في عموم الأوقات وهو المسئ

المورد أشار من . قال

أفادكم النجاح من ثلاثة يدي ولسانه والضمير الحجا
قوله (وأنجح متعلقاً) المراد به ما يكون مقابلاً وبازاته وهو المحمود عليه . قوله (هو
الحمد عز) أي متراهان متحدآن في المقوم والمصدقوق كائنان وبذر وقيل متباويان أي
متحدآن في المصدقوق فقط كفاحك وكاب وهذا هو الظاهر من كلام (ش) وغيره حيث جملوا
النسب ستة وهو خلاف التحقيق كياني ويدل هنا الحامد بالشاكر فقال بسب انتقامه على
الشاكر أو غيره ولكون الشكر لغة هو الحمد عزما لم يتكلم بعضهم على الحمد العرق استثناء
عنه بالشكر لغة ثم ماقصده كلام ش وغيره من أن الموارد ثلاثة لارابع لها صريح والنكل
من الحمد العرق والشكر اللغو ثلاثة أنواع بحسب المورد لسان وجناني وأركاني قال السيوطي
أطبق الناس على أن أنواع الشكر ثلاثة وزاد بعضهم رابعاً وهو شكر الله بالله وأشد عليه
وشكر ذوى الإحسان بالنطق ثانية وباللقب أخرى ثم بالعمل الآتى

و شکری لرب لاقبی و طاعقی ولا بلسانی بل به شکره غنی
وكأنه يشير الى بقائه باق يفتنه عن سواه المشار اليه بمحدث لايزال عبدى يتقرب الى
بالوقائل اخ وهذا شكر الخاصة وشكرا من لم يصل الى هذا القائم شكر العامة وهو مراد من
أطلق أن الشكر سبيل العامة هـ وكلام هذا القائل لا يقتضي أن شكر العبد له مورد آخر رابع
بل لا مصدر له الا عن تلك الثلاثة وغالبة الامر أنه في عن رويتها بقوة شهوده للشاكرين
رأى أن الشكر صادر من الشكور وهو الله تعالى ولا خصوصية للشكر عندم بمقام الفتاء
بل منهم من يفتي حق عن فتاوىه قوله (وعرفا الحج) قال ابن عبد الحق أى في عرف الشرع
أخذناها بما يأتى من اختصاص متعلقة بالله تعالى هـ وبدل عليه ما يأتي عن شارح الحصن وقيل
عرف الصوفية لما ذكره (ش) عن أبي حازم ولا يختلف بين الفريقين حيث أريد الشكر
الكامل الذي هو المعرفـ قوله (جيج جوارحة الحج) أى بأن لا فرج العبد عن طاعة ربـ
وتسلم أورقه وأحررهـ من الخلافة وإذا قال الجيد الشكر أن لا يعصي الله بتنهـ فلا يلغى حقهـ

باللقوى والاستقامة كان يمْرُّ بصره في نظر الآيات الاعتبار وتعرف جلال الصانع وجاهه وجمله في تلقى الأوامر والتواهى للامثال وغير ذلك قيل لأبي حازم ما شكر العينين قال اذا رأيت بهما خيراً أعلمه وان رأيت بهما شرًا ستره قيل فما شكر الآذنين قال اذا سمعت بهما خيراً وعيته اذا سمعت بهما شرًا دفته قيل فما شكر اليدين قال ان لا تأخذ بهما ما ليس لك ولا تمنع حنا

الإبكار التقوى والاستقامة الظاهرة والباطنة وأما الخلط في أحواه فلم يردد ما وجب عليه وهذا
الشكك بالمعنى الذى أشرنا إليه من التزام العبودية وامتثال أمرالرب سبحانه يقول فيه هذا الفدر
الإجبار هو أصل الوجوب وعليه مدار مبادلة الرسول صلى الله عليه وسلم ولا ينافي ذلك أن تدرج
طاعة غير واجبة في مسمى الشكر لأن الوجوب العام متوجه لللائقين والاتابع لكل ماجده به
الشارع بما أوجبه أو جناته وما أباحه لجناته من شرح المحسن ونفقه (بن) فشرح السلم مختصرا
فروع في إيجاب وصعب فهمه على بعض الطلبة . قوله (وهو المسمى بالتفوى بالخ) قال فيشرح
المحسن أعلم أن المأمور به شرعا من الشكر هو المغير عنه بالتفوى والاستقامة وبعبادة الله تعالى
على ما وردت به التصووص المتکاثرة الآمرة بالتفوى وبطاعة الله تعالى ورسوله و قال (ظفر) في
التصووص وحصل التفوی اجتناب وامتثال الیت . قوله (قبل لأبي حازم) هومن علامة السلف
المتقدمين واسمه مسلمة بن دينار كان يقول أدرك العلما يأتون لهم الأمراء والسلطانين
فيقفون على أبوابهم كالعييد واليوم رأينا العلما والعباد يأتون الأمراء والأغبياء فلما رأوا ذلك
منهم احترقون وقالوا لولا أن الذي عندنا خير من الذي عندم ما أتونا . وولله عبد العزيز
تفقه مع الإمام مالك على ابن هرمن وسمع أباه وزيد بن أسلم ومالك وكان من جملة أصحابه
ثم ان ماذ كر أبي حازم كاه داخل في الشكر بالأarkan كما صرحت به الإمام التزالي في الإحياء
قال ان عمل الشكر يتعلق بالقلب وبالسان وبالجوارح أما بالقلب فقد المغير واضماره بطبع
الخلق وأما بالسان ظاهر الشكر له تعالى بالتحميدات الدالة عليه وأما بالجوارح باستعمال
نم آفة تعامل في طاعته والتوق من الاستفادة بها على معصيته حتى أن شكر العينين أن تستر
كل عيب تراه نسلم وشكرا الأذنين أن تسترك عيب لسمعه فيدخل هذا في جملة شكر نعمه
هذه الأذعناء هـ الخلق (ج) (ك) . قوله (إذا رأى شئ) لا ينحصر شكر العينين فيما ذكر وكذا
ما يبعدها بما يدلل ماذ كرم (ش) أو لا وإنما للقصد التثليل وحاصل ما يقال أن شكر الأذعناء

هونه فيما قبل فاشكر البطن قال أن يكون أبغضه صبرا وأعلاه علها قبل فاشكر الفرج قال بما قال تعالى (والذين هم لغيرهم حافظون إلى ملوكهم) قيل فاشكر الرجالين قال إن رأي شيشنا أغبطه استعملتها في عمله وإن رأيت شيئاً مقتاً كففتني عن عمله وأنت شاكر له والشكر بهذا المعنى هو لزادي في آية (وقليل من عبادي الشكور) وفي حديث (أفلأَا كون عبداً شكوراً) وهو أخص من الثلاثة قبله ويأتي أن شاء الله مزيد كلام فيه في التصوف وتعريف الحد المالمبه والمعبود

استدلنا في طاعة الله تعالى وكفها عن محبته كامر عن النزال . قوله (أن يكون أعلاه الح) ظاهر أن المراد بالبطن هنا ما يشمل الصدر ولسا كان عمل الطعام والشراب والشهوات في الأسفل جعل الصير فيه وجعل العلم والمرارة القلب جعل في الأعلى وهو الصدر لأن القلب فيه قوله (وقليل من عبادي الح) قال النسق أى المتوفى على أداء الشكر الباذل وسعه فيه قد شغل به قلبه ولسانه وجوارحه اعتقاداً واعتزلاً وكداً وعن ابن عباس من يشكرون على أحواه كلها وقيل من يشكرون على الشكر وقيل من يرى بجزء عن الشكر . قوله (أفلأَا كون عبداً الح) قاله صلى الله عليه وسلم لما قام حتى تور مت قدماه قيل له أفعل هذا بنفسك وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال ابن عبد الحق فيه دلالة على اطلاق الشكر على عمل الجوارح وكذا قوله تعالى (اعملوا آل داود شكر) وقد أطلق تحصلي اتفعله وسلم على الحدف حديث الطبراني أن ناف سرقة له فقال لمن ردها الله على لاشكرون في فلارتدت قال الحدقة ه الح . قوله (وهو أخص من الثلاثة) أى بينه وبينها العموم والخصوص باطلاق وهو عبارة عن مفعولين توارداً على عمل واحد واقتصر أحد هما فقط بطرف لا يشاركه صاحبه فيه كالحيوان والآسان فالحدقة أعم منه مطلقاً لأنه يكون باللسان وحده ويكون في مقابلة نعمة أو كمال والشكر العرف المعرف بما ذكر لا يكون الاتجاع الآلات في جميع الأوقات ولا يكون إلا في مقابلة نعمة وأصله الشاكر منهن واحد وهو اقتداء به تقيد بأربعة أو خمسة ان جعلت قوله إلى الشاكر فيما آخر والآن مازداد قياداً والأعم مازداد فزداً والمد العرف أعم منه أيضاً لأنه يكون بجميع الآلات ويensusها بخلاف الشكر العرف ولأن المتم المذكور في تعريف الحد العرف لم يقيد بكونه متبعاً على الحامد بخلاف الشكر العرف فقد اعتبر فيه منم مخصوص وهو الله تعالى ونعمه وأصلة إلى الشاكر وأما الشكر لنعمة فهو الحد عرقاً والحاصل أنك اذا قابلت الشكر

المرف مع كل من الثلاثة تجد بينهما العموم والخصوص بالطلاق والأخص الشكر المرف فيه ثلاثة نسب وقدمنت (لش) إشارة إلى ثلاثة نسب آخر في المثلثة وعمرها والشكلة الآتية بالعموم والخصوص من وجهه واحدة بالترادف فإذا قابلت بين اللغوي والعرفي وجدت بينهما العموم والخصوص من وجهه كما قرر (لش) وكذا إذا قابلت بين الحد اللغوي والشcker اللغوي لأنه هو الحد المرف فما قبل في أحد هما يقال في الآخر وإن قابلت بين الحد العرفي والشcker اللغوي وجدت بينهما الترادف والتساوي على ما مر [المجموع ست ونظمها سيدى على الأجهورى بقوله]

إذا نسباً للحمد والشكر ربها
بوجه له عقل الليب يختلف
شكراً لدى عرف أخص جميعها
وفي لغة للحمد عرقاً يرافق
عموم لوجه في سوى ذين نسبة
قد نسب مت ملن هو عارف
ولكن يراعى الحال فيها سوى التي
يشكر لدى عرف وحد يختلف
أم الحد لا يرعاها فراعي هذه
الرجوه كشمس والضباب والسماء والفق

وبه بقوله ولكن الخ على أن النسبة بين الحد اللغوي والشcker اللغوي بحسب الوجود فقط فيقال كلما وجد الشcker المرف أي الصرف المذكور وجد الحد اللغوي لأنه كلما وجد الأخص وجد الأعم وذلك كالشمس والصنو فالشمس أخص من الضوء لأنه يوجد منها ومع غيرها لا يحسب الحال أي الاخبار فلا يقال صرف العبد جميع الخ وصف بجميل الخ وإن النسبة الباقية بحسب الحال والوجود فيقال كل شكر لغوى أي مفهومه هو فعل بيبي عن تعظيم المتم الخ ثقت وقد وضعت هذه النسب جدول لا يجمعها على وجه سهل ولم أره لغيرى وصورة

إذا قابلت الأول وهو الشcker المرف مع

جميع مانعاته تجد ثلاثة نسب بالعموم

المطلق وهي المرسومة في الجدول المولى

طولاً فاسقطه وقابل الثاني وهو الحد

لغوى مع مانعاته تجد نسبتين بالعموم

من وجه وهى المرسومة في الجدول الثاني

فاسقطه وقابل الثالث وهو الحد المرف مع

مانعاته وهو الرابع تجد نسبة واحدة بالترادف هذا على ما شهد عدم وأن النسب مت والتحقق

شcker	عرف
حد	لغوى
عمر	مطلق
حد	لغوى
عمر	مطلق
شcker	عرف
حد	لغوى
عمر	مطلق
شcker	عرف
حد	لغوى
عمر	مطلق
شcker	عرف
حد	لغوى
عمر	مطلق

أثنا ثلاث قطع لأن الشكر اللغوي هو الحد العرق قبضة الأولى مع الحد اللغوي والشكر العرقي نسبة الثاني مهمماً يكتفى به في التقابل فتقطع بستان وأما الترافق الذي بينهما فليس من النسب التي بين المقولين لأنه نسبة بين الألفاظ لا بين المعانٍ فتقطع نسبة أخرى بيق تلاثة الثنائي بالمعوم المطلق وواحدة بالمعوم من وجه وقد وضعت لها أيتها جدولًا صوره

قال سيدى حدون (بن) في شرح خطبة الافتية

وبق الملح لغة وعرقاً أما الثاني فهو فعل يدل على

اختصاص المدح نوع من الفضائل فهو أعم من

الحمد والشكرين فإنه عشر نسب يعني أن ضمته

هذه الأربع إلى المست السابقة وأما الأولى فهو

الوصف بالتجليل على جهة النظم والتجليل فهو أعم

مطلقاً من الحمد لغة والشكر عرقاً ومن كل من الحمد عرقاً والشكر لغة وأخص من اللوح

عرقاً فإنه خمسة عشر نسبة وقد وضع لها صاحب الأصل في الفوائد المسجلة جدولًا ه

ذهله (بن) فنظرة أن شئت لكن قد علمت ما أمر أن هذا العدد مبني على المساحة وإذا

حللت ماذكرنا ذلك كفاك عن غيره وعن تعلمه الصور التي يزيد بها الحد اللغوي والعرق

على الشكر العرق فقد تركنا ذلك لغة جدواه وتشويشه على الطالب وجعلنا مكانه الكلام

على الشكر العرق بشيء يسير مما يناسب التصوف زيادة على ما مر لاشارة (ش) لذلك مع

أنهم يبلغون موضعه ولناسبة التصوف لعلم التوجيه ولذا قيل فيه إنه توجد الخواص فقالوا

وبالله ننتين أما بهذه عند الصرف فلهم فيه عبارات كل واحد عبر على فدر مقامه وأجمعها ما مر

عند (ش) تبعاً لشارح المصنون ويؤخذ من كلام أبي حازم وبه فرسه السيد الجرجاني في تعريفاته

حيث قال هو صرف البعد جيد ما ألمع الله به عليه من السمع والبصر وغيرهما إلى ما يخلق لأجله ه

وفي رسالة الفشيري قال الاستاذ حقيقة الشكر عند أهل التحقيق الاعتراف بنعمه المنعم على وجهه

المخصوص ثم قال وينقسم إلى شكر بالسان وهو الاعتراف بالسمعة وشكر بالأركان وهو الالتفاف

بالوقق والخدمة وشكر بالقلب وهو الاعتكاف على بسط الشهود بأدامة حفظ المحرمة ويقال شكر

هو شكر العالمين يكمن من جهة أقوالهم وشكر هو نعمت العالمين يكمن نوعاً من أفعالهم

وشكر هو شكر المارفين يكون باستقامتهم له في عموم أحوالهم وتقل عن الجيند أنه قال الشكر

شكر عرق		
حد لغوى	عموم	مطلق
حد عرق	عموم يوجد	مطلق

أن لازم نسلك أهلاً للنعمة قال الشيخ زكي بلقيس شرحها لأن من لم ير ذلك ورأى أن النعمة فضل من الله تعالى استحيا من الله تعالى أن يكون شكره جزاء عليها لأنه إذا لاحظ شكر نعمة أخرى احتاج إلى شكر فهو بغير أن يكون شاكراً أبداً ثم نقل عن الجنيد أيضاً قصته مع عاله وشيخه السري السقطي لما سأله عن الشكر وهو ابن سبع سنين قال أن لا تتعصي الله بهمه فقال له السري يوشك أن يكون حظك من الله لسانك قال فلا أزال أبكي على هذه الكلمة وفي رواية ذكرها في الرسالة أيضاً أن السري قال له من أين لك هذا فقال من مجالستك ونسب النسق في سورة لقمان هذه المقالة لشيخه السري فلا يبعد أنه أخذتها منه كما يؤخذ من قوله من مجالستك ونسب للجند أنه قال الشكر أن لازم معه شريكاً ونسب لفترة سبأ أنه قال الشكر بذلك الجبود بين بدئ المعبد ولا يبعد ثبوت الجميع عنه لأن العارفين مختلف عبارتهم بحسب اختلاف أحوازهم وقال الغزالى في منهاج العابدين بعد كلام والحاصل أن الشكر تعليم يمنع من جفاء من أحسن إليه وذلك بتذكرة أحاسنه وحسن حال الشاكر في شكره وقبح حال الكافر في كفره وأقل ما يستوجه المتم بمعته أن لا يتوصى بها إلا معصيه ففي العبد أن يكون له حظ من تعليم الله تعالى ماجنول ينته وبيان معاصيه فإن أتى به فقد أتى بالاصل ثم يهدى العالة والقيام أذ هو من حقوق النعمة أهلاً ويوخذ منه أنقول الجنيد الشكر أن لا تتعصي للاتصر فيه على القدر اللازم من شكر المتم كما قال ابن عباد وقال الشيخ زروق الشكر هو فرح القلب بالنعم لأجل نعمته حتى يتعدى ذلك إلى الجوارح فينطق اللسان بالثانية وتسخرون الأعضايا بالإعمال وترك الخالفة هُم أن الشكر كاف في الإحياء ينتظم من علم وحال وعمل فالمعلم هو الأصل ويرث الحال وهي تورث العمل فاما المعلم فهو أن تعلم أن مولاكم عظمت هو المعلم عليك مع حسنك وعدم استحقاقك لنعمة والواستانط مسخرون من جهة فهم من جهة النعم عليك وعن أبي الحسن الشاذلي رضى الله عنه قال قلت يوماً وأنا في سياحي إلى مقى أكون عبداً شكوراً قبل لذا لم ترق الوجود منها عليه غيرك فقلت كيف ذلك وقد ألمست على الآية والعلاء والملوك قليل لي لو لا الآية لما اهتديت ولو لا العلاء لما اهتديت ولو لا الملوك لما ألمست فالكل نعمة على عليك وأما الحال فما يحصل من هذا المعلم من الفرج بالنعم ومحبه وأما العمل فهو القيام بواجب الفرج وإن شئت قلت هو القيام بما هو مقصود النعم ومحبوبه وما يستحب به عمل الشكر أن يعرف الإنسان أن شكر النعم موجب لبقاتها وزينتها (أن شكركم لا يريدكم)

وكلفانها موجب لزوالها من لم يشكر النعم فقد تعرض لزوالها ومن شكرها فقد قدّرها
 بمقابلها وأن ينظر إلى نعم الله التي عليه ومن أعظمها نعمة الإيمان والاسلام والنظر
 إلى وجهه الكريم وأن ينظر إلى من هو دونه ليعرف قدر نعمة الله عليه فقد ورد الفظروا
 إلى من هو دونكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم
 قال ابن عباد في الرسائل الكبرى قد حمله أنا على عمروه أي في أمور الدين والدنيا وحمله
 غيري هل أمور الدنيا فقط وإنما أعلم بالصليب منه كل منكم صليب لأن هذا
 الأمر مختلف باختلاف الأشخاص فيجعل كلامه هو على أهل المعرفة بالله تعالى كاملاً
 الذين يشاهدون أنفسهم وقولهم يد الله تعالى ليس لهم قدرة على شيء من
 العطاءات وإنما هي منه من الله تعالى عليهم تفضل بها عليهم ولو شاء ليأم لضدها ويجعل
 كلام غيره على حال العوام الذين يضرهم نظرهم إلى من هو دونهم في أمور الدين ليقام نفوسهم
 معهم بحيث ينشأ عن ذلك الرضا عن النفس واحترار الفخر والتكبر ونحو ذلك وقد يوحي
 هذا من كلامه بعد ذلك بأوراق والله الموفق قوله (وترىيف المدى الخ) أي التعرف
 الواقع في المدى بسبب دخول المعرفة عليه أما للهدى العلمي لتقديم العلم بمصححه
 ويسمى المهد الخارجي عند البيانيين والنفعي عند النحاة قال في الفوائد المسجلة والمزاد للهدى
 الخارجي العلمي وتد يقال فيه النفعي وإليه ينصرف مطلع العهد وأيضاً هنا المقام أن يقال
 لام التعرف قسمان الأول لام الهدى الخارجي وتحته أقسام ثلاثة صريحٍ وكثيرٍ وعلى
 أنه ان تقدم ذكر مدخله صراحة فالآول أو كنایة فالثانى وإنم يتقدم أصلاً ولكنه معلوم
 عند الخطاب سواماً كان حاضراً أم لا في الهدى العلمي والنحوين يسمون الأول بالهدى
 المضمر والثانى النفعي القسم الثانى لام الحقيقة وتحته أقسام أربعة لام الحقيقة من حيث
 هـ وتسى لام الجنس ولام الهدى النفعي ولام الاستزلاق المتحقق ولام الاستزلاق العرقى
 لأنها إن أشير بها للحقيقة من حيث هي فتى لام الحقيقة ولام الجنس وإن أشير بها
 للحقيقة في ضمن فرد مبهم ففي لام الهدى النفعي أولاً في ضمن جميع الأفراد الذي يتناوله اللفظ
 بحسب اللغة في الاستزلاق المتحقق أو بحسب العرقى نحو جمع الأمير الصاغة في الاستزلاق
 العرق فالأقسام سبعة من غير نظر لتفصيل النحاة وإن نظرنا إليها كانت ثمانية وإن لام
 الهدى النفعي عند البيانيين غيرها عند النحاة هذا حاصل ما في التخلص ذكره (د) وزاد بعضهم

حد الله تعالى نفسه في أنه لما علم غيره خلقه عن حده بما هو أعلاه فكانه قبل أحداته بذلك الحدقة الذي حد به نفسه في أولها وانت كنت لا أعلمه بالتفصيل كقوله عليه السلام والسلام (لأحصي نداء عليك أنت كما أثنيت على نفسك) وهذا الوجه أعني كون التكليف مبدأ حل مازرته وهو الذي ارتضاه الشیخ أبو العباس المرسي ولما قرر له بالهـ بن النجاشي قوله إن النجاشي ياسیدي اشهد بأنه أنها البهدية وأمال الجنـسـ اـمـاعـلـ سـيـلـ الـاستـفـرـاقـ فـكـانـهـ قـبـلـ كـلـ حـدـقـةـ أـمـيـ قـالـهـ بـهـ فـالـحـمـودـ بـهـ هـوـاتـهـ وـاـمـالـاـشـارـةـ إـلـىـ الـحـقـيـقـةـ مـنـ جـيـثـ هـيـ هـيـ مـعـ قـطـعـ النـظـرـ عـنـ أـفـرـادـهـ قـالـ فـيـ الـكـشـافـ كـتـرـيفـ الـعـرـاـكـ فـأـرـسـلـهـ الـعـرـاـكـ وـهـوـ الـاـشـارـةـ إـلـىـ الـمـاـيـرـةـ كـلـ وـاحـدـ مـاـهـوـ وـالـرـاـكـ

من أقسام لام الاستغراب التي تكون لاستغراب المصادف أي أوصاف الأفراد وهي التي تختلف كل بجزء آخر أن الرجل عالم وبه الاستغراب الادعاني وهو من قبل الاستغراب الجمازي وقد أفردنا الكلام على ذلك وأقسامها وما يتعلق بذلك في تأليف أبوحنفـا به كلام التخلص جملـهـ اللهـ خـالـصـ الـجـهـ الـكـرـمـ قـولـهـ (وـالـمـهـمـ حـدـدـ اللهـ تـعـالـيـ) أي كلامه النفس من حيث دلالـهـ عـلـىـ الـثـنـاءـ عـلـىـ تـعـالـيـ قـالـ الطـبـرـيـ فـيـ تـقـيـيـرـهـ الـمـدـثـأـ أـنـيـ بـهـ عـلـىـ تـعـالـيـ وـفـيـ حـسـنـهـ أـمـرـ عـبـادـهـ أـنـ يـثـنـواـ عـلـيـهـ فـكـانـهـ يـقـولـ قـولـواـ الـحـدـدـهـ قـولـهـ (هـوـالـذـيـ اـخـ) قـالـ الفـاكـيـانـيـ فـيـ شـرـحـ الرـسـالـةـ سـجـمـتـ شـيخـناـ أـبـاـ العـبـاسـ الـمـرـسـيـ يـقـولـ قـلتـ لـابـنـ الـجـانـسـ مـاـقـولـ فـيـ الـحـدـ أـجـنبـةـ أـمـ هـدـيـةـ قـالـ قـالـواـ اـنـاـ جـنـبـةـ فـقـلـ لـهـ الـذـيـ أـقـولـ بـهـ اـنـاـ هـدـيـةـ وـذـالـكـ لـأـنـ اللهـ تـعـالـيـ لـأـعـلـمـ بـغـيرـ خـلـقـهـ عـنـ حـدـهـ حـدـقـهـ بـهـ فـيـ أـلـزـامـ فـيـ بـاهـةـ عنـ خـلـقـهـ ثـمـ أـمـرـهـ بـهـ حـمـدـهـ بـذـكـرـهـ الطـبـرـيـ وـبـرـجـهـ الـحـدـيـثـ الـذـيـ عـنـ (شـ).ـ قـولـهـ (وـأـمـالـجـنـسـ)ـ أيـ الـحـقـيـقـةـ وـتـقـدـمـ أـنـاـ أـقـاسـ أـرـبـعـةـ وـلـذـاـ قـالـ إـمـاـ عـلـىـ سـيـلـ الـإـسـتـغـرـابـ أـيـ الـحـقـيـقـةـ عـلـىـ القـوـلـ بـاـخـتـصـاصـ الـحـدـبـاـنـهـ تـعـالـيـ وـحدـ غـيرـهـ حـدـهـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ لـأـنـ مـبـدـأـ كـلـ حـيـلـ أـوـ الـادـعـانـ عـلـىـ القـوـلـ بـعـدـ الـحـدـبـاـنـهـ خـمـدـ غـيرـهـ بـيـزـرـةـ الـعـدـمـ أـذـ مـاـمـنـ خـيـرـ إـلـاـ وـهـ مـسـدـيـهـ بـوـاسـطـةـ أـوـ بـغـيرـهـ (وـمـاـ بـكـ منـ نـعـمـةـ فـنـ اللهـ)ـ وـهـذـاـ القـوـلـ هـرـ مـنـهـبـ الـجـهـورـ وـنـسـبـهـ فـيـ الـقـوـاـنـدـ الـمـسـجـةـ إـلـىـ الـحـقـيـقـةـ قـالـ الـمـلـلـاـنـ وـرـجـعـ بـاهـ أـقـرـبـ لـفـيـمـ الـعـوـامـ الـذـينـ لـأـشـعـورـهـ بـلـطـائـفـ الـكـلـامـ وـالـحـدـدـهـ شـائـعـ فـيـ كـلـامـهـ وـهـ أـكـرـمـ الـخـواـصـ فـلـاـ جـمـلـ آـعـجـارـهـ.ـ قـولـهـ (وـاـمـاـ لـلـاـشـارـةـ إـلـىـ الـحـقـيـقـةـ)ـ وـيـقـالـهـ لـاـمـ الـجـنـسـ أـيـضاـ وـقـولـهـ (مـعـ قـطـعـ النـظـرـ)

ماهوم بين أجناس الأفعال قال والاستراق الذى يتوجه كثير من الناس وهم منهم هـ ونقل

تفسير قوله من حيث هي قوله (كتتعريف العراق) يطلق العراق على معان منها الإزدحام
قالت العرب أوردوا بهم العراق أى أوردها الماء مجتمعة حالة كونها ممتدة أى مزدحمة وكذا
أرسلوا العراق والأصل عراكا ثم أدخلت الـ إلـ قال ابن برى في حواري الصحاح العراق والبلـ
الغـير متصوبـان على الحال تلقـهـ الشـيخـ مرـتضـىـ فيـ شـرـحـ (قـ)ـ وـمـنـ قـوـلـ الشـاعـرـ
فـأـرـسـلـاـ الـعـراـقـ وـلـمـ يـنـدـهـاـ وـلـمـ يـشـفـقـ عـلـيـ نـصـ الدـخـالـ

أى أرسلـاـ الشـربـ مـزـدـحـمـةـ وـلـمـ يـنـتـهـاـ عـنـ ذـلـكـ وـلـمـ يـشـفـقـ عـلـيـ تـنـفـصـهاـ وـتـكـدـرـهاـ مـنـ مـاـ دـخـالـهـ
بعضـاـ فـيـ يـمـنـ وـإـزـدـحـامـهاـ عـلـىـ الـمـاءـ فـلـاتـيـمـ لـهـ الشـربـ وـلـوـ قـالـ الرـاخـشـىـ كـتـرـيفـ الرـجـلـ
وـالـمـرـأـةـ فـقـولـاـ الرـجـلـ خـيـرـ مـنـ الـمـرـأـةـ أـىـ حـقـيـقـةـ الرـجـلـ خـيـرـ مـنـ حـقـيـقـةـ الـمـرـأـةـ فـاـهـ اـشـارـةـ
إـلـيـ ماـيـعـرـفـهـ كـلـ أـحـدـمـ أـنـ الرـجـلـ وـالـمـرـأـةـ مـاـهـاـمـ بـيـنـ أـجـانـسـ الـأـجـاسـ لـكـانـ أـوـضـعـ بـالـنـسـبـةـ
لـنـ لـأـيـرـفـ الـرـعـاـيـاـ مـاهـوـ .ـ قـوـلـهـ (وـهـ المـعـ)ـ هـنـاـ بـيـكـونـ الـهـاءـ قـالـ فـيـ الصـبـاحـ وـهـمـتـاـلـ الشـيـءـ
وـهـمـاـنـ بـاـبـ وـعـدـ سـقـ القـلـبـ إـلـيـ مـعـ اـرـادـةـ غـيـرـهـ وـوـهـمـ وـهـمـ وـقـعـ فـيـ خـلـدـيـ وـالـجـمـعـ أـوـهـامـ
وـوـهـمـ فـيـ الحـسابـ يـوـمـ وـهـمـاـ مـثـلـ غـلـطـ وـرـنـاـ وـمـعـ هـ وـفـ (قـ)ـ وـوـهـمـ فـيـ الحـسابـ كـوـجـلـ غـلـطـ
وـفـ الشـيـءـ كـوـعـدـ ذـهـبـ وـهـمـ إـلـيـ وـأـوـهـمـ كـذـاـ مـنـ الحـسابـ أـسـقطـ أـوـهـمـ كـوـعـدـ وـوـرـثـ وـأـوـهـمـ
يـعـنـيـ هـقـالـ مـرـتضـىـ بـعـدـ القـوـلـ الثـانـيـ وـهـوـ قـوـلـ اـبـنـ الـأـعـرـابـيـ وـقـالـ شـرـ وـلـأـرـىـ الصـحـيـحـ
الـاهـنـاءـ الخـ وـلـيـدـىـ عـلـىـ الـأـجـهـورـىـ

اـنـ سـرـىـ الـوـهـ لـشـيـ وـالـمـرـادـ سـوـاـهـ ذـاـوـمـ بـتـكـيـنـ يـرـادـ
وـوـهـ بـالـفـتـحـ مـعـنـاهـ النـطـلـ وـلـلـاـخـىـ مـنـ هـنـاـ بـكـرـ اـفـبـيـطـ
وـالـأـكـيـ بـالـفـتـحـ وـفـلـ الـأـوـلـ بـعـكـسـ نـاعـلـ الـقـيـاسـ الـمـنـجـلـ
ـ وـالـخـاصـلـ أـنـ الـوـمـ الـقـلـبـ بـالـسـكـونـ وـالـلـسـانـ الـذـيـ هـوـ الـغـاطـلـ سـوـاـهـ كـانـ فـيـ الحـسابـ أـوـغـيـرـهـ بـالـفـتـحـ
ـ وـقـلـ الشـهـابـ فـ شـرـحـ الشـفـاـ عـنـ الصـحـاحـ السـكـونـ أـيـضاـ فـ مـصـدـرـ وـهـمـ فـيـ الحـسابـ لـكـنـ
ـ رـبـعـاـ بـعـدـ بـعـضـهـ بـالـفـتـحـ فـ مـصـدـرـ وـهـمـ وـاـنـ كـانـ قـلـيـاـ وـلـعـلـهـ تـأـدـبـاـ مـعـ الـمـلـأـ بـعـلهـ مـنـ قـبـيلـ
ـ الغـلطـ الـسـاقـ وـمـنـ هـنـاـ الـقـبـيلـ قـوـلـمـ هـنـاـ سـبـقـ قـلـمـ وـالـأـفـالـمـ لـأـبـيـقـ الـكـاتـبـ وـكـذاـ قـوـلـمـ
ـ هـنـاـ سـبـقـهـ وـخـرـ ذـلـكـ .ـ قـوـلـهـ (وـقـلـ عـنـ الـمـعـ)ـ اـخـتـلـفـ فـيـ فـهـمـ كـلـمـهـ قـبـيلـ اـنـ ذـلـكـ بـزـغـةـ

عنه في توجيهه من الاستنراق أن اللام لا يفيد سوى التعرف والاسم لا يدل الأعلى منه فإذا

اعتبرالية لأنهم يرون أن أفعال العباد الاختيارية مخلوقة لم يستحقون الحد عليها والاستنراق يقتضي ثبوت جميع المحامدة تعالى لأنها الحال في العباد وأفأعلم سواه كائن اختيارية أو اختيارية وهذا مذهب أهل السنة وهم لا يقولون به قال الفتوى الأولى لافت ولام في الحدقة لاستنراق الجنس عند أهل السنة وعدد المترفة لتعريف الماهية التي هي مطلق الجنس نهاء على أنهم يثبتون للعباد أفعالا يستحقون الحد عليها هـ نقله الفاسى شارح الثبىت وقال ابن سلطان فشرح النساء واللام فيه أى في الحد للاستنراق عند أهل السنة خلافا للمترفة اذ كل كمال انسا هو عنه تعالى في حقيقة الحال او طريقة المال هـ ورد هنا القول بأمرىن الاول أنه صرخ بأن هذه الجلة دالة على اختصاص الحد بأنه تعالى ويلازم من اختصاص الجنس اختصاص الانفراد كما يأنى فإن قيل هنا ينافي منعيم من أن أفعال العباد الاختيارية مخلوقة لم يستحقون الحد عليها فكيف يقول به أجيبي بأنه لا يمنع من أن يمكن العباد وأفأعلم على أفعالهن الحسنة من الله تعالى ف تكون هذا الحد راجعا إليه تعالى قال السيد ويدل عليه قوله في سورة الشان قم الظرفان ليدل بذلك على اختصاص الحد والملك بأنه تعالى وأما حد غيره فلجر ما النعمة على يده هـ الثاني أن هذا يشعر بأن الرعنوى يقول يكون أى للاستنراق في الجلة وليس كذلك فقد حصر في المفصل قائمة أى في التعرف والتعریف في العبد والجنس وقيل إن ذلك مبني على أن الحد من المصادر السادة مسد الأفعال وأصله النصب والمدول إلى الرفع للدلالة على الدوام والثبات والفعل انسا يدل على الحقيقة دون الاستنراق فكذا ما ينوب متابه قال في المطول وفيه نظر لأن النائب فعل انسا هو المصدر التكير مثل سلام عليكم و(ح) لامانع من أن يدخل فيه اللام وبقصد به الاستنراق فالأولى أن كونه الجنس مبني على أنه المتادر إلى القيم الشائعة في الاستعمال لاسيما في المصادر عند خفاء فرات الاستنراق أو على أن اللام لا يفيد سوى التعرف والاسم لا يدل الأعلى منه فلا يكون هناك استنراق هـ وهذا الأخير هو الذي اقتصر عليه (ش) لأنه هو المقول عن الرعنوى وهو أظهر من غيره وإن كان السيد بحث مع المطول وقرر بتقرير آخر زعم أنه مغایر لما في المطول كما يأنى وقد أطال أرباب حوثى المطول وأكثرروا من الابعاد والأوجهة قوله (والاسم لا يدل الحـ) زاد عبد الحكم فأن كان منه الماهية

من حيث هي أفاد تعيين المائية وإن كان مسأله المائية من حيث الوحدة كما في اسم الجنس أفاد تعيين الواحد فاذن لا يكون ثمة استنراق نظرا إلى نفس النقط والخل على الاستنراق ومم لا أنه ترك للحقيقة من غير قرية مائنة عنها وبما ذكرنا لذلك بحث السيد قدس سره بالترديد كما لا يخفى وكتنامقابل لو تم هذا الوجه لدل على عدم افادة اللام للمهد الخارجي ه ومراده بتزديد السيد قوله ان أراد السعد في المطلول لأنه لا يمكن ثمة استنراق وهو مدلول اللام أو مدلول نفس الاسم صحيح لكن لا يتجه به وجده اختيار جعل المهد هنا للجنس دون الاستنراق وإن أراد أنه لا استنراق هناك أصلا فغير لازم عما ذكره ولو ص لزومه لم يتصور استنراق مع المفرد الخل بلام الجنس أصلا وهو باطل هالخ . قوله (ومني هنا الكلام) أي كلام الرجعى الذى وجه به من الاستنراق قال جللى في حواشيه على المطلول وخلاصه أن الاستنراق لا يستفاد من نفس النقط وهذا كالصرخ في أن الخل عليه يحتاج إلى الاستئانة بالخارج فليس بيته وبين ما ذكره الفاضل الخشى (١) بقوله والسبب في اختياره الجنس أن دلالة النقط عليه وعلى اختصاصه بالمعنى تعالى لا يحتاج إلى الاستئانة بالمقام من أن اختصاص الجنس وهو مقام اختصاص

(١) يعني السيد

وهي أبلغ كذا السيد المرجاني في حواري المطول وهو عل ماقررتا تفسير ما قبل عن الرخنيري نفسه خلاف للسيد حيث جمله غيره وقد تبين أن استفادة اختصاص الحد يقتضي من هذه الجملة لا يترافق على تقديم المستند أعني لقه بل هو مستفاد من الاستفرار أن حلت الـ عليه وـ فلام الجر للاستحراق أو توكيد الاختصاص أو من لام الجر ان حلت الـ على تعریف المقصود ولقد تم

جميع الأفراد فلا حاجة هنا في تأدية ما هو المقصود أعني انتفاء المحمود عن غيره تعامل وثبوتها له إلى أن يزداد على الجنس معنى زائد يستعمل فيه بالتراتب هـ الحال وزيادة من كلام السيد والـ بحث عبد الحكم وجلي مع السيد أشار (ش) بقوله خلافاً للـ والـ والـ والـ عند (ش) مما من كلام السيد ذكرها عقب مادرنا عنه بقلم (ش) بين كلام السعد والـ السيد لأنهما في الحقيقة شيء واحد خلافاً للـ . قوله (من الاستفرار) يعني أن آل لنا جعلت الاستفرار وكان مفادها بالطابعة كل فرد من أفراد الحدختص بالـ تعامل وهذا هو المقصود فلا حاجة للدلالة عليه بتقديم المستند . قوله (الاستحقاق الحـ) إنما يحتاج إلى هنا لأن الاختصاص لا يستلزم الاستحقاق والمقصود اختصاص أفراد الحـ به تعامل على جهة الاستحقاق هنا جعلنا الـ الاستحقاق وهذا ي Garrison على ما ذكره جمهور النـ من أن لـ الجـ إذا وقت بينـ معنى وذاتـ كما هنا فيـ الاستـ حقـاقـ وإن وقتـ بينـ ذاتـينـ ودخلـتـ علىـ ماـ يـصحـ منهـ الملكـ فـ هيـ لـ الاختـصاصـ نحوـ السـرـجـ الفـرسـ وإن دخلـتـ علىـ ماـ يـصحـ منهـ فيـ للـ الملكـ نحوـ المالـ لـ زـيدـ قـلـ فـ للـ فـ وـ يـعـضـهمـ يـسـتـغـيـثـ بـ ذـكـرـ الاختـصاصـ عـاـيـقـ وـ يـهـيـئـ بـ الـأـمـةـ الـمـذـكـورـةـ وـ غـصـوـهـ . قوله (أـوـ توـكـيدـ الاختـصاصـ) أيـ المستـفـادـ منـ الاستـفرـارـ فـ تكونـ الـأـمـ الـلـاـخـصـاصـ أـيـضاـ الـأـنـتـقـوـةـ لـ الاختـصاصـ المـأـخـوذـ منـ الاستـفرـارـ لـ كـمـ هـذاـ جـارـ عـلـ مـاـقـالـهـ بـعـضـ النــحةـ لـاعـلـ الشــهـرـ وـ لـ اـيـصـ انـ تكونـ للـ الملكـ قالـ الـأـفـرـاقـ لـأنـ منـ أـفـاسـ الـحدـ حدـ أـفـقـهـ تعـالـ نــسـهـ فـيـ أـرـلـهـ وـ حـدـهـ قـدـيمـ وكـلـامـ الـقـدـيمـ وـ الـقـدـيمـ لـ اـيـصـ أنـ يـمـلـكـ هـ وـ قالـ بـعـضـهـ هـ إـنـماـ يـمـتـعـ بـ النــسـةـ لـ الـقـدـيمـ لـ الـنــسـةـ لـ الـحـادـثـ انـ لـوـ جـيـظـ أـنـ الـأـفـرـادـ غـيرـ مـرـكـبةـ فـانـ لـوـ جـيـظـ التــرـكـيـبـ فـلـ يـمـتـعـ أـيـضاـ لـانـ الـمـرـكـبـ مـنـ الـقـدـيمـ وـ الـحـادـثـ حـادـثـ هـ وـ فيهـ أـمـرـانـ الـأـولـ أـنـ عـلـ الـاحـيـاءـ الـأـولـ تكونـ الـأـمـ لـ الـلـاـخـصـاصـ أـوـ لـ الـلـاـخـصـاصـ عـلـ مـاـرـ بـ الـنــسـةـ لـ الـقـدـيمـ وـ للـ الملكـ بـ الـنــسـةـ لـ الـحـادـثـ فـرـيـتكـبـ فـيـ التــوزـيعـ وـ فـيـ ماـ يـعـنـيـ الـأـنـقـافـ أـنـ قـوـلـهـ لـأـنـ الـمـرـكـبـ أـخـانـ أـرـادـ التــرـكـيـبـ الـمـقـيـقـ فـيـ ظـالـلـ (١) وـ انـ أـرـادـ

(١) أـيـ لـانـهـ لـاـ يـتصـورـ مـنـ الـقـدـيمـ وـ الـحـادـثـ هـ مـؤـافـ

اسم الجلالة مع أنه ألم نظرا إلى ذاته لأن المقام مقام حمد وثاء فلتفضي الاهتمام باللفظ الدال على ذلك وضعا وهو لفظ الحمد وأهمية المقام أحق بأن تراعي من أهمية الذات لأن البلاغة انسا هي برغبة مقتضى المقام وتحو هذا قدم الفعل في قوله تعالى (إقرأ باسم ربك) اذا لم يه بالنظر الى المقام الامر بالقراءة لأنها أول سورة نزلت والمخاطب لاعده بالقراءة كما

الاعتباري الملاحظ في أربيد المركب للأفراد المجتمع من القديم والحديث فلا يصح اذليس كلاما حادثاً بل البعض وان أريد المية الاجتماعية القائمة بجموع الأفراد وليس المقصود الحكم على المية الاجتماعية وكذا لا يصح أن يكون اللام للملك ان جعلت ألل العهد والمعبود حمد الله تعالى فإن كان حمد من يعبد بمحمه وهو حمد الله تعالى وحمد أصحابه فأجازه بعضهم على وزان ماضي الاستئناف وفيه ما تقدم وتكون اللام حيث الاستحقاق أو الاختصاص قوله (أو من لام الجر) معطوف على قوله من الاستئناف والتقدير أو الاختصاص مأخذة من لام الجر ان حملت ألل الحقيقة فإن قلت لو كانت اللام ترد الاختصاص لذكرها في طرق المحصر قلت أجيبي بأنها لم توضع المحصر إلى التعلق والارتباط الخاص لكن في مقام التاء المناسب للحصر حل التعلق الخاص على الفرد الكامل منه وهو الذي يكون على وجه المحصر ولا يصح أن تكون اللام للملك ان جعلت ألل الحقيقة ويصح أن تكون الاختصاص عند بعضهم كامر والحاصل أن إل أما للهد أو الاستئناف أو للجنس والحقيقة وفي كل قلام الجر إما للاستحقاق أو الاختصاص أو الملك فالاحتلالات تسعة والصواب عدم صحة كون اللام للملك المعروف عند النحو في الأحوال ثلاثة أي أحوال الآلف واللام ولذا أطلق في الافتراق كامر والراجح أنها للاستحقاق في الأحوال الثلاثة لأنه الجاري على منصب الجمود ولذا اقتصر عليه الصيغة (ني) في شرح السلم وقصه وإن في الحد إما للجنس أو الاستئناف أو العهد واللام في قوله له للاستحقاق ولا يصح كونه للملك ثم ذكر كلام الافتراق المتقدم فباليه في غایة الحسن والاختصار قوله (ولم يقدم اسم الجلالة الج) نحوه للسعده وأورد عليه أن الكلمة إنما يذكر للزوال عن محله لا للقار فيه والحمد مبتدأ والأصل فيه التقديم وأجلاب الفرز بأنه سيأتي في تقديم المسند إليه أن تعدد الاسم فتقدمه قارة وتجعله مبتدأً وتؤخره قارة وتعمله فاعلاً وكل ذلك يستتبع نكهة تكون نكهة التقديم للزوال فقط بنوع قوله (لأنها أول سورة الج) هذا القول صدر به في الافتراض

في الكشاف وقال السكاكي باسم متعلق باقرأ الثاني ومعنى الأول أو جد الفراة ووجه رجوع

وصححة وكذا صحة ابن جزي واستدلا عليه بحديث عائشة رضي الله عنها أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقارِئه، فقال لها أرأى إلى آخر الحديث لكن ليس فيه إ تمام السورة وإنما فيه حتى يانع مالم يعلم وقد صرخ في الإنفاق عند ذكر القول الثاني بأن أول منزل منها صدرها وحده الحكم عليه بالأدلة هو النذر المذكور في الحديث وهو مراد (ش) وغيره فتساءلوا في التصريح القول الثاني المنذر لكن المراد بعد ذكرة الوحي فيه أول الرسالة واقرأ الأول البوبة وهي متقدمة على الرسالة الثالثة الثالثة الرابعة البسمة لأنظراً ما يتعلّق بهذه الآيات في الإنفاق قوله (كذا في الكشاف) يعني أنه أجب بهذا عن تقديم الفعل في الآية مع أن مقتضى الظاهر تأخير الفعل وتقديم المعمول ليفيد الاختصاص والاهتمام وكلام الله أحق برعاية ما يقتضي رعياته . قوله (متعلق باقرأ الثاني) أي على أنه مقبول به ودخلت الباء مع أن الفعل متعدد بنفسه لضعف العامل بالتأخير . قوله (أوجد) أي فهو منزل منزلة اللازم نحو فلان يعطي أي يوجد الاعطاء من غير اختيار تعلقه بمفعول وهذا الجواب هو الذي فيه السعد من كلام السكاكي وإلى هذين الجوابين أشار في التخلص بقوله وقد يفيد أي تقديم المعمول وراء التخصيص اهتماماً بالقدم ولذا يقدر الخنوف في قسم آفة الرحمن الرسم بمؤخراً وأودعه أقرأ باسم ديك وأجيب بأن الإمام في القراءة وبأنه متعلق بالخط واعتبار السعد جواباً آخر وهو أن أقرأ الأول والثاني كلامهما منزل منزلة اللازم أو المعمول مذوقهما أي القراء القرآن وبالباء للاستعارة أو الملابة متعلقة باقرأ الثاني ومتعلق الأول عذوف أو مذكور هو بضم آفة باء على أن البسلة من السورة وهناك جواب رابع في قسمه السادس من كلام السكاكي وفيه تكشف ونائشه عبد الحكيم فيه . قوله (ووجه رجوع الخط) أصله لشارح الحصن كما مرره في الركن الثالث من أركان الحديث وهو المحمود وتبصره ابن زكري وجنس (وش) وهو أحسن من قول (هي) في شرح الوسطي أن الحديث مما قد يفهم أو يحاط به فالكل راجع إليه قدره ابن زكري بأنه ليس المقصود للتتكلم بجملة الحديث الثانية على آفة بأنه المحمود بعض المحمود والمخالف بعضها فإنه تمسك ثم إن عبارة (ش) أحسن من قول جنس وجه هذا الاستغراب الخط لأنها تشمل ما إذا بجعلت أول للاستغراب أو الحقيقة وأما أن جملة المهد ظلمه بفرد واحد على مامر عدد (ش)

الحمد لله تعالى الذي هو معنى الاختصاص حتى كأنه قبل لا يحمد بكل حمد الا لامرأة الحمد
إمامي مقابلاً كمال أونعمه وما الفضائل والفضائل كما مر والكلال إن كان قائماً بذاته فلا شك أنه
الحمد مخصوص عليه وإن كان قائماً بخلقوق فهو عاربة عنده وواهبه ومسييه هو الله وحده خالد الخلق
عليه حمد في الحقيقة لواهبه ومسييه وتتعلق الحمد بالعبد بحسب الصورة فقط والنعمة المخصوص
عليها أيضاً إيمان الله بلا واسطة أو منه بها فإن العبد المستعمل في جلب أو دفع محبور في قالب
محظى فمده على ذلك حمد من ساقه إليه واستعمله فيه في الحقيقة (قل لا إله إلا نحن نعماً ولا ضرا
الإمامش آنف) فالعبد محمود أيضاً صورة فقط ومن حقه بحث الكتب اتضح له أن لا مانع
بين هذا المعنى وبين كون العبد فاعلاً ومحظياً لغة وشرعاً وينفي حامد الوسائل استحضار
هذا المعنى ورضايه فيكون جاماً بين الحقيقة والشريعة دفعة واحدة ونظيرهما ما يقال عند زيارة
الأولاء والعلماء لامرور في الحقيقة الإيسينا رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنهم مقتبسون من
نوره وجدواه من بحوره وما يستأنس به في أن كل حمد مصروفه تعالى قول أبي نواس

قوله (حمد من ساقه آخ) قال في الحكم من أكرمهك أنا أكرم فنك جميل ستره فالحمد من
سترك لمن أكرمهك (قل لا إله إلا نحن نعماً ولا ضراً إلا ماشاء الله). قوله (فيكون جاماً
آخ) أي لأن الحقيقة تقتضي أن لا يحمد إلا الله تعالى لأن التزم الحقيق والمتصف بالكلال
الذائق والشريعة أمرت بشكر الوسائل ظاهرهما التعارض ويجمع بينهما بما فرق (ش) قوله
(الأولاء والعلماء) أي وكنا آئل البيت فإذا قصد الرازير ذلك يكون زائر النبي صلى الله عليه
وسلم بحسب الأصل وللولي أو العالم أو الشريف بحسب التبع وبهذا تعظم الزيارة وتتجدد
إن شاء الله تعالى. قوله (وما يستأنس به آخ) إنما قال يستأنس لأن أبو نواس أشد اليقين
في خلقوق وجهه كالنعم الحقيق فدرجوع جميع الثناء عليه وهذا من الأطراه وبعبارة الشعراء وقد
قبل الشر أطبه أكنبه حتى هذين اليقين أن يقصد بما النعم الحقيق وهو الله تعالى فلو قصد
أبو نواس بما ذلك لأصابه ويكون (ح) كلامه شاعداً لرجوع الحمد بأسره إلى الله تعالى لأنهما
لكن شاهد ذلك من الكتاب والسنّة فلا حاجة لكتابه وأبو نواس هو الحسن بن هانيٌّ كان
في الدولة العباسيّة لقب بذلك لأنّه كان لذويّات نتوسان على عاته وكان رحمة الله تعالى متقدّماً
مستولاً على شرب الخمر والمعاصي حتى قال في نفسه

إذا نحن أتينا عليك بصالح فأنك كائني وفوق الذي ثقى
وانجرت الأفاظ يوم الدجحة لغيرك إنسانا فأنك الذي نهى
وقول أبي الطيب
ذلك الحد حتى ما المفتر في الحد حد ولا ميم ولا داد
ثم يحتمل أن تكون هذه الجلة باقية على أصل وضعها من الأخبار بعضها لا يقال بطرام أن لا يحصل

وكنت في من جند أبيليس فلارتي في الحال حق صار أبيليس من جندي
لكن روى أنه روى بعد موته قبيل له ماقيل له بذلك فقال غفران بأيات قلتها في مرض موق
تركتها تحت وسادي فبحث عنها فوجدت وهو قوله
لما كنت باليران أو عدت من عصي فوعلك بالغفران ليس له خلف
لأنك كنت ذا بطش شديد وقوة فمن وصفك الاحسان والآن والطف
رثينا خطاياانا وسترك مسبل وليس لشيء أنت سازه كشف
إذا نحن لم نهفو وتفغوا تكرما فمن غيرنا يهفو وغيرك من يهفو
قوله (وقول أبي الطيب) أي الثاني وهو أحد بن الحسين الشاعر المعلم. قوله (ذلك
الحد) أي ملك هذا المدود وهو سيف الدولة كل ما يطلق عليه لفظ الحدين الثامن بالجليل
على الجليل بحيث لم يترك لأحد من الناس شيئاً من أجزاء الحد لاقتلاه ولا كثيراً وكفى عن
ذلك بالأخذ والميم والدال وكان سيف الدولة يعطيه العطايا الكثير فانطلق لسانه بعده فأكثر
إمداداته فيه. حكى أن المحدثين عياد أشد يوماً بيأنا للنبي وجعل بردهه استحساناً له وكان
بمجلسه عبد الجليل بن وهب بن الأندلس فأشد ارتجالاً

لأنه جاد شعر ابن الحسين فأنما تمجيد العطايا والتي تفتح اللبس
تبناً عجباً بالقريبين ولو درى بأنك روى شعره للأمس

أي ادعى الالوهية واللهي الأولى بضم الهمزة العطايا والثانية بالفتح اللهم المشرفة على الخلق
قوله (ثم يحتمل الح) تصدريه بهذا الاختيار يقتضى أرجحية مع أن الأرجح هو الاختيار
الثاني كما يأني ولم يقدمه اعتناء به وقصدنا للرد على من يقول أنها إنما كانت خبرة لا يحصل
عليها الحد أو نظراً إلى أصلها من الأخبار مع حصول المقصود كاً يأخذ من قوله باقية على

الأخبار (ج) اذا اخبار عن شيء ليس من افراد ذلك الشي . كافى قوله الانسان حيوان فان هذا الاخبار ليس من افراد الانسان لانا قول ليس هنا على عمومه بل قد يكون الاخبار عن الموضوع من جزئيات ذلك الموضوع كقولنا الحبر يحمل الصدق والكتب فان هنا خبر من الاخبار فتحتما الصدق والكذب وكون الاخبار في مجلة المحدث من هذا القبيل واضم لصدق تعريف

أصل وضعاً في خبرة لفظاً ومعنى لأن الأخبار بثبوت الحدقة مع الادعاء أول التصديق لذلك ثاء عليه تعالى قال في شرح المحسن صيحة الحدقة وأحد الله حد دليله على الاتصال بالكلال وجرم به السيد الشريف سوانا فلما إثناه أو خبر سوانا كانت الدلالة مطابقة أو التزاماً على طريق الكتابية أو النقل العرق وأشار السيد إلى ترجيح كون الجملة خبرة لأنها الأصل ورجح غيره كالتحليل الإنشائية واتصرر لكل بما يطول وعبارة الحال على قول البشري محمدك الله الخ وعدل عن الحدقة الصيحة الشائعة للحمد إذ القصد بها الثناء على الله تعالى بأنه مالك جميع الحمد لا الاعلام بذلك الذي هو من جملة الأصل في القصد بالخبر إلى مقالة ثاء بمجموع الصفات وهذه بواحدة هـ قال البناني في قوله لا الاعلام الخ ايمانه إلى أن جملة المذان كانت خبرة لاقنيد الحمد وهو خلاف الختار لأن الخبر بأن الله تعالى مالك أو مخترض بالحمد حامد قلت وما أشار إليه (ش) من أن الخبر بالحمد ليس بمحامد هو الذي أقول به هـ قال العلامة العطار عقبه والذي أقول به أنه لا عبرة بقوله الخالق لما هو كالجميع عليه أن جملة الحمد سواء كانت أسمية أو فضلية خبرية أو إنشائية مفيدة للحمد حسناً ثم قال (وح) فرأت الحال أن هذه الجملة على تقدير كونها خبرة فهي خارجة عن الأصل في الأخبار من الاعلام بضمونها فالكلام بها لا يقال له معلم بالخبر بل هو مخترض وكذا اعتراضه الشرعي في تقريراته . قوله (لا يقال يلزم الخ) هذا السؤال والجواب ذكره في الفوائد المسجلة وقال عقبه فإن قبل لو كانت خبرة معنى لم يسم فلأنها حامداً وإنما يسمى خبراً ومعلوم أنه لا يشتق للخبر بشيء اسم ذلك الشيء فإذا قال ملئ قال الضرب مؤلم ضارب قلنا هنا أقرب من الأول وجوابه أن الخبر هنا ليس نظير من قال الضرب مؤلم وزيد قائم بل نظير من قال زيد متكلماً فإنه غيره ويصبح أن يقال فيه متكلماً لاتصاله بما آخر به هـ قوله (لصدق تعريف الحد عليه) أي لأن الأخبار بثبوت الحدقة تعالى مع الادعاء لذلك وصف بمحببل

المدعى عليه ويتحمل أن تكون مقتولة إلى الاشتاثم لابصح أن يتعلق الاشارة بضمونها الذي هو

فيصدق عليه التعريف قال الشيخ زكيه في مقدمته جملة المحدثة خبرية لفظاً اثنائية معنى الحصول المد بالكلمة مع الادعاء ولدلوطاها وقول شيخنا الحثى رحمه الله تعالى وفيه أن في قول (ش) لصدق الحج أن الصواب كلام من جملة قوله المد أن يكون على جهة التعليم والغير لا يقصد في القالب ه ليس بصواب وتقديم ما يتعلق بهذا القيد وكذا بين قصد مجرد الاخبار فارجع إليه وقد صرخ في الفوائد المسجلة بأن الخبر بالاستحقاق للتعليم معلم وحاجد وليس هنا كقولنا فلان فرقى وبه تعلم ما في توجيهه لكتاب البنائين المقدمة وتقديم كلام زكيه قريباً وقول شارح الحصن صيغة المد وأحد أوجه الحج وكيف يقال إن الإنسان غير ثبوط المحدثة تعالى ولا يقصد التعليم وليس هو كحمد الخلوقات بعضهم بعض والمعلم كلام الله قوله (ويعتمد أن تكون مقتولة الحج) هنا الاختلال أرجح من الأول وإن كان الأول أيضاً صحيحاً في نفسه وهو بقاء الجملة على حالها من المعتبرة مع حصول المقصود ولكن هذا أرجح من لأنه هو الذي اختاره جماعة من المتأخرین كما يوحي ذلك مار و قال الملالى في شرح القادرية جملة المحدثة إثنانية على اختياره والمراد إنشاء الشان بضمونها لاشتاء بضمونها لاختصاته حدوث استحقاقه تعالى للوصف بالليل فالليل حقيقة عرفية في الاشتاء لتقليله إليه عن الخبر الذي هو أصلها ولكونها حقيقة لم يتعين في إفادتها الاشتاء إلى قرنة ولا إلى نية اخراجها عن أصلها لأنها هي وصار نبأ مبنياً وقوله (بي) في شرح السلم متدااعياً وقول بعضهم أنها إذا كانت اثنانية لا يصدق تعريف المد عليها مردود لأن صدق التعريف عليها باعتبار اعتقاد بضمونها كما أنها إذا كانت خبرية لا يصدق عليها التعريف الاعتبار اعتقاد بضمونها كلام انظر العبداني القول الثالث في جملة المد أنها مقتولة شرعاً إلى الاشتاء ذكره في الفوائد المسجلة والشيخ زكيه في مقدمته قال بعد ما سمع عنه ويحوز أن تكون موضوعة شرعاً للاشتاء قال شارحة فتكون شرعاً اثنانية لفظاً ومنه ونقل الشيخ منتفى في شرح الإحياء عن ابن الهمام أنه قال لو كان المد خيراً احتدأ لاحسن تكراره في مجلس واحد وقد علم من السنة الرغبة في تكرار المد والتكرير وهو ما فاتح ذلك الاشتاء لا الاخبار اذا في الأول تجديد لكلمات الذي فنتفي بحسبها تعدد الحسنات ولهذا تقل الشرع كثيراً من الكلمات النسوية

ثبوت المدح لآن ثبوته لمقدم لايتنأ وإنما المراد إنشاء الشابذك المضعون وأقى بالجملة أسمية

كالصلة والزكارة وغيرهما إلى معان آخر غير ما وضعت له في اللغة وجملة المد كذلك فن قال خيرية نظر إلى اللغة ومن قال اثنائية نظر إلى الشرع فكان لفظياً هـ قلت أما قبح التكرار فيجب عنه بخوا ماء رف اسم الجلالة وإن الكلام إذا كان مشتملاً على الثناء على الله تعالى لا يفتح تكراره وأما التواب فأمر شرعى والشارع أمر ورب التواب على التلفظ بجملة المد ملائعاً اعتقاد ذلك والإذعان له ويذكر التواب بفضل الله تعالى كلما تكرر التلفظ بها وسواء اعتقاد المتكلم أنها اثنائية أو خيرية ولو قال عقب قوله نظراً إلى الشرع أو العرف العام لشتم القول الثاني في النقل . قوله (وأقى بالجملة الاسمية الحـ) أعلم أن المؤلفين اختلفت عباراتهم في التلفظ بالحمد بعضهم عبر بالإسمية لما ذكره (شـ) نظراً إلى أنهم الله تعالى المقصنة للحمد ثابتة دائمة في كل زمان وذلك يناسب الجملة الاسمية وبعضهم عبر بالفعلية نظراً إلى أنهم الله تعالى تجدد في كل وقت وأوان بل في كل جزء من الزمان وذلك يناسب التعبير بالفعل المستقبل الدال على التوأم والتجدد للحمد ادعاً إذ لا طلاق للبشر على ذلك لكن قال ابن هشام أتم صيحة في المد وأخذهما بمحض البيان ما افتتح أنتبه كتابه تعليماً لنا كيف يحمده وذلك الجملة الاسمية لاشتمالها على النكت البدعية كثيرة المستفاد منها والاستغراق أو الجنس أو الهد المستفاد من الـ وكون نسبة المد إلى الله تعالى غير مقيدة بزمان ولا بفاعل مع مافيها من الأدب باستحضار الحامد نفسه أن يصرح بنسبة المد إليه وقد رأى قوم من الفصحاء الإغراب قـتوا بعبارات تصر عنها كقول الرخشنـي الله أحد وقول الحرري اللهم أنا نحمدك هـ وقال الكمال ابن أبي شريف ولا يدعـي أن الافتتاح بسوى ما افتتح الله به كتابه أبلغـ من الافتتاح به الامـن ذهلـ عن منهـة ذلك الأدب مع الكتاب العزيـز هـ قال الحقـ سيدـي محمدـ بنـ عبدـ القادرـ الفانـيـ في تقـيـدهـ علىـ الـباحثـ الـاثـنـائـيـ للـلـلـاـقـ عـقـبـهـ وـقـدـ أـطـلـبـ العـبـادـيـ فـرـدـمـاـةـ اللهـ الكـالـ عـلـيـ عـلـدـهـ وـكـلـمـ الكـالـ وـمـنـ وـافـهـ غـيرـ حـادـ عنـ الصـوابـ لـنـ تـأـمـلـ وـأـنـصـفـ لـآنـ مرـادـهـ أـنـ العـالـمـ بـالـخـفـيـاتـ أـمـلـ بـالـأـفـضلـ وـالـأـبـلـغـ فـيمـكـنـ أـنـ تـكـونـ الـاسـمـيـةـ فـيـهاـ مـنـ الـقـوـانـدـ زـيـادةـ عـلـيـ مـاـقـ الفـعلـيـةـ عـالـمـ نـطـلـعـ عـلـيـ مـاـ لـاـ يـحـصـيـ فـلـذـكـ جـعـلـ فـاتـحةـ الـكـتـابـ العـزـيرـ وـجـعـلـ أـيـضاـ مـاـ يـنـسـبـهـ مـفـتـحـاـهـ (وحـ) فـلاـ يـلـفـعـهـ مـاـذـكـ الـبـادـيـ مـنـ وـجـودـ مـعـانـ الـفـعلـيـةـ أـكـثـرـ مـنـ الـاسـمـيـةـ وـالـمـقـامـ فـمـوـضـعـ

لإفادة الثبوت لكن نقل العلامة الفزري عن بعضهم أن الذي يقتضيه حادث البلاغة رعاية المحمود عليه فان كان صفة ثانية كصفة الريوية المحمود عليها في سورة الفاتحة جي، بجملة الحمد ايمه وان كان المحمود عليه أمراً متعددًا حادثاً جي، بجملة الحمد فعلية لأن العمل يفيد المتعدد والخدوث كما في قول صاحب جمع الجواب عن حمدك الله على ثم يوذن الحمد بارداها قلت بشكل عليه الاتيان بالاصحية في قوله تعالى (الحمد لله الذي أنزل على عبد الكتاب) (الحمد الذي هدانا هنا) (الحمد لله الذي وهبنا على الكبر إساعيل وإسحاق) فان المحمود عليه هنا أعمال حادة وقد يحيط بأنه قد تعلق الحمد بالذات فاه تعالى يستحق الحمد لذاته ثم ذكرت النعمة بعد ذلك بالتبعة (الذي) صفة لاسم الجملة لا بدل خلافاً لش (علنا) عشر من علم العلوم التكليفية أو عن نفسه فقط وأني بصير المنظمة لاظهار ملزومها من تعظيم الله به بالعلم تحدثنا

يقتضي الايمه تكون أبلغ وفي موضع آخر يقتضي الفعلية تكون أبلغ أو يحمل أن يكون المقصود بالذات مجرد الاخبار الى غير ذلك على أن هذه الاحتمالات لا يقطع فيها والوقوف مع الأدب أولى وآلة أعلمها الحج. قوله (لإفادة الثبوت الح) يطلق الثبوت اصطلاحاً على حصول المستد للمستد اليه من غير دلالة على تقديره وإن وهذا لا يختص به الجملة الايمه وبطريق ويراد به الدوام المستمر ويعبر عنه بالثبات فتحصص به الجملة الايمه وهذا هو الذي فعله (ش) ولذا لم يرد بهذه الدوام وفي المصباح ثبت الشي ثبوتاً دام واستقر ه قسر الثبوت بالدوام والاستقرار وفي الباقي على السعد مانسه دلالة الايمه على الدوام والثبات بسبب العدول اليها عن الفعلية التي هي الاصل في الاخبار عن الأمور التي تتعدد كالحمد لأسباب الوضع فلا ينافي قوله (لأنه) فالشيخ عبد القاهر لا دلالة في زيد منطق على أكثر من ثبوت الانطلاق لزيد على أن ظاهر الكشاف والمفتاح أن الدوام أصل في الايمه كما في الحميد قال الاتياني في تقريره عليه قوله (لكن قويم المذكور بشار على ظاهر كلام الكشاف والمفتاح وإن عالف كلام الشيخ . قوله (لكن قل الفرزى الح) هنا قول ثالث بالتفصيل وكأنه توافق بين القولين . قوله (لابد الح) لأن البديل منه ليس هو المقصود الأيم وانما المقصود البديل واسم الله تعالى لا يقال في بذلك وقول من قال في مثل كلام الناظم لأن البديل منه في نية المطرح ليس بصواب لأن ذلك خاص ببدل الغلط قوله (عشر العلامة) أي فاللون للمتكلم ومعه غيره وقدم (ش) هنا الاحتمال لأنه أظهر اذهو

حمل على الحقيقة بخلاف الاحتمال الثاني وأقرب بالقلم لأن انشاء الشاعر على أسلمة متعددة بلغ من انشائه على لسان واحد ولا انحدر الله تعالى عظيم لا يستقبل به الواحد ولسلامته معاوره على غيره ولما فيه من كمال الشفقة على اخوه المؤمنين حيث أشر لكم منه في هذا المد فكان (ظم) ناب عن العلة وقام مقامهم في المد على نعمة العلم . قوله (وأن بنون العلامة الح) أي تكون النون للعظم نفسه ولما كان هذا الا يناسب مقام العبودية أشار (ش) الى الجواب عنه بقوله لاظهار ملزومها والمشهور أن الكناية هي استعمال الفعل في لازم معناه لاف ملزومه فإن اللازم لا يدل على ملزومه لكنه أعم بخلاف الملزوم فإنه يدل على لازمه دلالة التراجم ويحاب بأن الملزوم هنا لازم أيضاً اذ مراد اليائين الروم ولو باعتبار المرف أو الفعلة أو القرنة أو الاداء فيدعي هنا المساواة وليس المراد الملزوم المنطق وإنما كان هنا للظلمة مع توجيهه بما في الترجمة بأن يراد العلامة وتقطيم الله له مما لا يقال فيه تركية النفس وذلك منها عنه لأنها قول الترجمة التي عنها ما كانت على وجه الرياء والمسمعة لاما كانت بعنو تعرى فمقامه في القلم يلتفت به الناس هنا ايضاح ما في حراثي الخليل وقال الكمال جمل النون هنا للظلمة مع توجيهه بما ذكر لا يخلو عن تكفل لأن مقام خطاب الرب بالكتاب عليه مقام التلبيس ظاهراً وباطلاً بالله والمخمور وليس مقام تعریض لظلمة العبد واعتراض عليه البليد على عادته وتبعه بعض الحرواتي الا الباقي فالله قرر كلام الخليل ولم يتعرض لكلام الكمال ومن اعتراض عليه سيدى حدون ابن الحاج حيث قال فان قلت المناسب في خطاب الحق ان يتذلل ويتسلق والظلمة تباينه فما قوله فيه قلت هي ليست مقصودة بالذات ولا اعتراض لها بني ولا ايات وإنما هي للانتقال ولاشكال جمال خلافاً للكمال والكمال الكبير المتعال قلت كلام الكمال هو عين الكمال لن تأمل وأنصف لأن تنبئه على الأدب على افق تصال في مقام الثناء والدعا والتصبر كفول السبكي تحمدك الهم الح وقول (ظم) الحمد لله الذي علنا ونحو ذلك وأما مقام الحمد بالنسبة لفقام آخر وفيه خطر كما في الكلام على تعریض المؤلف بنفسه فلا يخلط مقام بمقام آخر كما أشار له هنا بقوله وليس مقام الح وآوجهه في آخر الكتاب عند قوله (ص) فربما ذكرنا الآلة الح قل لفظ ناهنا وفي قوله أفصحتنا وما بعده للظلمة والمقام يلائمه اذا القصد تعظيم شأن الكتاب للتزييف فيه ويرجع بما ذكره (ش) أول الكتاب في نون تحمدك ولكن ما ذكرناه هناك هو الاول هناك اذ لا يخفى الفرق بين مقام التلبيس بالكتاب

وقول الآخر في المتاب وبيث الشكوى

إذا لم يسللك الرمان خارب وباعد إذا لم تتفتح بالأقارب

ووحد (ظم) في مقابلة نعمة كحمد صاحب جمع الجواجم قال الحلى في شرحه وإنما حد في مقابلة

المجد عرق أذ عرفت والكرم وزال عنك إلى أعدائك السقم

قوله (وقول الآخر) هو الفقيه عماره الفي قال السيوطي في شرح عقود الحسان ومن البراعة قوله تعالى (سورة أنزلناها وفرضناها) أي أوجنا مائتها من الأحكام وألزمناكم العمل بها وقيل قدرنا مائتها من المحدود (وأنزلنا فيها آيات يناتل لكم تذكرون) أي تحظون ثم انتصروا بحكم الرأي (في مقابلة نعمة) أي وهي تعليم الله العبد أو (ظم) على الاحتياط في النون. وقوله (كحمد الحمد) أي لآنه قال نحمدك اللهم على نعم يتوذن الحمد بازديادها وما ذكره (ش) من أن حدهما في مقابلة نعمة وهو المقيد عند بعضهم هو الظاهر للتصريح بجهة استحقاق الحمد ويتحمل أن يكون كل منها مطلقاً أي غير مقيد قال البناني على قول الحلى وإنما حد في مقابلة نعمة الحمد ظاهره أن (ص) لم يحمد إلا حدا مقتدا ولم لا يجوز أن يكون على الحمد أو لا يسمى باسمه الاسم الكلم ثم يقوله على نعم فيكون قد أدى بالحد ونبه على الاستحقاقين كما أشار له السعد في المطرول في قول التخييص الحمد على ما أنت هـ وبعبارة المطرول وإنما لم يقل للخالق أو الرازق أو غيرهما عاصيوم استحقاق الحمد بوصف دون وصف بل أعراض للإنعام بعد الدلالة على استحقاق النات تنبئاً على تحقق الاستحقاقين هـ قال السمرقندى في حاشيته عليه وجه دلالة تعليق الحمد بالنظر أنه على الاستحقاق غير الذائق أنه لدلالته على جميع الصفات جعل تعليق الحمد به كتعلقه بالشيء الدال على مشتبهه جميع الصفات ويكون الإنعام كأنه تخصيص بعد تعميم أو أنه لما كانت النات المقدسة مستلزمة للصفات مستتبعة لها بنفسها يجوز أن يحكم بكونها سبباً للحمد بخلاف سائر الذوات ووجه دلالة تعليق الحمد بالنظر أنه على الاستحقاق الذائق بهذا المعنى أنه لما يزيد تعليق الحمد بالإنعام فالعبارة الظاهرة الحمد للنعم أو إن أنت فاذًا عدل إلى تعليقه باسم النات العلية ثم ذكر الإنعام فلابد له من تكثة هـ نقله العلام المطر والقال قبله وبه ينبع ما^(١) أورده على عبارة المطرول هـ وبعبارة (ظم) كعبارة التخييص فما يقال في الثانية يقال في الأولى

(١) أي كالعصام في أطروحة هـ مؤلف

التم لامطلاقا لأن الأول واجب والثانى مندوب وفيه نظر لأن الذى وصفه بالوجوب فى مقابلة

فيؤخذ من جميع ما سر أن كلام ابن السبك و(ظاهر) المواتق لكلام التلخيص ان نظرنا إلى ظاهر النقطة كما انتصر عليه (ش) والخلى وهو أظهر وأقرب فهو لنوى وعرف لأنه مدل بالسان فى مقابلة احسان وهذه صورة اجتئاعها كما مر عند (ش) وان نظرنا إلى مالاكم السعد وحوائى الحال فيكون فى عبارة كل واحد منها حدان حد مطلق وهو المطلق باسم الذات العلية وهو لنوى فقط وحد مقيد وهو المطلق على الانعام وهو لنوى وعرفي ولا فرق بينهما الا ان (ظاهر) غير بالمعنى الاسمي كصاحب التلخيص وابن السبك غير بالمعنى وذلك لا يختص فى عدم الفرق كما يؤخذ من كلامهم . قوله (لأن الاول) أي المدى فى مقابلة نعمة واجب أي يتطلب عليه ثواب الواجب لوقوعه واجباً وليس المراد أنه اذا أتم الله على عبدته بعنة يجب أن يحمده بال minden القاطع والا لاستغراق جميع الاوقات قال الشيخ زكريا وفي أن هذا ليس حقائق الواجب لأنه مأثاب على فعله ويعاقب على تركه وقيل الحكمون عليه بالوجوب المدى المطلق الذي هو فعل يبني الحج ووردده عام فيصدق بالاعتقاد وفيه أن الكلام فى وجوب المدى المطلق وأجيب بغير ماذكر وكله تكليف لا حاجة اليه . قوله (والثانى) أي المدى المطلق مندوب والصواب أن كلامهما مندوب بعد المرة الواحدة فى العمر وأحدهما يكفى عن الآخر كما يؤخذ مما يأتى عن سيدى عبد القادر القاشى رضى الله عنه وفتعنا به . قوله (وفيه نظر الح) أصله للشيخ المتقدم وقدله ولده فى شرح الحصن وأجاب عما ورد عليه ونفعه ومنها أى من جملة المباحث المتعلقة بالعدد ان المدى المقابل للنعمه يقولون فيه مقيد وغيره مطلق والأول واجب بخلاف الثاني وكان شيخنا رحمةه تعالى يبحث فى التقسيم والوجوب أمالا الأول كان أرادوا التقيد والإطلاق باعتبار اللاظفرا طالع تحته وان أرادوا الفرق المنزوى فغير صحيح اذ من الأركان الحمود والشحود عليه فلا يتصور المطلق وأما الثاني أي الوجوب فنفيه مقليل أنه حيث وقع كذلك فهو واجب أي يخرج به عن مهده شكر النعمه وهو لا يتمثل له جهة القول ولا لمنظ المدىخصوصه لكن اذا وقع بالمنظ المدائى به الواجب وفيه أن هذا ائمما يتم لو كان المراد الشكر اللغوى وأما العرف وهو المترجم اليه الوجوب فلا يتأدى بمطلق القول اذ حقيقة صرف العبد الحج فلا يخرج من عهدة الطلب بمجرد ذكر السان هذا حاصل ما قرره الشيخ

التم انسا هو الشكر العرق وبه فسر الكمال ابن أبي شريف وغيره الشكر في قوله جم الجامع

ووجه المقال ونعلم بمعنى بأنه يحاب عن الأول بوجهين الأول أن الحمد الواقع على الاحسان مقيد والواقع على الكمال مطلق الثاني أن الواقع على نعمة معينة مقيد وما وقع على غير معينة أو على النعم جملة مطلق فإن على وقوعه على معين صريح بالقيد والافلا ونعلم بأنه يحاب عن الثاني بأن الحمد الغوري يشرط فيه موافقه الباطل للظاهر فلا يسمى حمدًا مالم يتفقا وهذا الاعتبار يوافق الشكر العرق ولا فرق بينهما الا باعتبار اللفظ كاصح به الشيخ ذكرها في مقدمته وأقول ما زعنه في الاول من قوله بطرفيه اذا لا يعني ان ذلك الفرق الذي أبداه دائير بين الحكم وبين أن يكون غايته اللفظ والحكم غير مقبول والفرق اللفظي قد به الشيخ على أنه لا يتحقق تحقق ومن منه دعوى الاصطلاح مع كونه يفتقر إلى ثبوت وأدى داعي عوج إليه وأما ما زعنه في الثاني من مراده العرق للغوري فقوله مراد الشيخ في بعثه أن الواجب هو صرف العبد جميع جوارحه الحار ولا علينا في أي اسم أطلقته عليه من حمد أو شكر أو غير ذلك وعمرد التسمية لا يزيد اشكالاً ونظر في النسبتين هذه الالتفاظ لم محل آخر ثم ذكر ما مرر عنه في الشكر العرق ثم قال قليل الوجوب في طلة الحمد المقابلة للنعمه بكونها أدى بها الواجب فيه نظر لأن النعمة الحاملة للمعنة اتسا يخرج العبد من عهدة شكرها بالسلامة من كفرانها في استعمالها فيها فهم فإذا لم يحتب ذلك لم يكفيه في تأدية شكرها أن يحمد بلسانه فقط بل يكون آتياً بنقل خلا بغير قال تاج الدين السبكي في كتابه مقيد النعم ومقيد النعم ان صlift مثلا كل ليلة ركتين شكرًا على نعمة العينين وأنت مع ذلك تنظر الى الخارج لم تؤد شكرهما ثم أطال في ذكر الآياته ويؤخذ مثل ذلك من كلام الفزالي وغيره فإن قلت من لازم الحمد المقيد بالاتمام الاعتراف بالنعمه المقابل للكفران وذلك الاعتراف واجب والتقييد من شأنه استحضاره في ثبات ثواب الواجب فلتاعلى فرض تسلیم ذلك لا يختص بالقيد فنقول في الثاني على أنه تعالى الحمد عن القيد أنه سبب في استحضار الاندان لريبيته والاعتراف به بظلمته واستحقاقه للثواب وذلك يندرج في الافتراضات الواجبة فاي فرق بين الاطلاق والتقييد اعقال جس وأجلب بعض أصحابنا في طرره على شرح الحصن عن البحث في الوجوب بما حاصله أنهما عرقان عرف الفقهاء وحقيقة الشكر عندم متعددة مع اللغة ولذا لم يخصه بعد وانظر الحال فإنه ذكر ذلك التفسير وسلمه ثم قال عند

وذكر المتم واجب بالشرع لا بالعقل خلاً للسترة وذلك أن حاصل معنى الفكر العرق الاستقامة في الدين ولا شرط في وجوبها وأما الحداللغوي الذي هو المراد في كلام (ظم) وغير من المصنفين فقد صرخ السنوسى في شرح صفرى الصفرى بأن حكمة الوجوب مرة في العمر كالصلة على النبي

قول السبكى وذكر المتم واجب بالشرع أى التأدى على القلب لاتمامه بان يعتقد بأنه تعالى ولها أو بالسان بأن يتحدث بها أو غيرها كان ينفع له تعالى هـ وبيان كونه ح أدى به الواجب أن ما واجب من شكر النعمة المعينة وضع ثأريته طرق كالواجب الخير يرضى بها وقع واحداً مما يسمى شكرًا يسمى حمداً أيضًا أى بالسان من حيث الإلابة والاظهار لنعمة المتم والدلالة على ذلك باتنين الوصفي هو أفضل أنواع الشكر كما حل على ذلك الحدة رأس الشكر ما ذكر الله من لم يحمد وأطال في الاستدلال على هذا المعنى ثم قال قللني إن من ألم الله عليه بمعنة ووجب عليه شكرها بأحد ماذكر وكلما تجددت نعمة محمد الوجوب وهذا يفهم قوله صلى الله عليه وسلم افترض علينا الشكر إذا أعطيت وبما ذكرنا من اندراجه في الواجب الخير أو تشبيهه به يندفع بعهم مع الشيخ زكرياء في قوله معنى كونه واجباً أنه يقع واجباً لا أنه إذا ألم على عبده بمعنة يجب عليه أن يحمد بالحمد المنقطي أو المعنوى هـ وكذا قول ابن حجر في شرح الشهاد لليس المراد بالوجوب أن من ترك لفظاً يأثم بل أن من أتي به في مقابلة النعمة أتى عليه تواب الواجب ومن أتي به لا في مقابلة شيء أتى عليه تواب المذنب بأنه ينفعه تعرضاً لهم الواجب بما يثاب على فعله ويعاقب على تركه أذ يلزم ذلك في جميع باب الواجب الخير ثم قال وعرف الصوفية وشأنهم الكلام على ما يصلح الباطن وعنهم نقلوا تعريفهم بما ذكر من صرف العبد جميع الحال (وش) لما رأى كلام هذا البعض سافطاً لم يكتثر به مع أنه ينقل عن (جس) كثيراً وجزم بما قاله الشيخ وولده وأبيه بما قاله (سي) وابن أبي شريف مع أن غالباً (ش) أغفله فأرجينا أن نبه على فساده في بعض الموضع وأما تبعه في طارئه يقول والله فتنين أما قوله (أنهما عرقان الحال) فقد أشار ولد الشيخ إلى جوابه بقوله ومن معناه دعوى الاصطلاح مع أنه يفتقر إلى ثبوت مع أن الذى صرخ به جماعة من الفقهاء هو وجوب الحداللغوى والشكر اللغوى مرة في العمر كما تلقى (ش) عن (سي) ونقله الخطاب في شرح المختصر وسله (دبي) أن

صلى الله عليه وسلم والتعليق بكلمات الشهادة والمحاجة (من العلوم) أي من المعلومات أو المسائل التي من شأنها أن تعلم وهذا يان لسلمون قوله (ما به كفنا) فيتعلق بمحنوف حال من ما لا يدمن تقدير مضاف قبل هذه به والتقدير المذكورة الذي علينا ما كفنا بتعلمه كائناً مأموراً جلة ما شاء الله أن يعلم

شرح السلم (وجس) على الرسالة عند الكلام على وجوب الاستغفار للصلحة قال وهذا الاختصار بالصحابة بل يعم كل من سبقنا بالابيان والظاهر كما في (عج) أنه يجب مرة في العمر وأنه بنية كالنيل والتحميد والصلة على النبي صلى الله عليه وسلم ودخل تحت الكاف ما يلي من الأمور التي يجب مرة في العمر ونظمها (عج) بقوله

تعوذ بسم الله وحبيبه حرفة شهادة مع الصلاه
على النبي المصطفى ثم السلام حد وشك ثم تسريح بضم
واستغفر الله ثم كبر قد أوجبه مرة في العمر

ومراده بالشك الشكر للنبي على أن الوجوب الشرعي لا يختلف باختلاف الأعراف سياجاً يتعلق بالعادة وكيف يجهل الشيخ والله الوجوب عند الفقيه مع أنها من حفاظ المنصب وقوله (أن العلية ذكر القسم وسلم الحرج) هو وإن سلبه فغيره لم يسلبه كاشيخ والله (وش) وبين على السلم وكفى بهم حجة وقال البسطاني قلا عن الرئان أذهب بضمهم في تقسيم الحال مطلق والمقيد اطهاباً يشهد عليه أنه غير محصل وقل بين على السلم قد اشتهر تقسيم الحال مطلق ومقيد ومراده بالمقيد ما ذكر فيه المخصوص والمطلق ما لم يذكر وهو تقسيم مقتضاه وآدبوهم أفقاً كذا عن المخصوص عليه وهو لا يصح لأن ما يخوضون في تقسيمه فهو مقيد أبداً ذكر المقيد ألا هـ وأجيب بأن المراد بالمقيد ما كان في مقابلة نعمة ففعلاً واجباً ويتاب عليه ثواب الواجب والمطلق مالم يكن في مقابلة نعمة بل في مقابلة كل الذات تكون مستحبة وهذا مارس عن ابن حجر ورد بأنه دعوى تحتاج إلى دليل فلا مانع من أن يكون حكمه الندب وإن كان في مقابلة نعمة ويكون الاعتراف بالنعمة عند ذكرها هو القدر الواجب وزيادة الفعل بخصوص لفظ المد ونحوه مستحب وبقى الوجوب على حقيقته من ترتيب الذم والعقاب على تركه والثواب على تحصيله وعلى الاعتراف بالنعمة حل الكمال الوجوب في قول العلية لأن الأول واجب المثل قلل أن أريد بالثانية مالم يقصد لفظاً فقد يكون واجباً أيضاً وذلك إذا أطلق لفظاً وقيديته بأن يقصد إيقاعه في مقابلة النعم فال الأولى

في التوجيه أن يقال وقىيد المد بكونه على النم لتحقق كون حده واجباً مع احتفال الندب إذ المطلق عن التقييد بذلك لفظاً عن كل كونه واجباً وذلك اذا قيد بما ذكر بالنيتو لكنه متداولاً وذلك اذا لم يقيد به لفظاً ولا نية هـ وقال عند قول البشكي وشَكَ النَّمْ واجب الخ ما نصه اعلم أن كلام الشارح يقتضي أن موضع هذه المسألة هو الشكر اللغوي والمشهور أن موضعها الشكر الغرفي وهو صرف العبد بالغ كأبيه عنه قول العدد لأن منه فعل الواجبات وترك المحرمات وهو مأسوذ من كلام الأمدي ومن عبارات (ص) في شرح المختصر هـ قال الشريف في تقريراته وفي بعض حواشى المعدد ما يوافق الكمال هـ أي خلافاً للبيان وفي الفوائد المسجلة أن قوله المد للقيد واجب يعني على أن شكر النم هو الشكر اللغوي كما مر عن الخل لالغرف وإن كان هو المشهور به يعني والشكر اللغوي هو المد الغرفي واعترف بعدهم بأن تقسيم المد بالذات ماذكر أعلاه هو باعتباره القليل فقط وكل من القسمين مستحب وفاتحة القسم ليعلم أي الحمد أفضل فنقول عن مالك أن المقدى أفضل لأنه أكثر ما ورد في الكتاب والسنة وقل عن الشافعى أن المطلق أفضل لأنه يصدق على جميع الحامد ماعمل منها ومالم يعلم وقيل المقدى باثبات أفضل من المقدى بنى لوروده في القرآن كثيراً وقيل أفضل الحامد المد له حداً يوافق رسمه ويكافئ مزنه لأن الله تعالى عليه سيد النادم لما طلبته أن يعلمه حداً يجمع جميع الحامد فضلبه هذا الدوامره أن يحمد به ثلث مرات عند الصباح ولثلاث مرات عند المساء وقيل أفضلها المد له يجمع الحامد كلها ماعملت منها ومالم أعلم عدد خلقه كلهم ما علمنا منهم وما لم أعلم وقيل غير ذلك أنظر الفوائد المسجلة لكن قد علمنا أن خط اعتراض الشيخ رضى الله عنه هو التقسيم المعنوى الذى بين عليه الوجوب وعدهما وهو صريح كلام الخل وأما من أقر بالاستجواب في القسمين الذى هو بعينه الشيخ وقال إن التقسيم أعلاه هو بحسب اللفظ فالامر معه قربوا له وأشار الشيخ بقوله لا إطالة تحنه وقول الجيب المذكور إن ما واجب من الشكر وضع للأذن عرق الخ يقال عليه هذا خروج عن الموضوع لأن كلام الشيخ في المد اللغوي الذى هو الوصف بالتجليل الخ وعورده خاص وهو اللسان بحسب العادة له طريقة واحدة فلا يصح تنزيهه بمسألة الواجب الخير وإن أراد هذا الجيب المد الغرفي وهو الشكر اللغوي فالواجبته هو الاعتراف بالتحمة عند تذكرها واعتقاد أنها من الله تعالى كما مر وأن لا يستعين بها على معصية وغير هذا من قول أولى فضل فستحب ولا يصح أيضاً تنزيهه بمسألة الواجب الخير للاتفاق فيها على سقوط الواجب بفعل واحد من

وأنا جعلنا العلوم بمعنى المعلومات مع أنها في الأصل بمعنى الادراكات لأنها جمع علم وهو مصدر بمعنى الادراك ويطلق على معنى آخر لأن (ظم) جعل العلوم يانًا لساواهيان نفس المبين وما واقعه

الأمور الخير فيها ككفارة المين بخلاف الحد المترقب فإذا أتمن الق فعل عبد مبنية واستعذ بها على معصيتها لم يزد مارجع عليه من شكرها ولو أقام مدة يحمد الله عليها كما مر عن السبكي قوله (واحداها كاسمي شكر ايسى حدا) تقدم أن مراد الشيخ أن الواجب هو صرف العبد جميع جوار حمله ولا علينا في أي اسم أطلقته عليه من حد أو شكر أو غيرها وبعد النسبة لا يزيد إشكالاً فما أطال به الجيب في الاستدلال للاحاجة إليه . قوله (كما تحدد الوجوب الخ) أن أراد بالوجوب ما ذكرنا من عدم كفرتها واعتقاد أنها منه من الله تعالى وعدم الاستعمال بها على معصية فلم وان أراد وجوب الحد المنقضى كما هو موضوع كلام الشيخ قضيه غاية الحرج اذ لا يخلو لحظة من نعم المولى على عبده ولذلك اعتبره الشيخ وغيره قوله وهذا يفهم قوله مصلى الق馥 عبد وسلم (افتراض علينا الخ) قال في الباب الثاني من شرح الحصن على هذا الحديث أي يجب الشكر على النعمة المتعددة وهاما يبحث عن القدر الواجب الذي يخرجه من عهدة الوجوب أما الاعتراف عند ذكرها ظاهر وجوبه ويظهر أن يقال الأقوال والأفعال التي بين الشارع وجوها لا يزيد عليها فلم يبق الا الاعتراف أو الاتيان بنوع قول أو فعل على جهة الاستجواب قوله (وبعا ذكرنا من انتrage الخ) تقدم أنه ليس بمدرج فيه ولا شيء به للفرق بينهما . قوله (اذ يلزمهم الخ) يعني أن ما أوردوه على الشيخ زكرياء من أن ما ذكر ليسحقيقة الواجب يرد عليهم في جميع أبواب الواجب الخير أي لعدم صدق حقتيه عليه وفي كلامه نظر بل تصدق عليه حقيقة الواجب لأن الواجب فيه هو القدر المشترك بين تلك الأشياء وهو المفهوم الكلي لامن حيث تتحققه في معين وإن كان من ضرورياته اذ لا يوجد إلا في ضمن جزئي بل من حيث تتحققه في جزئي غير معين كما أشار إليه الحلى في باب الواجب الخير ولا يذكر أن القدر المشترك ثابت على فعله ويعاقب على تركه فتصدق عليه حقيقة الواجب المعلومة عدم هنا بعض ما يتعلّق بكلام هذا الجيب والله أعلم بالصواب . قوله (أى المسائل الخ) جمع مسألة تطلق على النسبة التامة في القضية وهو المناسب لقولهم المسألة مطلوب خبرى يرهن عليه وتنطلق على بحث القضية وعلى كل حال فى من قبيل المعلومات . قوله (وأنا جعلنا العلوم الخ) حامله أنه لابد في تقرر كلام (نظم) من أمور ثلاثة الأولى جعل العلوم بمعنى المعلومات الثانية تفسير المعلومات

على المعلومات قطعاً لأنها منقول ثان لقوله علينا والتعليم لا يقع إلا على الأشياء المعلومة لاعتلال الأدراكات ولذا كانت مأواثقة على المعلومات كان الضمير الراجع إليها وهو المخمور في به يعني المعلومات أيضاً وهي لا يصح أن تكون مكفاراً بها من حيث ذاتها اذلات كليب الإيفل فوجب تقدير مضاف يصح أن يتطرق بالتكليف ظناً كان التقدير ما كلفنا به بتعلمه لاتعلم هو فعل المكلف فيه يتطرق التكليف وإنما جعلنا المعلومات المفسرها بما يعني ما شأنه أن يعلم لأنها إذا كانت معلومة بالفعل لم يصح تسليط فعل العلم عليها والا كان حاصلاً علينا وهو مطرود لتأيي الفعل وذلك من تحصيل الحال وقدم المخارق وهو رعل العامل في قوله ما به كانتا الوزن ثم يعتدل أن يريد بالمكلف بتعلمه من العلوم ماتجب معرفته هيأً فقط وهو ما يتأتى الواجب بمعرفته كعلم المتقدرات في حقه تعالى وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام لوقف الإيمان الواجب على معرفة ذلك أي الجزم به ولو بالتقليد على رأي وكعفرة كافية الطهارة والصلة والصوم والزكوة لزمه مال والجبن كان مستطيناً وحكم المعلمات كالنكاح والبيع والإجارة والثير كغيرها من الفرضيات لكن يكفي في غير العبادات تعلم الحكم بوجه أجهال يربه من أصل الجهل بالحكم بقدر وسعة

بما من شأنه أن يعلم الثالث تقيير مضاف بين الياء والضمير . قوله (ويطلق على معنى آخر) أعلم أن العلم يطلق على المسائل التي هي القواعد الكلية ويطلق على أدراكت تلك القواعد وهل الملك الخاصة من إدراكها أي ملك الاستحضار فاتها تحصل بعد العلم وتكرر المشاهدة وهو الذي الآخر على نسخة الأفراد وهذه الامثلات الثلاث هي المشهورة عدم والأول هو المناسب هنا ويطلق أيضاً على مفهوم الحال هو حده الاسمي وأما حده الحقيق فهو تصور التصدیقات بالسائل وتلك التصدیقات هي ذاته وهو بيته فتصور مفهوم العلم وحقيقةه هو وحده الاسمي وتصور ذاته وهو بيته هو حده الحقيقة اذا المفهوم الاجمال عارض بالقياس الى حقيقته قاله السعد والسيد في حواريي الحشد ويطلق أيضاً على ملك الاستحضار أي البيوت القريب جميع المسائل بسبب حصول المأخذ والشرائط قاله السعد في شرح للقاصد نقل ذلك الشربيني في تقريراته على الحال فيه اطلاقات خمسة وبه تعلم أن ما في بعض نسخ (ش) وعلى معانٍ أخرى بصفة الجمع صواب أيضاً . قوله (للإجماع الخ) هنا هو الصواب خلافاً لما جعله حدبياً ومستند هذا الإجماع قوله تعالى (ولا تتفق ما ليس لك به على) . وقوله (أن يقدم) يضم الياء

وكمل أمراض القلب وعلاجها كالكثير والعجب والخدق والخدس وحب المدب بالفعل بناء على قول الفرزالي أن معرفة حدودها وأسبابها وعلاجها فرض عين وقال غيره من رزق قلب اسليا لم يلزمه البحث عنها لأن الدواء إنما يحتاج إليه من به الداء والأول هو اختبار لأن تلك الرذائل جليلة وهو لا ينفعن لها صوصا فوجب البحث عن علاجها وعلى العلم الواجب معرفته عيناً حل خبر

من أقدم المراجع . قوله (بوجه ايجالي) أي كان يعلم أن البيع حلال والربا حرام ونحو ذلك ولا يجب عليه تبيح المسائل الا اذا نزلت به نازلة فلابد من علتها . قوله (بناء على قول الزرالي الح) ويؤيده قوله أبي الحسن الشاذلي من لم يتغافل في علتنا هنا مات مصراع على الكبار وهو لا يشير يعني أمراض القلوب وقول الامام مالك ومن تفقه ومن يتصرف ولم يتصرف فقد تفسق وعلى الوجوب درج في تحصل المقاصد فقال

روح العبادة بالاخلاص
وذاك واجب على المكلف
به وصول العبد للإخلاص

أي شيخ التزير و لذا يتوخ الوجوب من قول (ظاهر) على العبرورى من علوم الدين حيث جعل جميع ما ذكره من قبل ماهو واجب على المكلف ضرورة فلت والحكم عليه بالوجوب العين بالنظر الى المهم منه كعلم أمراض القلوب وعلاجها أو بالنظر الى أصله ومرتكبه وهو صدق التوجه الى الله تعالى بما يرضي من حيث يرضي والا فهو علم كبير مشتمل على واجبات وفضائل وأداب ومن أراد استيفاء حقوق أمراض القلوب وأسبابها وعلاجها وما ورد في ذمها فعليه بالرجوع الثالث من الأدلة للنزول وانما يحصل علاجها على الوجه الأكمل بمخالطة أطباء القلوب الذين سلكوا الطريق من الله علينا يعمر قفهم آمين . قوله (حل خبر طلب العلم الخ) من حمله على ذلك النزال في منهج العابدين وهو آخر كتاب ألهه قال في حقبة العلم ولعтик تقول ورد في الخبر طلب العلم فريضة الخ فما هو فاعلم أن العلوم التي طلبها فرصت ثلاثة علم التوحيد وعلم الرأى ما يتعلق بالقلب وعلم الشربة فالذى يتعين من الأول قدر ما تعرف به أصول الدين وهو أن لك إيماناً عالماً قادراً مريداً حياً متكملاً سعيداً بصيراً واحداً لا شريك له متصفآ بصفات الكمال منها عن الفحصان والروايات ودلائل المحدثون متفرداً بالقدم وأن سينما عمداً صل الله عليه وسلم عبده ورسوله الصادق فيما جاء به عن الله تعالى وفيها ورد على لسانه من أمور الآخرة ثم مسائل شعائر السنة تجنب معرفتها وإياك البعد وجميع أدلة التوحيد موجود

(طلب العلم فريضة على كل مسلم) قال النووي هذا وإن لم يثبت حدثاً فعنه صحيح فلت هو حديث قوي آخر جهه جماعة من الحفاظ عن أنس وابن عباس وابن مسعود وعلى وأبي سعيد الخدري والحسين بن علي وزاد في بعض طرقه واضع العلم عند غير أهله كمقدار الخوازير الموجة واللؤلؤ والذهب وفي بعضها (طلب العلم فريضة على كل مسلم) واته بحسب إغاثة الهاشمي (أنظر الجامع الصغير) ويحتمل أن يراد ما هو أعم من الواجب تعلمه عبأ كامر أو كفاية وعلى الكفاي حمل بعضهم

أصلها في كتاب الله تعالى وذكرها شيوخنا في كتبهم وبالجملة فكل ما الآمن الملاك في جنة نسل الله عليه فرض وأماماً يتعين من الثانوي فرقه واجباته ونواهيه حتى يصل إلى تطهير الله تعالى والخلاص والنجاة و يأتي ذلك في كتابنا هذا وأما ما يتعين من الثالث فكل ما يتعين عليك فرضه وجب عليك علىه التزديه بعد الملح وقد اشتمل كلامه رضى الله عنه على المهم من علم التوجيد قوله (وإن لم يثبت) أى لأن في استئنافه مقالاً قال السيوطي في الدرر المتناثرة بعد أن ذكر أنه روى عن جماعة من الصحابة وفي كل طرفة فقال وأجردها طرفة قنادة وتابت عن أنس وطريق مجاهد عن ابن عمر وأخرجه ابن ماجه عن كثير عن محمد بن سيرين عن أنس [وكثير مختلف فيه فالحديث حسن وقال ابن عبد البر روى من وجوهه كلها مدلولة . قوله (هو حديث قوي)] قال المناوي أسانيده كلها ضعيفة لكن تقوى بكثرة طرفة قال الحقفي هو صحيح لغيره د قاله العزيزى . قوله (وزاد في بعض الملح) هو بهذه الإvidence أخرجه ابن ماجه وضدته المنذري وقوله (كمقدار الخوازير الملح) قال الطيبي يشعر بأن كل علم يختص باستعداده له أهل فإذا وضنه الإنسان في غير أهله فقد ظلم فثلث من الظلم في ذلك بتقاديم أخس الم gioanats بأنفس الجواهر للتغير من ذلك الوضع . قوله (وفي بعض الملح) هو بهذا اللظف أخرجه البيهقي والهذاين المظلوم المستغيث قال الحقفي ومنها أن يعاون من لا يستطيع الركوب وحده أو تحصيل الدابة وحده و في بعضها طلب العلم فريضة على كل مسلم وان طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الجنان في البحر نسبه في الجامع الصغير لابن عبد البر عن أنس فيه أربع روايات ليس فيها زيادة وصلة ولم يتبناها العزيزى ولا الحقفي فهم هى في النسخ المطبوعة من الدرر المتناثرة ولم يتعرض السيوطي لها قبل فيها ولم لها من زيادة الناسخ دليل أنه لم يذكر في شيء من طرق الحديث في جامعه قال السخاوي قد أطلق بعضهم في آخره وصلة وليس لها ذكر في شيء من طرفة وان كانت صحية المدى فله الشیج مرتضى وصلة ولعل مراده بهذا البعض البغوي لأنه ذكرها في المصايم فلا يترضاها بكلامه على السخاوي والشيخ مرتضى

المحدث السابق بناء على أن فرض الكفاية على الكل ويسقط بفعل البعض ويأتي أن شانه في المخلاف في ذلك والعلوم الواجب تعلمها كفایة امام مقاصد وهي حفظ القرآن والتفسير والحديث

لأنهما ليسا لهما زيادة خلافا للمعنى . قوله (وعلى الكفایة حل الح) ذكر البیقی في اختیاره وصدر بالآول ونفعه أرادواه أعلم المذاق لابن المأقل جمله وعلم ما يطرأ المفاسد عنه أو رأده فربه على كل مسلم حتى يقوم به من فيه الكفاية تقليدياً بخطه العزيز عن المتفق . قوله (والعلوم الواجب تعليمها الح) أي غير القدر الواجب منه ما عيناً كما قال (ز) عند قول (ز) كالمقام بعلوم الشرع وقول (أ) يوعلق القانون وأما المعلوم الإسلامية فهو المقصود لأنهم هم أصول الدين وفروعه وهو الفقه ومنه المواريث والتوصوف ومنه الوسيلة كعلم التفسير والحديث والحساب والتقويف ومنه وسيلة الوسيلة كعلم القراءات وعلم الرسم وعلم العربية بأنواعه والمقطوع ونحوه وكلها إسلامية لتماطلها في ملة الإسلام أو يتبع بها في دين الإسلام ويقال لها شرعة والمشهور اطلاق الشرعية على المقصود لذاته وما يقرب منه والمهم منها ستة أصول الدين والفقه والتوصوف والتفسير والحديث وأصول الفقه والمستمان به غير ذلك والمهم منه في الجملة ثمانية اللغة والاعراب والصرف والمعانى والبيان والمقطوع والحساب والطب فإنه أربعة عشر علماً هـ وذكر من علوم الفلسفة ما يزيد على العشرة وأشياء من علوم الجاهلية وجمل الأصول من القسم الأول كالشيخ جن نظراً إلى أنه مما يقرب من المقصود بالذات وأسقط منه حفظ القرآن لأنه موضوع التفسير فهو داخل فيه كما أنه أسقط من القسم الثاني علم القراءة وعلم التجويد لدخوله فيه أيضاً لتعلقهما ب موضوعه وإن كان الأحسن أن يبعد كلا منها أو بمحضهما علماً مستقلاً يتوقف عليه التفسير كما فعله (ش) وأسقط أيضاً علم اصطلاح الحديث لدخوله في علم الحديث والشيخ اجتنى رحمة الله تعالى

ورتب العلوم في آنٍ عشرةـ كما أنت في علمهم مقرراـ
نحو أصولاـ وبياناـ ولهـ فطقاـ وتوحيداـ حدثناـ فسرهـ
فتهاـ تصوّفاـ كذاـ التجويدـ وبالحسابـ مالماـ مزيدـ

وأدرج التصريف في علم النحو والمعانى في علم البيان وأسقط علم الطب وجمل مكانه التجويد لأنه ذهب على أن الطب من العلوم المستحبنة فقط كما عند (ش) وجعله بعضهم من فروع الكفاية وهو الظاهر لأن قائد حفظ الدين الذي هو مركب النفس لشروع لطلب كلها عاجلاًـ

والفقه والكلام والتصوف على رأي فيما ورأى ذلك انشاته وأماوسائل منها ما يتعلّق بالقرآن وهو علم القراءات وأعماره وعلم التجويد ومنها ما يتعلّق بالحديث وهو علم أقسامه ومراتبه وعلم أحوال الرواية وطبقاتهم وأعمارهم وعدائهم وجرحهم ومنها ما يرجع إلى الاستباطة منها وهو علم أصول الفقه ومنها ما يتعلّق بها وبغيرها من كلام العرب وهو اللغة والصرف والتحوير والمعانويات وإن منها ما تعلّق منه بمنطقة عامة وهو الحساب والتقويم والملائكة على رأي ومن العلوم ما سرّفه مستحبة فقط قال القشاني وهو علم الكتابة والطب وما يحتاج إليه من التلجم و قال قبل هذا من التوابل

وأجلاؤه قد قيل المحافظة على الأبدان أكد من المحافظة على الأديان لأنّه إذا دعم الدين عدم الدين وأراد بقوله نفعاً المتعلق به قوله فـ*علم التفسير*. قوله (اما مقاصد) أي بالذات وما يقرب منها كما مر وذكر منها ستة . قوله (على رأي فيها) أما الكلام في أي التفصيل فيه وأنه أقسام ثلاثة وأما التصوف فقد قدم أن علم أمراض القلوب وعلاجها وأسبابها فرض عين على المختار وقدم ما يتعلّق به . قوله (واما وسائل الخ) يشمل ما هو وسيلة للقصد بالذات وما هو وسيلة الوسيلة كما مر . قوله (وهو علم أقسامه الخ) هنا يقال له علم اصطلاح الحديث وعلم الحديث دريّة وبعضاً من أدلة في علم الحديث . قوله (والملائكة على رأي) وهو ما تلقى (ز) في شرح المختصر عن شارح المطالع والسيد لكن قال (بن) ليس هما من الفقهاء فلا ينبع بكلامها على وجوبه وما ذكر السيد من توقيف المقاديد على المتعلق وتوقيف إقامة الدين عليها غير صحيح انظر تمامه ان شئت وقال في شرحه على السلم قال بعض المحققين القول بحرره لا يبني أن يمد قول لا لهم ان قالوه مع جهلهم بمنتهي فهو حكم عليه قبل تصوره وهو باطل وإن كان مع عليهم بذلك تعين حل كلّا لهم على ما ورد في الشرح المحتاج إليه الذي تنصه أهل السنة فيكون الخلاف في حال القول الثاني أنه متذوب إليه وهو مقتضى كلام الزراقي وابن عرقه وغيرهما وهو الحق لأنّه وسيلة إلى تحصيل العلوم الراجحة والمندو بها وإنما يمكن واجباً مع أنه يتوصل به الواجب كالمقاديد لأن تحصيل الواجب ليس موقعاً عليه فليست حصول العلوم الكيسية بدورها من خوارق العادة كما ذكره (رس) خلافاً لليوس في حاشيته ولما في شرح المطالع من القول بوجوبه فإنه ضعيف القول الثالث جوازه من وفق بفهمه ومارس الكتاب والسنّة وهو اختيار تقى الدين البكير وقوله (مستحبة فقط) أي ليس من قبل الفرض البيّن ولا الكفاي وقوله (وهو علم الكتابة) وهذا له علم الترسيل والمراد بالقوة على صرخ الرسائل والتحليلات والتقديرات

عوِّض التراثُنْ وَالتدقِيقُ فِي الْعَرِيَةِ وَالْأَصْرِيفِ وَمَعْرِفَةِ شَوَّادِ اللَّامَةِ وَمِنَ الْمُتَحَمِّنِ أَيْضًا عَلَى

وغير ذلك وبضمهم يدخله في علم الاتّحاد، لأنه يشمل اثناء الخطب والرسائل والظاهر أنه فرض كفاية في الجهة للإتيان بالخطب في الجماعة والأعياد والرسائل في خاتمة الأمصار وأعداد الدين عند الاحتياج إلى ذلك كما كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ويحمله أنه أراد بعلم الكتابة على الخطب وهو علم يبحث به عن كيفية كتابة الألقاظ والظاهر أنه فرض كفاية لأنّه يستمدّه على حفظ الكتاب والسنة وعلى اثناء الرسائل قوله (والخطب) تقدم له من فروض الكفاية قوله (وما يحتاج إليه من النجوم) أي غير ما يُعرف به القبة والآفافو فرض عين أو كفاية وأدخل بعضهم هذا القسم في التوفيق وقال في القانون علم النجوم ويقال له علم أحكام النجوم هو علم يُعرف به الاستدلال بالتشكلات الفلكية على الحوادث السفلية وهو علم عظيم والناس فيه بين مؤمن وكافر كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم لما أصبح أو سدّ أي مطر أذرون ماقلا ربيك الحديث فن أسد هذه الآثار كنزول المطر أو وقوع رغماء أو حمّة إلى هذه القرارات بوجه التأثير فهو مشرك ومن أثبتها عندها على وجه الاقتران العادي يخلقه الله عند ذلك الشيء ولو شاء لم يخلقه فهو مؤمن لا يأس عليه إذا نظر في القرارات مع الاعتداد على الله تعالى والمطر بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن هـ الحجـ وهذا التفصيل هو الصواب خلاف ما ذكره الحشى عن ابن عازى . قوله (عويس الفراتض) أي الفراتض الوريضة الناجدة الواقع وأما إذا كانت غالبة الواقع فهي كثيرة من علم الفراتض . قوله (ومن المستحسن هـ) العلوم كثيرة وكلها مستحسنة باعتبار ذاتها قال في القانون العلم في نفسه من حيث وصول النفس إلى المقصد فهو فضيلة الإنسان وغذاء الروح ثم يعرض له بحسب مضمونه وتوجه النفس إليه اختياراً أن يكون مباحاً لكتونه غير مطلوب شرعاً ولا منهي عنه كالمسلم بأصول البحر والبلدان أو عنواناً وفيه بحث قدم في السحر أو مطلوباً شرعاً إمانتها أو فرضاً وينقسم إلى البيني والكافئي هـ الحجـ وقول في الكلام على السحر عمله حرام بلازاعم وأما مجرد معرفته فلا إشكال في جوازه وما قيل عن مالك من أن تعلمه كفر مشكل وفائدته أن يعلم ليحذر منه وأن يعرف قاعده ينفذ عليه الحكم لأن قيل السارر موقف على العلم بأنه ساحر وذلك فرع معمرة السحر هـ الحجـ وكذا استشكله القرآن في الفرق الثانية والأربعين وذكر أن السحر أنواع ثلاثة وقلبه (بن) أول حاشيته على مختصر (سي) فانظره وقال العمران

العروض والقواف (فتحات) الأول من ظهرت فيه قابلية ونجابة في طلب العلم الكفافي صار في حقه فرض حين قاله سخون وما لـ إله ابن ناجي وجعله شيخ أبو مهدى المذهب قالا

في المتن ومن كشف الله عن بصيرته رأى جميع العلوم مقربة إلى الله تعالى ولكن أكثر الناس لا ينظرون فيها من حيث الوجه الدال على الله تعالى ولنا دخل الغزال طريق القوم قالوا وجدها علوم الفقهاء حجاً ضيئلاً عرنا فيها فقال له بعض المارقين لوقظرت فيها وفي كل شيء لوجده دليلاً على الله تعالى فعمل على ذلك فرف ووجه دلائلاً فقال العلم كله نور يكشف عن العبد الحبيب وكان الشيخ غلام المقدمي يسلك من طريق علم النحو قوله (فتحات) الثانية في اللغة الإيقاظ وفي الاستصلاح في شرح رسالة الوضع يستعمل في مقامين الأول أن يكون الحكم المذكور بديهياً أو لانياً والثانى أن يكون معلوماً من الكلام السابق هـ أي التراجم بحيث يمكن أن ينقل عنه وسواء كان ضرورياً أو نظرياً فيين المعينين عموماً وخصوصاً من وجه يجتمعان في حكم ضروري علم من الكلام السابق وينفرد الأول بالضروري الذي يعلم من الكلام السابق وينفرد الثاني بالنظر المعلوم من الكلام السابق وقد يستعمل في غير البديهي الذي لم يتم منه فبراديه منه اللغو وهو كثير في كلام المؤخرین قوله (قال سخون الحـ) نقله عنه ابن يوسف وغيره ونقله ابن رشد أول المقدمات عن مالك قـ أنه لما ذكر أن طلب العلم فرض كفاية إلا ما يسع جهله قال وكذلك من كان فيه موضع للإمامـة والإجتـاد فطلب العلم عليه واجب قال مالك رحـه الله تعالى هـ الحـ . (ومـالـ إـلهـ إـنـ نـاجـيـ الحـ) قال عند قول الرسالة وكذلك طلب العلم فريضة عامة يحملها من قام بها الحـ ظاهر كلامـ الشيخـ أنه لا يجب عليه تعلم العلم الزائد على فرض العين وان كان فيه القابلية وهو خلاف قولـ سخونـ بوجـهـهـ والنـسـ أـمـيلـ إـلـيـهـ وجعلـهـ شـيخـناـ أبوـ مـهـدـىـ المـذـهـبـ قالـ لـأـعـلـمـ خـلـاـهـ هـ قـ (قـ)ـ فـ بـابـ الـوـدـيـةـ قـالـاـ وـالـذـيـ يـتـعـيـنـ عـلـيـهـ هـذـاـ عـلـمـ هـوـ مـنـ جـادـ حـفـظـهـ وـحـسـنـ اـدـارـكـهـ وـطـابـ سـيـجـتـهـ وـسـرـرـتـهـ فـتـلـ هـذـاـ هـوـ الـذـيـ يـحـوزـهـ أـخـذـ الـجـائزـةـ يـعـيـنـ مـنـ يـعـتـمـدـ الـمـالـ وـمـنـ لـمـ تـكـنـ لـهـذـهـ الـأـوـصـافـ فـلـاـ يـحـوزـهـ الـأـخـذـ وـرـبـاـ كـانـ طـلـبـ الـعـلـمـ مـنـ بـابـ الـبـيـثـ بـالـنـسـيـةـ لـالـصـلـاحـ الـجـلـيـةـ وـمـنـ تـكـلـيفـ مـالـاـ يـطـاقـ فـيـ حـقـهـ وـلـمـاـ باـطـلـ شـرـعـاـ كـيـفـ يـحـلـ لـهـ أـنـ يـأـخـذـ عـلـيـهـ ذـلـكـ مـرـتـبـاـ وـأـجـرـاـهـ وـجـزـمـ بـهـ أـبـوـ عـلـىـ فـيـ الـقـانـونـ وـنـظـمـهـ شـيخـناـ سـيـدـيـ الـحـاجـ مـحـمـدـ كـتـونـ بـقـوـلـهـ

واطـمـ بـاـنـ أـخـذـ طـالـبـ الـعـلـمـ مـنـ السـلـاطـينـ كـنـاـكـلـ مـعـلـومـ

لأعرف خلافه وقول الحليل لا يجب الاستمرار في طلبه على من أتى به الرشد من نفسه على الأصح
منذهب الشافعية لأنهم منهم قال الآتي القشانى من علم وعمل يصله أو رثاقه علم ملائم بعلم وأئب على العلم

لا يسباح شرعا إلا للذى حسن أدراكا وحفظا فاحتدى

طلبت سرورته مع سجنته ذكر إذا المواقف في وديعته
في القانون اعتمد البيوسى جزما به فمسرا إذا مرضى

(تبنيه) قال (ز) عند قوله (خ) كالمقام بالعلوم الشرع ماضيه من هو أهل لذلك ودخل في ذلك
الناس كما في شرح التبيح فيجب على المتأهلة منهن القيام بذلك كما كانت عائشة رضى الله عنها
وتسلي تابعيات ولكن التقصير في العلم عرف فيها أكثر قوله (وقول الحليل أخ) على ذلك
بأن كل مسألة مطلوبة برأسها مقتطعة عن غيرها بخلاف صلاة الجنائز قوله (أوره الفداخ)
أصله حديث وشاهده من القرآن قوله تعالى (وانقروا الله ويلمكم الله) (ان تتفوا الله يجعل لكم
فرقاً) (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا) وغير ذلك ولذا قال أبو سليمان الداراني إن
النفوس إذا صارت على ترك الآيات جالت في الملوكات الأعلى ثم ترجع إلى صاحبها بطرافت
الحكمة من غير أن يؤدي إليها عالم على . قوله (وأئب على العلم وعلى العمل) نحوه قول القرافي
من عمل بما علم فقد أطاع الله مرتين ومن لم يعلم ولم يعمل عصى معصيتين ومن علم ولم يعمل
فقد أطاع طاعة وعصى معصية هـ قال ابن ذكري في شرح الحكم إنما يكون العلم بلا عمل طاعة
لمن قرأه بينة صححة كاملة أو غير كاملة كان يقرأه ليخلص نفسه من ظلم ينال غيره وبلاية أصلا
وأما من قرأه بينة الجمع والإدخار وكان كالآمن من المكر لا تختلف معه فهو في حمه
جرحة ليس له رحمة إلا أن يتوب وبه يحصل عصوم قول القرافي من علم ولم يحصل أخـ . الخـ
نقوله (بس) على الرسالة وقال أبو علي البيوسى فن عرضت له حالة فسلم حكمها وعمل بذلك قد
أطاع الله مرتين ويفيد ذلك بأن يكون حصل له العلم بها بتعلمه ثم حصل له من غير
تعلم أو من غير أخلاق فالمعتبر العمل هـ أي فتتاب عليه فقط أن أخلاق فيه وأما تعلم العلم
في الشق الثاني فقد صدر منه بغیر أخلاق في تلك الحلة وانتقض ذلك والعبرة بالمستقبل فان
عرضت له حالة أخرى وتاب إلى الله تعالى وتعلم حكمها بينة صالحة وعمل بما يحصل فقد أطاع
مرتين فلن حرم تواب العلم في الحالة الأولى فلا يحرم منه في الحالة الثانية أو الثالثة مثلاً أو
يغفل الله عليه بتواب عليه في الحالة الأولى يبرأه قوله ونقل الشعراوى في المتن عن السرى

وعلى العمل ومن علم ولم يعمل أثبّت على العمل واستحق عقوبة العصيان بترك العمل ومن لم يعلم ولم يهتم
عصي من الوجهين وأما القسم الرابع وهو من عمل بلا علم فقد قال الجزوئي علما غير صحيح فهذا
عمل فعلت في الخليفة عن سلطان رفعه نوم على علم خير من ملاحة على جبل الثالث قال القاشاني أيضاً
للعلم آداب أهمها أن يقصد بتعلمه وتعليمه وجه الله وأن يتخلص حامله بالحسان إلى رغب الشارع

السقط أنه قال لا يخلو العالم من العمل بعلمه ولو في مسألة واحدة فيذكر الله تعالى الذي جعله من العلامة العاملين هـ والعلم يجر إلى العمل روى الدبلي عن الحسن) طلب أقوام العلم ما أرادوا به الله تعالى ولا ماعنته فما زال بهم حتى أرادوا به الله تعالى (ويروي عنه) طلبنا العلم الدنيا (فرنا إلى الأسرة) وروى أيضًا عن مجاهد وسفيان لكن قال الباجي في سن الصالحين المراد بالعلم في كلامهم علم الحديث والتفسير وسير الأنبياء والصالحين هنا ایضاً ما أشار إليه ابن ذكرى وأبو علي مع تقبیحه . قوله (أَتَيْبُ عَلَى الْعِلْمِ) أَيْ مَعَ الْيَةِ كَامِرٍ . وقوله (وَاسْتَحْجَعَ الْحَاجُ) قال اليوسفي وفي هذا المقام يكون العالم خيراً من الجاهل لأن الله تعالى يسأل العبد عن العلم وعن العمل هـ وقال (ق) في سن المحدثين لا يتوشك من طلب العلم قول تاج الدين ومثله في الأحاديث العلم أن لم يقارنه خشية كان على قارئه نعمة فقط ماهو هكذا فإنه من تحليط البدايات بال نهايات وهو إلى العلل أقرب فأقول قوله إن قارئه خشية ذلك والإضليل هنا بالنسبة للسابقين وأما غيرهم من مقتضى وظالم نفسه إذا لم تكن فيه جرحة فالله له رحمة وإن لم يدركه خشية لايستوى العالم والجاهل اهـ قال ابن ذكرى وكلامه حسن سباق هذا الوقت الذي غرب فيه العلم وقل أهل فقارائه من أهم المهمات وإن لم تتبشر لقارئه خشية في وجود أهل العلم تحفظ قواعد الإيمان والاسلام اهـ وقال أيضًا ماذكره الشيوخ في التي عن قراءة العلم بالآية الفلسفية ليس مرادهم كيف وهو مطلوب علينا أو كفاية بل مرادهم التنبية على اصلاح الآية والا أدى ذلك إلى تركوه عن المحبيل وأصل الفساد هـ وتقديم أن العلم يجر إلى العمل فإذا أراد العمل فيجد نفسه قد استعد له بتعلم العلم . قوله (عَمَلُهُ غَيْرُ صَحِيحٌ) هنا هو الصواب وصرح به غير واحد لأن المدحوم شرعاً كالحمد حماً وما قيل من أنه يثاب على عمله ويعاقب على جهله فغير ظاهر لأن الفرض أن عمله غير موافق للشرع لأنه عار بما يطلب فيه من العلم وكذا ما قبل لاتواب له على عمله ولا عقاب عليه على جهله أما الشق الأول فظاهر وأما الثاني فغير ظاهر بالنسبة للقراريين إذا أتي بها علة الشرط

فيها من الزهد والخشوع والوقار والتواضع والمحض لآهل الديانة والعلم والتنزه عن دفع الاكتساب والحمل وطلقة الوجه وحسن البشر ولإيصال العلم الإلباب الصبر والعنابة التامة والملازمة قال ابن رشد من أفضلي ما يسمى به على طلب العلم تقوى الشعور بجل لغوله تعالى (ويملككم الله)

أو الأركان قوله (العلم آداب) أي كثيرة منها ما يتعلق بالعلم ومنها ما يتعلّق بالشتم ومنها ما يتعلّق بها مما و قد أشيع الكلام عليها أبو علي في القانون واقتصر القلقاني على الآم من القسم الثالث . قوله (أن يقصد الح) أهل أن طلب العلم عمل من الأعمال معرض للصلة والاعتلال والناس فيه على مراتب بعضها أرفع من بعض فهم من يطلبه للآخرة فقط وهي أعلى المراتب ومنهم من يطلبها بذلة إلا أنها مشوبة بفرض دينوي كما هو ومنهم من يطلبها لدنياه فقط قال في تبيين العناوين يتبين لطالب العلم أن ينوي به رضي الله تعالى والدار الآخرة وإذلة الجهل عن نفسه وغيره ونحو ذلك هـ والدال على صحة النية أن يقدر زوال الموت به فإن سره أن يكون مشتملاً به فإذا ذاك فهو على صواب والإلا فلا يجتهد في اصلاح نيته ولا يترك جلب العلم لأجل فادها . قوله (الا بالصبر) قال ابن رشد في المقدمات ولا يحصل العلم إلا بالعنابة والملازمة والبحث والصب والصبر على الطلب كما حكى الله عن موسى عليه السلام أنه قال للحضر (ستجدني إن شاء الله صاربا) (و قال لفته لقد لقيتنا من سفرنا هذا ثوبا) وقال سعيد بن المسيب كنت أرحل في طلب العلم والحديث الواحد مسيرة الأيام والليالي هـ الح وقيل لبعضهم أدركك من العلم قال يكدر كيكدر الغراب وصبر كصبر الحار وحرص كحرص الخنزير وفي الخبر (لإيصال العلم براحة الجسم) وفي المثل العلم إن أعطيته كلك أعطاك بعضه وإن أعطيته بعضك لم يعطك شيئاً وكان سخنون إذا حث على الصبر في طلب العلم تخل بقول القائل

لأن يأس وان طالت طالبة اذا استحث بصير أن ترى فرجا
أخلق بذى الصبر أن يتعطى بمحاجته ودممن الفرع للأبواب أن يلجا
قوله (تفوى الله) أي لأن بالعمل يحصل للعلم شرف الدنيا والآخرة ويرسخ عليه ويدوم
وقيل العلم يهتف بالعمل فإن أجياله والا أرتعى ولبعضهم
شكوت الى وكيع سوه حفظى فارشدنى الى ترك المعااصى
وقال بني ان العلم نور ونور الله لا ينزعه عاصى

وقد نظم بعضهم ستة آداب لطلب العلم فقال

آخر لـ بلال العلم [لاسته] سأريك عن تحصيلها بيان

ذكاء وحرص وافتقار وغربة وملفين أستاذ وطول زمان

ووكيع من على السلف المحدثين وروى عنه أئمة الصحيح وقال سفيان الثورى اتى يعلم
العلم يتقى الله به وبذلك فضل على غيره وقال الفرازى في مناج العابدين العلم عزولة الشجرة
والعمل بعزلة الفرة فالشرف للشجرة اذ هي الأصل والافتتاح اما هو بشرتها ولذا قال
الحسن أطلبوا العلم طلبا لا يضر بالعبادة واطلبوا العبادة طلبا لا يضر بالعلم قوله (ونظم
بعضهم الح) نب (ط) في الأزهار الطيبة النثرتين لشافعى وتسيمها صاحب نور الأ بصار
تفلا عن الكتز المدفون لسیدنا مع خالفة لما عند (ش) ونص ماعده

الآن تال العلم الابته سأريك عن مجموعها بيان

ذكاء وحرص واصطبار وبلغة وارشاد أستاذ وطول زمان

فذكر أربعة ماعنده (ش): بدل المقارن وغريباً باصطباره وبلنطه وللمراد باللغة ما يستعمل به على طلب العلم وغيره بعد نفعه بالجدة كمدة مصدر وجداً ذات السنين وقال ابن رشد في المقدمات قال بعض الحكماء فتقى المراد خمسة أشياء متقص منها شئ تقص من عليه وقدر ذلك ذهن ثقب وشبوة باعنة ومحى وجدة واستاذ. أخ وقله الرهون في أول حديثه واستشكل قوله وجدة مع قول مالك لا يتأتى بالعلم حتى يذاق فيه علم الفقر وقال الفاظن أن ينها تمارضاً أى وكذا قول الشاعر وافتخار قلت لاتعارض أصلاً لأن المراد بالفقر في قول مالك وغيره أن لا يتخذ طالب العلم في حال بدايته أموالاً هو مستنقع عنها ويستغل بصلاحها وتميزها لأن ذلك بصرفه عما يقصده وأماماً يسد به خلته ويستعين به على طلب العلم فلا بد منه وهو المراد بالجدة وباللغة والمعنى والقوف في عباره بعضهم والآخر يحرر هو أظاهر في المراد وقد قال الشافعي لو كلفت بشراً بصلة ما حفظت مسألة من العلم وأتىك بمصنعم

لإدراك الحكمة من ظاهرة يكدر في مصلحة الأهل

ولابنالعلم إلا أمرؤ حال من الأغراض والشغل

فإن لقمان الحكيم الذي صارت به الأمثال في الفضل

لو اتلي يوماً بغير لما فرق بين التور والبغل

فلت قد أفرد الشهراوي كلامه... السيدة بعقالة على سهل الاستقلال فما قبل في الذكرة، والعقل
 ما واهب الله لامرئ هبة... أفضل من عقله ومن أدبه
 مما حياة الفتى فإن فقدا... فقدده للحياة أبقى به

وطنا وقف الناس الأوقاف والاعمالات طالب العلم وخصهم الملوك بالبطايا وقد عد في القانون
 من عوائق العلم ضيق الحال والاعسار عملاً لإبدمه وكذا الذي المطني وأقبال الدين ايا وقليل الولايات
 والتفرغ للشروعات ونظم بعضهم أموراً عشرة مما يستعان بها على طلب العلم وبدأ بالقوت قال
 بعشر بنال العمل قوت وحمة وحفظ وفهم ثاقب في التعلم
 وحرص ودرس وأغتراب وهمة وشرح شاب واجتهاد معلم
 وأشار بقوله وشرح شاب إنما إلى أنه ينبغي للطالب أن يدار شبابه فيصرفة في طلب العلم لأن
 من الأسباب المميتة عليه لأن التعلم في الصغر كالنقش في الحجر والتعلم في الكبر كالكتابة
 على ظهر الماء وأشار بقوله واجتهاد إنما إلى أنه ينبغي للتعلم أن يلازم الشيخ الذي له حرص
 واجتهاد في تعلم العلم ينفع به كثيراً ويكتسب من وصفه ولا يلزم من عاده البطالة لأن
 يكتسب عليه أوقاته وربما سرق طبعه للعلم إلا أن يكون له غرض في علم خاص لا يجده عند غيره
 كما كان يفعل مالك مع ابن هرمز وأطلاق الأدب عليها تسع لأن منها ملأى من الأدب ومنها
 ملأه من الأسباب المميتة على طلب العلم بتوفيق الله تعالى وهي كثيرة انظر القانون قوله (في
 الذكرة والعقل) قال ابن الجوزي في التفسير الذكرة في الله تمام الشيء، ومنه الذكرة في الفهم إذا
 كان قام العقل سريعاً في القبول هـ نقله في المصباح فالمراد بالعقل هنا الراجح فهو من نعم ما قبله
 وأصل العقل موهبة من الله تعالى فضلها الإنسان ويقتوى بأمور منها أكل المخلوق وهو أفضلها
 وأكل لحم الدنان والأطعمة النسيمة والتي، الخلوسيا الزيبيب ومضخ اللبان وتخفيف المعدة
 وينبغي للطالب أن يتتجنب الأطعمة التبلطية المؤذنة جود القرحة مأكلته كالتفول واليصل
 والزيتون والباذنجان والسمك وأكل الحواضر والبن الخيش ونحو ذلك وما يستعان به على
 التحصل حفظ الأمهات والقواعد الكلية والمسائل المنظومة لأنه سبب للاستحضر وأجدد
 أوقات الحفظ الأسحار ثم نصف الليل ثم الندأة وحفظ الليل أجود وأفعى وقت خلول المعدة
 عن الطعام وأجود أما كنه الغرف وكل موضع بعيد مما يشغل القلب والمنتصود من الحفظ
 الفهم وفرقه المذاكرة مع من يتصف لأنها تقدر التحقيق

وعاقد في المرض قول الرعثري

سهرى لتحصيل العلوم أذل
من ثم غانية وطيب عنان
قرى لغض الضرر لمودها
وتمليل طرب الحل عريضة
أشهى لغنى من مدامه ساق
وصرير أقلاى على أوراقها
أحل من المليات والعشاق
كم بين منفعت وآخر راق
آيت ليل ساهرا وتصبىعه
نوماً وتأمل بعد ذلك لخاف
وقول الآخر قل للمحاول ربطة
من غير كد ذا محال
فابق المعال بالعا
فيذاك تكتب المعال
واحرص لترأس يانى
واحفظ ليحظك الرجال
وذوى المعرف قشل
قالم يدرك بالسؤال

وعاقد في الافتقار

أرد ناطلب العلم من طلب الغنى ولم فنصر في الجائزين على قسم

قوله (وعاقد في المرض) المراد به الإجتهد في طلب العلم بقدر العادة وأنشد قهقاوة على لسان المدوة

قالت مسائل سخون لقارئها بالكدى يدرك مناكل ماسترا
لайдرك العلم بطال ولا كشل ولا ملول ولا من يألف البشر

قوله (من ثم غانية أخ) المثل التقييل على الفم والغانية هي المراقبة التي استنت بمحنة على المحن والخلل
وطيب العناء من اضاعة الصفة إلى الموصوف . قوله (لغض الضرر) أي الذي يحمله الكاتب
على الكتابة لأجل تنفيتها ليكتب في ظهر الورقة مثلاً استجحلا وهذا أنس بالمقام من حله
على شخص الغبار الذي يكون على الكتب من طول مكتنها والمليات والعشاق نوعان من آلات
الثروة وما يتبع له أيضاً

إذا الصفت بالبحث في العلم ركيق بركة غمر على الجد دأب
فقل ملوك الأرض يلهموا ويلهموا فقل لك لم ولد ماحيتو وتلعنوا
قوله (مع طلب الغنى) يؤخذ منه أن المفتر طبال العلم هو طلب الغنى وكثرة الأموال

فقار ذو الثنين كل شأنه ولا عن فمال ولا عن فعلم

لما يستعن به على طلب العلم وما ينسب للقاضي عبد الوهاب في الصبر على الفقر والفرح
بما أعطاه الله من العلم

سأجعل فضل ثوبك كتاباً والترم التكشف في ثواب

لعمري أن درساً في كتاب أذن من الطعام والشراب

ومن فرش الحرير وليس خر وانشئ من ملامسة الكتاب

ومن زهر الرياض إذا تناهى وسال عليه تسكلب السحاب

ولما حاقت عليه بضداد وخرج منها إلى مصر شيعه جماعة كثيرة من علمائها وكبارها
وجعلوا يتأسفون على فراقه فقال لهم لو وجدت بين أظافرك رغيفين كل غدة ماعدلتك يبلدكم
بلغ أمنية قلم يجهه أحد بلخلم وقد اشتروا بذلك وبهذا مع ما علم من عليه ودياته يرد
ما في تقرارات الاتباع على السعد ونحوه قال بعض الشاعر رأيت في بعض الجامع ما نصه
ما يعزى للقاضي عبد الوهاب البغدادي

ما أنت متهم قلل من آنهم ياقوس الرزق لما حانى القسم

إن كان نجحى ناحاً أنت منحه لأنك كان نجحى ناحاً أنت منحه

أعطيتني حكاماً لم تعطني ورقاً^(١) أعطيتني حكاماً لم تعطني ورقاً

قل لي بلا ورق ماتنعم الحكم نفذ من العلم شطراً واعطى بدلاً

ولا تكلى لى من جوهره عدم فاجله هاق

قل للهيب الذي حانت به القسم

تماءد الله في أحکامه سفها

لو كنت ذا حكم لم تهم حكا

عدل القضاء أهيأً ليس بهم

لم لا نظرت بين الفكر معتبراً في معدم ماله مال ولا حكم

وقد ذكر جماعة الآباء الآخرين ولم ينسبها أحد للقاضي عبد الوهاب وكذا من عرف به كابن
فرجون في الديباج وذكر شيئاً من أشعاره والتآليف الجمبولة لا يعتمد عليها فضلاً عن الجامع
الم gioleة لأن الشأن فيها التساهل ومقصود جامعها غالباً تقيد بالمستحسن في نظره ولا عليه

(١) ورقاً كذا عند بعضهم أي ورق الكتب. إنها مؤلف

ومسائل في الغرية قول الإمام الشافعى

سأطلب علماً أو أموت يلة
يقال بهاضر الموع على قبرى
وليس كتاب العبا نفس فاعلى
ولكن في القستان من راح واغتنى
ليطلب علماً بالتجدد والصبر
وانمات قال الناس بالغ في المدر

ومسائل في تلقين الشيخ قول أبي حيان

يظن الغر أن الكتب تهدى
أخفهم لادرك العلوم
وما يدرك المجهول بأن فيها
غواص حيرت عقل الفقيه
حللت عن الصراط المستقيم
إذا رمت العلوم بغير شيخ
وتلبيس الأمور عليك حتى
تصير أضل من توئي الحكيم

ومسائل في طول الزمان قول بعض المتأخرین

فإن الروح هو صحيح أم لا وقصدنا بهذا الندب عن العلام قوله (ومسائل في الغرية) للمراد
بها العزلة والانفراد عن الناس ليترغب طالب العلم لما هو بصدره لكن لما كان ذلك لإباتي
غالباً إلا بالرسالة ومقارقة الأهل والوطن ارتكبوا ذلك ويرسم آفة القاتل

لقاء الناس ليس يغدو شيئاً سوى المذيان من قبل وقال

فأقلل من لقاء الناس إلا لأخذ الهم وأصلاح حال

قوله أو أموت منصوب بأن مضررة وجوباً قال في الآية

كذلك بعد أوانا يصلح في موضعها حق أو لا أن خفي

قوله (ومسائل في تلقين الأستاذ الخ) قال ابن رشد في المقدمات كان العلم في الصدر الأول
والثاني في صدور الرجال ثم انتقل إلى جلود الضأن وصارت مفاتنه في صدور الرجال فلا يجد
طلاب العلم من مفتاح يفتح عليه ويطرق له ولا يحيي وإن أيدنا

أمدعوا علماً ولست بقاريء كتاباً على شيخ به يسهل المزن

أترىم أن الذهن يروض مشكلة بلا موضع كلام قد كتب الذهن

قوله (ومسائل في طول الزمان) المرادي بالمداومة على طلب العلم والاشتغال به عجب الطلاق والقابلية
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم (من جاء أجهله وهو يطلب علماً يجيء به الإسلام لم يفتهن

طوب لنشر المل ثوب شقيق وباته كان الطي في ذلك والنشر
 وقد كان نشر الملم دأباً يسرى فهل ان تلك الأخرى يسرى النشر
 إلا إن أقسام العلوم ذكية ولكن ينتهي لقيمه لها النشر
 وكل امرى أخلى من العلم ربمه ومن طاعة الجبار أحجزه النشر
 ولما أتني على الله تعالى بسأله أهله صل على رسوله صل الله عليه وسلم الواسطة في كل احسان
 وصل أو يصل إليانا فان كل نعمة وان كانت في الحقيقة من الله (وما يكتب من نعمة فمن الله) فقد اقتصت
 حكمته تعالى أن يجعل الواسطة في ذلك الذي تظهر على يديه تلك النعمة ويدله مفاصح خزانتها
 سيدنا محمد صل الله عليه وسلم كما قال الفطب مولا نعبد السلام ولا شيء الا وهو به منوط وكما قال

التبون الابدرجه وعنه أيضاً (إذا مات طالب العلم وهو على تلك الحال مات شيئاً) وقد قيل
 أنت علم مادمت متعملاً فإذا استغثت كت أجهل الناس وقال تعالى لنبيه (وقل رب زدني علماً)
 قوله بعض المؤمنين هو شيخاً بمحض القاسمي . وقوله (طوب لنشر الحكمة) فيه من الحسنات
 البدعية الطلاق ويقال له الطلاق والتلطيق وهو في الاصطلاح الجمع بين متضادين أو متقابلين
 في الجملة أي سواء كان التقابل حقيةً أو اعتباراً أو بالاعتراض والسلب وكذلك قوله الطلي والنشر
 وفي كلامه أيضاً الجنس في قافية الآيات كلها فالنشر في قافية الآيات الأولى مقابل الطلي وفي الثاني
 نشر الصحف وفي الثالث الرائحة الطيبة وفي الرابع البعد وليس بايطاله على ازاجه لأن الإبطاء
 هو تكرار القافية لفظاً ومعنى قال المقرئي

وتذكر رثاها الإبطاء لفظاً ورجحوا ومعنى ويرى حكمه كلما دنى
 ومن الآيت الأولى أنه صرف شبابه في طلب العلم تعلمها وتعلمها لوجه الله تعالى ولم يصر على
 ما يقتضيه الشباب من الابهار والتفتح باللذات ولم ينظر إلى شبابه بالكلية حتى كانه ثوب طواه وأهله
 ولابن الجوزي في هذا المعنى يخاطب نفسه

وقاتلة لم هجرت الصباي وستك في عنقران الشباب
 يمر زمان الصبا حانياً ولم تله فيه بيض الكعبان
 ولم تدق لدنة طسم الموى ولم تشرب من سليل الرضا
 قلت أي العلم إلا الحق وبهر المعاشر ووصل المتاب
 ومن لم يفده طلاب العلوم رجل الشواب وخوف العقاب
 غيره الجهل من عليه وأتمنى له من أليم العذاب

بعض البارعين ما أرسل الرحمن أو يرسل الآيات الشهورة فأنظر بالصلة عليه صلاته عليه
والرضا به هو الريق وقوه ومن لم يفده الخرج خرج الزجر والتغليظ وليس على ظاهره لأن
العلم خير من الجهل على كل حال كلامه يوقدنا لاصحه ويراه (قال الناظم رحمة الله تعالى)
صلى وسلم على محمد وآله وصحبه ولقتدي

هذا هو الأمر الرابع مما بدأ به (ظم) وجرت عليه عادة المتأخرین زيادة في تخصيص الابتداء
بذكر اسمه والصلة عليه وتنظيم الشأن من عظمته أفق تعالی ولما ذكره من التوجيهات
قوه ولا شيء إلا وهو به منوط أي متعلق استمدادا واستناداً لأن الكل مستمدته صلاته عليه وسلم
ومستند إليه وقوله أذ لولا الواسطة هو ربنا لأن الأشياء إنما وجدت لأجله وهو وسيتم
وللواسطه ماعداه وقوله كما قيل اشارة الى أن هذا أمر قاله غيره وأشار به الى ما ثبتر من أنه
لولاه مانعطفت جنة ولا نار ولا حما ولا أرض ولا غير ذلك ومن جملة مامعه واسطة في نور
المعرفة والإيمان كما ورد في الحديث قال سيدى عبد العزىز الدباغ وقع بعضهم أنه قال ليس
لي من النبي صلاته عليه وسلم إلا المعرفة وأما نور الإيمان فمن الله تعالى بلا واسطة فقال له
الأولى، أرأيت لو قطعنا ما بين نور إيمانك وبين نوره صلاته عليه وسلم أرضي بذلك فقال لهم
فأقام كلامه حتى سجد للصليب وكفر والعياذ بالله. قوله (بعض البارعين) وهو الشيخ
أبو الحسن محمد البكري الصديق المصري كما في شرح الدليل بكتابه بـ محمد ونسها الشهاب
الخفاجي في كتابه ريحانة الالاء لأنّي المواهب البكري إلا أنه لم يسمه وذكر قبله ثلاثة من
البارعين وهم أبو الحسن وابنه محمد وزين العابدين ولم يذكر أيضاً للأول والثالث إسماً. وقوله
(الآيات) إلى آخر الآيات أو أقرب الآيات وهي قوله

ما أرسل الرحمن أو يرسل من رحمة تصدأ أو ينزل
في ملكوت الله أو مملكته من كل ما يختص أو يشمل
الإلهي المصطفى عبده نبيه مختاره المرسل
واسطة فيها وأصلها يعلم هذا كل من يعقل
ذلك به في كل مازنحي فهو شفيع دائماً يقبل
وعذبه في كل ماحتقني فإنه المتأمل والممقول
وحظ أحوال الرجاء عندك فإنه للرجوع والمرتجل

وسلم بعد الثناء على الله تعالى جماعة بين الحقيقة والشريعة فاتها أمرت بشكر الوسائط في الحديث
من لم يشكر الناس لم يشكر الله وفي آخر من استعاداته فأعيده ومن سأله يوم جهله فأعطيه ومن

وناده أن أزمة أثبتت
أظفارها واستحک المضل
بأکرم الخلق على ربه وخير من فيهم به يسأل
قد مسني الكرب وكم مرة فرجت كرباً يغضنه ينھل
ولن ترى أبخر من فنا لثدة أقوى ولا أحلى
فبالذى خصلك بين الورى برتبة عنها العلا ينزل
عجل باندھاب الذى اشتک وان توقت فن أسأل
فليق حناقت وصبرى انقضى ولست أدرى ما بالذى أفعل
وأنت باب الله أى امرى آثار من غيرك لا يدخل
صل عليك الله ما صافت زهر الروابي نسمة شماں
مسلا ما فلاح عطر الحى وطاب منه اللد والمتدل
والآل والأحباب عاغرت سجيعة (١) أمورها (٢) حصل

قال المختى رحمة الله تعالى وجد بخط سيدى العرب القلبى رحمة الله تعالى روى أن من قرأها
وقال عقبها يارسول الله الإجابة ثلاثة مداداً بها صوته فان الله يقضى حاجته وأنه ماذكرها أحد
في شلة الافرحة عنه ولا في حاجة الاقتضاها له وذكر المقرى في أزهار الرياض رواية
فيها عن ناظمتها وأن سبب انشاتها أنه كان به ضرر ظليرها وأيسح موضعه بعد قوله وبالذى خصلك اليهين
لاندھاب الضرر فن كان به ضرر ظليرها وأيسح موضعه بعد قوله وبالذى خصلك اليهين
بعد أن يذكرها ثلاثة قوله (من لم يشكر الناس الحى) ذكره في الجامع الصغير قال العزيزى
الأنتم يطهه في امثال أمره بشكر الناس الذين هم وسائط في إصال نعم الله عليه اذا شكر
انما يتم بعلاؤه ونحوه في الحفى وهو يفيد أن الناس بالنصب وكذلك اسم الجملة وهو
ظاهر الحديث وقال ابن العربي روى برقع لسم الجملة والناس ومنه من لا يشكر الناس
لا يشكروه بضمها أى من لا يشكر الناس بالثناء عليهم بما أولوه لا يشكروه فانه أمر بذلك
عيده أو من لا يشكر الناس كمن لا يشكروه ومن شكرهم كمن شكره ويرفع الناس ونصب

(١) فرقة (٢) يقال غصن أملود أى نام اهـ عمار

دعاكم فأجيروه ومن صنع اليكم معروفا فكافهوه فإن لم تجدوا ماتكافئوه فالدعوا لله حتى تروا أنك قد كافأتموه أخرجه الإمام أحمد وغيره وانتلاع لغير كل أمر ذي بال لا يكتفى به بذكره ثم بالصلة على فهو أقطع وضمنه السعوى لكن انقضوا على عوارض العمل بالضعف في المعاشر

الجملة وبالعكس ومعناه لا يكون من الله شكر الاملن كان شاكرا للناس وشكرا الله ثانية
على الحسن واجراوه النعمة عليه بغير زوال هـ تقى شارح الحسن . قوله (ومن سأل بوجه
له الحفاظ) لا يوحى منه جواز السؤال بوجه الله بل ورد النبي عن ذلك فى الجامع الصغير
ملعون من سأله بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم من مالم يسأل هـ قال المأوى
لا ياتضنه استعانتي التي صل لها عليه وسلم بوجه الله تعالى لأن ما هنا فى طلب تحصيل الشيء من
الخلوق وذلك فى سؤال الحالى أو الملحظ فى الأمر الدنيوى والجواز فى الآخرى هو قال الحفى القمى
التفير والأدب والآداب فلا يحرم بل الأولى ترك لها فيه من الالام فى الطلب هـ قلت لا يعنى شاعة
السؤال به فى الأمر الدنيوى واستقال ذلك على المؤمن الدين فان لم يكن عنوانا فلا أقل من
أن يكون مكرروا . قوله (لكن اتفقا الحفاظ) تبع فيه التروى فى طالمة الأربعين وبضممه
في دعوى الاتفاق فان ابن البرى قال لا يصل به مطلقاً أى لاق الفضائل ولا لاق غيرها كان
شديد الضفت أم لا وقال السخاوى فى القول البديع سمعت شيخنا ابن حجر رحمه الله تعالى
يقول شرائط العمل بالحديث الضعيف ثلاثة الأول منتفع عليه وهو أن يكون الضفت غير
شديد كأن ينفرد به كتاب أو متم بالكتب الثاني أن يكون متدرجأ حتى أصل عام فيخرج
ما ينفع بحيث لا يكون له أصل الثالث أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ثلاثة ينبع إلى النبي صل
له عليه وسلم مالم يقله والأخيران عن ابن عبد السلام وابن دقيق العيد والأول تقل العلاقة
الاتفاق عليه وعن أحد يعمل به إذا لم يجدد فيه وفي رواية عنه ضعيف الحديث أحب إلينا
من رأى الرجال وذكر ابن حزم الاجماع على أن منصب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث أولى
عنه من الرأى والقياس إذا لم يجدد غيره فتحصل أن في العمل بالضعف ثلاثة مناهج الأول
لا يصل به مطلقاً الثاني يصل به مطلقاً الثالث يصل به فى الفضائل بشرط وعليه الجبوزه
ذلك الشهاب فى شرح الشفاء . وكنا بعض شراح الأربعين وزاد بعضهم شرطاً رابعاً وهو أن
لا يمارسه ما هو أقوى منه لكن هذا ليس عالماً بالحديث الضعيف ولذلك أسفقه ابن حجر
وغيره وزاد شيخنا العشى شرطاً خامساً وهو أن لا يستدام العمل به لذا يعتقد بالدوم عليه

والنائب وافتاتاً لما ورد من نحو قوله صلى الله عليه وسلم من صل على في كتاب لم يزل الملاك
تصل على مadam اسبي في ذلك الكتاب قال سيدى ذروق يحتمل بالكتاب وهو أظہر أو بالقراءة
وهو أوسع وأرجى قال الخطاب ظاهر الحديث وكلام العلامة أن التواب المذكور لا يتوقف
على الناظر بهAgainst الكتابة ومن قوله صلى الله عليه وسلم من صل على مرفة واحدة صلى الله عليه بها عشرة

ثبوته وهو مستند عنه بالشرط الثالث على مقتضى التعليل ومفهوم الفضائل والنائب أن
الأحكام لا يحمل فيها إلا بال الصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياط شيء من ذلك ولا يجب
قاله التروي في الأذكار وعمل كونه لا يحمل به في الأحكام مالم تلقه العلامة بالقبول فإن كان
ذلك صار حجة يحمل به فيها قال الشافعي . قوله (من صل على في كتاب الحج) قال العراقي
رواه الطبراني وأبو الشيخ في التواب والمستغفى في الدعوات من حدث أبي هريرة بست
ضعيف وزاد غيره والخطيب في شرف أهل الحديث والأشبهان في الترغيب وأورده ابن
جزي في الموضوعات وقال ابن كثير إنه لم يصح وقال المشتري هو من كلام جعفر الصادق
موقوفاً عليه وهو أشبهه من شرح الدليل . قوله (يتحمل بالكتابية) يعني أن الكاتب كتبها
وهو أظہر لقوله مadam اسبي الحج حکی عن الحسن الخضری قال كنت اذا كتبت الحديث تركت
الصلة على النبي صلى الله عليه وسلم استجحلا فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم قالت
مالك لا تصل على اذا كتبت كما يصل على أبو جعفر الطبری بحثت على شيء أن لا أكتب
حديثاً الا كتبها . قوله (أو بالقراءة) أي فرقة الصلة المكتوبة وهو أوسع وأرجى وان
جمع بينهما كان أحسن وأول . قوله (قال الخطاب الحج) وفضله سمحت بعض مشائخنا بذلك
أنه يشترط في ذلك التحفظ بها حال المكتوبة ولم يلفظ عليه لنميره بل ظاهر الحديث
وكلام العلامة أنه لا يشترط ذلك وجه ما قاله هذا الشيخ أنها من قبيل الأذكار والذكر
للتوب فيه مالم يلتفظ به عند بعضهم ولم يكتف بمجرد الكتابة والمحبوب اكتفوا بذلك
لظاهر الحديث وحيثنى فسنتى من قويم الذكر للتوب فيه الحج على قول من قال بذلك في
الأذكار خلافاً لما قال ذلك الشيخ . قوله (من قوله الحج) أي وافتاتاً لما ورد من قوله
الحج قال في شرح الدليل جات أدلة متعددة بصلة الله عشرة على من صل عليه صلى الله
عليه وسلم واحدة آخرها مسلم وأبو داود والتزمى وغيرهم وفسرها القاضى عياض
(وسى) بالزجاجة ثم طرقاً احتفالاً أن يكون ثانية ينقى به عند ملائكته الحج

قال ابن عطاء الله من صل الله عليه مرة واحدة كفاه م الدنيا والآخرة فكيف بمن صل عليه عشرات ورجال لأن تدفع فيها افترن بهامن الدعاء فيقبل وظلم دعائنا في الحلة لأن الثناء على العظام تم يرض بالسؤال قال أمية بن الصلت لابن جدعان يطلب تأله

وقال في موضع آخر قال المخطاب أغرب ابن العربي في المارضة فقال الذي أعتقده أن التواب المذكور ليس لمن قال كان رسول الله صل الله عليه وسلم وإنما هو لمن صل وسلم عليه وذكر السخاوي في الملاحة من نعمات تدل على حصول التوب في القبط المذكوره وروى الإمام أحد عن ابن عمر موقوفاً من صل على واحدة صل الله عليه بها سبعين مرة وهو في حكم المرفوع ولعله أخبار أو لا بالبشر ثم زيد فأخبار به كما في الملاوي قوله (قال ابن عطاء الله ثوره) قوله ابن شافع اتبسط جلده صل الله عليه وسلم حتى بلغ المصلى عليه لهذا الأمر العظيم والا في يحصل لك أن يصلى عليك الله تعالى فلوعلت في عمرك من جميع الطاعات ثم صل علىك الله صلاة واحدة لرجحت على عملك فكيف بالبشر ونقل الفاضي في الأأكل عن بعضهم أنه قد الحديث بين صل عليه عقباً فاضياً حقة بذلك لأن نص التوب أو أجابة الدعاء مثلاً قال وهذا عندي فيه نظر نقله في شرح الدليل قلت وعلى مثل هذا وما تقدم عن ابن العربي يتنزل مقاله المليس لمنه الله تعالى لسبيل بن عدادة التقييد من صفتكم لام صفتكم تعالى قوله (ورجل لأن يدفع الح) روى الترمذى عن عمر بن الخطاب موقوفاً للدعاء موقوف بين السبا والأرض لا يقصد منه شيء حتى تصل على بيتك ويأتي ثوره عن ابن مسعود رضى الله عنه في المسألة الخامسة قوله (لابن جدعان) هو بعض المحب واسمه عبد الله من أجود العرب وكان في ابتداء أمره صعلوكاً شريراً يقتلك ويقتل فأعيا أيامه وقومه بأداء ما وجب عليه من الجنائزيات فأرادوا اقتله فقر ثم وصل إلى جبل في شق فدخله فوجد فيه شيئاً كالثعبان فدعا له يقتله فاسترجع فاذ هو مصنوع من ذهب وعياته من ياقوت فأخذه ورأى داخل الثقب جثة طوالاً على أسرة من ذهب وفضة وعند رؤسهم ألوان مكتوب فيها تاريفهم وأذاهم رجال من جرم وآخرين موتاً الحارث ابن مضايق صاحب القرية الطويلة وعليهم ثياب لا يمس منها شيء إلا انتز من طول الزمان وفي وسط البيت كوم من الذهب والفضة والياقوت فأخذ قدر ما يتحمل وذهب بالقوم فأرضام ولصارج لم يدرك مكان الشق وكانت له جفنة يأكل منها الراكب والقائم روى عن النبي صل الله عليه وسلم أنه قال كرت أستظل بجفنته وقالت له مائة رضى الله عنها هل ينفعه ذلك

اذ ذكر حاجي أم قد كفاني جاؤك ان شئتكم الحياة
اذا اتيت عليك المرء يوما كفلك من تعرضه الشاء

ودعا صريحا في قوله فاللون من الله الجيد فقال (صل) الله (وسلم على محمد) قال أبو بكر الشيرى صلاة الله على النبي صل الله عليه وسلم تشرف وزيادة تكرمه وعلى من دونه رحمة بهذا يظهر الفرق بين النبي صل الله عليه وسلم وبين سائر المؤمنين حيث قال تعالى في سورة الأحزاب (إن الله وملائكته يصلون على النبي) وقال في تلك السورة (هو الذي يصل عليكم وملائكتكم) ومعلوم أن القدر الذي يليق بالنبي صل الله عليه وسلم من ذلك أرفع عاليق بغشه والذى شاع على الآلة أن الصلاة من الشرحة أى غايتها من إرادة الانعام أو نفس الانعام ومن الملائكة استغفار أى دعاء بدليل ويستغرون للذين آمنوا قبل أو بغيره بدليل للملائكة تصل على أحدكم مالم يجده تقول اللهم اغفر له اللهم ارحمه ومن الأدميين دعاء وكم من الجن كما زاده زاده وصوابه عشام

قال لا أنه لم يقل (رب انفرت خطيق يوم الدين) وكان ولد عبها قوله (كفاك الح) وفي رواية كفاه بضم الكاف الثانية العائد على المرء وبعد اليدين

كريم لا بغشه صباح عن الخلق الجليل ولا ماء
يارى الرفع تكرمه وجدا اذا ما للاصب أحجره الشفاء
بارضك كل مكرمة بتلها بنو تميم وأنت لها سهل

وأشار بقوله اذا ما للاصب الخ الى علة الضب وقت الشفاء أنه لا يخرج من جحره قال سفيان بهذا خلوق اكتفى بالشأن عن السؤال فكيف بالخلق ه انظر إليها الطالب حالته الأولى مع حالته الثانية وكم بين الفقر والنوى . قوله (أبو بكر) كما في نسخة من الشفاعة قاله ابن سلطان وفي نسخة بكر بدون أب وعلى كل ليس هو القشيري صاحب الرسالة ونصه الصلاة لمن دون النبي صل الله عليه وسلم رحمة ولهم تشرف وزيادة تكرمه ه بكسر الراء وفي نسخة مكرمة بضم الميم والراء وهو مصدر إن كذا في الشهاب . قوله (وبهذا يظهر الفرق الح) ليس من كلام القشيري نعم ذكره شارح الدليل عقب هذا القول من غير عز وجل غير منه بقبل وذكر في الصلاة أقوالاً أهوج (ش) اتهى ليس المراد به كلام القشيري . قوله (ومعلوم الح) زاد في شرح الدليل والاجماع منتقد على أن هذه الآية من تعظيم الله تعالى ما ليس في غيرها قوله (كما زاده زاده) أى زاد الصلاة من الجن الشيخ زاده محنى اليضاوى لكن لامفهوم

فِي الْمَقْنِي أَنَّهَا بِعِنْدِهِ وَاحِدٌ وَهُوَ الْمَعْطُوفُ عَلَى النِّسْبَةِ إِلَيْهِ تَعْمَلُ رَحْمَةُ وَالْمَلَائِكَةُ اسْتَغْفَرُوا إِلَيْهِ
الْأَدْمِينَ حَدَّابِهِمْ بِعِصْمِهِمْ بِعِصْمِهِمْ فِي كِتَابِ مَتَاعِنِ الْفَكْرِ وَإِنَّمَا أَسْتَدَتِ الْمَسْلَةَ إِلَيْهِ تَعْمَلُ مَعْ

لَهُ بِلَ زَادَهُ جَمَاعَةُ كَالْمَنَاوِيِّ وَالْمَحْلِيِّ وَ(بَنِي) شَارِخِ خَطْبَةِ الْأَلْفَيْفَةِ قَالَ وَقُولَهُ يُسْكِنُونَ عَنِ الْمَسْلَةِ
مِنَ الْجِنِّ صَوْرَهُ وَلِمَلِ (ش) إِنَّمَا اتَّصَرَ عَلَى ذَكْرِ الشَّيْخِ زَادَهُ لِمَانِذَلِكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ بِارْتِكَابِ
الْجَنَّاسِ وَالْتَّعْمِيَةِ وَزَيَّدَ أَيْضًا الشَّجَرُ وَالْحَمْرَ كَمِّ سَيِّرِ الْمَلَبِيِّ وَانْشَهَرَ أَنَّهَا سَلَتْ عَلَيْهِ قَطْ
وَالْأَخْسَرَ أَنْ يَقَالَ هِيَ مِنَ الْمَرْحَةِ وَمِنْ غَيْرِهِ دَعَاهُ وَذَلِكَ يَشْعُلُ الْمَلَائِكَةَ وَغَيْرَهُمْ وَالْاِسْتَغْفَرُ
وَغَيْرَهُ. قَوْلُهُ (وَصَوْبُ ابْنِ هَشَامِ الْحَمْرَ) ذَكَرَهُ عَلَى قَوْلِ بَعِضِهِمْ أَنَّ الْمَسْلَةَ الْمَذَكُورَةَ فِي آيَةِ
(إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ) عَلَى قَرْلَةِ الرُّفْعِ بِعِنْدِ الْاِسْتَغْفَرِ وَالْمَخْذُونَ بِعِنْدِ الرَّحْمَةِ فَالْتَّقْدِيرُ أَنَّهُ
يَصْلِي أَيْرِسِمْ وَالْمَلَائِكَةِ يَصْلُونَ أَيْرِسِنَوْنَ قَوْلُهُ (بِعِنْدِ وَاحِدٍ) أَيْ فَيَكُونُ مِنْ قَبْلِ
الْمَشْرِكِ الْمَنْتَوِيِّ وَهُوَ أَنْ يَتَحدَّدَ الْفَقْطُ وَالْمَعْنَى وَتَعْدُدُ الْأَفْرَادُ وَيُسَمِّي مَنْفَرِدًا بِالْعَتَّارِ الْمَحَادِ
الْمَعْنَى فَإِنْ تَساوتَ اَفْرَادُهُ فِي الْمَعْنَى سَيِّرُ مَنْوَاطَنَا وَالْأَسْيَ مَشْكُكًا وَأَمَا عَلَى قَوْلِ الْجَهْوَرِ فَوَمَنْ
قَبْلِ الْمَشْرِكِ الْفَقْطِ وَهُوَ أَنْ يَتَحدَّدَ الْفَقْطُ وَيَتَعَدُّ الْمَعْنَى كَمِّ كَبِيرٍ وَقَوْلُهُ (أَصْلُهُ السُّبْلُ الْحَمْرَ)
وَغَوْهُ لِصَدِرِ الشَّرِيعَةِ فِي كِتَابِهِ التَّوْضِيَّ فِي أَصْوَلِ الْمَخْتِفَةِ قَالَ إِنْ سَيَاقَ الْآيَةِ لِإِعْجَابِ اَنْدَالِ الْمُؤْمِنِينَ
بِالْمَقْنِي وَالْمَلَائِكَةِ فِي الْمَسْلَةِ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يَدْعُنَ الْعَمَادُ الْمَعْنَى إِذَا لَوْ قَبْلَ أَنْ يَرِمَ
وَالْمَلَائِكَةَ يَسْتَغْفِرُونَ يَا إِلَهَ الَّذِينَ آتَنَا ادْعَوْهُ لَكَانَ الْكَلَامُ فِي غَيْرِ الْرَّاكِكَهُ وَجَوَاهِيهِ
أَنَّ هَذِهِ الرَّاكِكَهُ الْفَقْطِيَّةُ تَخَلَّسَتْ عَنْهَا بِالْفَقْطِ وَاحِدُ مَشْرِكَهُ بَيْنَ قَلَّكَهُ الْمَعْنَى وَهُوَ لَفْظُ الْمَسْلَةِ
وَقَدْ اعْتَرَضَ ابْنُ هَشَامَ تَفْسِيرَ الْجَهْوَرِ بِوَجْهِ الْأَوَّلِ الْفَصَافَهِ الْاِشْتِراكِ وَالْأَصْلِ عَدْمُهِ بِعِنْدِهِ
وَإِذَا فَسَرَتْ بِالْعَسْفِ كَانَتْ مِنْ قَبْلِ الْمَنْوَاطِ. أَوَالْمَشْكُكُ وَذَلِكَ أَوَّلُ مِنَ الْاِشْتِراكِ الثَّالِثِ
أَنَا لَا نَرْفَعُ فِي الْعَرِيَّةِ فَلَا يَتَحَلَّفُ مَعْنَاهُ بِالْخَلَافَهِ أَوْ الْمَسْنَدِ إِلَيْهِ إِذَا كَانَ الْإِسَادَهُ حَقِيقَهَا ثَالِثَهُ
أَنَّ الرَّحْمَهُ قَدْلَهَا مَتَعْدُو الْمَسْلَهَا فَلَمَرِهَا قَلَّهُ وَلَا يَحْسَنُ تَفْسِيرُ الْفَاقِهِ بِالْمُتَعَدِّيِّ الْأَرْبَعَهُ لَوْ قَبْلَهُ كَانَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ اَنْكَسَ الْمَعْنَى وَحَقَّ الْمَرْادِهِنْ حَتَّى أَحَدُهُمَا مَكَانُ الْآخِرِ الْخَامِسِ لِرَوْمَ الْكَرَارِ
فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (أَوْلَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتُ مِنْ رَبِّهِ وَرَحْمَهُ الْسَّادِسُ يَلْمَعُ عَلَيْهِ رَحْمَهُ أَنَّهُ وَأَجِيبُ
عَنِ الْأَوَّلِ بِأَنَّ الْاِشْتِراكَ إِنَّمَا يَكُونُ أَوَّلُ اِذَادَهُ الْفَقْطُ بَيْنَ الْكَلَّاهُ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ مُقْتَضَى

أن الله أمرنا أن نصلى نحن عليه لأن صلاتنا عليه إنما هي الدليلة بأن يصل الله عليه كامر بذلك
 غاية مقدورنا وفي ذلك تبيه على أن له علينا حقوقاً عظيمة تتعذر عن مكافأته بما فوجب أن ترجع
 في ذلك إلى المولى القادر عليه الكريم الذي يده خزان التم فنطلب منه أن يصلى عليه أى زر يده
 شرقاً وإنطاماً بجازة لمعنا وقد أرشدنا صلى الله عليه وسلم إلى ذلك حين قالوا له أما السلام عليك
 قدر عزتك فكيف نصلى عليك فقال قولوا للهيم صل على محمد وعلى آل محمد كما صلبت على إبراهيم الح
 رواه الشيخان والسلام لغة الأمان وسلام الله على تبيه قال في شرح الصفرى وهو زيادة تأمين له
 وطيب تحية واعظام وجلة صل وسلم خيرتان لفظاً طليحان دعائين معنى وإنما في غرض الطلب
 في قال الخبر مبالغة فيه لأن الطالب إذا عظمت رغبته في شيء كثرة تصوره إياه فربما يغسل إليه
 حلصلاً فيورده بصفة الخبر عن أمراضي أو تقاؤ لا بأن يكون المطلوب من الأمور الخاصة الملازمة
 التي يغير عنها بصمة الماضي (مسألة) الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم واجبة في الجنة قيل

لأخذها بخصوصه وقد دل الدليل هنا على الاشتراك وهو تبادره للذهب وعن الثاني بأن ذلك
 معروف فهو كما للبن إذا أستدنه فعنده ارتفاع فوق الماء وإلى الثالث فعنده طلم وغلظ أو طال
 وإلى القدر منه أزيد وفقاً أن أستدنه للرجل فعنده ذلك وصغر أولى شيء من الماشية فعنده
 سمن وذلك كثير وعن الثالث بأن ذلك شائع وعن الرابع بأن المسألة فيها أقوال ثلاثة أحدها أنه
 غير واجب واختاره الإمام الرازى الثاني أنه واجب مطلقاً واختاره ابن الحاجب وعليه اعتمد
 ابن هشام الثالث التفصيل فإن كان من لغة واحدة وجب والإلا فلا واختاره البيضاوى
 والصدق المدنى كا هو مقرر في الأصول وعن الخامس بأن الحلف للتفسير وهو سائغ
 وعن السادس بأنه جائز كما في قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لي وارحني وجاه في التشهد
 ورحمة الله وبركاته كما يأتي في المسألة الخامسة عند (ش). قوله (زيادة تأمين) أي معايير
 على أمره أو على نفسه اذا ذكره كلما اشتدى قريبه من الله تعالى اشتدى خوفه قال عليه السلام
 أفي لا خوفكم من الله. قوله (خربتان) قال بعضهم وهل يحتاج في ذلك إلى استحضار الطلب
 واخرجهم عن حقيقة الخبر وأجاب بأنه ان كثرة استعمال اللقط في ذلك حتى صار كالكتل
 في المعرف لم يجعجع بذلك والا فالاقرب الحاجة إليه $\text{هـ} \text{ تقوله (ج)}$ ونقل اللقاني عن شيخه السنورى
 أنه يعني أن يقال مثل هنا في الحسد والشك وكثير من الناس طلب قال اللقاني وهو حسن
 تقوله في شرح الحصن وتقدم أن جملة الحمد نقلت عن معناها الأصلي إلى الانشاء فصارت حقيقة
 عرفية فيه فلا يحتاج إلى نسخة انتراجها عن أصلها وكذا ما أشربها. قوله (مسألة) لما بين معنى

اجاماً ونقل الشارح عن القاضي ابن عطية أنها واجبة في كل حال وجوب السن المؤكدة التي لا يسع تركها ولا يقبلها إلا من لآخر فيه وعلى الوجوب منعه جهور المالكية إلى أن الواجب منها مرة في العمر وكذا السلام ولا وجيه لترفع بعضهم في وجوبه وقد نس القاضي ابن بكرير على أنه فرض كالتصلة قاله الخطاب وذهب الشافعية إلى وجوبها في كل صلاة في الشهد الأخير.

الصلة والسلام ذكر مسائل تتعلق بهما ويأتي زيادة مسائل على ما ذكره أن شاء الله تعالى والاحسن أن لو قال مسائل ثم يقول الأولى الثانية وهكذا ولعله كان كلاماً فرغ من مسألة ظهرت له أخرى مع أن هذه أول ميضة عنده من هذا الشرح بدليل أنه لم يذكره ومسألة مفعولة من السؤال لأنه يسأل عما تضمنه فقال هنا هل الصلاة على النبي واجبة أم لا وجعل الأولى فما مقدار الواجب منها وهكذا قوله في الجملة أي من غير تعين مقدار ولا زمان ولا غيرها واستدل عليه في الشفاعة قوله لأمر الله بالصلة عليه وحل الآئمة له على الوجوب وأجمعوا عليه قال ابن سلطان المراد اتفاق أكثرهم لقوله وحتى أبو جعفر أن محل الآية عنده على التدب وادعى فيه الإجماع ولم يلتفت إليها زاد على مرأة قال سيدي المهدى الفقلى أو أراد مطلق الطلب الصادق بالوجوب والتدب والأجل كلام الطبرى حكى (ش) الإجماع بصيغة الغريرين لأنه من أكبر علماء السلف فلا ينعقد الإجماع بدونه بما وقادع الإجماع على التدب فليشرده وإن تأولوا كلامه بما يوافق الجمهور قال الشباب والأئمة تدل على الوجوب عند الجمهور لأن الأصل في الأمر مستدم الآية وما عاصدتها من الأحاديث لا الآية فقط لخلاف ينافي ماحكمه الطبرى . قوله (ونقل الشارح الح) الأولى أن لآخر هذا القول عن الآتوال التي في الوجوب كما فعل شارح الدليل وظاهر كلام (ش) أن هنا القول مقابل للقول بالوجوب وهو مقتضى صنيع شارح الدليل ولعل ابن عطية تبع في ذلك الطبرى لأنه يعتمد كلامه كثيراً ثم توصل كلامه كما أولاً كلام الطبرى . قوله (وعلى الوجوب الح) قال في شرح الدليل ثم اختلف في ذلك الواجب على تسعة آفوال ثم ذكرها واتصر (ش) على أربعة منها لرجحانها قوله (ابن بكرير) بضم الباء وفتح الكاف وهو من المالكية ونصه افترض الله على خطته أن يصلوا على نبيه ويسلوا تسليمه وقال الفاكهاني في الفجر المنير الظاهر من الأدلة تساويمها في الوجوب وأن الواجب من ذلك مرة في العمر علىختار الذي عليه الجمهور . قوله (وذهب الشافعية) أي أكثرهم بـها لاماتهم وغالبهم في ذلك الطبرى والخطاب والمرافق وابن النقاش

وذهب جم الوجوم عند ذكره أوساع ذكره واحتاره من أهل كل منهب امام فن الملاكية اللطخي ومن الشافعية الحليمي ومن الحنفية الطحاوي ومن الحنابلة ابن بطة وذهب بعضهم إلى وجوب الأكثار منها من غير مشقة وتدب وراء الواجب في كل قول من الأربعه وتأكيد في موضع

قوله (في التشدد الخ) أي ينهى وبين السلام قال (جس) في شرح الفقيرية في سن الصلاة قيل وما يدل على وجوبها عند الشافعى وأن تركها مبطل. قوله (بأهل بيته رسول الله) اليترين وفيه نظر لأن مناه أن صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لا تبعد صلاة إذا لم يصل على الله وعلى تسلیم أن المراد الصلاة ذات الرکوع والسجود يتحمل أن المعنى لاصلاة له كماله يعني وما احتمل واحتمل سقط به الاستدلال ولم يلمه سقط من نسخة شيخنا من (جس) بيان وجه النظر فقال أهل بيته وجوب النظر وأما الصلاة على الآل في التشدد الأخير فللشافعى فيما قوله قال الشهاب في شرح الشفاعة على حديث محمد الباقر عن النبي صلى الله عليه وسلم من صل صلاة لم يصل فيها على وعلى أهل بيته لم تقبل منه مانصه وهذا يفيد أن الصلاة على الآل في التشدد الأخير واجبة كالصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم وفيها قوله لأن الشافعى والصحح أنها غير واجبة ثم قال وما ينسب الشافعى في ذلك بأهل بيته الخ فيتحمل لاصلاة له حجية فيكون موافقاً لقوله بوجوب الصلاة على الآل ويتحمل لاصلاة له كماله فيوافق أظهر قوله ونحوه لابن حجر المتسى في الصواعق وما أدرى بكلام إمامهما وبه تعلم ما في قول شيخنا الحنفى أن الشافعى لا يقول بوجوب الصلاة على الآل في التشدد الأخير. قوله (واختاره من أهل كل منهب الخ) لأن فهو ملولا الأربعه بل قال ابن البرى أنه الأحوط وقال النسفي في تفسيره هو الاحتياط عليه المبhor وقال الكواشى هو الأدب والإحتياط وهو جرى عليه العمل قوله وذهب بعضهم الخ هو ابن يكير قال عقب مادرعه قال الواجب أن يكتثر المرء منها ولا يعقل لأنهم يجعلون ذلك وقامولون بما في كذاذ كره به خلقه (ش) تماماً بعض شراح الشفاعة ولا آخر منها يرا لما فيه واستحسن الشهاب وتأوله ابن سلطان بأن المراد الواجب مرورة أو الاحتياطاً أو المراد به القدر الذى هو دون الفرض وحيثنى فيرجع إلى القول الأول لأنه من الملاكية أولى القول الثالث. قوله (وتأكيد في موضع) قال في شرح الدليل قد حصلت واطلب بالتصريح على استحساب الصلاة فيها يوم الجمعة وليتها والسبت والأحد والخميس وعد الصباح والمساء ودخول المسجد والخروج منه وزيارة القبر الشريف والصفوة والمروة وفي التشدد الأخير قبل العشاء وفي خطبة

وتذكره في أخرى وطبقاً وافداً وغيرها ت ذلك إلى آخر الكتاب حيث ختم ظم بالصلة على الجمة وغيرها وعقب إجابة المؤذن وعند الإقامة وأول الدعاء وأوسطه وأخره وعقيده العقوبات عند الشافية وأثناء تكبير الميد عندم أيمناً وصلة الجنازة وعند الفراغ من التالية وعند الاجتئاع والاقتراء والوضوء وطنين الأذن وتبليان الشيء والمطاس على قول والوعظ ونشر المعلم وقراءة الحديث ابتداء واتهاء وعند كتابة القصيدة والسؤال ولكل مصنف ومدرس وخطيب ومحاطب ومنزوج وزمزوج وفي الرسائل وبين يدي الأمور المهمة وعند ذكره أو سعاع ذكره أو كتابة اسمه عند من لا يقول بوجوبها لذلك الحال قد ذكر نحو أربعين موضعها بالخصوص وعم بقوله وبين يدي أخـ. قوله (وتذكره في أخرى) منها عند البوال والغافت و الجماع والجماع والذبح والمطاس على قول وعند العترة واشتهر السلعة للبيع ورمـ لها بعضـ بقوله

على عاتق حلت ذنب جوارس تبـتـ بهاـ وـأـنـهـ لـلـسـنـبـ غـافـرـ

فـالـيـنـانـ لـلـثـرـةـ وـالـحـطـاسـ وـالـخـلـاجـ الـإـنـسـانـ وـالـذـلـلـلـذـبـحـ وـالـحـيـنـ الـجـمـاعـ وـالـبـالـلـبـيعـ وـرـيـدـمـوـضـعـ
سـابـعـ وـهـوـ عـنـ التـعـجـبـ وـعـلـيـهـ قـوـلـ الآـخـرـ

جـبـتـ لـنـ صـلـ لـثـرـ بـائـعـ وـحـاجـ عـلـسـ وـذـبـجـمـاجـ
لـدـىـ سـبـعـهاـ دـعـ الـصـلـةـ عـلـ النـبـيـ وـصـلـ عـلـيـهـ فـيـ سـواـهاـ وـقـابـعـ

وـزـيـدـ مـوـضـعـ ثـانـ عـنـ الضـبـ كـانـ يـقـالـ لـشـخـصـ عـنـ الضـبـ صـلـ عـلـ النـبـيـ خـوفـ أـنـ يـحـلهـ
الـضـبـ عـلـ عـذـورـ لـكـنـ الـكـراـهـةـ هـنـاـ مـتـعـافـةـ بـالـقـائـلـ لـبـالـقـولـ لـهـ وـلـذـاـ أـسـطـلـ بـسـبـبـهـ وـيـفـهمـ
مـنـ التـعـلـيلـ أـنـ إـذـ صـلـ لـهـ الضـبـ مـنـ تـلـقـاهـ قـسـهـ رـجـاهـ أـنـ يـسـكـنـ خـبـهـ فـلـاـ كـراـهـةـ
يـلـيـرـجـيـ لـهـ مـاـقـصـدـ لـأـنـهـ تـقـيـ المـهـمـوـمـ وـالـنـعـومـ وـالـكـرـبـ وـكـارـدـ وـكـذاـ تـكـرـهـ عـنـ الـأـعـارـسـ وـخـوـهـاـ
كـاـ يـفـعـلـهـ الـعـامـةـ فـاـنـهـ يـشـهـرـونـ أـفـعـلـمـ بـهـ مـعـ دـمـ الـوـقـاـفـ هـاـ كـانـ مـعـ السـكـيـنـ وـالـرـقـارـجـلـرـ كـهـاـ
خـنـ وـخـرـمـ فـمـوـاضـعـ الـاستـقـنـارـ وـعـنـ أـمـرـ يـفـتحـ مـنـهـ أـوـ عـرـمـ كـارـزـ وـشـرـبـ الـخـرـانـ لـمـ
يـقـضـدـ الـاسـتـخـافـ يـنـصـبـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـالـأـكـفـرـ لـكـنـ تـقـدـمـ أـنـهـ تـكـرـهـ عـنـ دـقـصـاءـ حـاجـةـ الـإـنـسـانـ
وـهـنـاـ قـالـواـ خـرـمـ فـمـوـاضـعـ الـاسـتـقـنـارـ وـلـاشـكـ أـنـ الـمـوـضـعـ الـذـيـ يـقـضـيـ الـإـنـسـانـ فـيـ جـاجـتهـ
يـسـتـقـنـدـ وـاـنـ لـمـ يـكـنـ مـعـذـلـاـنـ وـقـيـ الشـيـخـ (بـيـ) عـنـ قـوـلـ خـ وـبـكـنـيفـ خـ ذـكـرـ اللهـ مـاـنـهـ
يـحـصـلـ مـاـقـحـ وـغـيرـهـ أـنـ الـمـعـتـمـدـ حـرـمـ قـرـاءـ الـقـرـآنـ فـيـ الـكـتـبـ وـأـمـاـ الـذـكـرـ فـيـهـ وـالـدـخـولـ
بـهـ فـيـهـ ذـكـرـ أـوـ قـرـآنـ فـكـرـهـ وـمـاـيـهـمـ مـنـ كـلـامـ اـبـنـ عـدـ السـلـامـ وـضـبـجـ وـالـشارـجـ مـنـ التـحرـيمـ

المادي الكرم لأنه بالصوف أنس (مسألة) هل منفعة الصلة والسلام راجحة البنا فقط للدلائلها على خلوص النية واظهار الحبة فهاده له يتقرب به الداعي إلى الله تعالى وينفع به نفسه لا كسائر الأدعية التي يقصد بها نفع المدعوه والهذا ذهب ابن العربي والعربي عبد السلام والشيخ السنوسى أو يزيده الله رقة وشرقا بدعاه أنه لأن العبد لا يستحق عن الزوادة من مولاه في وقت من الأوقات وبه قال القرطبي والقشيري ووفقه بأن الأول تنبئه عمل الأدب في القصد والثانى

غير ظاهر قاله وعج الع الخ لكن مقال الشيخ أججوى الظاهر أنه لا يجوز ادخال المصحف الكشف ولا جراه وأنه عنون خلافا لما في ح من الكراهة تقديره قوله (ز) ومفهوم يكتيف عدم وجوب ونفي تجاهة ما ذكر بموضع أحدث فيه غير كثيف وفي كراهة قراءته بهذه به وحرمتها قولان واتفاق على المنع حالة تزول خبث واستبراء يغير كشفه والصلة على النبي مثل الذكر لأنها لا تخلو غالباً عن ذكر اسم الله تعالى . قوله (وطسا فوائد وغارات الخ) ذكر في شرح البليل عند قوله لم يربى القراء بالخ عن حدائق الأنوار اثنين وأربعين منها فاقتصره ان شئت قوله هل منفعة الصلة راجحة البنا الخ هو الذي اختاره سيدى عبد العزيز البليغ قال انما شرعا الله تعالى لنفسنا فقط وإذا شتمل نورها في بعض الايجان واتصل بنوره صلى الله عليه وسلم فلتراه كشيء رجع الى أهلة لأن أجر المؤمن انما هو لأجل إيمانه وهو من نوره حلى الله عليه وسلم ثم قال وإنما يبني أن يكون الحامل على ايمانه وتنظيمه لا غير وحيثنى بشتمل نورها وإن كان الحامل عليها فنعم العبد فإنه يكون عبجو بأو ينقص أجره وكذا إن كان الحامل عليها فنعم النبي صلى الله عليه وسلم فإنما لا يتحقق بالحق ولاتتحقق بالباطل وكذا قال الإمام المتروفي صلاة الله على رسوله سبقت صلاة غيره فلابد من اصلاح الصلاة الغير في من العبد على سبيل التأكيد وإنما شرعت للقرب منه صلى الله عليه وسلم كهذا يا الفقراء إلى الأمراض . قوله (والله ذهب ابن العربي) أي الفاضى أبو بكر المعاذى كما صرخ بشارح البليل فضل كافية الصلاة على النبي ونقل فضله المارف في حواشى الصغرى وفضله وقال ابن العربي فائدة الصلاة عليه ترجع إلى المصلى للدلائلها على فضوح العقيدة وخلوص النية واظهار الحبة هـ وقوله (وابن عبد السلام) أي لأنه قال في كتابه شرح المعرف ليس صلاتنا على النبي صلى الله عليه وسلم شفاعة له فإن مثلا لا يشفع له ولكن الله أمرنا بعكافاة من أحسن علينا فأن عجزنا عنه كفينا بالدعا على وجه التقرب به إلى الله تعالى لا كسائر الأدعية التي يقصد بها نفع المدعوه هـ قوله (وبه قال القرطبي) أي صاحب التفسير وهو

أخبار عن كراماته و عدم تناهى افضاله و قبح في هذا التوفيق بحديث أحد والزمني وغيرها

تليذ الفرطي صاحب المفهم في شرح مسلم و نصه لا بد من الدعاء له صلى الله عليه وسلم لما ورد
فإن الله تعالى يزدده بكتير دعاء أنته رفة كما زادهم بصلاتهم ثم انه يرجع ذلك العيم بالأجر
و واجب الشفاعة و قوله (والغشيري) أى لانه قال في تفسير الآية أراد سبحانه أن يكون للأمة
عند رسولها يد خدمة يكافئهم عليها فامر بالصلة عليه ثم قال وفي هنا اشارة الى أن البد
لا يستنق عن الرزامة من الله تعالى هاتم و نحو هذا بلاغة من متأخر المثارة قال البجورى
وال صحيح أنه صلى الله عليه وسلم كفирه من الآتية يتყن بالصلة عليه لكن لا ينفي التصرع
 بذلك الا في مقام التعليم كما أشار له بعضهم بقوله

وصحوا بأنه يتضمن بنى الصلاة شأنه مرتفع

لكنه لا ينفي التصرع لنا بما القول وذا صحيح

فلا يليق بالصلوة أن يلاحظ ذلك كيف وهو لا يسعف كل خيره والأيات السجاعي وبأى بقيتها
في الكلام على اهداء التواب وحمل كلامه أو لا على اتفاق التصرع وتابا على اتفاق التصدع وهو
المراود حيث يتذكرون جارياً على التوفيق الذي عند (ش). قوله (وتفتح الخ) هنا التوفيق ذكره
(ع) في حواري الصغرى وارتفعه من بيده ولا ينافيه مامر عن سيدى عبد العزىز تقوله اذا
اشتعلت نورها إلى قوله وأنته كثيـر رجع إلى أصله فهذا يدل على وصول نورها وبركتها له
صلى الله عليه وسلم وكذا قول الخروبي كهدايا الفقراء للأمراء لانه لا بد من اتفاقهم بها ولو
يذهبها إلى أهلهم وحشتمم أو التصدق بها . قوله (وتفتح الخ) اتفق الشيخ على أن هذابه
منه رحمة الله تعالى والكلام له لأن هذه مسألة أخرى ثالثة وهي مسألة اهداء التواب التي صلى الله
عليه وسلم التبست عليه بما قبلها فظلتما شيئاً واحداً فلما قال بعد مامر مسألة هل يجوز اهداء
التوب التي صلى الله عليه وسلم أم لا لاصدف الصواب وقد أفردها بالذكر جس ونصه تبليغ
نقل (ح) في باب الحج عند قول (ح) وقطع عليه عنه مالملئا من الخلاف في جواز اهداء
توب القرآن التي صلى الله عليه وسلم فانظره ثم ذكر حديث أبي مع بقية كلام ابن ذرى
الذى عند (ش) فالقديح بال الحديث انما هو في قول من من اهداء التوب لا في التوفيق المذكور
كما يؤخذ من كلام (جس) وصرح به الشيخ (بن) فقال نقل الخطاب مالملئا من الخلاف
في جواز اهداء توب القرآن التي صلى الله عليه وسلم أوشي من القرب وجهم أجاب بالمع

لأنه لم يرد فيه أثر ولا شيء من يقتدى به واعتبره ابن ذكرى بحديث كعب قلت يا رسول الله الحديث وسلمه ولم يستعرض ابن ذكرى في شرح المشيشية لكلام (ج) نعم بحث مع الشيخ زروق حيث ذهب على المatum لأنه ذكر الحديث وما ذكره الشعراوي ثم قال وفي عدة للربرد للشيخ زروق ومن الناس من يجعل أصله للأولى وهو مختلف فيه ومنهم من يجعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وهو من باب حسن النية والتقرب لجنابه الكرم وليس الحق في ذلك إلا باياع السنة وأكراام قرباته وكثرة الصلاة عليه لأنه غير عن أعمالنا وإن لأرى ذلك أسلمة أدب معه لمقابلته بما لا يصلح أن يكون صاحبه مقبولاً فكيف يتدبروا به قلت كلام المهدود أثغر وأظبو لأن نفط الحديث يدل له الأذلو أزيدكم يجعل الصلاة عليه من الأوقات لقول فكم أصرف من أوقات عيادي في الصلاة عليك وبيوبيه رقيا أبي المواجب المتقدمة ثم ذكرها في (ش) عن الترمذى وأبا المرقوق وقال الصلاة هدية على كل حال كما في الأخلاصيث وإن لم يتوصل أهداه توابها والمقصود من الأهداء المظلة أجائم لأنهم يحتاجون إليها ثم قال وهذا كله أن احترم العامل نفسه واعتذر القصور وأما أن رأى شيئاً معتداً به فهو أدب ويمكن حل مالسيدي زروق عليه ويكون أن يزيد غير الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وأما هي فحديث أبي ظاهر في خلافه واضح فقد علت من هنا موضوع هذه المسألة وأن جميع ما ذكره (ش) فيها مأخذ من كلام ابن ذكرى وهو كلام صواب سلمه تلبيذه (جس) وبين (وش) ويشيخنا تكون في اختصاره واعتبره أرهونى وقال أما استجاباته بكلام أبي المواجب فلما يجيئ ما فيه لأن الأحكام الشرعية لا ثبت بالرقى وأما قوله لفظ الحديث يدل عليه فغير سلم يل الحديث عتيل وما احتمل واحتمل لادليل فيه وفيه معارض بما فهمه غيره ثم نقل كلام المتنزى والستخاوي والشهاب وغيرهم قلت لا يجيئ أن ماقالة المتنزى وغيره تأويل للحديث وخروج له عن ظاهره ليوافق منهمهم من المatum والا فالحديث ظاهر فيما قاله ابن ذكرى تبعاً للأقوال من أصف وأما الرقى فما ذكرت تأييداً لظاهر الحديث لا على وجه الاحتياج كما صرحت به فقوله وبيوبيه رقيا واضح وأيضاً ابن ذكرى وفق بين القولين والتوفيق مطلوب مما يمكن بما أن ماقالة الأقل من علماء الظاهر مقيدة بكلام أهل الباطن فلا يحمل قولهم وقد نص غير واحد على أنه إذا اختلفت أقوال علماء الظاهر وكان بعض أهل الباطن من استند في قوله إلى الكشف أو الثالثي من النبي صلى الله عليه وسلم مع واحد

عن أبي ابن كعب قلت يا رسول الله أى أكثر الصلاة عليك فكم أجعل لك من صلاته قال ماشت قلت الرابع قال ماشت وانزدت فهو خير لك قلت الصف قال ماشت وانزدت فهو خير لك قلت أجعل صلاته كلها لك قال لاذن تكفي هكذا ويفتر ذنبك وأجيب بأن المنذر وغيره فروا الصلاة فيه بالذلة أى أكثر الدعاء فكم أجعل لك منه صلاة عليك وفيه أن هذا التفسير خلاف ظاهر العبارة ولو أردت لغيل فكم أصرف لك من وقت دعائى مثلاً وبيهيد ارادة ظاهر العبارة ماقيل العبرود للشراوى فإنه بعد أن ذكر الحديث عن كعب بن عجرة وقسى المنذر المقدم ذكر عن أبي المواهب الشاذل أنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ما معنى قول كعب بن عجرة فكم أجعل لك من صلاته قال إن تهدى نوابها إلى لال نفسك وحسن هذا

من تلك الأقوال كان ذلك القول هو الم Howell عليه لايسا مع امكان الجمع ولذا قال شيئاً في اختصاره والحاصل أن الجواز أى الآذن بحمل على من قصد تعظمه كما يفيده كلام الجيزين واثناع على من قصد تعظمه صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه كلام المازين الذي في المخطاب وآفة الموق قوله عن أبي بن كعب هكذا في الشفاعة ورواه في المواهب عن كعب بن عجرة وهو الذي في العبرود للشراوى والجمع معنون قوله (أى أكثر الصلاة أى) وقوله (أى أكثر من الصلاة وهذا مع قوله فكم أجعل لك من صلاته ظاهر فيها قاله ابن زكري وقوله الرابع بالنصب أى أجعل لك الرابع ثم انه في نسخة من الشفاعة ذكر النصف بعد الرابع كاف (ش) وفي غالباً النسخ الرابع ثم الثالث ثم النصف . قوله (لذن تكفي هكذا كم أى ما يهمك من أمر دينك ودنياك وهو بالنصب مفعول ثان لتكفي وفي نسخة من الشفاعة لذن تكفي فقط أى ذنبك عاصداتها وفي أخرى يكفي هكذا بصيغة المجهول الغائب وهكذا بالرفع وبلاهته قوله ويفتر ذنبك بحسب الأول باذن ورفع الثاني أيضاً باذنها عن القائل . قوله (وأجيب) أى عن التدح في منعه الأكثر الذي رجحه (ج) والشيخ زروق وقوله بأن المنذر أى في الترغيب والترهيب وكذا السخاوي في القول البديع وقوله بالذلة هنا وان كان معنى لغيرها الصلاة لكنه بعيد من جهة لفظ الحديث كما أشار له (ش) بقوله وفيه أبلغ فهو ابطال للجواب الذي أجيب به عن التدح بالحديث المذكور . قوله (وحسن) هكذا في بعض النسخ بالبناء للجهول ولله أشار به لامتنفار ابن زكري أو هو مع غيره ويدخل في ذلك (ش) لأن نقل كلامه مبتدأ عليه وكذا (جس) وفي بعض النسخ وهو حسن وقوله هنا منعه أى مستافق وعبارة (جس) وهذا التفسير

منه جماعة من الصوفية قال أبو المواهب التونسي قال للصلطان في مبشرة أنت تشفع في مائة ألف قلت بم ثلث هذا قال باعطاك لى ثواب صلاتك على وحاج ابن الموقن حججاً بفضل ثوابها للصلطان صلى الله عليه وسلم فرأى يقول له هذه يد لك عندي أكاففك بها يوم القيمة آخنيديك فأدخلتك الجنة بغير حساب ولا يستلزم ذلك سوء الأدب كما زعموا وهم سيدى زروق فلن المقصود من الاهداء للقطايا، اجلالهم واعظامهم لأنهم محتاجون إلى ملبيدي لهم والحمدية على قدر ملبيها لا لمبدي اليه والأعمال أنفس ماعد المبدى وهي جهد المقلل فلا يعنور في اهدائهم مع رؤية قصورها وعدم أهليتها فنم إن استطعم ما أهداء فهو أدب ويمكن حل كلام سيدى زروق عليه وآله أعلم (مسألة) اشتهر أن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم مقبولة قطعاً وبن

الذى ذكره أبو المواهب أظاهر لأن لفظ الحديث يدل عليه اذلوأ يريد الخ ماسى عن ابن ذكرى قوله (التونى) هو الشاذ المقدم واسم محمد وكان كثير الرؤيا التي صلى الله عليه وسلم حسكت عنه أمه قال قلت يوماً في مجلس

محمد بشر لا كالباقيوت بين الحجر

فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي قد غفر الله لك وللن فكان يغوص في كل مجلس الى أن مات وقال أيضاً جلس عندي جماعة فاغتابوا انساناً فقال لي صلى الله عليه وسلم إن كان ولا بد من سماعك للنية فأقرأ الأخلاص والمعوذتين واتو ثوابهما للمنتسب وقد أطال الشعراني في ترجمته في الطبقات . قوله (ومهم سيدى زروق الخ) تقدم كلامه وتعقب ابن ذكرى له قوله (نم إن استطعم الخ) هذا توفيق بين القولين وأصله لا ينزع ذكرى كما مر وهو المعول عليه الذي انفصل عليه جماعة كاشيخ (حس) و (ش) وشيخنا في اختصاره وغيره خلافاً للشيخ أرهونى رحم الله الجميع وقد أشار السجاعى إلى هذه المسألة عقب مامر عنه وذكر أن الجواز هو منهجه الحفظين وأن المنع مردود فقال

وجائز يقول شخص اجمله ثواب ذاللصلطانى من قد علا
أو مثله مقدماً لحضره أو زده تشرفاً لأعلى رتبته
ومنع بعضهم لاهداء القراب لحضره النبي سيد العرب
قد رده الحفظون فاعرفه وأحد الكرم رب وكفى

نص عليه أبو سحاق الشاطي وهو مقتضى قول الداراني من أراد أن يسأل الله حاجته فليسألها بين صلاتين فإنك يقبلها وهو أكرم من أن يدع ما بينهما واستشكل السوسي القطع بغيرها بأنه يقتضى أمن من صل على النبي صلى الله عليه وسلم مرة من سوء الخاتمة فيجازى بصلة عليه (ولا يأمن سكرةة الأقوام الخاسرون) وأجاب بأن مراده بأهمية قطعها من قضيه بمحاجة الإيمان أو أنه لابد من انتفاع صاحبها بها ولو بتخفيف العذاب الأبدي إنقضى به سوء الخاتمة والبيازة لأن عذابا دون عذاب قلت الظاهر أن مراده أنها ماء مقبول قطعا مقطوع الإجابة

قوله **(الشاطي^(١))** أي شارح الألفية وصاحب كتاب المواقف قال إنها محاجة على القطع فإذا أفترنت بالسؤال شفعت في بفضل الله تعالى قيل وهذا مذكور عن بعض السلف ولو لم يرد به مافقلا عن ابن عباس والداراني وغيرهم ولا تصرخ فيه بالقطع قال في شرح الدليل ولذا قال (ش) وهو مقتضى قول الداراني الحـ أـيـ أـبـوـ سـلـيـانـ وـاسـهـ عـدـالـ حـنـ منـ سـلـاتـ الصـوـفـيـةـ المتـقـدـمـينـ مـاتـتـتـ خـسـ وـقـيلـ خـسـ عـذـرـسـةـ وـمـاتـتـنـ دـارـانـ قـرـيـةـ مـنـ قـرـىـ دـهـشـ وـمـنـ تـحـامـ كـلـامـهـ عـنـ بـعـضـهـ وـكـلـ الـأـعـمـالـ فـيـهـ الـقـبـولـ وـالـرـدـوـدـ الـإـصـلـاـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـهـ مـقـبـلـةـ غـيرـ مـرـدـوـةـ وـهـنـهـ الـزـيـادـةـ أـصـرـحـ فـيـ الـمـرـادـ وـرـوـيـ الـبـاجـيـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ أـنـ وـسـلـمـ فـيـهـ مـقـبـلـةـ غـيرـ مـرـدـوـةـ وـهـنـهـ الـزـيـادـةـ أـصـرـحـ فـيـ الـمـرـادـ وـرـوـيـ الـبـاجـيـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ أـنـ وـقـلـ إـنـ دـعـوـتـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ اـجـعـلـ فـيـ دـعـائـكـ الـصـلـاـةـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـهـ مـقـبـلـةـ غـيرـ مـرـدـوـةـ وـهـنـهـ الـزـيـادـةـ أـصـرـحـ فـيـ الـمـرـادـ وـرـوـيـ الـبـاجـيـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ أـنـ وـقـلـ إـنـ أـكـرـمـ أـنـ يـقـبـلـ بـعـضـهـ وـرـدـ بـعـضـهـ قـالـ السـخـاوـيـ وـلـمـ أـقـفـ لـهـ عـلـىـ أـصـلـ نـعـمـ رـوـيـ عـبـدـ الرـزـاقـ وـالـطـاـبـرـيـ وـإـنـ أـيـ الـدـنـيـاـ بـسـدـ صـحـ عنـ اـبـنـ مـسـعـودـ أـذـ أـرـادـ أـحـدـ كـمـ أـنـ يـسـأـلـ اللـهـ شـيـئـاـ فـلـيـدـاـ بـحـمـدـهـ وـالـثـالـثـ عـلـيـهـ ثـمـ يـصـلـيـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ثـمـ يـسـأـلـ فـيـهـ أـجـدـرـ أـنـ يـنـجـحـ وـلـيـسـ فـيـ تـصـرـحـ بـالـقـبـولـ وـجـعـ مـاـوـرـدـ فـيـ ذـلـكـ أـسـاـيـفـدـ قـوـةـ الرـجـلـ .ـقولـهـ (ـلـنـ قـضـيـ لـهـ الحـ)ـ وـرـادـ بـخـلـافـ غـيرـهـ مـنـ الـحـسـنـاتـ فـلـاـ وـتـرـقـ بـقـبـلـهـ وـاـنـ مـاتـ صـاحـبـاـعـلـ الـإـيمـانـ وـاعـزـهـ صـاحـبـ الـإـبرـيزـ فـيـ الـبـابـ الـحـادـيـ عـشـرـ بـأـنـ هـنـاـ فـرـقـ تـوقـنـ لـأـعـلـمـ الـإـلـامـ الشـارـعـ فـاـذـاـ وـرـدـ نـصـ بـذـلـكـ فـلـاـ اـشـكـالـ وـلـاـ فـالـعـقـلـيـاتـ لـادـخـلـ طـاسـ فـيـ الـشـرـعـيـاتـ .ـقولـهـ (ـأـوـ أـنـ لـابـدـ الحـ)ـ هـذـاـ جـوـلـاتـ تـانـ وـقـوـلـهـ وـلـوـ تـخـفـيـفـ الحـ)ـ أـيـ قـيـاسـاـ عـلـىـ تـخـفـيـفـ الـعـذـابـ عـنـ أـبـيـ

(١) توفي يوم الخميس ثمان عشر رجب عام ٧٩٤ وأبا سحاق الشاطي المقري فهو قاسم وقيل أبو القاسم وكبه أمه توفى يوم الأحد سنة ٩٥ وشاطية مدینة كبيرة خرج منها جماعة من العلامة استولى عليها الافتتاح أم مؤلف

للدعوله فيز يده الله رفعة وشرفا بسيها لأنه يقطع بالثواب للصلوة وأمانا مشترياً أيضاً أنها لا تؤخذ يوم القيمة في التباعات والمظالم فلم يثبت وقد توقف فيه العارف باقه أبو زيد الفالى (مسألة)

لهم يوم الاثنين واعتذر في الإبريز بان التصوّص وردت باحباط عمل الكفار والإيمان
 شرط في القبول وأبو لهب خرج عن ذلك بنصر فدل به عن سان القياس فلا يقال عليه
 وقد قال السيوطي في الدرر المستنيرة في حديث عرضت على أحوال أمني فرأيت منها المقبول
 والمردود إلا الصلاة على لم أقف له على سند وقال ابن حجر إنه ضعيف جداً واحترازاً ذكره
 سيدى عبد العزير أن القبول لا يقطع به إلا لذات الظاهرة لأنها تخرج منها سالمة من العطل
 كالربا والعجب وكذا يقال في حديث من قال لا إله إلا الله دخل الجنة قال الشيخ ومع
 ذلك إذا نظرت إلى سطوة الله تعالى على أنه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون هـ المخ
 علىه الصواب التفصيل . قوله (للدعوه) أى وهو الذي صلى الله عليه وسلم
 وهذا مبني على أنه يتضمن بصلاتنا عليه وما سأله شيخ الأئمـ عن بعضهم
 أنه قال للصلة اعتباران جهة حصولها التي صلى الله عليه وسلم بالدعـ له وهو المقطوع فيه
 بالقبول وجهاً للثواب عليها وهي فيه كافية للأعمالـ وكان هنا توفيق بين القولين ولكنه
 بعيد إذ يقال عليه إن الله تعالى أكرم من أن يقبل الصلاة باعتبار ويردها باعتبار آخر مع أن
 كلما في القبول بالنسبة إلى المصلى لا المصلى عليه الصواب ما تقدم عن سيدى عبد العزير
 الدجاج وآله الموقـ قوله (وأما ما شـرـ الخـ) هذه مسألة خامـسة أشرـكـها مع ما قبلـها لكنـ منـ
 غير تـقـليلـ وذلكـ سـائـنـ بـخـلـافـ ماـفـلـفـ فيـ المسـأـلـةـ الثـالـيـةـ وـقولـهـ وـقدـ تـوـقـعـ الخـ وـذـلـكـ آـنـ مـسـلـ
 عنـ هـذـهـ المسـأـلـةـ وـالـقـبـلـاـ فـأـبـلـبـ أـنـ فـضـائـلـ الصـلـوةـ عـلـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـ لـاحـصـرـ لهاـ
 وـنـاهـيـكـ آـنـ مـنـ صـلـىـ عـلـيـهـ مـرـةـ وـاحـدـةـ صـلـىـ آـنـ عـلـيـهـ بـهـ عـشـرـ مـرـاتـ وـأـمـاـ كـوـنـهاـ مـقـبـلـةـ قـطـماـ
 أوـأـنـهاـ لـاـ تـؤـخـذـ فـيـ التـبـاعـاتـ فـلـاـ أـعـرـفـ لـدـلـيـلـ قـلـطاـ وـلـاـ مـسـتـدـاـ وـاـخـداـ وـانـسـاقـ ذـلـكـ مـاـيـفـدـ
 قـوـفـ الـرـجـلـ لـالـقـطـعـ فـيـ شـخـصـ يـبـهـ وـانـ كـانـ يـقطـعـ بـقـبـلـاـ فـيـ الجـلـةـ وـذـلـكـ لـاـ تـؤـخـذـ فـيـ التـبـاعـاتـ
 آـنـ شـاءـ اللهـ آـنـ يـعـوـضـ عـنـهـ فـيـ الجـلـةـ نـمـ جـاءـ آـنـ الإـيمـانـ لـاـ يـؤـخـذـ فـيـ التـبـاعـاتـ لـاغـيرـهـ مـنـ الـأـعـمالـ
 كـاـ لـاـ يـؤـخـذـ مـنـ الـقـلـسـ مـاـهـيـهـ ضـرـورـيـهـ لـهـ وـلـيـهـ وـكـذـاـ مـاـهـيـهـ شـرـطـ فـيـ الإـيمـانـ مـنـ عـيـةـ اللهـ
 وـرـسـوـلـهـ هـ وـالـرـادـ بـقـوـلـهـ فـيـ الجـلـةـ القـطـعـ بـقـبـلـاـ فـيـ بـعـضـ الـأـشـخـاصـ بـدـلـيـلـ مـاـقـبـلـهـ وـمـاـ بـعـدهـ

الدعا، بل فقط الصلاة خاص شرعا بالآتية، والملائكة تظليهم وتكره وقيل تمنع لغيرهم استقلالا لأنها صارت عرضا شعار الأولين كاختصاص عروجل رأفة فيكره أن يقال محمد عروجل وإن كان عروجا جليلا قاله اليضناوى وقيل تجوز الصلاة على غير الآتية، والملائكة استقلالا بشرط أن يقصد بها الدعا لا التعظيم وكذا السلام خاص بالآتية، والملائكة مالم يقع تحية في خطاب مؤمن ولو في رسالة ويستثنى من غير الآتية لقمان ومريم فيقال عليهمما السلام من غير كره وإن قلنا أنها فغير آتية وهو الأصح لأنهما ارتفقا عن درجة من يقال فيه رضي الله عنه (مسألة)

قوله (بالآتية) قال في الشفا والذى ذهب عليه المحققون وأميل إليه أنه لا يصل على غير الآتية بل هو خاص بهم ويدرك من سواهم بالقرآن والرضى وأيضا لم يكن معروفا في الصدر الأول وإنما أحدهما الرافضة والشيعة في بعض أئمتهم والتشبه بهم منهى عنه وذكر الصلاة على الآل والأزواجه بحكم التبع لاعلى التخصيص وصلاة النبي على آل أبي أوفى في معي الدعاء لهم بالتعظيم . قوله (وتكره) قال النموذج في الأذكار أحموا على طلب الصلاة على ربنا صلى الله عليه وسلم وكثنا أجمع من يتدبر على استجوابها في حق الآتية، والملائكة استقلالا وأما غيرهم ابتدأه فالظهور أنه لا يصل عليهم وخالف في هذا المدعى فقال بعض أصحابنا أنه حرام والأكثر أنه مكرهه كراهة تزويه وذهب كثير إلى أنه خلاف الأولى وال الصحيح الكراهة لأن شمار أهل البدع هم قلة الشعب وعلل الكراهة بما مر عن الشفا وعلل (ش) ب剩 آخرى تبأليضاوى والمدلل لاتزام . قوله (وقيل تجوز الحج) أي تستحب فيكون هنا القول زائدا على ما ذكره النموذج ويريد به مارواه ابن وهب عن أنس بن مالك رضي الله عنه كما نذرنا لصحابنا بالغيبة فقوله اللهم اجعل منك على فلان صلوات قوم أربار الذين يقرون بالليل ويصومون بالنهار ذكره في الشفا وهو ظاهر في الاستجواب لأن الدعاء للذين لا يكون مستوى الطرفين ويحمل أن المراد بالحواري في كلام (ش) خلاف الأولى كامر عن النموذج . قوله (ولذا السلام) ألحنه بها أبو محمد الجويني في الشفاعة في ماجرى في الصلاة وأما المخاطب فيخاطبه كاف (ش) وقوله (مؤمن) مفهومه أن غيره لا يخاطب بالسلام ابتداء قال في رسالة ولا تبتدأ اليهود والنصارى بالسلام فمن سمع على ذى نسوانا فلا يستقبله أى يطلب منه الاقلة وانسلم عليه اليهودى أو الصرارى فليقل عليه . قوله (ولو في رسالة) أي المؤمن أيضا وأما الكفار فكانصل الله عليه وسلم يكتب لهم السلام على من اتبع المهدى وقوله لقمان ومريم أي ونحوه مما اختلف في بيته . قوله (في الاستذكار

فلا تستدِّكَار لابن عبد البر لا يجوز أن يقول محمد رحمة الله لدم وروده قال السيوطي ويؤيدوه (لتحملوا دعاء الرسول ينتكم) الآية وأما قول الاعرابي اللهم ارجو وارحم محددا فاما ساغ للتبعة وأما قوله عليه الصلة والسلام اللهم اغفر وارحم فراضع أو تعليم لغيره ليقوله عن نفسه وفي المثلثي يجوز الدعاء له بالرحمة فد الصلاة بـ『الاستقلالا كاف في التشهد ورب شيء يجوز تبأ وقول ابن العربي حذار من قول ابن أبي زيد وارحم محددا فانه قريب من بدعة ردهمسيدي

الخ』 هو شرح للوطا وقوله (محدث حادث الخ) ولا يرد على هذا أن الصلاة بمعنى الرحمة لأنها لا يلزم من كون لفظ بمعنى لفظه أنه يستعمل في محله مع أنه غير مسلم فإن الصلاة فيها معنى التطهير ولو كانت مطلقاً الرحمة لم استدل بها في حق غيره وليس كذلك قوله (تبأ) وهذا هو الراجح والمعلوم عليه قال في شرح الدليل عند الكلام على الصلاة السادسة وفي الحديث النبوي صلى الله عليه وسلم بالرحمة والمغفرة وهي مسألة مختلف فيها فأجازها الجمورو استناداً لبيان التشهد وتقريره صلى الله عليه وسلم للأعرابي على قوله وارحم محدداً ومنته جماعة لأيمانه النفس ولأنه قال من صلى على ولم يقل من ترم على ولا من دعا قبل الحرق منع ذلك على الأفراد فلا يقال النبي رحمة الله لأن خلاف الأدب وخلاف المأمور به ولم يرد ما يدل عليه وجوازه تبأ للصلاة عليه وضورها على وجه الاطهار ورب شيء يجوز تبأ لا يجوز استقلالاً وقول الشهاب اختلفوا في جواز النبأ له صلى الله عليه وسلم بالرحمة والمغفرة وفي وروده في الحديث والذي صحه أكثر الفقهاء والحافظ ثبوته وجوازه ومنشأ الخلاف أن الرحمة والمغفرة تتضمن قصوراً وذلةً أبداً منه بقوله (لينفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) سوى ينتهي إلعاد إلى أن المتقدم كالتاخر في عدم الواقع ولذا قبل المراد ذنب أمته فيبني أن يقال بجوازه مقوزاً بغيره تبأ وطلبًا للثواب هـ الخـ وقوله (قول ابن العربي الخـ) ولقطعه على ما في شرح الدليل لسيدي المهدى وهم يشيخنا أى شيخ المالكية أبو محمد وهم يحيى آخر عن علم الآخر والتلذذ فزاد وارسم محدداً وهو كلة لأصلها الاHadith ضعيف وردت فيه خمسة ألفاظ وهي اللهم صل وبارك وتحنن وسلم وهذا لا ينافي إلى في العبادات خذاراً إن يقوله أحد هو تبعه التروي قال ابن حجر ان كان انكاره لكونه لم يصح فسل والإتفاق على أنه لا يقال وارسم محدداً فردوده لثبوت ذلك في عدة أحاديث أحصاها ما في التشهد السلام عليك أيتها التي ورحمة الله تعالى وبركاته هـ أظن تسامهـ قوله (ورده سيدى زروق) أى في شرح الرسالة

زروق بان مالابن أبي زيد عين لفظ حديث ابن مسعود في بيان كيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد (مسألة) قال الشيخ زروق في شرح الوغليسيه قوله جمورو الحدثين افراد الصلاة عن السلام وعكسه قال الأجهوري شاع في كتب المقدمين من أهل منهبنا وغيرهم فو قلم قال عليه السلام ونحوه متصررين على السلام وأخرين في الثقة أنه رأه بخط الائحي كذلك وإذا

ب الحديث ابن مسعود إذا تشهد أحدكم في صلاته ظيقاً اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وارسم محمدًا وآل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كاصليت ورحمت وباركت على إبراهيم الخ رواه الحاكم في المستدرك لكن ابن العرق لم يكتف بذلك لضعفه عنده ولذا قال السحاوي من زاد اللقط المذكور رأه في فضائل الأعمال فيكون فيها الحديث ضعيفه . قوله (كره جمورو الحدثين الخ) يفهم منه أن القول لم يكرهوا ذلك وكذا بعض الحدثين قال السحاوي في القول البديع توقف شيخنا أبي ابن حجر في اطلاع الكراهة وقال فيه نظر ثم يكره أن يفرد الصلاة ولا يسلم أصلاً أما الموصلى وقت وسلام في وقت آخر فهو بمثله قال ويتأيد بما في خطبة مسلم والتبني وغيرها من مصنفات آئية السنة من الاختصار على الصلاة فقط وقال قوله استدل بحديث كعب وغيره على أن افراد الصلاة عن التسلیم لا يكره وكذا العكس لأن تعليم التسلیم تقدم قبل تعليم الصلاة (قوله (قال الأجهوري الخ) هنا مقابل لما ذكره الشيخ زروق والأوضاع أن لو أتى بالواو قبل قال كما عند (جس) ليفيد الغالفة من أول وله قوله متصررين على الخ يعني وذلك يدل على عدم كراهة افراده عن الصلاة قوله فالصلوة الأولى اي لأنها واجة اتفاقا في الجملة بخلاف السلام ففي وجوبه تردد وان كان الأفضل الجمع بينهما قال ابن الجزري في مناجاة المحسن وأما الجموع بين الصلاة وتسلیم فهو الأولى لقوله تعالى (صلوا عليه وسلموا تسليما) ولو اقتصر على أحد هما جاز من غير كراحته قال (جس) وتنتهي الكراهة على القول بما يكتب الصلاة ولفظه بالسلام وعكسه وفي (ح) مانصه: مسألة قال ابن ناجي أول شرحه على المدونة أتى بعض برد كتب الحديث اذا لم يوجد فيها الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وذكر السحاوي أن نسخة من القيد لابن عبد البر تعمد صاحبها ترك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فنفس ذلك كثيرا من ثمنها باعها بيساره ولم يرفع الله لناسخها على ما بعد وفاته مع أنه كان يحسن بإيا

لم يذكره أفاد السلام فالصلة أولى (مسألة) من قال اللهم صل على محمد عدد كذا فقال ابن عرفة له أكثر من ثواب المرة دون ثواب من صلى ذلك العدد تفصيلاً وحمد أشهر أسماءه، فيتنازل الله عليه وسلم متقول من اسم مفعول حد المضف للبالغة فيكون محمد أبلغ من محمود سمه به جده

من العمل . قوله (قال ابن عرفة) قال الآية عقبه ويشهد له حديث من قال سبحان الله عدد خلقه الخ من حيث دلاته على أن التسبيح بهذا النطاف له مزية وإن لم تكن له فائدة و قال الشيخ زروق في قواعده وفي تفصيل ذكر جامع لهذا نحو سبحان الله عدد خلقه على ما هو به مع تضييفه أو دونه أو لغوه أحوال ورجح بلا تضييف وقال في بعض شروحه على الحكم في القول الأول هو أولى بالكرم وبالتالي هو الظاهر في الاعتبار ثم قال وقد يقال أن ذلك قد يختلف باختلاف الأشخاص والأحوال فإن الذي يمنع العجز والضرر ليس كذلك الذي يمنع الشلل والمعلم الذي يمنع ذلك ليس كذلك لذلك على نعم الفضة الجردة هي فقه في شرح الدليل قلت وهذا كله في غير الصلاة التي ورد فيها عن بعض الأكابر عدد خصوص الصلاة على ظاهره عملاً بحسن النية وقد يكون باخبار من النبي صلى الله عليه وسلم كصلاة الكامل وصلوة الفاتح وغيرها . قوله (محمد الخ) لما فرغ من المسائل المتعلقة بالصلاحة والسلام شرع في الكلام على الاسم الشريف وذكر عقب ذلك مسألتين واعلم أن الله تعالى سمي بيته باسمه كثيرة في كتبه وعلى آلة السنة الانجية وأمه جمع أبو عمر الزناني منها مائتين وواحداً وبعده المجزولي وذكر في المأذون ما يزيد على الأربعين ورثتها على حروف المجم وحكى ابن العربي عن بعض الصوفية أنه قال له ألف اسم ولنبي صلى الله عليه وسلم ألف اسم فقال له قائل أنت أباها ابن العربي إلى ألف اسم ليس على ما يبني وقول ذلك البعض أنه أنت بحسب اطلاقه ومشاهدته وإلا فأنت أنت تعالى مثل كلام الله وكلام الله لا نهاية لها فلا تحصر في عدد كما قاله سيدى عبد العزيز الدباغ انظر الابرار . قوله (أشير أسماته) قال بعضهم هو أشهر الأسماء عند العالمين والأنها عند الساميين وأشورة الصلاة والسلام على سيد المرسلين هو عليه في الشرف واحد . قوله (المضف) أي المكرر العين لأن الثلاثي تكرر عينه لقصد المبالغة وأما ما كانت عينه ولا ماء من جنس واحد فيقال له عند أهل التصريف المضاعف بالإلف لالمضف فأصل محمد محمود من حد مخففاً مبنياً لل McConnell ضعف ضارب حدا بالتشديد باسم المقول عنه محمد ثم قيل وجعل على أعلى نبينا صلى الله عليه وسلم لذكره الحمد له مرة بعد مرأة . قوله (أبلغ من محمود) أي لانه مأخوذ من حد المخفف كامر

عبد المطلب في سبع ولاده لموته وهو حل على الأصح لما أخبره به أمه من أنها أتت وهي بين النائم واليقظة قبيل ما ها هل شررت بأنك حلت بسيد الآيات ثم قيل لها سبب محدثا ولما رأى في نومه أن سلسلة فضة خرجت من ظهره ماطرفة في المشرق وطرف في المغرب وطرف في السماه وطرف في الأرض قصرت لم يعودخرج من صلبه يتباهي أهل المشرق والمغرب ويحمده أهل السماه والأرض ولهذا سماه محدثا وقيل له لم يحيي إبلاك محدثا وليس من أسماء المؤمن

قوله (سماه جده الح) المسمى لهحقيقة هو الله تعالى وأظير ذلك على يد جده وأمه وألمهمها ذلك في حديث أنس عند أبي فعيم أن الله تعالى سماه محدثا قبل أن يخلق الخلق بألف عام وروى أبو محمد مكي والسمري قدسي وغيرهما أن آدم عليه السلام لما وقع منه مارق قال اللهم بحق محمد اغفر لي خططي وبروي تقبل توبيقي فقال الله له من أين عرفه فقال رأيت في كل موضع من الجنة مكتوب لا إله إلا الله محمد رسول الله فعلم أنه أكرم الخلق عليك كتاب عليه . قوله (وهو حل) ففتح الحاء قال ابن السكري الحل بالفتح ما كان في بطن أو على رأس شجرة وبالكسر ما كان على ظهر أو رأس قل الأزهري وهذا هو الصواب وقول الأصمي هختار وقال في (ق) الحل بالكسر ما محل ثم قال والحل أي بالفتح ما يتحمل في بطن من الولد ثم قال والحل غير الشجر ويكتب أو الفتح لما يطن من ثمرة والكسر لما ظهر أو الفتح لما كان في بطن أو على رأس شجرة والكسر لما على ظهر أو رأس أو غير الشجر بالكسر مالم يكتب فإذا كبر فالفتح ه ولابن المرجل
 والحل ظاهر بكسر الحاء . والحل بطن من النساء
 والحل والحل معالشمر لـ الله حل حل فأشعر

ودليل ما ذكره (ش) ما في المستدرك عن قيس بن عخرمة رضي الله عنه توفى أبواليبي صلى الله عليه وسلم وأمه جليل قال على شرط مسلم وأقره الذهبي وقال البرزنجي في مولده ولسانه لله شهراً على مشهور الأقوال المروية توفى بالمدينة المنورة أبوه عبد الله وكان قد اجتاز بأحواله بضع عدی من الطائفة التجارية ومكث فيهم شهراً سقياً يماثلون سقمه وشكوه . قوله (ولما رأى الح) ذكر ابن اسحاق القصة مبسوطة ونقلها أهل السير ونظمها سيدى العربى القاسى فى سيرته وفي القصة أن تلك السلسلة عادت كابها شجرة على كل ورقة منها نور وإذا أهل المشرق والمغرب يتلقون بها وقد ذكرنا ذلك فى حاشيتها على مولد البرزنجي بسر الله

قال رجوت أن يحمد في السماء والأرض وقد حرق الله رجله فسمى صلاته عليه وسلم ممدداً باعتبار كثرة حمد المخلق له وأحمد باعتبار كثرة حمده لـه قال السبيل وغيره وأحاديثه سابقة على محدثيه لأن أول ما خلق نوره فسجد له سبحانه عام وذلك حمد منه لربه ثم عرف به خاصته وهو الملائكة فحمدوه وكذا لما ظهرت ذاته وقع على الأرض ساجداً رافعاً أصبعه كالبتهل وذلك حمد منه ثم جاء بالهدى والحق فحمده أتباعه وكذا في الآخرة يسجد تحت العرش ويحمد ربها يhammad يلهem إيماناً فيشفعه في حمده أهل الموقف فأحاديثه سابقة في المدارين ومن ثم ورد اسمه أحاديث الكتب السابقة كقول عيسى أسمه أحد وقول الله لموسى تلك أمة أحد. وأسمه محمد في آخر الكتب وهو القرآن وأسم أحد أظهر في معنى الحية وأسم محمد دال على الحبوبية ومن ثم كان أند وأشوق للصلة عليه وفيه مادة مع أي أهلك ومد أي بسط لأنه أهلك الباطل ودمره وبسط الحق ونشره (ش) قال

محمدنا حا الـه بـنـورـه عـبـادـا طـلـوـا فـيـ الـكـفـرـ دـيـنـهـمـ الـكـفـرـ
وـمـدـ لـاـ إـسـلـامـ طـراـ فـلـ يـزـلـ بـهـ النـصـرـ وـالـتـكـيـنـ وـالـبـشـرـ وـالـظـفـرـ

جعها (قوله فسمى الح) يعني أنه اشتق له من الحمد أحدهما يغدو المبالغة في الحمدية وهو محمد والآخر يغدو المبالغة في الحمدية وهو أحد قوله (وأحاديثه سابقة الح) نحوه في الشفاعة وقال ابن القيم بسيمة محمد واستدل بأن تسميه في التوراة ماذ وقال شراحها من مؤمني أهل الكتاب معناه محمد واعلامه أحد عيسى عليه السلام فقسمته به وقت متأخر عن تسميه بمحمد في التوراة ومتقدمة على تسميته به في القرآن فوقت بين التسميتين قال الشامي وردت آثار تشهد له ووجه بأن محدثيه دالة على عبوريته وهي سابقة قال بعضهم ويجمع بين القولين بأن الأول باعتبار المخلق والثانى باعتبار المخلق (سبحانه عام) وعند بعضهم سبعة آلاف عام قدر عمر الدنيا يعني من حين خلق آدم (قوله ومن ثم ورد اسمه أحد الح) بل كذلك محمد كما تقدم عن ابن القيم وقال عقب حمار عنه وقد علم أن زهدين الآشرين صفتان في حقوه والوصفية لاتفاق العلية فعرف عند كل أمي بأعرف الوصفين عندها وذكر عن كتب الاحجار أن اسمه مختلف باعتبار الانس والجن والملائكة والوحش والطير وغير ذلك وقد ثقنا ذلك في حاشيتها على المولد للبرزنجي . قوله (أظهر الح) يعني أن أحد وان كان فيه أيضاً معنى الحبوبية من حيث اجتنابه إليه تعالى واستعماله في خدمته وحده فمعنى الحية فيه أظهر أي محبه لربه وكذلك محمد

وفي اسمه حروف يحسب الجل اذا بسطت عدة الرسُّل بل معه ما يفترق فهم وخلق الله آدم وذراته على شكل كتابة اسمه صلى الله عليه وسلم تنبئها على أنه المقصود من النوع الانساني ظالم الأولى الرأس والخاء اليدان لأنَّه كان له في الخط القديم جناحان فوق السطر وتحته والميم الثانية البطن والدال الرجال قال

له اسم صور الرحمن رب خلقه عليه كما تراه
له رجل وفوق الرجل بطن وتحت الرأس قد خلقت يده

فأه وان كان دالاً على حبة الله تعالى وعنة خلقه له فidel بالالتزام على حيث حلَّ الله عليه وسلم لربه لأنَّها تابعة لحبة الله تعالى ولذا قال ابن عباد في طالعة شرح الحكم في حق الأولياء اللهم إنا توسل إليك بحبيهم فائم أحبوك ولم يجبروك حتى أحبيبهم فبحبك إياهم وصلوا إلى حبك وتحن لهم نصل إلى حبهم فيك إلا بخطانا منك قسم لنا ذلك حتى تقلاك يا أرحم الراحمين . قوله (وفي اسمه الح) قال (ز) على الموارب في تعدد خصائص هذا الاسم وأنَّه يخرج منه بالضرب والبسط عدد المرسلين ٣١٣ لأنَّ الميم إذا كسرت فهي ميم والمرف المشدد يعرفون في ثلاثة وسبعين دالاً وبعدين وثلاثين والخاء بائية بلا تكثير وهو سطوان زكرى مقصورة تكون تسعة جريراً على القول بأنَّ الرسُّل ٣١٤ وذلك أنَّ تحملها عمودية بربابة المهرمة تكون عشرة جريراً على القول بأنَّهم ٣١٥ وكلام (ش) يحمل للأقوال الثلاثة قوله (وخلق الله آدم الح) قبل ولادتك أحد النار عن يستحقها إلا سوخ الصورة [كراماً] لصورة اللفظ . قوله (كبيرة) قال (ز) على الموارب ومنها أنه لا يصح إسلام كافر إلا به وتمرين الاتيان به في التشدد عند قوم فيها وأنَّ سفيحة نوح جرت به وأنَّ آدم يكتبه في الجنة دون سائر بنيه وهو منها أنه على أربعة أحرف موافقة لاسم الجلة وأنه مشتق من اسمه تعالى المحمد كما أشار له حسان بقوله

وشق له من اسمه ليجهله قدوالعرش محمود وهذا نجد

وقيل البيت لعمه أبي طالب فتورد حسان معه أو حضنته شعره وذكرت في شرح فلم المقدمات أنَّ من كتب هذا البيت في ورقه وعلقه على من تصررت ولا دتها ووضعت في الحال وصفة كتابه

وأسرار هذا الاسم كثيرة (مسألة) فالتسمية بمحمد أقوى المانع وهو مقتضى قول عمر بن تسمى به لأن معه عدما يسب به أبداً والإباحة والتدب وما قوله في معنى الأمر في حديث تسموا باسمه ولا تكونوا بذلك أقوى خبر شرعي إنما ملائكة سياحين عبادة كل دار فيها

هكذا

قوله (مسألة) لما تكلم على الاسم الشرف
بحسب ما تيسر له ذكر مائتين تتعلق به . قوله
(وهو مقتضى الحج) أي الظاهر منه كما عبر به
ابن مرزوق على البردة وسبب قول سيدنا عمر
لذلك أنه سمع رجلاً يسب برجلاً اسمه محمد فهـ
عن التسمية به وكتب إلى الأقطار بالتهـ عن



التسمية به وهذا ظاهر في المانع ثم بلغه أقرانه صلى الله عليه وسلم على التسمية فرجع عن ذلك
ويحيى ذلك فالقول بالمنع ضعيف فمـ يـتـيـمـ تـزـيـهـ منـ تـسـمـيـهـ بـعـنـ السـبـ فـيـ الجـامـعـ الصـغـيرـ تـسـمـواـ
أـوـ لـادـكـ مـعـداـشـ تـلـمـزـوـمـ وـلـذـاـ اـخـتـارـ بـعـضـهـ تـغـيـرـهـ بـفتحـ الـمـ الـأـوـلـ مـلـاـكـيـأـيـ قـولـهـ (تسـمـواـ
يـاسـيـ الحـجـ) أـخـرـجـهـ فـيـ الجـامـعـ الصـغـيرـ وـنـسـبـهـ لـامـامـ أـحـدـ وـ(ـخـ) وـ(ـمـ) وـالـنسـانـ وـابـنـ مـاجـهـ عنـ
أشـيـشـ بـنـ مـالـكـ وـهـوـ يـرـدـ عـلـيـ مـنـ قـالـ بـالـمـانـعـ وـدـلـلـهـ عـلـيـ التـدـبـ أـقـوىـ قـولـهـ (ـلـاتـكـنـواـ) بـفتحـ الـمـ الـأـوـلـ وـضمـ الـنـونـ وـقـولـهـ
بـكتـيـقـيـ أـيـ الـخـاصـةـ وـهـيـ أـبـوـ القـاسـمـ قـالـ الـمـانـاوـيـ فـيـ حـرـمـ الـتـكـيـ بـالـنـوـنـ أـبـهـ مـحـمـدـ وـغـيـرـهـ فـيـ زـمـنـهـ
وـبـعـدـ عـلـيـ الـأـصـحـ عـنـ الشـافـيـهـ وـسـبـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ مـاـقـ (ـشـ) مـنـ قـولـ الرـجـلـ لـمـ أـعـنـكـ
يـارـسـولـ اللهـ وـفـيـ الجـامـعـ الصـغـيرـ أـيـضاـ تـسـمـواـ بـأـبـهـ الـأـنـيـهـ وـأـبـ الـأـسـاءـ إـلـيـ اللهـ تـعـالـيـ عـبـدـ
الـهـ وـعـبـدـ الرـحـمـ وـأـصـدـقـهاـ حـارـتـ وـهـمـ وـأـبـحـاـ حـربـ وـمـرـةـ وـنـسـبـهـ الـخـارـىـ فـيـ الـأـدـبـ الـمـفـرـدـ
وـأـيـ دـوـادـ وـالـنـسـانـيـ. قـولـهـ (ـخـبرـ شـرـعـ) قـالـ شـهـابـ بـضمـ السـينـ وـقـصـ الـرـاءـ وـيـاءـ مـشـاهـةـ وـجـيمـ
وـحـفـهـ بـعـضـهـ بـشـيـنـ مـجـمـعـةـ وـحـدـ مـهـمـلـةـ وـهـوـ غـلـطـ وـهـوـ أـبـ الـخـارـتـ الـبـنـادـيـ أـمـامـ الـمـحـدـثـيـنـ تـوـيـ
سـنةـ خـمـسـ وـثـلـاثـيـنـ وـمـائـيـنـ وـرـوـيـ لـهـ مـسـلـ وـالـبـخـارـىـ وـنـخـوـهـ لـابـنـ سـاطـلـانـ. قـولـهـ (ـعـيـادـ قـالـ)
فـيـ نـسـخـةـ مـنـ الشـفـاعـ عـيـادـتـهاـ بـالـضـمـيرـ أـيـ زـيـادـةـ تـلـكـ الـجـمـاعـةـ مـنـ الـمـلـائـكـ الـسـيـاحـةـ تـفـقـدـهـاـ مـنـ عـادـ

أحد أو محمد أكراهاً للحمد صلى الله عليه وسلم وخبر جعفر الصادق ينادي يوم القيمة ليقم من اسمه محمد لكرامة اسمه وفي لفظين ينادي بالحمد فرفع رأس كل من في الموقف اسمه محمد فيقول الله أشهدكم أي قد غفرت لكل من اسمه على اسم محمد تبني وخبر الحسن البصري أن الله تعالى يوقف العبد اسمه أحد أو محمد فيقول أما المستحبة تصحيتها وأسمك أسم حبيبي فيكتس رأسه حباء ويقول اللهم أني قد فعلت فيقول الله يا جبريل خذني بعدك فأدخله الجنة فلما أستحب أن أغصب بالثار من اسمه أسم حبيبي ومنهم من استحسن حض المبين أو فحص ما صيانته للاسم الشريف عن السب ونحوه وأما التكينة بكتبه فلن مانع لها لأنها وهو مقتضى قول الانصارى الذى سى ولده القاسم لانكنتك أبا القاسم ولا تتمك بذلك علينا ومن يحيطنا بعد وفاته عليه السلام لأن أصل النهى أن متاديا نادى يا أبا القاسم فالفتن المصطنع فقال له أعنك يا رسول الله وذلك متوف بعد وفاته صلى الله عليه وسلم ومقتضى بعض الأحاديث أن الله تعالى عنه إنما هو تكينة من اسمه محمد بأبا القاسم بخلاف أفراد أحد ما (مسألة) استهلال لفظ المولى والسيد في الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم حسن وإن لم يرد في الصلاة لورود أدلة ناسيد العالمين رواه الحاكم وصحه وأثابه ولد آدم وللآخر

يعود إذا زار ورجع للزيارة وفي نسخة عبادتها باللوجدة قبة مضاف مقدار أي حفظ أو ذكر كل دار ونحوه ثم أن هذه الأخبار التي ذكر (ش) ونحوها قال بعضهم أنها موضوعة وأصح ما ورد في ذلك من الأحاديث ما ذكرناه قوله (ومنهم الح) أي كشين الشيوخ بسيدي عبدالقادر الفقلى حيث سى ولده بمحمد بفتح اليم قال في جامع المعياران التسمية بمحمد إنما هي بعض الميم الأولى وفتح الثانية على المواجهة للاشتغال من المد وكنا أحد وأما التسمية بعض الميمين أو يفتحها فلملمه من باب التغیر صوناً للاسم الشريف أن يسمى به غيره هـ فلهم في ذلك واقصر عليه ونقله أيضاً على في نوازه ونقل قوله عن ابن هرون قال كان بعض الأشياخ لا يسمى أو لا يدع إلا بأحد لأن الناس لم يغيروه وكانته ثلاثة أولاد كل واحد اسمه أحد وهذا البعض هو الشيخ زروق ونقل أيضاً جواباً لأبي القاسم ابن خجو بالغ فيه في الاتكاري على من يغيره فقل لهم إنما المكن المولى عليه ماق المعيار وعليه انتقال المعلم قوله (وأما التكى بكتبه الح) المنع هو منه الشافية للحديث المتقدم والجواز منع المالكية وقوله بعض الأحاديث أن تكتب لاتحتموا بين أسمى وكثير ذكره في الجامع الصغير قال البرزى في حرم عند الشافية كما مر قوله (وان لم يرد في الصلاة) أي الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم حين قالوا له أما السلام عليك فقد

وطلب ابن عبد السلام تأديب من قال لا يقوطها في الصلاة وان قالها بطل قنبل حتى شفع فيه فكانه رأى أن تقييده تلك المدة عقوبة له واختار الجد صاحب القاموس ترك السعادة في الصلاة والاتيان بها في غيرها قال أبو عبد السلام يعني ذلك على المخالف في أنا الأولى أمثال الأمر أسلوك الأدب من آثار مجبه صلى الله عليه وسلم التي هي روح الآيات (قل

عرفهنا كلامه قوله (لا يقوطها في الصلاة) أي الشرعية ذات السجود والركوع ولعله قالها على تمد الكلام الأجنبي في الصلاة لعدم رودها في لفظ الشهاده وهو قياس فاسد وذا نصاً صاحب (ق) لاحظ هنا المعنى إلا أنه لم يبالغ مبالغة هذا القائل فاختار الترك في الصلاة فقط وأما بغير لاتسبيدون في صلاتكم فوضع كلامه السبطي . قوله (أسلوك الأدب) هنا هو الراجح وهو الذي فعله أبو بكر رضي الله عنه لما قاله النبي صلى الله عليه وسلم وهو متقدم بالناس في الصلاة أثبت مكانك فقال ما كان لابن أبي قحافة أن يتقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتنا سيدنا على فصل الحديثة لما أمره بمحو رسول الله لامتحان المشركين من كتابتها فقال لأعورها أبداً ولم يمatab واحداً منها على خلافه أمره وحكي عن العارف بالفقه سيدي محمد بن القطب مولاي عبد الله الشريف الوزاني أنه كان يقرأ دلائل الحجارات بالجامع الكبير من الفصر وهو يطبع روايات الكتاب غرجر له النبي صلى الله عليه وسلم من الماء و قال له سيدنا أبو الحسن الصوabi مقالة (ج) وجرى عليه عمل الناس اليوم فلما قرئت كلاماً أحداً بالضيق النظم كما فعل (ظاهر) قال العلي في توأزله إذا تأملت ما سر ظهر لك أن التردد إنما هو في زيادة السيادة في الصلاة أو التصلة الواردة عنه صلى الله عليه وسلم وأما في غير ذلك فلا بد من زيادة إنما اتفاقاً ثم أعلم أن (ش) طرر هذا الشطر بأحدى عشرة مسألة ترجم لستة منها وأدرج مسألة اهداه التواب فيما قبلها ومسألة الأخذ في التباعات فيما قبلها أيضاً وأما مسألة فوائد الصلاة وثمراتها فلم يذكرها وإنما وعدها وإن اعتبرتها كانت المسائل التي عشرة مسألة وتردك بعون الله تعالى مسائل لا بد من التنبه عليها الأولى الصلاة أسم مصدر لصل كفرى قال الحلال وهل يجوز أن يرتفع بالمصدر للقبس وهو التصلة كالتركية وإن كان اللقط مشتركاً بين الإنعام والحرائق نحو (وتصلة حجم) لوضوح القرآن الدالة على التظام وهو الأظاهر كافى عبارة كثير من الأئمة ولا يجوز ولو اتضحت المراد احتياطاً ونقل (ز) في شرح خطبة (خ) عن شهاب الدين أفندي الحنفي أنه قال من المجبوب ما رأيته في شرح الخطاب عن بعضهم أن استعمال التصلة

موقع في الكفر وقرب منه قول بعضهم أنه لم يسمع ونحوه للسعد في التلويح وصحاب (ق) وهي دعوى باطلة دراية ورواية أما الأول فلأنه مصدر قياسي وأكثر أهل اللغة لا يذكرون المصادر الفيامية فيظن بعضهم عدمها وأما الثاني فقد ورد عن العرب وأنبه ثعلب في أماليه وأبي عبد الله في العقد وأنشدا عليه

ترك المدام وعرف الغنا وأدنت تصليه وابهلا

فإن قلت لفظ التصليه موم فلنا منع قلت كذلك الصلاة وردت بمعنى الاحراق كما في (ق) وغيره وعمرد شهراً أحد هما أمر سهل فلا يتحقق المدعى ووفقاً أيضاً شارح الدليل مختصر الكن الأولى ترك عند ارادة الطعام أو الصلاة الشرعية أو الصلاة على النبي كاجريه عمل الناس اليوم الثانية نقل الشيخ زروق في شرح الوغليبة عن ابن العربي أنه قال لأنفسهم بالقطع غير مروي عن النبي صل الله عليه وسلم «وقال النبي أحسنها الكبيرة الواردة في التشهد فمن أتى بها فقد صل بيقين وكان له التواب الوارد بيقين ومن صل بيقرها فهو في شك لأنهم قالوا كيف نصل عليك فقال قولوا اللهم صل الح وسع غيرم الدائرة لاختلاف الروايات في الكبيرة المأمور بها مع ما ورد عن السلف من قوله صل الله عليه وسلم ونحو ذلك حتى يكاد أن يكون من قبيل الاجاع على سعة القول فيها الثالث اختلاف في فضل كيفيةها على أبووال وفي ذلك دليل على أن الأمر فيه سعة والأكمل ما علينا صل الله عليه وسلم « واستحب التزوى وغيره أن يتلزم فيها وفي الأذكار والدعوات ما ورد عنه صل الله عليه وسلم على طريق الأولى والأفضل وذكر في الشفاعة الصلوات الواردة وقلما المتروك في الفصل الأول الرابعة ذكر شيئاً من هنا كيفيةات جاءت عن بعض الأئمكار كصلة القائم والصلة المنوية أي صلة تجيئ بها من جميع الأحوال الح وها في دلائل الحجارات والمشيشة وذكر عن الشيخ أحد مكي في فهرسه أنها تقرأ ثلاثة مرات في اليوم مرة بعد صلاة الصبح ومرة بعد صلاة المغرب ومرة بعد صلاة العشاء وأن في ذلك من الأسرار والآيات ما لا يعلم إلا الله تعالى وبمحصلها المدد الالهي والفتح الرباني ولا يزال قارئها مشروح الصدر «يسير الأمر محفوظاً منصوراً على جميع الأعداء» هاتج وذكر غيرها من الصلوات فانظره إن شئت ويأتي لنا إن شاء الله تعالى بعضها في فضل المحبة عند الكلام على الفدية الخامسة هل كان النبي صل الله عليه وسلم يصل على نفسه أم لا الجواب نعم روى الإمام أحمد وأبي يحيى والترمذني وحسنه عن نافعه الزهراء رضي

لأسألكم عليه أجرآ الالمدة في القربى) أقه آقه في أصحابي فن أحجمهم فبجي أحجمهم الحديث

آقه عنها أنه كان اذا دخل المسجد قال صلي الله على محمد وسلم ثم قال اللهم اغفر لي ذنبي وانفع لي أبواب رحمتك اذا خرج قال صلي الله على محمد وسلم اللهم اغفر لي ذنبك وانفع لي أبواب فضلك وأصله في حديث مسلم هـ من ابن سلطان وذكر في الشفاعة حديثها في آخر القسم الثاني بروايات السادسة قال الشنواوى هل مطلوية الجمجمة بين الصلاة والسلام خاصة ببنينا أو له ولغيره من الآباء، ومقتضى ما سر عن ابن تاجى فحكم الصلاة على الآباء استقلالاً اختصاره به قوله (ز) فشرحه على العزبة السابعة حتى ابن عرقه في تفسير قوله تعالى (وَسَلِّمُوا عَلَيْهِ أَنَّهُ لَيْسَ الْمَقْصُودُ إِخْبَارُ الْغَيْرِ بِإِنَّهُ إِنْ شَاءَ وَكَانَ مَعَاصِرُهُ الْهَرَبِيُّ يَقُولُ بِرِادِتِهِمَا كَمَا فِي الْآيَةِ نَهَلَهُ فَشَرَحَ الدَّلِيلَ وَجَرَى عَلَى النَّاسِ عَلَى مَا قَالَهُ الْهَرَبِيُّ وَأَنَّ الْإِنْسَانَ غَيْرَ ذَلِكَ

الثانية هل كانت الأمم السابقة متبدلة بالصلاحة على آبائهم أم لا قال القسطلاني لم ينقل لنا ذلك ولا يلزم منه عدم الواقع «فهذه مسائل ثانية زيادة على ماذكره (ش) . قوله (من آثار) أي علامة مجده أخرج الترمذى وحسنه والطبرانى عن ابن عباس قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم (أحبوا الله لما يندوك من نعمه وأسبقوه لحب الله وأحبوا أهل بيته لمحبهم) وأخرج الإمام أحمد والترمذى وصحبه والحاكم عن المطلب بن أبي ديرمة قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم (وله لا يدخل قلب امرئ) مسلم إيمان حتى يجهنم الله ولغيرتهم مني» والآحاديث في هنا كثيرة ولسيوطى رحمه الله تعالى تأليف سهام إحياء الميت بفضائل أهل البيت ذكر فيه أربعة وأربعين حديثاً . قوله (التي هي) أي عبة التي صل الله عليه وسلم (روح الابيات) أي أصله روى الشيخان . (لابؤمن أحدكم حتى يكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين) وفي صحيح ابن خريجة . من أهله وماه . قوله (قل لا أسألكم عليه أجرآ الحمد) أخرج جماعة عن ابن عباس رضى الله عنهما لما زارت هذه الآية قالوا من قرابتك الذين وجب علينا موتهم . قال (على وفاطمة وولداتها اهـ) أي وما تنسى منها كما تدل عليه أحاديث أخرى . قوله (لله الله الحمد) أي اتقوا الله والتکرير للتوكيد . وقوله (فن أحجمهم) حذف (ش) جملة منه وهي لاتستخدم غرضاً بعدى والفرض هو الذي يرى بالسهام وهو المسمى في عرفا بالشاردة والمعنى لازموم بالقيبيح كما يرى الفرض

إياك والصلة البزاء قبل ماهي قال الصلة على دون أهل لكن المروض الصلة عليه خاصة (وآله) أصل آل عنسبيوه أهل فأبدلت الماء هرة ثم الماء فألفا تصغيره على أهيل وعند الكساف أول بفتح الواو قلب آلفا تحر كها وافتتاح ما قبلها تصغيره على أو بيل قال سمعت اعرابيا فصيحا يقول آل وأو بيل وأهل وأهيل وهو اسم جمع غلب اخواته الى عقل ذي خطر فلا يقال

بالسهام و تمام الحديث ومن بعضهم في بعض أبغضهم . والأحاديث في فضل الصحابة كثيرة أيضاً أنظر الصواب لابن حجر المحتوى . قوله (لكن المروض الحـ) أي عند المالكية وهو المشهور عند الشافعية والقولان مما للشافعى كلام . قوله (فأبدلت الماء هرة) أي فصار آل فإن قيل فيه ابدال الخفيف قبل لأن الماء أقبل من الماء والنـ المـ أجب بأنه يصل إلى المـ لأن المـ لا تـقـرـ سـاـكـةـ بعد هـرـةـ أـخـرىـ بل يـجـبـ إـلـيـهـ حـرـفـ مـدـ وـلـيـنـ من جـسـنـ حـرـكـةـ مـاقـبـلـهـ . قال في الآية

ومـاـ أـبـدـلـ ثـانـ المـرـ منـ كـلـةـ انـ يـسـكـنـ كـاـتـرـ وـاـسـتـ

وـأـمـاـ اـبـدـالـ المـاءـ أـلـاـ اـبـدـاءـ فـلـاـ نـظـيرـ لـهـ . قوله (تصـيـرـهـ) أي لأنـ التـصـيـرـ يـرـدـ الـاتـيـاءـ الـأـصـرـفـاـ لـكـنـ اـسـدـلـ الـكـسـافـ عـلـيـ مـنـهـ بـالـتـصـيـرـ أـبـصـارـ وـقـ (ـقـ) أـهـ يـصـرـ عـلـيـ أـهـيلـ وـأـوـبـيلـ (ـوـحـ) فـلـادـلـيـلـ فـيـ لـاـحـدـهـاـ وـقـلـ الـخـلـالـ سـعـيـنـ تـصـيـرـهـ عـلـيـ أـهـيلـ وـعـلـيـ أـوـبـيلـ وـذـلـكـ يـدـلـ عـلـيـ أـنـ عـيـنـهـ هـاـ عـنـ بـعـضـ الـعـرـبـ وـوـاـوـ عـنـ بـعـضـهـ . قوله (أـوـلـ الحـ) وـرـجـعـ بـاطـرـادـ هـذـاـ بـيـدـ وـقـلـهـ سـعـيـتـ الحـ يـعـنـ أـوـبـيلـ تـصـيـرـ لـاـلـ وـأـهـيلـ تـصـيـرـ لـاـلـ هـذـاـ مـرـادـ وـسـيـوـهـ يـقـولـ أـهـيلـ تـصـيـرـ طـاـ وـلـمـ يـقـبـتـ عـنـهـ أـوـبـيلـ وـقـلـ بـنـأـشـارـ خـطـبـةـ الـآـلـيـةـ عـنـ الزـنـانـ أـهـ قـالـ مـاـقـدـمـانـ هـوـ الـمـطـرـوـقـ بـيـنـ النـاسـ وـأـنـكـ بـعـضـهـ أـنـ يـكـونـ أـصـلـهـ أـهـلـ وـأـنـاـ هـيـ دـعـوـيـ بـلـ دـلـيـلـ بـلـ هـاـ كـلـتـانـ أـهـلـ وـآـلـ لـاـنـ أـهـلـ اللـهـ اـسـاـذـ كـرـواـ آـلـ فـيـ فـصـلـ الـوـاـوـ بـعـدـ الـمـرـءـ فـيـكـونـ أـصـلـهـ أـوـلـ وـقـدـ أـشـارـ إـلـيـ هـذـاـ أـبـوـ شـامـةـ فـيـ شـرـحـ الشـاطـيـةـ وـقـالـ أـبـنـ عـطـيـةـ عـنـ قـولـهـ تـعـالـ (ـالـآـلـ لـوـطـ) الـآـلـ الـذـيـ يـقـولـ أـمـرـهـ الـمـنـافـ إـلـيـهـ كـذـاـ قـالـ سـيـوـهـ وـهـوـ نـصـ فـيـ أـنـ لـفـظـةـ (ـالـآـلـ لـوـطـ) الـآـلـ الـذـيـ يـقـولـ أـمـرـهـ الـمـنـافـ إـلـيـهـ كـذـاـ قـالـ سـيـوـهـ وـهـوـ نـصـ فـيـ أـنـ لـفـظـةـ آـلـ لـيـسـ لـفـظـةـ أـهـلـ كـاـ قـالـ الـتـحـارـسـ . قوله (ـوـهـوـاـمـ جـمـ) أـيـ لـاـ وـاحـدـهـ مـنـ لـفـظـةـ كـاـ هوـ الـتـالـبـ فـيـ وـقـلـهـ إـلـيـ عـاـقـلـ أـيـ وـمـنـ خـيـرـ الـقـالـبـ آـلـ الـبـيـتـ وـقـلـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ آـلـ الـصـلـبـ وـزـادـ الـشـابـ فـشـرـحـ الشـفـاءـ مـذـكـرـ وـنـقـلـ الشـعـنـ وـقـلـهـ ذـيـ خـطـرـ بـقـتـحـنـ أـيـ شـرـفـ لـاـهـ يـدـلـ عـلـيـ الـعـظـيمـ قـالـ الـمـنـاوـيـ وـهـلـ اـخـصـاصـ بـالـعـظـيمـ مـسـتـفـادـ مـنـ الـوـضـعـ الـلـغـويـ أـوـخـرـوصـ الـتـركـبـ أـوـمـنـ

آل الحجام والاسكاف أى الصانع وأما أدخلوا آل فرعون فهم أولشرة فيهم وغلب إخانته
الظاهر حتى زعم الريدى أن إخانته إلى الضمير من لحن المائمة والصحيغ أنه عرب قال عبد المطلب
وأنصر على آل العصائب وعادية اليوم آلاك

وأله صلى الله عليه وسلم بنوهاشم على مشهور منعها أو والمطلب على الآخر ورجح قال الحليل

الاستهال البلاغي أو من العرف . قوله (الاسكاف) قال في المصباح الاسكاف الم Razzaq
واجتمع أساكفة ويقال هو عند العرب كل صانع . قوله (وأما دخلوا الحج) هذا من غير
الطالب (وح) فلما احتاج إلى حجوب كل بعضهم في قول عبدالمطلب آل الصليب
أهـ قوله منزلة العاقل حيث يجدوه لأن هذه القيود كلها أغبية فإن تختلف قيادتهم عن غير الغائب
قوله (حي زعم الزيري الحـ) أصله للكسان قال بطليوسى في كتابه الافتتاح ذهب الكسان
إلى من اخاته للضمير فلما قال آله بـل أهـلـه وتبـعـه التـحـاصـ والـزـيـدـيـ وليس بـصـحـحـ إـذـ لاـقـيـاـسـ
يعـضـهـ وـلاـسـعـ يـوـرـيـدـهـ وـتـبـعـ الـكـسـانـ أـيـضاـ الـمـيـرـدـ كـاـذـكـرـهـ الشـهـابـ . قوله (قال عبدالمطلب)
أـيـ جـدـ النبيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـمـاـ جـاءـ الحـيـثـ إـلـىـ هـدـمـ الـكـبـةـ وـقـولـهـ آـلـكـ أـيـ أـهـلـ يـنـكـ
قال في المصباح الآل أهل الشخص وقرباته وقد أطلق على أهل بيته وعلى الاتباع . وقال الآخر
أـنـ الـفـارـسـ الـخـالـيـ حـقـقـةـ وـالـذـيـ وـآـلـ كـاـ تـعـمـيـ حـقـقـةـ آـلـكـ

فأضافه إلى الضمير مرتين في بيت واحد قوله (علي مشهور مذهبنا) وهو قول مالك وأكثر أصحابه منهم ابن القاسم وقوله أو المطلب هنا مذهب الشافعى وهو قول راجح عندنا (خ) وعدم بنوة ملائكة لالمطلب وفي نسخة والمطلب وهو شقيق الحاشية وألمما من بيت بين عزوف ومن ذريته الإمام الشافعى قال ابن قتيبة في كتابه المغارف وأمام عبد مناف قوله هاشم والمطلب عبد شخص وتوقف أبو عمرو وهذا الأخير لا يعقب له د وفيا فوق بني هاشم وبين المطلب إلى غالب قولهان فقال أشيب أنهم من الآل وقال ابن القاسم ليسوا منهم وهو المشهور (ح في ك) وأمام مافق غالب فليسوا بالآل ونحوه في الجواهر وظاهره اتفاقاً وذكر ابن سلوان الخلاف في ذلك ثم تخصيص الآل بما ذكر شرعى ومنه في اللغة قدم وختت الخاتمة فرقاً خمسة أشار الزناني إلى أصولها بقوله

علي وعباس عقيل وجعفر وحزة هم آل النبي بلا نكر

وَدِبْلِيلٌ مَا فِي مُسْلِمٍ وَالنَّسَانِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمْ (قَالَ قَاتِمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَذْكُرْكُمُ اللَّهُ).

لأنه صل الله عليه وسلم قسم سهم ذوى القربي بينهم دون بي عتهم عبد شمس ونوفل مع سؤاله
رواه البخاري وقال ان هذه الصدقات ائمها اوساخ الناس وانها لا تحلل محمد ولا الاش محمد
رواه مسلم وقال لا احل لكم أهل البيت من الصدقات شيئاً ولا غسلة الابي ان لكم في حس
الناس ما يكفيكم او ينتيك رواه الطبراني فقد هذه الاحاديث أن الا لم الذين تحرم عليهم
الصدقة والذين تحرم عليهم الصدقون لهم ذوى القربي اى خس الناس والذين يستحقون

فـ أهـلـ بـيـعـ ثـلـاثـاـ قـيـلـ لـزـيدـ وـمـنـ أـهـلـ يـهـ قـالـ مـنـ حـرـمـ عـلـيـمـ الصـدـقـةـ قـيـلـ وـمـنـ عـلـىـ قـاتـلـ آـلـ عـلـىـ وـآـلـ عـقـيلـ وـآـلـ جـعـفـرـ وـآـلـ عـبـاسـ وـآـلـ حـرـةـ هـ فـنـ اـعـتـرـضـ عـلـىـ نـاظـمـ الـبـيـتـ بـأـنـ كـلـاهـ قـاصـرـ
يـعنـيـ لـاـ يـشـمـلـ جـيـعـ الـآـلـ لـمـ يـصـادـفـ الصـوـابـ وـكـلـ فـرـقـ مـنـ هـذـهـ الفـرـقـ يـطـلـقـ عـلـيـهـ الـأـشـرـافـ
فـ الـعـرـفـ الـقـدـيمـ وـالـواـحـدـ شـرـيفـ وـتـخـصـيـصـ الشـرـفـ بـأـلـادـ الـجـنـ وـالـحـسـنـ عـرـفـ حـادـثـ
وـهـنـامـ حـيـثـ الـحـكـمـ عـلـيـمـ بـأـنـهـ آـلـ وـأـمـانـ حـيـثـ كـوـنـ أـلـاـدـ الـمـسـنـ وـالـحـسـنـ يـصـمـمـنـ رـسـوـلـهـ
صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـلـاـ يـوـازـنـهـ أـحـدـ وـهـوـ كـلـ مـاـوـرـدـ فـخـلـمـ وـرـحـمـ أـهـلـ الـقـاتـلـ

لکاش: جوہر خالص، وجہِ الخلق نے فاطمہ

فوله (ورمح) يملي ملزاكاً كمالاً ورجح أيضاً بأن بي هاشم وبين المطلب لم يقتصر على إلزام جاعلة ولباقي أسلام بخلاف بي عيهم عبد شمس ونوقل كذا قال التي صلى الله عليه وسلم لم يعن وجبرين سطع لما سأله عن سبب تخصيصهم ذوى القربي بالأولين دونهم . قوله (أوساخ الناس) أي شيبة بالماء الذى طهرت به الأعضاء وتعلقت به الأوساخ لأن الزكارة طهارة للماء ولصاحبه فالتعالى (خذلن أبو الملم صدق الآية) . قوله (ولا حسنة إلا بي) بالتصبغ عطف فعل عذوف على لاكتيلا ولا كثيرا ولا غسلة إلا بي كنایة عن الشيء القليل وبعده عطف على الصدقات عطف تفسير وهو أول وأوافق لما قبله لأنها كالغسلة . قوله (إن الالم الذين ألم) دليله الحديث الثاني نصاً والثالث بناء على أن أصل آل أهل وهذا سكت عنه حتى ميارة قوله والمذنبون خرجم الح دليله الحديث الثالث . قوله (والذين يستحقون الح) دليله الحديث الأول فكل حديث دليل مقدمة قال العلامة المطران ولابد في كل مقدمة من التقييد بالقراءة للاستبعان بالإعتبار ففي يستحق جنس الحس لوجب آخر غير القراءة فلت لاشك أن موضوع الكلام في أقارب المؤمنين فلا يحتاج لذلك التقييد كما لا يحتاج إلى التقييد بالإيمان . قوله (قياس القراء الح)

ذلك بتوهاشم والمطلب وهو قياس انتقامي من كب ينفع الآل هم بتوهاشم والمطلب وقيل آله أتقى، أمته وقيل جميع المؤمنين قال الشيخ يعني الشاوي الحق توسيع الدائرة هنا بخلاف الركاة وهو الذي دل على النتيجة بالقول كاف السلم وغيره سبي بذلك لاقتران حدوده وأصال بعضها يعوض من غير فصل بأداة استثناء بخلاف الاستثنائي، والمركب عندم ما ألاف من مقدمات تتجزئ مقدمتان منه بنتيجه وذلك النتيجة مع مقدمة أخرى تتجزئ تيجه أخرى وهكذا إلى أن يصل المطلوب وذلك إذا كانقياس المتعارض للطلوب تتفتت مقدماته أو واحداً منها إلى الكسب بقياس آخر ثم كذلك إلى أن يتهم الكسب بالبدويات والمسالطات وقدرته هنا أن يقول آله هم الذين تحرم عليهم الصدقة ومن تحرم عليهم الصدقة هم الآخذون خس الخس ينفع آله هم الآخذون بالخ كجعل هذه النتيجة صفرى لقياس آخر وتضم إليها كبرى فقول آله هم الآخذون خس الخس والأخذون لهم بتوهاشم والمطلب ينفع آله هم بتوهاشم والمطلب وهو المطلوب ودليل هذه المقدمات الأحاديث المذكورة . قوله (أتقى، ألمة) آخر الطيراني في الأوسط بست ضعيف عن أنس مرفوعاً آل محمد كل تقى واختاره بعضهم قياساً على الميت إذا ترك ما يورث فيورنه أقاربه والتي صل إله عليه وسلم أنها خلف العلم والتقوى فمن حصل له شيء من ذلك فقد أخذ بتصنيبه وأجب بأن هذا معنى جازى نحوسيلان من أهل البيت أنظر شرح الدليل . قوله (وقيل جميع الخ) قال ابن العربي في المغارضة وصنف الإمام والكتاب عبد الحق أعرف بذلك أن آل محمد كل من تبع دينه كأنه أفرادون كل من تبعه هو ولاشك أن هذين القولين لا مغول عليهم في الركاة وقصة الخس ولذا قال (جس) فيفهم من هذا الآقوال أن لا لاستهالك وأنه اختفى هل المراد به هنا الآلة من جهة النسب أو الدين وعلى الثاني فهو المراد جميع المؤمنين أو الاتقى . قوله (هنا) أي في مقام الدعا، فيراد جميع المؤمنين ويكون قوله والمقتدى تخصيصاً بعد تعميم لزيد الاعتناء أو الاتقى، قوله والمقتدى تعميم بعد تخصيص والمراد مطلق الاقتداء ولو بالإيمان فالمآل واحد واختار الصبان التفصيل فإن كان في العبارة المدعوا بها ما يقتضي تفسير الآل بأهل البيت حل عليهم نحو الذين أذهبوا عنهم الرجس والاتقى، حل عليهم نحو الذين ملأت قلوبهم بأنوارك وإن خلت من القراءة حل على الاتباع هـ وقال الحضرى وبقى ما إذا كانت عمولة للتعميم والتخصيص كاف عبارة الالقية والأولى حالها على المسووم هـ وفي عبارة (ظم) قرينة ترجح الحل على أهل البيت وهي عطف الأصحاب والمقتدى على الآل مع حصول التعميم لأن المراد

فی اختلاف الفقهاء (وصحیح) اسم جم لصاحب رابع الصحابة وهو من اجتمع مؤمناً بمحمد

مطلق الاتهاء كامر . قوله (اسم جمع الح) هنا مذهب سیوره وهو التحقیق لانه ليس من أبنیة الجم وقال الأخشن جم لصاحب كركب وراكب . قوله (مراد به الصحابي) أي الذي هو أحسن من مطلق صاحب لأن الأول تسمیة حادثة في الاسلام وليس فدیم للصلة وإنما الذي فيه صاحب وهو من طالت عشرة مع غيره . قوله (وهو من اجتمع عليه) أي ولو قبل الانثار يدخل ورقة بن نوفل ولن اعادة جماعة من الصحابة وأما من اجتمع معه قبل البعثة مؤمناً بأنه سيبعث كثیراً الرابح فنظر فيه ابن حجر في الاصابة قال وهل يدخل من لقبه وأئم بأنه سيبعث أو لا يدخل عمل احتفاله ووجهه ابن أبي شرف بأنه لم يكن (ح) نبياً فلاقاه لم يلق نبياً لكن هو نبي عند الله تعالى فيخرج بالاعتبار الاول ويدخل بالاعتبار الثاني وجرم ابن حجر في ترجحه بغير وجه فقال في القسم الواقع فيمن ذكر غلطاناً وأغاً ذكره في هذا القسم لأن تعريف الصحابي لا ينطبق عليه وهو مسلم لني التي صلى الله عليه وسلم مؤمناً فيخرج من لقبه مؤمناً قبل البعثة وقال في تعريف الصحابي ويدخل في قولنا مؤمناً به كل مكفل من الجن والانس فيثنين ذكر من «فقط اسمه من الجن الذين آتوا به» أي يكن نصبين وقال في ترجمة زوجة الجنى لأن النبي صلى الله عليه وسلم بعث لهم قطعاً فلن عزف اسمه منهم لايق التردد في ذكره في الصحابة وقال وهل تدخل الملائكة عمل نظر وقل بضمهم أنه يبي على أنه هل كان مسؤولاً عليهم أم لا وفي ححة هذا البناء نظر لا ينفي «الح» وجرم بضمهم بدخولهم قال لأن المراد بالاجتماع للقاء ولا يتشرط فيهظهور بين الناس ثم يتشرط أن يكون بالجسد والروح وبضمهم جرم بعدم الدخول قال لأن المراد الاجتماع للتعرف لا مأواقع على خرق العادة وهل يتشرط أن يكون على وجه الأرض ظاهر عبارة بضمهم عدمه واشتراطه بضمهم وظله فيفضل فيهم فن لقبه فالارض فهو صحابي ومن لقبه في السماوات فلا ولعله اصطلاح والأقاليم لا تختص عن الأرض في مثل هذا وكذا يقال في الأنبياء فن اجتماع معه منهم ليلة الاضراء في الأرض بالجسد والروح كيسى فهو صحابي ومن اجتمع معه في السمايات أو في الأرض بروحه فقط فليس بصحابي لأن عصى رب عبده بحسبه وروحه وسيبول في آخر الزمان فيحكم بشربة نيتنا صلى الله عليه وسلم فهو أفضل الصحابة على الاطلاق وفي النهاية السکي

من أفقاً جميع الخلق أفضل من خير الصحابة أذ يذكر ومن عمر

ومن على ومن عندهن وهو في من أمة المصطفى الخاتمة من هضر

صلى الله عليه وسلم وان لم يرو عنه وان لم يتعلّم صحبته على الاصح بخلاف التابعى فلابد من طول اجتماعه بالصحابى على الاصح والفرق أن الاجتماع به عليه الصلاة والسلام يوزّر في لحظة ما لا يؤثر الاجتماع بغيره في الزمن الطويل وبعدهم زاد في التعریف ومات على ذلك لاخرج من مات مرتدًا كابن خطل ورد بأنه يقتضى أن لاتحقق الصحة لأحد في حياته وهو خلاف الاجتماع قلت

جوابه : ذلك ابن مرزى وحالفه حيث رأى نفينا المصطفى في أحسن الصور فوق السموات ليلاً عندما اجتمعنا كذلك عند طواف البيت والحرير وزيد الياس على القول بأنه كان في قيد الحياة وكذا المضر وقد اختلف في نوعه كيما يأتى وخرج من اجتماع به كافرا ولو كان مؤمناً بغدره من الآتية كمن تقيه من أهل الكتاب ولو أسلم بعد وفاته كرسول قيسر كأقاله العراقي وتقطير ابن عرقه فيه قصور وسواء رأى أم لا فيدخل الأعمى والتائم اذا لا يشترط تصد الاجتماع ولا مرارة أحد هما الآخر وسواء كان عيززاً أم لا على الاصح فيدخل من اجتماع به من الصبيان كمن حنكة برقه لكن يكون تابعاً من حيث الرواية قال في الاصابة وهل يدخل من رأى ميتا قبل أن يدفن كاواقع لأنى ذريب الشاعر المحنل انصح محل نظر والراجح عدم الدخول ويدخل الجنون الحكم بسلامه . قوله (على الارجح اخ) يرجع لقوله وان لم يرو وان لم يتعلّم الخ قال في الاصابة وهناك آقوال شاذة كقول من قال لا يمدّ حمایاً الا من وصف بأحد أوصاف أربعة من طالك بماله أو حفظت روايته أو ثبت أنه غرامة أو استشهد بين يديه وكذا من اشترط بلوغ الملم والمجالسة ولو قصرت له وقال بعضهم لا يشترط الاسلام مع إدراك رسمه صلى الله عليه وسلم ذكره العلامة العطار . قوله (خلاف التابعى اخ) غلوه السبكي ووجهه الخليل بما عند (ش) وقال الكمال الذى عليه العمل عند أكثر الحذرين ورجحه ابن الصلاح والتوكوى والعرقى أنه يمكن فيه أن يسمع من الصحابى أو يطئه له . قوله (وبعدهم زاد اخ) أي كالعرقى وأبن حجر في الاصابة وقوله كابن خطل اسمه عبد الله وهو الذي قتل يوم الفتح وهو متصل باستار الكتبة وكذا عبد الله بن جحش زوج أم حبيبة أسلم وهو ياجر إلى الحبشة هو وزوجته فارقد هو وتنصر ومات كذلك وريمة ابن أبي خطف . قوله (بأن لاتحقق الصحة) أي بالنظر إلى الغالب فلا يرد المبشرون بالجنة قوله (قلت الصواب اخ) هذا الجواب مأخوذ من كلام الحلى آخرًا حيث قال ومن زاد من متأخرى العدلين كالعرقى ومات مؤمناً لل الاحتراز عن ذكر أراد تعریف من يسمى محليا

الصواب أن الزيادة صحيحة ولا تقتضي ذلك لأن هذا التعرف أنها واقع بعد عصر الصحابة
لغيرهم من غيرهم فلولا تلك الزيادة لدخل في التعرف من ارتدادات على رده وله أعلم (فانة)
جرت المادة بتقديم الآل على الصحب بمعهم شرق القراء بمعطلاً والصحبة لم يعاشر المعنون

بعد انفراط الصحابة لامتعلاً وإن كان مازاذه ليس من شأن التعرفه أي لأن التعرف
من شأنه بيان المأهولة للأفراد وإن كان لا يمتعن النظر عنها من جهة أنه جائع لما مات من دون غيرها
فيه وأجلب أو لا يعن أسقط تلك الزيادة بأنه كان يسمى حسبياً قبل الردة ويمكن ذلك في حفة التعرف
إذ لا يشترط الاحتياز عن المافق المعارض ولذا لم يحتزروا في تعریف المؤمن عن الردة المارضة
لبعض الأفراد هـ أي لأنهم قالوا المؤمن من صدق باليه صلي الله عليه وسلم فيما علم مجتبه به
ضرورة ولم يزدروا ومات على ذلك . قوله (ومات على رده الخ) فإن عاد إلى الإسلام ومات
عليه بقزم ابن حجر في الاصابة بدخوله قال سوا اجتماع به صلي الله عليه وسلم مرة أخرى
أم لا وهذا هو الصحيح المعتمد والثقل الأول لأخلاقه فيه وأيدي بعضهم في الشق الثاني احتجلا
وهو مردود باطلاق أهل الحديث على عدم الأشاعث بن قيس في الصحابة وتخرج أحديه وإنما
أعاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر هـ وعلى عود الصحابة قفال الشافية تعود مجردة عن التواب
وفلتها التسمية والكفاءة فيسمى حسبياً ويكون كفـ لبنت الصحابي كذاب قلت إذا راجعت
مجردة عن التواب فلا فائدة فيها فمن وقع له ذلك فهو خارج عن درجة الصحة وأما التسمية
فإنما تظير فلتها باعتبار الرواية كامر وأما الكفاءة في عندها عشر المالكيه الذين أئـ
الذين وهو كون الزوج غير فاسق والحال أـ السلامـ من العيوب كما في الشيخ (خ) وفيه
أيضاً والمرأـ وغير الشريف والأقل جاماـ كفـ وقد قال العراقي في دخولهم في الصحابة
نظر فقد نفس الشافعي وأبو حنيفة على أن الردة عبطة للعمل قال والظاهر أنها عبطة
للصحبة السابقة هـ ولهذا جزم سيدـ (عـ) وأتباعه بعدم عورتها وكذا (مـ فيـ كـ) وإن
كان (حـ) تردد في ذلك ويمكن التوفيق بين القولين بأنـ من قاتلـ أرادـ بهاـ الصحـةـ الحـقـيقـيةـ
الـقـيـلـ لاـ يـاتـلـهاـ عـلـمـ وـمـنـ آـتـهـاـ التـسـمـيـةـ باـعـتـارـ الرـوـاـيـةـ كـاـهـ ظـاهـرـ كـلـامـ ابنـ حـجرـ
وـلـهـ أـعـلـمـ (فـانـةـ)ـ نـقـلـ الشـيـخـ (زـرـوقـ)ـ فـ شـرـحـ الـوـغـلـيـسـيـ عنـ أـيـ زـرـعةـ أـنـ الـبـيـ
صـلـ اللـهـ عـلـهـ وـلـمـ مـاتـ عـنـ مـاـهـةـ الـفـ وـأـبـعـةـ عـشـرـ الـفـاكـلـمـ رـأـوـهـ وـرـوـواـ عـنـ ذـكـرـهـ غـيرـ وـاحـدـ
كـاـنـ الـقطـانـ فـ مـرـاـبـ الـصـحـابـةـ وـاـنـ الـأـتـيـرـ فـ جـامـعـ الـاـصـوـلـ .ـ قـوـلـهـ (ـ جـرـتـ الـمـادـةـ اـخـ)

صل الله عليه وسلم منهم ولعلنا أن الصحابة ويرضون ذلك التقديم ولا يريدون حذفه قال أنس دخل على المسجد والمصطفى صلى الله عليه وسلم في صحبة فلم يوقف ينظر موضعًا يجلس به فنظر المصطفى صلى الله عليه وسلم في وجه الصحابة أبهم يوسع له وكان أبو بكر عن عينيه فتزحزح وقال هامنا أبا الحسن فجلس بينما ينما فخر فالسرور وفي وجهه صلى الله عليه وسلم وقال أبو بكر أنا أعرف الفضل لأهل الفضل ذروا الفضل واستأذن سيدنا سيدنا الحسين على عمر بن عبد الله بن عمر فلرثوذن له فغضي الحسن فقال عمر على به فقام فقال يا أمير المؤمنين قلت إنتم رثوذن لعبد الله لا رثوذن لذليلى فقال أنت أحق بالاذن من عبد الله وهل أنت الشعر في الأرض بعد اسمه إلا أنت أى مالك الرفة الإبكي اذا جشت فلا تستأذن (والمعنى) أى المتبوع لهم باحسان والمراد به الاستقرار فيدخل جميع من يتعهون باحسان اليوم الدين وفي نسخة بدلعنها اليت

{ثم الصلاة والسلام أبداً على محمد ومن به اهتمي}

ويدخل فيمن اهتدى به آله وصحبه ومن تعههم بامانة الـ يوم الدين (وبعد) أى وبعد ماذكره (ش) في علة التقديم ظاهر لا غبار عليه وأظهر منه ما في شرح الدليل وغيره ان الصلاة على الآل منصوصة في تعليمه صلى الله عليه وسلم كيفية الصلاة عليه وكذا في قوله لا لاصناع على الصلاة البتاء تقولوا اللهم صل على محمد وستكروا بل قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد فلذا قدمت بخلاف الصلاة على الصحابة فقيبة عليها الحاخ قال (ظم) رحمة الله تعالى (وبعد) فالعون من الله العظيم (ب) هذا هو الأمر الخامس من الأمور التي قدمها (ظم) وفي ضمته بيان مقصوده من هنا النظر (وبعد) يوق بالالاتصالين عرض الى عرض آخر فلا يوق بها في أول الكلام بحيث لم يتقدمها شيء ولا في آخر الكلام بالكلية بل بين كلامين متخلرين بالجنس أو بال النوع ولم ترد في القرآن استخداها باسم الاشارة كقوله تعالى (هذا وان للطاغيين نشر ما يأب) ووردت عنده صلى الله عليه وسلم باللفظ (أبا عبد الله) وهو الاول أنها الوارد في تحريم الخطب والمكتاب وقد عدتها البخاري بابا في كتاب الجموع ورأى بعض العلماء أن الافتراض يحصل بنفس الطرف فغيروا بالواو اختصارا سبأ في النظم واختلف في أول من نطق بها أثنا رفما من قال جرى الخطب أبا عبد الله من كان يداريا بها سبع أقوال ودادوا أقرب

لفضل خطاب ثم يعقوب قسمه فسبحان أيوب فكمب فيرب
فقبيل داود عليه السلام لقوله تعالى (وأَتَيْنَاهُ الْحَكْمَةَ وَفَضْلَ الْخَطَابِ) وهو أيامه قال الملائكة

ما نقدم من الثناء على الله والصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم خدف المخاف اليه ونوى ثبوت
معناه ونبي المخاف على الضرم وسبب الباء الشهير بجث الشيبة بالحرق الفاقر لأن حشطه في

و فيه نظر لآلة عجمى وهى عربية الا أن يقال هو أول من فتح ببرادها ثم تسير فصل الخطاب
في الآية بها حنف عن المحقين هـ أى لآلة الكلام الفاحص بين الحق والباطل والجنة على المدعى
والجدين على من أنكر وهذا داخل فيما قبله وقيل يعقوب عليه السلام وقيل قيس بن ساعدة وقيل
سحيان وأتى بالاضافة الذى كان في الجاهلية لاسجين بن وايل الذى كان في زمان معاوية كما قاله
ابن التنساني في حاشية الشنا علaf ما وقع في (س) وغيره وقوله

لقد علم الحى اليهارون أننى اذا قلت أما يعبد أنى خطيبا
لا يقبل على أنه أول من قالوا قبل لأن النبي صلى الله عليه وسلم قالها قبله وبهذا اعترض
الصلالى على من قال المراد سجاف بن واشل وقيل أىوب عليه السلام وفيه كعب بن
لوى من آجداد النبي صلى الله عليه وسلم وفيه يعرب بن قحطان من عرب العين وزيد
قول ثانى وهو آدم عليه السلام ويتعلق بأما يعبد خمسة وعشرون مبحثاً جمعها بعضهم في رسالة
وشرحها وجلها مذكورة في كتابنا مع كلام (ش) تركنا تعدادها اختصاراً قوله (ما قدم
أح) هذا بيان للمعنى المدحوف وهذه صورة بناها وصور [عرابها الثلاث مأخوذة من
مفهوم كلامه قوله خلف أح مفهومه أنه لو صرخ به أغرت كافى عبارته قوله ونوى ثبوت
الحى مفهومه أنه لم ينوى "أغرت" وكذا المانوى لفظه والفرق بين نية اللفظ ونية المعنى
أنها أنها بنيت في الثاني لشيئها يعرف الجواب كتم وليل في الاستئناف به عمابعده كما قاله
الخلال وهو الصواب في حلة البناء خلاف لما يأتى (ش) وهذه المثابة لا تثبت لها إلا عند
نية المعنى بخلاف لرنوى لفظه لعدم الاستئناف بها عمابعدها لأن اللفظ الموى كذلك كور
وأشار فى الآلفية إلى السور الأربع عشرة

واضم بناء غير أن عدلت ما له أجييف ناويا ماعدما

قبل كغير بعد حسب أول

قوله (شَهِيْثَتُ الْحُكْمَ) لم يقل شهيد بالحق في الافتخار لما بعده كافله (م) لأن الشهيد الافتخارى فيها اذا افتخار ذلك الشئ الى جهة حيث واد اذا الموصولات كانت في اين هنام وغيره وأما الافتخار للغرض فما هنا قلائيم ان يكون عذاباتي العارض فاحتاج (ش) الى واسطة حيث وفيه تتكلف

لم يظهر في النقط أثراً ضافه إلى الجملة ولا احتفظ إليها كلاماً ضافاً وهو مضاف في المعنى لمضمون الجملة وكذا بعد ظرف لم يظهر أثر احتفظ في النقط لقطعه عنها وهو مضاف معنى وبين على الحركة لكنه باسمه معرباً ببعض الأحوال أولى لدفع التفاهة الساكنين وكانت صفة لأنها لا تكون له حلة الاعراب لانه اذا أعراب ينصب على الفقرية أو يجر عن وهو هنا للزمان باعتبار الفعل أو المكان باعتبار الرقم ودخلت الفاء في قوله (فالمون) لتقدير أما أو تورم دخولها على تقديرها

والصواب تيه بمعرف الجواب كامن قوله (لأن حيث الح) هنا تقوير شبه بعد بحث الشبيهة بالحرف وقد الشبه في حيث لأنها الأصل وقوله لا احتفظ يان لاقبه وذلك لأن احتفظ إلى الجملة لا أثر لها في النقط لكون المضاف لم يصل في لقطها وإن كانت في محل جر بخلاف احتفظ إلى المفرد فيظهر لها أثر في النقط لظهور جره ولذا كان الأصل في الاحتفظ أن تكون إلى المفرد وقوله لا احتفظ كلاماً إضافة أي لأنها لا أثر لها في النقط قوله وهو أي حيث قوله (وكذا بعد) هنا يان لوجه الشبه في بعد قوله لقطعه عنها أي في النقط بدلليل مابعده وقوله وهو مضاف في المعنى أي كما أن حيث كذلك ولا يتحقق ما في هذان التكليف والخرج إليه الفرار بما ورد على عبارة الأزهرى فالتصريح وتبعه (م) ومحنة في غيبة عنه بما مر قوله (في بعض الأحوال) وهي صور لإعرابه الثلاثة في في الصورة الرابعة على حركة الدلالة على عروض هذا البناء لأن البناء على حركة أقرب إلى الاعراب من البناء على السكون قوله (لأنها لا تكون له الح) هنا بالنظر إلى الحال فقد نقل البادي عن المنهاج جواز رفعها من دون تعلق الابتداء عندقطع عن الاحتفظ رأساً قبل هذا فمعنى قوله (ظم) وبعده (وزمن اطلب فيه المون) والموagu للإحياء بالنكرة الوصف معن والرابط عنده أي زمن قال للزمان السابق وهذا الوجه مع بيده يمكن جرها مع عدم القطع أيضاً كما في الشيخ الأمير على الجهرة والحضرى على ابن حقيل (قوله وهو هنا للزمان الح) أي لأنه يكون بحسب ما يضاف إليه فإن أحيف إلى الزمان كان زماناً نحو صمت يوم السبت بعد يوم الجمعة وإن أحيف إلى المكان كان مكاناً نحو دار زيد بعد دار عمرو والكثير الأول وهنا صالح لذلك كما في التصریح وغيره وقل الشيخ الأمير عن بعض أشيائنا أنه قال الافتاء إلى المكان الذي بعد مكان البسمة من الورق فيه بعد (قوله ودخلت الفاء الح) هنا جواب عما يقال إن الفاء أنها تدخل في جواب الشرط ولا شرط هنا فأجاب بأن ادخالها لأحد أمرين الأول تقديرها في قسم الكلام والواو

يمحوز أن يتعلّق الطرف أعني بعدها أن قلنا أن حروف المعاف يمحوز أن تتعلّق بالطرف وعديله أو بالفعل المدحوف الذي نابت عنه أما بأنها نابت عن مهما يك من شيء ويمحوز أن يتعلّق بمقدار بعد الفاء وهو مبتدأ غيره عنه بالعون أو قبل ناصب العون وعلى توهمها يتبع التعليق بالمقدار بعد الفاء والتقدير مما يك من شيء في الوجود بعد ما تقدم فطلبي العون أو قاطب العون ولا يمحوز أن يكون العون مبتدأ ومن القخبرة لأنه لم يرد الاخبار بحصول العون من الله بل أراد طلب حصوله فناتق تعلّق بالعون اللهم إلا أن يريد الاخبار بحصوله تفاؤلاً وهو ينفيه عليه فيكون قوله في نظر آيات خبرها ثابياً لام تعلقاً ثلاثة يصلح بين المبتدأ ومفعوله بأجنبه وهو الخبر لأنه ليس معمولاً للبتدأ من جهة كونه شيئاً بالفعل وإن كان معمولاً له من حيث أنه مبتدأ ثم يمحوز أن قلنا العون مبتدأ أن يتعلّق من الله به ويكون في نظر هو الخبر والعون لغة الظواهر على الأمر ومرفأ خلق القدرة على الفعل مطلقأ وإن شئت فقلت خلق القدرة والفعل مطلقأ وهو أسلم من إحياء مذهب الاعتزاز وكثيراً

له فلا يصلح التعلّق به وكذلك الفعل مदوم عدماً صرفاً لأنه لم ينفع عنه هذا المحرف المترم فلا يصلح أيضاً للتعلّق به بخلاف المقدار فهو كالملفوظ به فيصلح للتباية والعمل باعتبار ماتاب عنه ذلك أن تتعبر أو تتعبر منه . قوله (أن قلنا أن حروف الح) وهو قول أي على الفارس وقوله وعديله أي الجرار والخبر . قوله (الذى نابت عنه إما الح) أول كلامه يكتفى أنها ثابية عن الفعل فقط وأخره يكتفى أنها ثابية عنه وعن الآسم وهو مهما وهذا الثاني هو المأخوذ من كلامهم وقال بعضهم التحقيق أنها لم تتب إلأعن مهما قطعوفي كلام ابن الحاجب مابدل عليه حيث قال والزمرة حذف الفعل بعدها يعني أنها والزمرة أن يقع بينها وبين جوابها ما هو عرض من المدحوف وال الصحيح أنه جزء من الجملة الوافية بعد الفاء قد علم عليها الغرض الوضعيه . قوله (قدر) أي فيكون الطرف متلقاً بالجزء وهذا أولى لاطلاق الشرط (ح) وعدم تقسيمه بهذه البعدية بخلاف ما إذا كان متلقاً بالشرط والمتعلق على شيء مطلق أو قوى تتحقق من المطلق على مقيده . قوله (وهو مبتدأ الح) لو قال هنا والتقدير مما يك من شيء الح كان أحسن لأن هذا التقدير هو المناسب للإعراب المذكور أما على توهمها فيكون التعلّق بطلبي بعد ما تقدم العون أو قاطب بعد ما تقدم العون لأن ذكر أنه يتبع التعلّق بالمقدار بعد الفاء وإذا كان العامل يقدر بعد الفاء فآخر المعمول . قوله (وهو بعيد) أي لأن الظاهر المتقدير أن (علم) لم يقصد الاخبار ولو على جهة التفاؤل بل قصد الطلب وهو المناسب للقائم كا يأتي (الش) في . قوله :

ما يطلق بمعنى التوفيق وهو خلق القدرة على الفعل المحمود (من الله) [ما طلب معهاته لأن من أعاده تبرأ مطالبه ونجحت مآربه ومن لم يعنته لم يحصل على طائل وإن كد في دهر طائل وما أحسن قول القائل]

لَا لَمْ يَبْنَتْ اللَّهُ فِيهَا تَرِيْدَهُ فَلَيْسَ خَلْقَهُ إِلَيْهِ سَبِيلٌ
وَإِنْ هُوَ لِمِرْسَدٍ فِي كُلِّ مُسْلَكٍ حَضَلَتْ وَلِوَانِ السَّبَاكِ دَلِيلٌ
وَقَوْلُ الْآخَرِ إِذَا كَانَ عَوْنَ أَفْلَهُ لِلْمُرْءِ تَصْرِاً تَبِعَا لَهُ مِنْ كُلِّ صَعْبٍ مَرَادَهُ
وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَوْنَ مِنْ أَهْلِ الْفَلْقِ فَأَكْثَرُ مَا يَحْيِي عَلَيْهِ اجْتِهَادَهُ
وَفِي الْحُكْمِ مَا تَوَقَّفُ مَطْلَبُكَ أَنْ طَالَهُ بِرْ بِكَ وَلَا تَسْرِي مَطْلَبُكَ أَنْ طَالَهُ بِنَفْسَكَ (المجد) قال السبيل

(ما طلب الحمد) قوله بين المبتدأ هو مبتدأ باعتبار أن له خيرا ومصدر باعتبار تعلق المعقول به والأولى التعبير هنا بالمصدر والأمر في هذا قريب قوله بأجيبي أجيبي بأنهم يتبعون في الظروف والغيرورات مالا يتبعون في غيرها . قوله (الظبور على الأمر) فيه اتاع لأن الظبور صفة المعاش والاعانة فعل المدين والأولى الاظهار على الأمر ثم أن العون يكون اسم مصدر كاس ويكون بمعنى المظاهر على الأمر يطلق على الواحد وغيره ذكرآ كان أو لائئي وأربع آخران ومنه عن الفاضي والمغيرة الاعانة . قوله (مطلقاً) أي سواه كان خيرا أو شرا بليل ما يأتي له قوله وهو أسلم أي لأن المعتبرة يقولون أن العبد يخلق أعماله الاختيارية بقدرة خلقها الله فيه ذلك العبارة يمكن اجراؤها على من هم يحمل على متعلقة بالقدرة وهل الفعل خلائق الله تعالى أو لا يبقى ما هو أعم ويمكن اجراؤها على من هب أهل السنة يحمل على بمعنى مع كما في قوله تعالى (وَإِنْ رِبَّكَ لَذُو مَفْرَةٍ النَّاسُ عَلَى ظَلَمِهِمْ) قال الخفاف عنون الله للعبد خلق القدرة على الفعل وفي الحقيقة الله تعالى خالق للقدرة والمقدور إذ قدرة العبد على من هب جهور أهل السنة لا تأثير لها في المقدور إنما تعلقها به تعلق مقارنة واكتساب لا تعلق إيجاد وآخراع (وَلَهُ خلقُكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ) هـ . قوله (على طائل) أي شيء له بال وإن كد أي اجتهد في دهر طويل وفي كلام (ش) الجناس . قوله (ولِوَانِ السَّبَاكِ) يكرر السين ثم في السباك وفي الحقيقة عند المنجمين مما كان الأعزل والراوح فالأعزل كوكب واحد وهو أحد ساق الأسد والراوح كوكب منه كوكب صغير يقدهمه وهو رفعه وهذه صورتهما هـ سمي الأول أعزل لأن القمر لا ينزل به أو لأنه ليس معه رفع . قوله (وفي الحكم) قال ابن

من بعد واستمجد اذا زاد ومن دعائة باسم قد طلب معناه فرقاً قال ياغفورد طلب المغفرة ومن قال ياجيد طلب الاجماد اي الزبادة تقول العرب اجدد الله علماً اى زادها هو عليه فهو غير معنف مفعلاً انعم مجدد عباده اى زيد عليهم التم وهو مناسب في النظم للقائم غاية لانه مقام طلب المدد وزيد العلم والتسبيح لما يحاوله من اموره عموماً ومن هذا النظم خصوصاً وقال الفرزالي في المقصد الاخير الجيد الشرف ذاته الجليل افعاله الجليل اعطاؤه وهو مناسب أيضاً من جهة جزالة العطاء وقول الشارح هو الذي اتي في الشرف وكامل الملك واساعه الى غاية لا يمكن المزيد عليها ولا الوصول الى شيء منها وعلى هذا لا تظهر مناسبته للقائم الابنوع استلزم وكذا تفسيره بالرفع العالى كاف

بعد وذلك لأن من أزول حواتمه باقه تعامل والتجلأ اليه وتوكل عليه كفاء كل مؤزوة وقرب اليه كل بعيد ويسر عليه كل عسير ومن سكن الى عليه وعقله واعتمد على حوصله وقوته وكله الى نفسه وخلقه وحرمه توفيقه واهله فلم تتحقق مطالبته ولم تيسر مآربه وفى الحكم أيضاً من علامات النجاح فى النهايات الرجوع الى الله فى البدايات ونظم ربع اليه تعامل فى بدايته فتحت نياته قوله (من بعد الحمد) هذه المسألة تطلق فى اللغة على معان حقيقة وبجازية قال فى الأساس عجنت العم عجداً أكثت القل حى هجع غرنا وراحت الماشية مجدداً ومواجد شيئاً وأمجدت دابياً ومجتها أجدت علها ثم ذكر المعان الجازية ومنها الكرم والشرف والتباين بما قوله (وقال الفرزالي الحمد) زاد على ما عندنى وهو الماجد أيضاً ولكن أحدىما أدل على المبالغة وذاته يجمع معنى الجليل والرهاب والكرم . قوله (من جهة جزالة العطاء) اي وكذا من جهة جمه للمعنى الثلاث . قوله (الابنوع الحمد) اي لأن من أتي في الشرف الحمد ومثل منه شيء فلا بد أن يحمل عطاء من سنه وزيده على مأمله . قوله (كما في ق) ظاهره أن صاحب حق اقصر على ما ذكر وليس كذلك بل ذكر لهذه المسألة معانينا منها قوله وأيده ويعده عظمه وأنني عليه والعلاء كثرة وكتلة العطاء في معنى الزيادة فهو موافق لتفسير السهيل ثم قال والجيد الرفع العالى والكرم والشرف الفعال الحمد في وفق شرح الحسن اصل الجيد الآنساع والكتلة فهو اي الجيد لسع الجيد والعطاء وفسر أيضاً بعظم القدر وبشرف الذات ثم ذكر تفسير الفرزالي (وفائدة) خاصة هذا الاسم تحصيل الجلالة والمجدة والطهارة ظهرها وباطنها في عالم الابدان والصور فقد قالوا اذا صام الابر من الايام البعض وقرأه كل ليلة عنده لافطار كثيراً برىء بسبب أو بحسب وهذا من الطيب الروحاني وحظ العبد منه أن يعامل الناس بالكرم وحسن الخلق ليكون ماجداً

القاموس يعنى على لأنماده العون لاتنتمى إلى المقصول الثانى بعل (وأعاده عليه قوم آخرون) (وأنتم المستغان على ماتتصفون) (نظم) هولنة جمع الجواهر فى السلك على الوجه المستحسن وأراد بهما جمع الكلمة المنتسبة للتدبرين والشعر على الوجه المترتب فهو مصدر لاختصار المقصول وهو أيات آتى في نظمي أنا وأما النظم فى الاصطلاح فهو الكلام للموزن تخصيصاً المرتبط لمدى وقافية فلا تتصحّر أراده هنا لأن نظم يعنى منظوم فلا يصلح أن ينضاف إلى المقصول فلابد أن يتكلّم الشارج ومن تبعه (آيات) جمع بيت وبيت الشعر هو: جموع المصارعين في غير المشطور والمتوك والمقي أنهما

عندم . قوله {عمن على} أي على مذهب الكوفيين الموزين أثابة حروف الجر
بعضها عن بعض وهو أقل تمسكاً كالمقال في المعني وإنما اقصر عليه (ش) هنا وفيه يأتي في التقرير
ومذهب البصرىين الشاعر وما ورد من ذلك فهو مأول بتأويل يقيمه الناظر أو على تضمين الفعل
معنى فعل يتعدى بذلك المحرف كان يضمون المعون هنا معن الطلب أي فاطلباته في نظم آيات في
وقوله فعل أي لتدل على المعلوم على الشيء والذكرين منه والظاهر عليه . قوله {هو لغة لغ} قال
في الأساس نظمت الدر ونظمته ودر منظوم ومنظم ثم قال ومن المجاز نظم الكلام وهذا نظر
حسن لغ ففرق رحه أنه بين المعنى الحقيقي والمجازي وهذه فلدة اختص بها من بين كتب
اللغة أن الكثير عند أهل اللغة أنهم يذكرون مفاصيل الناظر في اللغة سواء كانت حقيقة أو مجازية
ويكونون الفرق بينها لذهن الطالب فيقع الناظر فيها لم يتمل به تعلم أن اطلاق الناظر على
جمع الكلام مجاز كما يوحي ذ من (ش) قوله {في الاصطلاح} أي عند المروضين
والكلام على هذا التعريف مذكور في عمله وقوله لأن نظم هنا لغ يعني إذا أريد
المعنى الاصطلاحي والإيات منظومة ايها فلا يصلح سلط النظم عليها ونظم هنا مفاصيل
للفعول أي في نظمي آياتاً (قوله فلا تنتري بكلام ش أي بظاهره لأنه لم يصرح بذلك أي
بارادة المعنى الاصطلاحي وإنما يتوهم من كلامه حيث ذكر المعنى اللغو والاصطلاحي ولم
ينبه على مراد ظلم كما فعل ش واجيب عنه بأنه أراد أن الإضافة في كلام ظلم يابانية وهو يعيد
(قوله المصراحين) أي الشطرين وقوله في غير الشطرين الخ الأول هو الذي ذهب شطره أي
نفسه ويقع مثلكاً والثاني هو الذي ذهب ثالثاً فهو كالمرتضى الذي انهك المرض أي احتل جسمه
قوله فكل شطري يت أى قيام البيت عند تمام ثلاثة اجزاء من اجزأه الفعل وهي في المشطرين
مستعمل ثلاث مرات وعليه قول ظلم يقول عبد الواحد ابن عاشر بيت وقوله مبتدئاً باسم

الرجز من المشطور فكل شطريت والالا خلل شرط التتفية وان كان هنا خلاف قول الناظم
أي انه أربعة عشر تصل وضع القلة موضع الكثرة لفقد جمع الكثرة في هذا اذ لا يقال
في جمع بيت الشعر بيت والتکير للتقليل أي في أبيات قليلة بالنسبة لما احترت عليه من العمل
الغیر (للاى) يجب أن يقرأ بحركة المترالي الام وحنف المتر فالوزن والآى الذي لا يعرف
القراءة ولا الكتابة كأنه باقى على اصل ولا دقمه له من الجهل بذلك وأرادهنا اعم من ذلك من كل

الله القادر بيت آخر وبعوتها شعر مستقل مزدوج فيكون هذا النظم قد اشتغل على سبعة
ونمسان وعشرين بيتاً ومثل هذا يقال في كل ارجوزة كالاتفاق والتحفة لكن قال الرناني عند
قول الاتفاق واستعين اتفق أنتيه أن كونها منسوبة الى الفين بالثنائية بـ *بساع* ماقة البروضيون
بعد من جهة الاصطلاح لأن أكثر تعبيرهم عنه وعدم لهم بحسب الا زدواج لا بحسب الاتحد
وبعيد من جهة المعنى أيضاً لأن المقام مقام مدح ومدحها باحتواها على معظم التحوم مع كونها
منسوبة لـ *الف* البليغ منه مع كونها منسوبة الى الفين وكتنا يقال هنا لأن ماذ كره ش بعد
من جهة الاصطلاح لما ذكر وقد جرى (ظم) آخرها على عده بحسب الا زدواج وبعد من جهة
المعنى لأن كون هذا النظم مشتملا على المهم من العلوم الثالثة مع كون أياته ثلاثة وأربعين عشر
أبلغ في مدحه مع كون أياته ضعف ذلك وعلى كل حال لا يسمى مثل هذه الارجوزة قصيدة
لأنهم لا يتذمرون بناء قوافيها على حرف واحد ولا على حركة واحدة فلو جعلنا بمحاجة الآيات
قصيدة للرم وجود الا كفاء والإهواه والإجازة والاصراف في القصيدة الواحدة وتلك عيوب
يمض اجتنابها ولا يمدون ذلك عيّنا في الارجوز (اللماطي) على المترجة وهو يجلب عما
أوردته (ش) من اختلاف شرط التتفية لأن التتفية لا تشترط إلا في القصائد وانه أعلم . قوله
(لقد جمع الكثرة الخ) أي عدم وروده عن العرب والصواب أنه وارد إلا أنه قليل فلوقال لفترة جمع
الكثرة وعطف ما بعده لاصاب قال المصباح وبيت الشعر ما يشتغل على أجزاء معلومة وهي أجزاء
التقىيل ثم الواجع بيت وأبيات هـ ومثله في الأساس وكذا يكتب السكري قوله (الوزن) علterior جوب
نقل الحركة فيهم منه أنه لو لا الحافظة على الوزن لم يجب النقل وهو كذلك فيه لتناق في حالة
الاختيار وعلى هذا الحال كلام (م) أيضاً لا يتوحد عليه اعتراض عصبيه وkan (ش) لوح بذلك ونحو
هذا يقال في قوله في عقد الأشعري وقوله الابن جزم . قوله (على أصل الخ) قال تعالى . (وإن
آخر جكم من يطون أنها لكم لا تملون شيئاً وجعل لك السمع والأبصار والاتفاق) أي العقول . (لعلم

ما يجعل ما احتوى عليه هذا النظم واللام الجازية مقوية للعامل وهو (تفيد) لضففة بقدر مفعوله عليه على حد (ان كتم الرؤيا تمرون) والجملة الفعلية صفة لآيات ويجوز أن يتصل قوله للأبي بنظيم أو يمحذوف صفة لآيات وتقييد صفة ثانية واللام عليهم تدلية وحذف مفعول تقييد وهو ضمير الأبي أى في أن نظم لأجل قمع الأبي آياتاً تقييد أوق نظمي آياتاً كائنة لأجل الأبي تقيده (في عقد) اسم مصدر صفة أخرى لآيات أو حمل من ضمير تقييد من آيات لوصفها بصفتين أو واحدة وجهه الآيات في عقد الأشعري وما عطف عليه من باب مظروفية الألفاظ في المعنى وظيفة المعنى لها باعتبار أن المعنى يحيط بالالألفاظ اذ قد يغير عنه بتغير ذلك اللفظ الخاص

(شكرون) أى هذه التحمة العظيمة وكثير من الناس لا ي penetرون للشّكّر على التّمّ العامّة كإقالة ابن عباد في الرسائل مع أنها أحق بالشكّر لكتّرة فعّالها ثم أعطى الله تعالى لكل واحد مقسم له من كمال العقل والمعرفة . قوله (صفة لآيات) أى والتقدير في آيات من فعّالها وصفتها تقييد الأبي . قوله (ويجوز أن يتصلوا به) هنا اعراب ثان للابي وتقييد صفة لآيات أيسانا والتقدير كا عند (ش) في أن أظلهم الخ لكن امثلة على الاعراب الأول في محل جر بخلاف هنا والذى بعده . قوله (أو يمحذوف) هنا اعراب ثالث وهذا الممحذوف صفة أول لآيات وتقييد صفة ثانية وكل منها منصوب لتصب موصفهما والتقدير كا عند (ش) في ظلمي آياتاً كائنة لمح هنا ايسناح كلامه والأقرب الاعراب الأول . قوله (صفة أخرى) أى ثانية على الاعراب الأول في الأبي وكذا على الآيات وهو أنه متعلق بنظم وثالثة على الاعراب الثالث وهو أنه متعلق بممحذوف قوله (لوصفهما بصفتين) أى على الاعراب الثالث وقوله أو واحدة أى على الاعراب الأول والثانى والأوضح لوجهه . قوله (باعتبار أن المعنى الرابع) عبارة السيد في حاشية المطر لم ينصه لأن ظرف الألفاظ هو المعنى جاء على أن الألفاظ مسوقة لذلك البيان الذي قد يصل بتغيرها فكان البيان يحيط بالألفاظ وظرف المعنى هو الألفاظ بينما على أن المعنى يتوخذه اللفظ تزيد بزيادة الظرف وتقتصر بتصانيف كان الألفاظ التي اتبصر بها هي المعنى بقدرها وكتب عليه عبد الحليم الأظهر أن الألفاظ مظروفه في المعنى بالنسبة للكلام لأنه يريد المعنى أولاثم يعني بالألفاظ على طبقها فكانه يصب الألفاظ في المعنى وللمعنى مظروفه في الألفاظ بالنسبة للساعي لأنه يأخذها منها كما يأخذ المظروف من الظرف (هـ) وهذا التفصيل غير ماذكر كوش تبعاً للسيد إلا أنه قرب منه ولا يريد ان يقول لو كان المعنى ظرفاً للنقطة أيساناً لزوم كون كل منها ظرفاً للآخر ومظروفاً له

فالمقى أعم واللفظ الخاص أخص أي وجوداً والأعم عبارة بالخاص وبريد عليه فاتس أن يكون ظرفاً له وهكذا . قوله (هذا الكتاب في علم كذا) وكثيراً ما يحصل اللفظ هو الظرف للمعنى باعتبار أن الألفاظ كالتوصيات للمعنى تصب في المعنى بقدرها ويرجع إلى تلك الألفاظ لأن ذكر المعنى منها في كاظل الظرف والممتنع عنبوة فيها وعلى هذا قولم هذه المسألة في كتاب كذا بين ذلك السيد في حواشى المطرول والماء معين في شرح التسبيب والمقد الاعتقاد (الأشعري) بقوله حرفة المزمرة إلى اللام ومحفظاً اذ لا يزن الا بذلك وهو أبو الحسن علي بن ابي اعيان من ذرية أبي موسى الأشعري الصحابي وأراد بمعنده معتقداته في حق الله تعالى ورسله وأخافتها إليه لكونه امام

لأن هذا أمر اختياري يختلف باختلاف الاعتبار (قوله على بن ابي اعيان عليه) أي ابن أبي بشر ابن اسحق بن أبي سالم بن ابي اعيان بن عبد الله بن موسى بن بلاط بن أبي بودة بن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قاله ابن فرجون في الديباج ثم قال وفي ترجمته في كتاب الوفيات لابن خلكان هذه النسبة إلى أشعر وأسامي ثابت ابن أدد وإنما قيل له أشعر لأن أمه واره والشعر على بهذه هكذا قاله السمعاني (هـ) ونحوه في المصاص على النسبة قال والأشعر أبو قيبة من اليه ل أنه ولد عليه شهر ومهن أبو موسى الصحابي (هـ) أي وكذلك رحمة الدين سألاه التي صلى الله عليه وسلم أن يحملهم فامتنع حتى نزلت فيهم الآية وبه تعلم ما في قول بعضهم إن الذي ولد والشهر على بيته هو أبو موسى ولذلك قيل فيه الأشعري (قوله وأضافها إليه لـ) قال الشعراي في اليوافت المراد بأهل السنة والجماعة في عرف الناس اليوم أبو الحسن الأشعري ومن سبقة كاتب منصور المازري وغيرة وكان المازري إماماً عظيماً في السنة كالأشعري لكن لا غالب لأصحاب الأشعري على أصحابه كان أقل شهراً لأن اتباعه ما وراء نهر سيحون فقط وأصحاب الأشعري منشرون في أكثربلاد الإسلام ولذا صار الناس يقولون فلاان عقیدة صححة أشعري وليس مراد هو تقى حجة عقيدة غيره أشار له في المقاصد وليس بين الفريقين اختلاف محقق بحيث ينسكب كل واحد منهم صاحبه للبدعه بل في بعض المسائل هما وعدهما السبكي في طبقاته ثلاث عشرة مسألة وذكر أن الخلاف في سبع منها لفظي وقد شارك الأشعري والمازري في النزاع عن عقائد المسلمين جماعة كان مجاهداً الكلم وأبي الحسن الباهلي وبعد الله بن سعيد بن كلاب وأبي سعيد القلائني وأبي اسحق الأسفرايني وأبي فورك والباقلان وأبي المنذر الأسفرايني صاحب الأوسط وأمام الحرمين وشيخه أبي القاسم الأسفرايني وغيرهم وسبقهم إلى ذلك الآئمة

أهل السنة التي تصدى للتب عن عقائدهم ومنظرة من أراد التضليل وإبطال الحق الذي عدوا عليه بتواجذهم وذلك أن مذهب المترفة كان قد شاع في وقته وذاواه أهل رئاسة منهم الولاية والفضلة وكان هو في ابتدائه على منعهم فرأى المصطفى صلى الله عليه وسلم في اليوم في رمضان ثلاثة أيام بأمره باتبات مسألة

المجتهدون كالشافعى وابن حنبل وأبي حنيفة وألف مالك رسالة في الرد على القدرة إلا أنه كان يتحاشى عن جدال أهل الأهواء فإن كلامه أحد منهم قال له لما أنا فعل بيته من زنى وأما أنت فشكك فأذهب إلى شاك مثل ذلك خاصمه وكان علماء الحديث كالبخارى ومسلم وغيرهما من اعني بالرد على المبتدع بالإيمان والأحاديث والأشعرى وغيره ناصره لأهل الحديث بالحجج القطعية فلما ذكرها عناخيرا والمازري ثانية لما تزداد بهضم الثابتة فتباينها وقبل بسمرقند توفى سنة ثلاثة وثلاثين وثلاثمائة وكان معاصره للأشعرى وسيقه إلى نصرة أهل السنة (قوله للتب ^ح) هو بالمجملة بخلاف دب على رجله فالحقيقة قال المرادي في منظومة في الفرق بين الدال والدال

ودال دب على رجله مهمه ودب على نفسه اعلمها وجوب

وقوله وإبطال هو بالنصب عطف على التضليل وقوله الذي عدوا الحقيقة عن عكتهم من الحق كمن عصى على شيء بتواجذه وهي آخر أضراسه وللإنسان أربعة تواجذ في أقصى أستانه بعد الأربعى وتسمى ضرس الحلم لأنه ينبع بعد البلوغ والغوايم يسمونه ضرس العقل . قوله (أهل رئاسة الحقيقة) ولذا كان يقصدهم المناظرة في مجالسيم بنفسه قبله لكيق ق فعل ذلك وقد أمرت بهجراتهم فقال لهم أهل رئاسة فلا ينزلون إلى زمان لم أسر اليهم فكيف يظهر الحق ويعلم أن لا لهم ناصرا . قوله (وكان في ابتدائه الحقيقة) هذا لا يفتح في فضله كما يأنى لش . قوله (فرأى الحقيقة) سيأتي بسط هذه الرؤية عند ش في الكلام على الواضع ولو قدم ذلك هنا كان أحسن ولكون النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي أقامه ودعا إليه كما يأنى كان الله تعالى يلهمه الحجج القاطمة والبراهين الساطعة التي لم تخطر له قبل ذلك يال كما أخبر بذلك عن نفسه وحكى أبو سالم البشائى في رحلته عن شيخه الملا ابراهيم انه قال ما رأيت منها من مذهب المتكلمين أقرب إلى مذاهب المارقين من مذهب الأشعرى فما قال أهل الكشف في مسألة بخلاف أقوال المتكلمين الا وجدت قول الأشعرى أقرب إلى فوقيم حيث يمكن رده إلى قواعده المواتنة لمشكلة

الرواية وأن القرآن غير علوق وأن كل شيء يقدر وأن الله خالق كل شيء فشرح الله صدره لذلك وأفاد السعد أن أول من انظر له في ذلك من اصحاب ابخاري المعتبرة من اصحاب الصلاح والصلاح على افتراضي فأنا إلى (الجباري) شيخه قال ما تقول في ثلاثة اخوة مات أحدهم مطيناً والأخر طاصياً والثالث صغيراً أقال الاول بثاب بالجنة والآخر بعاص بالنار والثالث لاي ثاب ولا يعاقب قال (الأشعرى) فإنما الثالث يارب لم أمت صغيراً ولم تبقى حق أكبر فأول من وأطاع فأدخل الجنة مع أخي قال يقول له إنك علمت أنك لو كبرت لم صحت فدخلت النار فكان الأصلح لك أن تموت صغيراً قال (الأشعرى) فإنما الثاني يارب لم لم تحي صغيراً ثلاثة أخرين فلا أحد يدخل النار ماذا يقول له فيهم (الجباري) و قال أباك جنون قال (الأشعرى) بل وقف حمار الشيخ في

من كلامه باري على ما يقتوله أهل الكشف ولذلك أشكت على من لم يبلغ مقامه من أهل الظاهر كفوله وجود الشيء عينه هو قوله في الوجود المطلق ووحدته و قوله في الصفات لاهي هو ولا هي غيره . و قوله فالكتاب كل ذلك لا كبير فرق بينه وبين ما تضمنه أهل الكشف ومن طالع كتاب من ألف في عقائد العارفين كالكلابيدي وجدتها لابيان مناهب أهل السنة فيما أتفقا عليه وقرية من منه في الأشعرى فيما اختلفوا فيه وقد ذكرت هذا لشيخنا سيد عبدال قادر الفقلى فصحته وقال لاشك أن الإمام الأشعرى له حظ وافر من المعرفة به تعالى مؤيداً في آثاره مبدأ في آرائه غير عال من الكشف الصحيح والذوق الصربيج لولا ما أقامه الله فيه من مناظرة أهل الأهواء لكن رأساً في طريق القوم وقد شهد له بذلك العارفون . قوله (وأفاد السعد الح) أي في شرح النسفيه و قوله الجباري منسوب إلى جبار بالضم والقسر وتشديد الموحدة اسم بلدة . قوله (ثاب بالجنة) أي فيها و قوله بالنار أي الجحيم لأنها دار العصاة و قوله والثالث لاي ثاب أي وإن كان في الجنة وكون الجنة دار ثواب ليس بالنسبة لكل من فيها بدليل الملائكة . قوله (فهم) قال المصاص اليه كالتنصر الأخذ بفتحة والجزرة وفضلها كمل ولنصر ولزم وبجهول أيضاً والصفة مبهرت لاباحتهاً ولا يحب ثم قال بعد كلام قد أراد الله ظهور الحق وغبة أهله والإمام يكن اليه واججاً على الجباري فله أن يقول وجوب الصلاح على الله تعالى اذا لم يجب تركه حفظ أصلح منه آخر فوقة بالنسبة إلى شخص آخر فلعله كان إماماً الأخ الكبير موجة للكفر أبويه لکمال الجزع فالإصلاح لما جيئه فلما حفظ هذا الإصلاح وجب قرارة الإصلاح له ولله كان في نسله صلحاء وكان الإصلاح لهم إيجادهم فلما يتحقق مصلحة

العقبة ثم أخذ (الأشعرى) في هدم قواعد المخالفة وتأييس قواعد أهل السنة وقد كان الناس على عقد واحد حتى نبغ جهم ومعبد وشيعته آخر عصر الصحابة أن الأمر أقرب فلم تزل مناهب أهل الاهواه تظهر حتى بلغت الفرق المخالفة العدد الذي أخبر به المصطفي صلى الله عليه وسلم في قوله افترق بنو إسرائيل على أئتين وسبعين فرقاً وستفرق هذه الأمة على ثلاث وسبعين تائباً

الكثير فات الأصلح له الح الخ قلت لاشك أن هذا من الاحتمالات المقلية التي غابت عليه ولا يبني ارتكابها في المخاطرة عند المحققين وقد عابوا عليه ارتکاب ذلك في شرحه على الشمايل مع أنه قد يقال الأصلح يعتبر في حق كل واحد بالنظر إلى نفسه كإيؤخذ من صريح كلام المعتبرة لا بالنظر إلى غيره ولو فتح هذا الباب لم يرق صلاح ولا أصلح عدم فلذا لم يستبره الجبان سلنا ما ذكر فلا يشعرى أن يقول إن موت الأخ الأكبر قد لا يوجب ماذكرت كما هو الحال عند المؤمنين سبعة موت العاصي العاق ولوالديه وأيضاً الأصلح في حفهم أن يرثهم آلة الصبر وهو واجب عدم فلم ترك وفاته وإنما كان في نفسه الح قد عدل أن هذا لما هر فرض مثال فالأشعرى أن يقول الفرض أنه عقيم لاتسل له هذا ما ظهر لحقنا القاصر والله أعلم قوله (على عقد واحد) أي وهو ما عليه أهل السنة والجامعة الآن ثم في آخر اللامة الأولى ظهرت مناهب أهل الضلال وأول من ظهر منهاج أهل الاعتزاز واستبطأه أبو هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية بن علي رضي الله عنه وأول المرجحة أخوه الحسن وله تصنيف فيه قال برهان الدين الحنفي فشرح الشفاعة وعنهما أخذ واسل بن عطاء ومعبد الجهي وعمرو ابن عيد وغيلان بن سلم ومن هؤلاء انتشر الاعتزاز وتفرعت مذاهبه وأول من تكلم في القدر معبد وغيلان - قوله (نبغ) قال في المخارق الشيء ظهر وبابه تصر وقطع وضرب ودخل وهو يقرأ هنا بالتشديد لأجل قوله (أن الآمر الح) أي أظهر ذلك وألف بضم المددة والنون أي الأمور مستأذنة لم يسبق بها علم الله تعالى وهو كفر صراح قوله (افتراق بنو إسرائيل الح) هذا الحديث ذكره السيوطي في الجامع الصغير بلفظ افترق اليهود على أئتين وسبعين فرقاً وتفرق النصارى على أئتين وسبعين فرقاً وتفرق أمم على ثلاث وسبعين فرقاً ^{هـ} زاد في رواية كلباني في النار إلا واحد قوبه لأبي داود والترمذى والنسائي وابن ماجه وقال فيه الكبير حسن وقد أتى أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي تاليفاً في هذا الحديث وقال فيه قد علم أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المخالفين في فروع الفقه بل أراد من خالقه

منها واحدة قال النجور في حواشى الكبرى وغيرة في المذكرة عشرون فرقة وفي الشيعة اثنان

أهل الحق في أصول التوحيد وتقدير الحبر والشر وشروط النبوة والرسالة ومحبة الصحابة ونحو ذلك لأن المخالفين فيها قد كفروا بعضهم بعضاً بخلاف النوع الأول فاذهبوا من غير تكثير ولا تقسيق للخلاف فرجع تأويل الحديث إلى هذا النوع وقد حدث في آخر أيام الصحابة خلاف القدرية وتقدير ملائكة المؤمنون من الصحابة كعبد الله ابن عمر وعباس وأبيه وأبيه ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيئاً فشيئاً إلى أن تكاملت الفرق هاتحة نقله (العزري). قوله (هذه الأمة) أي أمّة الاجلة وقوله على ثلاث ألح قال (المقني) ولا تحيط به تفصيلاً لما ذكر في التوحيد سقطات المطرية والقدرية والطريق والجميحة والرجمة والاضنة وكل واحدة تفرع منها اثنتي عشر تفصيلاً معلومة عندهم قال (العزري) قال ابن (رسلان) قيل إن تفصيلاً عشرون منهم رواه بن عاصم وعشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجة وفرقه خمارية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يمدون فرقة واحدة وفرقه ضرارية وفرقه جهيمية وتلاته فرق كرامية وهذه اثنان وسبعون فرقة (هـ) وقد ألقى فيها أبو منصور الإسفياني كتاباً سماه البصرة قوله (قال النجور الحج) هو أبو العباس أحد بن علي له حاشيةتان على الكبرى كافٍ تكيل الدياج صغرى وكبرى ولد عام ستة وعشرين وتوفى نصف ذي القعدة سنة خمس وتسعين وسبعينه وما ذكره نقله عن الأمدي قال وما سوى ذلك من أرباب البدع راجع إلى بعضها قوله (في المذكرة) سموا بذلك لأنهم يسمون واصل بن عطاء اعتزل مجلس الحسن البصري وحمل يقر أن مرتکب الكبيرة ليس به من ولا ذاكرو يثبت الواسطة فقال الحسن اعتزلنا واصل وسموا أنفسهم أصحاب العدل والتوحيد واصل لما قال واعتزل ذلك قال له عمرو بن عبيد القول قوله وإن اعتزلت مذهب الحسن وقيل إن قاتدة لما جلس مجلس الحسن البصري بعده وقت بيته وبين عمرو وفاتحة فأعتزل عنه عمرو واجتمع عليه بعض أصحاب الحسن فكان قاتدة يقول مفضلت المذكرة ولا مانع من الجمع وواصل هذا مولى لبني عزروم وقيل لبني هاشم وكان يبدل الرداء علينا فكان لا ينطق بالكلمة التي فيها الرداء مع كثرة خطبه وطلبه وبه ما عرض له الكلمة فيها الرداء إلا أبدلها بمرادها في المعنى حتى أنه أتى يا كور في طيفور من صفر قائل عن ذلك فقال الدين في آية الصين وهذا يدل على فضائحه وسعة حفظه وعرض به صاحب المجزية بقوله أي حب يصح منه وطرفه الكبرى واصل وطيفك راه

وعشرون في الخارج عشرون وفي المراجعة ثلاثة سبعون وواحدة جبرية

وكنا قوله الآخر ولما رأيت الشيب راه بمارضى تيقن أن الوصلى منك واصل
ولد سنتين ومات سنتين أحدي وتلاته ومائة وأما عروين عبد فوفى سنتين تلاته أو تلات
أو أربع أو مائة وأربعين ومترين وكان عرور من الرهد والعلم يikan . صل الفجر بوضوء
الشاء أربعين سنة إلا أن الناس كانوا لا يرضون باجتنابه لاعتزاله ومن مشاهيره من العلامة
اللخفي عبد الجبار الممدانى والرمائى التحوى وأبو علي القارىء وابن حني والسرافى والصاحب بن
عياد والسكاكى والزغبى عفافه عنا وعنه . قوله (وفي الشيعة الح) هـ المفرطون
بالخفيف في حبة سيدنا على أولاده والخارج هـ الذين خرجوا عليه وقمة صفين بعد
ما كانوا معه وكفروه حيث جعل القرآن حكماً ينتهى وبين معاوية وقالوا له حكمت في دين الله
فقال ما حكمت خلاوفاً قوماً أفرطوا حقهم وقوم فرطوا وقوم توسلوا والمراجحة هـ القاتلون لا يضر
مع الإيمان ذنب سروا بذلك لأنهم يريدون أى يوشرون الأعمال أوالصوص الواردة في العصاة
عن الاعتراض كما أشار لذلك شيخنا سيد الحاج محمد كتون بقوله

وفرضوا المراجحة المتبعة فن يرى النصوص غير قاطعة

يظن في عصاة المؤمنين عفواً رب العالمين

قوله (والتجارية) هـ طائفة توافق المعتزلة في بعض المعتقدات أتباع محمد بن الحسين التجار
والجبرية هـ القاتلون بالجبر وسلب الاختيار عن العبد ظلماً وباطلاً والمشية هـ الذين شهروا
الحق تعالى بالخلق وأهل السنة هـ الذين على طريقة السلف الصالحة من الصحابة والتابعين وسواء
استندوا لكتاب أو حدیث وهي الفرق الناجية وهذه الفرق التي اندها في آخر الموقف وقال
هي كبار الفرق الإسلامية ثم فصلها في غير الكراهة ونظم بعضهم ماذ كرمه المنحرز بقوله

افتقت أمّة خير الخلق سبعين مع ثلاثة في الحق

عشرين منها أنسنة الاعتزال ومثلها خوارج الصلال

وشيعة ثنان مع عشرين وخمسة مرتاحه بينما

ثلاثة تنسب للتجارية واحدة فسها جبرية

ومثلها واحدة مشبهة غالباً سلعة موجهه

وسائل الفرق من أهل البدع الآلية ذكرتها حتى وصف



وواحدتهم بآلة واحدة أهل السنة وأسد الشاطئ إلى أئمـة مـالـكـيـنـ الـصـلـيـلـ وـسـلـمـ قـالـ فـقـوهـ
تمـالـ (وـأـنـ جـدـنـاـ لـهـ الـفـالـبـونـ) وـهـ أـهـلـ السـنـةـ وـاجـمـاعـ هـلـهـ (المـقـرـىـ) فـ أـزـهـارـ الـرـيـاضـ وـكـانـ
أـهـلـ السـنـةـ يـلـقـبـونـ قـبـلـ (الـأـشـعـرىـ) بـالـثـيـثـ لـاـتـبـاتـ مـاـنـهـ المـعـنـوـنـ مـاـنـهـ الـفـائـعـةـ
بـالـذـاتـ وـخـطـهـ تـمـالـ لـأـفـالـ الـعـبـادـ وـرـوـيـهـ تـمـالـ فـيـ الـآـخـرـةـ وـسـؤـالـ الـمـلـكـيـنـ وـالـصـرـاطـ وـالـمـيزـانـ
وـالـشـفـاعـةـ وـخـرـوجـ عـصـةـ الـمـؤـمـنـينـ مـنـ النـارـ وـغـيرـ ذـاكـ قـلـاـظـ ظـرـىـ (الـأـشـعـرىـ) لـقـبـواـ بـالـأـشـعـارـةـ
وـالـأـشـعـرـيـ وـأـلـفـ تـأـلـيفـ عـدـيـدـ فـيـ عـقـلـ أـهـلـ السـنـةـ وـالـاتـصـارـ لـهـ يـقـالـ أـنـ تـأـلـيـفـ بـلـغـ ثـلـاثـةـ
وـثـمـانـيـنـ وـأـرـبـدـ وـأـلـفـ كـتـابـ الـخـيـرـ فـيـ التـفـيـرـ فـيـ أـرـبـعـةـ سـفـرـ وـعـدـ عـيـاضـ فـيـ الـمـدارـكـ
الـمـالـكـيـ وـالـسـيـكـ فـيـ طـبـقـاتـ مـنـ الشـافـيـةـ وـرـدـ عـلـىـ مـنـ قـلـ اـنـ مـالـكـ وـيـقـالـ أـنـ صـلـيـلـ الـفـجـرـ
بـرـوضـهـ الـمـشـاهـ عـشـرـنـ سـنـةـ وـأـلـفـابـيـنـ عـبـاـ كـرـيـ فـيـ مـاـنـقـبـهـ بـعـدـاـ وـقـلـ الـتـاجـ اـنـ السـبـكـ وـرـىـ أـنـ
أـبـاـ الـحـسـنـ الـأـشـعـرـيـ إـمـامـ فـيـ الـسـنـةـ مـقـدـمـ قـالـ الـحـلـيـ وـلـاـ تـفـاتـ أـيـ لـمـ تـكـلـ فـيـ بـعـاهـوـ بـرـىـ مـهـ
وـلـدـ سـتـيـنـ أـوـ سـبـعـيـنـ وـمـائـيـنـ بـالـبـصـرـ وـتـوـقـيـتـ سـنـةـ نـيـفـ وـيـلـاثـيـنـ وـثـلـاثـيـنـ يـغـداـوـدـونـ يـلـبـ
الـكـرـخـ وـبـابـ الـبـرـصـةـ (وـفـقـهـ) هـوـ لـغـةـ الـفـهـمـ وـعـرـفـ الـعـلـمـ بـالـأـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ الـعـمـلـيـةـ الـمـكـتبـ

ذكر ذاته في المواتي المعنى الكبير وقيمة الواثق

قال في الإبريز وتكلمت معه يعني شيخه في برهان القتعل والتطبيق فسمعت منه علوماً وأسراراً
لم يذكرها عليه الكلام ثم على توحيد الصوفية العارفين وقال هذا الذي كانت عليه الصحابة
فقلت له لو علست الأمة هذا ما افترقت على ثلاثة وسبعين فرقة فقال لهم وهو الذي أراد النبي
صلاته عليه وسلم أن يكتب عندهم حتى لا تضل أمة. قوله (ألف تأليف الح) قد عدد جملتها
ابن فرجون في الديباج . و قوله (الخنزير) ماء الخنزير في علوم القرآن وهو كتاب عظيم جداً
قيل مائة جزء . وقيل أكثر بلغ فيه إلى سورة الكهف ومن وقف على تأليفه علم أن الله تعالى أيداه
ب توفيقه . قوله (عده عياض) الح وبيه ابن فرجون في الديباج وغير واحد و قوله والسيكي
الح لا مائع من الجمع بأن يكون قد اتفق له منصب إلى منصب أو أنه كان مالاً بالذهابين كجماعة
من علماء المشرق لافتخار المذاهب هناك . قوله (أن أبا الحسن الح) أى وكنا أبو منصور
المازري وغيرها من كبار أهل السنة وخص الأشعري بالذكر لافتخاره . قوله (مدح) (مدح)
أى على غيره من المذاهب . قوله (سنة نيف الح) جزم في الديباج بأنه توفي سنة
أربع قبل ظهور (وقفه مالك) الفقه في اللثنة الفهيم قال في المصباح الفقه فهم الشيء قال

من أدتها التفصيلية سواء نقلت تلك الأحكام بكيفية عمل قلي كجوب النية في الوهن، أو غير قلي كنفي الأحكام المطل بالذوات والصفات كتصور الإنسان واليابس وبقد

ابن هارس وكل علم بشىء فهو فهم والفقه على لسان حلة الشرع علم خاص وفقه فقهها من باب تعب اذا علم وفقه بالغنم مثله وقيل بالضم اذا صار الفقه له سجية (هالخ) وفيه لغة أخرى بالفتح اذا غالب غيره في الفهم فومن المثلثات قال الشيخ حسن افري يدرى في منظمه

من غلب الغير يفقه فتها أو فهم الشئ يقال فها
والشخص ان صار فقيها أي صار ذا فقه كثير الخبر قوله (أي في اصطلاح
الأصوليين ولذا أتى بتعريف السبک وکلام الغل وان كان هنا الترuff غير مناسب
هنا لأن مراد ظم الفقه المدون كما يوخدمها يأتي في قول ش وأخاف الفقه إلى مالك مردداً
به فهو أعلم من قول نفسه وقول أصحابه الخ وأما المرuff بما ذكر فهو الجهد وهو المسى
عند الأصوليين بالفقيه وأما المقلد فلا يسمى بذلك وإنما أى (ش) بتعريف الأصوليين
تدريساً للطالب وهن معاذة في هذا الشرح بذكر مسائل من علم التقسيم والحدائق والأصول والآیات
والنحو وغير ذلك لأنهم لم يضعوا لخصوص المبتدئ كما يوخدم من خطبه قال أبو علي اليوسی في
القانون بعد أن ذكر تعريف الأصوليين والأولى أن يقال إن كان موضوعه أي الفقه المكم
الشرعی فيقال في تعريفه هو العلم الباحث عن الحكم الشرعي التفصیل من حيث تعلقه بالملکف
وان كان هو فعل المکلف أن يقال هو العلم الباحث عن فعل المکلف من حيث تعلق الأحكام
الشرعية به (ه) ونحو هذا الأخير قوله مضمونه هو علم يعرف به حکم فعل المکلف من وجوب وندب
واباحت وحرمة وكراهة (ه) وهذا هو المناسب هنا وعليه فالمعنى يسمى فقيها اذا حصل له معرفة
ذلك الأحكام عن تقليد سواه أخذها عن الجهد أو عن غيره كالكتب المدوة فالمعنى له معنیان
كما يوخدم من كلام أبي علي اليوسی وصرح به بعضهم أحد هما ما يمكن حصوله للتقليد وهو العلم
بالسائل المدونة فإذا حصل للتقليد يكون فقيها الثاني مالا يمكن حصوله للتقليد وهو العلم باستنباط
الأحكام عن الامارات وهو قول السبک المكتسب من أدتها الخ وعمل هذا فالتقليد لا يسمى
فيها أنظر العلامة المطار . قوله (العلم) المراد به هنا التصديق فالمراد بالاحكام النسب
الثانية باعتبار الواقع واللاواقع بأن ذلك هو متعلق التصديق لا القلب باعتبار أنها تعلق
بن الطرفيين يقطع النظر عن الواقع وعدمه الذي هو متعلق الصور والعلم يطلق على
الادلة والملکف والقدر بعد تعلمه الادواة بالنسبة ظاهر وأما بالملکف في تعلق السبک بالسبک

الشروعية العلم بالاحكام المقللة كالعلم بأن الواحد نصف الآتين أو الحبة كالعلم بأن النار محرقة

وأما بالقاعدة فـ تعلق الكل بالجزء وبيان ذلك أن الحكم الشرعي يطلق بـ اصطلاحات ثلاثة في اصطلاحات ثلاثة . قوله (الشرعية) أي المأمور من الشرع من كتاب أو سنة أو قياس لـ أنه لابد له من دليل من الكتاب أو السنة في حكم الأصل المقيس عليه فالقياس مستند لذلك الدليل بواسطة قوله (بـ كيفية عمل الحج) من قبل تعلق الاستناد بـ طريقة ما أعملت من أن المراد بالإحكام النسب والمراد المتعلقة بالفعل من حيث الكيفية بأن يكون الموضوع العمل والم Howell الكيفية وهي الوجوب وـ انخواه خاصة كما مثل شـ بالمحكوم عليه في المثال الأول هو النية التي هي عمل قـيـ والمـحـكـومـ بهـ الـ وجـوبـ والمـ حـكـمـ ثـبـوتـ الـ وجـوبـ للـ نـيةـ ومـ تـعلـقـهـ الذـيـ هو الـ وجـوبـ وـ صـفـةـ الـ نـيةـ

وكذا القول في المثال الثاني فالحكم فيه هو ثبوت التدب للورث ومتعلقة التدبية التي هي صفة الورث الذي هو عمل غير قابل والفقه هو العلم بذلك الحكم أي الادراك المسمى تصديقا فالفقه في المثالين ادراك ثبوت الوجوب للثبة وادراك ثبوت التدبية للورث كاف في البان وأورد على التبرير بأنه يبحث في علم الفقه عن أفعال غير المكلفت كالصبي والجنون ومختلفات اليهتم وانهم عدو امن الفقه علم الفرائض وموضعه التركات لافضل المكلف وأجلاب عبد الحكم في حواشى الحال بالانها ترجع الى البحث عن فعل المكلف فيؤل حتى يرجع موضع تلك المسائل الي كلام الجنون والصبي بالانها ترجع الى فعل الولي وموضع علم الفرائض قسمة التركات وهي فعل المكلف وكذا البحث عن استحالة المخدر خلا مثلا وسبية الزوال ونحو ذلك بأن يقال استحالة المخدر المسجل خلا جائز والصلة عند الزوال واجبة قوله وخرج بقيد الاحكام الخ أصله للجلي قال المطرار أخرج به لا بالعلم ثم شعوره في نفسه للتصور والتصديق كما أشار اليه بقوله كتصور الانسان الخ وان كان هنا ينصرف للصدق بغيره المتعلقة بالاحكام وبالنظر الى هذا قال الخل فيما يأتي وعبروا هنا عن الفقه بالعلم وان كان لظن أداته ظانيا لاداته ظن الجندي الذى هو قريب لقوته من المطفي فذادا مناصري عي في أن المراد بالعلم هنا التصديق لأن الظن تصدق فلامانا بين المكلفين ثم ينصر انه الى التصديق يخرج تصور الاحكام فلا يقال جعل العلم شاملا للتصور والتصديق يؤدي الى خلو التعرف عن قيد عزوج تصور الاحكام (هـ) قوله العقلية الخ المراد بها ما حكم به العقل دون استدلال الحس وبالحقيقة خلافها فالاحكام الوضعية كثبت الرفع

وبقيد العملية أي المطلقة بكيفية عمل الاعتقادية كالمعلم بأن الله واحد وأنه يرى في الآخرة وينقاداً لكتاب الله على أنه تعالى وجبريل والنبي عليه السلام بذلك الأحكام فلا يحيى فيها

التفاعل بالنسبة للواضع عقلية والى غيره حسية لاستادها للحس وهو السجاع وثبوت الاحراق
لشارحى لاستاد العقل فيه الى الاحساس باحرق افرادها فلننفع قول الكمال ان الحبل أغفل
الشىء على خروج الوضعية كثيرون الرفع للفاعل واعتراض اللقانى بأن الحكم بان النار الكلية
عرقة هو المقل لا الحس وان كان الحس يحكم بالمرء فلو قال الحول بيان هذه النار عرقه لأنقاد(ه)
على أنه يصح جعل أى في النار الحضور يكون اشارة الى تارحاضرة قاله الطهار . قوله (الاعتقادية
الاخ) اى لأن هذا الاعتقاد وان كان على بحكم شرعى وهو ثبوت الوحدانية الله تعالى لكنه
ليس متعلقاً بكونه عمل بمقصود منه العمل والاعتقاد ولذا سبقت عليه واعتقادية ومثل
بعض الذين اشاروا إلى أن المسائل الاعتقادية قسمان ما دليله عقلى وما دليله تجلي . قوله (عمل الله تعالى
الاخ) هنا يفيد أن علم الله تعالى داخل قبل ذلك القيد لأنه علم بالأحكام الماخوذة من أهل الشرع
وأليس المراد أن العامل هو الأخذ قبل من تعلق عليه بأحكام أخذت من ذلك وكذا
علم جبريل التي صل الله عليه وسلم لأنهما تعلقا بما أخذ من ذلك اى بما صدق عليه
أنه ماخوذ اى مستفاد اما بالنسبة لجبريل فهو متعلق الآن بما هو مأخوذ بالفعل
لتغيره وأما بالنسبة لعلم النبي صل الله عليه وسلم فقد تعلق به بعد أخذ جبريل هذا ما يقتضيه
وصف الأحكام بالشرعية اى الماخوذة من الشرع فليس المراد أن الأخذ هو العامل واللام يدخل
علم الله حتى يخرج بقيد الاكتساب ه شرطين . قوله (لا يسمى قبها) اى لأن المقصد الى
الضروري والكفى هو العلم المحسوب وعلمه تعالى حضوري وعلم جبريل مستدلوجي وأمامعهم
النبي صل الله عليه وسلم المخالص عن اجتہاد بناء على جواز الاجتہاد حقه وجري عليه السبک في كتاب
الاجتہاد فقال الكمال انه دليل شرعى للحكم يتوصل به الى معرفته فلا يمد ذقنا بـ من أذله
واباعتبار حصوله عن دليل شرعى يصح انى يسمى قباقى الاصطلاح وهو الذي يقتضيه كلام البر ماوى
في أقويتها وتحقيق انى عليه صل الله عليه وسلم المخالص عن اجتہاد لا يسمى قبها لانه ليس
على جميع الاحكام بـ يعضاها وهو المجهد فيه قال الطهار وقال الشهاب شارح الشفاعة عليه صل الله
عليه وسلم كل معلم غيره من البشر ضروري وكفى وقول بعض الصوفية ان الدلائم كلها بالنسبة اليه
ضرر ويرده الشیخ زروق بأنه حمل على ظاهره لزم انتفاء التكليف عنه لأن العلوم الضرورية لا

ويقىد التفصيلية أى المعينة علم المقلد حكم من الأحكام بوجود المقتضى والناف من غير أن يعرف عن المقتضى وعن الناف كذا قاله الفقيه البينة في الوضوء واجبة لوجوب المقتضى ولم يبين له المقتضى ما هو أو قال المرتليس برأب لوجود الناف ولم يبين له الناف ما هو فليس

يكتفى ولا يوجر عليها وإن أردت أنه شدة ذاكه على المكتسبات كثيرة فهو صحيح \Rightarrow ثبت وهذا الأخير هو الذي يتمس أن يحصل عليه كلام الصوفية قوله (أى المعينة الحج) نحو أقىموا الصلاة ولا تفتر بولزق ونحو ذلك والاجالية أى غير المعينة كمطلق الامر والمعنى وفعل التي صلى الله عليه وسلم والاجاع والقياس والاستصحاب المبحث عن أوطا بأنه للوجوب حقيقة والناف بأنه للحرمة كذلك والباقي أنها صحيحة وغير ذلك قوله (علم المقلد الحج) عبر عنه الحج بالخلاف قال قال فالخرج يقىد التفصيلية العلم بذلك المكتسب للخلاف من المقتضى والناف قال البنائى المراد به من يأخذ من المحدث الحكم بدليل غير خاص بل اجمالى كان يقول الإمام مالك لاين القاسم الشك فى الوضوء واجب لوجود المقتضى مثلا ويقول الإمام الشافعى للزرق ذلك ليس بواجب لوجود الناف سى خلافاً لأن منه عن امامه خلاف ما أخذته الآخر عن امامه \Rightarrow وقال العطار علم الخلاف علم دون يقارب ما ذكره الأصوليون فى باب القياس وفي الماظرة دلائل كلها من قبيل الجدل اذا الفرض فيه حفظ المدعى وباطل تقىضه الذى يدعى الحكم فالخلاف منسوب لمعلم الخلاف أى المشتبه به فلا يتوجه من التشتبه بين القاسم والمفرق أن الخلاف خاص بنأخذ الحكم من المحدث بل المراد به كل حافظ للذهب امامه يريد تأييده ولو في عصرنا ه قال البنائى أثر ما تقدم عنه وهذا أن خروج الخلاف بما ذكر مبني على أنه يستفيد بذلك علينا وأنه يطعن بذلك ما ياقوله خصمه والحق أن ذلك لا ينفيه علينا ولا ينبع به على خصمه وإنما يستفيد علينا بيان الدليل فالحق أن يقىد التفصيلية لبيان الواقع وبكل أن يخترع معن الملم الذي يستفيد المقلد من الفقيه مجرد عن الدليل فإنه ليس بفقهه وإن كان هو الحكم الشرعي في حقه بواسطة قياس أن يقال هذا ما أكاهه به المفق وكل ما أكاهه به المفق فهو حكم أكاه في حقه ينبع هذا حكم أكاه في حقه (هـ) لكن فيه أن هنا خارج بقوله المكتسب من أدلة المطلق أنه للبيان \Rightarrow المشربين (قوله كذا إذا قال الفقيه الحج) قدم أن المراد به عدم المطلق وأما المقلد فلا يسمى بذلك إجماعاً لكن أجمعوا أيضاً على أن الفقه من العلوم المدوة وهو يستلزم أن يكون المقلد العالم بذلك للسائل المدوة فقيهاً والتوفيق بين الاجاعين بأن يجعل للفقه معناني وعدم حصول أحد هما في المقدد لا ينافي حصول الآخر

ذلك من الفقه وأصناف الفقه إلى مالك مريدا به ملحوظاً أعم من قوله نفسه وقول أصحابه فنبع عدم من كان جاريا على قواعده وأصول منهجه واختصار الناظم منهج مالك لأربعة أوجه الأول أنه متابع أهل المغرب ومنهم الناظم الذي ورد فيهم حديث مسلم (لإزال أهل المغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة) ومن فسر الغرب بالذلو الكبير وقال المراد بأهله العرب رد عليه بأن في رواية

فيه وقد مررت الاشارة إلى هنا (قوله مربدا به ما هو أعم الح) لاشتك أن هذا فقه مدون وهو المراد هنا وليس هو الفقه عند الأصوليين المعروف بعما سلف ففسر به كلام ظلم والتصور عليه لكتفاه وتقدم الجواب عنه (قوله وأصول منهجه) العطف التفسير والأصول التي يزيد عليها الإمام مالك منهجه سبعة عشر نص الكتاب وظاهره أى العموم ودليله أى مفهوم الخالفة ومفهومه أى المفهوم بالأول والشيء على الملة نحو قوله تعالى (فَإِنْ رَجُسْ) ومن السنة مثل ذلك فهذه عشر ثم الإجماع والتقييس وعمل أهل المدينة والاستصحاب والاستحسان وقول الصحابي والحكم بسد الذائع وأما مراعاة الخلاف فتارة فاكأن جاريأ على هذه الأصول يصح أن يضاف اليه . قوله (لأمر أربعة الح) لكن الظاهر في علة الاختيار هو الاول وما بعده فربطة ترجح للذهب مالك . قوله (حديث مسلم) رواه عن سعيد بن أبي وقاص مرفقا وقوله ظاهرين أى كل الحق كافي الرواية الأخرى أى غالباً عليه بحيث لا يتركتونه بتفويت الله تعالى لتسكيم بالكتاب والسنة فلا يرى فيه فساد الزمان وأهله وقد كتب الطرطوشى لأمير ورقه بعد أن ذكر هذا الحديث ما نصه وما أدرى هل أرادكم رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أراد جهة أهل المغرب لما هم عليه من الفسق بالسنة والجماعة وطهارتهم من البدع والآثداء بالسلف الصالحة وناهيك بشهادة هذا العالم العامل رضى الله عنه . قوله (حتى تقوم الساعة الح) كثيراً ما ترد هذه الثانية في الأحاديث وليس المراد قيامها بالفعل لما ورد في الحديث الآخر لاتقوم الساعة وعلى وجه الأرض من يقول الله بل للزراد قرب قياماها وقد ورد أن ربها طيبة تهب من تحت العرش تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة . قوله (ومن فسر الح) هو علي بن أبي طالب كافي الشفا وقوله رد عليه الراد هو صاحب كتاب التشوق قاله من تأول حديث مسلم على أن المراد بالغرب الذلو وأهله العرب فيطلب باروثنه من طريق تقي بن خلد بستنه قال حدثنا يحيى بن عبد الجيد حدثنا هشيم أخبرنا داود بن أبي هند عن عثمان النبدي عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لإزال إلى آخر الروايات التي عندش قال جس عتبه

يق ابن عثمد (لإزال أهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة أو يأتي أمر الله) وعند الدارقطني لإزالة طائفة من أئم ظاهرين على الحق في المغرب حتى تقوم الساعة وعند الطروى لإزال أهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة الثانية انه المراد عند جمهور العلماء بقوله حصل الله عليه وسلم يوشك أن يضرب الناس أكباد الأبل في طلب العلم فلا يهدون على أعلم من

على أن الشيخ زروق صحيح رواية أهل المغرب وكفى به فدوده وفي شرح مسلم الفطحي بعد ما ذكر رواية أهل المغرب من طرق متعددة وصححها قال انه يدل على ابطال التأويلات فيه والمراد بالغرب جهة من المدينة إلى أقصى بلاد المغرب فيدخل الشام وبيت المقدس فلا مفارقة بين الروايات لآن في بعضها وهو بالشام وفي بعضها قبل يارسول الله وأين هـ قال بيت المقدس (قوله أو يأتي أمر الله) أي الساعة واشراطها أو يأتي أمر الله بفتحهم وذلك من أشرطة الساعة وعند فتاهم برفع النور الحمدى كما يأتي عند سيدى عبد العزيز قوله (وعند الدارقطنى) أي في فواتته بيته المسعد بن أبي وقادس وقوله طائفة اختلف في هذه الطائفة قبيل أهل العلم لابداء الحديث في بعض طرقه بقوله من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وقبل أهل الحديث وقيل أهل السنة والكل صحيح والتعميم أولى كقاله الشهاب وغيره للإذ قال يحصل أن تكون مفارقة من أنواع المؤمنين منهم سمعان وفقيه ومحذون وغير ذلك ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في قطره وقويه مافق الإبريز عن سيدى عبد العزيز أن المراد بهم أهل الدائرة والعدد من الأولياء وكل من أخذ بعده من نور النبي صلى الله عليه وسلم فهو حمله وهم يبق على وجه الأرض فإذا أراد الله رفعه من الأرض لم يبق منهم أحد فرفع النور لآله لاسائله وهذا الرفع هو المراد بأمر الله في الحديث وهو المراد أيضا بسد باب التوبة فهو كنایة عن رفع ذلك النور ولا شك أن كل واحد من المؤمنين له حظ من نوره صلى الله عليه وسلم ولو نور الإيمان ثم يتفاوتون فيه باللة والكثرة بحسب قوة الإيمان وضفافه وكثرة الاعمال وقلتها وقد ورد في الحديث انه عند قرب الساعة تهب ريح طيبة تقبض روح كل مؤمن حتى لا يقع على الأرض من يقول الله فكلام الشيخ رضى الله عنه موافق لمن يقول بالتعميم وأفضل بالمراد قوله (يوشك الحـ) إنما غيره لأن المعنى المراد بالحديث يمكن في زمنه قبله وسلام لكنه قريب منه فهو من أخبار المغيبات كالحديث الأول والضرب كنایة عن جد السير وهذا الحديث قال ابن فرسون في الدليل مروي من الثقات ثم قال وقد رواه البخاري عن ابن جرير مرفقا ومحذون عداته الانصارى عن ابن جرير مستدا

علم المدينة رواه أحمد وصححه الحاكم قال عبد الوهاب ولم ينشر بعلم المدينة من الآئمة غيره فهم لا ينافعونه في هذه المرتبة الثالث أن مالكا جمع بين شرق الفقه والحديث

وهو نفقه ورجاله ثقات مشاهير خرج لهم البخاري ومسلم هم معه وذكر له روايات وكذا السيوطي في كتابه تزبين المالك في مناقب الإمام مالك منها ما أخرجه الحاكم بسنده إلى أبي موسى الأشعري رفعه يخرج ناس من المشرق والمغرب في طلب العلم الحنفية قال السيوطي وقد قلت من معنى هذا الحديث

قال بنى المدى حديثا من خبر الله بالشك

يخرج من شرقها وغرب من طالب الحكمة إليه

فلا يروا عالمًا أعلم من طالب لديه

قوله (قال عبد الوهاب الحنف) قال في الديباج قال القاضي عبد الوهاب ماعنه أنه لا ينافعنا في هذا الحديث أحد من أرباب المناصب أذ ليس منهم من له إمام من أهل المدينة فيقول المراد إمامنا وتخزن يعني أنه إمامنا بشهادة السلف له وإنما إذا أطلق بين أهل العلم قال علم المدينة فالمراد به مالك كما إذا قيل قال الكوفى فالمراد به أبو حنيفة قال عياض فوجه احتجاجنا بهذا الحديث من ثلاثة أوجه الأول تأويل السلف أن المراد مالك الثالث أنك إنما اعتبرت ما ذكرناه من شهادة السلف له واجتمعهم على تقدمه ظهره المراد بذلك الثالث أن طلبة العلم يضرروا أكباد الآباء من المشرق والمغرب إلى عالم ولا يرثوا إليه رحلتهم إلى مالك . قوله (جمع بين شرق الحنف) قال في الديباج أما أبو حنيفة والشافعى فسلم لها حسن الاعتبار وتدقيق النظر والقياس وجودة الفقه لكن ليس لها إمامنة في الحديث ولذا لم يخرج لها أهل الحديث وإن كان الشافعى متبوعاً للحدث لكن يقلد غيره كان يقول لأبي مهدى وابن حبيب أنت أعلم بالحدث من فاسخ عنك فرقان ، وهو في تفسير الأصول وترتيب الأدلة مالم يسبق إليه من قبله كما أن أحد دوادم من المارفين بالحدث ولا يسلم لها الإمامنة في الفقه وجودة النظر وليس بقصير من قصر منهم في فن بالذى يسقط رتبته عن الآخر ولكن واحد منهم من المنافق مالو حشيت به الصحف لكان شيئاً كثيراً وهو كلام في غالية الحسن وعن الشافعى قال لـ محمد بن الحسن أيها أعلم صاحبنا أو صاحبكم يعني أنا حنيفة وما لك على الانصاف قال نعم قلت أشدك الله من أعلم بالقرآن منها قال صاحبكم قلت أيها أعلم بالسنة قال صاحبكم قلت أيهما أعلم بأقوال الصحابة قال صاحبكم قلت لم يبق إلا القياس وهو

ولنأمل الشیخان صیحیهم بالرواية عنه ولمرف الصدیقین عن أبي حیفة والشافعی شی ما مأحد فطر عظیم فی الحديث لكن لم يرو عنه البخاری إلّا فی موضوعین لأنّه أدرك شیوخه فاکتفی بہما الان باعه فی الفقه لم يلْغی باع مالک ولا قاربه الرایع أن مالک کاشیج البیج وأمّا مأحد حیفة

لا يكون إلا على هذه الأشياء صالح ومتاقب الإمام كثيرة شهيرة أفردت بالتأليف . قوله (وقد ملا الشیخان الخ) قال أبو داود وأصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر ثم مالك عن الزهرى عن سالم عن أبيه ثم مالك عن أبي الرثاء عن الأعرج عن أبي هريرة وقال مراسل مالك أصح من مراسل سعيد بن المسيب والحسن البصري وقال سفيان اذا قال مالك بلقى فهو استاذ قوى وقد صفت ابن عبد البر كتاباً فوصل ما في الموطأ من المراسل والمقطوع والمحض قال وجميع ما فيه من قوله بلقى ومن قوله عن الثقة عنده عالم يستنه أحد وستون حدباء كلها مستندة من غير طريق مالك الا أربعة لا تعرف أحد دعماً انى لا انى ولكن انى لارس والله انى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى أحصار الناس قبله او ما شاء الله من ذلك فكانه تقاصر أحصاره امته ان لا يلغوا من العمل ما بلغ غيرهم في طول العمر فأخطاء الله ليه الفدر خير من ألف شهر والثالث قول معاذ آخر ما أوصاني به النبي صلى الله عليه وسلم أن قال حسن خلقك للناس والرابع اذا ثنايت بحرية ثم تسامت ذلك عين غرفة قوله (خطود) أي جبل عظيم وذلك أنه كان يحفظ ألف ألف حديث فهو أكثر من الحافظ والمحفظ لأن الأول عندهم من يحفظ ألفاً والثانى من يحفظ ثلاثة آلاف . قوله (إلا في موضعين) أحد هما في كتاب المغارى في باب كم غرى النبي صلى الله عليه وسلم والثانى في باب التكاليف في باب ما يحل من النساء وقوله أدرك شيوخه أي وهم يطليون على الاستاد ما أمكن . قوله (شيخ الجمجم الخ) قال جعفر الفريان لا أعلم أحداً من روى عنه الأئمة من مات قبله بظهور طهرين إلا مالك كيحيى بن سعيد وابن حجر والأوزاعي والثوري وشعبة هـ أي لآنه كان ميزاناً في الحديث من صغره وقال الدارقطنى لا أعلم أحداً اجتمع له ما اجتمع له مالك وذلك أنه روى عنه رجالان حدباءً واحداً بين وفاتهما نحو مائة وتلتين سنة شيخه ابن شهاب مات سنة ١٢٤ وأمير حداقة السهبي مات سنة ٢٤٠ روى عنه حديث الفريعة بنت مالك في سكتي المحدثة وقد عد عياض من روى عنه من شيوخه ثم من أقرائه ثم من هو أصغر منه ألفاً وينفذا وذلك أنه جلس للأخذ عنه وهو ابن سبع عشرة سنة

قد حكى جع انه لقى مالكا وأخذ عنه وان كان ابو حنيفة اكبر سنًا وقد الف الدارقطني في الأحاديث التي رواها ابو حنيفة عن مالك ولا غرابة فقد أخذ عن مالك من هو اكبر سنًا من أبي حنيفة كالزهري وريمة وقال مالك ما أخذ عن خلت عنه هنا العلم الا منطر الى حتى سألي عن أمر دينه وأما الشافعى فقال مالك استاذى وعنه أخذت العلم وهو الحجة بين وبين الله تعالى وما أخذ امن على من مالك اذا ذكر العلامة فذلك الجم التائب وأما أحد فقد أخذ عن الشافعى فهو تلبية تلبية واعناده على الكتاب والسنّة وعمل أهل المدينة لأنهم

بأمر شيوخه ونقل مطرف عن مالك قال قلت لآبي اذهب لاكتب العلم فألبسني ثياباً ووضعت الطربلة على رأسى وعمتى وقالت اذهب الى ربيعة فعلم من أديبه قبل عليه وقال بعضهم .رأيت مالكا في حلقة ربيعة وفي آذنه شف وهذا كله يدل على ملازمته لطلب العلم من صدره كما قاله في الدياج فالحكاية التي ذكرها صاحب ثمرات الأولاق التي بهامش المستظرف وفيها ما يقتضى أن مالكا كان في صدره متينا هي من الآثار والجعون الذي لا يبني أن يذكر فضلاً عن أن يسطر وعلامة الوضع ظاهرة عليها من الفاظها كافية في إبطالها عن شيء آخر وإنما نسبت عليها خوفاً من أن يتم القاصر الذي لم يقف على مناقب الإمام محدثها . قوله (قد حكى جع الخ) كلام الدارقطني في كتاب الندائع وفي تأليف له خصوص بذلك وابن خسر ووالبلخي في مستند أبي حنيفة والخطيب البغدادي في كتاب الرواية عن مالك ومنطلقي في نكته على علوم الحديث لابن الصلاح والبلقي في عحسن الاصطلاح قاله السيوطي عن الزركشي في نكته على ابن الصلاح وقال عقبة وهذه العبارة تدل على أنه روى عنه عدة أحاديث والتي وقتت عليه حدثان أحدهما في مستند أبي حنيفة لابن خسر والآخر في الرواية عن مالك الخطيب ولم أقف على تأليف الدارقطني ووقتت على كتاب فيها رواه الأكابر عن مالك كالزهري وشيبة ثم وقتت على مستند أبي حنيفة لابن الصياغ فرأيت أورده في من روایة أبي حنيفة عن مالك عن ثافع عن ابن عمر قال إذا ملئت التجار والمترقب ثم أدركهما فلا تعدهما وقد سررت بوجوده وأسأل الله أن يمن على ينزف الدارقطني وأتمند أيامًا في هذا المعنى . قوله (واتعناده) تقدم أن لا طلاق بين علماء منه بسبعينة عشر حسنة من الكتاب وبخمسة من السنّة وما تبقى يرجع اليها . قوله (وعل الخ) أي لأن أهل كل بلاد على يومئذ هم أو سلفهم وقضائهم حكامهم دون من سواهم وقد علم أن المدينة معبد العلم وبنوع الحكمة ودار السنّة وان

أعلم الناس بالتأسخ والمنسوخ إذا كانت الأحكام تتجدد إلى وقت المصلون صلى الله عليه وسلم
وعدة شيوخه تسعمائة ثلاثة من التابعين وستمائة من تابعهم من اختياره وارتضاه لدینه وفقيه

مالك ثنا بها قبل عام المائة ستة والمهد قریب من عصر النبوة مع أن لا يذكر أنه قد يزور
عن أهل المدينة بعض السنة ونشر عنهم ما تفرد به بعض الصحابة وأئمًا كلاماً من طريق الماجنة
وقد كان الصحابة ومن بعدهم يختارون حديث أهل المدينة ويتبعون آكلهم حتى إذا كانوا في غير
المدينة وشكراً في أمر لم يقطعوا فيه بشيء حتى يقدموا المدينة فيسألون أهلها عنه فعل ذلك
ابن مسعود وابن عمر وأبي هريرة وقال ابن وهب سمعت مالكًا يقول كان عمر بن عبد الرحمن
يكتب إلى الأمصار يعلمهم السنن والفقه ويكتب لأهل المدينة بالعلم عمما مضى وأن يعلمه
بما عندم أنظر تأليف الشيخ عيسى الرازي في مناقب الإمام مالك تستفيافاته وتحرر. قال الشيخ
احلواني في شرحه على السبكي في مسألة وجوب العمل بخبر الواحد مانصه قد اشتهر
أن عمل أهل المدينة حجة عند مالك وتفصيق ذلك ما ذكره عياض في المدارك
قال أما نقل شرع من جهة النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل كالاصح والمد
أنه كان يأخذ فيه منهم الصدقة و Zakat الفطر وكالأذان والإقامة وترك الجهر بالبسملة
في الصلاة أو نقل إقراره كمداد الرقيق أو نقل ترك أحكام لم تلزمهم كترك أخذ زكوة
الحضر فهذا النوع من اجماعهم حجة قطبية وإليه رجع أبو يوسف وهو الذي تكلم عليه
مالك عند أكثر شيوخنا ووافق عليه جمع من الشافعية وكثنا نقول لو تصور ذلك في غيره
لكن لا يوجد فان شرط التواتر تساوى الطرفين والواسطة فان الذي ينقل غيره أحد
والتوتر مقدم النوع الثاني اجماعهم على نوع من طريق الاجتهاد وهذا النوع اختلاف فيه
أصحابنا منصب بعضهم الى أنه ليس بمحنة قالوا لأنهم بعض الأمة وأنكروا أن يكون ذلك
قول مالك وقال بعضهم يرجح على اجتهاد غيره وقال آخرون هو حجة يقدم
على خبر الواحد قال عبد الوهاب وعليه يدل كلام ابن المعدل وأبي مصعب وجماعة من المغاربة
قال عياض وأمسك عارضه لخبر الواحد ففيما كان إجماعهم عليه من طريق النقل فهو مقدم على
الخبر من غير خلاف خدتنا هنا ما يليق من كلامه على المسألة وأمام ما ذكره الصيرافي والتزمالي
وغيرهما من الخالفين فحرى له ولو شيء منه عن مالك هل نقلت وبه يسقط بحث الشريف في
تقريراته في كون عمل أهل المدينة حجة قوله (ما اختاره الحج) قال ابن أبي أويس سمعت

ويقظه ولازم ابن هرمن خمس عشرة سنة من الدنو إلى الزوال في علم قال مالك لا أب لأحد وقام بذهبته بعد وفاته جماعة أشهرهم عبدالرحمن بن القاسم العتق المصري وأخذ عن ابن القاسم جماعة منهم سخنون مؤلف المدونة وأبيه عبد السلام بن سعيد التوخي ولذلك عدة تأليف

مالك يقول أن هذا العلم دين فاتنروا عن تأخروا دينكم فقد أدرك كثيرون من يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما أخذت عنهم شيئاً وإن أحذر لراؤتن على بيت مال لكان أميناً لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن يعني المرة بعلم الحديث وأما من روى عن الإمام مالك فقد ذكر البيوطى عن أبي بكر البغدادى ألف رجل الابعة وربهم على حروف المجمع ثم زاد عليه جماعة كثيرة فانظروا قوله (ابن هرمن) قال (ق) وهو من بالضم بذلك على خور من أخوات المند وقلمة بين القدس والكردوعمل واختلفت الروايات في متنه أخذته عنه فالذى عند جس هنا وفي شرح الرسالة خمس عشرة سنة وتبعه (ش) وذكر في الديباج عن الإمام أنه قال اقطعت إلى ابن هرمن سبع سنتين وفي رواية ثمان سنين لم أخلله بغيره وكثيراً أقول مالك كان الرجل يختلف للرجل ثلاثين سنة يتعلم منه قل بعض أصحابه كنا نظن أنه يريد نفسه مع ابن هرمن وهو الذي عند الملايين ولكن التوفيق بأن السبع أو الثمان في اختصاصه به كما يشير به قوله لم أخلله بغيره وما زاد على ذلك كان يأخذ عنه وعن غيره . قوله (في علم الحج) أي من الأسرار التي لا تفشي ولا تعلق لها بالأحكام كالتشابه من الكتاب والسنة وغيره التوحيد والأخبار بالمعنيات ونحو ذلك ولعنة هذا الشيخ رضى الله عنه للخمول كان يستحلب مالكا أن لا يذكر اسمه في حديث ولم مالكا كان يعنيه في المقام بلغنى من اللقة . قوله (العتق الحج) منسوب إلى العيد الذين تزلاوا بالطائف إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأعترضهم وكثيرون أبو عبد الله وروى أيضاً عن الليث وعبدالعزيز الماجشون وغيرهما وروى عنه أصبهن وسخنون وعيسى بن دينار والحارث بن مسكون وبخي بن يحيى وأبي عبد الحكم وغيرهم وخرج للبالخاري في صحبه . قوله (منهم سخنون) لقب باسم طائر حديد البصر لخدته في المسائل وقوله التوخي نسبة إلى توشقية من العرب قال في (ق) تخن بالمكان تخن أقام به ومنهم توشقية لأبيه اجتمعوا فأقاموا في مواضعهم وأصله شائى من حصن وقد أبواه سعيد في جند حصن الـ أفريقية قال عبد الملك بن الحشاد وكان ثقة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في الترميم يعني ف طريق

عد الخطاب منها ثمانية منها الموطأ لم يسبق إلى مثله وليس بعد القرآن أصح منه ونقل الجزوئي أن بعض العلامة أقام بالروضة المشرفة ثلاثة شهراً يضرع إلى الله أن يرى المصطفى صلى الله عليه وسلم نوماً ليس له عما يلتزم به من كتب الحديث ويتبعه من المناهب فلما كانت ليلاً تزوره

وأبو بكر خلفه وعمر خلف أبي بكر ومالك خلف عمر وسخون خلف مالك ومناقبه كثيرة توفى في رجب سنة أربعين ومائتين وهو ابن ثمانين وموته سنة ستين ومائة ووفاة ابن القاسم تأتي عند (ش) مع وفاة مالك . قوله (عدة تأليف الح) لكن المشهور منها الموطأ وسائر تأليفه أنها رواها عنه من أرسل بها إليه أو آتاه من أصحابه كما قال في المدارك قوله (عد المطاب الح) قال بعد أن ذكر الموطأ ومن تأليفه رسالة ابن وهب في التقدير والرد على القديرة وكتاب في التنجوم ومنازل القمر حسن مفيض ورسالة في الأقضية في عشرة أجزاء ورسالة في الفتوى وأخرى إلى الرشيد في الأدب والمواعظ وأخرى إلى الليث في إجماع أهل المدينة وكتاب في تفسير غريب القرآن ونسب إليه كتاب السر وأنكره ابن عباس وأنكر بعضهم أيضاً رسالته إلى الرشيد وخلف أصبهن ماهي له وقال البيهقي إسنادها إليه ضعيف وأنكرها كثير من الشافعية وقالوا فيها أحاديث منكرة لوضع مالك من يحدث بها أبيه . قوله (الموطأ الح) بعض الميم وفتح الواو وتشديد الطاء يعني المذهب المتفق على الحرر واختلف في سبب تسميه بذلك قد ذكر أبو الحسن بن فهر في كتاب فضائل مالك بستنه أنه قال عرضت كتابي هنا على سبعين قيقها فكلم واطلاق عليه فسميتها الموطأ له وقيل أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال له وعل على الناس هذا العلم وقيل أول من أمره به وحثه عليه أبو جعفر المنصور قال له ضع هذا العلم دون كتاباً وجنب فيه شدائداً عبد الله بن عمر ورخص ابن عباس وشواذ ابن مسعود وأقصد أواسط العلم وما أجمع عليه الصحابة والأئمة فكان مالك إذا ذكر هذه الوصية استحسنها أم والجمع يمكن . قوله (لم يسبق مالكا الح) يتعلّم في التسمية والعمل معاً قال ابن فهر لم يسبق مالكا أحد إلى هذه التسمية فإن من ألف في زمانه بعضهم سمي بالخارج وبعضهم بالمنصف وبعضهم بالمؤلف أم ويختتم في العمل فقط وإن سبقه بعضهم إلى التسمية . قوله (وليس بعد الح) هكذا قال جماعة عن عاصر مالكا كالشافعى ومن يصدّه يسير قبل وضع البخارى ومسلم لأنهما اعتبرا شروطاً لم يعتبرها مالك لفساد الزمان بهذه . قوله (ونقل الجزوئي الح) وهو وهذا ما أخرجه ابن عبد البر من طريق مصعب بن عبيدة الزهرى عن أبيه قال كنت جالساً مع أبي في المسجد فأنه رجل

وكانت ليلة جمعة ختم القرآن ووقف إمام القبر الشريف وقال، ياخير من أرسل بغير كتاب أنزل
أقسمت عليك بن اصطفاك . وهدى الخلق بهداك . إلا ماجمعت بيقي وبين مرادي قال فرأيت
نوماً التي صل الله عليه وسلم قلت قد اختلف على رواه حديثك فدلي قال عليك بما رواه
مالك قلت اختلف على الفقهاء فدلي قال عليك بفقهه مالك قلت قد اختلف على أصحابه فدلي
قال عليك بما رواه عبد الرحمن بن القاسم قلت يا رسول الله أدع الله أن يرثي شفاعتك
قال أعانك الله عنها بعمل يرضاه منك ودفعي دافع وقال لا تشكه بأكثر من هنا فأفاقت
وكان مالك معروفاً بقوته العقل والذكاء والفهم مشهوراً بكل الحفظ والضبط موصوف بالتعزى

قال أبا يك مالك فقالوا هذا قال والله لقد رأيت البارحة رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً في هذا الموضوع فقال هاتو مالكا فأنى به فقال أفتح حجرك ففتح فلاه مسماً وقال ضمه إلىك وبثه في أمرك فبكي مالك وقال الرؤيا تسر ولا تذر إن صدقت رؤيتك فهو العلم الذي أودعني الله . والحكايات في هذا المعنى كثيرة . قوله (بقوة المقل الحـ) اتفقوا على أنه كان أعلم الناس في زمانه وكان شيخه وريعة اذا رأاه يقول جله الماء والليل وقال ما مجالست سفيها وهذا أمر لم يسلم منه غيره ومن تأمل كلامه ومحاطيته مع الملك بالسياسة والرذ الجليل علم برجحان عقده قوله (بكل الحفظ الحـ) قال كنت ألق ابن المسيب وعروقه القاسم وأبا سللة وحيداً وسالماً وجاءه أسمع من كل واحد من الحسين إلى المسألة ثم أصرخ وقد حفظه كل من غير أن يخلطه هذا بحديث هذا وقال ما المستودعت قلي شيئاً ففسيه . قوله (باتقوى والاتبع الحـ) قال الإمام أحمد مالك أتبيع من سفيان وإذا رأيت الرجل يبغض مالكا فاعلم أنه مبتدع له وكان إذا جلس مبتدع يقول أما أنا فقيه يه من ربِّي وأما أنا فشكك فاذهب إلى شاك بذلك خاصمه ثم يقرأ (قل هذه سبيل أدعوا إلى الله الآية) وإذا ذكر أحد من أهل البدع يقول قلل عمر بن عبد الرحمن (قل هذه سبيل أدعوا إلى الله الآية) وإذا ذكر أحد من أهل البدع يقول قلل عمر بن عبد الرحمن من رسول الله صلى الله عليه وسلم ونلاة الأمـ يمدـ سـنـاـ الأـخـذـهاـ اـتـابـعـ لـكتـابـ اللهـ وـقوـةـ علىـ دـيـهـ وـاسـتـكـالـ لـطـاعـهـ لـيـسـ لـاحـ تـبـدـيلـهاـ وـلـاـ نـظـرـ فـيـ حـالـهـاـ منـ اـهـنـدـهاـ جـهـنـمـ وـاسـتـكـالـ مـصـيرـهاـ وـكـانـ كـثـيرـاـ مـاـيـلـهـ

وخير أمور الدين ما كان سهلاً وشر الأمور المحدثات البداع

والاتّباع وتحبّب الابتداع زاهداً ورعاً وان كان يابس ويأكل الطيب فلكل وجه واما الاعمال
بالنيلات وقوله أميرياً قال أبو مصعب كنا نكون عند مالك فلا يكلم هذا هنا ولا يلتفت والناس
مطردون مهابة منه وفيه قيل

يابي الجواب فلا يراجع هيئه والسائلون نواكسن الأذنان

قوله (زاهداً الح) كان يسكن بالكراء الى أن مات وكانت المدّيأة تأتيه من كل ناحية فيفرغها
وكان في ابتداء أمره ضيق الحال ثم اتسع حاله قال ابن القاسم كان مالك يتجر بأربعة دينار
يأكل منها . قوله (وان كان يابس الح) قال الربيسي كان مالك يابس الشاب المجاد العيش
ويطيب ويقول مأحب لا أحد أعلم الله عليه إلا أنا بريأ نعمته عليه وكان يقول أحباب القاريء
أن يكون أيض الشاب وقال يشير المحادي خطط على مالك وعبد طبلسان يساوى خمسة درهم قد وضع
جناحه على عينيه أشبة شيء بالملوك ولما كتب له سفيان ابن عيينة كتابا من جملته قد بلغنى عنك
من رفاهية العيش مالا يليق بأمثالك من ليس الرقيق وأكل النقيق ولم يلتف عنك كبير عادة
وأعاف أن تكون مثل الشهور فأجابه بقوله وأما ما ذكرت من ليس الرقيق الح ظليس
بمخالف للسلف قال تعالى (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده) الآية وان صل الله عليه
وسلم يابس ما وجد ولا يألف من التوب الخشن لخسنته ولا من الرقيق لحسنه وتشتري له
المحللة لأجل لقاء الوفود بالعن الربيع وكأنه يطلب الملوى والليل واللهم وياكل ما وجد ولم يكن ذلك
تشهيرا منه ولا ميلا الى الطيبات هم يبغى وكتب اليه أيضا عبد الله العمري الزاهد العابد يخصه على
المرأة فكتب اليه مالك ان الله تعالى قد اقام الارزاق فرب رجل فتح له في الصلاة
دون الصوم وآخر في الصدقة وآخر في الجهد ونشر العلم أفضل الاعمال وقد رضيت بما فتح
لهه لى من ذلك وما أظن مالانا فيه دون مالانت فيه وأرجو أن يكون كل منا على خير ويعجب
على كل واحد منا أن يرثى بما قسم الله له والسلام وهذا يدل على وفور علمه وعقله واعتباره
أهل الخير به ولذلك كانوا يتقدموه ليتذروا ما عنده من اقحة علينا بهم ورزقا بعثتهم . قوله (وفيه
قيل الح) نسب بعضهم اليتين الى سفيان الثوري أخذنا بظاهر كلام ابن فرحون في الديبايج لأنهم
قال وكان الثوري في مجلسه فلما رأى اجلال الناس له واجلاله للعلم أشد يابي الجواب الح
وليس فيه تصریح بأنهما من الشائنة فيتحمل أحدهما من انشاء غيره لكن لما رأى حال مالك تذكر
اليتين فأنسد لها وفي تزبين الممالك للسيوطى قال عمرو بن عثمان والزهرى دخل شاعر على مالك

أدب الوراق وعر سلطان التقى فهو المريب وليس ذا سلطان
ولابن المبارك فيه

صعوبات اذا مالصمت زين لأمهه وفناك ابكار الكلام الختم
وعي ماوعي القرآن من كل حكمة ونيط لما لا أداب بالعلم والدم
ولابي الفضيل التحوى فيه

ان الإمام الأصحابي من التجوم الراهنات
حفظ الاله به الحديث وعده في الحالات
وتصرفت آراؤه في المبدآت المبدئات
ومشي على المدى الذي مشى عليه اخواه
طلب المعال فاستوى فوق المعال المترفات
وكسرقت أتواءه غور البلاد القاصيات

وكان شديد التعليم لرواية المصطفى صلى الله عليه وسلم اذا جاء الناس الى ياباه تخرج الجارية
فتقول لكم الشيخ تربدون الحديث او المسائل فلن قالوا المسائل خرج كما هو وان قالوا
الحديث انقضى وتطيب وليس ثواباً جدعاً والنبي راه على رأسه وتوضع له منصة فيخرج عليه
الخشوع بجلس عليها ولا يزال يضر بالبرود حتى يفرغ ولم يكن يجلس على المنصة إلا الحديث
ولذاته عقرب يوماً وهو يحدث ستة عشرة مرة ولو نهاده يتغير ويصفر ولم يقطع قال مطرف
فلا تفرق الناس قلت يا أبا عبد الله رأيت منك اليوم عجباً قال إنما صبرت إجلالاً للحديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن كلامه العلم تقدور لا يائس إلا يقبل تقى خاشع وقال يبني للحاج اذا كان
رأساً يشار اليه بالاصبع أن يضع التراب على رأسه ويمات نفسه اذا خلا بها ولا يخرج بالرثاء
فإنه اذا اضطجع في قبره وتوسدت الرأب ساعدك الله وقال عازم دفنه أحداً إلا أعلمه الله بالحكمة وقال له

فذهب بقوله يائى الجواب الخ وفي رواية بدع وقوله المريب وفي رواية المطاع قوله (ست عشرة
الخط) وقيل سبع عشرة وعلى كل حال فهو من خرق العادة فالإنسان يتأثر بالمرة الواحدة ويسرى
فيه السوء ويضرره صير أم لا بالمرة الواحدة فكيف بهذا العدد ولكن الله خف عنه الآثم
وسلمه من سهامها بيركة أبيه مع الحديث الشريف كاسلم خالد بن الوليد من السم الذي شربه بيركة
اسم الله تعالى وقوله قال مطرف الخط الذي في الديجاج وجس على الرسالة أن القائل عبد الله بن

رجل أوصى قائله إذا هممت بأمر من طاعة الله فلا تعب فواقا حتى تمضي فانك لاتأمن الاحدت
وإذا هممت بغير ذلك فان استطعت أن لا تهمضه فواقا فافعل لعل الله يحدث لك توبه ولا تستحي
إذا دعست لأمر ليس بحق أن تقول قال إن شعر وجل والله لا يستحب من الحق وطرير نيالك وانها
من معاصي الله وعليك بمعال الأمور ورثتها واترك رذالتها وما سفف منها فان الله يجب
معال الأخلاق ويكره سفسافها وأكثر من ثلاثة القرآن واجهد أن لا تأتي عليك ساعة من
الليل والنهار إلا ولسانك رطب بذلك الله وتختلف عن المباغة والجحدة قبل وفاته بسبعين يوم وقال
يوم وفاته لولا أنا في آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة ما حدثك سلس بولي فكرهت
أن آتي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكرهت أن أذكر على فأشكرك رب وقيل سلس
ريمه أيضاً وذلك من ضرب جعفر بن سليمان له وقال له يحيى بن حمبي فرض موته أوصي فقال
أوصيك بثلاث الاولى أجمع لك فيها علم العلامة اذا سئلت عن شيء ملائكيه ققل لا لأدري الثانية

المبارك ويتحمل أن لا منه سأله عن ذلك . قوله (مست) بفتح الماء والميم من باب قتل وقوله
فواقا بضم الفاء وفتح الراء اليمين بين الحسينين وذلك أن الناقة تحبل ثم ترك هنية
يرضها القصيل لشدر ثم تحبل ثانية واستعمله العرب في الزمان اليسير كما هنا فالمراد مقدار
فارق الناقة . قوله (من ضرب جعفر الخ) كان والي أعلى المدينة في ثلاثة أيام جعفر المنصور
قبل أنه نهاده حديث ليس على مستكراه طلاق الحديث به على رسول الناس وقيل أنه قبل جعفر
أن لا يرى يتعكر أخينا عبيده ثابت بن أحلف في طلاق المكره أنه لا يلزم وقيل غير ذلك وقال
ابن يكير ما ضرب إلا في تقيده عثمان على علي واختلف في مقدار ضربه من ثلاثين إلى مائة ولها
حج المنصور أرسل له جعفر الاقتص منه فقال أعدوا بالله ما زرتفع منها سوط إلا جعله في حل
لقرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أى لأنه من بني العباس وكان مالك يقول ضربت فيها
ضرب فيه محمد بن الشكرور وريعة وابن المسيب يعني على اظهار الحق قال الجياني مازاد بعد ذلك
الضرب في رفعته عند الناس واعظام حقه لأن ذلك الأسوأ طحليا حلالها . قوله (لا تذر يهالخ) مفهومه أنه
إذا كان يدركه فيليب عليه الجواب ألا ذكر الجزو في شرح الرسالة أنه يجب على المستول الجواب
بشروط أربعة الأول أن يكون عالما بالحكم كا هو الموضوع عندنا الثاني أن يسأل السائل عما يجب
عليه الثالث أن يغاف فوات النازلة الرابع أن يكون السائل والمسئول بالغين ونظمها بعضهم بقوله
وسائل عن فرضه مكفي للهم بعلم ذلك يوسف

أجمع لك فيها طب الأطباء أن ترفع يدك من الطعام وأنت شتبه الثالثة أجمع لك فيها حكمة
المحكمة إذا كنت في قوم فكن أصلحها فأنا أصلح ما بيني وبينك وأخليوا سلطنتكم قال
أبو بكر ابن عبد الله الصواف دخلنا على مالك في الشيبة التي قبض فيها فقلنا يا أبو عبد الله كيف
نجدك قال ما أدرى ما أقول لك إلا أنكم ستائرون غداً من غفرانه ما لم يكن في حسابكم
ما ستر جنابكم حتى غمضناه ورأى عمرو بن يحيى بن سعيد الانصاري ليلة وفاة مالك قاتلا يقول
لقد أفسر الإسلام زعمر ركه غذاء ثوري المحادي إلى ملحد الفتن

أمام المدى لازال العمل صائباً عليه سلام الله في آخر العصر

قال فاتتني فكتبت اليه في السراج فإذا الصارخة على مالك وقال الشافعي قالت لي عرق ونحن يمك رأيت هذه الليلة بعجا كان قالا يقول لي مات الليلة أعلم أهل الأرض خسبناها فاذاهي ليلية وفاة مالك وقال ابراهيم ابن أبي بحبي ثمت فرأيت الشمس كشف وأظلت الأرض فقلت أقامت القيمة فقيل لي ولما تقوى وقد مات عالم الاسلام قلت من قال مالك بن أنس فاتتني

مطالعه مختصری علیہ الفوت جوابہ حثایۃ علیہ بت

وعلى عدم العمل بعمل أيatura قوله اذا ترك العام لا ادرى أصيـت مقاتـه ونظـمه من قال
ومن كان يهوى أنـرى متـقدرا ويكـره لا ادرى أصـيـت مـقاتـه

وقال الإمام أيضًا اذا سئل الرجل عن مسألة ولم يجيب عنها وانتفعت عنه ذلك بليلة صرفها في
قوله (أن ترفع يدك اخ) وذلك يستلزم عدم الشعيب غالبا وهو المقصود فهو من التعبير بالالموم
وارادة اللازم . قوله (سلت منهم) أي من خطتهم وهذا ان حل على الامور الجائزه أو المطلوبه
شرعا كالمذكرة في العلم فلا يحتاج الى تقييد وهو الظاهر المناسب لحال الامام وبهي وان حل
على اشتغالهم بالغيبة مثلا فيقيد عمال يقدر على نهيم ولا على القيام عنهم مع كراهة ذلك بقلبه
وتقديم أن التي صلي الله عليه وسلم أمر أبا الموارب أن يقرأ الاخلاص والمعوذتين ويجدى ثوابهما
للكتاب ومن حكم مالك أيضا ما أوصى به الشافعي عند مفارقه قال له لا تسكن الرف أى
أطراف البلاد التي لا تختلط علها فتضيع عليك واكتسب الدرهم ولا تسكن عولة على الناس وانفذ
ذا جد ظهرا لثلا يستخف بك العامة ولا تدخل على ذي سلطان إلا وعنه من يمرفك وانا
جلست عند كبر قلسن بنك وبينه فسحة للاؤى من هر أقرب منك فبيه ويعدك فيحصل

فازعاً فلذا به قد مات وكانت وفاته يوم الأحد رابع عشرة دبيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة وقد رمز بن غازى لوفاته في قوله

وَاعْنَقَتْ مَاتَ مَالِكُ الرَّضِيِّ وَقَدْ مَاتَ إِنْ قَاسَ عَامَ قُضْيَ
وَقَالَ الْمَقْرِيُّ قَدْ رَمَنَ الشِّيخَ بْنَ غَازِي الْمَاهِرِ وَمَاتَ مَالِكٌ بِقَسْوَلَ ظَاهِرٍ
وَذَلِكَ فَقْطُ غَيْرِ أَنْ لَا تُورِيَةٌ فِي مُلَاشَارَةٍ لِتَبَيِّنِهِ قُتِلَ لِأَنَّ رَأَيَتْ ذَلِكَ قَارِئَهُ قَوْلَكَ فَازَ مَالِكٌ
قُتِلَ ظَاهِرٌ كَلَامُ الْمَقْرِيِّ لِغَطْ قَطْ لَيْسَ هُنَّ مَنْسَبُ الْمَفْصُودَهُ هُنَّ وَفِيهِ نَظَرٌ فِي الْقَامِوسِ
مِنْ مَعَانِيهَا بِشَدَّهِ الْصِيَاحِ وَالضَّرَعِ وَالشَّوْقِ الشَّدِيدِ وَالشَّدُو وَالتَّضْيِيقِ وَكَلَامًا مَنْسَبٌ لِعَمَّ لِوَرْمَزَ بِقَطْلِعِ

في نفسك شيء، وروى أيضنا عن يحيى بن يحيى أنه قال دخلنا على مالك في رض موطه فلساننا عليه
أقبل علينا وقال الحمد لله الذي أصلحك وأبيك وأمات وأحجا أما انه قد جد أمر الله ولا بد من لفاته
فقلنا كيف تجده يا إبا عبد الله فقال أجدني مستبشر بصحة الأولياء، وهم العلاوة ولا عز على
له بعد الآيات، منهم ومستبشر بطلب هذا الأمر يعني العلم ثم حدثهم بضيائه قوله (وكانت
وفاته) قال في الدياج اختلف في تاريخ وفاته وال الصحيح أنها كانت يوم الأحد تمام اثنين
وعشرين يوما من رمضان في دبيع الأول سنة تسع وتسعين و مائة وقيل لعشرين رمضان وقيل ل الأربعين
أو ثلاثين شعبان وقيل في رجب وقيل غير ذلك هـ الخ و قال مصعب بن عيسى ثقات صدر وصلي عليه
عبد الله بن محمد بن إبراهيم أمير المدينة وكان من حل نشه وترك من الأولاد يحيى ومحما
وجادا وأم البنين وأسمها فاطمة زوج ابن أخيه اسماعيل وكانت تحفظ الموطأ وكانت تتفق خلف
الباب عند القراءة فلما خلط الغارى تقرت الباب ليتعلق مالك بذلك فبرده وكان ابنه محمد
يحيى وهو يحرس فلا يجلس فيقول مالك إنما الأدب أديب الله هذا ابن وهذه ابنة ويفول في
بعض الأحيان بما يرون على أن هنا الشأن على أن هنا الشأن لا يورث وإن أحدا لم يخلف
أباه في مجلسه إلا عبد الرحمن بن القاسم أبا ابن محمد بن أبي بكر وبذلك تركه ثلاثة آلاف دينار
وبثلاثمائة ونinetين . قوله (ورمز بن غازى الخ) ذكر ذلك في تكبيل التقييد أى تقييد أى
على المدونة وتحليل التقييد أى الواقع في كلام ابن عرفة في مختصره من جملة آيات تتعلق بالتاريخ
وهي قوله

فَدَخَلَ الْغَرْبَ لِسُونِ الْأَقْصَى مُوسَى وَطَارَقَ بِمَا لَيَعْصِي

ستة تسع خلاة الوليد وبعد عامين غدا الفتح يزيد
 فافتقر الأندلسى العقابى وبر فى خمسة ليالان
 دخلما بعد الفتح المرواني فى عام قفح عبد الرحمن
 وعقدت رايته فى القطب وبعدها ادريس عام قعب
 اذا قام صنوه على المهدى لل ولبسلى المغرب الفصى
 وبعد ماسم سما النجل الابى وانخرط ياسنا لعام فسب
 وعام قسطل اليت وبعد
 وأشيب والشافى عندي ردا الى اقه بعام رداءه

(تيم) توفى أبو حنيفة عام مائة وخمسين والأمام أحد عام احدى وأربعين وما تبعه وأشار
 الشتال الى وفاة الأئمة الأربعه بقوله

فهمان عف مالك قطع حجة والشافى رده أمر ابن حنبل
 وذيله الملالى بيلادهم بقوله

وميلاهم لهم وغم وصيف وقصد على الترتيب فنتم جل

(فائدة) نقل القرافق فشرح الحصول عن أئمـة الحرمـين آله قال أجمعـون على أنـ العـوامـ ليسـ لهمـ أنـ يـتـقـلـقاـ بـذـاهـبـ الصـاحـبةـ بلـ عـلـيـهـمـ أنـ يـتـعـوـدـونـ علىـ الـأـئـمـةـ الـالـدـالـدـينـ سـيرـ وـأـورـرـ وـأـلـآنـ الصـاحـبةـ وـضـىـهـ عـنـهـمـ يـمـتـابـهـ بـسـائـلـ الـاجـهـادـ وـإـضـاحـ طـرـقـ النـظـرـ بـخـلـافـ منـ بـعـدـ هـ وـمـرـادـهـ بـالـعـوامـ الـمـقـدـدـونـ وـلـوـ كـانـ عـلـىـهـ لـأـنـ الـعـالـىـ عـنـ الـأـصـوـلـيـنـ هـوـ الـمـقـدـدـ وـالـقـيـمـيـهـ هـوـ الـجـهـدـ الـمـقـلـانـ كـامـرـ ثمـ قالـ وـرـأـيـتـ لـأـبـنـ الصـلاحـ أـنـ الـقـيـدـيـتـيـنـ هـوـ لـأـلـاءـ الـأـئـمـةـ الـأـرـبـعـةـ دـونـ غـيرـهـ لـأـنـ مـذـاهـيـمـ اـتـشـرـتـ حـتـىـ ظـهـرـ تـقـيـدـ مـطـلـقـهـ وـخـصـيـصـهـ مـاـهـاـ وـشـرـ وـطـفـرـ وـعـهـاـ فـاـذـ أـطـلـقـواـ حـكـمـ كـلـاـنـ مـوـضـعـ آخـرـ وـأـمـاـ غـيرـهـ فـتـقـلـعـهـمـ الـفـتـوىـ بـحـرـقـهـ الـخـ وـفـيـ الـمـيـارـ آخـرـ بـابـ الـجـانـزـ لـعـصـ الـأـئـمـةـ الـمـحـقـقـونـ أـنـ الـمـقـدـدـ الـصـرـفـ مـثـلـ وـمـثـلـ مـنـ اـشـتـملـتـ عـلـيـهـ هـذـهـ الـأـوـرـاقـ وـأـكـبـرـ مـنـاطـقـهـ مـنـعـ مـنـ الـأـسـدـالـ الـحـدـيثـ وـأـفـوـالـ الصـاحـبةـ بـلـ ذـالـكـ عـنـهـمـ مـنـ الـأـوـلـيـاتـ قـالـواـ وـأـنـاـ يـسـطـمـ عـدـمـ اـسـتـدـالـ الـمـقـدـدـ بـذـالـكـ وـيـشـتـعـنـ القـوـلـ فـيـ الـجـهـالـ حـتـىـ قـلـ أـبـوـ بـكـرـ بـنـ خـيـرـ بـنـ عـلـىـ تـحـريـهـ اـجـاعـ الـأـمـةـ هـ وـفـيـ الرـسـائـلـ لـأـبـنـ عـبـادـ بـدـ كـلـامـ فـيـ هـذـاـ الـمـنـىـ وـالـتـقـوـىـ تـمـنـعـ مـنـ تـحـكـمـ الـأـنـسـ فـيـهـ الـقـاـصـرـ عـلـىـ حـدـيـثـ رـسـوـلـ الـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـتـىـ يـأـخـذـ مـعـاـبـهـ مـنـ الـعـالـمـ الـدـيـنـ هـ وـرـةـ الـأـئـمـةـ

كان أظفرا وانختلف في عام ولادته من ثلاثة وستين إلى سبعة وستين فعمره ينبع على الاثنين وأبوه أنس كان قصها وجده مالك من كبار التابعين أحد الأربعة الذين جروا عنهم ودفنه ليلًا وجداً أيه أبو عامر وأمه أنس أيضًا حابي شهد الشاهد مع المصطفى صلى الله عليه وسلم غير بدر وكان حليما

فهم الذين يملون عراقبها ويضمنونها مواهيبها كما قال ابن وهب لولا مالك والبيت لفضلات وقال سفيان بن عيينة الحديث مفتلة إلا للعلاء يعني لسوه فهو من عدامه بتصرف وفي جواب الآية على اليوسفي أجاب به السلطان مولاي اسماعيل لما سأله عن قضية فعلها عنده رضي الله عنه قال في آخره ثم أنا اليوم على منصب الإمام مالك مقلدون له في قواعده متبعون له في منهبه قلبي لنا أن تعلق من آثار السلف وأفعالهم إلا بما وافق منها علينا يحمد الله متفرق في هذه المسألة وغيرها ولا تجوز لنا الفتوى إلا بالمشهور أو الراجح وتنبع الرخص لا يجوز لنا قولها وعملاً هاتج . قوله (من ثلاث الح) هذا قول يحيى بن بكر وهو الأشهر كافى - الديجاج وقال ابن عبد الحكم سنة أربعين وقال الشيرازي سنة خمس وقيل ست وقيل سبع وقيل ستة تسعين . قوله (أبوه أنس الح) أشار (ش) إلى نسب الإمام ختصرا وبسطه أن يقول مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيان بمجمعمة فتحانية على الصواب ابن خليل مصfra بخلاف مجمعمة وقال الدارقطني بهم والمشهور الأول ابن عمرو بن الحارث الأكبر وهو ذو اصحاب هكذا ذكره عياض وابن فرسون والضمير في قوله يعود على الحارث لا على الإمام مالك خلافاً لما تواتر عليه الشيخ مصطفى قال الملاعلي وقع في النسخ المطبوعة من الديجاج اسقاطاً للحارث الأول قوله (وخدم مالك الح) كتبه أبو أنس دوى عن عمر وطلحة وعاشرة وغيرهم وروى عنه بنوا ثلاثة أنس وأبي سويل نافع والريبع وأغراه عنهم أفريقية ففتحها وكان عمر ابن عبد العزير يستشيره في الأمور كما ذكر مالك في الموطأ وروى مالك عن أبيه عن جده حديث الفسل والبلاس . قوله (صحابي الح) قاله الفاضي يكرن العلاء القشيري ونقل ابن حجر في الاصابة عن النبي أنه لم يرم من ذرته في الصحابة وقال إنه كان في زمان النبي صلى الله عليه وسلم أهـ لكن من حفظ حجة وجود المرجح وهو كوة في زمان النبي . قوله (كان حليفاً الح) أي فهو مولى حليف لأموي عناقة قال الريبع بن مالك المتقدم عن أبيه قال قال لي عبد الرحمن بن عثمان بن عبد الله التميمي ابن أخي طلحة وعنه بطريق مكة يا مالك هل لك إلى مادعناك إليه غيرك أن يكون دعندك وهذا هدمك ما يليل على صحة فأجبته إلى ذلك قوله في الديجاج وقال عياض

لطحة بن عبد العباس أحد العشرة أصبهى من ذى أصح بطن من حبر ومالك من تابع التابعين
لأنه وإن أدرك عائشة بنت سعد بن أبي وقاص وال الصحيح أنها ليست صحابية (وفى طرفة)
أبي القاسم (المجيد) بن محمد سيد الصوفية علاوة على أمهم وطبق أبوه بالقرارير لأنها كان يبيع

لم يختلف عليه النسب في نسب مالك هذا واتصاله بذلك أصح إلا ما ذكره عن ابن اسحاق أنه
مولى بن تميم أى مولى عائشة وهو وهم سببه ما كان بين سلفه وبينهم من المخلف أو المصاهرة أو
هما أى لأن جد الإمام تزوج منهم فما كدت النسبة بينهم هـ وقد رد مالك وغيره على ابن
اسحاق قوله في وقته حتى قيل أن ذلك هو سبب اخراج مالك بن اسحاق من المدينة قوله (من
ذى أصح) أى من ذريته وقدم أنه لقب الماراث الأكبر وعادة عرب حبر أن يلقوا على كلهم
ذلك لأنهم ذوو أصبهى وذوى زين والد سيف بن ذي زين وذوى كلاغ وذوى نواس وذوى هنجز علم قارنت
وضعه فلا تختلف إلا في النسب فيقال أصبهى وكلاعى مثلاً فإن أرادوا جمع هذه الاعلام حذفوا
الجزء الثاني فيقولون من أذواه العين أى ملوكهم الإمام عرب حبرى أصبهى من العرب الفحاطية
لامن العرب المدنية أهل الحجاز خلافاً للخطبى في سيرته حيث قال إن مالكا يجتمع مع النبي
صل الله عليه وسلم في مرأة ولعله ظن أنه من بين تميم من جهة النسب لأن جدهم تميم من
أولاده مرة وعبارة الخطبى لا تقبل التأويل خلافاً للزرقانى في شرح الخطبى لأنه لم يقل تميم حتى
يقال إنه على طريقة الخطبى من نسبة المخلف من صالحهم على جهة النسب بل قال أن مرة من
أجداد الإمام كامس ولذلك اعترض عليه غير واحد وذوى أصبهى هو آخر يصعب بتلبيث الصاد
فيلة الفاخى عياض رحمه الله الجعيم قول (ظاهر) (وفى طرفة المجيد السالك) قال جس المراد
بطريقة منه فى العمل على تحطيم القلب من الرذائل القاطعة عن الله تعالى وتحليه بالفضائل
الموردة بصيرة وذلك متوقف على معرفة حفاظ الأمراض وأسبابها وكيفية علاجها وقد
رجحت الطرق إلى أربعه شاذة وهي فسخ زرقة وجزولة وقدرية ورفاعية وغزالية
والشهور منها في المغرب الشاذلة وآخر (ظاهر) طرفة المجيد يعلم أن شيخ الطريقة كثيرون
لأن طرقه خالية عن الدفع مع شهرته حتى شاع أنه سيد الصوفية هـ ولأن عامة طرق الشاذل
ترجع إليها قوله (علاوة على علاجه) أما الأولى فكان من علاته الظاهر والباطن دليل الأول أنه كان
يفنى وهو ابن عشر سنوات على منصب شيخه أبي ثور بحضرته وهو من الائمة المجتهدين ظهرت
وقال الشعراوى في الطبقات حب المجيد الشافى وروى عنه منهجه القديم هـ وكان شافعيا

الرساج قال ابن السبي ورثى أن طريق الشيخ الجديد وحبه طريق مقوم قال الحلى فانه خال من البدع دائر على التسليم والتغريب والبرى من النفس ومن كلامه رضى الله عنه الطريق إلى الله مسدود الأعلى المقنيين آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال رأيت في اليوم أني أتكلم على الناس فوق على ملوك وقال ما أقرب ما تقرب به المقربون إلى الله تعالى فلت عمل شفاعة بغير ان وفي قوله يقول كلام موفق ولله ولا الثناء لأن رهان في جملة الصوفية بالزندقة عند جعفر المقدار حتى أمر بضرب أعنائهم فأمسكوا إلا (الجديد) فإنه تستر بالفقه وكان يفتى على منهبه أبي ثور شيخ وبسط علم النطع فقدم من آخرهم أبو الحسن التورى للسياق فقال لم تقدمت قل أولاً

ودليل الثاني ما قوله الصوفية من كلامه الذي يير العقول ويدل على أنه من الراسخين في طريق القوم كما في الحالية وغيرها قيل له من أين أخذت هذا العمل أى علم المعرفة قال من جلوسي بين يديه تحت هذه الدرجة ثلاثة سنّة وأشار إلى درجة في داره ومن كلامه المناسب لما نحن بصددنا أنه سئل عن المعرفة بأقه تعالى هل هي كمية أو ضرورة فقال رأيت الأشياخ تدرك بعيدين فما كان منها حاضراً فالناس وما كان غالباً فالدليل ولما كان الحق تعالى غير ياد لحواسنا كانت معرفته بالدليل إذ لا نعلم التقييب والغائب إلا بالدليل ولا نعلم الحاضر إلا بالحسن وأما الثاني وهو العمل فكان له في بدايته مجاهدات عظيمة فكان ورده كل يوم أربعين ركمة وثلاثين ألف تسبيحة ومائة زوربه للنوم وأربعين سنّة ولم يأكل إلا مرة في الأسبوع عشرين سنّة وانتظر ابن عبد عند قوله الحكم لا يستحرر الوردا الاجهول ورؤى بعد موته قيل له ما فعل الله بك قال ذهب تلك الاشارات وفدت تلك العبارات وما يعني إلا ركيبات كنت أركبها في جوف الليل قوله (مقوم) أى لا اغتر جراج فيه وفسر الحليل عدم اغترابه بـ مساعد (ش). قوله (أبو الحسن الحنفي) اسمه أحمد بن محمد ثنا يبغداد وفيها ولد كان من جملة الشفاعي وعمله القوم لم يكن في وقته أحسن طريقة منه كان من أفران الجديد حب البرى السقطي وحمد القصاب كان اذا دخل المسجد اقطع صوته السراج من حيث وجهه فلقب بالتورى مات سنة خمس وسبعين وما تسعين ومن كلامه أعز الآشياخ في زمان شيشان عالم يعمل بعلمه وعارف ينبع عن حقيقة وقال مراد الله من خلقه ما هم عليه فإن أقام الله عبداً في مقام فالواجب على العارف أن يقر فيه بقلبه ثائلاً ما كان فإن كان لا تسلية الشريعة رغب في

أصحاب بحثة ساعة فيت وأئمـةـ الخـلـيقـةـ فـرـدـمـ الـقـاضـيـ فـأـلـ التـورـىـ عـنـ قـهـياتـ فـأـبـاـلـهـ ثـمـ قـالـ وـبـعـدـ فـانـ لـهـ عـبـادـ إـذـ أـقـامـواـ بـالـقـبـوـ وـإـذـ اـتـصـفـواـ بـأـقـاصـيـ فـبـكـ القـاضـيـ وـأـرـسـلـ إـلـيـهـ الـخـلـيقـةـ أـنـ كـانـ هـوـلـاـ زـنـادـقـ فـأـسـعـلـ وـجـهـ الـأـرـضـ مـسـلـ خـلـيـ سـيـلـمـ .ـ أـخـذـ (ـالـجـيدـ)ـ عـنـ جـمـعـ مـنـ أـجـلـهـ عـالـمـ الـسـرـىـ السـقـطـيـ عـنـ أـبـيـ مـحـفـوظـ مـعـرـوـفـ الـكـرـتـخـيـ مـوـلـ عـلـىـ الـأـطـرـوـنـ مـوـسـىـ الـكـاظـمـ عـنـ دـاـدـوـ

الخـرـوجـ عـنـهـ بـالـسـيـاسـةـ وـيـنـظـرـ مـاـيـفـدـ إـلـهـ تـعـالـ .ـ قـوـلـهـ (ـفـرـدـمـ الـقـاضـيـ الخـ)ـ)ـ هـوـ اـسـاعـيلـ بـنـ اـسـحقـ اـبـنـ اـسـاعـيلـ بـنـ حـادـ بـنـ زـيـدـ مـنـ شـاهـيرـ عـلـىـ الـسـالـكـةـ وـسـادـاتـهـ وـعـلـاـتـهـ مـكـثـفـ الـفـضـلـ رـهـاـ طـوـبـلـاـ تـوـقـ فـلـأـهـ سـتـ تـتـيـنـ وـتـسـاـيـنـ وـمـائـيـنـ وـلـهـ تـأـلـفـ جـلـيـلـ أـنـظـلـ الـدـيـاجـ وـبـيـتـ آـلـ حـادـ مـنـ أـشـرـافـ الـبـيـوتـ مـكـثـ فـيـهـ الـطـلـبـ نـحـوـ تـلـاغـةـ سـاـمـ مـنـ ذـيـنـ جـدـمـ الـأـمـامـ حـادـيـ زـيـوـأـيـهـ سـعـيدـ .ـ قـوـلـهـ (ـفـالـهـ الخـ)ـ)ـ يـقـالـ أـنـ لـمـ سـأـلـهـ لـمـ يـكـنـ عـلـىـ بـاـ فـالـفـتـ يـبـيـأـ وـشـهـلـاـمـ أـطـرـقـ بـرـأـهـ ثـمـ أـجـابـ فـالـهـ القـاضـيـ عـنـ التـغـاءـ فـقـالـ سـأـلـتـ عـنـهـ مـاـكـ الـمـيـنـ فـقـالـ لـأـعـلـمـ لـوـ كـذـامـلـكـ الـشـهـالـ فـسـأـلـتـ قـلـيـ فـأـخـبـرـقـ عـنـ رـوـقـ وـفـيـ شـرـحـ الـحـكـمـ لـاـنـ عـجـيـةـ عـنـ قـوـطـاـ يـأـبـيـاـ كـيـفـ يـظـهـرـ الـوـجـودـ فـيـ الـدـمـ الـحـمـ مـاـنـصـهـ وـسـتـ أـبـوـ الـحـسـنـ التـورـىـ أـبـنـ إـلـهـ فـقـالـ كـانـ إـلـهـ وـلـأـبـنـ وـالـخـلـوقـاتـ فـيـ عـدـمـ فـكـانـ جـيـثـ هـوـ وـهـوـ الـآنـ جـيـثـ كـانـ اـذـلـأـبـنـ وـلـأـمـكـانـ فـقـالـ لـهـ السـائـلـ وـهـوـ عـلـىـ بـنـ تـورـ القـاضـيـ فـيـ قـصـةـ مـخـنـةـ الـصـرـفـةـ فـاـهـدـ الـأـمـاـكـنـ وـالـخـلـوقـاتـ الـظـلـمـةـ فـقـالـ عـزـ ظـالـمـ وـمـلـكـ قـاهرـ وـخـلـوقـاتـ ظـلـمـةـ بـهـ وـمـاـدـارـهـ عـنـ لـاهـيـ مـتـصـلـهـ بـهـ وـلـاـ مـنـصـلـهـ عـنـ فـرـغـ مـنـ الـأـشـيـاءـ وـلـمـ تـرـغـ مـنـ لـأـنـهاـ مـحـاجـةـ إـلـيـهـ وـهـوـ لـأـيـحـاجـ إـلـيـهـ فـقـالـ صـنـقـتـ فـأـخـبـرـيـ مـأـرـادـ إـلـهـ بـعـثـقـهاـ فـقـالـ ظـلـورـعـهـ وـمـلـكـ قـالـ فـسـأـرـادـهـ مـنـ خـلـقـهـ قـالـ مـاـمـ عـلـيـهـ قـالـ أـوـرـيدـ مـنـ الـكـفـرـ الـكـفـرـ قـالـ التـورـىـ أـيـكـفـرـونـ بـهـ وـهـوـ كـارـهـ قـفـالـ القـاضـيـ أـخـبـرـيـ مـأـرـادـ إـلـهـ بـخـلـافـ الشـيـعـ وـتـقـرـيـقـ الـمـلـلـ قـالـ أـرـادـ بـلـاغـ قـدرـهـ وـبـيـانـ حـكـمـهـ وـبـإـجـابـ لـطـفـهـ وـظـهـرـعـدـهـ وـاـسـانـهـ وـهـوـ كـلـامـ غـيـرـ فـيـ مقـامـ التـرجـيدـ وـلـمـ هـذـهـ قـصـةـ أـخـرىـ وـقـمـتـ لـهـ .ـ قـوـلـهـ (ـجـاءـةـ الخـ)ـ)ـ مـنـهـ أـبـوـ عـبدـ اللهـ الـحـسـيـ صـاحـبـ كـتابـ الصـاصـعـ فـعـيـوبـ الـفـسـ وـقـدـ أـتـيـ عـلـيـهـ الـغـرـالـ وـمـنـهـ مـعـدـ الـفـصـابـ وـذـاـ الـرـونـ الـمـصـرـيـ وـأـخـذـ عـنـ الـجـيدـ جـمـاعـهـ مـنـهـ أـبـوـ مـحـمـدـ الـجـرـريـ وـهـوـ الـذـيـ خـلـقـهـ فـبـيـلـهـ وـأـبـوـ طـالـبـ الـكـيـ وـالـخـلـاجـ وـابـنـ شـرـيعـ الـفـقـيـهـ كـانـ إـذـ تـكـلـمـ فـيـ الـفـرـوـعـ وـالـأـصـولـ أـذـلـ الـعـقـولـ وـيـقـولـ هـذـاـ بـرـكـةـ بـحـالـةـ الـجـيدـ .ـ قـوـلـهـ (ـعـنـ عـلـىـ الرـضـيـ الخـ)ـ)ـ ذـكـرـ اـبـنـ حـسـنـ فـيـ الـصـوـاعـقـ وـغـيـرـهـ أـنـ سـيـدـنـاـ عـلـىـ الرـضـيـ لـمـ أـدـخـلـ نـيـساـيـوـرـ تـلـقـاءـ الـخـاطـيـانـ أـبـوـ زـرـعـةـ وـأـبـوـ مـسـلـ الـطـوـسـ وـمـمـاـ خـلـقـ كـثـيرـ

الطائفي عن حبيب الحجم عن الحسن البصري عن علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولما أمر شيخه بالكلام مع الناس استنصر نفسه عن الذكير والوعظ والإرشاد فرأى النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ليلة الجمعة فأمره بذلك فأقبل إلى الشيخ يخبره فقال الشيخ مكتاشا اقتحمت حتى أذنها فلما جلس على الكرسي ليتكلم تردد كافر بزير المسلمين وجاء حلقة (جم) غير من المسلمين يقصد اختباره فقال ذلك الكافر يا سيدى مامعن قوله صلى الله عليه وسلم إنتموا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله قال أسلم فقد سان أسلام فأسلم وكان في جملة أصحابه وتفرق (المجيد)

وهو مستورد في قيته على يد علة فقالوا يا أبا السيد الجليل يحق آياتك الأطهار الاماوريتنا وجهك وروبرت لنا حديثا عن آياتك عن جدك فكشف عن وجهه وقال حديثي أبي موسى الكاظم عن أبيه جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر عن أبيه زين العابدين عن أبيه شيرك كربلا عن أبيه علي المرتضى قال حديثي حبيبي وقرة عيني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حديثي جبريل عليه السلام قال حديثي رب المرة سبحانه قال كلة لا للإله حصن فمن قالها دخل حصن ومن دخل حصن أمن من عذابي ثم أرضي السر وصار فداء من كتبه فزادوا على عشرين ألفا قال الإمام أحمد لوقريه هذا السندي على جنون لآفاق قوله (عن على الح) هكذا اشتهر عند الصوفية قال سيدى أحمد بن عجيبة وأما واضح هذا العلم أى التصوف فهو النبي صلى الله عليه وسلم عليه ألقه بالروح والالهام فنزل جبريل أولًا بالشريعة فلما استقرت نزل بالحقيقة شخص بها بعضا دون بعض وأول من تكلم فيه سيدنا علي رضي الله عنه وأخذه عنه الحسن البصري ثم ذكر ماعند (ش) إلى المجيد وبعث فيه بعضم بأن الحسن لم يجتمع بسيدنا علي قال (ط) في الأذهار الطيبة النشر وأجيب بأنه رأى عليا على ما صاحبه السيوطي وغيره فلامانع من أخيه عنه لأن الأخذ باللسان غير مشترط في هذه الطريقة وإنما المقصود منه أن يحصل بالصلة وال الحال هداية المرشد وتنوير قلبه وذكر أن الحسن أدرك سبعين بدرها ورأى عليا وعثمان وطلحة وروى عن جماعة من الصحابة وانحصر بآنس ابن مالك وعمران بن حصين وحذيفة ابن أبيهان وعليه عول في هذا الشأن كما أخبر بذلك عن نفسه هاتي قلت أول كلامه يقتضي أن الحسن أخذ الصوف عن علي وآخره يقتضي أنه أخذه عن حذيفة ولا مانع من الجمع فيكون أخذ السر عن على بمجرد اللقاء وليس وهذا كان الحال في القرن الثالث المشهود لها بالخبرية فكان الشيخ يلقى وارث سره فيكتبه في أذنه فيقع له الفتح بمجرد ذلك لطهارة القلوب انظر

سـنـ سـبـعـ وـتـسـعـ وـمـائـينـ وـفـيـهـ ظـاهـرـ وـقـالـ بـعـضـ أـصـاحـابـ
يـاحـسـرـتـاـ مـنـ فـرـاقـ قـوـمـ هـمـ الـصـافـيـهـ وـالـمـصـورـ
وـالـزـرـنـ وـالـقـرـىـ وـالـرـاوـىـ وـالـخـيـرـ وـالـامـ وـالـكـوـنـ
لـمـ تـغـيـرـ لـاـ الـبـلـالـ حـتـىـ توـقـهـ لـلـسـوـنـ
فـكـلـ جـهـرـ لـاـ قـلـوبـ وـكـلـ مـاءـ لـاـ عـيـونـ

(الـالـكـ) طـرـيقـ الـرـقـ الـحـرـقـ الـقـدـسـ يـأـقـيـ بـأـنـهـ شـاءـ اللهـ فـيـ الصـوـفـ فـالـمـاـلـاـلـهـ أـنـ هـذـاـ الـظـلـمـ
اشـتـملـ عـلـىـ فـنـونـ ثـلـاثـةـ الـعـقـائـدـ وـيـسـىـ عـلـىـ الـكـلـامـ وـالـفـقـهـ وـالـصـوـفـ وـهـيـ مـتـلـعـةـ بـأـقـاسـمـ الـدـينـ الـثـلـاثـةـ
عـلـىـ التـرـيـبـ الـإـيمـانـ وـالـاسـلـامـ وـالـإـحـسانـ وـقـدـ مدـحـ الشـعـرـاءـ الـكـلـ مـنـ الـقـنـونـ الـثـلـاثـةـ

الـبـابـ الـخـامـسـ مـنـ الـأـيـرـيـزـ وـأـنـدـ فـوـاعـدـ الـصـوـفـ عـنـ حـذـيـفـهـ وـذـكـرـ اـبـنـ عـيـيـهـ طـرـيقـ أـخـرىـ
الـصـوـفـ وـفـيـ أـوـلـ مـنـ أـخـلـهـاـ عـلـىـ وـلـهـ الـخـيـرـ أـوـلـ الـأـقـطـابـ وـأـخـدـهـ عـنـهـ أـبـوـ عـمـدـ
جـابرـ شـمـ سـرـدـ سـدـهـاـ إـلـىـ أـنـ وـصـلـ إـلـىـ فـسـهـ. قـوـلـهـ (بـعـضـ أـصـاحـابـ) هـوـ رـجـلـ عـجـولـ كـانـ فـيـ قـرـيـةـ
بـهـارـ الـجـيـدـ كـانـ الـجـيـدـ يـقـومـ بـشـأـنـهـ اـنـظـرـ طـبـيـاتـ الـشـرـائـيـ. قـوـلـهـ (الـحـرـةـ الـقـدـسـ) قـالـ
الـشـيـخـ زـرـوـقـ فـيـ الـخـادـيـ عـشـرـ مـنـ شـرـوحـ الـحـكـمـ هـيـ دـاـرـةـ وـلـاـيـهـ وـعـلـىـ التـحـقـيـقـ بـعـرـفـهـ الـمـتـعـدـيـ
لـعـبـدـ تـحـقـقـهـ بـتـقـديـسـ مـوـلـاهـ عـنـ كـلـ وـصـفـ لـأـبـلـيقـ بـحـيـ عـرـفـ أـنـ أـجـلـ مـنـ أـنـ يـعـرـفـ وـأـعـظـمـ
مـنـ أـنـ يـوـصـفـ فـيـقـولـ لـأـحـصـيـ ثـلـاثـ عـلـيـكـ فـيـغـرـقـ فـيـ الصـيـطـرـهـ وـيـتـكـنـ فـيـ التـقـديـسـ فـيـعـكـسـ
تـقـديـسـهـ عـلـيـهـ بـحـيـ يـحـفـظـهـ مـوـلـاهـ فـلـاـ يـعـصـيـ بـلـ يـكـوـنـ مـقـدـسـاـ بـتـقـديـسـ الـلـهـ يـاـهـ. قـوـلـهـ (وـسـيـأـيـ)
تـقـيـيـرـ السـالـكـ) حـاـصـلـهـ أـنـ الـتـوـجـهـ لـطـلـبـ الـحـقـ عـلـىـ سـيـلـ التـدـبـيـرـ وـالـتـهـذـيـبـ وـهـوـ الـرـيـدـوـيـقـالـيـهـ
الـجـذـوبـ وـهـوـ الـمـرـادـ وـكـلـ مـنـهـاـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ مـرـيدـ وـمـرـادـ وـسـالـكـ وـعـنـدـوـ نـقـلـ فـيـ لـطـافـ الـمـانـ
عـنـ أـبـيـ الـبـاسـ الـمـرـسـيـ أـنـ الـنـاسـ عـلـىـ قـسـمـيـنـ قـوـمـ وـصـلـواـ بـكـرـامـهـ أـللـهـ إـلـىـ طـاعـتـهـ وـقـوـمـ وـصـلـواـ
بـطـاعـتـهـ إـلـىـ كـرـامـهـ قـالـ تـعـالـ (الـلـهـ يـجـبـيـ إـلـيـهـ مـنـ يـشـاءـ وـيـهدـيـ إـلـيـهـ مـنـ يـنـتـيـبـ) قـالـ وـعـنـ كـلامـ
الـشـيـخـ أـنـ صـرـفـ أـللـهـ هـتـ طـلـبـ الـرـوـصـوـلـ إـلـيـهـ فـضـارـ يـطـوـيـ مـهـامـهـ نـفـسـهـ وـيـدـأـ طـبـعـهـ إـلـىـ
أـنـ وـصـلـ إـلـىـ حـضـرـةـ رـبـهـ يـصـدـقـ عـلـيـهـ (وـالـذـيـنـ جـاهـدـوـاـ فـيـنـاـ) الـآـيـةـ وـمـنـهـ مـنـ فـاجـأـهـ الـسـيـاـةـ مـنـ
غـيرـ طـلـبـ يـصـدـقـ عـلـيـهـ قـوـلـهـ تـعـالـ (يـعـتـصـ بـرـحـتـهـ مـنـ يـشـاءـ) فـالـأـوـلـ حـالـ السـلـكـيـنـ وـالـثـانـيـ حـالـ
الـجـنـوـبـيـنـ هـاـخـ. قـوـلـهـ (الـمـنـتـدـيـ) هـوـ بـيـنـ مـعـجمـهـ أـيـ الـذـاهـبـ فـيـ وـقـتـ النـدـاءـ وـهـيـ

فائق في الكلام

أيها المفتدى لطلب علماً
طلب الفقه كي تصح حكماً

وفي الفقه قبل

فعلم الفقه أشرف في اعتذار
فعلم طيب يفرح ولا كسب
وكم طير يطير ولا سباق

وفي التصوف قبل

يامن تقاعد عن مكلم خلقه ليس التفاصير بالعلوم الغافلة.

من لم يهذب على أخلاقه لم يتقم بعلومه في الآخرة

أول النهار وخصه بذلك لأنه أفضل من غيره وفيه يطلب الأمر المهم وإن كان طلب العلم حسناً في كل وقت . وقوله (كل علم عبد الح) أي لأن موضوع علم الكلام ذات لفقوصاته وذات الرسول وصفاته وفائدته معرفة الله تعالى ورسله فموضوعه أشرف الموضوعات وفائدة أشرف القوائد وغاية قيل فيه أيضا

بيان تصدر في دست الامامة من مسائل الفقه املأه وتدريسا

أغفلت عن سن التوحد تحكمها شدت فرعاً وما مهدت تأسساً

قوله وفي الفقه قال المذوق ملخصاً

تفقه فان الفقه أفضل قائد للي البر والتقوى وأعدل قاصل

هو العلم المادي الى سن المدى هو المحسن نوع من حبشه الشدائد

فَقَاتِلُوا أَشَدَّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنَ الْفَاعِلِ

وقوله وفي التصوف قال المؤذن كان الحند كثيراً مائلاً

علم الصوف لـ: شهلا الأئمة فلكة بالله عز وجل

وليس بعده من لته، شهادة وكف شهادة الشهادتين مكتوبة.

في قاتمة ابن القاسم

لاینک یعنی ملکه کتاب

وَلِمَنْتَهَا وَلِمَنْتَهَا وَلِمَنْتَهَا وَلِمَنْتَهَا

{مقدمة} يكسر الدال كمقدمة الجنيش من قدم اللازم بمعنى تقدم ومنه (الاتقدمو اين يدي الله

وقال في عصر المقاديد

علم به تصفية البواطن من كدرات النفس في المواتن
به وصول العبد للأخلاص روح العادة بالاختصاص
ونذك واجب على المكاف تخصيمه يكون بالمرف
من الله علينا بما من به على أوليائه بجهة نيه الكرم قال ظلم رحمة الله تعالى (مقدمة لكتاب
للاعقاد) لما فرغ من ذكر مقصوده من هذا النظم وهو جموع العلوم الثلاثة شرع في يانها
وبدأ بعلم المقائد لأن الإيمان شرط في صحة سائر المعاملات فهو كالأساس الذي يبني عليه غيره
قال سيدى العربي الفقىسى فى مراصده

ويند فالعلم أجمل مطلب
والأخير الأوعج علم المعتقد
ذو العقل والأوكده ما واجب
إذ هو عين دأباً فليعتقد
فروعها فهو أحق أنسنة

ولما كانت المقادير أول الواجبات وكان مدارها على الحكم المعلى بأقسامه الثلاث ولا يختلف
عن أحد منها إلا المكافف تعرض (ظاهر) ليان ذلك أولاً وجده مقدمة اشارة إلى أن جميع ملوكه
في هذه المقدمة من المبادئ التي يطلب تقديمها على المتضور بالذات كاسبيه عليه (ش) قوله
(مقدمة الجيش) أعلم أن قدم يستعمل لازماً بمعنى تقديم كما في قوله تعالى (الاتقدموا بين
يدي الله ورسوله) أي لاتقدموا ويستعمل متى دياً وأسما المقبول من الأول مقدمة بمعنى
ذات مقدمة أي ثبت لها التقدم على غيرها ثم نقلت من الوصفية إلى الأسمية للجامعة المقدمة
من الجيش على سبيل الحقيقة العرفية ومن ثم هجر المعنى الأصلي بحيث لا يقع على موصوف
ذلك، فيما للدلالة على النقل من الوصفية إلى الأسمية لاثباته والا ثبت من المعرف ثم أحنت
من مقدمة الجيش وجعلت أساها لكل مقدم على سبيل الاستعارة وتبين بالإضافة في قال مقدمة
على مقدمة كتاب مقدمة الدليل لكننا عند جماعة وقال عبد الحكم على قول السعد والمتقدمة
مساخورة من مقدمة الجيش ما نصه لم يرد أنها مخورة عنها أو استعارة لأنها لا معنى لنقل المفهوم
عن المضاف أو استدلاله منه اذا لا بد من اتحاد اللفظ فيها بل أراد أن لفظ المقدمة مأسنونه من
مقدمة الجيش بقطع النظر عن الإضافة فعندها المقدمة هالخ وبعث منه الإباضي في تقريراته

رسوله) أو المتعدى لأنها لا شرط لها على ما يقتضي تقديمها كأنها تقدم نفسها أو بفتح المثال كمقدمة الرحيل (كتاب) عمل (الاعتقاد) الإمام الجارة للتميل أو للاختصاص والجار والمحروم في موضع الصفة لعدة أو متعدة بها (معينة) من عرف مقنعاً (على) فهم (المراد) الذي هو مسائل الاعتقادات لشروعه فيها على البصيرة وهذه الترجمة سجدة من النثر وحاصل منهاها هذه أمور متقدمة أو تقدم نفسها أو مقدمة على المقصد لأجل كتاب علم الاعتقاد أو خاصة به معينة من عرفها وحصلها على فهم مسائل ذلك العلم ومسهلة لادرائكم على وجوبها يقال مقدمة الكتاب

على البان فاقترن وعلل (ش) تكتب عبارة السعد لما ذكر . قوله (من قدم اللازم) أي مأخوذة من هذا الفعل على منصب الكوفيين أو من مصدره على منصب البصريين ويصح رجوعه للفظ مقدمة في كلام (ظم) ولقدمة الجيش في كلام (ش) نعم قوله أو المتعدى راجع للأول فقط وأما الثانية فمن اللازم قطعاً . قوله (يعنى تقدم) أي وتقديم لا يكون إلا لازماً وأما قوله زيد تقدمه عمرو فمن باب الحذف والإيسال أي تقدم عليه وعناعلى قرامتها بالكسر كا هو الموضوع . قوله (أو المتعدى) هذا راجع لعدة مقدمة العلم التي في كلام (ظم) وهذا الاختلال ضعفه الملاي في شرح القادرية وقصه قبيل ويحوز أن تكون من المتعدى لأنها اشتغلت على سبب التقدم صارت كأنها تقدم نفسها وتقدم عارفها على غيره يجعلها إماه ذا بصيرة فيما يريد الشرع فيه وحذف المفعول كا في الآية على الوجه الآخر وفيه تناقض هو قال (د) في حواري السعد على قرامتها بالكسر لم تتحمل مأخذة من قدم المتعدى فلذا لأن المباحث المذكورة متقدمة لامقدمة شيئاً آخر ولاه لو كان كذلك لأخذت إلى المفعولها بأن يقال مقدمة الطالب الذي عرفها لأن الصفة المتعدية للمفعول الظاهر أضافتها إليه لأن الماء نوع تعليق فلما لم تختلف إليه وأضيفت الكتاب مع أنه غير المفعول على أنها من اللازم . قوله (و بالفتح) أي على أنها مفعول من المتعدى لأن هذه المباحث يقدمها المتكلم أمام المقصد وما قيل من أن فالفتح ليهام كون تقديمها يجعل لإلاستحقاق غير ظاهر لأن المتكلم المرادي لحسن الترتيب إنما يقدمها إذا استحقت التقدم واحتياط كونها مقدمة فلا تستحق بعده لكن الأشهر فيها الكسر وأما الفتح فقليل قاله الملاي وعلى الكسر فالإحسان أن تكون مأخذة من قدم اللازم وقد مر وجده وأما ما وجد به شيخنا الحشيشي فليس بظاهر . قوله (يقال مقدمة الح) أي يقال

لطاقة من كلامه قدمت أمام المقصود لارتباط له بها واتفاقه به ومقيدة الملازمه وترتفع الشروع في العلم بال بصيره على معرفتها كهذه ومرضوعه وغايتها كأنه المولى في شرح التخيس بين المقدمتين تابن لأن مقدمة الكتاب من قبل الألفاظ اذهب طاقة من ألفاظ الكتاب ومقدمة العلم من قبل المعانى اذهب معانى خصوصة ثم يمكن اجتماع مقدمة الكتاب ومقدمة العلم بأن تكون مقدمة العلم مدلولة لمقدمة الكتاب ومقدمة الكتاب دالة عليها كما هنا فإن هذه

هذا الفظ أو الكلمة أو القول أي نطاق مقدمة الكتاب أخ وقوله لطاقة الام يعني على والظرف فهو متعلق بقوله نطاق الجماعة وقوله من كلامه أي من كلام الكتاب واصفاً كلام للضيور من اختلاف العام للخاص في البيان والمعنى لطاقة تافت وآياتاً يقل هكذا لأن ذكر الخاص بعد العام أوقع في نفس ثم اطلاق لفظ المقدمة على الطاقة المذكورة كاطلاق الباب والنفع والفن على بعض أجزائه وذلك لهم يعنون بعض أجزاء الكتاب التي مدلولاً لها ارتباط بالخاص واتفاق بلفظ المقدمة ومعلوم أن أجزاء الكتاب هي الألفاظ قد أطلقوا المقدمة على طاقة من الكلام الذي عرّفوه به لهذا الإطلاق ثابت فيما يفهم لأن اصطلاح جديد أحدهه السعد خلاق السيد قاله عبد الحكم . قوله (لارتباط أخ) أي لارتباط المقصود بها أي عيانيها وقوله واتفاق أخ من حطف السبب على المسبب زاد في المطول سواء توقف عليها أم لا أي سواء توقف الشروع في المقصود من الفن على معناها بأن كان مدلولاً مقدمة علم أم لا هكذا فمه جماعة من الحوائج وفيه الملال وشرح القادرية على أن المراد سوء توقف الشروع في الكتاب عليها أم لا وبمحض فيه بأنه لابد فيها أيهما من توقف الشروع في الكتاب على صورة عليها وبه يفسر الارتباط المذكور ولم يقترب فيه التوصل لازم أن كل جزء من التأليف يصح أن يكون مقدمة له لارتباطه بارتباط الجزء بكله واتفاق الطالب بغير قاتلجزء في معرفة الكل في الجملة وقد علت تلك الأمور مقدمة أم لا بأن ذكرت في الآثار ثم قال بعد ذلك واعلم أن النسبة بين مقدمة العلم ومقدمة الكتاب تابن لأن الأولى اسم للعام والثانية اسم للألفاظ وأما بين مقدمة العلم ومدلول مقدمة الكتاب فاللوم والمحروم والمحروم الوجه كأن دال مقدمة العلم وتنس مقدمة الكتاب كذلك يجتمعان فيها يتوقف عليه الشروع اذا ذكر أمام المقصود وتفرد

المقدمة من حيث ألقاظها مقدمة كتاب ومن حيث معانها مقدمة علم اشتملت على استمداد

المقدمة الكتاب فيها لا يتوقف عليه الشروع في المسائل اذا ذكر أمام المقصود وتفرد مقدمة العلم فيها يتوقف عليه الشروع اذا ذكر في الاتصال خلافاً لما قال ان النسبة العموم والخصوص المطلق بين الآخرين بناء على اعتبار التقدم في مفهوم مقدمة العلم وقد علمنا من تعريف (ش) عدم اعتباره فيها ونحوه للبنان واقتصر في حاشيته على الحال على أن ينبعها العموم والخصوص المطلق بناء على اعتبار التقدم وهو المشهور عندهم كايدل عليه قوله قول المقرى من رام علماً فليقدم أولاً الح وقول ابن زكريا التلمساني فأول الأبواب في المبادى المجمع قوله آخره يزها بيط بسيمه قبل الشروع في الطلب وذلك لأن تقديم تلك المبادى أمام المقصود تقديم ربى عقل كتقدير المقدمة على الفصل والتصور على التصديق فيبني أن قدم وضعاً آتى في أول التأليف لوقف الشروع في مسائل العلم عليها ليكون الطالب على بصيرة وذلك سميت مقدمة وما لم يتمقدم لايستحق أن يسمى مقدمة بل خاتمة أو تامة أو نحو ذلك اذا علمنا هنا فالاعم مقدمة الكتاب والأشخاص مقدمة العلم فكلما وجدت الثانية وجدت الأولى ولا عكس وقد بين (ش) اجتنابهما بقوله ثم يمكن الح وتنفرد مقدمة الكتاب فيها اذا لم يكن مدلولها بما يتوقف عليه الشروع في العلم بل في ذلك الكتاب خاصة كمقدمة الشيخ (خ) ورسالة الوضع وكلام شيخنا الحشني يقتضي أن (د) اقتصر على ينبعها العموم الوجهي ولم يذكر القول الآخر مع توجيهه وليس كذلك كما علمنا من نقل كلامه ومن قال بالعموم والخصوص الوجهي رأى أن تأخير تلك المبادى لا يسلب عنها اسم المقدمة قوله كما أفاده المؤلف أى السعد في المطول والختصر ونماذجه السيد في إثبات مقدمة الكتاب وقال هو اصطلاح جديد منه لانقل بدل عليه في كلامهم ولا هو مفهوم من اطلاقاتهم وأطال في ذلك وتقديم عن عبد الحكم أنه مأخذو من كلامهم بل صرخ بذلك الرغبي في الغائب فقال المتقدمة الخاتمة التي تقدم الجيش وقد استيرت لأول كل شيء قبيل مقدمة الكتاب ومقدمة الكلام هـ قوله بين للقدمين أي بين مفهومهما وقوله من قبيل الألقاظ الح لايقال أن هذه التفرقة تحكم لا مر جح لها لانا قولان مقدمة العلم لما كانت منضبطة غير مختلفة التفت في جانبيها للمعنى ولما كانت معانى مقدمة الكتاب مختلفة التفت فيها للألقاظ التي هي غير منضبطة قوله (ومن حيث معانها الحـ) وبصدق عليها تعريف مقدمة الكتاب لأنـ ما يتوقف عليه الشروع في العلم يرتبط به المقصود

علم الاعتقاد وعلى فائدته وما يتعلّق به وعلى حكمه التزاماً وبيان ذلك أن استمداد العلم أى ما يستمد منه العلم هو ماتيقّى عليه مسائله من أمور تصوّرية وتصديقية فالتصوّرية حدوث أشياء تستعمل في ذلك العلم ويكثر دورها فيه وبها يتصرّف في مسائله ومثلاً في العلم الذي عن بصدده حد الحكم القتلي والواجب والمستحب والجائز والمحظوظ والعرض والقديم والحادث والعلم والازل وما لا يزال ونحو ذلك والتصديقية قضيّاً يتألّف منها أقبيّة متّجهة لسائل العلم وهي امامض ورية وهي المبادي على الاطلاق لأنّها يبرهن بها في كل علم كفولانا

ويتفقّ به فيه . قوله **(أن استمداد الحجج)** الاستمداد في اللغة هو طلب المدد والزيادة وفي الاصطلاح فيه منبهان الأول الناطقة وهو مبادي العلم الاصطلاحية التي تقدم على الشروع في العلم لأنّهم قالوا أجزاء العلوم ثلاثة للموضوعات والمبادي والمسائل وقسموا المبادي إلى تصوّرات وتصديقات وهذا هو الذي أشار له **(ش)** بقوله وهو ماتيقّى عليه مسائله الحجج والثاني للأسوّلين وهو ما يستمد منه العلم وتؤخذ منه أحكام قواعده كاستمداد علم الفقه من الكتب والسنة واستمداد علم العربية من كلام العرب واستمداد هذا العلم من قواعده المقول وسواطع التقول كـ **(يأي)** **(الش)** في المبادي وأشار له هنا بقوله وقد يفسّر الاستمداد بغير ذلك ففإنّه العهد الاستمداد في كلام ابن الحاجب بما يشمل الأمرين فقال وثالثاً أي مبادي العلم استمداده إما اجحلاً في بيان أنه من أي علم يستمد ليرجم إليه عند روم التحقّيق وأما حصيلاً فباقاة شيء عما لا بد من تصوّره وتسويقه أو تحقّيقه لبناء المسائل عليه هقره ومثلاً في العلم الحجج قال في شرح الكبّرى وأما تفسير الآلفاظ التي يحتاج إليها في هذا الفن ففيها العالم بفتح اللام وهو كل ماسوى الله تعالى ومنها الأزل وهو نوع الآزلية ومنها ما لا يزال وهو ما لا يولد والدائم هو الموجود الذي لا يتحققه عدم ويسىء أبداً والحدث هو ما يوجد بعد عدم والمحظوظ هو ما يشغل فرعاً وهو معنى التمييز كالإنسان والحيوان فإن كان دقيقاً بحيث لا يقبل القسمة فهو المحظوظ الفرد وإن كان يقبل القسمة فهو الجسم ويسىء كل واحد من أجزائه جسعاً عند الانقسام لاعتّد الانفراط لأنّ حقيقة الجسم المؤلف والعرض ما لا يقوّم بنفسه وجوده تابعاً لوجود المحظوظ كالمعلم والمحركة واللون ومنها الأكون وهي أعراض خصوصة كالمحرك والسكن والاجتماع والافتراق ثم ذكر معنى الواجب والمستحب والجائز التي اتّصرّف عليها ظلم . قوله **(وهي امامض ورية الحجج)** هي البيّنة بضمّها وتسمى أوضاعاً ومثلاً المتجوّل بما عند **(ش)**

التقى بان لا يجتمعان ولا يرتفعان والضدان لا يجتمعان وقد يرتفعان والكل أعظم من جزئه ونحو ذلك وأما نظرية لا تؤخذ مسلة عند الشروع في سائل العلم لأن من شأنها أن يرهن عليها في علم آخر ف تكون سائل له وبمادى لهذا ومثالها فيما نحن بصدده قولنا مائتى قدمه استحال عدمه والعرض لا يرقى زمانين ولا يقوم بالعرض ولا يقوم بمحلين والمدوم ليس بشيء ويحيط تداخل الأشياء ولا واسعة بين الوجود والعدم وسائل المطلق فانها استنداد لهذا العلم فاقتصر الناظم من الاستنداد على معرفة الله تعالى بما نصب عليه الأدلة المقللة والحوال والجازر وهذه أمور تصورية وأن متعلق الحكم العقل أعني المحكم به منحصر في ثلاثة الوجوب والاستحالة والجرأة وإن كل منها ضروري وفظي وهذان تصدقيان وقد يضر الاستنداد بغير ذلك ويأتي ان شاء الله ما في ذلك ثم عقب ذكر ما هو من قبل الاستنداد بذكر فائدة علم العقائد وثورة المبنية عليه وهي معرفة الله تعالى بما نصب عليه الأدلة المقللة والتقليلية من صفات العلية ونحوه السنة ومعرفة رسلاهم الصلاة والسلام بسائر المصنفات الشرفية والمراتب المديدة وتأهيلك بها فائدة وأخلاقها حكمها الشرعى من الوجوب الاولى ولزم من ذلك أن معرفة هذا العلم واجبة علينا بتقدير الطاقة في حق كل أحد إذا به يتوصل إلى المعرفة الواجبة ويأتي ما في ذلك من الخلاف ثم استطرد ذكر شرط التكاليف الشرعية كلها من المعرفة وغيرها فهذا ليس من مقدمة علم الاعتقاد وإنما ذكر فيها على سبيل الاستطراد وزاد ذكره هنا حتى أنه من مقدمة الفتن الآخرين الذين اشتمل عليهم الكتاب أيضاً أعني الفقه والتصوف كما أنه عليه بأدلة التعميم في قوله وكل تكليف اخ واعلم أن الأمور التي يطلب تقديمها بين يدي العلم قبل الخوض في سائله لافتتها البصيرة ويعبر عنها بالمبادر أنها مما

وقوله وهي المبادر على الاطلاق أي بالنسبة بطبع العلوم لاحتياج كل علم إليها . قوله (واما نظرية اخ) ويقال لها الغرية لكن يجب تسليمها كما أنه عليه (ش) لابقاء العلم عليها ومثل لها المتجوز بأن الاجتماع والخبر المتواتر يفيدين العلم قال لأن ذلك مبين في أصول الفقه ويتوقف على ذلك بعض سائل الكلام كالسمعيات . قوله (مائتى قدمه اخ) سيأتي ما يتعلمه بهذه المسائل ان شاء الله تعالى كل مسألة في عملها . قوله (ويحيط تداخل الأشياء) أي دخول بعضها في بعض على وجه التغود فيه من غير زيادة المحجم لما فيه من مساواة الكل بجزءه وأما التداخل مع زيادة المحجم فلا يحيط كا يأتى في قصة ادريس عليه السلام

الأخرون إلى عشرة وسردها أبو العباس المقرى في أضنة الدجنة تبعاً لابن زكى التلمسانى
في حصل المقاصد فقال رحمة الله

مع أبيه . قوله (إلى عشرة الحج) وجده الخصر أن التوقف إما باعتبار معنى أو باعتبار
الشروع فيه أو باعتبار البحث عن مسائله والأول لما من جهة المعنى وهو الحد ويستلزم الموضوع
واما من جهة النقط وهو الاسم والثاني إما باعتبار المقصود منه وهو الثالثة وفي معنها الفضيلة
وفضل واسعه فإن ذلك مما يبعث على الشروع فيه وأما باعتبار الآدن فيه وهو الحكم والثالث
يسى بالاستدلال عند الأصولين وبالبادى عند للناطقة وهو الحالى على مرحلة نبه
من العلوم كما يأتى . قوله (أبو العباس الحج) هو العلامة الحافظ سيدى أحد بن محمد المقرى
فتح الميم والكاف مثلاً منسوب إلى مقرة بشتيد القاف بلدة بغرب تلسان قال في ذلك عند
قوله وقوله لا والله إلا الله الحج كان في غایة الحفظ والفهم والفصاحة له ولوع بالآداب ولدى التنوير
والإمامية والخطابة بجامع التروين عام اثنين وعشرين وألف إلى أن خرج للحج واستوطن مصر
و بها توفى سنة أحدى وأربعين وألف وفاته أشرفت بالشين والميم والألف مع الإشارة إلى
أنه كان عازماً على استيطان الشام من قولنا في جملة آيات في تاريخ وفيات جمه من شيوخنا
وجامع أشئرات العلم بأمرها . وذا أحد المقرى شام لمزل

الحج وأضنة الدجنة منظومة له في علم الكلام اشتغلت على فوائد الدجنة في الأصل الظلة
قوله (تبعاً لابن زكريا الحج) هو العلامة المغقولى سيدى أحد بن محمد بن زكريا التلمسانى كان
معاصراً للإمام السنوسى وكان يقع بينهما تزاع في بعض المسائل من علم الكلام منها القول
بتكفير المقلد الذى رجحه فى الكبرى لكن رفع عنه كما يأتى توفي بتلسان سنة تسعة وسبعين
وسبعيناً وقيل سنة تسعمائة نظر مقاصد السعد وبه حصل المقاصد ومن الآيات التي
أشار لها (ش) وهي قوله هـ فأول الأبواب فى المباحث هـ الآيات الحج وكان فى أول أمره
حاتكا فدفع له الشيخ العلامة الصالح سيدى أحد بن زاغو غرلا ينسجه له جلاد إلى مجلسه
يطلب منه غرلا آخر يكل عليه فوجده يقرر مسألة من كلام ابن الحاج فاشكل لفظه على الطلبة
قال له ابن زكريا أنا فهمت ثم قرره أحسن ما يبني قال له الشيخ مثلك يشتغل بالعلم لا بالحياة كله
وذهب معه إلى أممها وكانت أممها وحضنها أن خرطه على طلب العلم فاشتغل به فكان

من رام على فيقدم أولاً على بهذه موضوع تلا
واوضح ونسبة ومستمد منه وفضله وحكم يعتمد
واسم وما أفاد والمسائل فذلك عشر التي وسائل
ويعضم منها على البعض اقصر ومن يكن يدرى جميعها انصر
أنا المد فلا سماته بجميع مسائل العلم اجمالاً فقط وضبطها على كل ثنتها فتصوره بأمن الطالب
فوات مارجعه من تلك المسائل وضياع الوقت فيها لا يعنيني بطلب ما هو أجنبي عنها ثم أن من

منه ما كان . قوله (من رام على) كنا عند (ش) وفي رواية هنا والمعنى واحد . قوله
فليقدم أولاً أي قبل الشروع فيه ليكون على بصيرة وهذا يرجح اعتبار التقديم وضمنا في مقدمة
العلم كلام لأن المقدم طبعاً يقدم وضعاً . قوله (وبعدهم الح) أي بعض العلامة انتصر على
بعض من هذه العشرة وذلك لأنها فجأة قسم تحب معرفته وجوباً صناعياً وهي ثلاثة . الخ
وال موضوع الفائدة و يقال لها الغاية و قسم تدب معرفته كذلك وهي مابق ونظم ذلك بعدهم . قوله
حد و موضوع وغاية تحب لشارع و واضح فضل ندب
كذلك حكم نسبة مسائل واسم وما خذل هي الوسائل

والحاصل أن أصل الشروع من حيث هو يقطع النظر عن كونه على بصيرة أو علـى كلام لا يتحقق إلا على التصور يوجه ما والتصديق بفائدة ما وأما الشروع على بصيرة فيوقف على معرفة تلك الثلاثة وأما الشروع على كلامها فيتوقف على العشرة . قوله (أما الحد) يبدأ به لأنـه أمـا الثلاثة وهو في اللئـة المنـع وفي اصطلاح الأصوليين التـرـيف الجـامـع المـانـع سـوـاء كان بالـذـاتـيات أو بالـرـجـينـيات فهو أمـا من الحـد المـطـلق وهو ماـكـان بالـجـنـس والـفـصـل والأـوـل هو المرـاد هـنـا وفائـدة تقديمـه ماـشـارـاه (شـ) بـقولـه فـلاـحـاتـه إـلـيـه قـالـ السـعـد فـشـرـحـ المـفـاصـدـ وـلـاخـفـهـ فـيـ أـنـ حـقـيقـةـ كـلـ عـلـمـ مـنـ الـكـلـامـ وـغـيرـهـ تـصـورـاتـ وـتـصـدـيـقـاتـ كـثـيرـ يـطـلـبـ حـصـولـهـ بـأـعـيـانـهـ بـطـرـيقـ النـظـرـ وـالـاسـتـدـلـالـ فـأـتـحـيـدـ تـصـورـهـ بـصـورـةـ إـجـالـيـةـ تـسـاوـيـهـ حـسـونـاـ لـطـالـبـ وـالـنـظـرـ فـنـ الـاخـلـالـ يـعـاـهـوـ مـنـهـ وـالـاشـتـغالـ بـعـاـيـسـ مـنـهـ وـذـكـرـهـ هوـ الـمعـنىـ بـتـعـرـفـ الـفـكـانـ مـنـ مـقـدـمـاهـ وـإـنـسـانـتـكـ فـيـ بـعـضـ الـلـوـلـمـ سـيـاـثـرـ عـلـيـهـ وـالـأـدـيـةـ لـماـشـعـ مـنـ تـدوـنـ الـلـوـلـمـ بـعـائـثـاـ وـدـلـالـتـهاـ وـتـقـسـيـرـ مـاـيـتـعـلـقـ بـهـأـمـ تـحـصـيلـهـ كـذـلـكـ بـطـرـيقـ التـعـلـمـ مـنـ الـلـمـلـ وـالـغـيـرـهـ مـنـ الـكـتـابـهـ . قولهـ

اكتفى في العقائد بالتقليد عرف هذا العلم بأنه علم يبحث فيه عما يجب اعتقاده وبهذا عرفة السيوطي في كتابه نهاية العلوم مسمياً هذا العلم بأصول الدين يعني أن علم أصول الدين علم مبين فيه ما يجب اعتقاده في حق الله تعالى وفي حق رسle عليهم الصلاة والسلام وإن لم تذكر براهمين ذلك سواء كان ذلك الواجب اعتقاده مما يقدح الجهل به في الإيمان كمرة الله تعالى وصفاته التبوية والسلبية وأحكام الرسالة وأمور المعاذ أم كان مما لا يضر جهله كتفضيل الآتية على الملائكة فقد ذكر السيوطي في تأليفه أنه لومكث الإنسان مدة عمره لم يخطر بباله تحضير النبي على الملك لم يسأل عنه ومن لم يكتف في العقائد بالتقليد وأراد تعرف القدر الواجب معرفة عيناً من هذا العلم عرفة بأنه العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية وبهذا عرفة الجلال

(يبحث فيه) أي يبين فيه ما يجب اعتقاده في حق الله تعالى وفي حق رسle وان لم تذكر براهمين ذلك . قوله (عرفة السيوطي الخ) ونصله أصول الدين علم يبحث فيه عما يجب اعتقاده ه وقال في الشرح ولست أعني به علم الكلام وهو ما ينطبق فيه الأدلة المقلية وتتفق فيه آفواه الفلاسفة بذلك حرام باجماع السلف فن على الشافعى رحمه الله تعالى والنقاوة كتاب له نحو الكراهة ذكر فيه أربعة عشر علماً بدأ بأصول الدين وختم بالتصوف ولم يذكر المتعلق والحساب لأنه كان يقول علماً طريف الله منها المتعلق والحساب وشرحها بشرح طيفيهه أقسام الدراسة للقراءة النقاوة . قوله (في الإيمان) أي في صحة بالنسبة لبعض الصفات كالوجود والوحدة والآلية والنقى ورسالة النبي صلى الله عليه وسلم والصراط والميزان وغير ذلك مما هو معلوم من الدين بالضرورة أو في كماله كغير ما ذكره حتى . قوله (أو كان مما لا يضر الخ) ظاهر هذه العبارة أو كان ما يجب اعتقاده مما لا يضر جهله وهي غير مستحبة لأنه يقال كيجب اعتقاد مالا يضر جهله وأجل الحشى بأن الوجوب بالنسبة إليه يعني التأكيد وهو بعيد وسائل هذا الكلام السيوطي لكن عيارة سالة ماذكر و (ش) تصرف فيها فوقيع في كلامه م الواقع ونصله في شرح النقاوة بعد التعريف المذكور وهو قسمان قسم يقدح الجهل به في الإيمان كمرة الله تعالى الخ وقسم لا يضر كتفضيل الآتية الخ فباربه صحبة وقوله يبحث فيه الخ أي يبين فيه ما يجب اعتقاده وهنالك ينافي أن يبين فيه مالا يجب اعتقاده تماماً وهو ما ينفع عليه ولا يضر جهله وقد ذكر المتكلمون في ذلك مسائل كافية جمع الجواب وغيرة . قوله (العلم بالعقائد الخ) فهذا عرفة السعد في المقاديد وقوله العلم جنس في الحد يطلق على القراءات المدونة

الخل وهو الأنسب بما سلك (ظاهر) في هذا النظم ومن أراد تعریف القدر الواجب معرفة ولو كفاية حده بقوله العلم بأحكام الإلهية وارسال الرسل وصدقها في كل أخبارها وما يتوقف

وعلى ادراكتها وهو المراد هنا بدليل ما يأتى في الفصول بهذه وعلى الملك وخرج بقوله العقائد العلم بغيرها وخرج بالدينية غيرها وقوله عن الأدلة أى الناشئ عنها خرج به التقليد والشك والوهم قال في شرح المقاصد واعتبروا في أدتها اليقين لأنه لاعبرة بالظن في الاعتقادات ظهر أنه العلم بالعقائد الشرعية الاعتقادية المكتتب من أدتها اليقينة وهذا معن العقائد الدينية وسواء توقف على الشروع أم لا وسواء كان من الدين في الواقع كلام أهل الحق أو لا كلام الخالقين وخرج العلم بغير التشريعات وبالشريعت الفرعية وعمل الله تعالى وعلم الرسول بالاعتقادات وكذا اعتقاد المقلد فمن يسميه على ودخل علم الصحابة بذلك وإن لم يسم في ذلك الزمان بهذا الاسم كأن عليهم بالعمليات فمه وإن لم يكن تدوين ولا ترتيب وظلكنا ذات متعلقة الجميع بما يقدر الطاقة مكتتبًا من النظر في الأدلة أو كان ملكه يقتدر بها بأن يكون عددهم من المأخذ والشراطط ما يكفيهم في استحضار العقائد على ما هو المراد بقولنا العلم بالعقائد من الأدلة والنحو المعنوي يشير قول المراقب أنه علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بغير ادراك الصحيح ودفع الشبه والخط. قوله (العلم بأحكام الحج) المراد بالعلم في هذا التعریف القواعد للدورة لأنه هو المناسب له والمراد بالأحكام النسب الثامة التي تضمنتها أو اقتضتها الإلهية كافية الوجود والقدم والبقاء وخرج باحتمالها للإلهية باق المعلم وقوله وارسال عطف على الإلهية أي والعلم بأحكام ارسال الرسل أى الأحكام التي تضمنها الارسال من وجوب الصدق والأمانة ونحوها وسكت عن الآتية بناء على القول بترادفهما أو باختصاص الرسل بوجوب تبليغ الشرائع وقوله وصدقا الحج صريح واندخل فيه قوله رب عليه. قوله (في كل أخبارها) وسواء كانت متعلقة بأحكام الشرعية أم لا. قوله (وما يتوقف الحج) عطف على أحكام أخرى وهي أو الشيء الذي يتوقف الحج وقوله من ذلك أى من أحكام الإلهية وارسال الرسل بيان لشيء وقوله خاصة بحال من ما وقوله به أى بالشيء المتوقف والمراد بما يتوقف الشيء عليه حدوث العالم أو امكانه الذي يتوقف عليه بعض أحكام الإلهية كثبوت القدرة والإرادة وبعض أحكام الرسالة كثبوت صدق الرسل في أخبارهم الدالة على الأحكام الشرعية وخرج بقوله خاصة به علم المتعلق فإنه يتوقف عليه أحكام الإلهية والرسالة على جهة الاستدلال وليس خاصة به بمحض

شيء من ذلك عليه خاصاته وتقرير أداتها بقوة هي مظنة لزد الشبهات وحل الشكوك وهذا حد ابن عرفة كاً قوله في شرح الكبري نظير أن هذا العلم على ثلاثة مراتب وأن اختلاف المحدود لاختلاف المحدود ونبت على ذلك دفعاً لحيرة الواقع على حدود المخلقة وأما الموضوع

في جميع المعلوم والمراد بأحكام الالوهية والرسالة الاصحاق التي دليلها عقلي كالوجود والحياة وصدق الرسل في الأحكام الشرعية لاما دليله بمعنى كالسمع والبصر والبصرة . قوله (وتقدير الحج) عطف على أحكام أى العلم بتقرير أدلة الأحكام حال كون التقرير متبايناً بقوة الحج مثلاً قوله العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث اذا وردت شهادة على احدى مقدمتيه وكانت له قوتها على ردها فانت عارف بعلم الكلام وتسى متکلاً والا فلا تغير قول الأصوليين لا يسمى بالقيقة الا الجبند نعم من اى بدليل جعل ويعبر عن تقريره ورد شهادة فليس يمكنه كاً اى وقال ايو على في القانون بعد ان ذكر عن الانقدامين ائمهم تسموه الى انواع خمسة مانصه فالحاصل من علم الكلام عندنا اليوم أنه العلم الباحث عن الممكنات من حيث اثبات موجودها وصفاته وأفعالها وخطابه خلقه وأحوال الخطاب وما يتوقف عليه شيء من ذلك خاصاً به فادخلنا في الموضع الملم لأن ذلك ستة المدخلات ماقولوه في تعريفهم ودخل في آخر الخطاب التبويبات والسمعيات ولا حاجة الى زيادة تقرير الأدلة الواقع في تعريف ابن عرفة لأن العلم هو ذلك الحج لكن قد يقال للاحاجة الى ذلك في تعريفه هو حيث صدره بدليل الصانع وهو قوله الباحث عن الممكنات من حيث الحج مختلف حد ابن عرفة فلم يصدره بذلك مع أن مراد العلم بالمقائد مع الدليل التفصيلي ولذا زاد ما ذكر وبذلك خالف التعریف الأول فتأمل . قوله (هي مظنة) الحج بهذا خالق التعریف الثاني والشبهات جميع شهادة وهي ما يظن دليلاً وليس بدليل سميت بذلك لأنها تشبه في الظاهر أو لأنها توقع في الاشتباه والالتباس وقوله وحل الشكوك أى تغطياً وابطالها والمراد التشكيك مثلاً اذا قال الفلسق لا أعلم أن العالم سادث وأى مانع من قدمه فقوله هذا ليس بشبهة ولكن قديرو يجب شكا للقاصر . قوله (وهذا حد ابن عرفة الحج) وذالك أنه لم ير تفسير ماحده به ابن التلمساني بقوله العلم ثبوت الالوهية والرسالة وما يتوقف معرفتها عليهم جواز العالم وحدوده وابطال ما ينافي ذلك هـ مع أنه أسلوب من حد ابن عرفة وقال انه فاسد العكس خروج أحكام المقادير زاد هو في تعريفه وصدقها في كل أخبارها ويجرب بأن أحكام المقادير داخلة في ثبوت الرسالة لأن الرسول يجب له التصديق في جميع ما أخبر به ومن ذلك

فلا تبه بيقع اختيار العلم المطلوب من غيره لأن العلوم جنس واحد وإنما توعت وتميزت بتعدد الموضوعات حتى أنه لو لم يكن لموضوع مغایر لموضوع علم آخر بالذات كموضوع التحرو والطب وهو النطق العربي بعد التركيب وبذن الإنسان أو بالإعتبار كموضوع المعان والبيان وما اللحظ العربي المركب لكن الأول يبحث عنه من حيث المطابقة للحال والتأثير بحسب عنده من حيث تفاوه في موضوع الدلائل فتصح كونهما علين وتمرغهما بمعرفتين مختلفتين وموضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن أعراضه الذاتية وعن بالذاتية مابليحق الشيء لذاته كادرأك الأمور الغريبة للإنسان أو لأمر

أحكام العد . قوله (وأما الموضوع الح) فانقلت لم لا يقال فيه موضع ك مجلس يكون اسم عمل أجب البرى في حواشي الكجرى بأنه في معنى موضوع الفقهية المقابل للمحول لأن جزئيات الموضوع تكون موضوعات لسائلين الفن ومبادئ الفن تكون محولات تلك المسائل حتى أن ما يذكر من الموضوع وللبادي راجع إلى قصور مفردین وما يبرهن عليه في الفن راجع إلى التصديق بإثبات أحدهما الآخر أو نفيه عنه . قوله (ولاه الح) هذه فائدة تقديم الموضوع على مقاصد الفن وقد ثبت الشارح على تعریف الموضوع من حيث هو لأنها المقصد الأهم فانقلت لاحاجة لذكر الموضوع لأن المدى يستلزم أجياب بأن المراد التصديق بموضوعه يتبارى العلم المطلوب عند الطالب مزيد اختيار ذيته تباري العلوم في نفسها وهذا لا يسْتلزم التبريف لأنها ذكر في على أنه جزء من ماهيتها وأيضاً لا يطرد ذكره في كل تعریف . قوله (حتى أنه لم يكن الح) جواب قوله (لم يصح كونهما الح) ولو قال حتى أنه لو لم يكن لموضوع مغایر لمعلم آخر بالذات أو بالإعتبار لم يصح الح فالمعنى بالذات كما والمغايرة بالإعتبار كذلك كان أوضاع وأسهل لكن الاقتصر حله على ما ذكر . قوله (وهو موضع كل علم الح) هنا تعریف الموضوع من حيث هؤلام ذكر بعد موضع هذا العلم وهو ترتيب حسن لأنه لما كان المقصد التصديق بأن الشيء الفلافي موضع اسلم الكلام وهذا لا يمكن إلا بعد معرفة مفهوم الموضوع لأنه وقع عمولانا في هذا التصديق أولاً قوله (عن أعراضه الذاتية) وهي أقسام ثلاثة وقد مثل لها (ش) قال الصبان وإنما سميت ذاتية لاستنادها إلى ذات المعرض أي نسبتها إليه نسبة قوية أما الأول فهو أمر وأما الثاني فكان المساوى مستند إلى ذات المعرض والمستند إلى الشيء مستند إلى ذلك الشيء فالعارض مستند إلى الذات أيضاً وأما الثالث فالخلاف المجزء داخل في الذات فالمستند إليه في الجملة واحتقرروا بالذاتية عن الأعراض الغربية وهي أيضاً ثلاثة ما يعرض لشيء خارج أعم منه مطلقاً كالحركة

يساوية كالتعجب للانسان بواسطة ادراك الامور الغريبة الذى هو مساو للانسان أى عاشه او يدركه الاعم كالتحرك للانسان لانه حيوان مثلاً موضوع الفقه أفعال المكلفين لانه يبحث فيه عن اعراضها الذاتية من وجوب وحرمة وغيرها وموضوع الحساب الاعداد لانه يبحث فيه عن اعراضها الذاتية من جمع وطرح وضرب وغيرها وموضوع الفرائض التي ذات لانه يبحث فيه عن اعراضها الذاتية من قسمة وغيرها وأما هذا الملم فقد تبأينت أقوالهم في موضوعه

اللاحقة للأيض بواسطة أنه جسم فالجسم خارج عن مفهوم الأيض وما يعرض له الخارج عنه أحسن منه مطلقاً كالضاحك المارض للحيوان بواسطة أنه انسان وان كان عرونه للانسان بواسطة التعجب وما يعرض له الخارج مابين كالحرارة المارضة للسماء بواسطة النار لكن التبليغ بهذا تخييل لأن النار ليست واسطة في العروض بل في البيوت ذات الحرارة القائمة بالداخل الحرارة القائمة بالخارج الصواب أن يقال فاللون المارض للجسم بواسطة السطح وزواجهنهم راجياً وهو ما يعرض له الخارج عنه أحسن منه من وجه كالضحكة المارض للأيض بواسطة أنه انسان وكثريق البصر العارض للبيوت بواسطة أنه أيض هـ وأصله للقطب في شرح الشمسية . قوله (قادر الله المولى الح) كذا في بعض النسخ وفي أخرى الامور أى سواه ذات من قبل العلوم أم لا وهو الصواب قوله (اللاحقة للانسان) أى لذاته وكوجه انساناً قال السيد في حواري الشمسية واعلم أن المعارض التي تلحق الأشياء لذاتها لا تكون فيها وبين تلك الأشياء واسطة في ثبوتها لها في نفس الامر وأما العلم بثبوتها فربما يحتاج إلى برهان هـ قوله (أى عاشه) أشار إلى أن المراد بالتساوی الاختصاص وذلك أن الادراك المثلد كوريسيس مساواة للانسان يحصل عليه حل مواطنة بأن يقال هو ادراك الامور الغريبة ولكن مختص به قال الصبان اذا يوجد فرد منه لا يتعجب فإنه يعرض للأطفال في المهد ولذلك يستحقون عوقلأـ أبو حفص الثاني المراد ادراك الامور الغريبة بالقول لا بالفعل هـ ويعرضهم عبر بالدردش وهو مساو للانسان حقيقة . قوله (كالتحرك الح) نحوه للقطب قال السيد في حاشيته طريقة المتأخرین أنه يجعلون اللاحقة بواسطة الجوه الاعم من الاعراض الذاتية التي يبحث عنها في العلوم وليس بصحيح بل الحق أن الاعراض الذاتية ما يلحق الشيء لذاته وليسوا بهم سواء ، كان جزءاً لما أو عارجاً عنه هـ قوله (لانه) أى التحرك بالازاحة حيوان . قوله (وأما موضوع الح) لما تكلم على

ما هو فن شرح الكبیر موضوعه ملخصات المکنات من حيث دلالتها على موجودها وصفاته ورد بأن البحث في هذا العلم كثيراً ما يكون عن غير أعراض هذا الموضوع واختصار في محصل المقاصد أن موضوعه المعلوم من حيث يحمل عليه ما يصيّر به عقيدة دينية أو مبدأ لها كما قوّلنا الباري تعالى قديم واعادة الجسم بعد فاته حق وقولنا الجسم مركب من جواهر فردية فالباري تعالى واعادة الجسم بعد فاته والجسم من قبيل العلوم المبحوث عنه من الحيثية المذكورة والحق

الموضوع من حيث هو تزيل موضوع هذا العلم بالخصوص وقوله (في شرح الكبیر الح) ونصه وأما موضوع فافية المکنات من حيث دلالتها على وجوب وجود موجودها وصفاته وأفعاله فهو ماهيّة أي حقائق المکنات جمع يمكن وهو ما يصح وجوده وعدمه عقلانياً، وجود أملاً والحوادث ما يوجد بعد عدم وهو المراد هنا لأنّ الحوادث هي التي يبحث عن أعراضها الذاتية في هذا العلم سواء كانت جواهر أو أعراضها أو وجه دلالتها على موجودها افتقارها إليه من جهة حدوثها أو امكانها أو هما على الحالات الآتى قوله (وصفاته الح) يحصل عطفه على موجودها أي وعلى وجوب وجود صفاته ويحصل عطفه على وجود ليشمل السلب وغيره وقوله وأفعال معطوف على وجوب أي وعلى أفعاله ولا يصح عطفه على موجودها لأنّ أفعاله لا تجيء. قوله (ورد بأن البحث الح) يجلب عنه بأن غالب ما يذكر في هذا العلم راجع إلى وجوب وجوده تعالى وإلى صفاته وأفعاله ودليل ذلك كله ماهيّة المکنات وما يخرج عن ذلك إنما ذكر تبعاً قل بعضهم وبيان كون المکنات موضوعاً أن يقول المکنات حقيقة وكل حادث له حدث ثم هذا الحدث لابد أن يكون موجوداً قد يمس إلى آخر الصفات. قوله (واختصار في محصل الح) نحوه لأنّ المسام في المسيرة قال الكمال في شرحها وإنما أعدل عن قول المواقف والمقاصد موضوعه المعلوم من حيث يتصل بآيات العقائد الدينية لأنّه يتناول محولات سائرها فإنها معلومات وحيثية تعلق المقادير معتبرة فيها. قوله (أن موضوعه المعلوم الح) قال الكمال فإنه يبحث فيه عسايجه الباري تعالى كالقدم والوحدة والعلم ونحوها وعما يمتنع عليه كالحدث والتعدد والمحسنة ونحوها وكل ذلك يبحث عن أحوال المعلوم فإذا قيل الباري تعالى قديم مثلاً أو الجسم حادث أو إعادةه بعد فاته حق فقد حل على المعلوم ماصار منه عقيدة دينية وإذا قيل الجسم مركب من جواهر فردية مثلاً فقد حل على المعلوم ماصار منه مبدأ لعقيدة دينية فإن تركيب الجسم دليل على افتقاره إلى موجود له وهو أوضح من كلام (ش). قوله (والحق الح) قال السعد في شرح المقاصد ذهب القاضي الأربوعي

وأن لم ير تضه في عمل المقاصد أن موضوعه ذات الباري وذوات رسلا عليهم الصلاة والسلام فيكون موضوعه أشرف الموضوعات وقيل موضوعه الموجود المطلق من غير نظر لكتبه

الآن موضوع الكلام ذات الله تعالى لأنه يبحث عن صفات النبوية والسلالية وأفعاله المتعلقة بأمور الدنيا ككيفية صدور العالم عنه بالاختيار وحدوث العالم وخلق الأعمال وكيفية نظام العالم كالباحث عن التبريات وما يتبعها أو بأسر الآخرة كبحث المعاد وسائر السعيات فيكون الكلام هو العلم الباحث عن أحوال الصانع من صفاتاته وأفعاله وبعده صاحب الصحف والإله زاد ذات المكانت أيضًا من حيث استنادها إليه تعالى لما أنه يبحث عن أوصاف ذاتية له تعالى وأوصاف ذاتية للمكانت من حيث إنها محتاجة إليه تعالى وهو هنا القول باستظهاره الشيخ الأمير على الجوهر قو جرى عليه سيدى حمدون بن الحاج فى منظورته فى التوحيد قال

موضوعه ذات الله الأعلى والوصف والفعل الأجل فضلا

ولله أعلم ير تضه في حصل المقاصد من أجل التعبير عن ذات الله تعالى بالل موضوع ويجب بأن المراد به الموضوع المصطلح عليه عند المخاطبة المعي عنه باسناده إليه في علم البيان بأن يحمل فقط ذات المولى موضوعاً للحقيقة وتغير عنها بالصفات فتقول ذات المولى يجب لها الوجود مثلاً وكنا التعبير عن صفاتاته تعالى بالعوارض لأنهم قالوا موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية وصفاته تعالى يستحيل وصفها بالعوارض وكنا الأحوال قال الكل في شرح المسيرة اللاقى تسمية ما يبحث الباري تعالى وما يمتنع في حقه صفات لأحوال لاشمار الحال بالتحول والانتقال وهو عمال ولكنهم توسعوا باطلاق الحال على ما يعمها في بيان موضوع علم الكلام بعد اطلاقهم ذلك في تعريف الموضوع الشامل لموضوعات العلوم كلها فقالوا موضوع كل علم ما يبحث فيه عن أحواله الذاتية ويتواءم الموضوع الكلام الحديث الذي يبحث فيه عن أحوال الماء من حيث تعلقها بالمقاييس الحواس التي تأثر في الماء كالحرارة والبرودة والرطوبة والجفون والطعم وينقسم الجوهر إلى حيوان ونبات وجاد وبين أن اشتلافهما بالأنواع أو بالأعراض وينظر في القديم فيبين أنه لا ينكر ولا يترکب ويتبين عن الحال بعضيات

قد يها أوحدنا وأما الواضح فلأن معرفة عالمه دخل في دواعي الآيات و واضح هذا العلم يحسب الأصل الله ورسوله لأن القرآن العظيم وحديث المصطفى الكريم قد اشتملا على بيان العقائد الدينية وكثير من الآدلة العقلية كقوله تعالى (وفي الأرض آيات للوقين وفي نفسك

تجب وأمور تتعجب عليه وأحكام تجوز و بين أن أصل الفعل جائز عليه تعالى ومنه العاليف تفتر إلى حدث وأنه تعالى قادر على بث الرسل وتصديقهم بال مجررات وإن هذا واقع وبحسب تصرف العقل وياخذنى الثقى من الرسول الصادق في جميع ما أخبر به باعث قوله (واما الواضع الخ) المراد به من ابتكر قواعد الفن الذي أربى الشروع فيه وجميع العلوم مرجحها إلى الأقسام ثلاثة عقلي عرض فلا يضر جهل واضنه ولا تأله لأن برهاته في نفسه وقد مهرف الحساب مثل الماجمغ وغيره لا يغير فون واضنه ثم في ذكره كمال وداع إلى الآيات على ذلك الفن ونقل عرض فلا يلزم من معرفة قائله ونافذه ومركب منها كالتحو والفقه وعلم الكلام فتغلب فيه شائبة التقى قوله (واضع هذان) نحوه قوله اليمى في القانون الأولي إن علقم آفي لاته بسيط في كلام الله تعالى يذكر العقائد والنبويات والسمعيات وما يتوقف عليه وجود الصانع من حدود العالم المشار إليه بخلق السموات والأرض والغemos وغيرها والإشارة إلى مناهج المبطلين والاتكارات عليهم والجراب عن شبههم كقوله تعالى (كما بدأنا أول خلق نعيده) وقوله تعالى (فل يحيها الذي أنشأها أول مرة) الآية وذكر حجج الآتية. وحكم لقمان وغيره وتكلم فيه النبي صلى الله عليه وسلم كابطاله اعتقاد الأعراب في الأنوار والمدوى ونحو ذلك وهذا إذا اعتبر الكلام ممزولا عن العلم الالهي فإن اعتبار الالهي وأنه موجود في العلة بعد تنقيحه بابطال الباطل وتصحيح الصحيح فلاشك أن وضعه قد تم و قال اليحوري على الجوهرة واضنه الأشرى ومن تبعه والمازري ومن تبعه يعني أنهم دونوا كتبه ورددوا شبه المعتزلة والا فتوبيج به كل بي من لدن آنم الى يوم القيمة ه قوله (وفي الأرض آيات) أي دالة على وجوده تعالى وقدره ووحدانيته وغير ذلك وفي نفسك آيات من تراكم الحلق وبمجائب ما في الأرض أفالا تصورون ذلك ولاشك أن ما في الجسد من الحواس الظاهرة كالوجه وما اشتمل عليه ومن التماقق الباطنة كالزوج والعقل آيات شاهدات يوجد صفاتهما ويقال عليه وقدره وهي بصر لا ساحل لها انظر شرح الكبرى وجنس على الرسالة عند قوله . وصورة في الأرجام يحكمه وفي الحديث من عرف نفسه عرف

أفلاتيرون) قوله (لو كان فيما آهناً لافتة) وأما الذي تصدى لحرر عقائد أهل السنة وتلخيصها ودفع الشكوك والثبي عنها وباطل دعوى المتصوم وجعل ذلك علماً مفروداً بالذين فبو أبو الحسن الأشعري ومن ثم جعله صاحب عحصل المقاصد وغيره واضعاً لهذا الفتن وقد تقدم التعريف به وتورد هنا بعض أخباره قال عياض في المدارك كونه في ابتداء معتبراً أن صح لا ينفعه فقد كان من هو أفضل منه كافراً ثم أسلم بـ هذا أدلة على ثبات قيمه وصحّ بيته ذكر أبو عبد الله الأزدي أنه لما رجع إلى منصب أهل السنة كثُرَ التساؤل عنه وسئل عن ذلك قال نعمت ليلة من رمضان فرأيت المصطفى صلى الله عليه وسلم كأنه رفيقي بوجهه وقال يا أبو الحسن كتبت الحديث قلت نعم قال فكتبت شيئاً كتبت أني قلت إن الله تعالى يرى في الآخرة بالإبصار قلت نعم قال فلم لا تقول به قلت قاتل عندى أدلة المقول على استحالة رؤية القديم فأول ما أخبر قال ألم تجد أدلة المقول على أنه يرى بالإبصار قلت لا قال أطالب بمقدح خلاف ما اعتقدت فما اعتقدت وأخذني ثم عظيم وترك الكلام وانتقلت بالحديث والتفسير فإذا كانت المشرفة الثانية رأيه صلى الله عليه وسلم فقال ما حملك فيها طلبت منك قلت تركت الكلام وانتقلت بالحديث والتفسير فغضب وقال أقول لك شيئاً وتحمل غيره لم أقل لك ألغِ الكلام بل قلت لك أطلبه واعمل مسألة الرؤبة فاقتبست وأخذني أكثر من الأول وقلت كيف أدع المناهب المقررة بالثمامات فأول ما لي أن اعتقدت خلاف مأعلم ومن تشنيع المغيرة أن قلت بما يدعوني إليه المنام فبقيت متفكراً لأنني طعاماً ولا شراباً إلى ليلة سبع وعشرين خرجت إلى مسجد البصرة لأصل مع الناس من الليل ما شاء الله فوقع على نوم كالموت فرجعت بما يكتسب من ذلك قمت فرأيت المصطفى صلى الله عليه وسلم يقول ما عاملت فيها قلت لك قلت يا رسول الله كيف أدع منها نصرة أربعين سنة وصنفت فيه ورسخت بقول الناس هذا موسوس بدع المناهب بالثمامات فغضب غضاً شديداً وقال كذلك كانوا يقولون في موسوس ومجون وما ضممت حق الله لقولهم أو يهدى هذا من الثمامات وقد ترددت إليك في الشهر ثلاث مرات هذه اعتبارات باطلة

ربه . قوله (لقدتنا) أي لا يخل نظامها المشاهد بناءً على أن الملازمة عاديّة كما ذهب إليه السعد أولئكاً وجدنا بالكلية لما يوحي إليه التعدد من رجوع الآثر الواحد أثرين مع الاتفاق ومن غيرهما مع الاختلاف بناءً على أن الحجة عقلية كما ذهب إليه غيره كما يأتى قوله (فهو أبو الحسن الخ) وكذا أبو متصور المازري وقدم أن الإمام مالكاً ألف رسالة

فدعها وانصر مسألة الرؤية وأن القرآن غير مخلوق والقضاء والقدر وإن الله يقدر كل شيء، وانه يعلمك الآلة واسلك طريق الكتاب والستة وحجة العقول وأنا لا أعود إليك بعد هذا فتنت وشرح الله صدرى لهذه الطريقة فنصرتها وأيدني بعموهه . وأما النسبة فلأن عبرتها يطلع على أن العلم المطلوب يستمد من علم آخر فيكون الآخر أعلى ويستمد منه آخر فيكون الآخر أدنى وكل علم كانت مسائله المطلوبة فيه بالبرهان مبادى علم آخر تتوحد فيه مسألة فيتوقفان على الأول من الأعلى وكلا الثاني والثاني أدنى وجزئيا للأول كعلم الحساب مع علم الفرائض وكالمتعلق مع الكلام فلتوقف علم على ثان وثان على ثالث كان المتوسط أعلى وكلا باعتبار ماضيه وأدنى وجزئيا باعتبار ماضيته كعلم البيان يتوقف على التحريف فيكون أدنى وجزئيا للحرو لأن مسائل التحريف في البيان مسألة وتبين عليها مسائل البيان ويتوقف عليه التفسير فيكون علم البيان أعلى وكلا بالنسبة إلى التفسير والمراد بالبيان ما يشمل علم المعان إذا عرف هنا فعلم الكلام كلي وأعلى بالنسبة إلى سائر العلوم الدينية فتبنته لها كنية العام الخاص لأنه يحكم في جميعها وترد قضيائهما لمواهله لأن قواعده قطعية قال في حصل المقاصد

(فصل) نسبة الكلام العلم دينية يحكم فيها بالعموم
 فهو لها كمثل الكل وهي له كنية الجزء
 من أجل ذاته توقفت عليه والعكس غير ثابت لديه

في الرد على القدرة وتتكلم فيه عمر بن الخطاب وخاصة في قبل الأشعري الفلاسفي وعبد الله بن كلاب وغيرهما الذي اشتهر بذلك الأشعري والمازيدي قوله (وأما النسبة الحرف) المراد بها أحدي النسب الأربع التي لا بد لكل معمولين من واحدة منها وهي الجموعة في قول القادرى وكل معمولين فاعلم قد وجب بينهما بعض من أربع نسب وهي العموم والخصوص المطلق أو الذي من جهة يتحقق ثم المساوات مع البيان والحصر في ذلك بغير كامن ثم إن النسبة إنما تشير بين موضوعات العلوم الخلو اعتبرت بين ذواتها لكي كانت كلها متابعة قوله يستمد من علم آخر أي وإذا علم الطالب ذلك بما يستمد منه ليكون على بصيرة ويسهل عليه العلم المطلوب قوله (فعلم الكلام كلي الحرف) قال أبو علي في القانون وأما نسبة من العلوم فلا يذكر أن نسبة كل علم تابعة لموضعه أن عاما وأن عاما بموضع هذا العلم أعم الموضوعات ماخلا المتعلق

وأما الاستمداد فلا أنه يعرف مراتب العلم فيطبع على ما حققه أن يقدم في الطلب ما حققه أن يوخر وهو الحال على معرفة النسبة كما مر وسبق بيان الاستمداد وإن من الاستمداد لهذا العلم قول الناظم وحكتنا المقلل إلى قوله كل قسم وحقهم من يفسر استمداد العلم بما خدنه وأصله المستبط وعليه قبل أن استمداد هذا العلم من قوام العقول وسماط المقبول وعله درج في حصل المقاصد وهو وإن كان خلاف اصطلاح الأقدمين في معنى الاستمداد لكن لامشاحه في الاصطلاح وأما القضية فلأن معرفتها من دواعي الإقبال وتشاطط الطالب في سبيل عليه الطالب

وأما بحسب الترuff فالعلوم الدينية كلها متوقفة عليه موجوداً وعندما لا يصبح ثبوتاً على شرعاً قبل ثبوت الشرع لا يوقف على صدق الرسول الموقوف على ثبوت المجردة الموقوف على وجود الله فاعل اختبار الموقوف خارج على النثار في علم الكلام فهو كل العلوم الشرعية وهو مبنينا وأماماً للغافل عن علوم العقل فيمكن ادراكه باللهم ولكن أخذناه بعيداً عنها ووصلنا إلى تحقيق العلوم الشرعية موقوف عليه فالعلوم كلها متوقفة عليه ووقف ما هو أحسن وانصر من كلامه في حوشى الكبرى وانسب لكلام ش من قوله (وأما الاستمداد أخ) تقدم أن فيه اصطلاحين الأول للنطاقة وبه قرر ش فيها تقدم وأشار له هنا قوله وسبق بيان في الثاني للأصوليين وهو قوله ومنهم من يفسر الاستمداد أخ قوله وهو الحال على معرفة النسبة يعني على مالنطاقة قوله (وان من الاستمداد أخ) هنا هو الذي اقتصر عليه ابو علي في حوشى الكبرى ونفسه وأما الاستمداد هذا العلم وتنص مباديه أيضاً أن ما يتوقف عليه الشروع في مسائله فهو المسائل الثلاث الوجوب والاشتغال والجواز من حيث تصورها كما يأتي عند صـ اذا التكـ يـ فيها ثـارة وـيتها اـخرى وـذلك فـرع تصورها وـ بذلك تـعلم انـها مـبادـيـ من حيث تـصورـها مـسائلـ من حيث اـثـباتـها وـ فيها لـانـها هـيـ التي تـكونـ محـولاتـ لـمسـائلـ الـعلمـ كـماـ يـأـقـ وـالـمحـمولـ لـابـدـ أنـ يـتصـورـ قـبـلـ وـقـوعـ الصـدـيقـ فـلاـ اـشـكـالـ فـ كـوـنـهاـ مـبـادـيـ وـ مـطـلـوـبـةـ لـاـخـتـلـافـ الجـهـةـ وـهـذـاـ شـانـ الـمـبـادـيـ وـخـوـهـ فـيـ القـائـونـ وـقـدـمـ

أنـ منـ الاستـمـدادـ حدـودـ أـشـيـاءـ تـسـتـعملـ فـيـ الـعـلـمـ وـيـكـثـرـ دـوـرـهـانـهـ قـولـهـ (ـوـعـلـىـ درـجـ أـخـ)ـ وـكـذاـ

سـيدـيـ حـدـونـ بنـ الحاجـ حيثـ قالـ يـمدـ منـ قـوـامـ العـقـولـ حـدـداـ وـمـنـ سـماـطـ المـقـولـ قـولـهـ (ـخـلـافـ اـصـطـلاحـ الـأـقـدـمـيـنـ)ـ أـيـ وـهـوـ اـصـطـلاحـ بـعـضـ الـأـصـرـلـيـيـنـ وـتـقـدـمـ أنـ الـعـنـدـ فـرـسـ الاستـمـدادـ

فـ كـلامـ اـنـ الـحـاجـ بـالـأـصـطـلاحـيـنـ قـولـهـ (ـوـأـمـاـ الـقـضـيـةـ أـخـ)ـ الـمـرـادـ بـهـ اـفـضـلـ الـقـلنـ الـذـيـ اـرـيدـ

الـشـروعـ فـيـهـ عـلـىـ غـيرـهـ وـأـمـالـ يـكـنـفـواـ بـعـرـفـةـ الـفـائـدـةـ عـنـهاـ تـشـيـطـ الطـالـبـ وـزـيـادةـ فـيـ رـغـبـتـهـ لـانـ

وفضيلة كل علم بحسب شرف معلومه وقائمه ومعلوم هذا الفن أشرف المعلومات وهو صفة الله تعالى ورسله على الوجه الصحيح المطابق للواقع وقائمه أشرف القوائد وهي معرفة المبود والواسطة يده وبين عباده فيقال بالسعادة الإبدية أن ختم الله عليه بالحسنى نسأله تعالى أن يمن علينا بحسن الخاتمة بفضله وكرمه وإذا عرفت أشرفية معلومه وقائمه عرفت أنه أفضل العلوم الشرعية أعلى القدر الواجب منه علينا على الاختلاف فيه كما سنتsume انه شاء الله وقدم قول بعضهم

النقوس بجوبه على الرغبة في الفحائل وما من علم الاوله فضليه بحسب موضوعه وحكمه وغاياته يختص بها غير أن ذلك قد يكون حقيقاً وقد يكون افتراضياً فكون له كمال بحسب مادته وفصاله بحسب ماقولة قوله (ومعلوم هذا الفن الحرج) قال في شرح المقاصد لما بين أن موضوعه أعلى الموضوعات ومعلومه أصل المعلومات وغاياته أشرف الغايات مع الاشارة إلى شدة الاحتياج إليها فإنه العلوم الدينية عليه والاشعار بوناقة براعته لكتورها يقينية تطابق عليها المقل والشرع بين ذلك أنه أشرف العلوم لأن هذه جهات شرف العلم وما يدل على شرفة أيها أن جميع العلوم تتقطع بفنا المكافئ وعلم التوحيد لا يتقطع بل يزداد وضوها ويظهر منه ما كان خفياً ويصير ضرورياً بعد ما كان كسيباً وقال صاحب التذكرة قوله تعالى (شهادة أنه لا إله إلا هو) الآية لا خلاف أن المراد هنا باولي العلم المطلقاً بالتجريد فضلهم بهذا الحديث جعلهم مع قسمه وأنياته وملائكته وهو غالية الفضل . قوله (وهي معرفة المبود الحرج) ونهاياتها فائدة في الخبر أن الله تعالى أوجى إلى داود عليه السلام تعلم العلم النافع قال يا أباي ما العلم النافع قال أن تعرف جلال ولدربك وعظمتك وقال قدرت على كل شيء هنا هو العلم النافع الذي يقربك إلى الله . قوله (وأما قول ابن تيمية صاحب متن الأخبار كان متبرراً في المذاهب الفاسدة حيث ورد في عقده توفي في السجن بسبب أشياء صدرت عنه سنة ٧٧٨ قال النهاي في جواهر البحار ما نصه ونقلت في شرائع الحق عن أكبر علماء المذاهب في ذلك شيئاً كثيراً لا يحتاج منه إلى الزيادة ولكن ذكرت ملخصاتها لزيارة التغير من بدعته مع أن نقلت عن كتاب الصارم المسؤول على شانم الرسول صلى الله عليه وسلم من القوائد ما هو المأمور من هذا الإمام لكتبه عليه وجبه للنبي صلى الله عليه وسلم ولا ينافي ذلك مسائله المعلومة المشومة التي زل بها وخالف جهور الأمة كقوله بالجهة في حقه تعالى ومنته الاستفادة والتي صلى الله عليه وسلم وبغيره من الآئمه والأولى . وتصر به السفر لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم لأن الله اعتقد أن ذلك صواباً وإن كان خطأه فيه في غاية

هـ أبا المقدى ليطلب علـا هـ الـيـتـينـ: وـأـمـاـ قـوـلـ اـبـنـ تـيـعـةـ حـصـلـ فـأـصـوـلـ الدـيـنـ حـالـلـهـ مـنـ

الظـهـورـ وـلـكـهـ يـشـرـ يـخـطـلـ، وـيـصـيـبـ وـصـوـابـهـ كـثـرـ مـنـ خـطـهـ وـلـكـنـ يـدـعـهـ هـذـهـ اـنـشـرـتـ فـهـنـاـ
الـرـمـانـ بـوـاسـطـهـ بـعـضـ الـفـقـرـنـ فـرـجـبـ الـاعـتـاءـ بـرـدـهـ نـصـيـحـ لـالـسـلـيـنـ ثـمـ يـلـوـنـرـجـعـ إـلـىـ الـكـلـامـ
عـلـىـ كـبـهـ فـنـاـ الـجـوـابـ الصـحـيـحـ فـرـدـعـلـىـ مـنـ بـلـدـ دـيـنـ الـمـسـيـحـ وـمـنـاهـ الـسـنـةـ دـيـبـهـ عـلـىـ
الـرـوـافـضـ وـيـانـ مـوـاقـعـ صـرـيـعـ الـمـقـولـ لـصـرـعـ الـمـقـولـ رـدـبـهـ عـلـىـ أـهـلـ السـنـةـ مـنـ الـإـشـاعـرـةـ
وـالـمـازـيـدـةـ وـغـيـرـهـ وـالـقـرـقـانـ بـيـنـ أـوـلـيـهـ الرـحـنـ وـأـوـلـيـهـ الشـيـطـانـ رـدـبـهـ عـلـىـ خـلـاصـةـ الـسـلـيـنـ
مـنـ الـأـوـلـيـاـ وـالـمـارـفـينـ وـكـفـرـ كـثـيـرـاـ مـنـهـ كـانـ الـعـرـبـ الـخـاتـمـ إـذـ عـلـمـ هـذـاـ عـلـمـ أـهـلـ مـنـ إـلـىـ
حـرـمـ صـاحـبـ كـتـابـ الـمـالـ وـالـخـلـلـ لـمـ يـسـلـ مـنـ قـلـهـ أـحـدـ وـقـدـ رـدـ عـلـىـ اـبـنـ تـيـعـةـ الـإـمـامـ السـبـيـ

أـيـ قـيـمـ الـدـيـنـ فـيـاـرـدـ بـهـ عـلـىـ كـتـبـهـ بـأـيـاتـ مـدـحـ فـيـاـ كـتـبـهـ مـنـاهـ الـسـنـةـ هـالـخـ

انتـظـرـ الـجـوـاهـرـ قـدـ كـرـرـ الـكـلـامـ عـلـيـهـ مـوـاضـعـ وـبـسـطـ ذـلـكـ فـكـتـابـ شـوـاهـدـ الـحـقـ فـالـاستـنـاطـةـ
بـسـيدـ الـحـلـقـ وـسـأـلـ عـنـ اـبـنـ حـرـمـ الـمـيـتـيـنـ كـاـفـ فـتـاوـيـهـ الـمـدـيـنـيـهـ وـأـجـابـ بـقـوـهـ هـرـ عـبـدـ خـذـلـهـ اللهـ
وـأـصـلهـ وـبـذـلـكـ صـرـحـ الـأـنـمـهـ الـذـيـنـ يـتـوـاـ فـسـادـ أـحـوـالـهـ وـكـتـبـ أـقـوـالـهـ وـمـنـ أـرـادـ ذـلـكـ فـيـهـ
يـعـطـالـمـ كـلـ الـأـمـامـ الـمـتـقـنـ عـلـىـ اـمـامـهـ وـجـلـلـهـ اـنـ الـحـسـنـ السـبـيـ وـوـلـهـ الـتـاجـ السـبـيـ وـالـعـرـ
اـبـنـ جـمـاعـ وـأـهـلـ عـصـرـهـ وـغـيـرـهـ مـنـ الشـافـيـهـ وـالـمـالـكـيـهـ وـالـخـافـيـهـ وـلـمـ يـقـرـ اـعـزـارـهـ عـلـىـ
الـصـوـفـيـهـ بـلـ اـعـتـرـضـ عـلـىـ مـثـلـ عـرـ بنـ الـخـطـابـ وـعـلـىـ كـاـيـأـنـ الـحـاـصـلـ أـلـهـ لـاـقـامـ لـكـلامـ مـوـزـونـ
بـلـ يـرـىـ فـكـلـ وـعـرـ وـحـزـنـ وـيـعـتـقـدـهـ مـبـتـعـ ضـالـ ثـمـ ذـكـرـ أـنـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ كـانـ صـدـيقـاـ
لـهـ كـتـبـ لـهـ رـسـالـةـ يـوـجـعـهـ عـلـىـ أـقـوـالـهـ وـيـتـبـأـ مـنـهـ وـمـنـ أـفـالـهـ ثـمـ ذـكـرـ اـبـنـ حـرـ المـسـائلـ الـىـ
خـالـفـ ذـيـاـ الـاجـمـاعـ ثـمـ قـالـ وـقـالـ بـعـضـهـمـ مـنـ نـفـرـ الـىـ كـتـبـهـ لـمـ يـنـسـبـ إـلـيـهـ أـكـثـرـهـ الـمـسـائلـ غـيرـ
أـنـ قـائـلـ بـالـجـهـهـ وـلـهـ فـيـ اـيـاثـهـ جـزـءـ وـيـلـزـمـ أـهـلـ هـذـاـ الـمـنـتـبـ الـجـسـمـيـهـ وـالـمـخـادـاتـ وـالـاسـتـقـارـرـفـلـهـ
فـ بـعـضـ الـأـحـيـانـ كـانـ يـصـرـحـ بـلـكـ الـلـواـزـمـ فـتـنـبـ إـلـيـهـ سـيـاـ وـمـنـ نـسـبـ إـلـيـهـ ذـلـكـ مـنـ الـأـنـمـهـ
الـمـتـقـنـ عـلـىـ جـلـالـتـوـدـيـاتـ الـثـقـةـ الـمـدـلـ الـمـرـتـضـيـ فـلـيـقـولـ شـيـئـاـ الـاعـنـ ثـيـتـ وـتـحـقـقـ هـذـاـ كـلـامـ اـبـنـ حـرـ
خـتـصـرـاـ وـقـدـ أـلـفـ تـلـيـدـ اـبـنـ تـيـعـةـ كـتـابـاـ فـيـ الـجـوـابـ عـنـ ذـلـكـ الـمـسـائلـ الـىـ نـسـبـ إـلـيـهـ
لـكـ أـكـثـرـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ تـضـليلـهـمـ مـاـ وـاـهـ أـعـلـمـ

{مـصـلـحـ} مـرـادـهـ كـتـابـ الـحـصـلـ لـلـفـخرـ الـراـزـيـ فـيـ الـكـلـامـ لـاـعـصـلـ الـمـقـاصـدـ لـاـبـنـ ذـكـرىـ
لـهـ مـاـخـرـعـ اـبـنـ تـيـعـةـ قـالـ سـيـفـ الـكـبـرـيـ قـالـ الشـيـخـ اـبـوـعـدـقـ عـدـنـيـ مـعـدـنـ اـبـنـ الـمـقـرـىـ

بعد تحصيله علم بلا دين أصل الصناعة في الأفلاك المبين فما فيه فأكثروه وحى الشياطين فما لا يرجع عليه كا قبل

باب الكلام أنس لأخلاق لم وما عليه اذا عليه من ضرر
ماضر شمس الصبح في الافق طالة ان لا يرى صوتها من ليس ذا بصر
أو مراد ابن تيمية ذم ماق الكتب المبوسطة من التعرض للنهاية الفرق الصناعة وتقرير شبههم
والاشتغال بمجادلتهم فان كثيرا من العلماء يرى تحرم ذلك ويأتي نقل بعض كلامهم ان شاء الله تعالى وأما حكم الشارع فلان الطالب مع جهله ربما يقع في عنزع أو مكر وفهذا عليه أحجم
أو يعرض عن واجب أو مندوب فإذا عليه أقدم وحكم الشارع في هذا العلم قد علت أنه على
ثلاث مراتب الأولى ما يتعرض فيه لبيان العقائد فقط من غير ذكر رواهينها كعقائد رسالات الأنبياء
أي زيد وجمع الجواب والتفسية ومعرفة هذا القدر واجبة عيناً الجاما الثانية ما يتعرض فيه لبيان
كل عقبة يرهانها العقل والسمعي فيما يقبل فيه كعائد النظم وصفرى السنوسى ونحوهما معرفة

اللسانى من تحصى كلام ابن الخطيب يعني الفخر الرازى وجده في تقرير الشبه أشدته في الانقسام
عنها وفي هنا ما لا يخفى أشدقى شيخى أبو عبد الله قال اشدقى عبد الله بن ابراهيم الزمرى قال
أشدقى ابن تيمية لنفسه (حصل في اصول الحج) قال وكان يد ابن تيمية قضيب وقال لو أدركت
الفخر لضررت بقضيبى هذا على رأسه وهذا ما يدل على جرامته وانطلاق لسانه في العداء
لكن لا يقبل قوله في الفخر مع ماعلم من جلالته و碧حره في المعلوم لأن خوضه في تلك الشبه
لقصد أبطالها ويكون هدمها ولو بوجه ما يكى هو عادة المتقدمين في فتح الطريق على المتأخرین
ولما كانت تلك الشبه مبنية على قواعد الفلسفة في النازل احتاج إلى تقريرها وإيضاحها
لفهم فتشكى الطالبین ردعا وأيضا قد يعترض في ذلك لزراجم الشبه عليه وبهذا يهاب عن
قول المقرى وله أعلم وأشد بعضهم في معارضته

حصل في اصول الدين حاسمه من بعد تحصيله علم مع الدين
أصل السعادة ما فيه وأكثر بين الحق من وحى الشياطين
 قوله (واما حكم الشارع الحج) المراد حكم الاشتغال بالفن الذى أريد الشروع فيه تعلما
وتعلما من وجوب أو ندب أو غيرها وفائدة تقاديمه ما أشار له ش بقوله فلان الطالب الحج

هذا القدر واجبة علينا بحسب الوسع وإن لم تكن الآلة على طريق المتكلمين عند من لا يكتفى في الإيمان بالتقليد وعدد من يقول أن المقدار مؤمن عاص و كفالة عند من يقول أن المقادير مؤمن

قوله (واجبة عيناً أخ) قال شيخنا الحشيشي الوجوب بالنسبة للصفات التي يتوقف عليها معنى الشهادتين على جهة الاجمال وهي الوجود والوحدة والمعنى المطلق وجوب الأصول وهو ما يتوقف عليه صحة الإيمان وبالنسبة لما عدناها وجوب الفروع وهو ما كان تارك آثاره فقط وزاد في تأليفه كتاب النجاة صفة الأولوية وأسقطها هنا لأن جميع المقاييس الالمية مترجمتها كما يأتي لكن عند الكلام على المقدار ذكرها وأسقطت الفتن لأن الله هو المستغن عن كل مأسوه المفتر إليه كل ما عدها وسيأتي أن هذا المنهي هو يعني كلمة الشهادة مع الإقرار برسلة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وبما يكون الإنسان مؤمناً موحداً ويأتي في الكلام على التقليدين ابن التنساني أن الذي يصر به الإنسان مؤمناً وهو التكليف العام أن يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في ملوكه ولا نظير له في صفاته ولا قيم له في أمثاله وأن سيدنا محمد رسوله وأن كل ما أخبر به صدق ثم قال في الحاشية وإذا كانت معرفة ذلك القدر واجبة علينا اجماعاً فعمله واجب اجماعاً لأنه لا يتوصل تلك المعرفة إلا بالتعلم وما لا يتوصل للواجب إلا به فهو واجب فمن رخص الناس في أنهم لا يحتاجون لتعلم العقائد لأنهم يحيطون بها فغيره صيب نص عليه الشيخ عيش على الكبارى وغيره ثم قلت لاذك أن تعلم العلم مرجح فيه شرعاً وطبعاً ولا يصدق عنه إلا ما لا عقل له سبيلاً العلم الواجب على المكلف ثم يبق النظر فيما ترك تعلم علم العقائد من العام وقدمن أنه مشتمل على ما هو واجب وجوب الأصول وما هو واجب وجوب الفروع فهل يصحكم بكتفه وتقبله؟ للقسم الأول أو بعدهائه تقبلها للقسم الثاني هنا محل توقف لأن الاعتقادات من الأمور القليلة التي لا اطلاع لها عليها فلا يصحكم الانسان فيها بمجرد الحس والتخيين فالإسلام اعتقاد أن جميع المؤمنين عارفون بربهم فلا يصحكم عليهم بكتفه ولا عصياني مالم يظهر شيء من ذلك عليهم فإن ظهر على بعضهم ما يقتضي الكفر حكم يقتضيه أو ما يقتضي العصيان حكم يقتضيه أمرنا أن نحكم بالظاهر ولذلك يقول السرازير قال اللفاف في شرح جواهرة قال أبو منصور المازريدي أجمع أصحابنا على أن العام مؤمنون عارفون بربهم وأنهم حشو الجنة كما جلت به الأخبار والمعتقد على الاجماع لكن منهم من قال لا يد من نظر عقل في العقائد وقد حصل لهم من القدر الكافي فإن فطرتهم جلت على توحيد الصانع وقدمه وحدوث ما سواه وإن عجزوا عن التعبير عنه

غير عاص ماتق ابن رشد الوجوب الكفائي أيضاً وقال إن النظر ومعرفة البراهين أنها هو مستحب وقيل هذا القدر حرام لأن مظنة الواقع في الشبه والضلالة لاختلاف الأذهان والانتظار

باصطلاح المتكلمين والعلم بالعبارة على زائد لا يلزمهم هـ ونقول والله عبد السلام في شرحاً قال الشيخ الأمير في حاشيته والحق أن أحوال العوام لا ترتبط بكل حكم هـ وهذه العبارة في غاية الحسن والاختصار وموافقة لما قدمناه وبأنى لهذا تامة عند الكلام على التقليد إن شاء الله تعالى قوله $(\text{بل نبي ابن رشد أخـ})$ قال ابن عرفة في شامله وفي وجوب المراقبة على الأعيان بالدليل الاجمالي وعلى الكفاية بالتفصيل نقل الأدلة عن الإمام وغيره قائلاً من كان اعتقده درست دليل ولا شيبة فهو مؤمن عاص بترك النظر المهدى ولا زراع بين المتكلمين في عدم وجوب المراقبة بالدليل التفصيلي على الأعيان وإنما هو كفاية وظاهر قول ابن رشد في توأزه أنها هو بالتفصيل متذوب إليه لافتراض كفاية هـ نقول في شرح الكبيري قال أبو العباس المنجور قوله $(\text{نفلاً الأدلة أخـ})$ أحد القولين وهو المصح به أن المراقبة فرض بين بالدليل الاجمالي وفرض كفاية بالتفصيل وهذا نقل الأدلة عن أمم المقربين ومراده أن الاجمالي ثيراً به النده وفرض الدين في المحقيقة أنها هـ متعلق الدليل لخصوص الاجمالي والقول الآخر وهو نقل الأدلة عن غير الإمام أنها فرض بين بالتفصيل ولا يخرج الاجمالي عن عهدة الوجوب ثم المراقبة بالتفصيل عند هذا القائل ليست نفس الأعيان ولا شرطاً فيه وإنما هي من الواجبات الترعية كالصلة ونحوها ثم قال فالقول الثاني أي المطوى وجوب المراقبة أصلاً كما قد يفهم من النقوض ورب الوجه هو قوله (فإنما أخـ) لأن حال شابيه الذي هو غيره أي حالة كون الغير قائلاً من كان أخـ وهذا إنما يناسب القول بالوجوب للقول بنيه رأساً وكذا في الآية كل الأدلة أخرى أن القول الثاني وجوبها على الأعيان بالتفصيل من غير شرطية لأن الوجوب هـ أخـ ونحوه لا ينافي على اليسى وووجدت في بعض النسخ المتبعة من شرح الكبير بعد قوله وعلى الكفاية بالتفصيل ماتقها أو على الأعيان بالتفصيل نفلاً الأدلة أخـ ففيها تصریح بالقول المطوى وقول ابن عرفة وظاهر قوله ابن رشد أخـ هو من كلامه لامن كلام الفهري أي شرف الدين التلمساني قال أبو علي اليسى عقب كلام ابن عرفة محصل هذه الإنقال أن الدليل التفصيلي فيه ثلاثة أقوال أحدهما أنه واجب على الأعيان ثانياً أنه واجب على الكفاية

بغلاف التقليد فيجب قوله المخلى الثالثة ما يتعرض فيه للذهاب الصالحة ونفي رشدهم وشكوكاتهم وردها وحلها ومناظرائهم وإبطال دعائهم ككتب الفخر الرازي وطوالع اليهودي وموافق العهد ويقرب من ذلك مقاصد السعد وكثير السنوي فهذا القول لا ينافي بوجوبه على الأعيان وأختلف في الوجوب الكفائي فقول ابن عرقه عن غير واحد أنه واجب على أهل كل فطر سبق

وهو المعروف فالثانية أنه مندوب وأنه لا ينافي بوقف الإيمان عليه غير ما مر من حكمة صلاح الدين عن الاستاذ وإنما ذلك في الدليل الاجمال على ما من تقرير الآقوال أنه قد سلم ما فيه ابن عرقه من كلام ابن رشد وعدد من جملة الآقوال وكذا سله أبو العباس المنجور وقال الشيخ زروق على قول الرسالة وفيه بأثار صنته ما نصه والتحقيق أنها أى المفرقة واجبة بالدليل الاجمال مندوية بالدليل التفصيلي له وقال (رس) في شرح الوسطي اختلف في إيمان المقداد على ثلاثة آقوال الأولى أنه مؤمن غير عاص برتك النظر وكان النظر عند هذا مندوب له أنه المراد منه بجعل مطلق النظر الشامل للدليل الاجمال والتفصيلي مندوباً وبناه على القول بأن المقداد مؤمن غير عاص برتك النظر كثين بهذا أن القول باستحباب الدليل التفصيلي موجود خلافاً لمن انكره وإن كان المشهور أنه فرض كفاية ويمكن الجمع بين القولين بأن يقال هنا فرض كفاية في حق من فيه أهلية للنظر ومندوب لنفيه أى إذا حصل له النظر الاجمال فيستحب له أن يترقب ويتعلم الدليل التفصيلي من أربابه لأن العلم كله مطلوب في الجهة كما مر لذا عند قول (ظم) الحمد لله الذي علينا قوله (قاله المخلى الحمد) يعني قوله لأنه مطلقة الحمد وأما القول بالحرمة فقد حكمه في جم الجامع بصيغة الترجيح فوجهه المخلى بما ذكر على عاده في توجيه الآقوال وبمحض فيه بأنه يجب تحرير النظر على المقداد بالفتح أيضاً لأنه ظلمهما تقليده فيها بمحضهما أحدر بأن يحرم لأن فيه مافي الأول مع اختلاه كتب الإمام وإضلاله مقلعه بالكسر فإن نظر الإمام فقد ذكرتم أن النظر حرام لكنه مطلقة الشبهة والضلال وإن قوله غيره تنازل الكلام إليه ويسدلل فإن قيل ينتهي إلى الوحي أو الإلهام أو النظر المؤيد من عند الله تعالى بحيث لا يقع فيه الخطأ فلما اتى به صاحب الوحي ليس تقليداً بل علم نظري وكتاباً للإلهام ونظر الأحاديث فلا يصح أن التقليد واجب والنظر حرام مطلقاً كذلك في العهد والسعادة له تنازل الشرعي في تقريراته ويؤخذ منه أن صاحب هذا القول يقول بتحريم النظر مطلقاً ولو في حق المتأملين دون الاعتراض السلبية

الوصول منه إلى غيره وحرمه كثيرون من السلف بل نسب السيوطي حرمه لاجماع السلف قال ومن كلام الشافعى فيه لأن ياق الله العبد بكل ذنب ماخلا الشرك خير له من أن يلقاه بشىء من علم الكلام ونقل الشيخ زروق عن بعض العلامة أنه قال الناظر في علم الكلام كالناظر في عين الشمس كلما ازداد نظرا ازداد عنى وأشار الحلى إلى أن عمل نهى السلف عن ذلك على من يخشى عليه من الخوض فيه الواقع في الشبه والضلال ومعلم القول بأنه فرض كفاية على حق المتألهين ذوى الانتصار السليمة ويكفى قيام بعضهم به وعلى هذا فلا خلاف بينهما في المعنى وعليك بهذا التحرير فذلك لانظار به هكذا لكنه يصل كلامهم وانظر حاشية شيخنا العلامة سيدى محمد بن الحسن بناني الوراق في أول المجلد ترشد وأما الاسم فلان مالا يعرف اسمه قالوا

قوله (بأن نسب السيوطي الخ) ولضافي شرح النافية بذات به أى بأصول الدين لأنه أشرف العلوم ولست أعني به علم الكلام وهو ما ينصب فيه الأدلة المقلية وتنقل فيه أقوال الفلاسفة فذلك حرام باجماع السلف نص عليه الشافعى رحمة الله تعالى ومن كلام الشافعى الخوانع قال الشافعى ذلك حين ناظر حفص القرد من المغيرة وقال أيضًا لوعم الناس ما في علم الكلام من الآهاد لفروا منه فرارهم من الأسد فراد الشافعى بعلم الكلام هذه المرتبة الثالثة عند (ش) لكن لهم عذر في ادخال ذلك في كتبهم قال السعد في شرح النافية ثم لما قالت الفلسفة إلى العريبة وعاشر فيها المسلمين حاولوا الرد على الفلسفة ففي خالفوا فيه الشريعة خالطاها بالكلام كثيراً من الفلسفة ليتحققوا بما يقصدها فيتذكرون من إطالة المأثم قال وما نقل من السلف من الطعن فيه والمنع منه انتهاه في حق المذهب في الدين والاقتصار عن تحصيل اليقين والقصد لفسد عقائد المسلمين والخافر في لا يقترب إلى من غواص المتشذبين والا فكيف يتصور المانع عمدوه أصل الواجبات وأساس المبرهنة واعتقره (وانظر حاشية الخ) وذلك أنه لما نقل (ز) عند قوله (خ) كالمقام بعلوم الشرع عن السيد بما للقطب في شرح المطالع أن المتعلق بأمور من عين توقيف معرفة الله عليه وإما فرض كفاية لأن إقامة شعائر الدين بحفظ عقائده ولا تم الإبهام اعتبره بي بقوله وما ذكره السيد من توقيف المقاديد على المتعلق وتوقيف شعائر الدين عليهم غير صحيح وقد قال الفزالي في الاحياء ذهب الشافعى وأحد وجميع أهل الحديث من السلف إلى أن علم الكلام والجدل بدعة وحرام وأن العبد لأن يلقى الله تعالى بكل ذنب خير من أن يلقا بهم الكلام وقال أيضًا معرفة الله لا تحصل من علم الكلام بل يكاد الكلام يكون حجاباً عنها وقال أيضًا

لأحسن طلبه وهذا المطابق بالتوحيد وأصول الدين والعقائد والاعتقادات الكلامي وجه غير الآخر ظاهر وأما الآخر فوجهه السعد بنية أوجها أحستها وجهاً أحدهما أن مسألة الكلام كانت أشهر مباحثه وأكثرها زراعة حتى أن بعض المغيبة قتل كثيراً من أهل الحق لعدم قدرة بخلق القرآن وعلي هذا فهو من تسمية الشيء باسم جزءه الأعظم غير الحجارة واعتبره فصار حقيقة عرفية ثانية أنه يورث قدرة على الكلام في تحقيق الشرعيات واللزم المخصوص بالتعلق بالفلسفة وأما الفائدة فلا نحن البحث مع جهلاً عبد وضلال وتقىد فائدة هذا العمل

ليس عند التكلم إلا العقيدة التي يشارك فيها العوام وإنما يتميّز عنهم بصنعة الجدل إنما إنما الاسم إنما يراد به فقط العلم المرضوع للدنى ليتميّز به عن غيره من القنون ثم أنها العلوم تطلق على أدراك القواعد وهو المدى الحقيق على نفس القواعد وعلى الملكة الحاملة من أدراك القواعد قال السيد في حواري المطرول وقد أطلق له فقط العلم عن كل منها ما حقيقة عرفية أو اصطلاحية أو جازماً مشهوراً أنه وفائدته تقديم الاسم مأشار له (ش) بقوله فلارت الح قوله (يسى بالتوحيد) أي لأن مبحث الروحانية أشرف بما يراه وهي المقصود الأعظم كما يقال الحجارة قوله (أوصول الدين) سمي بذلك لإبطال الدين عليه فإن التعميد فرع وجود الإنسان وهذا الاسم وإن كان بحسب الأصل يطلق على علم الأصول لكن جرى العرف بتخصيصه بعلم التوحيد والأخر باصول الفقه قوله والمقاصد أي لا يحيث عما يجب اعتقاده ويسمى بالعلم الالهي وذكر بعضهم أنه يسمى بأسماء ثانية قوله (احسنوا وجهان) إن وأماباقي قليل أن عليه هذا الفن كانوا يقولون الكلام في القدرة الكلام في الإرادة وهكذا أولاته أول ما يجب من العلوم التي إنما تعلم وتعلم بالكلام فأطلق عليه هذا الاسم ثم خص به أولاته إنما يتحقق بالمباححة وإدارة الكلام من المجازين وغيره قد يتحقق بالتأول وبطالة الكتب أولاته أكثر العلوم زرعاً فيقتضي افتقاره إلى الكلام مع الحالين أو لا يتحقق ذلك صار كأنه هو الكلام دون غيره أو لأنه لا يكتبه على الآلةقطبية المزبوداً كثراً بالآلة المعيبة أشد العلوم قاتلاً في القلب فسمى بالكلام المشتمن الكلام بالكره الح قوله (ولما الفائدة الح) وهي في اللغة ماستفيد من علم ومال ومال مشتقة من القيد بالبلاء يعني استحداث المال والخير وعليه أكثر أهل الله وجرى عليه ابن غازوي في قوله

فـ الكلام على فضيله وأما المسائل في القضايا التي يطلب في ذلك العلم نسبة محولاتها إلى موضوعاتها بالبرهان وهي نفس العلم فلا يصح عدتها من المبادىء وإنما الذي من المبادىء

يامعشر الاخوان أوصيكم وصبة الوالد والوالدة
لاتقولوا الاقدام الا اذا كان لكم في تقبلها فائدة
الا لم تستفيدهم أو لكرم عنده مائدة
وقيل مشتقة من الفأد بالضر وهو إصابة الفؤاد لانفعاله بها فرجا وجرى عليه الشهاب
المقاجي في قوله

من الفؤاد اشتفتفائدة والنفس يلصقى بذا شاهدة
لذا ترى أشدة الناس قد مالت لمن في قربه فائدة
وفيه أنها خاصة بالخير والمشتق منه شامل للخير والشر إلا أن يقال لا يشترط في المشتق أن
يستعمل في جميع ما يستعمل منه المشتق منه أو المرف خصصا بالخير ويقال مشتقة من الفيد
بالإله كالأول إلا أنه يعني التبروت والذهاب لأنها ثابتة وتذهب وكلام (ق) وغيره صريح في
أنها واربة ويانة لأنها ذكرها في المادتين وأمامي العرف في عمل الفعل من حيث أنها نهره
وتنبيه ويفال لها الغرض والغاية والله سبحانه وإنما تختلف الأسماء بالاعتبار فما حصل
عن الشيء من حيث حصوله عنده فائدة ونهرة ومن حيث كونه مطلوباً منه غرض وباعث وعده
ومن حيث الاتصال إليه عليه أنظر بسطه في شرح السرقة لدى رسالة الوضع وأشار (ش) إلى وجه
تقدى بما يقوله فلان بالبحث في قوله (وتفقىء الح) أي قوله وفائدته أشرف الفوائد وهي معرفة
المفرد الح وتقديم ما يتعلق بذلك و قال أبو علي في القانون فائدة في الدنيا حصول اليقين والارتفاع
عن حضيض التقليد وإرشاد المسترشد وإخاف الماذن وحفظ قواعد الدين عن شيبة البطلين
وحجة البينة والأخلاق وغير ذلك وفي الآخيرة الفوز بالسعادة ونهايك بهذا كله اه لكن بمجموع
هذا إنما يناسب القسم الثالث عند (ش) قوله وأما المسائل الخلقية في المقاصد قد يحصل من
مقدمة العلم تصور مسائله إجمالا فائدة زرادة الفير قوله (وهي القضايا الح) قيدها في المقاصد
باتباعية وقال في الشرح لأنه لم يقع خلاف في أن البديهي لا يكون من المسائل والمطالب العلية
بل لامعنى للمسألة إلا ما يسأل عنه ويطلب بالدليل ثم قد يورد في المسائل الحكم البديهي لبيان
لبيه وهو من هذه الحقيقة كي لا يذهب اه قوله (بالبرهان) المراد به هنا ما يشمل الدليل التفصي

حيطها يوجه أجال لقوى البصيرة في طلبها وذلك بأن يقال كل مسألة في العلم فلا يخلو موضوعها من خمسة أوجه أما أن يكون عن موضوع العلم بغير ما كفولنا في التحريك الكلمة بعد التركيب أما معنوية وأما مبنية فان موضوع التحرر الكلم بعد التركيب ومثالاً من هنا العلم قوله الله ورسوله حال عليهم الكتب فان موضوع هذا العلم على ما مر أنه الحق ذات الله تعالى ورسوله وأما أن يكون موضوعها موضوع العلم مع عرض ذات كفولنا في التحرر الكلمة المعنوية أما ظاهرة الاعراب أو مقدرتها ومثال من هنا العلم قوله الرسول عليهما السلام قوله الكتب منه من نه

قال أبو علي في حواشى الكبرى وأما سائل هذا العلم فهو القضايا المثبتة فيه إما بالبراهين القطعية كثبوت الصالح وصفاته المصححة لل فعل وإما بالآلات التقليدية كالخوارزم والنشر أهواك أن تقول للسائل هي المطلب الخبرية المبنية في بطريق التصدى والذات وذلك لأن المسائل أحكام وتصديقات وقد رسموا المسألة بقلم مطلوب خبرى يرهن عليه في العلم بقولهم خبرى أى تصديقى أى نسبة مستندة من الخبر وطالع المسائل على الباحث أعم من أن تكون تصورية أو تصديقية . قوله (فلا يصح الخ) يعني أن الملايين من المسائل معرفتها يوجه إجمالا لا الاخطاء جميعها تفصيلا لأن هذا هو نفس العلم ولاحقيقة له وربما ذلك فالسائل مدلولات الفن لوحظت إجمالا وجمل الاسم بازاتها وهذا هو الشائع من إطلاق اسم الفن على القواعد كما مر فان قيل مسائل العلم تتزايد يوما فور ما فوجئت بالعلوم والصناعات أنها تتكامل بتألق الأفكار فلا يصح قولهم لوحظت الخ أجيبي بأن السيد ذكر في حواشى القطب أن وضع الاسم لمعنى لا يترافق على تحصيله في الخارج بل في الذهن وعلى قليل مرادهم بتحصيل المسائل أو لا أنها استخرجت ودونت بتائما ثم سميت باسم العلم بليل أرادوا أن تلك المسائل لوحظت إجمالا وسيتم بذلك الاسم وإن كان بعضها مستخرجا بالفعل وبعضها حاصلا بالقوة وقد أيضاً دراك النفس للأمور الغريبة الغير المتوقعة بحملة دفعة غير الحال إدراكها كإيابا مفصلة دفة واحدة قوله (الكلمة الغريبة الخ) المراد بها الجنس ومحنة قوله بعد التركيب لذكره فيما قبله لا شئ أن الكلم بعد التركيب وهو بمجموع الموضوع علم التحرر قوله (الغريبة) هو المرض الناتج للموضوع ولا يضر خروج المبنية لأن المقصود التسلل لا الاحتراز عن شيء ولو قال الكلمة المبنية إما أن يكون بناؤها ظاهر أو مقدرا لصح قوله (الرسول عليهما السلام) أى اعتبر في هذا الثالث كون موضوع هذا العلم ذات الرسل فقط لأجل أن مجرد من الموضوع نوعا في الثالث بهذه فاتصر

كتاب واحد ومتهم به أكثر وأمان يكون موضعها نوعاً من موضع العلم أما غير ذلك فلنا في التحريف الاسم يستد ويستد إليه ومثاله من هذا العلم قوله أولاً العزم من الرسل أفضل من غيره ويأتي أن شاء الله أئمهم عشرة وأما أن يكون نوعاً من موضع العلم مع عرض ذاتي كقولنا في التحريف الاسم المعرف أما منصرف أو غير منصرف ومثاله من هذا العلم قوله من لم ينزل عليه كتاب من الرسل التابع لشرع من قوله أى بأن لم ينسخ شيئاً من شرع من قوله كيوشع بن نون في موضع مختلف في أنه رسول أوبني فقط وأما أن يكون وصفاً ذاتياً للموضع كقولنا في التحريف الاعراب والبناء إما ظاهران أو مقداران ومثاله من هذا العلم الصدق في حق الله تعالى وفي حق رسله عليهم الصلاة والسلام واجب وأما محولات المسائل فلا تتحققون إلا الأعراض الذاتية وتقدم يائنا دون الأعراض الفريدة وهي خلاف الذاتية ودون المقدمات أى ما يشير الماهية بالحدود التي تذكر في أول التراجم مثلاً ليست من مسائل العلم بل من

على ذات الرسل لاستحالة النوعية عليه تعالى قوله الرسل هنا بمجموع موضع العلم ل ساعلعت وقوله المنزل عليهم الكتب هذا هو المرض الذاتي للموضع المذكور ولم يقصد به الاحتقار عن شيء ثم أخذ في المثال الرابع نوعاً آخر وضم إليه عرضاً ذاتياً وهنامن لطائف(ش) وحسن تصرفه رحمة الله تعالى فيه دره خلافاً من لم يذق كلامه . قوله (أولاً العزم من الرسل أخ) هنا نوع من الموضع الذي اعتبره (ش) وهو ذات الرسل فقط لأن الرسل هم أولاً العزم وهم غيرهم . قوله (من لم ينزل عليه كتاب) هنا نوع من الموضع أيضاً وقوله التابع هو العرض الذاتي لهذا النوع وقوله (عذاف في أنه أخ) هو محول المأسلة ويريد منه أن المراد بالرسل في ذكر الموضوع ما يشمل الآيات وأيضاً غير بالرسل بناء على القول بالترادف أو نظراً إلى أن تبلغ الشرائع خاص بالرسل قوله (الاعراب والبناء) أي فيما وصفان لموضع علم التحريف وهو الكلم بعد التراكيب قوله (الصدق في حق المقادير أخ) ربيع هنا ذلك كالموضعية الماء لكون المثال لا يقترب عليه عذر قوله (وأممحولات المسائل أخ) قال السعد عند تعريف الموضوع المراد بالبحث عن الأعراض الذاتية حلها على موضع العلم كقوله في أصول الفقه الكتاب يثبت الحكم قطعاً أو على أنواعه كقوله الآخر بغير الوجوب أو على أغراضه الذاتية كقوله العام الذي خص منه البعض بغير الفطن قوله (بل من الاستمداد أخ) وفائدته قد يهزأ بأداة التبييز ومضطط المعرف يوجه لإبعالي وتقديم أول المقدمة أن من الاستمداد حدود أشياء تستعمل في ذلك الفن

الاستمداد كقاله أبو علي ابن سينا وغيره وقد آن الشروع فيما يتعلق بكلام (ظم) (اعلم)

ويكثار دورها فيه وبها يتصرف في مسائله قوله (قال ابن سينا الح) هو الحكم المشهور المعروف عند الأطباء والشاطقة بالشيخ الرئيس ألف في الطب والمتطرق ومن أحسن تأليفه في الطب الشفنا والجاه توف سنة ثمان وعشرين وأربعمائة وفي ذلك يقول بعضهم

رأيت ابن سينا يعافي الرجال وفي السجن مات أحسن الملاك

فلم يشف ما قاله في الشفا ولم ينسج من موته بالجاه

ومن كلامه في الطب

اسمع بني وصيق واعمل بما طلب معقود بضم كلائي

للاتثنين عقير أكلك ساعة فقد نقصك للأذى بضم

واجمل غسلنك كل يوم مرة واخذن طعامك قبل هضم طعام

واحفظ متلك ما استطعت فانه مل الحياة يصب في الأرخام

ذكر السيوطى في بعض تأليفه عن بعض الأخبار أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في النائم فسأله

عن ابن سينا والنزال والغفران والرازى فأتى على الغزال كثيرا و قال في الغفران معاشر و قال في

ابن سينا انه رجل أراد أن يصل إلى الله تعالى من غير واسطى فاقطع عن الله اهله قوله (ع) في

حواشي الصغرى أى لأنه من الفلاسفة الذين يقولون ان العبد يصل إلى الله تعالى بالريادة

ولا يحتاج إلى واسطة بالكتاب حتى قالوا أن النبوة مكتسبة تحصل بالريادة عفا الله عن وعنه

الله يارب بجهاء نيك المصطفى ورسولك المرتضى طير قطبان من كل وصف يعادلها مشاهدتك

وعبتك وأمتنا على السنة والجماعة والشوق إلى لقائك يا زجاجلال والا كرام قوله (وقد آن الشروع

فيما يتعلق بكلام (ظم) فعرف أولا الحكم ثم قسمه إلى عقلي وشرعى وعاجى ولهم بذلك (ظم)

الحكم العادى لعدم تعلق الفرض به يعني (ش) أولا وأما الشرعى فأتى في قوله الحكم في الشرع

خطابينا قوله (اعلم الح) الخطاب به كل من يتأدى منه الالم وان كان أصل الخطاب أن يكون نفعا

فاستهلاك ضمير الخطاب فيها ذكر بجاز ولا يشكل بأن ذلك يحصل الضمير الذى هو أعرف

للما رف ثانيا لأن ذلك أمر عارض يصعب الاستهلاك بحسب الوضع والعلم والمرفق متداهان

على معنى واحد على التحقيق وهو الجزم للمطابق عن دليل فمعنى اعلم اعتقد ما قاله لك من أن

أن الحكم المتعلق بالنسبة لقائمة بين شهرين بالثبوت أو الانتفاء هو إثبات أمر لامر أو تبرئ

الحكم إثبات أمر لامر الخ والحكم كاف في الصحاح وغيره الفحنه وفسروا الفحنه بالحكم ومرجع
الفحنه الى الكلام فاما الحكم في اللغة كلام وهو اعم من كونه لفظياً او نفسياً قد يعاً او وجداً
واما في الاصطلاح فيطلق كاً قوله الاشرفي والسعد في التلويح بازاء معان ثلاثة نسبة أمر الى
أمر إيجاباً أو سلباً وهو لأهل العرف العام وإدراكه وقوع النسبة أو لا وقوعها ويسمى تصديقاً
وهو اصطلاح منطبق وخطاب الله تعالى المتعلق ب فعل المكافف افتضلاً أو غيرها وهو اصطلاح
أصري وهو بالمعنى الاول والثالث من ماصدقات المعنى التقوى وأما بالمعنى الثاني فقال (ع)
ان قصرت فيه الحكم على الادراك بدون اعتبار اذنن وقبول لذلك فهو من قبل العلم لا الكلام
وان اعتبرناها معه فهو من كلام النفس وحكمها واذ عانيا وقبولها لما ادركته فيتناسب بذلك
الاعتبار اللغة أيضاً وقد قال السعد ان المفهوم من الإثبات والمعنى ليقاع النسبة واتزانها بمعنى
ادراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة والاذنن والتقبل لذلك على ما هو حقيقة التصديق
والحكم اه فأعتبر الاذنن والتقبل في الحكم وهو أحد قول الاشرفي من أن الصديق قول
في النفس بعد المرارة وهو الذي ارتفعه القاضي لا يحمد المرارة والادراك والتصديق والتکذیب
بالاقوال أجدر اه وقال بعضهم الحكم له معان خمسة الاول جزء القضية أي وقوع النسبة
أولاً وقوعها الثاني الحكم به الثالث القضية من حيث اشتغالها على ربط أحد المعنين بالآخر
أو سلب الرابط الرابع الصديق على قول بعضهم الخامس خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكافيض
وزاد بعضهم الحكم عليه لكن لم يذكره المحققون من الأعلام ولا يقال يوجد بالمقاييس لأن
هذا اصطلاح طريقة النقل عن أربابه قال الملام المطار قوله (المتعلق بالنسبة لامر) المراد بها النسبة
الكلامية التي هي موردة الاجباب والسلب . وقوله (القائمه بين شهرين اى) الحكم به وهو الحكم عليه
فالحكم يتدعى أموراً أربعة حاكماً ومحكوماً عليه ومحكوماً عليه ونسبة وهي الارتباط بين الطرفين
فإن كانت مع اعتقاد أنها واقعة أو ليست بواقعة أي مطابقة الواقع أو ليست بمطابقة فيقال لها
نسبة حكية وإن كانت مجردة عن ذلك سميت كلامية وقد يقال لها حكية . قوله (هو إثبات أمر
الخ) مثلاً زيد قاتم ولقدرة واجبة الله تعالى ومثال النبي زيد ليس بعائم وشريك الباري ليس
بوجود غرج زيد ولا زيد فلا يسمى واحد منها حكماً لأن الأول وإن كان إثباتاً لكن ليس
أمر آخر والثاني وإن كان ثابلاً لكن ليس عن أمر آخر ثم إن الإثبات أقسام أربعة إثبات

عنه وارى شئت قلت هو ابقاء النسبة أو انتراعها أى اعتقاد أنها واقعة أو ليست بواقعة فيكون الحكم كافية للنفس لأنه من قبيل العلوم والاعتقادات فهو من مقولات الكيفي وذهب

أمر وجودي لأمر وجودي كاما وآيات أمر عدى لأمر عدى كآيات استحالة الشريك وآيات أمر عدى لأمر وجودي كالحدود للعالم وآيات أمر وجودي لأمر عدى . وهذا القسم باطل لأن العدم لا يوصف بالوجود والتي أربعة أقسام أيضًا في أمر وجودي عن أمر وجودي كنفي الجهل عنه تعالى ونفي أمر عدى عن أمر عدى كنفي التوم عن الشريك مثلاً ونفي أمر وجودي عن أمر عدى كنفي الظل عن الشريك ونفي أمر عدى عن أمر وجودي كنفي المحدود عنه تعالى . قوله (أوقيه) الضمير عائد على الأمر لا يقتضي كونه مثبتاً بل على مطلق الأمر مثبتاً لام فيصدق التعرّف بقولنا ابتداء ليس زيد قائمًا كما يصدق عليه بعد قوله زيد قائم وهذا ليس من باب عندي درهم وفضله لأن الضمير فيه لا يصبح عوده على الدرهم السابق ولا على مطلق الدرهم الصادق بالأول كما هنا يبل على درهم آخر غير السابق وأدّى في التعرّف لبس الشك لأنه لا يجتمع التصور بجزء المقصود من التعرّف بل للتبيّن وهو جازف الرسم . قوله (أى اعتقاد أى) لما كان كل من العبارتين يؤمن أن الحكم فعل للنفس وهو خلاف التحقّيق أو لها بقوله . أى اعتقاد أى في قول الآيات والنفي في العبارة الأولى بادراك الشبه أو النفي ويؤول إلى إبقاء النسبة والتراعي في الثانية بادراك الواقع أو النزاع فترجع العبارتين بقول المخاطفة إن التصديق هو بادراك ما نصه ثم إن دلالة الكلام على النسبة القاعدة بالنفس لانقضى قيامها بها في الواقع حتى يرد أن الشك الجنون ومن يتحقق خلاف ما يتكلّم به كلها أخبار عدم تمام النسبة بأنفسهم فهو غلط حاجة للسؤال والجواب الذي ذكره المحسني . قوله (فيكون كافية) أي صفة وجودية قامة بالنفس ثم علل ذلك بقوله أى الحكم من قبيل العلوم فهو نوع من العلم مراده للتصديق والعلم كافية للنفس ظلّك الحكم الذي هو نوع منه كذلك . قوله (من مقولات الح) المقولات عند الحكماء هي الأحكام المائية لل موجودات وهي عشر الجواهر وهو ماهية اذا وجدت في الخارج كانت لها في موضوع اور تقول كل ماقام بنفسه والكم والكيف والاضافة وهي النسبة المترکزة والابن وهو حصول

أكثر المتأخرین الى أنه عمل وتأثير للنفس فيكون من مقولات الفعل واستندوا في ذلك إلى ظاهر الألفاظ المعبر بها عنه كالاستاد والايقاع والارتفاع والإيجاب والسلب والإبات والنق قال القطب الرازى في شرح المطالع هذه عبارات وألفاظ أى موهبة لإبراد ظاهرها أو التحقيق أنه ليس هنا النفس تأثير و فعل وذهب بعضهم إلى أنه تأثر النفس بالنسبة وادعاتها وقويمها الشيء في مكان والمعنى وهو حصول الشيء في زمان والوضع والملاك والفعل والانفعال ونظمها بعضهم على هذا الترتيب بقوله

زيد الطوبل الأزرق ابن مالك
بيته بالأمس كان متى
يده سيف لداء فالوى
فنه عشر مقولات حوى
وقال آخر عد المقولات في عشر سألنها
في بيت شعر علاربة فلا
جوهر الحكم كيف والمضامن
أين ووضع له لأن يفعل فعلا

وكلها من قبيل العرض إلا الأول والكلام عليه مشهور وقد أفردت بالتأليف قوله (فيكون من مقولات الفعل بأنه تأثير الشيء في غيره مadam يؤثر كالمشنخ مadam يسخن ثم إن هنا القول في العلم هو أضعف الأقوال قال العطار في حاشيته على المقولات لم يذهب إليه أحد من المحققين وقد وقع له يتحقق عدتها أنه قوله (من مقولات الانفعال) هو تأثير الشيء من غيره مadam يتأثر كالمشنخ Madam يسخن . أمالمشنخة تؤثر ببرودة عقب التسخين والتبريد بقليل بالانفعال ليقائمه بما يده بدل من مقولات الكيف أنظر شراح المقولات قال السيد في حوشى الشعسمية أنها يصح جمل الادراك افعالا اذا فسرناه باتصال النفس بالصورة الحاصلة من الشيء أما ان فرقناه بالصورة الحاصلة في النفس فيكون من مقولات الكيف انه وقيل انه من مقولات الانفعال وتسمى النسبة المترکرة وهي نسبة لا تعقل إلا بالقياس الى نسبة أخرى معقوفة أيضاً بالقياس الى النسبة الأولى كالأبوة والنون قال (ش) في شرحه على المقولات (فرع) هل المطر من مقولات الكيف أو الفعل أو الانفعال أو الاصابة أو الواقع ففصیل ذلك و عمره في حوشى السيد الشاوي على الصغرى انه وأشار بعضهم إلى مثنا الآقوال الثلاثة ماعدا الفعل بقوله هذا الاختلاف انما نشأ من أنه في حال العلم بالشيء تحصل ثلاثة أشياء أحدها الصورة القائمة بالنفس وهي الكيفية ثانية ما قبل النفس لها وهو الانفعال ثالثاً اضافة خاصة حاصلة بين النفس والأمر المعلوم فاختلتو في العلم ما هو من تلك الأمور وأما اختيار المحققون أنه كيف وهو الصورة الحاصلة لأن

فيكون من مقولات الافتراض وقول القطب في شرح المطالع والسيد حوشيه أعاده عن وقبل
للنسبة مع قوله أنه ادراك واعتقاد رده بعض المحققين بظهور مقاربة الاذنان والقبول للادراك
والاعتقاد ومن فسر الحكم بأنه حديث النفس التابع للمل فهو عنده فعل أو افتراض لأن الحديث

المل يوصف بالمطابقة وعدمه وكذا الصورة بخلاف الافتراض والاضافة اه يتصرف وجه
قول من قال انه فعل هو التنظر الى تلك المصادر المفترض بها الحكم لأن المصدر يحسب ظاهره يدل
على فعل الفاعل . قوله (وقول القطب والسيد الح) عبارة القطب التحقيق أنه ليست النفس
بعد تصور الطرفين هنا تأثير وفعل بل اذنان وقول النسبة وهو له إما واقفة أولىين بواقة
 فهو من مقولات الكيف اه ونحوه للعلوي على السلم قال وأم الصديق فهو ادراك أن النسبة
واقفة أولىين بواقة أى الاذنان لذلك كادراك أند زد اكتب أ ليس بكتاب هذا من عبود الحكم
اه قال عثبيه (صب) قوله أى الاذنان لذلك قال الحميسي في شرحه على التذبيب معنى اذنان النسبة
ادراك كلام على وجه يطلق عليه اسم التسليم والتقويل اه وهذا ما ارتجاه الشارح في مر وجده
التحقيق ونقل عن العدد والسد والسد والمدة على الناقل وتقل (بس) في حاشيته على الحميسي
عن العصام أن الاذنان الاعتقاد سواه كان راجحاً وهو الفطن أو جازماً غير مطابق وهو الجهل المركي
أو مطابقاً راسخاً لا يرض له الزوال بشكك مشكك وهو اليقين أو غير راسخ وهو التقليد
ويرافقه ما في كلام غير واحد أن الاذنان عند الماء مطابقة بمعنى الادراك وعند ذلك كلامين بمعنى التسليم
والقبول وترجمه كثير من الاشیائين اه وتقدم في كلام (ع) ما يوافقه وقال اخلاقى في شرح
القدرة الواقع التعبير به في تفسير الصديق هنام الانذنان والتقويل يحمل على الاعتقاد أن النسبة
الإيجابية أو السلبية مطابقة للواقع كما عبر به ابن سينا لاعلى التسليم والرضى المعمول عليهما بذلك
في تفسير الصديق بمعنى الایمان لأنهما لا يلزم من المطر بالمعنى الرضي به بدليل الدين آيتها الكتاب
يعرفون أننا بهم اه وبينه التقول تعلم أن تلك العبارة التي عبر بها القطب والسيد
شائنة عند أرباب المقول . وقولهم (وهو ادراك أن النسبة الح) تفسير الاذنان والتقويل
في اصطلاح الماء مطابقة وعليه حمل الملاطلي وليس بمعنى التسليم والرضى يكون مغایراً لما يكتبه
(ش) تبعاً لشيخه أبي حفص في حوشيه على اختصار (س) وكيف يتحقق على أولئك الأئمة مقاربة
التسليم والرضى للادراك وهم المفهوم واليهم المرجع فيه وقد نقل (ش) عبارة القطب في شرحه

اما بمعنى التحديد فهو فعل او معنى التأثير فهو افعال وعلى كل فالحكم ينقسم الى عقلي وعادي وشرعى اذا الحكم مطلقا هو العقل لكنه اما أن لا يحتاج في حكمه الى استعana بأمر خارج عنه يستند اليه فالحكم عقل لأن العقل استقل به ولم يستند فيه الى خارج واما أن يحتاج في حكمه الى الاستعana بخارج عنه ليستند اليه وذلك الخارج لما الماء أى تكرر القرآن بين الشيئين على الحس تكررا يقطع بسيه ان الاقران بينهما ليس باختلاف الحكم عادى لأن العقل استعان عليه بالعده التي استند اليها واما الشرع اي ورود الخطاب المسنون الدال على الخطاب القديم فالحكم شرعى لأن العقل استعان عليه بورود الخطاب اللقطى الذي استند اليه بحيث لو لام بمدركته لا كما يقول المترددة مثلا انتما يدرك العقل أن الصلاة واجبة بعد صيامه أقيموا الصلاة فالدال على الكلام القديم المتعاق بايجابها فان قلت سيدك الناظم بحالاصولين أن الحكم الشرعى خطاب

على المزينة وسلمها والكلالله تعالى . قوله فهو عنده فعل او افعال الخ هذا التفصيل هو المسواب خلافا من اقصر على تفسيره بأحد هما . قوله (يُنقسم الى عقل اخ) وجه المحصر في الثلاثة أن تقول لاعنوا الحكم إما أن يستند الى شيء أم لا والأول إما أن يستند الى معموم أول وغيره الاول الشرعى والثانى العادى وغير المستند المقلل ثم ان كل واحد من الثلاثة ينقسم الى تصور أو تصديق وكل منها ينقسم الى ضروري وفظري وكل من الضروري والتظري ينقسم الى واجب ذاتي وواجب عرضي وكل منها ينقسم الى إيجابي أو نفي من ضرب ثلاثة في نهاية بأربعين وعشرين أنتظروا عند شراح مقدمات (رس). قوله (إذا الحكم اخ) هذا بجاز مرسل من إسناد الشيء لاته لأن الحكم حقيقة هو النفس والعقل آلة للحكم فقوطع هذا حكم على هو من نسبة الشيء لاته . قوله (فالحكم عادى) هرمن نسبة الشيء لما يتوقف عليه لأن الحكم يتوقف على المعلنة في هذا القسم (إذ لا ياما لما حكمت النفس بواسطة العقل ويتقال نحوه في الحكم الشرعى . قوله (الدال على الخطاب) أي على وجوده وأنه تعلق بهذا كوجوب الصلاة مثلا وليس المراد أن الكلام المنقطع دال على الصفة القديمة بل بما معاشرت كاف في بعض المدلولات وزادت الصفة القديمة بدلولات لانها لما كا يأتى ببساطه . قوله (كما يقوله المترددة) أي لأنهم يقولون ان العقل يدرك الأحكام الشرعية استقلالا قبل ورود الخطاب قال في جمع الجواب ولا حكم قبل الشرع بل الأمر موقوف إلى وروده وحكمت المترددة العقل قوله (فإن قلت اخ) هذا السؤال أورده خواصي الصغرى وغيرهم كبدى العربي الفاسى في بعض

له المتعلق ب فعل المكلف بالاقتضا أو التخيير وخطابه تعالى كلامه النصي الأزلي وظاهر أنه ليس قسما من الحكم الفسر بما مر الذي هو كيف أو فعل النفس أو افعال فكيف يصح التسمى فلت كما يطلق الحكم الشرعي على الخطاب الأزلي المذكور وهو اصطلاح أصولي يطلق على حكم الدهن المستند إلى صياغ الخطاب المنقطي الدال على الخطاب المذكور وهو من جزئيات الحكم بالاصطلاح المنقط والكلامي وعلى النسبة التي اشتمل عليها الخطاب المنقطي كاف قوله كتب عليكم الصيام كتب عليكم الفcasاص حرم عليكم المية إلى غير ذلك وهو اصطلاح فقهي فالحكم كالتخص يطلق بازده معان ثلاثة في اصطلاحات ثلاثة كأن تبه عليه المولى في التلويع ومورد التسمى هنا الحكم بمعنى اعتقاد الدهن أن النسبة واقعه أو ليست به واقعه على الأصح في تفسيره وهو كما مر اصطلاح منطبق ويستعمله أيضا المتكلمون وهو جائز في جميع النسب

تقايداته وذلك أن (سي) في شرح الصفرى عرف الحكم بآيات أمر الحج وقسمها إلى الأقسام الثلاثة ثم فسر الشرع بأنه خطاب الله تعالى في ظاهره أنه قسم من الحكم المعرف بماذكر وليس كذلك قال (ع) مقتضاه أن الانقسام إلى الثلاثة متفرق عناصره الحكم وأن ذلك مافق بالأحكام الثلاثة وليس كذلك فانيا اصطلاحات متعددة ثم ذكر عن الأشهرى مطر أول الكلام على الحكم وهو ماقيله (ش) هنا عن المسد وقال سيدى العربى القائى ولا يصح في الأدعان أن يكون الحكم الفسر بالخطاب متدرج فى الحكم المفسر بآيات أمر الحج لأن الحكم الشرعى المذكور كلام نصي وخطاب أزلى والحكم الذى هو إثبات أمر الحج هو إدراك أو فعل والأول هو الذى صرخ به في المقدمات وهو الحق وإدراجه الكلام النصي تحت الإدراك آخراع عن حقائقها واستنزال للعقل عن مداركها اتهى وحاصل ما أجاب به (ش) تماماً لغيره مع إيضاح أن الحكم الشرعى ليس منحصرا في الخطاب المذكور حتى يرد ماذكر قبل يطلق على معان ثلاثة الأول الخطاب المذكور وليس يدخل في المقسم ولا يبرادعه الثالث حكم الدهن المستند إلى صياغ الخطاب المنقطي وهو المراد هنا ولا ياشك في دخوله في المقسم لأنه يصدق عليه إثبات أمر الحج فالسائل ليس عليه هذا القسم بالأول من أجل أن كلامهما يسمى حكماً شرعا الثالث النسبة التي اشتمل عليها الخطاب المنقطي وأجاب (د) أولاً بما لكتابنا بأنه ليس مراد (سي) أن الحكم ماهية تحدث واقتسمت للأقسام كا هو ظاهره بل مراده أن الحكم يطلق على كلها وعلى كلها وهو راجع لما عند (ش) ولكن بعيد من عبارة (سي) . قوله (فاصطلاحات ثلاثة) أي اصطلاح

عقلية وعاديّة وشرعية ظاهر صحة التّقسيم وهذا الجواب أولى بما أجب به في شرح المقدّمات وفته الشارح من أن المراد بالحكم الشرعي هاهنا التّعلق التجيري لخطاب الله القديم بأفعال المكثفين بعد وجودهم بشرط التّكليف وهذا التّعلق غير قديم له وهذا الجواب أهتمّت به اذا جعل مورد التقسيم الحكم بمعنى مطلق آيات أمر لأمر أو قيده عنه من غير اعتبار كونه حكم

الأصولين وأصطلاح المناطقة والمتكلّمين وأصطلاح الفقهاء . وقوله (كذا ذكره المولى أنسعد الدين والتلوّح ككتابه) شرح بالتفصي في علم الأصول لصدر الشريعة ولصلة الحكم يطلق في الرّفق على اسناد أمر إلى آخر أي نسبته إليه بالإيجاب أو السلب وفي أصطلاح الأصول على خطاباته تعالى التّعلق بأفعال المكثفين بالاعتراض أو التّخيير وفي أصطلاح المنطق على ادراك أن النّسبة أولى بواقعة وهي تصدّيقاً له قوله (ع) وظاهره أن الاطلاقات الثلاث مطلقة الحكم لا يقيد كونه شرعاً وهو خلاف سياق (ش) ولكن الاطلاقات الثلاث عند (ش) ترجع لبيان السعد أما الأول فهو الثاني بعيته عن السعد وأما الثاني فهو من جزئيات الثالث عند السعد كأنه عليه (ش) بقوله وهو من جزئيات الحج وكذا الثالث عند (ش) فهو من جزئيات الأول عند السعد . قوله (وهذا الجواب أول الحج) كلامه يقتضي أن السؤال الذي عند (ش) هو الذي أورده حواشى شرح الصفرى كافر والذى في شرح المقدّمات أورده هو بنفسه على تعرّف الحكم الشرعي عند الأصولين بقولهم هو خطاب الله تعالى المتعلق بفعل المكثف بالطلب أو التخيير أو الوضع لما قال فإن قلت كيف يصح في الحكم الشرعي أنه حصل بالوضع والمحل وهو خطابه تعالى وكلامه القديم وكلامه ليس بوضع ولا يحمل قول قلت المراد بالحكم الشرعي التّعلق التجيري الحج ماعنده (ش) وزاد والقديم هو كلامه تعالى وتعلمه الصلاحي وأطلاق الحكم الشرعي على التّعلق التجيري مشهور عند الفقهاء والأصوليين . وقال المحلى مسند خطاب وضع لأن متعلقه بوضع الله تعالى أي يجعله له و المتعلّق هو كون الشيء سبيلاً أو شرطاً أو مانعاً أو صحّحاً أو فاسداً ولم يخرج أحد من حواشى الصفرى فيها وقفتا عليه على جواب شرح المقدّمات في السؤال الذي عند (ش) لا يقبل ولا يزيد وذكر (ع) كلام شرح المقدّمات عند تعرّيف (س) للحكم العقلي ولم يتعقبه بعد أن اعتبر التقسيم المقدّم بنحو ثلاثة ورقائق وذكر أن الحكم يطلق بازاء معان٣ ثلاثة وذكر (م) في (ك) أي بمقدمة قول ظلم أو وضع جلاً وكذا جنٌ والحاصل أنهما سؤالان متغيران أحدهما يارد على تقسيم الحكم إلى ثلاثة ومنها الحكم

الذهب حتى يكون كيما أو فعلاً أو افعالاً كافياً في العقل والعادة فلا يكون مورداً للقسم حيث على نحط واحد ويأتي أن شاء الله بعض مباحث الحكم الشرعي عند تعرض الناظر له وأما الحكم العادي فلم يتعرض له لعدم تعلق غرضه به ولنشر إلى بعض ما يتعلق به فنقول قد عرفت أنه حكم الذهب المستند إلى تكرر الاقتران بين الشيئين على الحس تكرراً يقطع بسيه أن ذلك

الشرعى والأخر يرد على تعريف الحكم الشرعى عند الأصوليين . قوله (من غير اعتبار كونه أخر) أي لأن التعلق التجزئي لا يصدق عليه حكم الذهب وإنما يصدق عليه إثبات أمر لأمر أورقيه عنه وضمن قد اعتبرنا في المقسم كونه حكم الذهب فالتعلق التجزئي خارج عن مورد القسم وقوله حتى يكون مفرعاً عما قبله يعني أنه إذا اعتبرنا في المقسم كونه حكم الذهب فيكون (ح) كيما أو فعلاً أو افعالاً على المخلاف المقدم وفي الحكم وهذا إنما يصدق على الحكم العقل والعادى لاعل الحكم الشرعى الذى أريد به التعلق التجزئي لأنه ليس حكم الذهب وإن باعتباره كونه مورداً للقسم على نحط واحد لأنه باعتبار العقل والعادى من قبيل حكم الذهب وإن باعتبار الشرعى من قبيل إثبات أمر لأمر أو تقييمه هنا ايهما يكلامه وتقدم موضوع السؤال عدد (سى) وافق أعلم . قوله (لعدم تعلق الغرض به أخر) لكن تيقن النفس متشوقة إلى مرحلة تحصل المعرفة بالأقسام الثلاثة سبياً وقد غلط قوم في تلك الأحكام العادى بحملها من قبيل الأحكام المقلبة فاكدلت الحاجة إلى معرفة ولذا ذكره (ش) تسبباً لفائدة . قوله (حكم الذهب) هنا جنس فالحادي يشمل الأحكام الثلاثة . قوله (المستند أخر) خرج بالحكم العقل كاقتران الذى بين قيام العلم بمحله وكون ذلك العمل عملاً والشرعى كاقتران الواقع بين زوال الشمس ووجوب النظير وأقل ما يحصل به التكرار ووقع الشيء من دونه لتحقق الامرية واحدة لم يكن ذلك الشيء عادياً قال بعض المشارقة فإذا حكم الشخص بأن شرب النبيذ أو كل الصانيد كى النهم بواسطته استعمله له أول مرة لم يكن حكماً عادياً بل عقلياً وإذا حكم بواسطته استعماله مرتين فأكثراً كان حكماً عادياً . قوله (على الحس) المراد به ما يشمل الظاهر والباطن كاقتران الإسراف بالنهار وكاقتران الجرع بعدم الشبع فالآول يذكر على الحس الظاهري والثانى يذكر على الحس الباطنى وهو المعنى بالرجدان ثم ان كون التكرار مستند الحكم أمر من أن يكون على الحكم نفسه أو غيره من يقتضي ذلك الحكم ككتاباً لأن شرب السكريجين مسلسل الصفة انتقلها للأطباء كما يأتي (ش) فالسؤال والجواب ولو لعلنا

الأقران ليس اتفاقاً ككون الطعام شيئاً واللسان بـ*باوسكين* قاطنة والشمس مضيئة والنار حرقة واللباس واقياً للحر والبرد وهو كما في شرح المقدمات أما ربط وجود كاشيغ بالأكل أو عدم عدم كدم الشيع بعدم الأكل أو وجود بعدم كربط الجوع بعدم الأكل أو عدم بوجود كعدم الجوع بالأكل ثم إن الأقران المادي يصح تخلفه لأنه جعل لاعقل خلافاً للجهة المدعين عدم صحة تخلفه فأقوهم ذلك في انكار البحث وسؤال القبر والخلود في التار مع استرار الحياة لأن ذلك على خلاف العادة المشهورة ثم ولصحة الخلف شرهد عدم التأثير بالتأري في بعض الأجياد كجند إبراهيم صوات الله عليه الذي لم تفرق النار منه إلا قيده بعد أن ألقى فيها وكان يسمع هرورها من مسافة بعيدة وكحجر الآقوت والسمند وهو حيوان قيل إنه يعقل من شعره المنديل فإذا اتسخ المنديل ألقى في النار ثم يخرج ثقاباً يقوم له ذلك مقام الفصل

ولا يتشرط حصول التجربة من الحكم نفسه لكن أحسن وأنصر . قوله (ككون الطعام الح) فيه تسامع *فان الكونية المذكورة ليست حكماً وإنما المراد كادرها ثبوت الشيع للأكل والرأي للصلة ومهنها فهذه أحكام عادية لأن غاية مانفيده العادة مقارنة الشيع للأكل ولا تقييد تعين المؤثر في الشيع ما هو وكذا يقال فيما بعده كأن (الش) . قوله (amar بط وجود بوجود) أي وجود السبب بوجود السبب فالأكل سبب عادي في وجود الشيع . وقوله (أو عدم عدم) أي عدم السبب بعدم السبب كربط عدم الشيع وهو السبب بعدم الأكل وهو السبب . وقوله (أو وجود عدم) أي كربط وجود نقيض السبب بعدم السبب كافي المثال . وقوله (أو عدم يوجد) أي كربط نقيض السبب وهو الجوع بوجود السبب وهو الأكل والظباط في هذا أذلك ثبت الشيع وتقييده وتثبت الجوع وتقييده وتنتظر ما يرتبط بكل قسم ثبيط ثبوت الشيع بثبوت الأكل وعدم الشيع بعدم الأكل وفق على ذلك . قوله (والسمند) هكذا ذكره ابن خلkan بدون لام بفتح السين والميم ونون ساكنة ودال مهملة ويعقال له المسند باللام وفي الصحاح المسند بدون ميم قال الدميري في حياة الحيوان ومن عجيب أمره استثنائه بالنار ومكث فيها وإذا اتسخ جلدته لا يفضل الإباتار وكثيراً ما يوجد في الهند وهي دابة دون الثعلب من جهة اللون حمراء العينين ذات ذنب طويلاً ينسج من وبرها منديل إذا اتسخ أقيمت في النار فتصلخ ولا تخترق وزعم آخرون أنه طائر يبلاد المند يعيش ويخرج في النار يعمل من ريشه منديل قال ابن خلkan رأيت قطعة منسوجة على هيئة حرام الراية بجعلوها في النار فاعملت فيها شيئاً*

وول ضره مکله فسکت له

فاجهه الأمير
القى فى اعلى قان غيرتني
فبفن ان لست بالبلوت
عرف النج كل من حالك لكن
ليس داود فيه كالمنكريوت

نصح دوادلنجيفد صاحب الفنا
روكان الفخار للعكتبروت
ويقاد السمند في طب النا
وزريل فضيلة البالتوت

والاقتران العادى أيضاً بين الشيئين لا يقتضى تأثير أحد هما في الآخر فالحكم العادى في قوله
الذار عرقة أو مسخة ليس معناه أن الذار هي التي أثرت في استراق ماسه أو سخاته اذلالة
المادة على هذا المعنى ولا منها يتلقى فاعل ذلك وكذا سائر الأحكام العادية ككون الطعام
مشيناً والشمس معدنة والعين مبرحة أوقافلة والسرج مفرقة بين المرء وزوجه متلازمة الطالب

فنسوا بمضائق الزيت ثم تركوه على قنطرة السراح فاشتعل ويفي زماماً مشتملاً أطفأه فأذابه
على حله أهـ. قوله (ويحى الحـ) كذا عند جس و قال المغيري في ترجمة النثكبوت
ما فيه ذكر ابن خلكان في ترجمة يعقوب بن صابر أنه وقف بالقاهرة على كراريس من شعره
فيها اليبيان المشهوران اللذان ي بيان إلى جماعة من الشعراء ولا يعرف قاتلهما وما ألقى في لفظي
(البيتين) قال فضل يعقوب بن صابر في جوابهما هذه الآيات
أيها المدعى خارأ دع اللهـ رلنى الكـيرـ ماـ والـجـيرـ

وَكُنَّا لِلْعَامِ تَلْقِمُ الْجَفَرَ وَمَا الْجَرَ لِلْعَامِ بِهَوْتٍ
قوله (إذ لا دلالة للعادة أخ) قال ابن العربي من شهد في المحادات أنها تفعل بنفسها في شهادة
زور إذا لم يدرك ذلك بمحاسنه ولا يصلح له العلم بها ابتداء والذى شاهد بعينه وحواسه أن
شيئاً إذاجاور النار استرق فان شهد بهذا القدر فالشهادة حق وإن قال النار آخره كان كذباً
بعنا لأن النار ليست بفاعلة وإنما هي جحاد فان قال خلق الله لها قدرة تحرق بها قبل له هذه
شهادة بما لم تر ولا سمعت ولا أخبر الله بها ولا رسوله ثق بواقوف وقل إن الله يخلق ما يشاء
ويفعل ما يريد . قوله (والعين عرضة أخ) قال الباجي أجري الله عادته في العائن

لشيء بقدرة الفريحة نافذة ومنها همة الولي وغير ذلك وإنما يتألق العلم بفاعل هذه الآثار من دليل العقل والنقل وقد أطبق العقل والنقل على انفراد مولانا باختراق جميع الكائنات عموماً وأنه لا تأثير لشيء سواه تعالى في أزما جلة وتفصيلاً قال في شرح الصفرى وقد غلط قوم في تلك الأحكام العادلة بخنوفها عقلية وأسندوا وجود كل أثر منها لما جرت العادة أن يوجد عنده اما بطيء أو بقعة أودع في فاصبحوا وقد باطل بحوس ذميم وبدعة شنيعة في أصول

اذ لم يبارك أنه يصيب بيته وهو بفعل الله تعالى وخلقه وكذا قالوا في السحر . قوله (وهذه الطالب الح) المهمة هي قوة النفس التي تفعل عنها الأمور و يأتي الكلام عليها عند (ش) لكلام الحكم . قوله (وقد أطبق العقل والنقل) أي الدليل العقل والشرعى فالاول هو أن يقول لو كان لغيره تعالى تأثير في شيء لكنه تعالى عاجزاً عن ذلك الشيء لكن الثاني باطل إذ لو كان عاجزاً عن يمكن ما العجز عن غيره للتأخير فلا يوجد شيء من الممكنات وأما الثالث فكقوله تعالى ذلك كلامه ربكم لا إله إلا هو عالق كل شيء . قوله (جلة وتفصيلاً) أي حالة تكون ذلك الآثر عملاً أو مفعلاً أي مبيناً خلافاً لما نقل عن الاستاذ الاسغرابي وهو برأي منه أن المؤثر في الفعل بمجموع قدرة الله وقدرة العبد وأنه جوز اجتماع مؤثرين على أمر واحد ويأتي بسط المسألة فيبحث الوحدانية . قوله (قال فشرح الصفرى الح) وكذا ماقبله . قوله (ليس معناه الح) لكن لما تصرف فيه (ش) لم يتبه إليه بخلاف هذا فإنه ذكره بلفظه . قوله (وقد غلط الح) هنا هو السرف ذكر الحكم العادل هنا كما سر قال (د) اعلم أن المقالة على أربعة أقسام منهم من اعتقد أن الآيات العادلة تؤثر في مسيائتها بطبعها والتلازم بينهما عقل وهذا كافر إجماعاً ومنهم من اعتقد أنها تؤثر بقوة أودعها الله فيها والتلازم بينهما عادل وال الصحيح عدم كفره ومن هذا القسم المعتزلة ومنهم من يعتقد أن المؤثر هو الله تعالى وحده إلا أن التلازم عقل لا يمكن تحمله وهذا غير كافر إجماعاً لأنه يلزمه انكار ما يخالف العادة فربما أنكر البعض واجهاته الموقر فيكرر ومنهم من يعتقد أن المؤثر هو الله تعالى وأن الازoom عادل يمكن تطبيقه وهو اعتقاد أهل السنة اذا علمت هذا فتقول إن ظاهر الشارح أن الفرق التي وقع منها النطاف فرقان فقط مع أنها ثلاثة فكت عن الثالثة وظاهره أيضاً يقتضي أن من يقول إن الآيات مؤثرة بقوتها يقول إن الربط عقل وليس كذلك أنه الح . قوله (بحوس) هو في الأصل دوران في الرأس يعتري الإنسان فيصير يتكلم بما لا معنى له وهذا ضرب من الجنون

العقائد وشرك عظيم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم هـ وقد نبه النبي صلى الله عليه وسلم على عدم التأثير للسبب العادى في مسيبه بقوله لا تدعوا ولا طير ولا عامة ولا أمر ورق رواية ولا غول وفي أخرى ولاتهـ وكما في الصحيح وعاصم الحديث فقال أعزبـ يا رسول الله ما يقال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء في حين البعير الأجر بيغدرـ فقل في أي حرجـ يا قال فلن أدعـ الأولى قال الآبى قتلا عن الطبي المدوى تجاذز اللهـ صاحبها إلى غير يقالـ فلان فلانـ في عمله قال والاطباء يحملون ذلكـ في سبع علل الجذام والجرب والجدري والحسبةـ

أطلقه الشارح وأراد به العقيدة الفاسدة لأن شأنها أن لا تصدر الاعن عنده نوع من المخون
اه (د) قوله (وقد نبه الح) لما كان الراجح عنده في معنى الحديث بما لا أقل عدم التأثير
للنبي العادى لابطال العداء من أصله جرم بذلك أولًا مذكى الخلاف بعد ذلك والحديث
المذكور أخر جه الشیخان عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ لا عدو ولا طير ولا هامة ولا صفر زاد
البخاري وفرا من الجذور كافر من الأسد وأخر جه عن أبي هريرة أيضًا مرفوعاً
لا عدو ولا صفر ولا هامة فقال أغربنا يارسول الله ما بالايل تكون في الرمل كأنها الظباء
الترلان فلأن العبر الآجريب فيجرها فقال قلن أعدى الأول وفي مسلم عن أبي هريرة لا عدو
ولا هامة ولا توى ولا صفر ولا غول اه ثم أن لأن الحديث هي النافية للجنس قبل هونى
عن أن يقال ذلك أو يعتقد وقيل غير أبي لاتقع عدو بطبعها قال القرطبي لأن هنا ألاماً كن
وان كانت لتنى ما ذكر بعدها فكتاماً النبي عن اعتقاد تلك الأمور فإنها أعراض اعتدتها العرب
والدمى يفتح الين كما في ابن حجر وخبر لا يخنواف وهل تقدیره موجودة أو مؤثرة يبني على
الخلاف الآلى في معنى الحديث. قوله (عن الطبي) هو بكسر الطاء المشددة وقد تخفف
وهو الجارى على الآلة وهو معنى الكشاف ومن هنا الى قول (ش) ملخصاً كل من كلام
الابن فشرح مسلم. قوله (فيسبع علل) فنظمها يسخنا سيدى الحاج محمد كونور حافظ تمالى يقوله
وذكرها العبداء في سبع علل لافترين صاحبها بلا خلل

لأقرين صاحبها بلا خلل

رمد ثم جرب مع بخ وحصبة وباجذام جدر

والبخر والرمد والأمراض الوبائية وحل الأکثر الحديث على إبطال العداء من أعماله وحمله غيرهم على تأکون ذلك العلل مؤثرة ب نفسها فلا ينافي الارتباط العادي ويرشد إليه قوله فين أعدى الأول أي أن اعتقادتم تأثيرها ب نفسها فأن أعدى الأول فاعلمهم أن الأمر إنما هو بيشيئه الله وفنهلله ويرجحه ظهور الجمع بينه وبين قوله صلي الله عليه وسلم فر من الجندي فرارك

(بلا خلل) أي فلا اعتقاد تأثير لأن ذلك هو المنافق للتبرير كلامي لأنـ قوله (وحمله الأکثر الحـ) قال في فتح الباري والذي يحصل من المناهـ في العدوـ أربعة الأولـ أنـ المرضـ يهدـي بطبعـ وهذا قولـ الكفارـ الثانيـ يهدـي بأمرـ خلقـه اللهـ فيهـ لا ينفكـ عنهـ أصلـ الآلانـ وقعـ لصاحبـ محـمـرةـ أوـ كـرامـةـ فيـ تـنـافـ وـهـنـا مـنـبـ اـسـلـاـمـ لـكـمـ سـرـجـوـنـ الثـالـثـ أـنـ يـعـدـي بـعادـةـ أـجـراـمـ اـهـ فيـ غـالـبـاـ وـقـدـ يـتـنـافـلـ الـرـابـعـ أـنـ لـيـعـدـي أـصـلـاـ وـمـنـ اـنـفـقـ لـهـ وـقـعـ ذـلـكـ المـرـضـ فـهـوـ بـخـلـقـ اللهـ تعالىـ اـبـداـ قـالـ وـالـمـنـهـانـ الـآـخـرـانـ مـشـبـوـرـانـ وـالـرـاجـحـ الـآـخـرـ عـمـلاـ بـعـمـومـ .ـ قولهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـيـعـدـي شـيـئـاـ .ـ قولهـ فـرـ أـعـدـي الـأـولـ وـخـوـهـ فـيـ شـرـحـ النـخـبةـ لـهـ قولهـ (وـحـلـهـ غـيرـهـ الحـ) هـذـاـ هـوـ الرـاجـحـ كـاـيـرـهـ مـنـ كـلـامـ الـأـيـ الـذـيـ عـنـ (شـ) وـلـذـلـكـ أـيـهـ بـأـمـرـ تـلـاثـةـ وـاخـتـارـهـ جـمـاعـةـ مـنـ الـحـقـيقـينـ وـقـلـ الـإـمـامـ التـوـرـىـ فـيـ شـرـحـ سـلـمـ هـوـ الصـوابـ وـعـرـاءـ الـجـبـورـ وـعـزـابـهـ حـجـرـ فـيـ شـرـحـ النـخـبةـ لـاـبـنـ الصـلـاحـ وـغـيـرـهـ وـعـزـارـهـ (حـ) فـيـ شـرـحـ الرـسـالـةـ لـاـبـنـ رـشـدـ قـالـ فـيـ رـسـمـ الـبـيـعـ وـالـصـرـفـ مـنـ حـلـمـ أـصـيـخـ مـعـنـاهـ إـبـطـالـ ماـكـانـ يـمـتـنـدـونـ مـنـ أـنـ الـرـيـاضـ يـعـدـيـ الصـحـيـحـ وـلـمـ يـنـفـ وجودـ مـرـضـ الصـحـيـحـ عـنـ حلـولـ الـرـيـاضـ عـلـيـهـ غالـباـ بـعـضـهـ اللهـ تعالىـ وـقـدـهـ دونـ أـنـ يـكـونـ لـلـرـيـاضـ فـيـ ذـلـكـ تـأـيـيـهـ اـهـ .ـ قولهـ (وـرـشـدـاـلـهـ الحـ) تـقـدـمـ عـنـ اـبـنـ حـجـرـ أـنـهـ دـعـاـ عـلـىـ اـسـتـدـلـلـهـ أـحـدـاـنـ أـحـدـاـنـ القـوـلـ الـأـوـلـ وـفـرـواـ الـمـدـيـثـ بـتـسـيـرـ يـنـاسـ مـنـهـمـ لـكـنـ الـظـاهـرـ وـالـنـاسـ لـهـ الـأـعـرـابـيـ مـاعـدـ (شـ) تـبـأـ لـصـاحـبـ الـأـكـالـ وـأـوـضـهـ (سـ) فـيـ شـرـحـ القـصـيدـ بـمـاـحـلـهـ أـنـ اـتـقـالـ الـأـبـلـ مـنـ حـلـ السـلـامـ مـنـ الـجـرـبـ إـلـىـ حـالـ الـاـتـصـافـ بـهـ لـوـ كـانـ الـمـؤـرـ فيـ دـخـولـ الـجـلـ الـأـسـرـ بـلـوـجـ بـأـنـ يـكـونـ سـبـبـ جـرـبـ هـذـاـ الدـاخـلـ دـخـولـ جـلـ آـخـرـ وـنـقلـ الـكـلـامـ إـلـىـ ذـلـكـ الـآـخـرـ وـهـكـنـاـ فـاـمـاـ أـنـ يـتـسـلـلـ إـلـىـ غـيرـ نـهاـيـةـ وـهـوـ عـالـ أـوـتـهـيـ إـلـىـ جـلـ آـخـرـ بـمـحـضـ خـلـقـ اللهـ تـعـالـىـ مـنـ غـيرـ دـخـولـ جـلـ آـخـرـ عـلـيـهـ فـيـ ثـبـتـ الـمـدـيـثـ فـيـ جـبـ أـنـ يـكـونـ كـلـ مـاـيـصـابـهـ الـجـرـبـ مـثـلـهـ إـذـ لـوـ كـانـ الـعـدوـ هـيـ الـمـؤـرـةـ لـاـسـتـحـالـ أـنـ يـوـجـدـ الـجـرـبـ بـدـوـنـهـ لـاـسـتـحـالـ وـجـودـ الـمـهـلـ دـوـنـ عـلـهـ اـهـ الحـ .ـ قولهـ (فـرـ مـنـ الـجـنـوـمـ الحـ) تـقـدـمـ أـنـ هـذـهـ الـرـيـادـةـ رـادـهـ الـبـخارـيـ

من الأسد وقوله لا يورد معرض على مصحح أي ذوماية مرتبطة على ذي ماشية صحبة لأنهما حككت به عن مدانة السب العادى للملة لتبه كافية الجذار المسائل ورجحه أيعنى أن الأول

في حديث لا عدو في مسلم كان في وفد تقييف رجل مجنون فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم أناقد بایمیتاك فارجع قال الآية قال عياض هذا موافق لحديث البخاري في من المجنون اخ ولما تقدم لا يورد عرض على مصح وليس الجمع معارضاً لحديث لا عدو في مقدم الكلام على ذلك يعني ما ذكره (ش) هنا ولكنها معارض لاحاديث آخر فمن جابر أكل النبي صلى الله عليه وسلم مع مجنون وقال كل ثغة باقه وتركتلا عليه ومن عائشة رضي الله عنها قالت كان لها مولى مجنوناً فكان يأكل في صحن ويشرب في أقصاه وبينما على قرائتها ثم اختلف فرأى غيره أن هذه ناسخة لحديث فرمي المجنون ورأها إلا أكثر غير ناسخة ويجمع بينهما بأن تحمل أحاديث القرآن على الجواز احتياطاً خوف مأيقع في النفس من أمر العدو وحديث لا عدو على الجواز قال الطبرى والباحى فن كره بجاورته فياخ له بعد عنده اه الح قال ابن حجر هكذا اتصدر عياض ومن تبعه على هذين القولين أى الجمع والنفسن وكى غيره قولانا وهو الترجح فيضم رفع الأخبار الدالة على نفي العدو وزيف المكس وذكر كلامهم ثم قال وبضمهم رفع المكس ورد حديث لا عدو يرجع أبا هريرة عنه قالوا والأحاديث الدالة على الاجتناب أكثر وأصح والصواب أن الترجح لا يصار إليه الامام تعدد الجمع وهو عكن وحديث لا عدو ثبت عن غير أبا هريرة كمانثة وسعيد بن أبي وقاص وابن عمر وغيرهم وفي طريق الجمع شأنه آخر فذكر سنة تفترى على ثلاثة منها لأن الرابع والخامس الصواب استفاطلما وال السادس يأتي عند (ش) أحدهما نفي المدوى جملة والأمر بالاجتناب لرعاية عاطر المبتلى لأنه تعظم مصيبته عند رؤية الصحيح ثانها لا عدو خطاب لم فرق بيته وفر من المجنون لما قاتله ثالثاً المدوى بالجنان عخصوص لعموم تقديرها وهو البخلاف اه الح كثير قلت ويعنى في الأول بأن المبتلى يتذكر خاطره وتعظم مصيبته باجتناب الناس له أكثر من مخالطةهم له . قوله (لا يورد عرض الح) في مسلم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة كان يحدث بهذا الحديث وحديث لا عدو ثم سكت عن الثناء وأقام على الأول وهذه شبيهة من قال برجوعه عن حديث لا عدو قال الآية يصلح أن يكون سكته ناسخاً كما قال أبو سلمة ويعتذر أنها خبران لا لازم بينهما فيجوز أن يحدث بأحد هما ويكت عن الآخر حسب الحاجة والله ويعتذر أنه خوف أن يعتقد الجاهل أن ينفيهما

يقتضي تعطيل الأصول الطبية ولم يرد الشرع بأبطالها بل باعتبارها على وجه لا ينافي التوحيد فإذا أثبت العداء لاعلي وجه التأثير أصلًا بل على سبيل الاقتران العادي انتفت من قاتها التوحيد وأصاب الأكثرون لافون العداء من أصله عن حديث الفرار من الجنون وأباد المرض من المصح بأن الأمر بذلك لخوف أن يحدث الله تعالى مثل تلك الملة أمراً أقفاها لاعلي سبيل الربط العادي فيعتقد أن العداء حقه ملخصاً والطيرية كمنبة ولم يأت من المصادر بهذا الوزن

تعارضنا فلما أمن ذلك حدث بيهما ويعتمل غير ذلك أنه الخ والورود الوصول إلى الماء فقال أورد إليه إذا أوصلاه إلى الماء والممرض اسم فاعل من مرض الرجل إذا أصاب مائشته المرض ويقال أصبح إذا أصابها المرض ثم صحت . قوله (الأصول الطيبة) أي ومن جعلتها عدمه أن العدل السبع تتدبر بقدر قلقه تعالى . قوله (باعتبارها الخ) قال تعالى يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس . وقال صل الله عليه وسلم الجنة السوداء شفاء من كل داء وقال أيضًا تداووا فإن الله تعالى لم يخلق داء إلا خلق له شفاء . إلا إلام أى الموت وقال ما أزال أقه داء إلا وأنزل له شفاء عمله من عليه وجهه من جهة قال القشانى في شرح الرسالة علم الطب علم شريف شرعى والأحاديث فيه كثيرة وينبئ أن لا يختفي الإنسان منه أنه وقال أبو على في القانون هذه الأمور العاديم تضل فيها العامة والفلاسرون من الخاصة فالعامة إذا جرت العادة يرتفع شيء عندهم نسبوه إليه ويفلؤوا عن الله تعالى فوقوا في الشرك وأما الفلاسرون والمتقددون انفراده تعالى بالفضل فائهم يصدون على هذا المنهى ويتكرون حكمة الله تعالى في أرضه وسماته فإذا قبل لهم هذا الشيء يكون عند وجود هذا السبب قالوا السبب لأنّي له فوجده وخدمه سواء وهو جمل لأن الله تعالى كما هو قادر ومرشد لا شريك له كذلك هو حكم يفعل أشياء عند أشياء ويرتب أسبابًا ومسارات حكمة منه تعالى ورفقاً يبعده في تأنيث نقوتهم بالأسباب المشهورة لهم واختباراً لهم ليتبرى من آخر قدر الحجب ومن تأدي في أودية الصلال أنه وهو كلام في غاية الحسن . قوله (بأن الأمر بذلك الخ) هنا هو المسلط السادس في الجمع بين الحديثين عند ابن حجر قال سادسها العمل بنى العدو أصلًا وإنما أمر بالجناية لجسم المادة للاحصل للخالط شيء فيظن أنه يسبب الفحالة . قوله (بورزن عنبة) قال التزوّى على الصحيح المروف في رواية الحديث وحكي القاضي وابن الأثير أنّ منهم من يسكن الياء . قوله (ولم يأت ألح) نقله الآباء عن عياض ونصه عياض ضبطه بفتح الياء مصدر قطير كتخير خيرة ولم يأت

غير هنا وخيرة وقد تسكن ياؤها وفي القاموس والطيرة والطورة ما يشتم به من الفأل الردي أهذا قال الزجاج واشتققا من الطيران لأن من قشمام من شيء تباعد عنه بسرعة كالطيران أو من الطير الذي كانوا يزجرونه ويتشامون به أن توجه ذات الشهاب أو يبعضه في المصادر على هذا الوزن غيرها وجلده في الأيماء حرفاً شيئاً طيءاً أي طلب وتوله لضرب من السحر وقال الصابوني أن بعضهم يقول طيرة يسكن اليد وتوله بكسر المثناة فوق وضمها آه وتوله قبل شيء تفعله المرأة ليخرب زوجها آه ولبعضهم خيرة يفتح ياءً قد أتى طيرة لا غير أيضاً

قال شيخنا الحشى ورد هذا المحصر بأن مثلها حيرة مصدر تغير آه قلت الذي في مختار الصحاح ما مصدر حارِّ صارِّ حيرِّاً يسكن اليماء فيما تغير في أمر معروف (ق) حارِّاً صارِّ حيرِّاً يسكن اليماء وأوامر
واستحار نظر إلى الشيء فتشى عليه ولم يهدِ لسيله . قوله (الطيرة والطورة الخ) كذا وأيته في لسحة من (ق) يخط القلم وفي نسخ المطبعة المصححة برمادة الطيرة يسكن اليماء كما مر عن الصابوني وقوله والطورة هي بعض الطامة المشددة كما في نسخ المطبعة المصححة . قوله (الطيران) أي يشبه سرعة اعراضه عنه بالطيران . قوله (أويغضه جلة) أي سواه ذهب ذات العين أو ذات الشهاب وظل كل الغراب لأنه أعظم ما يطير به عند العرب أخنا من الانغرب ولذا قالوا غراب الدين لأنه يان عن فرح عليه السلام لما وجهه لينظر إلى الماء هل جف عن الأرض أم لا فذهب ولم يرجع لاشتغاله بالجيف (فاندة) روى الإمام أحمد في الرهد عن ابن عباس أنه كان إذا نسب الغراب يقول اللهم لا أحطير إلاطيرك ولا خير إلاخيرك ولا إله غيرك آه وكذا يقال عند سماع صوت البومة وسماع ما يطير منه من الفآل الردي ويزيد ولا حول ولا قوة إلا بالله ما شماقة كان وما لم يكن لا يأني بالحسنات إلا الله ولا ينبع بالسيئات إلا الله وأشهد أن لا إله إلا الله على كل شيء قد يحيى إلى حاجته ولا يرجع عنها فاته لا يضره شيء موردة في الحديث أن الصحابة رضي الله عنهم قالوا لا يسلم أحد منا من الطيرة والحسد والظنة أهي ظنة السوء بالغير فما نصنه قال صل الله عليه وسلم اذا تطيرت فامض وادا حست فلا تبع أى زوال النعمة على من حسته وإذا ظنت فلاتتحقق رواه الطبراني وابن أبي الدنيا وعده شيخنا يكتون رحمة الله تعالى بقوله

ثلاثة لا ينجو منها أحد الطعن والطيرة ثم الحسد

جملة اه قال التروى كانوا يشرون الطير والقطباء وهن السانع والبوارح فلنأخذ ذات العين تبركوا ومضوا حاجتهم وان أخذت ذات الشحال رجعوا عن سفرهم وحزوا عليهم فأخبر الشارع أن ذلك لا ينفع ولا يضر وورد الطير شرك أي اعتقاد نعمها وضررها شرك اذ لفاعل الاتهام والمامة بتخفيف الميم قيل وتشدد وهي اليومة قال مالك كانوا يرون أنها اذا سقطت على دار أحد كانت ناتية لنفسه أو لبعض أهله وقال الأكثر كانوا يرون أن روح الميت أو عظامه تقلب هامة ويعتمل أن المراد من الحديث ابطال الامرين

لابيخ لازرجع ولا يتحقق وقد سلمت خذ كلام مشيق

يعنى النبي صلى الله عليه وسلم قوله (وهي السانع) أي بالتون كما في النسخ الصحيحة وهو في الآباء عن التروى وفي المصباح سمع الشيء ينسن بفتحين متواجدين ويسري وسمح للطائر جرى عن يمينك الى يسارك والمرء تبادر من ذلك قال ابن فارس السانع ماأناك عن يمينك من طائر وغيره وقال ابن حجر السنج ماأناك ميامنة والبارح بالعكس اه زاد في روح البيان كثير قرطم في الطير حتى استعملوه في كل مايتشاربه . قوله (اعتقاد نعمها الح) يعني لما اعتقدوا ذلك فكان لهم أشركوا مع الله غيره . قوله (وهي اليومة) هي من طيور الليل ويقال لها أيضاً الصدى وهي المعروفة عند العامة بعوكه وقوله اذا سقطت وكذا صوتت على دار و لا زال هذا الاعتقاد عند العامة وهي من أعظم مايتشاربه عندهم وقدم مايقال عند سماع صوتها وذكر في حياة الحيوان أن سليمان عليه السلام قال لها أخرين ماقولين في مباحك قالت أقول عز وودوا ياغافلين وتهبوا لسفركم بسجان عالي التور فقال سليمان ليس في الطير أصلح لابن آدم من اليومة ومايقارب قلوب الجبال أبغض منها . قوله (ان روح الميت الح) وقال بعضهم في حكاية هذا القول أن العرب كانت تعتقد أن روح الميت اذا لم يؤخذ بثارها تصير عامة تصريح عند قبره وتقول اسكنوا من دم القاتل فإذا أخذوا بثاره طارت اه . قوله (أو عظامه الح) هذا قول ثالث وحكي الأقوال ثلاثة النميري . وقوله (وصفر قال ابن وهب الح) هذا هو القول الثاني عند الفاضي عياض وصدر به (ش) لترجمة التروى له وزاد بعد نسبته لابن وهب ومن ذكر اه منه قوله وخلاقه من العلامة وقد ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله راوى الحديث فعن اعتماده وصدر عياض بقول مالك وأي عيادة أنه تأخيرهم المحرم إلى صفر وهو الذي الذي كانوا يعمرونه عاماً ويحملونه عاماً وقبل أنه مرض في البطن من المجموع أو من الماء الذي يكون منه مرض

وسفر قال ابن وهب ومطرف وابن حبيب دواب في البطن يعتقدون أنها تنجع عند المجموع
وربما قاتلت كانوا يرون أنها أعدى من الحرب وفي كل كانوا يتشاءمون بدخول صقر وبرون
أهـ تكثـر فـيـهـ الدـواـهـيـ وـالـفـوـلـ قـالـ المـازـرـيـ كـانـتـ الـرـبـ تـحـدـثـ أـنـ الـغـلـانـ تـرـاـيـ
الـنـاسـ فـيـ الـفـلـوـاتـ تـتـنـولـ لـمـ أـيـ تـلـونـ لـمـ فـيـ صـوـرـ مـخـلـقـةـ فـتـنـوـلـمـ أـيـ تـضـالـمـ عـنـ الـطـرـيقـ فـيـلـكـونـ

الاستقاء وعليه فيتحمل أنه نزله من أصله أو العداء به . قوله (دواب في البطن الخ) ولهم
هي المعلومة عندها بحياة البطن لأن الناس اليوم لا يقولون بدعاهما ولم يذكرها الأطباف السبع
المتقدمة . قوله (والغول الخ) قال في المصباح هو من السعال والجع غيلان وأغوال وكل
ما اغاث الناس فأهل كل فهو غول أهـ وذـكـرـ فـيـ (ـ قـ) لـهـ مـعـانـهـ الـهـلـكـهـ وـالـاهـمـةـ وـالـجـلـيةـ
وسـحـرـةـ الـجـنـ وـكـلـ ماـزاـلـ بـهـ الـعـقـلـ . قوله (قال المازري الخ) قوله عنه الآبي وهو يدل على
وجود الغيلان في الخارج وإنما المنق في الحديث قدرتها على احتلال الناس والتشكل بأشكال
مختلفة كما يدل عليه الحديث الذي عند (ش) وحديث لاغرل ولكن السعال أى لكن في الجن
سـحـرـةـ طـبـيـسـ وـتـخـيـلـ وـحـدـيـثـ أـيـ أـيـوبـ كـانـ لـهـ سـهـوـةـ فـخـاتـ الـغـولـ تـأـخـذـهـ أـشـارـهـ
الـآـبـيـ وـقـالـ القـزـوـيـ رـأـيـ الـغـولـ جـمـاعـةـ مـنـ الصـحـاحـةـ مـنـهـ عـرـجـنـ سـافـرـ إـلـىـ الشـامـ قـبـلـ اـسـلـامـهـ
وـضـرـبـهـ بـالـسـيـفـ وـذـكـرـ عـنـ ثـابـتـ بـنـ جـارـ القـهـرـيـ أـهـ رـأـهـ وـذـكـرـ أـيـاهـ الـفـرـونـيـ وـقـالـ فـيـ جـاهـ
الـمـيـاـنـ قـبـلـ هـنـاـ وـالـمـقـوـنـ أـنـ الـغـولـ يـغـوـفـ بـهـ وـلـاـ وـجـدـهـ قـالـ الشـاعـرـ

الـغـولـ وـالـأـنـجـانـ وـالـمـنـقـةـ تـلـاثـةـ أـسـلـامـ وـأـشـيـاءـ تـوـجـدـ وـلـمـ تـكـنـ أـهـ

قالت لعل انكارهم مبني على أنه شيطان يأكل الناس أو يعتلهم كابر ولا دليل على وجوده في الخارج
وأما أنا فسرناه بسحرة الجن كما في الحديث أو بكل ما اغاث الناس فأهل كل ويعود ذلك كما من
عن المصباح وق فلا يسمون انكاره وقد رأه جماعة من الصحابة وغيرهم وقد كانت الجن ترادي
اللکنة وغيرهم قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم على أن كل صورة خطرت يال الإنسان فهي
 موجودة في الخارج ولذا كان المولى تعالى خالقاً لذلك كما في الإبريز عن سيد عبد العزير الدباغ
 وذكر في ذلك حكمة وقت له فأنظره (وج) فيدخل في ذلك الغول والمنقاة وغيرهما وافتاع
 قوله (ترادي الخ) قالوا اذا افرد الرجل في الصحراء ظهرت له في صورة الانسان فلابد ليتبعها
 حتى يظل عن الطريق فتدنو منه وتمثل له في صورة مختلفة فهلك روعاً وقالوا أيضاً اذا أرادت
 أن تعذل انساناً أو قتله نا آن يقصدها فتعمليه ذلك وخلقتها خلقة انسان ورجل اهارجل اهار

وقد ذكروا ذلك في أشعارهم باطل الشرع ذلك وبين أنها لا تستطيع أن تصل أحداً ولا أن تغير صفة في حديث أن أحداً لا يستطيع أن يغير أحداً من خلق الله تعالى ولكن للجن سحره كسرتكم فإذا رأيتمونه فأذنوا بالصلة والتوكيد مال المقرب كافي القاموس وكانت العرب تسب الأقطار للأئمة ويرعون أن ما تأثيراً يقولون مطرنا بنوه كذا قبوا عنه وفي الموطأ عن زيد بن خالد الجبيري صلى الله عليه وسلم الصحيح بالحدية على أثره: كانت من الليل فلما أصرف أقبل على الناس فقال إندرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله أعلم قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمه فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوه كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب وعن مالك

قوله (وقد ذكروا ذلك الحـ) من ذلك قول كعب بن زهير في قصيدة بانت سعاد
فـات تكون عـلـى حـالـة تـوـمـ بـاـ كـاـ تـوـنـتـ فـأـتـوـاـهـاـ التـوـلـ

وـكـذـاـ أـيـاتـ تـأـبـطـ شـرـاـ ذـكـرـ فـيـهاـ أـلـهـ لـقـوـلـ وـقـتـهـ وـقـتـهـ وـأـيـاتـ جـلـبـرـينـ قـيـسـ .ـ قـوـلـ (وـالـوـمـ التـجـ) الـوـمـ فـالـأـصـلـ مـصـدـرـ نـاهـ الرـجـلـ فـوـاـمـ أـذـنـهـ مـتـأـلـثـ استـعـملـ فـنـاهـ الكـوـكـبـ اـذـاطـلـعـ وـقـيلـ لـاـ غـربـ ثـمـ سـيـ الكـوـكـبـ ثـمـ أـقـالـواـ مـطـرـنـاـ بنـوـهـ أـيـ بـنـمـ كـذـاـ مـنـ تـسـيـةـ الـفـاعـلـ بـالـمـصـدـرـ وـإـنـاسـبـ الـعـربـ الـمـطـرـ لـلـجـ لـأـنـ تـسـيـةـ عـشـرـ كـوـكـبـ كـاـ مـعـرـوـفـ الـمـطـلـعـ فـيـ السـنـةـ وـهـيـ مـنـازـلـ الـقـمـرـ يـسـقـطـ مـنـهـ فـيـ كـلـ ثـلـاثـعـشـرـ لـيـلـةـ كـوـكـبـ كـوـكـبـ عـنـدـ طـلـوعـ الـفـجـرـ وـيـظـهـ نـظـيرـهـ وـكـانـتـ الـعـربـ اـذـاـ حـدـثـ عـنـدـ ذـلـكـ مـطـرـ نـيـتـهـ لـلـنـارـبـ وـمـنـهـ مـنـ يـنـسـهـ إـلـيـهـ نـسـبـ إـيجـادـ وـتـأـيـيرـ فـيـ الـشـرـعـ عـنـ ذـلـكـ .ـ قـوـلـ (صـلـ لـاـ الحـ) أـيـ بـاـكـاـ فـرـوـيـةـ مـسـلـ وـالـحـدـيـةـ مـوـضـعـ عـلـيـ أـمـيـالـ مـنـ مـكـوـلـعـةـ أـهـلـ الـحـجـازـ تـشـيـدـ بـيـاهـ وـلـةـ أـهـلـ الـقـرـاقـ التـخـيـفـ وـكـذـاـ الـجـرـاءـ وـأـثـرـ بـكـرـ الـهـمـزـةـ وـسـكـونـ الـأـاءـ وـقـعـهـمـ يـعـنـيـ عـقـبـ وـسـلـ بـعـنـيـ مـطـرـ تـسـيـعـ لـلـشـيـءـ بـلـسـ مـحـلـ .ـ قـوـلـ (مـؤـمـنـ بـ) أـيـ مـصـدـقـ بـأـنـ الـمـطـرـ مـنـ فـيـلـ وـقـوـلـ فـذـلـكـ كـافـرـ أـيـ اـذـاـ جـمـلـ الـمـطـرـ مـنـ فـيـلـ الـكـوـكـبـ كـاـ يـقـوـلـ بـعـضـ الـفـلـامـسـفـ الـقـائـلـنـ بـالـمـقـولـ الـعـشـرـ وـانـ نـسـبـ الـفـعـلـ إـلـيـ اللهـ تـعـالـىـ وـجـمـلـ الـفـصـالـاتـ الـكـوـاـكـ عـلـامـةـ عـلـىـ خـلـقـ اللهـ المـطـرـ عـنـهـاـ وـهـوـ الـقـلنـ بـنـ يـقـوـلـ مـنـ عـوـمـ الـمـسـلـيـنـ بـكـافـرـ وـقـدـ أـشـارـ فـيـ الـمـوـطـأـ إـلـيـ هـذـاـ التـفـصـيلـ قـذـرـ هـذـاـ الـمـحـدـيـتـ فـيـ الـمـعـنـيـ الـأـوـلـ وـذـكـرـ حـدـيـثـ اـذـاـ تـشـأـلـ بـعـرـيـةـ ثـمـ تـشـأـلتـ فـذـلـكـ عـيـنـ غـرـيـقـةـ فـالـمـعـنـيـ الـأـثـانـ لـأـنـهـ أـشـارـ إـلـيـ الـرـبـطـ الـعـادـيـ لـكـنـ عـلـ الـإـنـسانـ أـنـ يـعـبرـ بـعـارـةـ لـاـ يـسـكـرـهـ الـشـرـعـ فـلـاـ يـقـولـ بـنـوـهـ كـذـاـ مـثـلـاـ وـانـ لـمـ يـعـتـقـدـ التـأـيـيرـ لـأـنـ يـبـهـ قـوـلـ

أنه بلنه أن أبي هريرة كان يقول إذا أصبح وقد مطر الناس مطرنا بنوه الفتح ثم يتلو هذه الآية
ملفتح آلة الناس من رحة فلامسها طا وأشارق الحكم إلى عدم تأثير الحكم أى همة الوالى
معنده كافية الأى عن المازرى . قوله (بنو الفتح) يعنى أن يكون نوه فتح أى فتح
له تعالى ويعتبر أن تكون الاشارة بيانه وهو أظاهر أى بنوه هو الفتح وإنما مشاكلة
لكلامهم وزيادة في الرد عليهم (ستة) في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال لا عدو ولا طير واما الشئون في ثلاث المرأة والفرس والدار قال الآى حل مالك
 الحديث على ظاهره ولم يتأوه وقال في جامع العتيبة رب دارسكنها قوم فهل كانوا يشير الى أن
 الله تعالى قد يجعل الدار سبيلاً للضرر بقدر ما كان حل لاطير الآى هذه الثلاثة وحله غيره على
 النساع لأنها ربما اتفق وقع معكروه عند سكنى الدار فتبينه إليها لا اعلى أن الله تعالى جعل بذلك
 فيها ويشهد للأول حديث المرأة التي قالت يا رسول الله دارسكنها والعدد كثير والمصال وافر
 قبل العدد وذهب المال فقال دعوه أذممية ويشهد الثاني رواية ان كان الشئون فشيء ففي المرأة
 والدار والفرس فإنه لا يقتضي القطع بثبوته فالاستئان على الأول متصل أى ليس الطير فشيء
 من الاشياء الآى هذه الثلاثة وعلى الثاني منفصل أى لا خبرة في شيء لكن ان كانت لأحدكم
 دار يكره سكتها أو امرأة يكره صحبتها فيفارقها لأن الشئون في شيء من ذلك فالقاضي عياض
 ميداً لهذا المعنى فقد قبل شئون الدار ضيقها وسوء جوارها وشئون الفرس أولاً ينزعى عليه وشئون
 المرأة أن لا تلد وقد يكون الشئون هنا لا يعمى التطير بل يعني عدم الموافقة للطابع كاجراف حديث
 سعادة ابن آدم في ثلاث المرأة الصالحة والمسكن الواسع والمركب الصالح وشقاؤه في ثلاث
 المسكن السوء والمرأة السوء والمركب السوء . قال الطيب ولا يليطن عن حل الحديث على ظاهره
 أنه يعني أن التخصيص في الثلاث هو على نحو ما كانت الجاهلية تعتقد واما يعني أن هذه الثلاثة
 يلازمها الناس وأنها أكثر ما ياشام به إذن الشارع لم يكره شيئاً أن يستبدل ما تطيب به
 نفسه اهان الخ كثیر اولاً تظن أنها الطالب أن ما أطالبه (ش) هنا توبعاته على ذلك بالحديث وزيادة فائدة ببيان
 بل يبيان للاعتقاد الحق في تلك الأسباب العادي واستدل على ذلك بالحديث وزيادة فائدة ببيان
 معنى هذا الحديث الشريف وأقوال العلماء عليه وأشارق الحكم الخ لساخن من الكلام على وهي
 الحديث الذي استدل به على أن الأسباب العادي لا تؤثر فمسلياتها وأشار إلى الاستدلال على هذه
 الطالب لشيء لا تؤثر في ذلك الشيء وقد جس هنا تفسير الكلام عليه (وش) فلم الحديث

والطالب الجاد والساخر والمائن بقوله سوابق الحكم لاتخرج أصول الاقدار، ثم الحكم العادي قسان فعلى كون الأكل مثبماً وقول كون الفاعل مرفعاً والمفعول منصوباً والواو المترکة المفتوح ماقبلها مقلوبة الفأ ونحو ذلك من الأحكام النحوية والاصرافية ومن وجه آخر هو قسان ضروري ككون التأثر عرقة والتوب ساراً ونظري ككون شراب السكنجين يسكن الصفراء والخنزير القطاير ليس بسرع الاهتمام وأكثر الأحكام الطيبة عادية نظرية فإن قلت كيف يكون الحكم في قوله شراب السكنجين يسكن الصفراء والخنزير القطاير ليس بسرع الاهتمام عادياً عند من لم يجرب بذلك ولم يتكرر على حسه قلت يكون عادياً عنده تقليداً للإلطافه وتصديقاً لهم في التجربة اذا ليس من شرط كون الحكم عادياً حصول التجربة من الحاكم نفسه وحصول التكرار على حسه يعنيه (و) أما (حكتنا العقلي) بتخفيف ياء النسب ضرورة فهو (قضية)

لشرفه . قوله (سوابق الحم) جمع سابقة والحم جمع همة وهي قوة النفس التي تتفعل عنها الأشياء وقال بعضهم هي قوة انبات القلب في طلب الشيء والاهتمام به فإن كان رفيقاً كانت همة عالية والأدنية والكلام من اضافة الصفة الى الموصوف أى الحكم السابقة لاتخرج الاقدار الشبيهة بالأسوار قال الشيخ ذروق المقصود أنها مع سرعة نفوذها وعدم توقيتها على سبب ولا غيره موقوفة على مواجهة القدر في نفوذها فلا تفوتها دونه ولا خروجها عنه وكل الكائنات أحاطة السور بالمحصور حساً اه وقال ابن عباد وهذه الحم قد تكون للولي كرامة ولغيره استدراجاً كالهائن والساخر وحاصل ذلك أنه يجب أن يعتقد أنها أسباب لأنثيرها أو الفاعل هو الله تعالى عندها لا يأبه اه وقال أبو الحسن الشاذلي رضي الله عنه في حرب اللطف إلها حكم مشيشتك في العيد لازمه همة عارف ولا مرید . قوله (فإن قلت الحم) قدرنا الله لوبه على هنا أول تعريف الحكم العادي لكن أحسن وأنصر لكن الأمر سهل وحاصل الجواب أن كون التكرار مستدلاً حكم أعم من أن يكون على الحكم نفسه أو على غيره من يقال له في ذلك . قوله (شراب السكنجين الحم) هو دواء مركب من الخل والسل قال (ظاهر) رحمة الله تعالى وحكتنا العقلي البيت . قوله (ياء النسب الحم) هو من نسبة الشيء الى أنه لأن الحكم هو النفس الناطقة بواسطة العقل فهو كالله . قوله (ضرورة) يعني أن التخفيف هنا متدين لأجل إقامة الوزن أو أن كان جائزًا في الثالثاته لمنه وكثيراً ما تحرى هذه العبارة في كلام (ش) و(م) وغيرهم فيعرض عليهم فإنه لا يختص بالضرورة مع ظهور مقصودهم قوله وحكم عطف تفسير

أى قضاء حكم ولم يرد القضية بالاصطلاح المتعلق أعني القول للرجب المحتمل بالنظر لذاته الصدق والكذب وهذا جنس في الحد يشمل الحكم العقل والماعدى والشرعى فما خارج الماعدى بقوله { بلا وقف } أى من غير أن يتوقف المقال فى حصوله وادراكه إيدا (على عادة) أو تهرىء وتكرر على الحس وأخرج الشرعى بقوله { أوضاع } أى ومن غير أن يتوقف المقال فى حصوله ووصوله ما يلى على الاطلاع على وضع واضح وهو اتهامه تعالى والرسول المبين بالقول والفعل يتعلق التجيزى للكلام القديم بأحكام أفعال المكفين من جحود وغيره فالراد بالوضع يتعلق التجيزى أو الآيان له بأحد الطرفين بقوله { جلا } أى ظهر وأطلع عليه أو أظهر المقال ما لا يراه لم يدركه ولم يصل إليه عند أهل الحق لأن جلا يرد لازماً ومتديها وإحالته نسبت لوضع { أقسام مقتضاه } أى متعلقة يعني المحمول قضية أو جهة نسبتها لأن الوجوب مثلاً تارة يكون محولاً في القضية

لقضية في كلام (ظلم) بمعنى القضاء وهو مراد الحكم أى اثبات أمر لا أمر الخ . بقوله { وضع واضح } أى جعل جاعل وهو اتهام تعامل حقيقة . بقوله { فالراد بالوضع الح } راجع لنقوله وهو اتهام تعامل والراد يكون للوالي تعامل واضحاً يتعلق أنه بقدرها وارادته بقوله أو الآيان لم يرجع لنقوله أو الرسول لأنه المبين لهذا التعامل لأنه لا اطلاع لنا عليه الآيات الرسول سواه فكان أن الواضح هو أنه تعامل أو الرسول قال في جمع الجوابي ولا حكم قبل الشرع على الأمر موقفه لوروده له نعم أن فسرنا الوضع بالتعلق التجيزى فالواضح هو اتهام تعامل وإن فسرناه بالآيان فالواضح هو الرسول ثم أن هذا الحال هو حل السؤال الذي أورده في شرح المقدمات وهذا ذكره (م) وجس (دع) كما مر . بقوله { أوجهة } هو بالنصب عطف على قوله محول ثم أعلم أنه لابد نسبة القضية من كيفية تصف بها بحسب الواقع وتسمى تلك الكيفية مادة القضية وعنصرها واللفظ الدال عليها يسمى جهة فإن ذكر في القضية سميت بوجهة وتحصر تلك الكيفية في أربعة أنواع الأولى الضرورة والراد بها ووجب النسبة إيجابية أو سلبية وجوها عقلياً كان أو ضروريًا أو نظرياً الثاني الدوام أى استمرار نسبة المحمول لل موضوع إيجاباً أو سلباً الثالث الاطلاع وهو ثبوت المحمول لل موضوع بالفعل أو في منه به الرابع الامكان وهو كون نسبة المحمول لل موضوع غير متناسبة إيجابية كانت أو سلبية وكل واحد من هذه الأربع أخص عنايته من حيث مفهومه فأصحاب الامكان لصحته بالواقع وغيره وبذلك الدوام لصحته بالواجب وغيره ولذلك كانت هذه الأنواع الأربع تقع مقيدة ومطلقة وقدها ينبع الاطلاع لصحته عن الائتمان وغيره وبذلك إلى أنواع ينبع

كما في قولنا وجود مولانا جل وعمر واجب وتأارة يكرن جهة نسبتها كما في قولنا الفتعالي قديم أو باق بالضرورتها يعني الوجوب وكون الجواز يكون عمولاً كافي قولنا المفهوم عن صاحب الكبيرة جائز وجهة كما في قولنا صاحب الكبيرة يعني عنه بالإمكان الخاص وهو يعني الجواز وأما الاستحالة فلا تكون في الحكم العقلاني الآخر ولا كقولنا المحدث في حق الباري تعالى حالاً فكان ذلك تكون جهة في السالبة كما في قولنا ليس الباري جل وعولاً بمحاباته بالامتناع وهو الاستحالة يعني أن تحيزه منع ذلك سلب قلنا الامتناع حيث يكون مسلطاً على ثبوت التجزي لـأ على انتفاءه والجهة

القضايا باعتبار ذلك إلى تسع عشرة قضية على ما في مختصر (رس) وتبعه ناظمه القادرى فقال
وما زلت النسبة من كيابة من الدوام أو من الضرورة
المطلقين والمقيدين أو مقابل كذلك مادة دعوا
وجهة للقطعاً ودخلها تسع مع عشر بحلاً
والمختصر جائزة على ثلاثة عشر كلام هو مقرر في محله . قوله (وجود مولانا الح) هذه قضية حلية
وليست بوجهة لأنه لم يصرح فيها باللفظ الدال على الجهة فالوجب وقع عمولاً ولم يقع جهة
القضية والقضية الثانية موجهة ويقال لها الضرورية المطلقة وهي التي حكم فيها بضرورة النسبة
أى وجوبها عقلاً مع الأطلاق على التقييد بوصف أو وقت سميت ضرورة لذكر الضرورة
فيها ومطلقة لاطلاقها عن التقييد مثلاً موجبة ماعند (ش) وسالبة لاشيء من الحادث بخلاف
لغير أنه تعالى بالضرورة . قوله (بالإمكان الخاص) الإمكان الخاص عند المطلقة
امام أم عاصم فال الأول هو سلب الضرورة عن الطرف المخالف وإن ثنت ذلك هو أن تكون
نسبة القضية غير متعنة وهو أسلوب ولانا انتصر عليه بعضهم والثان هو سلب الضرورة عن
الطرفين المافق والمخالف وإن ثنت ذلك هو أن تكون نسبة القضية غير متعنة ولا ضرورة
بل جائزه مستوى الطرفين فالقضية التي عند (ش) يقال لها المكمة الخاصة سميت
مكمة لأن جهة الامكان وخاصته لاختصاصها مستوى الطرفين ومثال المكمة
العامة كل إنسان حيوان بالإمكان العام سميت مكمة لامر وعامة لأنها أعم من
سائر المكنات ومن سائر الموجهات . قوله (فلا تكون جهة) أى وذلك لأن كلامهم في
هذه الموجهات خاص بالمستعملة بفهمها منحصرة في الوجوب والجواز والقضية الموجهة بالنسبة
المستحبة ليست مستعملة . قوله (قلنا الامتناع حيث) أى على تفسير البائل لقضية وما فرها

في القضية أنها تعتبر في النسبة المترتبة بها في تلك القضية وهي في المقابلة السلبية والنفي يجب أن ترجع الجهة إلى نفس النفي ونفي التحري عنه تعامل ليس يمتنع بل هو واجب. وفي جهة تلك القضية أنها هي الوجوب للأدلة المتقدمة كافية وإنما تصدق إذا ثبتت ليس الباري جلاً وعلاً بتحري بالضرورة أي الوجوب ونكت بقوله مقتضاه على صاحب الصدرى لازجلاً

وعرفه دون الوجوب المقدم له لأنه مشتق من الوجوب والمشتق يتضمن المشتق منه وزيادة فهو أخص ومعرفة الأخص تستلزم معرفة الأم دون العكس وكذا يقال في تعرف الحال والجائز دون الاستحالة والجائز المقدمين في عد الأقسام وواجب مبتدأ سوغ الابتداء به وهو نكرة فعد المقدمة من حيث هي كقولك رجل غير من أمرأ فأول واجب الذائق (ما لا قبل) في العقل الذي أسم مصدر يعني الافتقاء والمراد أنه لا يقبل في العقل الافتقاء في الخارج (بعال)

وقدم الوجوب لشرفه وأعقبه بالاستحالة لأنها ضده والضد أقرب خطورة بالحال عند ذكر هذه وأخر الجواز لأنهم لم يبق لهم مرتبة الآخرين وأيضاً هو شيء بالمركب وما قبله شيء بالبسيط والمركب متأخر عنه ثم أن الوجوب بالمعنى المذكور هو المراد في علم التوحيد هي أطلق الآفاق فهو قوله يجب على كل مكاف أن يعرف الله الخ فهو بالمعنى الشهور وهو ما يثبت على فعله ويما ينافي على تركه ففرق بين أن يقال يجب له كذا وما يجب على المكافف كذا . قوله (وعرفه دون الوجوب الخ) أصل هذا الكلام لى في شرح صفرى الصغرى وتبه عليه جاهة وإيضاحه أن المشتق منه جزء من المشتق ففهم الواجب ذات ثبت لها الوجوب ومعرفة المركب تتضمن معرفة جميع أجزاءه فمن عرف الواجب عرف الوجوب والذات التي ثبت لها (و) لا يعني عليك أن المركب أخص من جزءه وجزءه أعم منه لأنه يوجد مع المركب ويوجد منفردا بخلاف المركب فلا يوجد له دون أجزاءه وإذا وجدت ماهيته وجد الجزء في حضنته هنا هو الغالب ولذا أطلقوا أن الجزء أعم من المركب إلا أن الجزء هنا وهو المشتق منه وصف اعتباري لا وجود له بدون الوجوب الذي هو المشتق فلا يوجد وجوب بدون واجب ويتحققان في شيء ثبت له الوجوب مثلاً اجتماع الصفة مع الموصوف وهذا كاف في صورة اجتماعهما فسقط ماقيل أنه لا يوجد فرد يصدق عليه وجوب وواجب لأن الأول معنى والثانى ذات لأن انقول يمكن في صورة الاجتماع وجود تلك الذات متصفة بذلك المعنى ولا علينا في عدم صدق أحد التقويمين مع الآخر على شيء واحد . قوله (فالأوجب الذائق الخ) هو قيمان ذات مطلقاً كذات المفهوم مني ذاتياً لأن واجب لذاته أي وجوبه ليس بالنظر لغيره ومطلقاً لأن وجوبه غير مقيد بشيء والذائق المقيد كغيره الجرم مني ذاتياً لأمر ومقيداً لأن وجوبه مقيد بدور الجرم وقدر (ش) لفظة مالشاركة إلى أن الجرم مخدوف وهو ما الموصولة قال في التسويل قد يختلف ماعلم من موصول غير الآلف واللام إن وهي واقعة على شيء مصدقة الحكم به وعلىه بالنسبة . قوله (فالمعلم الخ) قال القمي في حواري

أى بكل نظر واعتبار أحترز به من الواجب العرضي وهو المكن الذى تعلق علماً به تعالى بوقوعه كثواب المطهع وعقاب الكافر فإنه يقبل النفي باعتبار دون اعتبار لأنه إن نظر إليه في حد ذاته فهو يقبل العدم فيكون جائزًا وإن نظر إليه من حيث تعلق علم الله تعالى بوقوعه فلا يقبل العدم فيكون واجباً فهو في نفسه جائز وبالنظر إلى خارج عن ذاته واجب فلن ثم مسي بالواجب العرضي فأخرجه الناظم بقوله تعالى (وما أبى) أي منع بكل اعتبار (الثوب) خارجاً (عقلاء) أي في العقل يتعلق بقوله أبى (الحال) لذاته وال الحال مبتداً مؤخر وما خبر مقدم لأن الحال هو المعرف فهو الحديث عنه والحكم عليه فكان هو المبتداً وإن استوى المجزآن عرقاً لوجودهبيان

الصفرى الأولى حذفه لأن الواجب واجب والمستحب مستحب والممکن ممکن في نفس الأمر وجد عقل أبى ولذا قال في المواقف والمقاصد الواجب ما لا يمکن عدمه أبى وتبعده على ذلك بعضهم إلا أن الغنيمة لم يجزم بذلك بل قال أقول ذلك مع الوجل وتأمل فيه ليظير لك ما فيه قال بعض الحفظين والك دفعه بأن المعرف الواجب العقلي وكذا ما بعده فلابد من اعتبار العقل في التعریف فالمقصود تعریفها من حيث ادراك العقل لامن حيث صفتها الواقعية مجردة عن ادراك العقل وأما تعریف صاحب الموقف وصاحب المقاصد فاعتبار الوجوب الواقعى أو يقال القيد ملحوظ فيه أيضًا . قوله (في الخارج) أي وأما في النهي فقيصيقدق العقل ببنائه و(ح) فقول (ظم) لا يقبل النفي أي نفي أفراده للأمر الكلى لأن الأمر الكلى لا وجود له الا في النهي وما يوجد في النهي عمن والممکن قد يصدق العقل بمدعاه ودخل في تعریف الواجب صفات السلوب لأن العقل وإن صدق بأنها أمور عدية لا يصدق باتفاقها بحيث يثبت قبضها . قوله (كثواب الح) وكذا وجود زيد في الوقت الذي علم الله وجوده فيه وإنما مثل يمالذكر لقصد الرد على المحتزلة حيث جعلوا ذلك من الواجب الذانى . وقوله (فن ثم مسي الح) أي لأن وجوبه ليس ذاته بل بالنظر تعلق علم الله بوقوعه : قوله (الحال ذاته الح) هو أيضًا قسمان متعلق كالشريك مسي ذاتياً لاستحالته ذاته لابالنظر لنفيه ومتعلقاً لأن استحالته غير مقيدة بشيء والمقييد كقدم التحريم مسي ذاتياً لامر ومتقدماً لأن استحالته مقيدة بوجود الجرم قوله (لوجود البيان) أي ما بين المبتدا من الخبر وقد يدله (ش) هنا قال في الألفية والأصل في الأخبار أن توخرا إلى قوله عاصي بيان . قوله (الثبوت خارجا) أي وأما ما ذهنا فيصدق بوجوده لاجل أن يعمك عليه حكم امطابقاً وشل الثبوت ما إذا كان المستحب ذاتاً كشريك البارى

كما ذكرنا وقدير الكلام وال الحال لذاته مانع عقلا بكل اعتبار الثبوت خارجا وقولنا بكل اعتبار نظير قوله في حد الواجب بحال فكانه حذف هنا لایيات نظيره ثم وهو احتراز من الحال العرضي وهو الممكن الذي استحال تعلق علم الله تعالى بعدم وقوعه كاملاً أبوى جمل وطبعاته يمتنع الثبوت باعتباره دون اعتبار اذهو بالنظر الى ذاته لا يمتنع ثبوته فيكون عكضاً وبالنظر تعلق علم الله تعالى بعدم وقوعه يمتنع ثبوته فيكون حالاً فلما استحال بالنظر الى عارج عن ذاته ممتنع حالاً عرجياً ولا يخرج الحال العرضي بقوله عقلاً خلافاً لش (أن العقل اذا لاحظ ماضر عن له من تعلق علم الله تعالى بعدم وقوعه كان حالاً في العقل قطعاً وبقي ش على ما قال أن الناظم حلف عقلاً من تعريف الواجب الذي ذكره فيما بعده من تعريف الحال وتقديره في تعريف الواجب يخرج الواجب العرضي ولكن نبهناك على أن الواجب العرضي عارج بقوله بحال وأن الناظم حلف نظيره من تعريف الحال لدلالة ما في تعريف الواجب عليه فالذى في كلامه المذنب من الثاني لدلالة الأول لالمكن الذى توهم الشارح وآفة الماء (وجائز) لذاته مفعول أول لـ (ما قبل) في العقل (الأمر) الثبوت والافتاد في الخارج وما في محل نصب على تزعع المخاض وهو مفعولثان لقوله (سم) يعني علم أي عرف والتقدير س جائز أي عرف ما قبل الأمرين هكذا أعرجه الشارح وهو أحسن ما استظره سيدى جوسون من المكن في المقصودين تكون مالمقصود الأول وجائزها الثاني أي علم ما قبل الأمرين بالجائز لأنها ممكن لكن المقصود

أو صفات وجودية كالمجر على القول بأنه وصف موجود يضاد القدرة أو حالاً ككون البارى تعالى جرماعل القول بثبوت الأحوال . قوله (وقولنا بكل نظر اـ) قد اختراعشينا المحتوى في كلام (ظم) تقرير آخر ثالثاً وحاصله مع إيجاز أن الواجب العرضي خرج بقوله بحال وال الحال العرضي خرج بقوله عقلاً لأن الأصل في الحكم المتسبوب للعقل أن يكون على جهة الاستقلال كباقي الحال الذاتي وأما العرضي فلا يستقل بيته بل يدستعين في تبيه بالإخبار الدالة على عدم وقوعه فالمقصود من العبارةين شـ واحد وهو مطلق الاحتراز الآ لأن (ظم) تقدى في التعبير ولو عبر في الموضعين بقوله بحال كـ هو الأصل عند (ش) أو بقوله عقلاً كـ هو الأصل عند (م) لكتفاه ذلك فكلام (ظم) لا يحتاج إلى تقدير في الموضعين خلافاً لشارحين آه وهو حسن متناسبية فهم (ظم) رسم الله الجمـ قال (ظم) (وجائز ما قبل الأمرين سـ) الجائز مرافق للممكن عند المتكلمين وأما المانعـة فالممكن عند عدم قيمـان خاص وهو مرادـ لـ الجائز وعام وهو ما يمتنع وقوعـه فيـم الواجب والجائز

بالتعرف هو الجائز كآخره فهو المحدث عنه فكان هو المقبول الأول ثم الجائز لآداته ثلاثة أقسام الأول المقطوع بوجوهه كاصف الجرم بخصوص البياض أو السكون أو الحركة كالفلك وكالبص والثواب والعقاب وكفر أبي جهل وطبع وهو من الواجب المرتضى الذي علينا تمايز مشيئة الله تعالى وعلمه بوقوعه دون عدمه الثاني المقطوع بعدمه كإيمان أبي جهل وطبع ودخول الكافر الجنة وهو المستحب المرتضى الذي علينا تمايز المشيئة بعدمه دون وقوعه الثالث الختم للوجود والمعدم وهو الذي لم يطلع على مشيئة الله تعالى فيه كقبول الطاعات منه وفرضها بحسن الخاتمة وسلماتنا من عذاب الآخرة وهذا القسم أيضاً مما واجب عرضي أو محال عرضي لأن مشيئة الله تعالى وعلمه إما أن يتلطفاً بوقوعه فواجب أو بعدم وقوعه فمحال وهذا دخلنا من

العقلين ولا يخرج عنه إلا المستحب المقل - قوله (لذاته الح) هو لبيان الواقع لا الاحتراز لأنه ليس عندنا جائز عقلي عرضي ولذا لم يأت ظاهر بما يخرج كافل في آخره نعم الذي ينقسم إلى أقسام ثلاثة كما يأتي وأتيته به ضر شراح المقدمات ومثل له بدخول الصحابة الجنة وفيه أن هنا من فضل الجائز الناقص الواجب العرضي كاتابة المطبع ثم أن هذه التعاريف رسوم لاحدود بالذاتيات لأن كون الواجب لا يقبل التقى عارج عن حقيقته وغلوه يقال في آخره - قوله (ثلاثة أقسام الح) زاد به ضرهم قسمين الأول جائز مشكوك فيه كقبول الطاعة من الثالث جائز بجزء الشرع كسائر المباحثاته وهذا يقال إن الرابع داخل عندهنا في الثالث وأما الخامس خارج عن الموضوع لأن كلامنا في الجائز العقلي لا لشرع - قوله (كاصف الجرم الح) الجرم بالذكر ماحل في فراق سواه كان جسماً وهو ماتر كسب من جوهرين فرددين فأكثر أو كان جوهر افرداً وهو الجزء الذي لا يتجزأ فهو أعم من الجسم والجوهر كما أشار إليه من قال

الجرم ما عصر ذاتنا من هو مرتكباً ولم يكن كل سوى

وهو أعم من جوهر وجسم ولجسم مرتكب قبل بعلم

من جوهرين فعلاً وجوهر بغير تركيب كذا يفسر

ثم إن لفظ الجرم من الكلمات الثلاثة قال الشيخ حسن قويدري في منظوره

قيلة قطع وكسب جرم ذنب وجزء مثل ذا والجرم

الجسم والصوت وأما الجرم فسرته العلية بالوزر

فذكر أن المفتوح يطلق على معانٍ خمسة قيمة من قبائل الين والقطع يقال جرم الشيء بحسب مفظبه

التجزئية فقولنا في القسمين الأولين من الواجب والمرضى ومن المستحب المرتضى (الضرر) نسبة إلى الضرر والمعروف التعبير بالضرر ونسبة إلى الضرورة ولما كان الضرر والضرورة يمثلا لم يقال بالعدول عن الممدوه قوله سيد جوس لفظ الضروري عندم اسم جنس يذكر ويعرف باللأعلم حتى يكون لها ويتبع تبييره وخفف ياء النسب ضرورة وكذا في قوله (والضروري كل) من الأقسام الثلاثة (قسم) فتصير سمة حاصلة من ثلاثة أقسام متعلق الحكم العقل في اثنين الضروري والضرر والمزاد بالضروري ما لا يقتصر العقل في حصوله له إلاكتساب بالتأمل والنظر وبالنظر ما يقتصر إلى ذلك تختلف السبل والنظرى ما يحتاج للتأمل وعكمها الضروري الجل

والنظر الفكر المزوى إلى علم أو وطن ولا بد من التحيل للأقسام السمة مثل الواجب

والكتب يقال فلان جريمة أهله أى كاسيم ومنه قوله تعالى (ولا يجرمنك شتان قوم) والذنب ويحوز في هذا القسم ومصدر جرم الشأة اذا جزها والمكسور يطلق على الجسم والصوت والمضموم على الذنب أيضا قال ظم (الضرر والضروري كل قسم) أعلم أن الضرورية من صفات العلم أى الادراك قسمية الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه مثلا من غير احتياج ينظر بالضروري وهو النسبة أو الحكم به أو عليه من تسمية الشيء باسم متعلقة يكسر اللام وهو العلم وكذا النظرية من صفات العلم قسمية الامر المذكور فنظرا يامن تسمية الشيء باسم متعلقة . قوله (إلى الكتاب بالتأمل الح) أى وان توقف على حسن أى تخمين أو تجربة فالحسينيات والتجربات من جهة الضروري والحاصل أن الضروري يقال في مقابلة النظرى فيفسر بما يحتاج إلى نظر فيشمل الحسينيات والتجربات وقد يقال في مقابلة الاكتساب فيفسر بما لا يتوقف على شيء أصلا . فيكون قاصرا على الأوليات والأول هو المراد هنا ولو قال (ش) ما لا يتوقف على نظر لكان أحسن وأنصر والبيهقي يطلق على الضروري بالمعنى الأول وبطريق على الضروري بالمعنى الثاني . قوله (والنظر الفكر الح) بهذا فسر الملاوي التأمل في البيت المذكور فقال يعني إلى الفكر والنظر قال الصبان وعلق النظر على الفكر من عطف المرادف وقال عند قول السلم تابع الفكر مائمه وفي حاشية اللقاني على الغل عن السيد أن الفكر يطلق على ممان ثلاث الأول سرقة النفس في المعقولات ويقابلة التخييل وهو سرقة كتها في المحسوسات الثالث حركتها من للطلب الذي تتردد في ثبوته كخدوث العالم إلى مباديه كتفيره ومن مباديه إليه جازمة به وهذا

الضروري التحيز للجرم وهو أخذنه قدر ذاته من الفراغ وكون الواحد نصف الاثنين ومثال الواجب النظري ثبوت القدم لولانا جل وعلا و كون الواحد ربع عشر الأربعين ومثال المستحيل الضروري اجتماع ياض الجسم وسواه في آن واحد واجتماع قيام الشخص وقمه

هو الحاج الى المتعلق الثالث الحركة الاولى من هاتين الحركتين وحدها وهذا هو الفكر المقابل للحدس الذي هو عكسه لأنه الانتقال من للبادي الى المطالب او وفي العبادي ما يفيد أن الفكر يطلق على الحركة الثانية وحدها او الخ ويأتي ان شاء الله تعالى تامة لهذا عند قول (ظلم) يمكن من نظر . قوله (إلى على) أي اذا كانت المقدمتان يقيمتين أو الى ظن إن كانتا ظليتين أو احداهما . قوله (كالتخيز للجرائم) أي ثبوت التخيز وأماماراك هذا الثبوت فليس بواجب بل هو جائز ل ساعت أن الحكم دائماً متصفا بالجواز وتقديم أن المراد بالجرائم ماحل في فراغ سواء كان جسماً أو جريراً فـالتخيز أي الحال في حين لا يختص بالجسم بل يكون للجوهر الفرد أيضاً وذلك لأن التخيز عند المتسلكين هو الفراغ المثوم الذي يشغلة شيء . سواء كان بهذا الجسم أو غيره عند كالمجرم الذي لا يتجزأ وهذا الجرم عدم محض يغطر بالبال وليس موجود ومثله تقريراً بالباء الذي يرى داخلاً وخارجياً من الكورة المقابلة للشمس فهو متخيز وإن كان غير يمكن أذ يغير في المكان الامتداد فالمكان أخص من التخيز عندم لأن المكان هو الفراغ المثوم الذي يشغلة شيء عند وليس المراد بما ستر عليه الجسم من الأرض وأمامالجيز فهو الفراغ كما مر ومتراوحة عند الحكام لأنهم نفوا وجود الجوهر الفرد فالشاغل للفراغ عندم لا يكون الامتداد او . وقوله (الفراغ المثوم) أي المثوم ثبوته مع أنه لافراغ لأن الكون معمور بالطاقة وهذا على منهجه الحكام القائلين أن القضاة معمور بالطاقة . وجھور أهل السنة لا يقرؤون بذلك . قوله (وهوأخذ الخ) هذا تفسير للتخيز ويفهمه تفسير التخيز وهو الفراغ الذي يشغلة شاغل ثم تفسير (ش) ظاهر في منهجه أهل السنة وأماماعد الحكماء فيفسر بموافقة الغير وهو الموارد عن الفراغ والأخذ المذكور لازمه فإن قلت كيف يكون التخيز للجرائم واجباً وهو مسبوق بعدم ويلعنه العدم قلت أجيئ بأن المراد أنه واجب عند وجود الجرم ولذا نهى واججاً مقيداً قوله (ثبوت العدم الخ) أي لأن العقل أنها يدرك عدم قوله للانتقال اذا عرف ما يترتب على ثبوت المحدث له تعامل من الدور والتسلسل وسيقول ظلم ل ولم يكن القدم وصفة الخ . قوله (وهو كون الواحد الخ) إيضاحه أنه اذا قيل لك فلان اشتري سلمه بربع عشر الأربعين

وتصوره وبرره في آن واحد ومثال النظرى كون النذات العلية جرمًا أو سادة أو عباد للحادث أولًا نظير ومثال تعالى الله عن ذلك ومثال الجائز الضروري كأنصاف جرم بالياعن دائماً والنظرى كتعذيب الطبع الذى لم يمتص أقىقط قان العقل قد يذكر هذا ابتداء وبحله على الله لاعتقاده أنه ظلم كما اعتقاده المعتزلة فإذا علم أنه تعالى الغنى على الاطلاق لاتفع له في طاعة ولا مضررة عليه في محضية ولا يتحقق أحد عليه شيئاً وأن الكل ملكه ولا حجر عليه لأحد كيما تصرف وصنع علم حيث إن ذلك جائز وأنه لا ظلم فيه وأن إثابة الطبع إنما هي محض تفضل واحسان منه جلا وعلا لأن تعذيب العاصي عدل منه تعالى وأعلم أن المركبة والكون

بلغنا بأنه اشتراها بدرهم واحد ليس بضروري بل لا بد من الاختبار بأن يقول أقل عده ربع أربعة وربما واحد وهذه المقدمة أى كون الواحد ربع الأربعة ضرورية لكن لا تكتفى في معرفة ما اشتري به حتى نعرف أن الأربعة عشر الأربعين وهذه المعرفة بهذه المقدمة ليست ضرورية إلا أنها تنتهي إلى الفضورة فذلك إذا قسمت الأربعين على عشرة خرج في كل نصيب أربعة ولاشك أن هنا النصيب واحد من العشرة فهو عشرها حيث أن الأربعة عشر الأربعين فإذا ضمت هذه المقدمة إلى المقدمة الأولى حصل لك العلم بأن المشترى به درهم واحد . قوله (كتعذيب للطبع الخ) أى فلا مانع عقلامن تعذيبه ولو في مقابلة الطاعة وإثابة العاصي ولو في مقابلة العصيان فلو جعل سبحانه الكفر علامة على دخول الجنة والإيمان علامة على دخول النار ما كان لأحد عليه سيل ورثك يخلق ما يشاء . وبختار مكان لهم الخيرة ولكنه تعالى عليم حكم لا يضع الأشياء في غير محلها فجعل تعالى بفضله وحكمه الإيمان والطاعة علامة على دخول الجنة والكفر والعصي علامة على دخول النار ولو عكس لصح إذا لا يقرب عليه محل عقل قال الإمام المخوضى

لورس العاصي وتعذيب الطبع أورس الكل أو عند الجميع
لكان مأله من ذا عكنا وكان حكه جيلاً جسناً

ولابناني هنا ما ورد من القطع بعدم وقوع ذلك لأن الكلام في الجواز العقل ل الواقع ولذا أجمعوا على أن الله تعالى لا ينفأ أن يشرك به lush القرآن ثم اختلفوا هل يجوز الفخران عقلًا وهو منصب أهل السنة أو لا يجوز وهو منصب المعتزلة بناء على التحسين العقل . قوله (وأنه لا ظلم فيه الخ) قال السيوطي للظالم من يتصرف في عمله غيره بتبرئته والله تعالى هو المالك المطلق

للجرم يتضمنان أمثلة الضرورى من الأقسام الثلاثة فالواجب اتصاف الجرم بأحد هما لابد
والمستحيل خلوه عنهما أو ثبوتهما فآن واحد والجائز اتصاف يخص صحراء كالأفلاك والسكون
كالجبال ثم معرفة الأقسام الثلاثة وتأييس القلب بأمثلتها حتى لا يحتاج الفكر في استخبارها
إلى كلفة متعين على كل عاقل يريد أن يغزو بمعرفة الله تعالى ورسله عليهم الصلاة والسلام بل
ذهب جماعة كالباقلاني وأمام الحرمين في قوله القديم إلى أن ليس العقل الاعلوما ضرورة
بوجوب الواجبات وجواز الجائزات واستحالة المستحيلات في خلا عن معرفتها جملة أى عن
معرفة جميع ماصدقها ظليس بعاقل ثم تقسيم العلم إلى ضروري ونظري إنما هو بحسب مجرى

يتصrif في ملكه كيف شاء اه فالظاهر (ح) هو التصرف في ملك غيره بغير إذنه. قوله
(يتضمنان الح) وأما أمثلة النظرى فلأن كل واحد مما ذكر من ثبوت أحد هما
لابد منه أو ثبوت أحد هما يعنيه أو تفهمها فهو ضروري . . قوله (فالواجب اتصاف
الح) إنما كان ذلك واجبا لأن ثبوتما مما أورقهما معا ع الحال لأن الأول يؤدي
إلى اجتماع الضدين المترادى إلى اجتماع التقضيدين وهو الحال والثانى يؤدي لترى الجرم عن
الحركة والسكون وهو الحال أيضا . قوله (ثم معرفة الح) المراد بمعرفة هذه الأقسام معرفتها
من حيث جزياتها كثبوت أحد هما لابد منه وتفهمها وثبتت أحد هما بالخصوص لأن حيث
حدودها ومعرفة ما هو ضروري وما هو نظري ولا معرفة بالضروريات كلها وعم (ش) ومراده
الضرورية لأنها أصل النظر وأما النظرية فتتوقف على النظر وقد أخطأ فيها كثير من العقول
قوله (متعين الح) وذلك لأن تصور مفاهيم هذه الأقسام الثلاثة من مبادى علم الكلام
فالشرع فيه ينوق على تصورها لأن صاحب علم الكلام ثانية يتبناها وثالثة يتفقها فإذا كان
الشارح في هذا الفن غير متصور لها لم يعلم ما أثبت ولا ما نفى ولهذا جعلها (ظم) مقدمة . قوله
(بل ذهب الح) قال (س) بل قال أمام الحرمين وجماعة أن معرفة هذه الأقسام الثلاثة هي
نفس العقل فمن لم يعرف معانها ظليس بعاقل اه قال (د) قيل المراد بالمعرفة في كلامه التصورية له
تصور مفاهيم تلك الأقسام والمراد بالعقل أصله لا العقل الكامل لأن من عنده أصل العقل
يعرف أن هناك أمورا لا تقبل العدم ككون الواحد نصف الاثنين وأمورا لا تقبل الثبوت
ككون الجرم ليس بمحرك ولا ساكن وأمورا تقبل الامر من كون الجرم متحركا فقط
أو ساكنا فقط ومن لم يعرف ذلك ظليس بعاقل بل بجهلون وهذا القيل هو الشادر من الشارح

العادة والافيجوز باجماع أن يجعل الله تعالى العلوم كلها ضرورية وأن ينلقها في النعم بلا تأمل واحتلفوا هل يصلح أن تكون كلها نظرية للعقل بناء على أنه قوة موية صاحبها العمل واضداته كالفتن والشك والهم أولًا يصلح ذلك بناء على أن العقل علوم ضرورية أو ملزوم طلاقاً يصلح خلوه عن جيمها قال في شرح صغرى الصغرى والظاهر صحة خلوه عن جميعها فإذا يكون علم ما ضرورية ولا مازر وما فالسو جرود السنية المترکين للعلم الضروري والظاهر الامامي في الحسن والسوفطانية

وارتضاه جماعة وعلى هذا التقرير يتجه الاضراب في قوله بل ذهب الحنفية إلى ملاده كأولاً أن مرارة تلك الأقسام الثلاثة مما هو ضروري على كل عائل يفهم منه أن تلك المرارة ليست نفس العقل فما يخرج عن ذلك وقل عن إمام الحرمين أنها نفسه وبكل المراد بالمرارة التصديقية أي التصديق بعض الضروري من تلك الأقسام لاتصوّر مفاهيمها ولا التصديق بالنظر منها ولا بكل الضروريات من الواجبات والمحابيات والمستحبات واستدل لذلك بدليل السيد المذكور في المطرولات والحق أن العقل نور روحي تدرك به النفس العلوم الضرورية والنظرية وليس من نيل العلوم أهلاً وأصل هذا القول الباقلاني وتبعد عليه إمام الحرمين في الإرشاد ورجح عنه في البرهان واستعرضه ولذا قال (ش) في قوله القديم وأنظر دليل السيد في حاشية شيخنا أن ثنت - قوله (والافيجوز الح) أي على سبيل خرق العادة كما وقع بعض الأولياء قوله (بناء على أنه قرة العين) هنا هو الحق كامر ويأتي (ش) عن (ق) عند قوله (ظم) بشرط العقل . قوله (علوم ضرورية أو ملزوم لها الح) القول الأول الباقلاني وتبعد إمام الحرمين في الإرشاد والثانى قوله في البرهان الذى رجع إليه كما مر قوله فلا يصلح خلوه الح أما على الأول بالجمل بين وجود العقل وبين نفي كل علم ضروري جمع بين متأففين وأما على الثانى فلان المازوم لا يوجد بدون لازمه . قوله (لوجود السنية الح) بضم السين وفتح الميم مخففة فرقه تبدى الأحسان وتقول بقياس الأرواح تذكر حسول العلم بالأخبار قبل نسبة إلى مئات بلدة من المندى على غير قياس قاله في المصباح والسوفطانية نسبة الى سوفطاناً ومتنه بلقتم علم الغلط والحكمة الموجة قبل أن تعرف عندم هو الحكم وسماعها الغلط والتليس . قوله (عن سى والظاهر الح) غير فشرح مختصره في المنطق بالاصح قال ويصلح أن يطلق الله تعالى العقل ولا يتحقق له شيئاً من العلوم على أصح القولين كافياً بالسوفطانية ويقرب منهم السنية أنه على أن اسم التفضيل في كلامه ليس على بايه وإنما قال ويقرب منهم الح لأن السوفطانية

المذكرين بطبع العلوم ، لم يمطريه الحسن وهم من العقلاء . اه و فيه نظر اذا لا يلزم من انكارهم العلم انتفاء عنهم انكارهم الضروريات معاشرة وعند فالسفطانية بعد انكارهم العلم يتسبّبون الى فرق فنهم الاداريه يقولون ليس لنا علم فتناقض بـ شـكـ تـحـرـشـاـ كـوـنـ وـ شـاـ كـوـنـ وـ هـلـ جـراـ وـ هـنـمـ العـنـادـيـهـ يـجـزـمـونـ بـأـنـ لـأـمـجـودـ أـصـلـاـ وـأـنـاـ حـقـائـقـ الـأـشـيـاءـ أـوهـامـ وـ خـيـالـاتـ بـاطـلـةـ وـ هـنـمـ العـنـادـيـهـ يـقـولـونـ حـقـائـقـ الـأـشـيـاءـ تـابـعـةـ لـلـاعـقـادـاتـ فـانـ اـعـقـدـنـاـ الشـيـ جـوـهـرـ اوـ عـرـضـهـ فـعـرضـ اوـ قـدـيـماـ قـدـيـمـ أـوـحـادـهـ خـلـدـ وـ لـيـسـ فـيـ نـفـسـ الـأـمـرـ شـيـ بـحـقـ بـلـ مـذـهـبـ كـلـ طـائـفةـ

يشـكـونـ فـيـ كـلـ شـيـ سـيـ فيـ الصـفـرـ وـ رـيـاتـ وأـمـاـ السـنـيـةـ فـيـقـرـونـ بـعـضـ الـجـزـمـ وـهـوـ مـاطـرـيـهـ الـحـسـنـ . قـوـلـهـ (ـوـهـ مـنـ الـعـقـلـاـمـ)ـ زـادـ (ـسـ)ـ بـدـلـلـ تـعـرـضـ الـأـنـثـةـ لـبـعـدـهـمـ وـ التـحـيلـ فـيـ مـنـاظـرـهـمـ قـوـلـهـ (ـوـفـيـ نـظـرـ الـخـ)ـ هـذـاـ النـظـرـ اـنـهـاـ هـوـ فـيـ قـوـلـهـ لـوـجـودـ السـنـيـةـ الـخـ لـاـفـيـاـ استـهـلـهـ مـنـ صـحـةـ خـلـوـهـ عـنـ جـيـبـهـ قـالـ شـيـخـاـ الـحـشـيـ فـكـانـ مـنـ حـقـ (ـسـ)ـ أـنـ يـسـتـدـلـ عـلـىـ صـحـةـ خـلـوـ الـمـقـلـ عـنـ جـيـعـ الـلـوـمـ بـالـأـبـلـهـ لـأـنـهـ يـوـصـفـ بـالـمـقـلـ مـعـ دـعـمـ مـرـفـقـهـ بـالـلـوـمـ الـضـرـورـيـهـ اـهـ وـهـيـ نـظـرـ أـيـضاـ لـأـنـهـ لـيـسـ عـالـيـاـ عـنـهـ بـالـكـلـيـهـ إـذـلـهـ مـنـهـ مـاـيـنـاسـبـ حـالـهـ كـالـصـيـانـ قـالـ فـيـ الـحـصـولـ الـحـكـمـ التـصـدـيقـ هـوـ الـذـيـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـونـ أـوـ لـاـ يـكـونـ وـلـذـاـ لـاـ يـوـصـفـ بـالـصـيـانـ وـ يـوـصـفـونـ بـالـضـرـورـيـهـ فـإـنـ لـهـ الـصـيـ لـلـهـ ثـمـ قـيـلـ لـهـ تـضـرـبـ أـنـكـ ذـلـكـ اـهـ وـمـوـضـعـ كـلـاـمـ اـلـاـبـلـهـ الـذـيـ مـعـهـ ضـربـ مـنـ الـمـقـلـ وـأـمـاـ الـذـيـ لـاعـقـلـ لـهـ فـلـاـ كـلـامـ عـلـيـهـ وـقـدـ تـجـرـيـ فـيـ بـعـضـ الـأـيـاجـانـ أـمـورـ عـلـىـ لـسانـ بـعـضـ الـبـلـهـ تـغـنـيـ عـلـىـ بـعـضـ الـمـقـلـاـمـ فـالـصـوـابـ فـيـ الـاسـتـدـلـالـ عـلـىـ بـطـلـانـ قـوـلـ الـبـاقـلـانـ اـنـهـ مـخـالـفـ لـظـاهـرـ الـتـصـوـصـ وـأـنـهـ أـعـلـمـ . قـوـلـهـ (ـيـتـسـبـبـونـ الـخـ)ـ قـالـ الـأـمـامـ فـيـ تـلـخـيـصـ الـحـصـلـ اـنـ قـوـمـاـ مـنـ الـتـاـسـ يـظـنـونـ أـنـ السـفـطـانـيـةـ قـوـمـ لـمـ خـلـعـ وـمـنـهـ وـيـتـسـبـبـونـ إـلـىـ مـلـاـتـهـ طـوـافـهـ وـذـكـرـ الـفـرـقـ الـتـيـ عـنـدـ (ـشـ)ـ ثـمـ قـالـ وـالـمـحـقـقـونـ عـلـىـ أـنـ السـفـطـةـ مـشـفـتـةـ مـنـ سـوـفـ سـطاـ وـمـنـهـ الغـلـطـ وـالـحـكـمـ الـمـوـهـةـ وـلـاـ يـكـنـ أـنـ يـكـونـ فـيـ الـعـالـمـ قـمـ يـنـحـلـونـ هـذـهـ الـلـذـهـ بـلـ كـلـ غـالـطـ سـفـطـانـيـ فـيـ مـوـضـعـ غـلـطـهـ اـهـ اـلـخـ قـلـهـ فـيـ شـرـحـ الـمـقـاسـ . قـوـلـهـ (ـكـاـنـهـ نـسـبـاـ إـلـىـ قـوـلـمـ)ـ لـأـدـرـىـ لـأـنـهـ اـذـلـمـ يـكـنـ عـنـدـ إـلـاـ شـكـ فـاـذـاـ سـلـواـ عـنـ شـيـ قـالـوـ اـلـأـدـرـىـ . قـوـلـهـ (ـوـهـنـمـ الـعـنـادـيـهـ يـجـزـمـونـ الـخـ)ـ الـذـيـ فـيـ تـلـخـيـصـ الـحـصـلـ كـاـنـهـ السـعـدـ وـالـيـوسـ فـيـ الـقـاـنـونـ أـنـهـ يـقـولـونـ مـاـمـنـ قـضـيـةـ بـدـيـعـةـ أـوـ فـقـرـيـةـ إـلـاـ وـلـاـ مـعـارـضـةـ وـمـقاـمـةـ بـعـثـلـهاـ فـيـ الـقـبـولـ اـهـ وـالـجـعـ عـكـنـ وـسـمـواـ عـنـادـيـهـ لـأـنـهـ مـعـانـدـونـ كـاـيـأـنـ . قـوـلـهـ (ـوـهـنـمـ الـعـنـادـيـهـ يـقـولـونـ الـخـ)ـ عـبـارـةـ الـأـمـامـ الرـازـيـ

حق بالنسبة اليهم باطل بالنسبة لخصوصهم هذه فرقهم فانظر كيف من الآئمة الفرقة الثانية عناية
لتهمهم أنهم معادون في انكار الموجدات وانظر كيف اعتنوا بالعلم حين جزموا بأن لا مرجود
فيكونون عاليين بذلك في زعمهم وإن كان هذا الجرم جهلاً سبباً وكذا الفرقة الثالثة أثروا بعلم
واحد وهو جزءهم بأن الحقائق راجعة إلى الاعتقادات فالحاصل أن الفرق الثلاثة مكابرية
ولذا قال الإمام الرازى والمعضد وغيرهما لاطرق لتأثرهم إلا أن يعنوا بالثار ليتحققوا
أو يتحققوا (أول واجب) شرعاً (على من كلما) أي الزم مائة كفارة من ضل أو ترك وهو

في تلخيص الحصول وهو الذين يقولون مذهب كل قوم حق بالنسبة لهم وباطل بالنسبة إلى
خصوصهم وقد يكون طرفاً للتبييض حقاً بالنسبة إلى شخصين وليس في نفس الأمر شيء حق له
ولعدهم نسبوا إلى عند لقولهم أن مذهب كل قوم حق عندهم أصلًا بل يصررون على إنكار
الثلاثة مشتركون في أن العقل لا يصل إلى شيء، يكون حقاً في نفس الأمر لاضرورى ولا
يتحقق فقد خرجو عن طور المقالة. ولذا أذكر بعضهم أن تكون السفسطة منها يتخل
كما روى قوله (مكابرية الخ) قال في شرح المقاصد الحقوقيون على أنه لا سبيل إلى البحث
والمناقشة معهم لأنها لاقادة المبهول بالمعلوم ومم لا يتحققون بمسلم أصلًا بل يصررون على إنكار
الضروريات أيضًا حتى الحسیات والبداییات وفي الاشتغال بآياتها الزمام للتمهیم وتحصیل
لغيرهم من كون الحسیات والبداییات غير حاصلة بالضرورة بل مفترقة إلى الاكتساب اذ عدنا
لا يتصور كون الضروري بمحضه لا يستفاد الإبانة له وأصله للإمام الرازى . قوله
(ليتحققوا) أي بألم النار وهو من الحسیات والبداییات وبين الله وهو من المقلبات فيسلوب
بطلاق مذهبهم . وقوله (أو يتحققوا) أي وح تذهب فتنتهم وتضمحل شوكتم قال أبو علي
البيسي والحق أن مولاً في حكم المجنون ففهم أن يقتلون حتى لا يفسدوا على العام عقائد
ولايدخلوا عليهم الوسواس في دينهم انه قال علم رحمة الله تعالى (أول واجب على من كلما
الخ). قوله (شرعاً) منصوب امام الحال أي حالة كون الوجوب شرعاً لاعتلاها أو على
الغير أي من جهة الشرع لامن جهة العقل أو معمول مطلق أي وجوب شرعى خلف المضاف
وأقيم المضاف إليه مقامه أو على اسقاط المضاف أي بالشرع فلما أسقط المضاف ظهر نصبه
لأنه كان في محل نصب بالعامل وهو هنا لفظ واجب وهو موقف على السجاع لكنه كثيرون
كلام المؤلفين حتى صار كأنه مقياس كافلة الصبان وغيره والمراد بالشرع هنا بعنة أحد الرسل

البالغ العاقل في حال كونه (مكنا من نظر) وهو كاس الفكر المؤدى الى علم أو ظن وان شئت

لـ الأحكام الشرعية وزاد (ش). قوله شرعاً تبعاً لى للرد على المازبيبة والمعتزلة لكن معناه عند الأولين أنه لم يرد الشرع لأدراك العقل وجوب المعرفة لوضوح اختلاف سائر الأحكام وعند المعتزلة مبني على التحسين والتقيح المقلين فالأحكام كلها عندهم مستفادة وثانية بالعقل والشرع. وقد له لكتهم خصوا هذا الحال باعتراض فقالوا لهم يجب النظر عقلاً لزام إقام الرسل لأن الرسول إذا قال لآمة أباً رسول الله الحكم وآية صدق كذا فاطلروا فيها قالوا لا انظر حتى يجب علينا لأن زرك غير الواجب جائز ولا يجب علينا مالم ثبت الشرع لأنه لا وجوب الاشرع ولا يثبت الشرع مالم نظر لأن ثبوته نظرى لا ضرورى فلا يجد الرسول جواباً وأجيب بأن وجوب النظر لا يتوقف على العلم به بل على التشكك منه بدليل إجراء الله عاده في خلقه بمقدارتهم بالنظر في عجائب الكائنات التي من أعظمها إرسال الرسل بمجرد تشككهم منه من غير توقيفهم على عليهم بوجوبه عليهم وعلى إرادة العنان وتسلیم الملازمة فالإجماع لازم على أنه عقلي أيضاً ولو توقف النظر على وجوبه لم يتم للرسول حجة ولم تشرع شريعة وهو باطل. قوله (أي إمام ما فيه كاتنة الخ) هنا قول الجمهور كائناً وقيل طلب ما فيه كافية ففي الأول يكون فاضراً على الوجوب والمرارة دون التدب والإباحة والكلمة إذ لا إرادة فيها وعلى الثاني يشمل ماعدا الإباحة فإذا طلب فيها فليست تكليفاً على القولين فإن نقلت قد أطلقها على الأحكام الحسنة أنها تكليفية فلت أجيئ بأنه من باب التغليب أو أنها لا تتصل بالإلزام كأن المكلف كما صرحو به في أصول الفقه من أن أعمال الصبي ونحوه مهملة ولا يقال فيها مباح لأن المباح هو الذي لا تم في فعله ولا في تركه ولا ينافي الشيء إلا حيث يصح ثبوته وأشار له البيجوري على الجوهرة ويأتي (ش) الخلاف في الصبي هل هو مخاطب بفعل الطاعة نديباً . قوله (هو البالغ العاقل الخ) قال (د) هنا ظاهر في الإنسان دون الجن والملائكة لأن الجن مكلفوون من أصل الخلقة وأو لهم أليس وهو مكاف بسماح كلام الله تعالى ومن بعده كذلك أو يخلق علم ضروري فيه أو يوصى دعوة رسول الله عليه وأما الملائكة فاختلاف في تكليفهم وعلى القول به فهم مكلفوون من أصل الخلقة بسماح كلام الله تعالى أو يخلق علم ضروري فيه أو يوصى بعضهم إلى بعض أم وقال البيجوري على الجوهرة إن الخلاف في تكليف الملائكة إنما هو في غير المعرفة بالله تعالى وأما المعرفة فهي جليلة فيهم فليس فيهم من يجهل صفات الله

تالي في الانس والجن قال تعالى (شَدَّادُهُ إِلَاهٌ إِلَاهٌ مَلَائِكَةٌ وَأَوْلَا الْعِلْمِ) ظلم يطلق كأطلق في الملائكة له وهذا هو الظاهر قوله (وهو كارس الفكر الح) ظهر أنهما مترادا فان وغوره للصبيان كناس وكلام السعد في شرح المقاصد يقتضي أن الفكر أعم لانه قال وبالجملة هو بنزهة الجنس للنظر على ماقيل امام الحرمين ان الفكر قد يكون لطلب علم أو علم فيسى نظرا وقد لا يكون كثرة حديث النفس له وقد يقال ان النايل عدم اطلاق الفكر على المعنى الأول وقال السعد أيضًا في المقاصد اذا حاولنا تفصيل مطلوب فالنفس تحركه في مقولاتها طلبًا لمياديه وتعينا ثم ترفع هاهنا ترتيبنا وتأديبا الى المطلوب فهو هنا حرکتان وملاحظات وترتيب وازلة للموائع وتوجه الى المطلوب وغاية للحركة وحقيقة النظر بمجموع الحركتين لكن قد يكتفى بعض الاجزاء او اللازم فيفسر بالحركة الاولى او الثانية او ترتيب المعلومات للأداء الى بجهول أو ملاحظة المقول لتحصيل البجهول أو تغير بذاته عن الفقلات أو تحديق الفعل نحو المقولات أو الفكر الذي يطلب به علم أو علم ويراد بالفكرة حرکة النفس في المعنى فيخرج مالا يكون لطلب علم أو علم كثرة حديث النفس ويدخل ما يكون لطلب تصور أو تصديق جازم أو راجح من غير ملاحظة المطابقة وعدها انه قد يذكر أن حقيقةه بمجموع الحركتين فهم قد يفسر بتفصيات سبعة قوله وان شئت هو ترتيب المعنى هنا التعريف نفسه في شرح الكبرى عن البيضاوى والترتيب لته جعل كل شيء في مرتبته واصطلاحا جمل شيئاً فاً كثرة بحيث يصدق عليهم اسم الواحد ويكون للبعض نسبة الى البعض بالتقدير والتآخر بحيث يقال هذا متقدم وهذا متاخر والمراد بالأمور ماقوف الواحد وأما الترتيب بالفصل مثلاً وحده فاما لانه بالمشتق كالناطق ويتعلق فيه ترتيب بين الصفة والوصف أو لانه مع القراءة يكون تركيًّا أو لأن التعريف بالمعنى زور خداع كما قال ابن سينا والمراد بالمعلوم الآخر عند العقل يعنيه أو ظناً أو جهلاً والاستعلام طلب العلم والتغيير به هنا غير جيد وأحسن منه لقول ترتيب أمور معلومة لاستعلام ما ليس معلوم أو للتأديب الى بجهول قال أبو علي البوسي ثم قال (رس) بعد تعرف البيضاوى وأحسن منه وأسلم أن تقول التظروف معلوم أو ترتيب معلومين فصاعدا على وجه يتوصل به الى المطلوب وأو للتزييف فيشمل ناقص المخد والرسم فان وصلت تلك الأمور الى معرفة مفرد سميت معرفة وقولا شارحا وان وصلت الى تصديق سميت حجة ودللاه الح قال أبو علي في حاشية وانما كان هذا أحسن وأسلم لتصريحه فيه بالأمر

فقط هو ترتيب أمور معلومة لاستعلام ما ليس يعلم واحتقر بشرط التكفين من ظاهراه المورث

فصادعا ولسلامته من فساد العكس بخروج التعريف بالفرد اللازم على الأول وتقدم ماجهاب به وأيضاً قول (ص) على وجه يتوصل به إلى المطلوب أحسن من عبارة اليضارى لسلامته من ذكر الاستعلام السابق وأعلم أن كلام التعريفين رسم إذ هو تعريف للشئ بعاته ثم قال ومن أحسن الحدود وأوجزها ما ذكره السعد في اختصار الشمية والمقاصد وهو ملخصة المقول لاكتساب المجهول والمراد بالممقوط ما حصل عند العقل يقيناً أو غيره من كذا أو غيره فلا يرد عليه شيء عما سبق مع اختصاره وهذا كله عند الجھور وأما النظر عند الإمام فهو ترتيب أمور تصديقية ليتوصل بها إلى تصدیقات أخرى جرأا على مذهبھ في التصورات أنها لا تكتب أه وعرف ابن عرفة بقوله هو ما يفيد استحضار أمر غيره من نوعه ونظمه صاحب المراد بقوله

النظر استحضار ما يفيد ادراكه لمن مجيد
ادراك أمر غيره من نوعه وأوجزه بوجوب فرعه

وأشار بقوله من نوعه إلى أنه يكتسب به الجھور لالتصریف من الأمور التصوریة والمجهول للتتصدیق من الأمور التصدیقیة والتلایف فیه كثیرة وفي هذا الفندر کفاية . قوله (واحتقر بشرط التكفين الح) قال المحدث من امکنه زمان يسع النظر التام ولم ينظر فهو عاص ومن لم يعنه أصلاً فهو ذاتي ومن امکنه ما يسع بعض النظر دون تعلمه فیه احتیال والأظہر عصیانه فالرأء تصبح مالھر قنطرة ثم تخیض فی عاصیة وإن نظر أنها لا تصوم ه . وقوله لفق احتیال يعني مع الأعراض ولا فهو ذاتي أيضاً بدلیل المشبه به وهو الافالات المذکور وباقي تقسیم امام الحرمین في القول الأول في المقدار قال جس ويحتمل أن يكون ظاهر أیضاً من ليس فيه أهلية للنظر الصحيح كالبلید فلا تجب عليه المرارة على أحد القولين قال في شرح صفری الصفری ولو حصل منهم جزم مطابقاً لـ ا في نفس الأمر الا أنه لم يحصل عن ضرورة وبرهان وإنما كان عن تقليد فی ذلك طرق وأقوال وأصحابها أنه عليه البحث عن البرهان حتى تحصل له المرارة عنه مما كانت فيه قابلية لفهم ذلك وهو عختار ابن زکری فـ قال

من كان للتعليم غير قابل . عصیانه لست له بمقابل

من القلاعـ عقبـ البرغـ قبلـ معنىـ ما يـسعـ النظرـ منـ الزـمانـ أوـ عـاجـلـ طـرـوـ اـفـلهـ أوـ جـنـونـ الـموتـ حـلاـ اـشـ عـلـيـهـ فـعدـ المـرـقةـ لـدـمـ تـكـبـهـ منـ النـظـرـ الـذـيـ هوـ طـرـيـقـهـ (أـنـ يـعـرـفـ اللهـ وـالـرسـلـ بـالـصـفـاتـ)ـ أـىـ بـشـأنـ الصـفـاتـ فـيـشـمـلـ ثـبـوتـ الصـفـاتـ الـواـجـهـ وـالـجـارـةـ فـيـ حقـ الـقـوـفـ حـقـ الـلـهـ وـالـصـفـاتـ الـمـسـتـحـيـلـةـ فـحـقـ اللهـ تـمـالـ وـفـحـقـ رـسـلـ وـعـتـمـلـ أـنـ يـقـدـرـ بـحـكـمـ الصـفـاتـ فـيـشـمـلـ وـجـوبـ الـواـجـاتـ وـجـواـزـ الـجـارـاتـ وـاسـتـحـالـةـ الـمـسـتـحـيـلـاتـ وـكـونـ المـرـقةـ أـولـ وـاجـبـ هوـ أـحـدـ الـأـقوـالـ الـاحـدـعـنـرـ الـقـ حـكـيـتـ فـأـولـ الـواـجـاتـ مـاهـوـ وـقـدـ يـنـهـاـ كـلـاـ الـبـرـ الـزـركـشـيـ فـشـرـحـ جـمـعـ الـجـمـوعـ وـاـنـصـرـ فـمـاـنـ جـمـعـ الـجـمـوعـ عـلـيـ أـربـعـ أـفـوـالـ وـلـفـظـهـ عـرـوجـاـ بـكـلامـ شـارـحـ الـحـلـيـ أـولـ الـواـجـاتـ

أصول الفقہ الشرعی مراجیٰ امکانہ تھیجس خالا بر تک

وقوع تكليف المجال عتم في المنصب المرضي فاسمع وأطعم

فأشار إلى أن القول الآخر مشكل لأن ظاهره تكليف ملا يطّلق وهو غير واقع قال الكافي وجوابه منع ماذكر من عدم وقوعه بل هو واقع في أصول الدين سلنا أنه لم يقع لكن صاحب هذا القول يرى أن الأهلية حاصلة لكل أحد لأن المطلوب التدليل الإجالي الذي تحصل به الطمأنينة بحيث لا يقول بمحض الناس يقولون شيئاً فقلت له قول (ظ) (أن يصرّف الله والرسول ألح) قال في الاحياء معنود الشرائع كلها سبعة المثلث الى جوار الله تعالى وسعادة لقاءه ولا وصول الى ذلك إلا بمحنة الله تعالى وصفاته وكتبه ورسله واليه الاشارة بقوله تعالى (وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون) أي ليكونوا عبيداً ولا يكون العبد عبداً مالما يعرف رب وقضى بالعبودية ألم في اطلاق المتن وما أكرم الله عبده في الدنيا والأخرة كرامة مثل الإيمان بأنك الله تعالى ألم في الح وسك (ظ) عن الآيات إما مراعاة للقول بتراويفها أو فنراجم جميع الأحكام الآتية فالمهم خاصة بالرسول وقيل لأن الرسول أخص ومحنة الأعم يستلزم محنة الأخص وهو سهو لأنه بعد تسليم الاستلزم على الاطلاق لا يفيد أن ما يليت للأحسن يثبت للأعم والكلام فيه الأزرى أن الرسول ثبت علم التلبية دون الأبياد على القول بأنهم لم يوصروا به . قوله (الاحد عشر الح) زاد أبو علي اليوس وغيره قوله آخر فالبلاتاني عشر قول الأربعة التي عند (ش) والخامس التقليد وبأى (تش) روى السادس التعلق بالشهادتين التابع الإمام الثانى الاسلام وهذه الثلاثة مقابله مردودة باحتياجها للمرعه قال البرواني وللحقيقة عندي ان كان التزاع في أول الراجحات على المسلم يتحمل الخلاف المذكور وإن كان

المعرفة أى معرفة الله تعالى لأنها مبنية على الواجبات إذ لا يصح بدونها واجب بل ولا مندوب وقال الأستاذ أبو ساحق الأسفاراني النظر المودي إليها لأن مقدمتها والقاضي أبو بكر الباقلاني أول

النزاع في أول الواجبات على المكلف مطلقاً فلا يعني أن الكافر مكفل أولاً بالاقرار فأول الواجبات عليه هو ذلك ولا يتحمل المخالف له الناسع ماقاله الجبائي ومن تبعه الشك ورد بأنه مطلوب زواله ولعله أراد ترديد الفكر فيزول النظر وإن كان هنا تأوه يلا بعدها عن معنى الشك وقال السعد في شرح المقاصد وقال أبوهاشم أى الجبائى أول الواجبات الشك توقف القصد إلى النظر عليه إذ لا بد من جهل الطرفين والسبة مع عدم اعتقاد المطلوب أو تقييمه ورد يومئذين الأول أن الشك ليس بمقدار لأنه من الكيفيات كالعلم وإن المقدور تحيص به أو استدامة بأن يحصل تصور الطرفين ويترك النظر في النسبة ولا شيء منها بمقدمة الثاني أن وجوب النظر أو المعرفة مقيد بالشك لما سبق من أنه لا إمكان للنظر بدونه فضلاً عن الوجوب فهو لا يكون مقدمة للواجب المطلوب بل المقيد كالتضاد للزكارة والاستطاعة للحج فلا يجب تحيص به له وقال أبو علي البيهقي في الكلام على ما يقصد النظر واحتل الأصوليون في الشك هل هو شرط في النظر ابتداء وإليه ذهب الجبائى أولاً وإليه ذهب القاضي لوجود النظر بدونه لأن لا يبعد هم النظر عن النفس من غير شك في المطلوب له وبه يظهر وجه ما قاله الجبائى العاشر اعتقاد وجوب النظر الحادى عشر وظيفة الوقت كصلة حلق وقبا الثاني عشر المعرفة أو التنبؤ بأحد ما لا يعيته فالإنسان غير قوله أى معرفة الله تعالى أى معرفة وجوده وما يجب من إثبات أمور ونفي أمور وهي المعرفة الإيمانية أو البرهانية لا الإدراك اللاحقة بالكتلة لانه يترتع عقولاً وشرعه قوله السكاك وشيخ الإسلام رضي أهله عنهما قوله (لَا يَحْسُن بِدُونِهِ الْحُجَّةُ)

أى لأن الآيات بالملامور بجعل وجه الامتناع والانكفاء عن المنهى عنه على وجه الازجر لابن أبي الأبد معرفة الأمر والنفي وهذا القول الأول وهو المشهور عند المتكلمين وعزى إلى الأشعري وأقصى عليه غير واحد لأن المعرفة هي المقصد الأصلي وأما غيرها كالنظر أو جرقو وغيرهما إنما هو وسيلة كما يأتى عند (ش). قوله (النظر المودي إليها الحج) على هذا القول اقتصر في من الكتاب والسنة حتى كأنه مقصود بخلاف ما قبله من الوسائل فاما أخذ من قاعدة أن الأمر بالشيء أمر بما يتوقف عليه من فعل المكلف وفيه نزاع اهلكن ما اختار فيه نزاع أيضاً وقد صعنده المقترن

النظر لوقف النظر على أول أجزاءه وابن فورك وأمام الحرمين القصد إلى النظر لوقف النظر على قصده وذكر الإمام في الحصول وغيره أن الخلاف لفظي يرجع إلى أن المراد

وكان ما يبعده فقال في تضييف الأول قائله إما أن يريد أول واجب مقصداً ولا يصح لأن النظر وسيلة للمرة التي هي المقصد وإما أن يريد أول واجب أداء ولا يصح أيضاً لأن المقصد اليسابق وقال في الثاني جزء النظر لا ينتقل باتفاق المعرفة فلا ينسد إليه الوجوب على الأفراد فإلا ينسد الوجوب لنصف اليوم أو ركبة مثلاً وواجب بأنما تختلف النظر الاحتمال الثاني ولكن الوجوب يتعلق به أولاً ثم يستبع وجوب القصد ثانياً وهذا بالاتفاق جزء النظر أن الوجوب يتعلق بالكل أولاً وبالقصد وجزءه الأول بما يكون الكل لا يوجد بدون جزءه ومانظر به في المثالين في حيز المتن الأزرى أن الصلاة قد اشتغلت على واجبات وسنن ومستحبات ويستد الوجوب إلى بعض أجزائها كالافتتاح والركوع والسجود وفي قوله المؤذن إليها اشارة إلى منذهب أهل الحق من أن النظر الصحيح المستجمع للشروط ينفي العلم لأن من علم أن العالم يمكن وعلم أن كل يمكن له مؤثر علم قطعاً أن العالم له مؤثر خلافاً للسمينة حيث أنكروا وجود النظر المقيد العلم مطلقاً وقاوا لطرق العلم إلا للحسن والمهديين حيث أنكروا وجوده في الالاهيات دون المندسات لعدم تطرق الحال إليها وقوله لاته مقدمتها أي فلا يتوصل إليها إلا بالنظر وبالایتم الواجب إلا به فهو واجب . قوله (أول النظر الرابع) أي عبرة للأوائل والخدمات التي لا يتم إلا بها وهذا القول الذي عرّاه ابن السكي للقاضي قال الكل هو عناية في الواقع وشرحها وشرح المقاصد من أن القاضي قائل بأن أول واجب القصد إلى النظر بكل من ابن فورك وأمام الحرمين موافق له ووافق المتن يعزى إلى القاضي أيضاً كما قالت ابن النسائى في ملائكة على لمع الإلهة لام الحرمين وعزى له في شرح المعلم القصد إلى النظر له الحق فعلم من كلام الكل أن القاضي له قوله (وقف النظر على قصده الرابع) أي لأن النظر قبل اختياري فكل فعل اختياري غفلة عن كلامه . قوله (وقف النظر على قصده الرابع) أي لأن النظر قبل اختياري فكل فعل اختياري يتوقف على القصد وليس وجوب النظر متوقفاً على وجوب القصد لاته واجب سواء وجد قصد أم لا فيكون القصد مقدمة الواجب المطلق وهو النظر واورد أنه لو كان واجباً لكان فعلاً اختيارياً مسبوقاً بقصد آخر ونقل الكلام إليه فيلزم الدور أو التسلسل وأوجب بأنه يجوز أن يكون القصد صادراً من الفاعل اختياراً بلا قصد آخر سابق عليه بأن يكون قصد المقصد عين القصد . قوله



هل هو الواجب لعيه فيكون هو المعرفة أو غيره فيكون هو النظر أو القصد اليه قلت وعما هنأ أن يقال من نظر الى المقاصد فقط قال أول الواجبات المعرفة ومن نظر الى الوسائل أيضا وراعي الوسيلة القرىء المفضية الى المقصود مباشرة قال أول الواجبات النظر ثم من نظر الى بموعده وأنه كالثانية الواحد أطلق عليه أنه أول الواجبات ومن نظر الى أنه ذو أجر مرتبة والمتضمن بالأولية حقيقة هو أولا قال أول الواجبات أول جزء من النظر ومن نظر الى مطلع الوسائل المفضية الى المقصود بالذات ولو بواسطة قال أول الواجبات القصد الى النظر أي توجيه القلب اليه وقطع العلاقة المترافقه له لكن القول بأن أول واجب المعرفة وهو الذي صدر به في جمع المجموع وعليه درج النظام ويمتاز الى الاشمرى مشكل بأن المقرر في الاصحول لا انه لا تكليف الا بفعل اختياري والمعرفة ليست باختيارية بل ولا فعل اذ هي يمتعي العلم واليقين فهى كيفية فسائية تحصل بالنظر فالصواب أن التكليف بها تكليف بسبها المتوى اليها وهو النظر اذ هو مقتور المكلف فيكون هو أول واجب ولهذا أكد الحافظ في الكتاب والستحيى كأنه مقصود لانه كفر له تعالى (وفي انفسكم فلا يتصرون) ألم ينظروا الى السياق فوفهم الآية فألا ينظرون الى

(وذكر الامام) أي النشر الرازي والمحصل كتاب له في علم الكلام وهو مراد ابن تيمية بالآيات المذكورة في المقدمة وبعبارة كاف الكمال إن أريد أول الواجبات المقصودة بالقصد الاول فهو المعرفة عند من يجعلها مقدورة والنظر عند من لا يجعل العلم الحاصل عقبه مقدورا بل واجب الحصول وان أريد أول الواجبات كيف كانت فهو القصد اه وقال السعد في المقاصد اختلف في أول الواجبات قبيل معرفة الله تعالى لأنها الاصل وقيل النظر فيها أو القصد اليه لتوقيتها عليه والحق انه انت قيد الواجب بما يكون مقصودا في نفسه فالاول والا الثالث اه أي النظر أو القصد اه كما صرحت به في الشرح . قوله (تكليف بسبها الح) هذا هو مراد الاشمرى قطعا والمراد يرفع الاراده إن دل عليه دليل كافاه أبو علي اليوسي في بعض تقديراته وقال السعد في شرح المقاصد العلم عند الحفظيين من الكيفيات دون الانفعال فالتكليف لا يكون الا بتحصيله وذلك ب المباشرة الاسباب كصرف القوة والنظر واستعمال الحواس و هذا مراد الامدي بقوله التكليف لم يقع بالمنظور فيه بل بالنظر وهو مقدور والا فلا خفاء في وقوع التكليف بمعرفة الصانع ووحدانيته ومحركاته اه (تبيه) قال الملاعة العطار في حاشية المخل ذهب الاعناعية الى أن معرفة الله تعالى لا تحصل بدون المعلم اه هو الامام المقصود وعلم اهله واهية

الابل كيف خلقت الآية قبل انظر واما ذات السموات والارض أولم ير والى ما يرين أيديهم وما خلقهم من انسان والارض أولم ير الانسان أنا خلقناه من نطفة فالغريب ذلك والمعروفة والعلم واليقين هي الاعتقاد الجازم المطابق الثابت فالاعتقاد جنس يخرج عن الشك ولو لم الترد في الواقع والا وقوع والوهم الاجمال

والظن أنه لم يرق منهم أحد الان وقد كانوا كثيرين في زمن الامام الغزالى وترى من لد علهم في كتبهم أضعف الفرق على وأشدتها جهلا . قوله ((المعرفة والعلم واليقين الح)) أي فال ثلاثة متراقة منها واحد وهذا هو التحقيق وفرق في المطلوب بين المعرفة والعلم بأن المعرفة تقال لأدراك الجرئي أو البسيط والعلم لأدراك الكل أو المركب ولذا يقال عرف الله دون علته وأيضا المعرفة للأدراك المأبسوط بالدم أو الآخرين من الأدراكون لشيء واحد اذا تحصل بينما عدم بأن أدرك أولا ثم ذهل عنه ثم أدرك ثانيا والعلم للأدراك الجبرى من هذين الاعتبارين ولذا يقال انه عالم ولا يقال عارف انه ولكن كون المعرفة مراده للعلم على التحقيق أنها هو بحسب الأصل أي مطلق المعرفة سواء كانت ناشطة عن دليل أو عن ضرورة لأن العلم كذلك أيضا يقسم إلى ضروري ونظري والمراد به هنا معرفة خاصة وهي الناشطة عن دليل قال فشرح القدرات المعرفة الحادثة هي الجرم المطابق عن ضرورة أو برها ثم قال بعد كلام الان ضرورة لم يجر بها الله العادة فعن طلبها بالبرهان انه فالمرة المكلفت بما الانسان هي الجرم المطابق عن دليل فان كانت ناشطة عن غير دليل بل تقليدا في مسألة المفهود وأما الضرورة ظلم تجر بها العادة في الانسان وقسم أبو القاسم الراغب في كتابه التزيمة إلى مكارم الشربة المعرفة أولا إلى قسمين عامة وخاصة فقال معرفة الله العادة من كورة في النفس وهي معرفة كل أحد أنه مفعول وأن له فاعلا فمه ونفعه في الأحوال المختلفة وهي المشار إليها بقوله تعالى فطر الله التي فطر الناس عليها وقوله صبيحة الله الآية وقوله وإذا أخذ ربك من بي آدم الآية فهذا التدر من المعرفة في نفس كل واحد يتبه له الماقل اذا به وأما معرفة الله تعالى المكتسبة ففرقة توحيده وصفاته وما يجب له ويستحب عليه وهذه هي التي دعت إليها الآيات . قال كلام قوله لا إله إلا الله قدعوا إلى توحيده وهي ثلاثة اضرب ضرب لا يدركه إلا نبي وصديق وشديد ونحوهم وذلك المعرفة بالثور الالهى من حيث لا يدركه شئ بوجهه وضرب لا يدرك بمنتهى الظن الذي يفسره أهل اللغة باليقين كما قال تعالى الذين يظلون أنهم ملائكة ربهم وأئمهم إليه راجعون وضرب يدرك بخيالات وتنزيادات وإيمان على بقوله وما يؤمن أكثراهم بالله إلا وهم مشركون انه

المرجوح وليس من أقسام الحكم خلافاً لزعمه والجائز فصل أول خرج بالفتن وهو الاحتجاج
الراجح والمطابق فصل ثان خرج به الجهل المركب وهو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه
والثابت فصل ثالث خرج به التلذذ الصريح كافٍ بجم الجواب مع أحد القولين من غير معرقة

وهو كلام حسن . قوله (المطابق) أي متلقى وهو النسبة المعتقدة لأن المطابقة أنها تعيّن النسبة المعتقدة وبين النسبة التي في نفس الأمر وهو علم الله تعالى وقيل اللوح المحفوظ وقوله مخرج به الجهل المركب أي كاعتقاد الفاسق قدم العالم فإن نسبة غير مطابقة لساق الواقع وكاعتقاد التصارى الشليط ونحو ذلك . قوله (أخذ القول الخ) المراد بالأخذ الاعتقاد كما فسر به الفعل أي اعتقاد يضمون قول الغير على طرفي ملا يختص بالغير كالمعلوم من الدين بالضرورة فليس أخذه تقليدا والمراد بالقول ما يشمل الفعل والتقرير عليه هذا هو الصواب وأما قول المخل خرج أخذ غير القول من الفعل والتقرير عليه فليس بتقليد فقد افترض الموثقى بل قبل أن (ص) ضرب على القول وكتب بهذه المنصب لأن التعبير بالقول اعتراضه أمام الحرفيين بأنه ليس من شرط المنصب أن يكون قولا فكان ينبغي التعبير بما يهم القول والفعل والتقرير وأجيب عنـ عبد بالقول بأنه يطلق على الرأي والاعتقاد المدلول عليه بالافتراض تارة وبالفعل أخرى وبالتقرير المقتضى بما يدل على ارتضائه انظر السكمال وخرج أخذ القول مع معرفة دليله فهو اجتهاد وافق اجتهاد القائل لأن معرفة الدليل إنما تكون للجهد ومن هذا القبيل اعتقاد اللامنة بمدأن برشدتهم الأشياخ إلى الأدلة فهم عارفون لا مقلدون وضربي لهم سى في شرح الجزائرية مثلا للفرق بينهم وبين المقلدين بجماعة نظروا للهلال فسبق بعضهم لرقبي فأثبت لهم به قان صدقوه من غير معاينة كانوا مقلدين وإن أرشدتهم بالملامة حتى عاينوها لم يكونوا مقلدين ثم أن هذا التعريف الذي ذكره السبكي يشمل التقليد في أصول الدين وفي فروعه أي علم الفقه ولذا ذكره في كتاب الاجتهاد وأولوا القول في كلامه مما يشمل الفعل والتقرير والمناسب بهذا الفن ماحده به ابن عزقة في شأله الذي جاد به طوال البيضاوى بقوله اعتقاد جازم لقول غير معصوم فيخرج اعتقاد قول الرسول والإجماع ومعرفة مدلول الشهادتين والمداد والفتنة أي فتنة الغير بدليل إيجابي معجوز عن تقريره وحل شبهه وتفصيل مقدور عليهم فيه انه نقله في شرح الكبرى ونحوه قول ابن ذكرى التلمساني

وهو اعتقاد جازم بالقول لغير ذي المقصدة من ذي الطول

دليله أنه ولا يكفي في العقائد الدينية الشك والوهم والظن والجحيل المركب ومنه التقليد الفاسد
اجماعاً وانختلف في التقليد الصحيح في أصول الدين على أبواب الأول أنه لا يصلح إيماناً صحيحاً

وانظر ما يتعلّق بعد ابن عرفة في حواشى الكبرى وجنس قال الشيخ التجاوز وقد حرق ابن
عرفة هنا الحمد برباده قوله غير معصوم وغيره يقول في حده هو أخذ قول الغير بنبيه دليل
أو اتباع الغير أو اعتقاد صحة ما يقوله من غير دليل ولا حاجة أو العمل بقوله غيره من غير صحة
وهذه الحدود وإن كان يخرج بها قول الرسول والاجماع على الاتِّباع دلالة المجزرة عليه كما
يخرج بعد ابن عرفة لكن يرد عليها عمل العامي يقول المقصى في الفروع لاستدائه إلى حجة
كتوره تعالى فسألوا أهل الذكر الآية له الخ قوله (ولا يكفي في العقائد الخ) أي فن اتصف
بوارده من هذه الأمور الأربع وهي في: من العقائد الآتية فهو كافر قوله (وانختلف في التقليد الخ)
وهر كافي في شرح الصفرى الجزم المطابق في عقائد الإيمان بلا دليل أنه هذا هو حل الخلاف
وأما من كان عنده دليل ولو أجهاله بأن يستدل بالآثار على المثير ويفتقر في خلق السمات
والآرض تحالف غالب الموارم سبباً لأهل الخاتمة فليس يمْكِن كلام كياني قال السبك بعد كلام في
التقليد ثم أن حل النزاع كافٍ عليه أبو منصور والسعدي ليس في الذين نشأوا في ديار الإسلام
وتواتر عدم النبي صلى الله عليه وسلم وما أتى به من المجررات ولا في الذين يتقنون في خلق
السموات والأرض واختلاف الليل والنهار فهم من أهل النظر والإستدلال بل فمن نشأ في
شافق جبل مثلما ولم يفتقر في ملكوت السموات والأرض فأخبره أنس بن مالك قرئ عليه
افتقاده فصدقه بما أخبر من غير تفكير وتذكرة أهله جنس وسيدي العربي الفاسي في جوابه
وأشار له في مراصده بقوله

ومنهب الحففين أنه مستند الواقع والمظنه
له بلاد لم تصلها الدعوة ألم تكن لها هناك قوة
وظلك الناشئ فيها ما عبر في خلق هذا الخلق وما أونظر
حق اذا لقيه وأخربه صدق وشيكا^(١) خبره
فاعمل الجرم وأهل النظر فذا حل ماذن الخلف اشنبر

(١) أيسريما قال في مختصر الصحاح خرج وشيكا أيسريما أنه والمراد هنا أنه بمجرد ما أخبره
بالعقائد صدقة ولم يطلب منه دليل

ونص السعد في المقاصد ثم الخلاف فین نشأ في شاهق جبل ولم يتفكر فأخیر بما يجب عليه اعتقاده فصدق وأما من نشأ في دار الاسلام ولو في الصحاري وتواتر عنده حال التي صل اقه عليه وسلم فن أهل النظر انه وذلك لأن المجزرة الدالة على صدق الرسول فيما جاء به تکفى عن النظر بل قيل هي النظر المطلوب كما يأتي عن ابن زكريا وقال الشعراي في الياقوت والجواهر كان شیخ مشائخنا قال الدين بن الحمام يقول تصور التقليد في مسائل الایمان عسير جداً قيل أن ترى واحداً ماقللنا في الایمان من غير دليل حتى العوام فإن كلامهم في الاسواق عشو بالاستدلال بالحوادث على وجود الحق تعالى انه وقال البيجورى على الجوهرة الراجح أنه لا فرق في هذا الخلاف بين أهل الامصار والقرى وبين غيرهم قال اليوسى وقد تحدثت امرأة من بمحضر في صفرى وذكرت الذنوب فقالت اذدتها الله يغفر لها فقالت الأخرى يغفر لها ان وقه الله الذي خلقه هو ايضاً انه ومثل هذا كثير في الناس فنهى من يعتقد أن الصحابة أئمّة، ومنهم من يذكر البعث اهـ اخـ قلت اما ما ذكره أبو علي اليوسى فلما رأى امرأة من أهل البايدية كما صرّح به هو في حاشيته على الكبير وبيوخذ أيهـا من قوله في حال صفرى أي حين كان في البايدية فهـما من نشأ في شاهق جبل ولم يغيرـها أحدـ بالعقلـانـ أيـضاـ معـ كـوـنـهـماـ اـمـرـأـتـينـ النـالـبـ عـلـيـهـماـ مـلـازـمـهـماـ لـخـيـامـهـماـ وـأـمـاـ مـاـذـكـرـهـ الـبيـجـورـىـ فـلـيـسـ هـنـدـنـاـ وـالـحـدـهـ فـهـىـ الـقـطـرـ شـىـءـ منـ ذـلـكـ وـانـ كـانـ فـوـ نـادـرـ وـالـحـكـمـ للـنـالـبـ ولـعـلـ ذـلـكـ كـثـيرـ عـدـمـ فـإـذـ كـهـ لـاـ يـخـشـ فـيـاـ فـاهـ أـهـلـ النـنـ كـاـنـ مـنـصـورـ الـسـارـيـدـيـ وـالـسـعـدـ وـقـيـهـ الـبـكـيـ وـابـنـ الـحـامـ وـسـيـدـ الـعـرـبـ الـفـلـىـ وـغـيرـهـ ويـأـقـ قولـ شـ فـأـمـاـلـ هـنـدـ الـادـةـ أـيـ الـاجـمـالـةـ لـاـ تـؤـرـيـ الـعـوـامـ وـتـغـرـبـهـ مـنـ رـبـةـ التـقـلـيدـ وـعـلـ الخـلـافـ وـالـحـدـقـ عـلـ السـعـةـ اـهـ وـقـلـ أـبـوـ عـلـ اليـوسـىـ بـنـهـ اـنـ اـهـ اـلـلـهـ اـلـلـهـ وـحـدـهـ لـاـ شـرـيكـ لهـ فـيـ مـلـكـ وـلـاـ نـظـيرـ لهـ فـيـ صـفـاتـهـ وـلـاـ قـيـمـ لهـ فـيـ أـفـالـهـ وـأـنـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ صـلـ اللـهـ عـلـيهـ وـسـلـ رـسـوـلـهـ أـرـسـلـهـ بـالـحـدـىـ وـدـيـنـ الـحـقـ وـانـ كـلـ ماـ أـخـيـرـ بـهـ صـدـقـ اـهـ قـلـ أـبـوـ عـلـ قـلـ يـذـكـرـ فـيـ مـسـنـ الـأـيـمـانـ عـلـ التـقـصـيـلـ الـأـ وـحدـيـةـ وـهـيـ بـحـمـدـ اللـهـ حـاسـةـ بـالـضـرـورةـ لـلـؤـمـنـ خـلـصـهـ وـعـلـمـهـ اـهـ وـذـكـرـ فـيـ عـاـضـرـتـهـ أـهـ مـرـسـلـجـاهـ فـوـجـدـ فـتـةـ بـيـنـ الـطـلـبـةـ وـالـعـوـامـ وـأـنـ شـاعـ عـنـهـ أـنـ مـنـ لـمـ يـعـرـفـ مـعـنـ الـمـبـلـةـ عـلـ التـقـصـيـلـ فـهـوـ كـافـرـ فـخـلـ عـلـ الـعـوـامـ هـ كـثـيرـ وـشـكـرـاـ ذـلـكـ إـلـيـهـ قـالـ قـلـ هـ أـشـهـدـونـ

أن الله حق موجود وانه واحد في ملكه لا شريك له ولا له مدة وكل معبود سواه باطل قالوا
نـم هذا كله عـندنا ضروري لاشك فيه فقال هذا معنى كلـة الاخلاص المطلوب منكم اعتقاده
مع التصديق برسالة سيدة عـدصل افعـلـيـوـسـواـهـ عـرـقـمـوـهـ منـفـظـهـ اـمـلاـ فـأـنـطـلـقـواـ فـأـرـجـعـنـهـ
وقال في حـائـيـهـ عـلـيـهـ الـكـبـرـيـ بعدـ أـذـكـرـ اـخـتـلـافـ الـمـلـاـدـ فـالـعـوـامـ وـأـنـذـاـ تـأـمـلـ أـحـوـالـ
الـعـوـامـ وـجـدـتـ الـأـفـرـاطـ مـعـ كـلـ فـرـقـ يـعـنـيـ مـنـ قـالـ لـاـمـقـدـ فـيـهـ وـمـنـ حـكـمـ عـلـيـ جـيـهـمـ بـالـغـلـيدـ
وـتـقـدـمـ عـنـ الشـيـخـ الـامـيرـانـ اـحـوـالـ الـعـوـامـ لـاـتـضـبـطـ وـلـكـلـ حـكـمـ اـهـيـعـيـ اـنـ مـنـ ظـهـرـ عـلـيـ
الـكـفـرـ اوـ الـمـصـيـانـ بـحـسـبـ الـاعـتـقـادـ حـكـمـ عـلـيـهـ بـلـكـ وـلـاـ يـقـاسـ عـلـيـهـ غـيرـهـ فـهـذـاـ المـقـامـ الصـعـبـ
وـقـدـ أـفـيـ اـبـنـ رـشـدـ بـتـكـفـيرـ مـنـ كـفـرـ عـوـامـ الـمـؤـمـنـينـ وـفـظـهـ اـبـنـ ذـكـرـيـ فـيـ حـصـلـ الـمـقـاصـدـ بـقـوـلـهـ
قدـ حـكـمـ القـاضـيـ اـبـنـ رـشـدـ الـعـوـامـ بـكـفـرـ مـنـ كـفـرـ فـيـ ذـاـ المـقـامـ

والمراد بهم من لم يتعاط قراءة القرآن ولا قرابة العمل هذا هو المعروف عند الجميع خلافاً لمن
حمل كلامه على خصوص المقلدين وفي جواب سيدى المربي القاسمي مذهب والإيمان عند
الأشعرى هو التصديق والظن بجميع المؤمنين انهم يصدقون الله تعالى في جميع الخبراء وأما
ما تطوى عليه السراير فلها أعلم به وهذا التقدير كاف في أحوال العوام ولا زال الزراع يقع فيهم
قوله (الأول أنه لا يصح الحج) هنا هو الذي رجحه (موسى) في شرح الكبري ونـهـيـهـ واختـلـفـواـ فـيـ
الـاعـتـقـادـ الصـحـيـحـ الذـيـ حـصـلـ بـالـقـلـيدـ فـالـذـيـ عـلـيـهـ الـجـهـورـ وـالـحـقـقـوـنـ مـنـ أـهـلـ الـسـنـةـ كـالـأـشـعـرـىـ
وـالـقـاضـيـ وـالـإـسـتـاذـ وـاـمـامـ الـحـرـمـينـ وـغـيرـهـ أـنـ لـاـ يـصـحـ الـاـكـفـارـهـ وـهـوـ الـحـقـ الذـيـ لـاـشـكـ فـيـهـ
وـحـكـيـ غـيرـ وـاحـدـ الـاجـمـاعـ عـلـيـهـ وـكـاـنـ لـمـ يـعـدـ بـخـلـافـ الـخـوـرـةـ وـبـعـضـ أـهـلـ الـظـاهـرـ ثـمـ حـكـيـ
عـنـ اـبـنـ عـرـقـ الـأـكـوـالـ الـيـ عـنـ دـشـ مـاعـداـ الـرـابـعـ لـكـنـ قـالـ عـشـيـهـ أـبـوـ العـيـسـ الـمـنجـورـ
سـيـاقـ كـلـامـهـ وـخـواـهـ أـنـ مـرـادـهـ جـهـورـ أـهـلـ الـسـنـةـ وـهـذـاـ تـشـدـيـدـ كـثـيرـ مـنـ الشـيـخـ عـلـيـ المـقـلـدـ وـبـيـهـ
نـازـعـهـ أـهـلـ عـصـرـهـ مـنـ أـهـلـ تـلـسـانـ كـاـبـنـ زـكـرـيـ وـأـنـكـرواـ عـلـيـهـ ذـلـكـ وـيـقـالـ إـنـ كـبـرـاـ مـأـلـفـ
مـنـ عـقـائـدـهـ وـقـدـ رـجـعـ عـنـ ذـلـكـ فـيـ شـرـحـ الصـفـرـيـ وـالـقـدـمـاتـ وـلـمـ مـرـادـهـ جـهـورـ الـمـكـلـمـينـ كـاـ
شـرـحـ بـهـ فـيـ شـرـحـ الـوـسـطـيـ وـلـاـ بـخـمـرـ الـفـقـهـ وـالـخـدـمـينـ عـلـيـ أـنـ الـمـقـدـ مـؤـمـنـ قـالـهـ الـعـرـاقـ فـ
شـرـحـ جـمـ جـمـاـعـهـ وـنـهـيـهـ فـيـ شـرـحـ الصـفـرـيـ وـقـالـ بـعـضـهـ الـمـقـدـ لـيـسـ بـعـمـنـ أـصـلـ وـقـدـ أـنـكـرـهـ
بـعـضـهـ قـالـ عـهـ دـاـتـرـ بـيـنـ الشـذـوذـ وـالـإـنـكـارـهـ وـنـهـيـهـ فـيـ شـرـحـ الـمـقـدـمـاتـ اـخـلـفـ فـيـ
الـقـلـيدـ فـيـ أـصـوـلـ الـدـيـنـ هـلـ يـكـنـيـ أـمـ لـاـ قـالـ كـثـيرـ مـنـ الـعـقـيـنـ أـنـ كـافـ إـذـاـ حـصـلـ الـصـمـيمـ

على الحق سبأ في حق من يسر عليه فهم الادلة هـ وقال أبو علي البوسي قد أطال ابن حجر في هذه المسألة وجنب انتقاداً كثيرة تدل على الاكتفاء بالتقليد وأنـ صـ شـدـدـ فيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ وـأـبـدـأـهـ وـقـوـلـ الشـيـخـ التـجـورـ لـمـلـ مـرـادـهـ الـغـنـوـهـ لـأـقـيـمـ عـلـىـ الـبـوـسـيـ فـانـهـ قـالـ ثـمـ نـبـهـ صـ عـدـمـ الـاـكـفـاءـ بـالـتـقـلـيدـ هـنـاـ لـجـمـهـرـ بـخـلـافـ مـاـلـ فـيـ شـرـحـ الـمـقـدـمـاتـ مـنـ آنـ الـجـهـورـ عـلـىـ الـاـكـفـاءـ بـالـتـقـلـيدـ فـيـحـتـمـ أـنـ يـكـوـنـ أـرـادـ هـنـاـ جـهـورـ الـكـلـامـينـ وـهـنـاكـغـيـرـهـ وـعـوـرـ الـذـيـ كـنـاـ تـقـلـاهـ مـنـ بـعـضـ شـيـوخـنـاـ وـيـدـلـ لـهـ قـوـلـهـ فـيـ شـرـحـ الـوـسـطـيـ بـعـدـ أـنـ حـكـيـ أـنـ الـمـقـدـدـ كـافـ قـالـ وـهـوـ مـنـعـبـ جـهـورـ الـكـلـامـينـ وـكـذـاـ قـوـلـهـ فـيـ شـرـحـ الصـفـرـيـ جـهـورـ أـهـلـ التـرجـيدـ هـهـ قـلـتـ وـيـدـلـ عـلـيـهـ أـيـضاـ قـوـلـهـ (ـكـالـأـشـرـىـ وـالـقـاضـىـ الـحـىـ)ـ فـلـ يـذـكـرـ الـأـكـفـاءـ الـتـكـلـمـينـ ثـمـ قـالـ أـبـوـ عـلـىـ أـوـ يـكـوـنـ قـدـ رـجـعـ مـاـ ذـكـرـهـاـ أـذـهـرـ شـدـدـ بـدـعـيـمـ وـلـامـنـاقـبـةـ فـيـ كـلـامـهـ أـذـهـنـ اـجـمـاعـاتـ وـتـشـيـرـاتـ مـتـابـيـةـ فـصـحـ أـنـ يـعـكـسـ فـيـ كـلـ مـقـامـ مـاـسـتـجـبـهـ هـهـ لـخـ وـذـكـرـ عـنـ اـبـنـ حـجـرـ فـقـلـاـ عـنـ صـلـاحـ الـدـينـ عـلـىـ أـلـأـلـ أـنـ قـلـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ مـاـ تـنـاقـضـ فـيـهـ الـتـنـاهـ وـتـبـاـيـنـ فـيـ مـفـرـطـ وـمـفـرـطـ وـمـتـوـسـطـ هـهـ وـذـكـرـ أـيـضاـ عـنـ المـفـرـحـ أـنـ قـلـ اـخـتـلـفـ النـاسـ فـيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ وـكـلـ يـعـكـسـ الـاجـمـاعـ عـلـىـ غـيـرـ مـاـ دـادـهـ الـآـخـرـ هـهـ وـهـنـاـ يـرـدـ قـوـلـ مـنـ قـالـ أـنـ الـأـمـرـ التـبـisـ عـلـىـ (ـسـيـفـ الـجـهـورـ)ـ فـقـسـبـ لـجـهـورـ عـدـمـ إـيمـانـ الـمـقـدـدـ وـهـمـ اـنـاـ قـالـواـ بـنـ جـوـزـ الـتـقـلـيدـ وـجـوـبـ الـنـظـرـ وـجـوـبـ الـفـرـوـعـ وـاعـتـدـ فـيـ ذـلـكـ عـلـىـ قـوـلـ اـبـنـ زـكـرـىـ الـتـلـسـانـ حـيـثـ قـلـ بـعـدـ الـإـيـاتـ الـآـيـةـ قـرـيـاـ

قـلـتـ كـفـرـ وـذـلـكـ بـعـضـ النـاسـ لـذـهـبـ الـجـهـورـ بـالـتـبـاـيـنـ

وـأـنـاـ مـنـسـوـبـ الـجـهـورـ الـقـيـمـ بـالـتـقـلـيدـ فـيـ الـمـذـكـورـ

معـ أـنـ كـلـامـهـ مـعـتـرـضـ لـأـنـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ فـيـهـ طـرـقـ كـاـ صـرـحـ بـهـ غـيرـ وـاحـدـ قـوـلـهـ وـالـيـ ذـهـبـ أـبـوـ هـاشـمـ شـعـرـ حـكـيـ سـيـفـ الـدـينـ الـأـمـدـيـ الـاتـقـاقـ عـلـىـ عـدـمـ كـفـرـ الـمـقـدـدـ وـهـنـاكـ لـأـ يـعـرـفـ القـوـلـ بـعـدـ صـحـةـ إـيمـانـ الـأـلـأـيـ هـاشـمـ الـجـبـانـ هـهـ وـالـيـ هـنـاـ أـشـارـ فـيـ مـحـصـلـ الـمـقـاصـدـ مـعـ عـدـمـ صـحـةـ نـسـبـةـ لـقـاطـنـ أـبـيـ بـكـرـ الـأـشـرـىـ بـقـوـلـهـ

وـلـأـنـ سـيـلـ عـلـىـ الـتـبـiـnـ اـخـافـ هـذـهـ القـوـلـ سـيـفـ الـدـينـ

نـسـبـةـ مـنـ تـبـهـ الـقـاضـىـ وـالـشـيـخـ لـأـعـلـوـ عـنـ أـعـيـاضـ

ـ قـلـ الـقـشـيـ نـفـهـ مـكـتـوبـ عـلـيـهـ تـاـذـلـكـ لـهـ مـلـكـوـتـ

والى ذهب أبوهاشم من المحدثة وقل عن الأشعري أيضاً وشنع أقوام عليه بأنه يلزمه تكفين العوام وهو غالب المؤمنين ونعلم القشیري أن هذا القول مكتذوب على الأشعري فلت وعلى صحة قوله عنه لا يلزم التشريع لأن المعتبر في حق العوام هو الدليل الاجال وهو ما يقصد العلم اليقيني وإن لم يكن على طريقة المتكلمين من الترتيب والتذبيب كما يأتي إن شاء الله تعالى وهذا القول أعني

قلت كذروالستين . قوله (وقل الح) فيه اشار قال عدم صحة هذا النقل قوله (وشنع الح) من حملة ذلك ما نقله الشيخ زر وفي النصيحة عن الباجي عن شيخه أبي جعفر السناني وهو من رسائل الاشاعرة أن القول بأن النظر أول الواجبات مسألة من الاعتزال بقيت المنصب وتفرغ عنها أن الواجب على كل أحد معرفة الله تعالى بالادلة ولا يكفي فيها التقليد وقل ذلك أيضاً ابن حجر وقال سبب اصحاب النظر جعل الأصل عدم الایمان فلزوم وجوب النظر المؤدى للمرارة وذلك مفترض بقوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها وحديث كل مولود يولد على الفطرة ظاهر الآية والحديث أن المعرفة خاصة با يصل الفطرة والخروج عن ذلك يطرأ على الشخص لقوله صلى الله عليه وسلم قايوه يهوداه أو ينصرانه او وظاهره هذا الكلام أنه النظر ليس بواجب لا وجوب الأصول ولا وجوب الفروع ولو بالدليل الاجال قوله (وزعم القشیري الح) المرادي بالازع
هذا القول كما صرخ به في مع الجواب والقشیري من أكبر تلامذة الأشعري وأفاضلهم وهو أدرى بذهب شيخه وقصه ما نقل عن الأشعري مكتذوب عليه وهو من تلبيس الكرايبة على العوام والظن بجميع عوام المسلمين انهم يصدقون الله تعالى ورسله في أخباره فلما ماتطوى عليه العقائد قاله أعلم به منه أخلوا وانظر قوله (والفن الح) فإنه صرخ فيها قدمته في حال العوام ثم انه بحث مع القشیري في هذا الجواب بأن النقل عنه مشهور قال السعد في المقاديد ومنهم من قال لابد من ابقاء الاعتقاد في كل مسألة من الأصول على دليل عقل لكن لا يهترط الاقدار على التغيير عنه وعلى علوة الخصوم ودفع الشبه وهذا هو المشهور عن الشيخ الأشعري حتى حكم عنه الله تعالى لم يكن كذلك لم يكن مؤمناً لكنه كر عبد القاهر البنداري أن هذا وإن لم يكن مؤمناً عند الأشعري فليس بكافر لوجود التصديق لكنه عاص بترك النظر والاستدلال او نقله للعلامة المطار وكان عبد القاهر يشير الى قول الأشعري لم يكن مؤمناً أبداً كامل الایمان وهو أحد الأرجوحة عن الأشعري وأجيب أيضاً بأنه رجع عن ذلك أى القول بتکفیر المقلد ذكر أبو طاهر الزروي في سراج العقول عن أحد السرخسي وهو من أفضل

أصحاب الأشعرى أيضًا قال لما حضرت وفاة الأشعري قال لي أجمع أصحابي بحضورهم فقال أشهدوا على أن لا أقول بتكفير من يقول لا إله إلا الله من عوام أهل القبلة لأن رأيتكم كلام يشيرون إلى معبود واحد والاسلام يشتمل عليهم أهـ و قد اختلفـ قوله (في تكـفـير أهـل الـاـمـارـ) ومـأسـأـلـاـمـاـنـ المـلـمـعـكـيفـ يـعـزـمـ بـكـفـرـهـ وـقـدـ اـخـتـافـ قولهـ (في تـكـفـيرـ أـهـلـ الـاـمـارـ) وـمـ قدـ أـشـارـ سـيـدـيـ الـرـفـيـقـ الـفـاسـيـ فـمـ رـاصـدـهـ لـ تـقـرـيفـ التـقـلـيدـ وـمـاقـيـهـ مـنـ الـحـلـافـ وـمـاهـوـ الـحـقـ مـنـ ذـلـكـ وـالـجـزـابـ عنـ الـأـشـعـرـىـ بـقـوـلـهـ

وـهـ اـعـتـنـادـالـقـوـلـ دـوـنـ مـسـتـدـ فـلـخـلـافـ هـاـنـاـ أـخـذـ وـرـدـ
 كـلـخـلـفـ حـكـيـةـ الـخـلـافـ وـالـحـقـ أـهـ صـبـحـ كـافـ
 وـالـسـعـدـ حـكـيـ ذـاـ عـنـ الـجـهـورـ كـذـالـكـ يـهـرـىـ لـاـيـ مـنـصـورـ
 وـغـيـرـهـ فـيـ الـتـكـالـمـيـنـ وـالـفـقـهـاءـ وـالـخـدـيـنـاـ
 سـاتـرـمـ مـعـ ذـوـيـ الصـوـفـ وـهـوـذـيـ يـطـيـلـ شـائـنـ السـلـفـ
 وـالـشـيـخـ الـأـشـعـرـىـ قـدـ مـنـهـ وـمـعـهـ أـكـثـرـ مـنـ تـبـعـهـ
 وـعـنـهـ لـاـ يـصـحـ قـيلـ لـاـ يـصـحـ أـوـ الـكـالـ الـنـقـ أـوـ جـرمـ بـرـحـ
 وـالـأـمـدـىـ قـالـ لـاـ خـلـافـ فـيـ إـيمـانـ وـالـخـلـافـ فـيـ الـإـثـمـ اـقـفـ

فـأـجـلـ بـعـنـ الـأـشـعـرـىـ بـأـمـرـ ثـلـاثـةـ الـأـوـلـ مـاـرـ عنـ الـقـشـيـرـىـ وـهـوـ قـوـلـهـ لـاـ يـصـحـ ثـالـثـاـنـ أـنـ النـقـ
 مـنـصـرـ الـكـالـ أـىـ لـيـسـ بـمـؤـمـنـ كـامـلـ وـقـدـ تـحـوـهـ عـنـ عـبـدـ الـقـاـهـرـ بـقـوـلـهـ أـوـ الـكـالـ الـنـقـ فـالـنـقـ
 مـبـدـأـ وـالـكـالـ خـبـرـهـ مـقـدـمـ عـلـيـهـ أـىـ النـقـ مـنـصـرـ الـكـالـ لـاـ لـأـصـلـ الـإـيمـانـ ثـالـثـاـنـ أـنـ عـدـمـ
 صـحـيـهـ فـيـنـ اـخـتـالـ فـقـلـهـ شـيـ فـيـجـبـ عـلـيـهـ زـوـلـهـ بـالـظـلـ فـاـنـ اـسـتـمـرـ عـلـيـ ذـلـكـ لـمـ يـصـحـ إـيمـانـهـ
 وـهـوـ قـوـلـهـ أـوـ جـرمـ بـرـحـ أـىـ ذـهـبـ وـخـوـهـذـاـ مـاـ أـوـلـ بـهـ (سـيـ)<ـ قـسـمـ الـإـمـامـ الـمـرـمـيـنـ الـأـكـيـ
 عـنـ (شـيـ)<ـ بـقـوـلـهـ وـلـعـلـ هـذـاـ التـقـيـمـ فـيـنـ لـاـ جـرمـ لـهـ بـعـادـ الـإـيمـانـ وـلـوـ بـالـقـلـيدـ أـهـ فـكـذـاـ
 يـقـالـ فـكـلامـ الـأـشـعـرـىـ وـقـدـ جـوابـ رـابـعـ أـهـ كـانـ يـقـولـ بـذـلـكـ ثـمـ رـجـعـ عـنـهـ وـالـخـاـصـلـ أـنـ
 هـذـهـ طـرـيـقـةـ الـقـيـمـاـنـ رـجـحـهاـ فـيـ الـكـبـرـىـ وـاـنـ مـشـهـورـةـ عـنـ الـمـكـلـمـيـنـ ضـعـيـفـةـ جـداـ لـاـنـ
 ضـاـبـطـ ماـ يـكـفـرـ بـهـ أـحـدـ أـمـوـرـ ثـلـاثـةـ وـلـيـسـ فـيـ الـمـقـلـدـ تـقـلـيدـ صـحـيـحاـ الـذـيـ هـوـ مـوـضـعـ الـخـلـافـ
 شـيـتاـ مـنـ الـأـوـلـ مـاـكـانـ قـسـ اـعـقـادـهـ كـفـراـ كـاعـقـادـ الشـرـيكـ أـوـ عـدـمـ اـعـقـادـ مـاـهـوـ وـاجـبـ
 وـجـوبـ الـأـصـوـلـ كـوـجـوهـ تـعـالـ وـوـحـدـاـتـهـ وـخـوـهـذـاـ ثـالـثـاـنـ مـاـفـيـهـ تـكـذـيـبـ لـلـبـيـ مـسـلـ الـهـ

عدم صحة المقلد هو مقتضى قول الفهري اكتنافه صل لفقه عليه وسلم من الاعراب بالتعليق

عليه وسلم الثالث ما أجمعت الأمة على أنه لا يصدر إلا من كافر كالسجود لضم تعظيمه
وليس زيارا اختيارا والتعدد إلى الكثائق ونحو ذلك وقد نظمها سيد الحاج محمد كثون
رحمه الله تعالى بقوله

لا تكفرن الا بالشرع وضوابط التكفير فيه مرعى
وهو اعتقاده أو التكذيب لشيء مما جبله الحبيب
أو التبرق بهمة الكفار لاغير ذامن كل ذنب لاتضار
ذرراً عياض وابن عرقه وغيرهم من كبار المرفه
كالاتلاني مع الفراق والإيبار والغزال الصاف

وفي الإبريز عن سيدى عبد البر يرضى الله عنه انه قال العقيدة على قسمين خفية وظاهرة
فالحقيقة هي التي لا يختلف أصحابها في النار ويعاقب عليها عقابا فوق عقاب المعاشر غير الاعتقادية
كما عتقد أنه تعالى يرى في الآخرة ولا يجب عليه جزاء بين الثواب من فتنه والعذاب من
عمله وأنه لا يحتاج في قوله إلى واسطة بل الواسطات وما ينشأ عنها من فعله والجنة والنار موجودتان
الآن وأنه تعالى لا يظلم أحداً في الدنيا ولا في الآخرة فن أعتقد ما فيه مؤمن ومن أعتقد
خلافاً فهو مافق وأما الظاهرة في القائل إذا أجملنا الشخص خلف في النار كاعتقاد أنه تعالى موجود
وجوهه بالقدم والبقاء والخلافة وأنه تعالى قادر بالاختيار لابطاع أو تمليه وأنه الحال
لأفكارنا وأنه لا يرى له في ملكه وأنه سمع بصير عليم فإذا أعتقدنا المبد مع العقيدة الحقيقة
كل إيمانه وإن جعل شيئاً منها حق عليه الخلوة في النار وهو يخذل من كلامه أن الناس
ياعتبر بذلك على أقسام أربعة عالم بما ما وهم المؤمن الكامل وعالم بالعقيدة التقبلة دون الحقيقة .
مؤمن عاص وعلم بالحقيقة فقط كافر وحمل بما معه من باب أولى وأخر ولم يترتض الدليل ولو
اجحالاً أو لم يعلم من يقول أن المقلدون غير عاص وهو الراجح عند الفقهاء والحديثين والصوفية وطائفة من
المتكلمين وذكر شيخنا الحشني في الفائدة الرابعة تقسيماً آخر ياعتبر المقاديد ودليلها وإن الناس
ينقسمون باعتبار ذلك إلى خمسة أقسام ونعني كفيتنا عن ذلك بكلام الإبريز وكتناذ كرتقسيم الفرقان
الجهل إلى عشرة أقساماً فاظظر ما نشئت قوله (مقتضى قول الفهري الرابع) هو شرف الدين بن التلمساني
شاح المعلم للفتح الرازي شافي المذهب مصرى الدار وهو من ثلاثة ثقى الدين المفتر

كالشريف زكيه شارح الاسرار العقلية والارشاد وذكر (ع) عند قول (س) الاولى فسيه الح
أن (س) يتبع الفهري ويعظمه كثيراً قال وحق له ذلك لانه من كبار ائمة السنة ومحققهم ولم
تحفظ له هفوة و كذلك ابن عرقه يقتضي كلامه ويعتمده كثيراً انه وأصل كلامه لشيخ المفترج
وشيخه حكايه عن لسان من يقول بوجوب النظر الاجمالى وجوب الاصول لرد احتجاج من يقول
بعدم وجوب كلام سيبين لك وقبل ابن عرقه في شامه كلام الفهري يختصر اقبال عقب مادر عنه في
تراث القليل في ايمان ذى التقليد لامع عصيائه او معه ذاتها كافر لنقل المفترج مع عز الدين والامدي
معتजرين بان اكثراً من دخل الاسلام على رسول الله عبده صلي الله عليه وسلم لم يكونوا اغارفين بالمسائل
الاصوليه وحكم النبي صلى الله عليه وسلم باسلامهم ونقل الايمدي عن بعض المتكلمين وابي هاشم
مع مقتضى قول الفهري اكتفاءه صلى الله عليه وسلم بالتعليق بالشهادتين انا همو في الاحكام الظاهرة
لما فيها ينحي من الخالد من النازاهه المخالفة لشرح الكبيري وسلمه أيضاً الشیخ المجرور وأبو علي اليوسى
وقال تخصيص الفهري بهذا الكلام كانه لارتضائه واحتاجاته بجزء ما والا فقد حكم كلام شيخ المفترج
على ما امر به والذى مر له عن المفتاح انه قال وتناولوا ما احتاج به الاولون بانه من باب اجراء
الحكم على المضاف اه وبه أجيال سيدى عبد الواحد التشرىسى في جواب له معتمداً عليه
ونسبه للحققين ونصه بعد كلام وما احتاج به القائلون بصحة التقليد من اكتفاءه صلى الله عليه
وسلم بالتعليق بالشهادتين دون بحث عن السراير بمعرفة عند المحققين عل ان ذلك انا همو في الاحكام
الظاهرة لافيا ينحي من الخالد في النازاهه تغله العلى في الجامع من توراه وسلمه واعترضه
شيخنا الحشى وذكر أنه اعترضه جماعة منهم أبو حفص الفلاوى فانه قال يريد عليه أن النبي
صلى الله عليه وسلم بعث رحمة للعالمين ينظم على ما فيه نجاتهم في الآخرة ولا يدخل
عليهم نصحاً اه الخ قلت قد عللت أن مفرد الفهري وغيره رد الاحتجاج المذكور كما
أوضح به (س) في شرح الكبيري فله قال وأماماً ما اغتر به القائل بصحة التقليد من اكتفاءه
صلى الله عليه وسلم في اجراء الاحكام وب مجرد التعاق بكلام الایمان فلا دليل فيه لأن ذلك
من باب اجراء الاحكام على المظان والظواهر وليس كلامنا فيه واما هو فيما بين العبد
وربه الذي ينجيه من خلود النار وقد أجري صلي الله عليه وسلم أحكام الاسلام على من
قطع بأمرى كفر من المذاهب ولم يدل ذلك على نجاتهم من الخالد في النار والى هنا اشرت
بقول فاما اي ربيقة التقليد غير مخلصة في الآخرة اي واما في الدنيا فيبني احكاماً على

بـ الشهادتين أتملاعو في اجراء الأحكام الفتاوى لافى النجاة من المخلود فى النار وأما قول امام المرمن

الظاهر انه وابن عرفة نقل عبارة الفخرى مختصرة جدا كما هو عادة في مختصراته وهي التي ذكر (ش) هنا لكن يريد على كلام الفخرى (وسى) أن يقال سلنا أن ما ذكر لا يدل على صحة التقليد فلهم يرجدهم صلح الله عليه وسلم للنظر والاستدلال الذي يتوجه من المخلود في النار فيحاجب بأنه صلح الله عليه وسلم على قدرتهم على ذلك لأن المطلوب الدليل الاجمالى كما أشار إلى ذلك (ش) فيما يأتى بقوله وأجيب القائلون بوجوب التنظر بأنما لا نسلم أن الآراء ليسوا أهلا للنظر الخ مع أن القرآن الذى جاء به صلح الله عليه وسلم وكان تلوه عليهم مصرحا بالنظر والاعتبار في مواضع كثيرة وقد أحسن الشارح رحمة الله تعالى فيما يأتى في سبق الاستدلال المذكور والجواب وأما كلامه هنا وكلام الفخرى (سوى) فليس تمام بل يحتاج الى تكملة يزيل عنه الاشكال كما أشرنا إليه في السؤال والجواب وقد قرر أبو علي اليوسى كلام (ش) الذي تبع فيه الفخرى فيما يزيل الاشكال ويدفع الإيراد فقال على قوله (لأن ذلك من باب اجراء الأحكام على المطان الخ) مانعه المطان جمع مطنة ومتنة الشيء ما يظن أنه يوجد فيه يريد أن النطق بكلمات الشهادة ملة للعلم لأن الأصل في الكلام الجارى على اللسان أن يكون مطابقا للاعتقاد والشهادة بالشيء تبني عن العلم به لا سيما وهم عرب يفهمون معانى الانفاظ العربية فيحكم على المتشهد بما يحكم على العالم والأحكام تدور على المطان مطابقا في أصول الدين وفرعوه فكما لا تقتضي مغایرات أعمال الجوارح في الأفعال الفرعية لا تقتضي أسرار الاعتقادات وبهذا يسقط ما يقال اذا كان لا يكفي الا علم فكيف أقزم على الكفر وذلك لأنه اما يلزم اقرارهم على الكفر لظهور منهم وأما الباطن فلا يجب على الرسول ولا غيره تغييره ثم قال بعد كلام نعم بي أن يقال اذا كان النظر واجبا فلا بد أن يأمرهم به والجواب أنه صلح الله عليه وسلم كان يتلو عليهم القرآن وما فيه من الآيات الكثيرة الامر بالعلم والنظر والاعتبار مع أن أوامره يصلح الله عليه وسلم بذلك وأشار به الداشرة في الحديث أكثر من أن تحصر اهـ الحـ قدـ قـرـ رـ ضـ آـتـهـ عـهـ هـذـاـ حـلـ بـأـحـسـنـ تـقـرـيـرـ وـأـجـابـ عـمـاـ وـرـدـ عـلـيـ كـلـامـ الفـخـرىـ وـغـيرـهـ وـيـهـ تـلـمـيـزـ أـمـاـ هـوـلـ بـهـ الشـئـىـ مـنـ الـاعـتـارـ عـلـيـ كـلـامـ الفـخـرىـ لـأـ حـاجـةـ إـلـيـ وـمـاـ اـسـتـدـلـ بـهـ عـلـىـ رـدـ كـلـامـ الفـخـرىـ لـأـ دـلـلـ فـيـهـ اـذـ هـوـ خـرـوجـ عـنـ الـمـوـضـوعـ وـأـمـاـ الـمـتـحـاجـ إـلـيـ التـيـهـ عـلـيـ تـقـصـيـاتـ كـلـامـ الفـخـرىـ وـمـنـ تـبـعـهـ لـأـهـ يـتـرـقـيـ عـلـيـ سـؤـالـ وـجـوابـ آـخـرـ وـلـمـ الـخـيـرـ لـمـ يـطـالـعـ كـلـامـ أـبـيـ عـلـيـ وـالـإـبـلـ

من مات بعد ما يسع نظره وتركه اختباراً كافراً بلا خلاف فليس مننا على عدم صحة إيمان المقدّل بل هو فمن من لم يصل له الجرم بمقاييس الإيمان ولو بالتقليد كما جزمه أبو زيد الفقيه مستدلاً على ذلك بأنه لم يحک أحد الاجماع على كفر المقدّل القول الكافي أنه الواجب والنظر حرام خوف الوقوع في الشبه والضلال لاختلاف الأدلة والاعتراض فيجب التقليد ولا يخفى فساد هذا القول وكيف يجب مادمه افتئال من التقليد في الدين قال قبل قالوا إنما وجدنا آياتنا على أمّة وإنما على آياتهم مهدون . وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله تعالى بـلـ تـبعـ ماـ لـفـتـيـاـ عـلـيـهـ آـيـاـتـاـ إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ

يعدل عنه والمعلم كله أنه تعالى قوله وأما قول أمام الحرمين في آخر في شامله فاته قسم المكلفين إلى أنواع أربعة فقال فين عاش بعد البلوغ زماناً يسمع النظر ونظير مختلف في صحة إيمانه وإن لم ينظر لم يختلف في صحة إيمانه ومن عاش بعد زمان لا يسمع النظر وشغل ذلك الفرد بما يقدر عليه لم يختلف في صحة إيمانه وإن أغرض عن ذلك في في صحة إيمانه قوله لأن ولا صدح عدم الصحة وإنما قوله بل هو فين الح أوله (رس) في شرح الصغرى كما مر إلا أنه عبر بذلك إلى للترجح لكن قال (ع) بل هو فيه قطعاً اذ لم يجد أحد الاجماع على كفر المقدّل ولعل ما ذكر طريقه أه وكونه طريقه الذي ارتضاه أبو عل اليوسي واعتبره التأوين المذكور قال وفيه نظر إلى الذي لا جرم له ولو بالتقليد لأن يبني أن يختلف فيه اثنان وليس من موضوع النزاع فالاول ترك الكلام على ظاهره لأنها طرائق وأحكام متناقضة كامر عن صلاح الدين العلائي ظاهر المقتضي أه واستحسن أيضاً (د) عن شيخه المدوى قال تكون الأقسام الأربع على وتر واحدة أى كلها في المجاز وذلك لأن القسم الاول في المجاز قطعاً فيبني أن يكون ما بعده كذلك وأما على الجواب الاول فيكون القسم الأول في المجاز وما بعده في غيره . قوله (الثاني أنه الواجب الح) هذا ضعيف كما عند (ش) ولذا لم يذكره ابن عرقه في شامله وقال الشیخ الأمیر يجب حمله على غير ما الكلام فيه أى الدليل التفصيلي لزبغنسر عن التخلف من الشبه والاختلاف القرآن أى الآية بالنظر كأنه عليه اليوسي أه وإذا حل على ذلك كان صححاً وقادم (لش) في المباحث أن هذاراً من حذر من علم الكلام وحرمه ويبدل على حله على ما ذكر تعليله بخوف الوقوع في الشبه والضلال لأن النظر مطلقة ذلك هو التفصيلي لا الاجمالي والشبيه جمع شبيه وهو الباس الحق بالباطل بحيث يحصل التحرير والضلال سلوك طريق لا يؤدي إلى المطلوب فيعتقد ما ليس بحق حقاً . قوله (وكيف يحيى الح) بحث فيه بأن هذا خروج عن الموضوع لأن كلامنا في التقليد الصحيح والذي ذمه الله تعالى

التقليد الفاسد وهو تقليد الكفار لآباءهم ورؤسائهم الذي صمموا عليه واجهوا به على الرسل مع ظهور معجزاتهم كافية الآيات عند (ش) ونحوها ولا جل أصرارهم على التقليد الفاسد وعندما أكثر الله تعالى في الرد عليهم ودم تقليلهم وأجاب المحتوى بأن (ش) فهم أن المقصود من الآيات ذم التقليد مطلقاً سواء كان حسيناً أو فاسداً قال وهذا هو الذي كان يفهمه أشياخنا وهو الصواب لأننا نقتصر على التقليد الفاسد لكن النظر غير واجب وهو باطل هالخ ولا يخفى ما فيه أما قوله أن (ش) فهو في ففيه لا يسلم له ذلك وليس كل من فهم شيئاً من شيء يسلم له فهمه قال ابن حجر المدقق الآيات والأحاديث الموجة للنظر إنما وردت في حق الكفار الذين اتبعوا من هنوا من آباءهم وتركوا من أمر آباءهم ولذا كففهم اتفاقاً بالتعالى بالآيات بالبرهان على دعوتهم فاختلط الأمر على من اشتغل بذلك اهـ قوله (جـ) وغيره وقال الشيخ بيـ في اختصاره لتأليف شيخه سيدى احمد بن مبارك وليس المقدى أيضاً مؤمناً عاصياً بترك النظر لأن أدلة وجوبه نحو قوله تعالى ألم ينتظروا أو لم يسمعوا أو غير ذلك كلام الكفار لآباءـ وإن اعتقاد المحققـ المؤمنين نفسـ عليه ابن حجر والقرطبي والقاضي عياض وغيرـه قالـ لأنـ الأخبار توأرتـ توأراـ معنـواـ علىـ أنهـ صـلـ اللهـ عـلـيهـ وـسـلـ لمـ يـرـ عـلـيـ انـ دـعـاـ الـخـلـقـ الاـ الشـهـادـيـنـ وـعـبـادـ اللهـ عـزـ وـجـلـ وـقطـ ماـ دـعـيـ اـسـدـاـ مـنـ آـمـنـ إـلـىـ نـظـرـ وـاسـتـدـلـالـ اـهـ وـهـ صـرـبـحـ فـذـ وـجـوبـ الدـلـيلـ الـاجـالـ خـلـفـ الـمحـشـيـ حـيـثـ حـلـ لـلـامـ عـلـىـ الدـلـيلـ التـفـصـيلـ وـيـأـقـ عنـ اـبـنـ ذـكـرىـ الـفـاسـيـ منـ جـمـاعـةـ مـنـ عـلـاءـ الـظـاهـرـ وـبـاطـنـ اـنـ النـظـرـ الـوـاجـبـ الـذـيـ يـخـرـجـ مـنـ التـقـلـيدـ هـوـ النـظـرـ فـيـ الـمـعـجزـةـ اـذـ التـقـلـيدـ هـوـ الـاـخـذـ بـقـولـ غـيرـ مـصـرـمـ كـاـنـ تـقـدـمـ فـيـ حدـ اـبـنـ عـرـفةـ وـمـاـ النـظـرـ فـيـ الـاـدـلـةـ الـقـلـيلـ فـنـدـوـبـ اـنـظـرـ مـاـيـأـنـ عـنـ قولـ (شـ) وـكـذـاـ يـخـرـجـ مـنـ التـقـلـيدـ وـاماـ قـوـلـهـ لـوـفـرـنـاـ لـخـ فـوـ مـنـ قـبـيلـ جـعلـ الدـعـوىـ جـزـءـاـ مـنـ الدـلـيلـ وـيـسـعـ عـنـ عـلـاءـ الـجـدـلـ بـالـمـصادـرـ عـنـ الـمـطـلـوبـ لـاـنـ قـوـلـهـ لـكـانـ النـظـرـ غـيرـ وـاجـبـ هـنـاـ عـنـ الدـعـوىـ وـهـ الـمـتـازـعـ فـيـ لـيـسـ الـخـصـمـ طـلـاهـ فـلـاـ يـحـوزـ فـيـ عـلـمـ الـمـنـاظـرـ جـمـلـهـ جـزـءـاـ مـنـ الدـلـيلـ لـمـ يـؤـدـيـ الـيمـنـ الـاتـشـارـ وـكـثـرـ الـجـدـالـ لـاـنـ يـعـتـاجـ فـيـ جـلـلـاهـ إـلـىـ إـقـامـةـ دـلـيلـ آـخـرـ وـاماـ قـوـلـهـ اـنـ كـلـ وـعـدـ وـرـدـ فـيـ الـكـفـارـ الـخـ فـيـ قالـ عـلـيـ عـلـىـ تـقـدـيرـ تـسـلـيمـ هـذـهـ الـكـلـيـةـ وـاـنـ لـاـ يـسـتـيـ مـنـهـ شـيـ يـكـنـ فـيـ صـدـقـاـ شـوـلـ تـلـكـ الـآـيـاتـ لـعـصـاـةـ الـمـؤـمـنـينـ الـمـتـشـبـهـ بـالـكـفـارـ فـيـ التـصـيمـ عـلـىـ الـاعـتـقـادـ الـفـاسـدـ كـلـوـاـقـ الـمـبـتـدـعـ وـاعـلـمـ اـنـ شـيـخـاـ الـمـحـشـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ مـالـجـداـ إـلـىـ اـنـ الـمـقـلـدـ مـؤـمـنـ عـاصـنـ كـاـيـقـ لـهـ التـصـرـعـ بـذـلـكـ وـهـ اـولـ قـدـمـ لـهـ فـيـ

القول الثالث أن صاحبه مؤمن عاص بترك النظر الواجب المزدوج إلى العلم المطلوب بقوله تعالى

ذلك . قوله (القول الثالث الح) أي تكون المرة الناشئة عن الدليل ولو
اجحافاً واجبة وجوب الفروع كالصلة فإن بعدها فهو آخر وظاهر مسواء كان المقدم فيه أهلية
للنظر أم لا فلزم عليه التكليف بما لا يطلق وهو جائز واقع في أصول الدين لأن صاحب هذا
القول يرى أن الأهلية حاصلة لكل أحد لأن المطلوب الدليل الجلي وهو متيسر لكل واحد قال
الكل الأمور التي يتوصل بالنظر فيها على هذه الطريقة كثيرة جداً
وفي كل شيء آية تدل على أنها الواحد

والكتاب العزيز منه عليه أبلغ تنبئه قال تعالى (إن في خلق السموات والأرض إلى قوله
لقوم يوقنون) وقوله ألم نجعل الأرض مهاداً والجبال أوقياناً وخلقناكم أزواجاً الآية وقال تعالى
ألم ير كيف خلق الله سبع سمات طبقاً وجعل القمر فيه نوراً وجعل الشمس سراجاً إلى غير
ذلك إن الحج وآيات في هذا المعنى كثيرة وترك (ش) قوله آخر قسماً لهذا القول ذكره في شرح
الصغرى وهو أن المقدم مؤمن غير عاص إلا إذا كانت فيه أهلية للنظر قال (د) وهو المتمدد وقال
البيجوري هو المعمول عليه أي عدد من يوجب المرة بالدليل في جواب السيد أحد الفاسي
تقليله أخوه سيدى العريف الفاسي في مرآة المحسن مانصه ثم الفتاوى بأن يائمه ترك النظر يعني وهو
الكثير من المتكلمين كما قاله قبل هذا ويأتي لذا ذكره اختفقوا فهم من أطلق ذلك ولم يفصل
والذى عليه الحفظون منهم أن من كانت فيه أهلية النظر وفي وقته فسحة لذلك فإنه يائمه ترك
النظر وأمامن لم يحدد فسحة لغوفته قبل الفتن من أولئك فيه أهلية كثيرة من العوام والميد
والنساء فلا يتم عليه لعجزه عن النظر ولكنهم كففوه بتقليد الحق دون المبطل وهذه الطريقة
تجرى على قاعدة التكليف بالقدرة وشرط المطلوب الامكان وعليها درج الباقلان وجماعة كابن
ذكري وسي فاته قال في شرح الصغرى وإذا كان عن تقليد في ذلك طرق أحصاً أنه يجب عليه
البحث عن البرهان حتى تحصل له المعرفة إن كانت فيه قابلية لهم ذلك إن . قوله (المطلوب بقوله
تمال فاعل الح) قال (ع) فالحمد إن الأئمة أجمعوا على وجوب معرفة الله تعالى وإنها لا تتحقق
بالتقليد يعني ولا تتحقق في النظر كما عند النزالي على أن ماذكره العدد سنته الامر بالنظر
وهو صادر بالتدبر وأما آية فاعل أنه لا والله إلا أنت فالعلم قد يطلق على الفتن غالباً فالسيد وغيره إن
قال جس عقبه أي فلا دليل في الأمر بالنظر على وجوبه ولأن الآية دلالة على ذلك لما

فأعلم أنه لا إله إلا الله وقد علم ذلك وقال الناس واتبعوه لطريق تهذيب نفسيهم فأمروه بما أمر

ذكر وانتظر هذا مع تكرر الأمر به وقد قالوا الطواهر إذا تكررت في شيء أفادت القطع أنه
 فلت معنى كلام (ع) أن الأمر في تلك الآيات يصدق بالتدبر في حق المؤمنين: بالرجوب في حق
 الكفار وهم المقصود الأعظم بهما كامر ولم يحال ابن الهمام في مسيرة الوجوب بذلك الآيات
 لأنها ليست صريحة في ذلك بل علله بحسب أن التقليد عرضة لمروض التردد فقال والتقليد
 مثلا هو أن يسمع الناس يقولون أن الخلق ربه يستحق العبادة وهذه لاسترئاله فيجزم بذلك
 بجزمه بصحبة ادراك هؤلاء تحسينا لفهمه فإذا حصل ذلك عن جزم لا يجوز كون الواقع القيسن
 فقد قام بالواجب من الإيمان اذ لم يقى سوى الاستدلال وللمقصود منه حصول الجزم فإذا حصل
 ثم قيامه بالواجب ومقدمة هذا التعليل أن لا يكون عاصيا بعدم الاستدلال لأن وجوبه إنما كان
 ليحصل ذلك فإذا حصل سقط هو غير أن بعضهم ذكر الاجماع على عصياته فإن صحة فحسب
 أن التقليد عرضة لمروض التردد بمروض شبيهه بخلاف الاستدلال فإن فيه حفظه أنه ونحوه في
 سفيته الراغب حيث قال وصح إيجان المقلد بغير دليل لحصول التصديق الذي هو حقيقة الإيمان
 جزما من تجويز ثبوت تقيض فهو اعتقاد جازم مطابق وهو اليقين المعتبر في التصديق ورعايا يكتفى
 بالاعطاف ويحصل كافي الموقف **فنـاـنـاـلـاـلـذـيـلـاـنـدـلـاـلـقـلـيـلـاـلـحـصـولـالـتـصـدـيقـالـذـيـهـوـحـقـيـقـةـالـإـيمـانـ**
 أنه لا دليل صريح على عصيان المؤمن المقلد تقليدا صحيحا والأسدل عدم العصيان فالقول به إيقاع
 بعض المؤمنين في التأديم من غير دليل صريح ولذا لم يقل به الفقهاء والمحدثون بالصوفية نقل الشعراي
 في الواقع عن سيدى على المخواص أنه قال مدين عالم بأمر الناس فعل شيء لم يصرح به الشارع
 إلا يعني يوم القيمة أنه يمكن درج شيمائهم المرجحون بأهليتهم رجالا واحير وجه جانب الحرمان والآخر
 يرجع جانب رفع المرجح عن هذه الامور جرعا إلى الأصل فهنا عند الله أقرب **بـنـلـهـنـالـذـيـيـلـجـابـ**
 الحرمة إذا حرمت أمر عارض ورافق المرجح ذاته مع الأصل وإلا يعود حال الناس في الجنة
 قوله (فـهـمـأـمـرـوـنـالـخـ) أجيـبـأـنـيـيـكـنـيـقـيـفـالـإـتـابـعـالـاعـتـادـجـازـمـلـأـنـالـمـقـصـودـمـنـالـإـسـتـدـالـلـ

كمـرـوـذـلـكـحـظـيـمـمـنـالـعـلـمـالـذـيـأـمـرـوـاـهـوـقـدـمـأـنـالـعـلـمـيـطـلـقـعـلـالـظـانـالـغـالـبـوـقـوـلـهـوـعـلـ

هـذـاـكـثـيرـمـنـالـعـلـمـيـعـنـمـنـالـمـتـكـلـيـنـوـقـوـلـهـوـقـلـيـعـضـوـهـيـعـنـمـعـنـالـمـعـنـدـفـالـمـوـلـفـكـأـمـرـ

وـلـكـالـاجـاعـلـيـسـبـسـلـمـكـأـعـلـمـوـيـأـنـفـيـالـقـوـلـالـرـابـعـحـكـيـةـالـاجـاعـعـلـيـهـأـيـضاـوـلـامـ

يـصـالـاجـاعـفـيـمـاـفـمـاـفـلـأـنـعـشـهـرـوـانـمـرـجـانـفـهـنـالـقـوـلـعـرـالـشـهـرـالـرـجـعـعـدـالـمـكـلـمـيـنـ

بـه من العلم ويقاس عـلـى الوحدانية غـيرـها وعـلـى هـذـا القـوـل أـكـثـرـ الـلـمـاءـ وـرـجـحـهـ الـإـمـامـ الرـازـيـ وـالـأـمـدـيـ وـبعـضـهـمـ نـقـلـ الـاجـمـاعـ عـلـى القـوـلـ الـرـابـعـ أـنـ التـقـلـيدـ الصـحـيـحـ جـائزـ فـصـاحـهـ

وـماـ يـأـتـيـ هوـ المـشـهـورـ الـمـارـجـعـ عـنـ الـفـقـهـ،ـ الـمـخـدـنـ وـبـهـ قـالـ الصـوـفـيـةـ أـرـبـابـ الـقـلـوبـ الصـافـيـةـ هـنـاـ هـوـ الـاتـصـافـ فـهـذـهـ الـمـسـأـلـةـ وـقـوـلـهـ وـيـقـاسـ لـخـ أـقـيـمـ بـهـ الـأـمـرـقـوـلـهـ تـعـالـ فـاعـلـ الـعـمـلـ وـقـوـلـهـ غـيرـهـ أـيـ مـنـ الصـفـاتـ الـتـيـ مـيـتـلـقـهـ بـهـ الـأـمـرـقـوـلـهـ (ـالـقـوـلـ الـرـابـعـ أـنـ التـقـلـيدـ الـأـخـلـاخـ)ـ قـالـ السـيـديـ أـحـدـ بـنـ سـيـدـيـ يـوسـفـ الـفـاسـيـ فـجـوـاهـ الـمـتـقـدـمـ اـخـتـلـفـ أـهـلـ الـسـنـةـ هـلـ يـاتـمـ أـمـ لـأـ وـالـذـيـ عـلـيـهـ الـفـقـهـ،ـ الـمـخـدـنـ وـالـصـوـفـيـةـ جـمـهـورـ الـسـلـفـ وـالـخـلـفـ أـهـلـ غـيرـ أـمـ وـقـيلـ يـاتـمـ وـعـلـيـهـ كـثـيرـ مـنـ الـتـكـلـيـنـ قـالـ الـوـاـوـانـ كـانـ إـيـسـاهـ حـسـيـبـ حـلـلـاـ بـدـ مـنـ دـلـلـ عـلـىـ مـاـ يـتـقـدـمـ ثـمـ اـخـتـلـفـ قـبـلـ لـاـ يـشـرـطـ أـنـ يـكـونـ الدـلـلـ عـقـلـيـاـ بـلـ يـكـنـيـ مـاـ يـتـواـزـ عـنـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـرـآنـ أـوـ سـنـةـ وـقـيلـ لـاـ بـدـ أـنـ يـكـونـ عـقـلـيـاـ وـلـوـ جـلـيـاـ يـعـرـفـ بـهـ الـحـقـ وـلـاـ يـشـرـطـ الـفـكـرـ مـنـ التـبـيـرـ عـنـهـ وـلـاـ تـخـرـرـ مـاـ يـتـقـدـمـ عـلـىـ طـرـيـقـ الـتـكـلـيـنـ أـمـ وـهـوـ يـشـهـدـ لـسـامـرـ أـنـ كـلـ وـاـحـدـ مـنـ الـقـوـلـيـنـ مـشـهـورـ مـرـجـعـ عـنـ طـلـاقـةـ بـلـ يـؤـخـذـ مـنـ كـلـامـهـ أـنـ القـوـلـ الـرـابـعـ أـرـجـعـ وـخـوـهـ لـأـبـيـ عـلـيـوـسـ فـيـ مـنـاعـ الـخـلـاصـ وـنـصـ وـظـمـ فـيـ الـفـلـادـأـفـالـ تـلـاثـةـ أـحـدـهـ أـكـافـرـاـ لـأـمـرـةـ عـنـهـ بـنـاءـ عـلـىـ أـنـ الـإـيمـانـ هـوـ الـمـرـفـةـ أـوـ حـدـيـثـ النـفـسـ الـكـانـيـهـ لـهـ وـأـنـ الـمـرـفـةـ هـيـ الـجـزـمـ الـمـطـابـقـ عـنـ ضـرـورةـ أـوـ بـرهـانـ وـالـمـقـدـ لـأـبـرـهـانـ مـعـهـ وـلـيـسـ الـخـلـ عـلـىـ ضـرـورةـ وـقـيلـ هـوـ مـؤـمـنـ عـلـىـ بـرـكـ النـظـرـ وـقـيلـ أـنـ مـعـنـيـ لـهـ بـعـدـ الـبـلـوغـ زـمـانـ يـكـنـ فـيـ الـنـظـرـ وـذـهـبـ آخـرـونـ مـنـ الـتـكـلـيـنـ وـجـهـوـ الـمـخـدـنـ وـغـيرـهـ أـنـ التـقـلـيدـ يـكـنـ وـحـقـيـقـتـهـ أـنـ يـجزـمـ بـمـاـ سـمـعـ مـنـ أـئـمـةـ الـدـينـ مـنـ الـحـقـ جـزـمـاـ مـصـمـاـ لـاـ اـضـطـرـابـ فـيـهـ وـلـاـ تـرـدـ فـإـنـ عـرـفـ أـلـلـهـ ذـالـكـ مـنـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ كـانـ أـخـرـىـ بـالـصـحـةـ وـلـاـ مـاـ لـاـ تـوقـفـ عـلـيـهـ الـمـعـجزـةـ مـنـ الـمـقـادـىـ قـلـتـ وـهـذـاـ هـوـ الـصـوـابـ أـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـ لـأـنـ الـمـطـلـوبـ هـوـ اـعـتـقـادـ الـحـقـ وـقـدـ حـصـلـ وـلـوـ سـلـمـ أـنـ الـمـطـلـوبـ كـوـنـهـ عـلـىـ بـصـيـرـةـ مـاـ يـتـقـدـمـ فـنـقـولـ إـنـ ذـالـكـ حـاـصـلـ أـيـضاـ لـأـنـ مـعـنـيـ كـوـنـهـ عـلـىـ بـصـيـرـةـ أـنـ يـمـتـقـدـ الـحـقـ مـعـ الـلـمـ بـأـنـ الـحـقـ بـعـثـ لـاـ يـكـونـ مـنـ الـظـلـالـيـنـ وـالـخـارـجـيـنـ وـلـاشـكـ أـنـ الـلـمـ بـأـنـ حـقـ حـاـصـلـ مـنـ الـمـلـيـصـدـقـ الـرـسـوـلـ حـلـلـ أـقـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـصـدـقـ الـعـلـمـ أـمـ ضـرـوريـ فـيـ جـمـيعـ الـمـلـلـ الـخـمـدـيـةـ بـلـ وـقـيـ كـثـيرـ مـنـ غـيرـهـ مـنـ الـكـفـرـةـ وـلـيـسـ هـذـاـ مـوـضـعـ بـسـطـهـذـهـ الـمـسـأـلـةـ أـمـ وـقـلـفـ حـاشـيـتـهـ عـلـىـ الـكـبـرـىـ بـعـدـ كـلـامـ وـأـمـالـيـوـمـ هـذـاـ مـوـضـعـ الـرـسـلـ ظـهـورـاـ لـاـ خـدـاءـ مـعـهـ سـعـيـتـ بـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ تـكـونـ فـيـ ضـلـلـةـ هـذـهـ الـأـمـةـ كـجـودـ

البارى لاسيما في زماننا هذا انه وان كثري في الجهل ليس عدد علمائنا ولمردقة الا الخلق الذى عليه
أهل السنة والجماعة خزندار الاعتزال فالأمم العالمة اليوم أن يستغل بتعليم العامة عقائدهم فان من صنم
منهم على الحق لا يخشى بدعياً ينزل له ولا ذا شهه يذكر عليه ومن استطاع أن يتعلم من الأدلة
ولو اجالية ما يبق نفسه ما عنى أن يخطر به الموسوس بذلك خير له على أن العامة بعد
عن الشبه وأما القاضى يعنى بالخلاف ومن كان فى عصره فقد كانوا فى زمن ظهور الدع فى
أصول الدين وتشعب الأهواء وافتراق الأمة على تلك الفرق حتى لم ما ذكروه هـ يعنى فى
المقلد منـ كفره وعصيائه وشيخنا الحنفى رحه اقتبس مال الى القول بعصيان المقلد
جعل يستدل ارجحته بدلائل لا شاهد فيها من تأملها ويقول كلام أصحاب القول الآخر
ودلائلهم وقد عانت أنها قولاً مشهوراً وكل طائفة قد حكت الاجماع على قولهما كما عند
(ش) فالاشغال بذلك ادلة احد القولين وتأويل ادلة الآخر تطويل بغير طائل وتکثير للتراء
والجدال والمسألة ذات طرائق وأقوال متشربة متاقنة لما مر مع أن موضوع الخلاف
وهو المقلد تادر جداً وأما قول المحنى فى الفائدة الثانية ان الناس ما عدا الاوليه لا يعرفون
جل المقادير الواجب علينا اعتمادها وجوب القروع باجماع الاتالم وكتاب جل الادلة
الاجالية الواجبة علينا وجوب القروع على الاشهر لا يعرف الا بالتعلم لمعرفتها لا يتبين أن
يصدر من أئمته ولهم سبق به قلم من غير تأمل فأمام قوله لا يعرفون جل المقادير الخ يكتفى في
رده ما ذكره هو بنفسه قريباً في الفائدة الثالثة عن (سي) وألبى على اليوس وسيدي عبد القادر القاسمي
وغيرهم وقدم لنا بعض ذلك وفي الواقع الشعراوى عن المحنى أنه قال من شأن أهل اتفه تعال
أنهم لا يبحرون عقائد أحد من المسلمين وإنما شأتم البحث عن منازع الاعتقاد ليبرفو من
أين اتھلوا أهلهما وما الذي تحمل لها حق اعتقدت ذلك وهل يوز ذلك في سعادتها أم لا هنا
خطفهم من البحث في علم الكلام فعلم أن عقائد الغواص باجماع كل مشرع صحيفية ملحة من الشبه إلى
تطرق المتكلمين وهم على قواعد دين الاسلام وان لم يطالعوا كتب الكلام لأن الله تعالى ابناهم على
ضحة العقيدة بالفطرة الاسلامية التي فطر المؤمنين عليها إما بتلق الوارد المتشريع وأما بالاطلاق
الصحيح وهم من معرفة الحق تعالى وتنزيهه على حكم المعرفة والتزكيه الوارد في ظاهر الكتاب
والسنة وأقوال العلماء وهم على صواب في عقائدهم مالم يتعارض أحدهم الى التأويل في
الآيات والاخبار فإن تطرق الى ذلك فقد خرج عن حكم العامة والحق بأهل النظر

مؤمن غير عاص وهو قول المثيري وغيره وهو مقتضى صنيع من ذكر العقائد بجريدة عن البراهين

والتأويل وهو على حسب تأويله وعلمه إما مصيبة أو خطأ، إه وتقديم لنا الكلام على حال
العوام وانه يحكم على كل واحد بما ظهر عليه وأما القلوب والspirits فآلة اعلم بها وأما
قوله وكذا جل الأدلة الحجج فيكتفى في رده ايضا ما يأتي (الش) حيث ذكر الدلالات الإعالية
ثم قال فأمثال هذه الأدلة لا تجوز العوام وتصرح بهم من ريبة التقليد وحمل الخلاف والخداع على
السعة وسلة الخشى وذكر ما يشهد له وفي اختصار الشيخ بين تأليف شيخ سيدى احمد بن مبارك
بعد كلام ان دلالة الآثر على المؤثر ضرورة مرتكزة حق في فطرة الصياغ والبهائم فضلا عن
غيرهم وقد نص على ذلك الباقلانى قوله عنه ابن التلائى في شرح المعلم والفارخ الرازى ولا يحتاج
إلى نص فقد سأله عنه صغار الصياغ وضعفة المقول كالعبد والنسوان جفروا به بداعه
وابتباعوا السؤال عنه لبداعه وما من عاقل ينظر إلى دارميته حسنة البناء إلا ويرسم بانياها
ويشهد له بحسن المعرفة فكيف لو نظر إلى دار ذاته التي أخذتها زبادها وعمرها وخشيها وكل
ما يدخل فيها من نفقة من ماء، مين إه وفي حاشية المطرار على الجليل ثبوت حدوث العالم أصل
للسائل الكلامية يتوصل به إلى آيات الواجب المقلع وآيات النبويات وبقية العقائد وإنما
صدر به بعض المتكلمين كالعصفون والنافع إه وقال الشيخ (جس) في أول شرسه على الرسالة
ولا خلاف ان الجلوس من التقليد مطلوب وإن لم يكن واجبا قال ابن رشد ولا يلزم فيه اصطلاح
معين بل بأى وجه أمكن فإذا استدل على وجود البارى وكذلك بوجود المخلوقات وعلى صدق
الرسول بال مجررات خرج عن التقليد إه وفي المراسد

والجمل بالاتفاق هو تام وهو حاصل وفقا للعوام
وان يكن لم يمكن التعبير عنه فذاك المجزء لا يضر
فهم اذا باقه مؤمنون وعذفون به موقفنا
وأنس دين فهم أشهر من شمس الافق فالضحي وأنور

وأما اشتراط المعلم فقدم لنا ما يتعانق به والحاصل أن الشيخ الخشى رحمه الله تعالى لما أطال
الكلام في هنا الجمل ومال إلى أن المقلد عاص اشتغل كلامه على سقطات وتخليقات فيبني
الطالب أن يثبت ويعن النظر والعلم كلامه قوله (وهو مقتضى صنيع الحجج) أى لأن ذكر العقائد
جريدة عن الدليل مطلقا ظاهرياً عدم وجوبه مع أن الاشارة إلى أن الاجمال سهلة نعم قد يقال

كابن أبي زيد ونبله الشيخ زروق للذناب الأربعة ومنهم من قلل الاجاع عليه أيضاً وهو الذي ارتكب ابن عباس في رسائله الكبيرى ناقلاً عن الفرزال في كتاب الترقى وكذا اعتمد ابن عباس في جواب له كما تلقى أبوزيد الفاسى لأنه قال في الرسائل وفي الجواب المذكور أنها يحتاج إلى عناية الدليل والبرهان من تخلخلت عقيدته بدليل أو شبهة وأما من هو راسخ في الاعتقاد السقى كحال عوام الناس فلا يحتاج إلى شيء من ذلك وقد تكون عقيدته أرجح بكثير من عقائد أولئك الذين يتعاطرون هذه الآلة ويعارضونها وهذا موجود مشاهد قلل وعلم الكلام طب والطب أنها يحتاج إلى العليل واستدل القائلون بجواز التقليد والأكتفاء بالمقادير الجازم بأنه صل الله عليه وسلم كان يكتفى في الإيمان من الأعراب وليسوا أملاكاً لغيرهم

أنا لم يذكروا الدليل الاجمالى لكنه متى سر الكل أحد في قول الأسر حيث ذكر تزور المقصد قوله كان أبي زيد أى صاحب الرسالة فإنه لم يذكر دليلاً لا تفصيلاً ولا إجمالاً قال الشيخ زروق في آخر باب ماتقطع به الألسنة قد جمعت هذه العقيدة نحو مائة مسألة وأن بها الشيخ مسلمة من غير برها ان اكتفينا بالمعنى لأن إيمان المقصد عنده صحيح أنه وأما قوله ونبله بأذار صحته فهو من أول الخطبة ولپيشرع في ذكر العقائد قال الشيخ زروق هنا ولا يلحوظ من هنا أن أول الواجبات النظر والاستدلال ولا المعرفة بل كونها مطلوبة فقط أنه قوله (ونبله الشيخ زروق في آخر باب ماتقطع به الألسنة) لكن أنها نسب الصحة لأن التأييم لأنه قال بعد ذكر ذلك واختلف مع الصحة في تأييمه بترك النظر مع القدرة عليه وقال شيخنا أبو عبد الله السنوسى هو كذلك وإن لم يكن واجباً اجماعاً فلا يبني على تركه لغير عذر أنه قوله (وارتفع ابن عباس في آخر باب ماتقطع به الألسنة) وهل المقصود الأصول الجزم بالاعتقاد السقى بأى وجه أمكن فلذا حصل طريق التقليد كفى ولا يحتاج إلى الدليل والبرهان إلا من تخلخلت عقيدته بشك أو شبهة وأما من هو راسخ في الاعتقاد السقى كحال عوام الناس فلا يحتاج إلى شيء من ذلك قال آخر معاذ (ش) وأما كلامه في جوابه فوجه الشاهدته قوله (وهل المقصود الأصول الجزم في آخر باب ماتقطع به الألسنة) فهو صريح في نفي وجوب الدليل الاجمالى اذا حصل الجزم بالتقليد وصرح به جماعة كما مر قوله وبقياس غير صالح

بالنلحظ بكلم الشهادة المبنى على العقد الجازم ويقاس غير اليمان عليه وأجل القاتلون بوجوب النظر بأنما لانسل أن الأعراب ليسوا أهلا للنظر اذا نسأنا نقول أن الواجب على العوام النظر على طريق التكلمين من تحرير الأدلة وتنفيتها ودفع الشبه والشكوك عنها فان هذا إنما هو فرض كفاية في حق المتأهلين بل الواجب على العوام النظر على طريق العامة في دليل الحال يقيد الملم وان لم يكن على الترتيب والنهذيب المعتبر عند التكلمين كما أجاب بالأعراب

يعني أن غير اليمان يمكنهم كلام الشهادة يقاس على اليمان بذلك والمقياس بقية العقائد قوله (واجب القاتلون بوجوب النظر) أي واد كان ندوجا بوجوب الأصول بحيث أن من تركه يكون كافراً وهم من قال بکفر المقلدة أو واجبا بوجوب الفروع بحيث أن من تركه يكون عاصياً وهم القاتلون بعيان المقلدة قوله (بأنما لانسل أن الأعراب أخ) يعني أنه إنما كفى الشارع منهم بكلمة الشهادة لأنجي الدخول في الإسلام فلا زالت في أئمهم بعد ذلك مطالبون بالنظر على جهة الوجوب الأصلي والفرعي كما فتفضيه آيات القرآن وهو في قدرتهم فلا يحتاجون فيه إلى تأمين وتعلم وقدم أن هذا هو الذي حكمه المفتر عن لسان أصحاب هذا القول وتبعه تلبيه الفهرى وابن عرفة (وسى) وغيرهم إلا أن المبارزة وقع فيها اختصار فأوهمت غير المراد وذلك هو سبب استشكال الكلام واعتراضه وقدم أن العلامة اليوسى بين المراد رحه ألق تعالى وقد أحسن (اش) في سياق هذا الاستدلال والجواب فهو ايضاح وشرح قوله فيما هو مقتضى قول النهري أخ الأن (اش) تبع هناك عبارتين عرفة . قوله (فرض كفاية أخ) هذا هو التحقيق وقيل فرض عين وقيل مندوب حتى هذه الأقوال أبو على في حوشى الكبير ثم قال ولا قال بتوقف اليمان عليه غير ما حكمه العلاء عن الاسفراين وتكتلوا معه حتى قال الغزالى أسرفت طائفة فكفرت عوام المسلمين زعموا أنمن لم يبرئ المقادير بالآدلة التي حررها فهو كافر ففيضروا رحة الله الواسعة وجعلوا الجنة محضة بطاقة بيسيرة من التكلمين انه قوله في حق المتأهلين أى فإن لم يتم به أحد منهم ثم جيئهم دون العامة الذين لاقدرة لهم عليه قوله (كما أجب به بالأعراب) قال العلامة العطار وتقول العامة إذا رأت ما يصحها سبحانه سبحانه الحال بل الأولاد الصغار يقسمون بالله وبالنبي وهذا مصدق الحديث كل مولود يولد على الفطرة انه ونقل بعض شراح (رسى) عن السيوطى أن بعض العلماء الآخيار وقد سأله كانت له حية طوبال تقرب من الأرض فإذا ركب دابة اغترف عليها يمينا وشمالا فإذا رأه العوام قالوا سبحان من

الأصمي حين سأله بم عرف ربك قال العبرة تدل على البعير وأثر الأقدام تدل على المسر
فسماء ذات أبرايج وأرض ذات فجاج وبخار ذات أمواج لا تدل على الطيف الخبيث وقبل
لطيف بم عرف ربك قال بأهليج يخف الحق وبين البطن وقيل لأديب بم عرف ربك
قال بالحلا في أحد طرقها عسل وفي الآخر لسع وعسل مقلوب لسع وسئل أبو نواس عن
طبل الصانع فأنا أقول

خلفه يقول ذلك العالم العوام، ومنون موحدون يستلذون بالصنة على الصانع قوله (جاج) قال
المصبح الفرج الطريق الواسع والجح فجاج مثل سهم وسهام له وقوله الاidental الاستهان
وهو خبر عن قوله فيه قوله (باءليج) وهو مرب قاتل ابن السكري هو بكر الامين وكذا الواحدة
منه وقاتل ابن الاعراب هو يفتح اللام الثانية قال وليس في الكلام افضل بالكسر وفيه افضل
بالفتح كابر يرمي واطر يغل ووجه دلاته على الصانع اختيار الذي أراد هنا الطيب أنه اختلفت
طبيته وعمله بحسب الحال فدل ذلك على أنه من فعل الله تعالى ولا أثر له في ذلك اذا لو كان يثور
بطبعه لما تختلف تأثيره قوله (بالتحل الح) في التحل عجائب الله على قدرة الاقتناع وحكمة لانق
شكه ولا في عمله فروسط به مرعى مكبب ومؤخره غزيره مدور مبوسط وركب في وسط
بدنه أربعة أرجل ويدان متساوية المقادير كاصلاح الشكل المسدس في الدائرة وفيه الملك المطاع
يقال لها ليسوب يتوارث الملك عن آبائه وأجداده وهو أكبر جنة يقدر خلقين ولا يخرج من الكور
لأنه إذا خرج تبعه النحل وهو يأمرم بالعمل ويرقب على كل أحد ما يليليه به ومن لا يحسن
العمل أخرىه من الكور وينصب بباب المطيبة لم يتعين دخول ما وقع على شيء من
ال قادرات وأما الخلاذ يومها مسدسة فمن أجيبي الأشياء متساوية الأصلاح بحيث لا يزيد
صلع ولا ينقص عنه يجر عن المتنس المخالق مع استعماله على ذلك بالآلات وهذا شفران
حادان تجمع بهما من غير الاشجار وطبقات طيفية خلق الله فيها قورة طاغنة تصير تلك الropes
علالغدا، لما ولاؤ لادها وشرابا فيه شفاء الناس وما يفضل عن فضائلها تجعله مخروضا في تلك
البيوت وتنظر رأسها بفناء رقيق من الشمع تدخله للشتاء تفتت به الى وقت خروج
النوار فترى منه هذا دأبها بالهضم من الله تعالى كما قال تعالى وأوحى ربك الى النحل الآية له
ذكره في عجائب الخلق و هو يدل على أن الله تعالى اخنس كل نوع بما يناسبه من الادراك
والفهم. قوله (وصل أبو نواس الح) تقدم التعريف بقوله عيون الح أشار به الى نوار الترس

تأمل في بنيات الأرض وانظر إلى آثار ماصنع الملك
عيون من جين شاخصات على أطراها الذهب السيف
على قصب الزبرجد شاهدات بأن الله ليس له شريك

وروى أن بعض الرفادة أنكر الصانع عند جعفر الصادق فقال جعفر هل ركب البحر
ورأيت أهواه قال نعم حاجت يوم رياح هائلة فكسرت السفن وغرقت الملائحة فتملأ
بلوح ثم ذهب عن فإذا أتامر قوع في الأمواج الملاطمة حتى دامت في الساحل قال جعفر
كان اعتمادك على السفينة والملائحة واللوح حين ذهب هذه الأشياء عنك هل أسللت نفسك
للهاك أم كنت ترجو السلامة قال بل رجوت السلامة قال من رجوتها فسكت قال جعفر الصانع
هو الذي كنت ترجو منه السلامة (ح) وهو الذي أتيحك فأسلم على يده وكان أبو حنيفة شديداً
على الدهريه وكانت يذهبون الفرصة ليكتلوه فيها فوق المسجد هم عليه جماعة بسيوف مسلولة
قال أجيبيون عن مسألة ثم أفلعوا مابدى السكك فالواهات قال ما تقولون في سفينة مشحونة بالأحالم
بلوحة بالانتقال في جهة البحر قد احتوشتها أمواج ملاطمة ورياح مختلفة وهي تجري بينها على

بكر البون والجمب وقد تفتح لفظة مغرب ونونه زائدة انظر المصباح قال الشريشى في
شرح المقامات عند قوله

فأمطرت لولوا من نرجس ونشت وردا وغضت على العتاب بالبرد
ما نصه الرجل نوار أصفر في نواره انكل وفتور لا يكاد يرى له ورق قائم تشبه به العينان اذا
كان في نظرها فتور ثم قال والرجل الذي يشبه به أهل المشرق العيون هونيات له قضبان
حضر فرقوسها أقلاع يخرج منها تواري ينسقط منه على الأقلاع ورق أيض في وسط الياض دائرة
فأمة من ورق صغير هذه الصفة التي تقع في أشعارهم اذا ذكروا الرجل وهذه الصفة هي
التي تصف بها أهل المغرب اليهار الذي يسميه أهل المغرب زرجسا يسميه أهل المشرق بهارا فرجهم
هو بهارا وبهارم هو ترجينا او المشهور عندهما بالرجس هو التوار الآييض الذي يكون قبل
فصل الربيع يكون بالبادية وأصله كالبصل وصفته كصفة الرجس اهل المشرق ولا ينال الروى في مدحه

وحكى على بتفضيله على الورد الرجس حاز الملاحة كلها
وله فضائل جة وعظام للرجس الفضل المبين وإن أبي
وحادعن الطريقة حائد فصل القضية إن هذا قائد

الاستقامة ليس لها ملاح يجرها ولا دافع يدفعها قالوا هنا شيء لا يقبله العقل قال سبحان الله اذا لم يجز في العقل سفيه تهري من غير ملاح فكيف يجوز قيام هذه الدنيا على اختلاف اعمالها وتناثر أسوالها وسعة أكتافها وتبان اطرافها من غير صالح وحافظة لا اصدق ويكروا وأغمدوا سيفهم وتابوا وسائل الرشيد مالكا عن ذلك فاستدل بالاختلاف الأصوات وتردد النغات وتبان اللذات وسائل جمع من الدهرية الشافية عن دليل الصانع فقال ورق الفرساد فأكملها دودة القرز فيخرج منها الإبريم والجل فيكون منها السيل والظلاء فيعتقد في توأمها المسك والشاة فيكون منها البر فآمنوا وكانوا تسعة عشر وسئل عن ذلك الإمام أحمد فقال انظروا إلى قلعة ملساء يضاء ولا فرج فيها ظاهرها كالفضة للنراية وباطنها كالذهب الإبريز تشق عن حبيبي بصير فلا يد من الفاعل الذي اعني بالقلعة وبالحيوان الفرج فأمثال هذه الأدلة لا توزع العوام وتخرجهم من ريبة التقليد وجعل المخلاف والحقيقة على السمعة وكذا يخرج من التقليد على ما ذكره بعض المحققين من ثبت عنده الرسالة بالمحاجرات المتراءة فاستند عقائه إلى قول الرسول المتراء طال القرآن كاحكام الجبارات في القصيدة قال

وقيل إن قلد القرآن صحي له مقال الحق ذوق بلا وهل

وتسميه تقليد بحسب الصورة فقط لأنها إذا ثبتت الرسالة بالبرهان ثبت به جميع ما تستند إليها

زهر الريع وان ذلك طاردة شتان بين اثنين هنا موضع
سلف الدنيا وهذا واعد أين العيون من المحدود نفاسة
ورياضة لولا الفياس الفاسد

وعارضه بعضهم كما هو مذكور في كتب الأدب وإنما ذكرنا هنا تشبيطاً للطاب ودفعاً لسااته . قوله (على ما ذكره بعض المحققين الخ) هو المعلامة ابن زكي للناس في كتابه على شرح الكبرى لما مر ونقله (جس) قال بعد دلائل ومنبه أئمة القلوب كابن أبي جرة والقشيري والغزالى وابن حطابة وابن عباد ومن أهل الظاهر كابن رشد وابن حجر والقرطبي أن النظر الواجب الذي يخرج من التقليد هو النظر في المجزرة التي ثبتت بها الرسالة اذا التقليد هو الاختيال المقصوم فهو من أثوى الحجج واما النظر في الأدلة العقلية فتدوينه لا يزيد على العقائد ورسوها ووضوها وليس شرطاً في صحة الایران ثم يجب في حق من لم تسكن نفسه الى التصديق بالنظر في المجزرة واما ارجحه الله في القرآن على المكذبين بالآيات كقوله تعالى

ان الذين حقت عليهم كلام ربكم لا يؤمنون الى قوله قل انظروا ماذا في السموات والأرض الآية وقوله تعالى والذين كذبوا بما نتنزئ بهم الى قوله اولم ينظروا في ملوك السموات والأرض اه وكلامه صريح في ان تلك الآيات خاصة بالكافار كما بدل عليه سياقها خلافا لما مر للباحث ومثل ما لابن زكريا لأبي علي اليوسي في حوشى الكبرى وذلك انه لما ذكر (رس) كلام الفاسق فى المقلد ومن جملته أنه قال وإذا أمر أي منقه بتقليد الحق فلا يعلم كونه عما الا بعد النظر التويم وإذا ظهر خرج عن كونه مقلدا الى آخر كلامه قال ابو علي في بحث اذا نظر الموقف عليه كونه عما غير النظر الذى تبع فيه الاترى انه لو قلد القرآن والحديث لعرف حقيقته لما تقرر من صحة القرآن والمواثيق والمواثيق او لوجوب العمل بها فقبل فيه الاحاديث الاجماع قبل ان ينظر فى العقائد اصلا واداع علم أن هذه الشلة حق وأخبره أن حكم الالوهية كما أوحى الرسالة كما اعتقاده فاقال الجزر ابرىء رحمه الله تعالى وقبل ان يخلص لا يقال ثبوت هذه الثلاثة فروع ثبوت الالوهية والرسالة لانها قول المجزع دالله على ثبوت الرسالة وصدق الرسول فما أخبر به وقد كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يطلبون منه الآيات أولا فلما تبين صدقه اذعن قوله وتلقوه بالقبول وأما اليوم فقد توالت الشريعة وظهرت الرسالة للخاص والعام الى آخر ما سره عنه في القول الرابع في المقلد ونقل الشعراني في الواقعت عن الحاتمي أنه قال أن الشخص اذا كان مؤمنا بالقرآن فالواجب عليه أن يأخذ عقيدته منه لأن القرآن دليل قطعى سمعي ثم ذكر آيات كثيرة توحذ منها العقائد ثم قال وقد بيان لك ما ذكرنا أن من أراد حفظ عقيدته من الشبه والضلال فليأخذها من القرآن فإنه متواتر قطعى معموم مختلف من يأخذها من طريق الفكر والنظر من غير أن يعتمد شرع أو كشف وانظر الى النبي صلى الله عليه وسلم لما سأله له أنس بن ربيك كيف تلى عليهم سورة الاخلاص ولم يذكر لهم من أدلة النظر شيئا اهـ ثم أن ما ذكر من تقليد القرآن والستة جعله بعضهم قولا عامسا أو سادسا على ما سر في بيان المقلد وحاصله أنه إن قلد الكتاب أو السنة متواترة أو الاجماع لاه لا بد له من مستند صح إيهه لاتباعه القطعى وإن قلد غير ذلك فلا يصح تقليله غير معموم هكذا يقول صاحب هذا القول ولا كانت تقييلاا الماء بحسب الصورة لم يده (ش) من جملة الأقوال وينقى قوله آخر سبع في المقلد وهو الوقف لتعارض الأدلة حكاوة المشائلي ونقوله احتلو على جمع الجواب وقول المجزع ابرىء وهذا الصيغة هنا مجرد الحكاية للتضييف بدليل قوله وهل اي فلا

اذ دليل المبنى عليه دليل للبني والمبنى على المتيقن متيقن فان قيل هنا ظاهر في غير ماتتوقف عليه الرسالة والمحاجة من وجود المرسل وقدمه وبقائه وحياته وعلمه وإرادته وقدره وغناه التي هي مصححات الفعل قلنا هو وان ذكره غير مسلم لأن تلك الصفات إنما يتوقف عليها وجود الرسالة والمحاجة في الواقع والذي أنسد إليه المكلف في عقائده إيمانه بثبوت المحاجة والدلالة على صدق الرسول وثبوت المحاجة أي يقنتها والطريق بها لا يتوقفها على العلم بأن المرسل موصوف بتلك الصفات مثلاً الذين تحدى لهم الرسول باشتقاق القبر بأن قال آية صدق أن ينشق القمر حتى يرى فرقين في السماه ثم شاهدوا ذلك ثبت عدم الرسالة ويعلمون صدق التحدى قطعاً وإن كانوا غير مستحضر عن أن فاعل هذا الخارج موصوف بتلك الصفات أو غيره عليهن بذلك أصلاً حتى يتبعوا له من خلق ذلك الخارج أو يتبينوا عليه وعلى هنا فالخروج من التبليغ

ضعف قوله **(فإن قيل هذا ظاهر أخر)** وذلك لأنهم قسموا المقادير بحسب الاستدلال عليها إلى ثلاثة أقسام الأول ما يتوقف عليه وجود الفعل الممكن كالمحاجة وذلك كالوجود والعدم إلى آخر ماعند (ش) فلا يتأتى الفعل إلا من أتصف بتلك الصفات ولا يصح الاستدلال عليها إلا بالدليل العقل لاته لو استدل عليها بالسمع لزم الدور ويأبه ان السمع متوقف على المحاجة وهي متوقفة على هذه الصفات فيكون السمع متوقفاً عليها ولو ثبتت هذه الصفات بالسمع ثُوقَتْ عليها فصار كل منها متوقفاً على الآخر وهذا دور القسم الثاني ما يرجع لوقع جائز كحال القيمة فإذا لا يستدل عليه إلا بالدليل السمعي أذ غایة ما يصل إليه العقل الجواز لا الواقع الثالث مالا تتوقف عليه المحاجة ولا يرجع لوقع جائز كالسمع والبصر والكلام ولو ازمنها فهذا يصح الاستدلال عليه بالأمرين والأجمع السمع وأما الوحدانية فقيل من القسم الأول متوقف المحاجة عليها اذ لو اتفت لمحصل الشائع فيتقدّم الفعل ومن جمله المحاجة وقيل من القسم الثالث قال في شرح الكبوري وهو رأى وأصل هنا السؤال والجواب الذي عند (ش) لابن زكري كاف في (جس) فإنه قال ليس المقلد هو التارك للنظر في الأدلة العقلية خلافاً لما يدور المتكلمين وإنما هو التارك للنظر في الأدلة العقلية خلافاً لما يدور المتكلمين وإنما هو التارك للنظر في ثبوت رسالة الرسول كمن ولد بين قوم مؤمنين وسمع اسم النبي صلى الله عليه وسلم وفضله على الجملة ولم يغالط أهل العلم ولا من خالطهم فلم يعرف المحاجة من المجررات المثبتة للرسالة وأما من ثبت عنده الرسالة بالمحاجة فاستباده إلى قول الرسول المتواتر كأن في عقائده بل هو القاطع من كل

في غاية السهولة وحاصل لعوام المسلمين قطعاً ثم خصص الصفات الواجهة معرفة شأنها أو حكمها في حق الله تعالى وفي حق رسle بكونها (عما) من يانية والجبار والمخرب في موضع التعب الصفات أو حال منها أي الصفات التي يجب معرفتها هي التي (عليها نصب) تعالى (الأيات) أي الأدلة المقلدة والسمعة ثم التي تنصب الأدلة على ثبوتها إنما تعرف بحسب الواسع وعلى ما تختتم به العقول وأما كنه تلك الصفات فمحجوب عن العقل كالذات العلية وهذا انتصر الناظم على الصفات فليس لأحد ولو سخن من ذلك يدعى بالقدر الواجب وفهم منه أن ثم صفات آخر لم تنصب

برهان ذكره المتكلمون فإن قيل هذا ظاهر في غير ماتتوقف عليه دلالة المجزرة على صدق الرسول أما هو بالوجود والقدم والبقاء ومصححات الفعل فلا تدور قلنا هو وإن ذكروه غير ظاهر إذ المتوقف على اتصاف الفاعل للخارق بذلك هو وجود الخارج في نفس الأمر لا دلالته على صدق الآية به فإن المشاهدين للأشتاقاق القمر مثلاً فلا يستفيدون من ذلك صدق المتجدد بقطعاً وإن فرضنا لهم غاية قلون عن اتصافه تعالى بذلك الصفات والمتوافق على السمع العلم بذلك المقادير الجلية منتفكة فإن قيل العلم كان حاصلاً عندهم ولو سلوا عن فاعل هذا الخارج هل هو قادر لقولهم ولا يلزم من العلم حضوره قلنا بذلك العلم مع صدق الرسول مستفاد من الخارج دقة واحدة . قوله (في غاية السهولة الخ) أي لأنه كايكون بالدليل التفصي يكون بالاجال وهو لا يجوز العوام وبالاستناد للمجزرة ولا يرقى بين من شاهدهما أو بلته بالتوارث ومحاجاته صلى الله عليه وسلم بلقت عامة المؤمنين فضلاً عن الخاصة سيا القرآن الباق على مر الأزمان ولذا قال (ش) وحاصل لعامة المسلمين قطعاً وبه يصل بطلان مامر للمحتشى من قوله أن جملة الأدلة الاجالية لا يبرهنها عامة الناس إلا بالتعلم وعلم أيضاً أن المفند نادر جداً كائناً على غير واحد كما مر ولا يرد على ما ذكر وجود بعض الأفراد من العوام يجهل بعض الصفات الواجهة أو جلها لأن ذلك نادر وتقديم أن أحوال العوام لا تتضبط فالواجب حسنظن بهم ثم يحكم على كل واحد بظاهر عليه . قوله (إنما تعرف بحسب الواسع الخ) قال ابن البناء في شرح مراجمه أعلم أن الصفات إنما تثبتها الله تعالى بدلاله أنها لآن الفعل يدل على أن له فاعلاً وإن فاعله بالصفات التي يتأت بها صدور الفعل منه من غير تشيه له بظاهره ولا بتعطيل عن الفعل فهي له على ما يعلم هو لا ينقول هي هو ولا هي غيره ولا أن الذات والصفات شيئاً ولا شيء واحد بل تكفي على القول ونسلم بذلك إليه تعالى لأنه حرم علينا أن نقول عليه مالا انطوى فالإيمان بالصفات

عليها أدلة فلا تجرب معروفة إلا يكفيه نفساً لإلوسها قال في شرح الصغرى كلاماً تمثّل لنتهایة
هذا لكن المجز عن معرفة ما لم ينصب عليه دليل عقل و لأنقل لا تواخذه بفضل الله تعالى أهـ تعالـى أهـ شخص
من هذا أن صفاتـه تعالـى لا تحيطـ العقولـ بـيكفيـتهاـ ولا تـليـحـ سـاحـلـ بـحرـ كـيـتهاـ بلـ لاـ كـيـةـ أـصـلاـ
أـمـاـ الـأـوـلـ فـلـأـنـهاـ مـاـنـ غـيرـ مـحـصـورـةـ وـلـأـخـدـرـةـ فـعـلـهـ تعالـىـ عـيـطـ بـجـمـيعـ الـأـجـابـ وـالـمـسـحـلـاتـ
وـالـجـازـاتـ وـلـاشـكـ فـعـدـ اـخـصـارـهـ وـقـرـبـهـ تعالـىـ مـتـعـلـقـةـ بـجـمـيعـ الـمـكـنـاتـ إـلـىـ لـاـعـصـارـهـاـ
فـيـ صـالـحةـ لـأـنـ يـوـجـدـ بـهـ أـلـوـفـ أـلـوـفـ مـاـمـاـلـ هـذـاـ عـالـمـ وـزـدـ مـاشـئـتـ إـلـىـ غـيرـ نـهـاـيـةـ
وـمـكـنـاـ سـاـرـصـفـاـهـ إـلـىـ هـيـ مـعـاـنـ أـمـاـهـ كـاـلـاـخـلـ وـلـاـزـقـ وـلـمـعـلـ وـلـمـلـانـ وـلـمـزـ وـلـنـذـ كـاـلـهاـ مـعـاـنـ
لـأـخـدـ وـلـاتـحـرـ وـعـلـىـ هـذـاـ حـلـ قـوـلـهـ تعالـىـ تـبـارـكـ اـمـرـ بـكـ بـسـلـبـ رـبـكـ أـنـ تـنـهـ وـرـمـهـ مـعـنـ الـمـبـرـودـ

ناء على الله تعالى ونحن لا نخصيه بل هو كأنه على نفسه أنه ويأي في صفة الوجود فهو بأبسط منه قوله {لأنهاية لها الحال} قال (د) إنما تكالاته تعالى صفات وجودية وما وجد في الخارج متى أردت ذلك في الحادث لما قات على الأذنة من استحالة وجود حداثة لتناهى وأما كالله تعالى فقدية ويعملها تفصيلاً فلن قلت عليها تفصيلاً استلزم النهاية لخلاف ذلك الاستلزم بحسب عقولنا القاصرة لا يحسب نفس الأمر فقد يكون الشيء جائز في نفس الأمر والعقل يستبعد أنه ويؤخذ منه أنه لا مدخل للعقل في هنا الحكم وهو وجود صفات في الخارج له تعالى لأنهاية لها لأن العقل يستبعد وهو قول كل ما كان موجوداً في الخارج دفعة واحدة فهو متى أردت بسطه وقال ابن زكي في عحصل المقادير والعقل لا يحيط بالجلال وما زينا من الكمال

يعلم هو بلا نهاية لا العقل بالخدال هو الغاية

قوله (لا تأخذ به الح) قال الفراغي في قواعده وقد قسم الجهل إلى عشرة أقسام أحد هما مالا تؤمر بازنه أصلا ولا تأخذ يقانه ل أنه لازم لنا وهو جلال الله تعالى وصفاته التي لم تدل عليها السنة ولا يقدر العبد على تحصيلها بالنظر فمعنى عنه المجز عنده والى الاشارة بقوله صلى الله عليه وسلم لا أحصي ثاء عليك وقول الصديق المجز عن الأدراك إدراك اه قوله (أما الأول الح) هو على حرف مضاد أي دليل الأول وهو قوله لا يحيط العقول بالـ قوله (زنة وزنه الح) لف ونشر مرتب فتنزه جميع لغته تبارك اسم ربكم وزنهه لرجع لسبع اسم ربكم وما ينصر عليه (ش) في الآيتين هو أحد التفاسير قال اليسناوى في الآية الأولى تعالى اسمه

 والغايات وارتكب المقول والأفهام وإذا عجزت عن الاسم فكيف بالمعنى وأماماً ثانٍ فلان القديم

من حيث إنه يطلق على ذاته فما ذلت بذلك بذاته وقيل الاسم بمعنى الصفة أو مقدم كما في قوله إلى الحلول ثم اسم السلام عليك وقال في الآية الثانية نزه اسمه عن الحاد فيه بالتأويلات الرائفة واطلاعه على غيره زاعماً أنها فيه سواه وذكره الأعلى روى التنظيم أهـ قوله (وأما الثاني) أي دليل الثاني وهو قوله فلا كثيرون أصلـاـ . قوله لا يستحبـلـ فيه عدم تناهى يعني أن استحالة وجود مالاً تنتهي له في الخارج انتهاـتـ في حقـ الموـادـ لـافـ حقـ القديـمـ قالـهـ المـلـوىـ عـلـىـ السـلـ وـمـثـلـ الشـيـخـ يـقـنـىـ فـقـيـسـ الـكـلـيـ وـتـقـدـمـ نـحـوهـ عـنـ (دـ)ـ قالـ الصـيـانـ لـانـ الـبـراـهـينـ إـلـىـ أـقـلـمـهـ عـلـيـاـيـ أـيـ عـلـىـ اـسـتـحـالـةـ كـبـرـهـ كـمـ الـطـيـقـ إـنـ يـنـهـيـ فـقـحـ الموـادـ أـهـ وـإـيـضاـهـ عـلـىـ سـيـلـ الـاخـتـصـارـ أـهـلـ السـيـةـ لـاـ اـسـتـدـلـواـ عـلـىـ حـدـوثـ الـأـجـرـامـ بـعـلـازـمـهـ لـلـاعـراضـ الـحـادـثـ وـمـلـازـمـ الـحـادـثـ حـادـثـ قـالـ الـفـلـاسـفـةـ عـلـىـ قـدـيرـ تـسـلـيمـ الصـفـرـ لـأـنـ الـكـبـرـ الـفـاثـةـ وـمـلـازـمـ الـحـادـثـ حـادـثـ إـنـ يـلـزـمـ ذـلـكـ لـوـكـاتـ الـمـوـادـ هـامـدـاـ وـخـنـ تـقـولـ لـامـدـلـهـ بـلـ مـاـنـ حـادـثـ إـلـاـ وـقـيـهـ حـادـثـ فـلـاـ يـلـزـمـ مـقـدـمـ الـأـجـرـامـ عـلـىـ هـذـاـ التـقـدـيرـ عـرـوـهـ عـنـ الـمـوـادـ الـلـازـمـ لـهـ لـانـ تـرـوـعـهـ إـلـىـ لـاتـفـكـ عـنـ الـأـجـرـامـ قـدـيمـ فـاطـلـ أـهـلـ السـيـةـ هـذـهـ الشـيـبـةـ يـرـاهـينـ مـنـهـ يـرـهـانـ الـقـطـعـ وـرـهـانـ الـأـحـكـامـ كـيـاـيـ بـسـطـهـ إـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـ بـرـهـانـ الـوـجـودـ نـهـمـ تـلـكـ الـبـراـهـينـ إـلـىـ ذـكـرـهـ إـنـ اـنـتـهـلـ عـلـىـ اـسـتـحـالـةـ حـوـادـثـ لـاـوـلـهـاـ وـأـمـاـ الـقـدـيمـ فـلـيـقـدـمـ دـلـيلـ عـقـلـ عـلـىـ اـسـتـحـالـةـ عـدـمـ النـيـاهـ فـيـهـ كـمـ الـحـادـثـ كـمـ الـتـحـجـورـ وـغـيـرـهـ وـأـشـارـهـ (شـ)ـ وـقـالـ شـرـفـ الـدـيـنـ بـنـ التـلـسانـ الـدـلـيلـ إـنـ أـتـقـامـ عـلـىـ اـسـتـحـالـةـ مـاـ لـيـتـهـ مـنـ الـمـوـادـ لـافـ الـأـوـصـافـ الـقـدـيـعـةـ تـقـلهـ فـشـرـ الـكـبـرـ هـذـاـ أـصـلـ مـاـ عـبـرـ بـهـ (شـ)ـ وـالـشـيـخـ بـنـ الـمـلـوىـ وـغـيـرـهـ وـلـاـ يـشـاعـةـ فـيـ تـلـكـ الـعـبـارـةـ لـمـ عـرـفـ أـصـلـاـهـ وـمـارـسـ أـطـلـةـ التـوـحـيدـ خـلـاـفـاـلـاـ تـقـلـهـ الشـيـخـ قـسـارـهـ عـنـ شـيـخـ الـيـازـعـيـ وـإـذـ فـهـمـ هـذـاـ فـقـولـ مـسـتـبـيـاـ يـاقـتـعـالـيـ قـالـ (عـ)ـ عـلـىـ قـوـلـ شـرـحـ الصـفـرـ إـذـ كـلـاـنـهـ تـعـالـىـ لـاـنـتـهـيـةـ هـامـصـهـ أـوـرـدـلـهـ إـنـ كـلـ مـاـ دـخـلـ الـوـجـودـ مـتـابـوـفـ شـرـحـ الـكـبـرـ كـلـ مـاـ دـخـلـ الـوـجـودـ غـلـابـدـ مـنـ صـحـةـ تـحـيزـ موـتـيـنـ مـاـ لـيـتـهـيـ مـاـ لـيـتـهـيـ حـالـ وـأـجـبـ بـأـنـ ذـلـكـ بـحـسـبـ عـقـولـاـ وـبـحـسـبـ الـقـدـمـ الـقـامـأـ وـبـحـسـبـ التـعلـقـأـ وـبـحـسـبـ صـفـةـ السـلـوبـ شـيـخـناـ الـقـصـارـ لـاـ يـمـكـنـ شـيـءـ مـنـ الـأـرـبـعـةـ لـأـنـ خـلـافـ السـيـاقـ وـلـاـنـهـ قـالـ صـفـاتـ لـادـلـيلـ عـلـيـهاـ وـالـسـلـوبـ عـلـيـهاـ الدـلـيلـ وـقـ شـرـحـ الـأـسـرـارـ الـمـقـلـيـةـ الـظـاهـرـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ أـنـ صـفـاتـ تـعـالـىـ لـاـ تـنـتـهـيـ كـاـ قـرـنـاهـ فـيـ شـرـحـ الـأـرـشـادـ عـنـ الـكـلـامـ عـلـىـ الـأـسـمـ الـحـسـنـيـ يـعـنـ كـدـيـتـ لـأـحـصـيـ ثـنـاءـ عـلـيـكـ وـإـلـيـاهـ

لابتحيل فيه عدم التأهی و اذا صح التسلسل في الآثار باعتبار المستقبل صح في القديم وانلزم وجود مالا تهایة دفعة الا ان هذا انتا يدل على الصحة لا ل الواقع فالاول الرق نعم عدم تأهی افراد الكل باعتبار ادراك المقول عحق قطعا ما لايتحقق العقول حدا من الكلمات ليس و راه شيء آخر و اذا كان سيد العارفين يقول لا احصي شاء عليك انت كا اثنيت على نفسك مع أنه

عما و كذلك بكل اسم الحديث وقال تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات رب الآية ولو أن ماء الأرض من شجرة أفلام الآية اه الح واما قال الظاهر من الأحاديث صالح لأنها ليست بصريحة في أن الله تعالى صفات موجودة في الخارج لا نهاية لها وأما الآيات فالراد بالكلمات فيما المعلومات قال ابن جزى في تفسير الآية الأولى مانصه اخبار عن انساع علم الله تعالى والكلمات هي الماء القائم بالنفس وهي المعلومات فعن الآية لو كتب علم الله تعالى بعدد البحر لنفد البحر ولم ينعد علم الله تعالى وكذلك لوجي يحر آخر مثله وذلك لأن البحر متاه وعلم الله غير متاه اه وعلى هنا حل (ش) الآية فيما يأتى و كذلك يقال في الآية الثانية ثم قال (ع) أثر ما تقدم عنه وفي بعض شروح الإرشاد ذهب طاقفون للتفاسير إلى التحقيق أنه تعالى يخالف خلقة بصفات نفسية لا نهاية لها وهو المغير عنه بالجلال والعظمة وقلوا إنما يمتنع أن يكون مالا تهایة له اذا كانت موجودة وأما إذا كانت أصولا فذلك غير ممتنع ولذلك يحوز أن يقال جلال الله منحصر في عدد اه وصفات الجلال من الصفات الجماعة الصادقة بالثبوت وبالذريه ولكن الثبوتات مندرجة في الخالفة واللامعند الخالفة صفة واحدة ثم الخالفة مندرجة في الوحدانية اه الح قوله (واذا صح التسلسل في الآثار) أي المرويات كتميم أهل الجنة وقوله صح في القديم أي وهو كلامه تعالى وهذا معن ما وأشار إليه ابن عرفة في آخر الآيات الآية بقوله في الآثار امكان التسلسل حجي قوله (وان لم منه) الجملة حالية وفيه اشارة إلى الفرق بين مسألتنا وبين نفي الجنة الذي هو للقياس عليه وذلك أن نفي الجنة انتا يوصف بعدم التأهی باعتبار المستقبل وأما ما دخل في الوجود من افراد الكلم دفعة واحدة ولكنكم تخلعوا النظر عن هنا الفرق ونظروا إلى مجرد امكان التسلسل من غير نظر إلى زدن معين . قوله (لا أن هنا الح) أصله لسيدي العربي القاسى في عاذبه فإنه قال غالباً هنا امكان ذلك والمقام يقتضي دليل حسيبه في الوجود فلا بد من دليل حسيبي

فإن لم يوجد تعيين الرفق فلا يحكم بتأهله ولا عدمه لعدم الدليل في المباحثين فإنه لا قاطع بعدم التأهلي ولأن دليل التأهلي المقدر يلزم التسلسل لايتحقق هنا فانها كلها قديمة موجودة من غير ترتيب ثم قال والحاصل أن قوله ليس للكلام نهاية ان كان بحسب ادراك العقل يعني أمهات النتهي في العقل الى حد لا يتصور ورائه كمال آخر فلا اشكال قال تعالى ولا يحيطون به علما وإن أريد أنها لا تنتهي في نفسها بحسب نفس الامر فقيه ما تقدم له من نقه (جس) وسئله واقتصر عليه (ش) وحاسده أنه ليس عندنا دليل صريح على أن هناك صفات موجودة لانهاية لها والدليل المقلل الذي ذكروه وأشار له ابن عرفة إنما يقيد امكان عدم التأهلي مع قطع النظر عن الفرق المذكور والمدعى الواقع وليس عليه دليل عقل لأنها من مواقف المقول بل العقل يحكم بأن كل مدخل الوجود فهو متاه فلن اكتفي بذلك الامكان وقطع النظر عن الفرق قال بوجوه ذلك لانه المناسب لمقام الروبية وكذا من اكتفى بظاهر الأحاديث من غير اعتبار ما يريد عليها ومن لم يكتفى بذلك ورأى أنه لا يقدم على هذا الامر الا بدليل صريح اختار الوقف وقد قال شيخ هذه الصناعة الجميع على جلالته الامام (سي) في شرح الكبدي إنما نعرف من صفاتاته تعالى بالعقل ماديات عليه أفاله فإن لم يدل الفعل بما أدى الى السمع فإن لم يرد وجوب الرفق له هذا وقال شيخنا الحشبي رحمه الله تعالى الصواب الجزم بوجوه عدم النهاية والاستدلال على ذلك بأدلة عقلية وتقليلية سالة من الطعن قال بعض الفاسدين مانعه القول باحكام كون كلام الله تعالى لانهاية لها تتحقق جانب الرب تعالى ويندرج في الكتاب والسنّة وجبل بعثتني المقول والمنقول وما قدروا اقهق قدره له وانظر من هو هذا البعض صاحب هذه المقالة الثانية فقد جاوز الحد وطنى به القلم وقصص جماعة من النحول المشهورين بالعلم والعمل القائلين بذلك كابن التلمساني وابن عرفة وسيدي العربى القاسى وعمره (ع) و (ش) وأملوى والصبان والشيخ بي وغيرهم فكيف يقال في حق هؤلاء أنه تقصوا جانب الرب إلى آخر كلامه فان الله وإنما إليه راجعون وهذا الكلام هو الحال لما نحن على الاعتقاب في هذه المسألة وإن أصلها حق لا ينكرها من له أدلة إسلام بهذا الفن فعلى العاقل أن يعملي كل ذي حق حقه ويعظم ماعظمه الله ورسوله كالعلماء العاملين ثم قال شيخنا الحشبي رحمه الله تعالى فإن قلت ما الدليل العقلى والتقليل على وقوع عدم النهاية لكونه تعالى قلت العقل قولنا التأهلي لكنه تعالى تعلق قصص وكل قصص في حقه تعالى حال ينبع التأهلي لكنه الباقي حال له يقال عليه أن الصغرى

أني عزره في الثناء عليه وعلم كل من مأذن بي وما يشق به عليه وما شئت التأليف بثناه بليل الحزان
المملوءة بالتأليف فكيف بغيره وقد قال الصديق رضي الله عنه العجز عن الإدراك ادرك وعنه
من قال لا يعرف الله إلا الله فاتندا فالدين دين إيمان وإشراك

ليست بسلة ومن أين لنا أنه نفس اذالتفص لوقلنا إنها محصرة في عدد ومحدودة بعد حيث
يتصور أن يكون وراثة كمال آخر كما مر عن سيدى العربي الفقلى وعمره (ع) وقدمه لأمددخل
العقل هنا وقد نقل الحشى بنفسه كلام (د) المتقدم والذي قال فيه إن علماً عقولنا فحصلا
يستلزم النهاية فكلامهم متفاوت قلت ذلك الاستسلام والتافق حسب عقولنا القاصرة لا يحسب
نفس الأمر وانتظر إلى ما أوردوه على إثبات السمع والبصر والكلام بالدليل العقل مع أنها نهاية
كتابها وستة وإنجلاها وقالوا المعلوم عليه فيها الدليل النقل كيأن ثم قال والنفي الكتاب والسنة
والإجماع أما الكتاب قوله تعالى قل لو كان البحر مداداً الآية وأما السنة فنحو قوله صلى الله
عليه وسلم كمالاً نهاية لكتالك وعد كماله أه يعنى في صلة الكمال أم الآلية فقدموا أن المراد
بالكلالات المعلومات وأما الصلة الواردة فهي مع كونها متفاوتة في اليوم فلا تثبت حكمًا شرعاً
فقول المراد لنهاية باعتبار ادراك العقل كamar عن سيدى العربي الفقلى وغيره وأشار له (ش)
يقوله نعم عدم تناهى أفراد الكمال باعتبار ادراك العقول محقق قطعاً ثم وأما الإجماع فقال
بعض الفاسدين أجمع المتكلمون وكذا الصوفية على أن كمالات الله تعالى لنهاية لها أه قلت
إن أراد أنها لنهاية باعتبار ادراك العقل فسلم ولو لم يفهم حيز ذلك للتكلمين والصوفية بل كذلك غيرهم
وان أراد باعتبار الواقع فطلا الذي هو المتسارع فيه فليس بعمل اذلا دليل عليه لاعقل ولانعقل
ولم يدع أحد من المتكلمين الإجماع على ذلك كأن الناساني وابن عرقه وموسى وغيرهم وقادستوا
على إمكان عدم التناهى في الكلالات بأمكان التسلل في الآثار ولم يستدل أحد على الواقع
بالإجماع مع أنه المقصود بالذات وهو يستلزم الامكان واستدل الشريف زكي بشارح الأسرار
المقلية على عدم التناهى بظاهر الأحاديث كامر عنه وكيف يعني الإجماع على هؤلاء مع أنهم
ارياب الفن والإجماع إذا لم يكن مشهوراً بين العلماء لافتتاح دعوه الأمين كان مشهوراً بالحفظ
والاحسنه بالأقوال والاطلاع على المناهب فكيف بين هو يجهل الاسم والمعنى والعلم كله أنه
تمال . قوله (العجز عن الادراك الخ) أي الاعتراف بالعجز عن ادراك حقيقة الذات العلية
وصفاتها السنية وعدم الخوض في ذلك ادراك وعلم بما هو المطلوب يشير على الرفق عن ذلك وعليه

والعقل حدود لا يتجاوزها والجز عن درك الادراك [دراك] وعقده أيضًا ابن عرق في آيات المشهورة قال
 لأن إدراك الحقيقة مجرد وإدراك نفس العجز عن المعرفة مجرد
 كا قوله الصديق أول قاتل يفك سيد أو بحسن بديمية
 لذاته التكليف في متكرر فإنه أكبر فلتسمع لما قال
 فكل كمال بالحقيقة كان له واتفأ القص قل باستحالة
 وليس لأنواع الكمال نهاية في الآثار امكان السلسلة حتى
 وقال الجيد سبحان من لم يجعل للخلق سبيلاً إلى معرفته إلا بالجز عن معرفته وقد در الفاتل
 ولا يحيط به عقل فيدركه جل المبين من إدراكه متكرر
 تاهت عقول ذوي الألباب فيه وقد كلت وضات خار العقل والتفكير
 وفي حصل المقصود

والعقل لا يحيط بالجلال وما لدى الحق من الكمال
 يعلمه هو بلا نهاية لا العقل بالحمد له والغاية
 وإذا لم يحيط العبد بصفة نفسه فكيف بصفة باريه تعالى كما قيل
 حقيقة المرء ليس المرء يدركها فكيف كيفية الجبار في التدم

قوله (فانتدوا) قال في المصباح وفيه تؤدي أي ثبت له. قوله (لذاته التكليف) أي لأجل
 الجز عن ادراك حقيقة ذاته تعالى وصفاته ثبت التكليف في فرض متكرر وهو المصطلح المنسى
 يقولوا الله أكبر قال صاحب الحال لما كانت الصلاة أرفع العبادات وحال العبد مع ربه فيها
 أعظم الحالات والوفاء بما يجب لها متغير وفقه يقبل على المصطلح ناظر إليه ووجب على المصطلح عند
 كل ركن أن يشهد على نفسه بالتقدير وأن لاقدرة على الوفاء بغض ما يجب عليه وليس في
 إلا ذكر ما يشر بما في قلبه من ذلك إلا الله أكبر أي حق الله أكبر وعمل بالنسبة إلى جلاله
 أحرى وإن وفراً اسم الجلاله من قوله بأنه أكبر بقطع الم禄ة توسيع الراء من أكبـر لوزن
 قوله وثبوت القص هكذا في النسخ المطبوعة وهي ظاهرة وفي بعضها يخط القلم واتفأ القص
 وهو الذي عند (ع) وجـس ولعل المراد واتفـأ القص قـل بـسبـب استـحـالـة قوله باـستـحـالـة
 عـلة القـول باـتفـأ القـص وقولـف الآثار باـخلـاسـإـلـاهـ وـقلـ حـركـةـ المـزـمـرـةـ لـلـسـاـكـنـ قـبـلـهاـ لـلـوـزنـ

وما أحسن ابن غاثي المقدسي

قل لمن يفهم عن مأثول قصر القول فننا شرح يطوف
ثم سر غامض من دونه ضربت وله أعنان الفحول
أنت لا تعرف إياك ولا تدرى من أنت ولا كيف الوصول
أين منك الروح في جوهرها هل تراها هل ترى كيف تجول

أيضاً وقد يمد يد الحجة وأشار لما قوله وما الذي يفتح اللام والذى عد (ع) و(جس) وما زرنا بالكل
صحيح قوله يعلمه هو أن يعلم كمالاته تعالى تفصيلاً ويعلم أنها لانتهائه لها كما مر عن (د) وقوله
لما حصل ألا يتحقق أن العقل لا يدرك كمالاته تعالى ولا يدرك أنها لانتهائه طائفيف عند ما حدده
وهو معرفة الصفات التي تنصب عليها الآيات بقدر طاقتها ووسعتها وبكل الأمر إلى الله تعالى
مع اعتقاده تعالى متصف بكل كمال يليق به وفي المقاصد

وليس كل واجب في حفته نفرة هيأت علم خلقه

فليس بالكمال من نهاية والمقول متى وغاية

قوله (ومن أحسن قول ابن غاثي الح) شوره في (جس) على الرسائل في الشيخ الأمير أنه أندى ها عالي
خبر من عرف نفسه عرف ربها ونفعه وقال الشيريف المقدس في مقام الكنوز وحل الرموز
وهو اشارة الى التعمير أي أنت لا تعرف نفسك فلا تطبع في كنه ربك وأنت قد لمن الخ
لكن ليس في كلامه تصرخ بأنها من أنها تهوى مشارق الأنوار للغزال الى رد بها على الزخري
 حين سأله عن قوله تعالى (الرحمن على المرشاستوى) وعليه ذهب اليموري وإن كان متأخراً
 عن الشيخ الأمير وينقل منه وقد أشار الزخري الإمام الغزالى في بعض السينين الأولى
 ولد يوم الأربعاء السابع عشر من رجب سنة سبع وستين وأربعينه وتوفي سنة ثمان وثلاثين
 وخمسينه وكانت توفي سنة خمسينه وخمسين ثم إن حدث من عرف نفسه عرف ربها نقل
 السيوطى في الدرر المستثرة عن النورى أنه غير ثابت وقال ابن السمعانى هو من كلام يحيى بن
 معاذ الرازى او ونقل الحشى عن الحاتى وأبي العباس المرسى وابن عطاء الله أنه حدث وكذا
 ابن غاثي المقدسى والشطبي فشرح المباحث الأصلية ولعل هؤلاء الصوفية ثبتت عدم من طريق
 الكشف لامن طريق صناعة الحديث وتبعهم بعض العلماء على ذلك وافت أعلم قوله (ثم هراغ)
 يفتح الثالثة ائم اشارة للكائن البعيد مبتداً وسر خبره وغامض نعمت اسرى هناك سر خفي لا يدركه

أين نور العقل والفهم اذا غلب النوم فضل لي ياجهول
 أنت لا تدرى صفات ركبك فيك حارت في خفاياها العقول
 أنت أكل الخبز لا تعرفه كيف يجرى منك أم كيف تبول
 هذه الآفاس هل تحصرها لا ولا تدرى متى منك تزول
 فلما كانت خبائك التي بين جنبيك بها أنت حاول
 كيف تدرى من على العرش استوى لانقل كيف استوى كيف التزول
 ان تقل كيف قد منه أو تقل أين قد رمت الخلول
 هو لأنك لا تكيف له وهو رب الكيف والكيف يحول
 وهو فوق القوى لافوق له وهو في كل النواحي لا يزول
 جمل ذاتها وصفاتها وسمى وتعالى جده عما يقول

وفي جم الجواب عن حقيقته تعالى خالفة لسائر الحقائق قال المحققون ليس معلومة الآن وانختلفوا

العقل . قوله (قد منه) أى شبه بخلوه أنه حتى سأله عنه بكيف . قوله (أو تقول
 أين الح) يعني أذلك إذا قلت أين هو فقد قصدت الخلول أى أنه حال في مكان حتى سأله عنه
 بأين تعامل عن الزمان والمكان . قوله (والكيف يحول) أى مستحب عليه تعالى . قوله
 (وهو فوق الفرق) أى مازه عنه وأعلى وأعظم من أن ينسب له جهة ولذا قال لافوق له . قوله
 (وهو في كل النواحي) هنا من معنى . قوله تعالى وهو معكم أين ما كنتم وبيان الكلام
 عليه ميسوطاً إن شاء الله تعالى عند تعرض (ش) للآية . قوله (وسمى) بعض السين جمع
 اسم . قوله (وتعالى جده في رواية قدره) وهو المراد . قوله (قال المحققون الح) قال
 في شرح المواقف من الفرق الإسلامية وغيرهم وفي اطلاق المحققين على غير المسلمين تسامل
 قال الكل . قوله (ليست معلومة الآن) أى في الدنيا الناس وقال كثير من المتكلمين من
 أصحابنا ومن المترأة إنها معلومة لم لأنهم مكتفون بالعلم بوحدياته وهو متوقف على العلم
 بحقيقة وأجيب بمنع التوقف على العلم بالحقيقة وإنما يتوقف على العلم به بوجه وهو تعال
 يعلم بصفاته فأجيب به موسى فرعون حين قال له وما رب العالمين . قوله (وانختلفوا الح)
 الأول دلام على الوقوف وهذا دلام على الجواز المقلع قال بعضهم يمكن عليها الحصول الرؤية
 وقال بعضهم لا يمكن والرؤية لا تفيد الحقيقة لأنها على خلاف الرؤية المدعاة في الدنيا اذ هي

هل يمكن علم افي الاشارة (وكل تكليف) أي الزام بـ ملائكة كل فم المعرفة وغيره ابـ و كل تعلق تجيزى للخطاب بالشخص من تدب أو غيره على المشهور فهو (بشرط العقل مع البلوغ) فـ المكلف العاقل البالغ فالعقل اختلاف فيـ من وجـوه هل له حقيقة تدرك أولاً و على الأول

بـلا كـيف ولا جهة كـا يـأى قال فـ (كـ) و لم يـرجـح (صـ) و لا (شـ) أي المـحل فيه شيئاً قال البـقـيق والـصـحـيح أنه لـاسـيلـ المـعـقول إـلـى ذـاكـ إـهـ وـ قالـ ابنـ الـحـاجـ فـي عـقـيدـهـ وـ لـاتـرـفـ حـقـيـقـةـ ذاتـهـ عـلـى الأـصـحـ خـلـاقـ الـجـمـهـورـ إـهـ وـ قالـ السـعـدـ فـي شـرـ المـفـاصـدـ قـالـ الشـيـخـ أـيـوـ منـصـورـ انـ سـأـلـ عنـ اـقـتـالـ ماـهـوـ قـلـناـ انـ أـرـادـ مـالـسـهـ فـالـرـجـمـ الرـجـمـ وـ انـ أـرـادـ مـاـصـفـهـ فـسـعـيـ بصـيرـ وـ انـ أـرـادـ مـاـفـعـلـهـ خـلـاقـ الـخـلـوقـ وـ ضـعـ كـلـ شـيـءـ مـوـضـعـهـ وـ انـ أـرـادـ كـنـهـ فـيـ مـتـالـ عنـ الـمـثـالـ وـ الـجـنـسـ إـهـ قـالـ (ظـلـ) رـحـمـهـ اـقـتـالـ (وكلـ تـكـلـيفـ الـبـيـتـ) . قولهـ (الـزـامـ اـخـ) اـتـصـرـ هـنـاـ عـلـىـ هـذـاـ القـوـلـ لـأـنـهـ هـوـ الـذـيـ صـحـهـ اـبـنـ السـبـكـ وـغـيرـهـ وـ سـيـذـرـ الـقـوـلـينـ مـاـ عـدـ قولهـ (وـخـرـجـ بـشـرـطـ الـبـلـوغـ اـخـ) قـالـ اـمـامـ الـمـرـمـينـ فـيـ الـبـرهـانـ أـمـاـ التـكـلـيفـ فـقـدـ قـالـ القـاضـيـ أـبـوـ بـكـرـ الـأـمـرـ بـمـاـ فـيـهـ كـلـفـةـ وـعـدـ الـأـمـرـ عـلـىـ التـدـبـ وـالـتـهـىـ عـلـىـ الـكـراـهـةـ مـنـ الـكـلـيفـ وـالـأـوجـهـ عـدـنـاـ أـنـ الـزـامـ مـاـفـعـلـهـ كـلـفـةـ فـاـنـ التـكـلـيفـ يـصـرـ الـخـاطـبـ الـكـلـفـةـ مـنـ غـيرـ خـيـرـةـ مـنـ الـكـلـفـ وـالـتـدـبـ وـالـكـراـهـةـ يـقـرـرـ قـانـونـ بـتـغـيـيرـ الـخـاطـبـ وـالـقـوـلـ فـيـ ذـاكـ قـرـبـ خـلـافـ يـرـوـلـ إـلـىـ الـمـائـةـ فـيـ الـعـادـةـ نـمـ بـجـمـعـ الـوـاجـبـ وـالـتـدـبـ وـالـخـاطـرـ وـالـكـراـهـةـ وـأـمـاـ الـإـبـاحـةـ فـلـاـ يـمـتـرـىـ عـلـىـ مـعـنىـ التـكـلـيفـ وـقـالـ الـأـسـلـانـ أـنـاـ مـنـ التـكـلـيفـ وـهـيـ هـفـوةـ ظـاهـرـةـ ثـمـ فـرـ قـولـهـ بـأـنـهـ يـجـبـ اـعـتـقـادـ الـإـبـاحـةـ وـهـوـ مـوـاقـعـ عـلـيـهـ فـاـنـ قـيلـ هـلـ يـعـدـونـ الـإـبـاحـةـ مـنـ الـشـرـعـ فـلـاـ نـمـ وـهـيـاـهـ . قولهـ (بـلـ وـكـلـ تـعـلـقـ اـخـ) لما فـسـرـ أـلـاـ التـكـلـيفـ بـالـزـامـ مـاـفـعـلـهـ كـلـفـةـ وـكـانـ ذـاكـ قـامـراـ عـلـىـ الـوـاجـبـ وـالـمـحـرـمـ مـعـ أـنـ الـخـاطـبـ الـمـتـعـلـقـ بـقـعـلـ الـمـكـلـفـ لـاـ يـخـصـ بـهـماـ أـضـرـابـ عـنـ ذـاكـ وـقـدـ عـرـفـ اـبـنـ الـحـاجـ الـحـكـمـ الشـرـعـ بـأـنـهـ خـاطـبـ اـقـتـالـ مـالـسـهـ بـأـقـلـ الـمـكـلـفـينـ بـالـاـعـصـاءـ وـالـتـغـيـيرـ أـوـ الـوـضـعـ لـهـ وـالـاـعـصـاءـ يـتـحـلـ فـيـ أـحـكـامـ أـرـبـعـةـ وـالـتـغـيـيرـ هـوـ الـإـبـاحـةـ هـذـاـ يـاـنـ كـلامـ (شـ) لـكـنـ الـخـاطـبـ وـاـنـ كـانـ يـتـعـلـقـ بـالـأـحـكـامـ اـثـنـيـهـ وـالـتـكـلـيفـ الـقـسـرـ عـنـدـ الـإـرـامـ لـاـ يـتـأـولـ الـأـلـوـاجـ وـالـمـحـرـمـ فـهـنـاـ الـاـضـرـابـ جـرـىـ عـلـىـ قـولـ الـفـلـاحـيـ أـنـ طـلـبـ مـاـفـعـلـهـ كـلـفـةـ فـأـمـلـ قولهـ مـنـ تـدبـ أوـغـيرـهـ أـلـرـادـ بـالـغـيرـ الـكـراـهـةـ وـالـإـبـاحـةـ فـاـكـلـاـةـ يـتـعـلـقـ بـهـاـ الـخـاطـبـ أـيـضاـ وـأـمـاـ التـكـلـيفـ فـلـاـ يـتـحـلـ فـيـ الـإـبـاحـةـ كـاـ مـرـعـنـ اـمـامـ الـمـرـمـينـ . قولهـ (مـنـ وـجـوهـ اـخـ) أـيـ أـرـبـعـةـ عـلـىـ مـاـذـكـرـهـ هـوـ وـزـجـعـ الـ

هل هو جهر أو عرض وهل عمل الرأس أو القلب وهل المقول متفاوتة أو متساوية وعلى أنه

أقوال تمسانية وزاد (م) في (ك) بعد قوله أو متساوية وهل هو اسم جنس أو جنس أن نوع
أقوال ثلاثة فنـه أحد عشر قولـاً لهـ ونظـها بعـضـهم بـقولـه

وأحد عشر الأقاربـ أنت كاخـوة الصـديـقـ فـالـعـقـلـ رـسـتـ

قولـه (هلـ لـ حـقـيـقـةـ الـحـ) قالـ فـيـ العـقـلـ النـفـيـةـ قالـ أـهـلـ الـحـقـ حـقـيـقـةـ الـأـشـيـاءـ ثـابـتـةـ وـالـعـلـمـ بـهـ
أـىـ بـالـخـافـقـاتـ مـنـ تـصـورـاتـهـ وـالـتـصـدـيقـاتـ بـأـبـوـحـاـلـاـ مـتـحـقـقـ أـهـ بـرـيـادـةـ مـنـ السـعـدـ وـيـدـخـلـ فـيـ الـأـشـيـاءـ
الـعـقـلـ لـكـنـ الـمـرـادـ بـتـصـورـ حـقـيـقـةـ تـصـورـ بـوـجـهـ مـاـ وـالـأـقـلـ شـكـ فـيـ خـفـانـهـ.ـ قـولـهـ (هلـ هـوـ جـهـرـ
أـوـ عـرـضـ الـحـ) صـدـرـ الـسـعـدـ بـالـأـلـأـلـ وـحـكـيـ الـأـلـأـلـ بـقـيلـ وـقـالـ بـعـضـهـمـ لـيـسـ بـجـهـرـ وـلـأـ عـرـضـ بـلـ
هـوـ مـنـ قـبـيلـ الـمـرـدـاتـ أـىـ عـلـىـ القـولـ بـجـهـهـ وـعـلـيـهـ فـالـأـقـوـالـ فـيـ أـئـمـةـ يـانـيـ أـيـضاـ أـقـوـالـ
أـخـرـ قـولـهـ (وـهـنـاعـلـهـ الـحـ) قـالـ الـمـازـرـيـ فـيـ شـرـحـ الـتـقـيـيـنـ أـكـثـرـ الـفـقـهـاـ وـأـقـلـ الـفـلـاسـفـةـ عـلـىـ أـنـ الـعـقـلـ فـعـلـ
الـقـلـبـ وـأـقـلـ الـفـقـهـاـ وـأـكـثـرـ الـفـلـاسـفـةـ عـلـىـ أـنـفـ الـدـمـاغـ مـعـتـجـيـونـ بـأـنـ إـذـ أـصـبـ الـدـمـاغـ فـسـدـ الـعـقـلـ وـأـجـبـ
بـأـنـ اـسـتـقـامـةـ الـدـمـاغـ لـمـلـهـ شـرـطـ فـيـ الـعـقـلـ وـالـشـيـ وـيـسـدـ بـفـسـادـ شـرـطـ طـوـمـ الـاحـتـالـ لـقـلـبـ بـلـ الـتـصـوـصـ وـلـأـدـةـ
بـأـنـهـ فـيـ الـقـلـبـ وـفـيـ حـصـلـ الـمـاصـدـ

عملـ القـلـبـ عـلـىـ الشـهـورـ لـلـوـحـيـ وـهـوـ مـذـهـبـ الـجـهـورـ

وـفـيـ الـدـمـاغـ قـلـ الحـكـاهـ بـقـولـمـ قـدـ قـالـ بـعـضـ الـمـلـسـدـ

وـقـالـ بـعـضـهـمـ وـالـعـقـلـ فـيـ الـقـلـبـ كـافـ الـأـعـرـافـ وـسـوـرـةـ الـحـجـ مـمـاـ وـقـقـ

يعـنيـ هـمـ قـلـوبـ لـاـ يـفـقـهـونـ بـهـاـ فـكـوـنـ هـمـ قـلـوبـ يـعـقـلـونـ بـهـاـ مـنـ كـانـ لـهـ قـلـبـ وـفـيـ الـحـدـيـثـ الـعـقـلـ
نـورـ فـيـ الـقـلـبـ بـيـرـقـ بـيـنـ الـحـقـ وـالـبـاطـلـ وـقـالـ مـسـدـيـ إـلـيـاهـمـ الـدـسـوـقـ الـصـحـيـحـ أـنـ الـعـقـلـ فـيـ الـقـلـبـ
لـحـدـيـثـ أـنـ فـيـ الـجـسـدـ مـضـطـةـ الـحـ وـلـكـنـ إـذـ فـكـرـتـ فـيـ كـهـ الـعـقـلـ وـجـدـتـ الرـأـسـ يـدـرـكـ بـالـرـيـاضـةـ
الـتـبـيـانـ وـالـقـلـبـ زـادـ بـعـضـهـمـ فـيـ عـلـهـ قـرـلاـتـاـ وـهـوـ جـمـعـ الـجـسـدـ وـنـسـبـ إـلـىـ الصـوـرـيـةـ لـكـنـ إـذـ صـلـحـ
الـقـلـبـ بـنـورـ الـعـقـلـ تـبـعـتـ جـمـعـ الـأـعـنـاـنـ فـكـلـ عـضـوـهـ حـظـهـ كـمـ كـيـرـنـزـ مـنـ الـحـدـيـثـ الـمـقـدـمـ وـقـيلـ
نـسـفـهـ فـيـ الـقـلـبـ وـنـسـفـهـ الـأـخـرـ فـيـ الـدـمـاغـ نـقلـ فـيـ الـهـارـوـنـيـةـ عـنـ أـرـسـطـوـلـاـسـ الـحـكـيـمـ أـنـ قـالـ
مـسـكـنـ نـصـفـ الـعـقـلـ وـالـرـيـاضـةـ وـالـمـوـدـةـ فـيـ الـدـمـاغـ وـمـسـكـنـ النـصـفـ الـأـخـرـ وـالـعـلـمـ وـالـحـلـمـ وـالـفـطـةـ
وـالـفـصـاحـةـ فـيـ الـقـلـبـ وـبـيـتـ الـرـحـةـ فـيـ الـكـبـدـ وـبـيـتـ الـضـحـكـ فـيـ الـطـحـالـ وـبـيـتـ الـمـرـضـ فـيـ الـمـعـدـةـ أـهـ.

عرض فأحسن معرفة أنه مملكة في النفس بها تستند العلوم والادراكات وعله أنه جوهر فأحسن تعاريفه أنه جوهر لطيف تدرك به الغائبات بالواسطة والمحسوسات بالمشاهدة

فهذه أحوال أربعة في محله . قوله (وهل المقول متفاوتة الخ) الراجع الأول فإن الناس يتفاوتون في رياحة العقل بالمشاهدة وأيضاً عن (ق) أنه لا يزال يتمتع بالغ فـ كـ مـلـ النـاس عـقـلاـ الآـنـيـاـ وـأـرـجـهم عـقـلاـ ثـيـثـاـ مـحـمـدـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ وـقـالـ أـبـوـ القـاسـمـ الرـاغـبـ فـ كـاتـبـ الـدـرـيـةـ إـلـ مـكـارـمـ الشـرـيـعـةـ الـعـقـلـ عـقـلـانـ غـرـبـيـ وـهـوـ الـقـوـةـ الـمـرـبـةـ لـقـبـولـ الـعـلـمـ وـجـوـدـ الـعـقـلـ كـجـوـدـ الـخـلـ فيـ الـتـرـاثـ الـسـلـبـةـ فـيـ الـلـيـلـةـ وـمـسـنـدـوـهـ الـذـيـ تـقـوـيـ بـهـ تـكـ القـوـةـ وـالـمـسـنـدـ ضـرـبـ بـأـنـ حـرـبـ يـحـصـلـ لـالـإـنـسـانـ شـيـثـاـ نـشـيـباـ بـالـاخـتـيـارـ مـهـ وـضـرـبـ بـأـخـيـارـهـ بـعـدـ اـجـتـهـادـ فـ تـعـصـيـهـ وـلـكـونـ الـعـقـلـ غـرـبـيـ وـمـسـنـدـ قـالـ سـيـدـنـاعـلـيـ كـرـمـ اللهـ وـجـهـ

العقل عقلان مطبوع ومسموع فلابينفع مسموع اذالم يكن مطبوع

كـ لـ اـنـتـعـ الشـعـمـ وـضـرـهـ الـمـيـنـ مـنـوـعـ

ثم قال والاختلاف النظري قال قوم العقل مبدع وقال قوم هو مكتسب والكل صحيح اهـ الخـ ويؤخذ منه الخلاف في العقل من وجہ آخر هل هو مكتسب أم لا . قوله (ملكاً) هنا التعریف أصله للسعد لأنه عبر بقوته كام عن الراغب والكل صحيح قال (ط) وهذه القوة هي التي عبر عنها الحكم بالنفس الناطقة فليست هي الحياة المصححة للجسد لأنها تحيي الجسدات ولا مجرد الاسم الذي يطلق على المخلوقات بالجزئيات لأنه موجود في غير الإنسان وكما تسمى تلك القوة عقلاً تسمى نفساً وروحاً وسراً فهى ألفاظ متداولة وتختلف باعتبار فنادم الإنسان فى مقام الاسلام تسمى نفساً فما ارتفقت لما يقام به العيال سميت عقلاً فما ارتفقت لأول مرتبة الاحسان اعنى المراقبة سميت روحـاـ وـاـنـ اـرـتـقـتـ لـلـبـرـيـةـ الـثـالـثـةـ وـهـيـ المشـاهـدـةـ سمـيـتـ سـرـاـ وـقـالـ سـيـدـيـ أحـدـيـنـ عـجـيـةـ فـ شـرـحـ الـبـاحـثـ الـأـصـلـيـ عـدـ قـوـهـاـ

وـلـمـ تـرـزـلـ كـلـ نـفـوسـ الـأـجـاـ عـلـمـ دـرـاكـهـ لـلـأـشـيـاـ

وـإـنـاـ تـعـوـقـهـ الـأـبـدـانـ وـالـنـزـعـ وـالـشـيـطـانـ

ما فيه النفس والعقل والقلب والروح والسرير واحد عند الصوفية وما يذهب إليه الطيبيه والرازيه حين اشتباكت بالدين اختلفت نسبتها باعتبار ترقيتها فما دامت مظللة بالثبور والمعاصي سميت

خلقه الله في الدماغ وجعل نوره في القلب وقال صاحب القاموس الحق أنه نور روحاني به

مسافات العقول عن المعاصي سميت عقلة فانسكت إلى الطاعة ولكنها تقلب في التدبير والاختيار
سميت غالباً فلذا اطمأن بالله سميت روضاً فما تتصف عن الحسن وصارت معنى محسناً سميت سراً
وهو أصلها قال تعالى قل الروح من أمر ربى أيس من أسرار إله الخ وقد نظم بعضهم هنا قوله

هي النفس ثم العقل والقلب تالي	لما الروح ثم السر في صفاء النير
فإن أخللت أرض الموى وتقطلت	فنفس تسمى ذاك في أول الأمر
فإن عقلت أيدي الموى بأزمة	فإن عقلت بها نيط التكليف بالأمر
وان سكنت بالخير لكن خواطر	فإن سكنت بالخير لكن خواطر
بصلاح الأعنة في السر والجهير	فذاك يسمى القلب مالك أمرها
وان لا حظ دروح الرحال يومها	وزال ثواب الحسن في ساعة الذكر
فروح تسمى في نهاية أصلها	ولكن بقايا الحسن يسرق للبر
فإن حصلت المرأة عن غيش حسه	فذلك سر الله ضم إلى السر

هكذا وجدت هذه الآيات مقيدة فنقلتها على ماهي عليه وإذا كان العقل هو الروح فهو الأقوال
التي في الروح وقد ذكرها نحو ثلاثة آيات قول قوله (باستدالح) قال العصام في شرح النسفة
الأظاهر أن للزاد بالاستدال التكهن لاما يقابل الفعل ويضاده وفي بدءها يتوبيخ أن العقل قوتها
يتذكر من درايات الحفاظ وذكر الادراكات بعد العلوم للإشارة إلى اخراج الفتن والجهل والتقليل لأن العلم
على ما حقق لا يتناولها ولا يتناول الفتن على ما زعم الشارح وهو حكم عن الفاضي وأمام الحرمين أن العقل
هو العلم بعض الضروريات أي بعض مصدوقات الواجب والمحائز والمستحب كامر عند (ش) في
تقسيم الحكم العقل قوله (تدرك بالذكريات الح) المراد بها ما يقابل المحسوسات والزاد بالوسائل
ما يقابل الشاهدة وتم التعريفات والآدلة والمحسوسة التي يتبع عنها الغائبات والمراد
بالمشاهدة أعمال الحواس لا دراكها والإيمان ليس بدراك المحسوسات قال العصام وقوله
في الدماغ هذا على القول بأن عمله الرأس ومن قال عمله القلب يقول خلقه الله في القلب وجعل
نوره في الدماغ ولذلك أسقط السعد هذه الزيادة ليكون الرسم جاري على القولين أو الأقوال
على ثامر قوله (وقال صاحب (ق) الح) ظاهر كلام (ش) أنه ذهب في هذا التعريف على أنه

تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية وابدأه وجوده عند اجتنان الولد ثم لا يزال ينمو الى أن يكمل عند البلوغ وينبئ على أنه في الدماغ أو القلب أن من أوضاع شخصاً فاذب عقله

جوهر وقال (ط) أنه على القول بأنه عرض ولام (ق) يحتمل القولين لأن هذا التور لاطلاع لا عليه حق نعرف أنه جوهر أو عرض قوله روحاني نسبة للروح من نسبة مثابه الشيء إليه على القول بتغايرها ووجه التباين المفهوم في كل والألف والنون زائدتان لا تأكيد وقوله به يدرك الباء للآلة وتقديم الجار والمجرور للاهتمام يشرف العقل للأدلة الخاصة وقوله العلوم المراد بها المعلومات ليصح تسلط الأدراك عليها والضرورة الخاصة لاعتراض نظرية النظرية الخاصة عن قتل الصبيان وفي قلامة جري على التحقيق من أن المدرك حقيقة النفس والمقل آلة قال الإباضي وعنه مبني على تغايرها وعلى نفس معنى رباني بحياة الإنسان وذهب الحكمة إلى اعتقادها وقسم النفس أربعة أقسام قالوااتهاببدأ الفطرة غالبة عن العلوم ومستعدة لها وتحس بعقلها هيوليا تشبيهاً لها بالغيريول المخالية عن جميع الصور فأن استعملت الحواس الظاهرة والباطنة حصل لها ملائم أولية واستعدت لاكتساب النظريات سميت بالعقل الفعال فإن رتبت العلوم الأولية وأدركت النظرية مشاهدة سميت بالعقل المستفاد لاستفادته من المقل الفعال فأن صارت غزونة عندها وحصلت لها بذلك الاستحضار حتى شافت سميت عقلا بالفعل أنه ويؤخذ منه الخلاف في العقل من وجه آخر زيادة على ما مر هل هو مراد للنفس أو مفهومها وتقديم أن منهب الصوفية أن الروح والعقل والنفس والقلب والسر ألقاظ متراوحة لكن التزادف عند هباعتبار آخر غير ماقاله الحكمة وسائل الوجه والأقوال المتقدمة في المقل أنه اختلف فيه هل له حقيقة تدرك أم لا قولان وهل هو جوهر أو عرض أو من المجردات أقوال ثلاثة وهل هو اسم جنس أو جنس أو نوع أو قوياً ثلاثة وهل على القلب أو الدماغ أو ينبعها إصصالاً أو في جميع الجسد أقوال أربعة وهل القول متساوية أم لا قولان وهل هو مكتسب أم لا قولان وهل هو النفس أم لا قولان فيه وجوه سبعة وأقوال ثمانية عشر دون تمارفه وإن بحثت تجد أكثر من ذلك - قوله (وابدأه وجوده أخ) أي وجود أدائه وهو العقل الغربي كامر عن الراغب عند اجتنان الولد أي كون الولد جنيناً في البطن وقوله إلى البلوغ بل الذي قاله غيره إلى الأربعين سنة فيقف ولاتيق لصاحبه زيادة الاتجاه بذريعة والمعارف ولذلك كانت الأربعين هي سن البغة قال الراغب بعد ما مر عنه العقل ضرر بـأحد هـ الاتجاهات

فمندتنا عليه دية العقل ودية الموحنة لأن حمل العقل القلب لقوله تعالى لم قلوب لا يفهرون بها
وعند أي حقيقة عليه دية العقل فقط لأن حمل العقل عنده الرأس فقد أذهب المفهمة بالجناية
على علماً كمن قطع لسان شخص فأذهب ذوقه فليس بذلك الاية واحدة وفي التحريم للغشري
روى أن جبريل جاء آدم بالعقل والدين والحياة وقال اختر واحداً فاختار العقل فقال جبريل الدين
والحياة اختار العقل فاذنها أنتا قال إنما أمرنا أن تكون مع العقل حيث كان وأخرج رزين
عن ابن مسعود مرفوعاً لما سأله الله العقل قال أقبل فأقبل قال أذير فقال ما خلقت خلقاً
أحب إلى منك ولا أرتكب إلا أحب الخلق إلى والحديث مقدوح فيه وفي التصوير لأن عطاء
الله العقل أفضل مامن له به على عباده فإنه سبحانه لما شرك جميع الموجودات في نعمي الإيمان
والإدراك كما قد يفهم من قوله ورحي وسعت كل شيء ميز الحياة والنبات بالغير ظهرت القدرة
ففيها ظهورها في غير ذاتي من الكائنات ولما شرك النبات والحيوان في التغافر

الدينية والمعرف المكتسبة والثانية العلوم الأخرى والمدارف الالهية وطرقها متباينة ولذا
ترى أقواماً كيلاساً في تدبير الدنيا طهراً في تدبير الآخرة وقما بالمسك ولا يكاد يجمع بينهما
على التحقق الامن رشحهم الله لتهذيب الخلق كالآباء وبعض الحكمة اهـ اخـ . قوله (دية
العقل) أي دية كاملة وهي مائة من الاليل بالنسبة للبدوي وألف دينار أو ائـ عشر ألف
درهم المضري ودية الموضع تصف عشر الديـة الكاملـة . قوله (لأن عـلـ العـقـلـ عنـهـ الـخـ) ونقل
عـهـ أـيـضاـ أنه قال العـقلـ شـجـرـةـ فـيـ القـلـبـ وـأـغـصـانـهـ فـيـ الدـمـاغـ وهو كـفـولـ منـ قـالـ خـلـقـهـ فـيـ القـلـبـ
وـجـلـ نـورـهـ فـيـ الدـمـاغـ . قوله (لـاخـلـقـ اللهـ العـقـلـ اـخـ) بـهـ الـسـتـدـ الـرـاغـبـ عـلـ الـعـقـلـ جـوـهـ
قال ولو كان كما توهـهـ قـوـمـ آـهـ عـرـضـ لـاصـحـ آـنـ يـكـوـنـ أـوـلـ مـلـخـلـقـ لـاهـ مـحـالـ وجودـ شـيـءـ منـ
الـأـعـارـضـ قـبـلـ وـجـودـ جـوـهـ يـعـلـمـ آـهـ آـيـ لـأـنـ أـوـلـ الـحـدـيـثـ عـنـهـ أـوـلـ مـاـخـلـقـ الـعـقـلـ . قوله
(مـقـدـوـحـ فـيـ اـخـ) قـالـ السـيـوطـيـ فـيـ الـدـرـرـ الـمـشـتـرـةـ كـنـبـ مـوـضـعـ بـاـفـاقـ قـلـتـ تـابـعـ الزـرـكـشـيـ
فـيـ ذـلـكـ اـبـنـ تـيمـيـةـ وـقـدـ وـجـدـتـهـ أـصـلـاـ صـالـحـاـ أـخـرـجـهـ عـدـاقـبـنـ أـخـدـ فـيـ زـوـانـدـ الرـهـدـ قـالـ حـدـثـنا
عـلـيـ بنـ مـسـلـمـ حـدـثـاـ سـيـارـ حـدـثـاـ جـفـرـ حـدـثـاـ مـالـكـ بـنـ حـسـنـ يـرـفـهـ لـاخـلـقـ اللهـ العـقـلـ
اـخـ وـهـذاـ مـرـسـلـ جـيدـ الـإـسـنـادـ وـهـ فـيـ مـعـجمـ الطـبـارـيـ الـأـوـسـطـ مـوـصـلـاـ مـنـ حـدـيـثـ آـيـ اـمـامـةـ
وـمـنـ حـدـيـثـ آـيـ هـرـيـةـ بـاـسـتـادـ ضـعـيفـينـ آـهـ لـكـنـ قـالـ اـبـنـ حـسـنـ مـرـاسـلـ حـسـنـ لـأـيـعـتـجـ بـهـماـ
وـسـأـلـ صـاحـبـ الـأـبـرـيزـ شـيخـ عـنـهـ قـالـ لـمـ يـقـهـ الـتـيـ مـلـلـ أـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ وـجـزـ السـيـوطـيـ بـنـهـ

الحيوان بالحياة فكان ظهور القدرة والرحة فيه أجيلاً ثم ميز الأدبي عن سائر الحيوانات بالعقل الذي فضله به وبوجوده تم مصلحة الدارين له ولقد أحسن أبو الطيب اذ قال
 لولا العقول لكان أدنى ضيئم أدنى إلى شرف من الإنسان
 وقد تقدم قول القائل ما واهب الله لامرئ هبة اليتيم وقال الآخر
 وأفضل قسم الله للمرء عقله وليس من الأشياء شيء يقاربه
 اذا كمل الرجن للمرء عقله قد كملت أخلاقه وما ربه
 وقد أثني الله تعالى على ذوى العقول الكاملة وبشرهم فقال فيبشر عباده الذين يستمعون القول
 الى قوله أولوا الآليات وقال بعضهم العقل ثلاثة مراتب عقل التيز يشترك فيه الحيوان كله
 بل غير الناطق كالنحل والفرخ أقوى فيه ابتداء ذيئن ما يضره وما ينفعه أول خروجه من بطن أمه
 والأدبي لا يهدى أثر المزوج الا لصالحه الذي يزيد الى أن يصل لقائم المرء وتغير سائر الحيوانات
 لا يزيد أو يزيد يسيراً وعقل التكليف ولا يحصل غالباً الا بعد سن البلوغ وهو الذي يفرق
 بين الواجبات العقلية والعادلة والشرعية والمحاذير كذلك والمستعات كذلك وعقل التشرف
 وهو المتي لم يفتخرون العلوم والأسرار من لدن حكم خيره وهو من عمل عمال في الخد يশعن
 عمل عماله ورثه الله علم مالم يعلم وسأل ابن حتبيل ابن أبي الحواري أن يجددته بمحكمة سمعها من
 أستاذ الداراني فقال سمعته يقول اذا اعتقادت الفوس على ترك الائام جالت في الملوك

في اللال المصنوعة بوضعه . قوله (تم ميز الأدبي الخ) تقدم في كلام الراغب بعض ما ورد
 في المقل وبه صار الانسان خليفة الله في الأرض قال ابن غازى في الحصون في أخبار مكناة
 الزيتون ووسائل الشهير من الحكایات عن بعضهم أنه عرض له الشيطان بين فاس ومكناس فقال له
 أكلم الساج في جنة ولم تفلتوا ذات الجناح
 هنا وقد عرضت علينا . فكيف لو خلدت يا واقع
 أو قال ياقاً يا عبد المتنان ارجحلا بقوله

بالعقل فضلنا ربنا وسخر لنا الفلاح والرياح
 والموت والطير متاعنا واما علينا فيما من جناح

اه وعنه صل الله عليه وسلم لا دين لن لا لعقل له ولا يجبنكم إسلام امرئ حق تعرفوا عقده
 عقله . قوله (كالسلطة) بالسين المثلثة والخاء المجمعة من فوق تعلق على المذكر والاثني من

وعادت الى أحبابها بطرائف الحكمة من غير أن يؤدي اليها عالم علما قاما بن حبلى ثالثا وقد ثالثا
وقال ما سمعت في الاسلام بحكمة أحببالي منها ثم ذكر الحديث المذكور ثم قال ابن أبي الموارى
صدق وصدق شيخك وفي الخلية عن علي مرفوعا من زهد في الدنيا عليه الله بلا تعلم وهذا
بلاهداية وجعله بصيرا وكشف عنه القمي وأخرج رزين عن ابن عباس رفعه من أخلاقه
أربعين صباحا ظهرت بناتيحة الحكمة من قلبه على لسانه والبلوغ لغة الوصول وشرعا قال المازري
قرة تحدث في الشخص يخرج بها من الفضولية الى الرجولية وهي خفية لا يكاد يطلع عليها فجعل

غير الآدمي صاغة يولد والجمع سخال وتحمّل أيضاً على سخال كثرة وتغير اهتمام الصباح . قوله (الحال
الرجولية) قال مج لو قال الى غيرها لكن احسن ليشمل الاشي قال (ز) ظاهر أنها لا تتصف
بالرجولية لاعتبار ما اشتهر عند العوام ولذا قال أحسن فلا ينافي قول الصحاح الرجل خلاف المرأة
ويقال المرأة وجلتو يقال كانت عائشة رضي الله عنها حسنة الرأي وقال ابن الأثير في الخبر أنه لمن
للتزلجلات من النساء اللاتي يتشبهن بالرجال فزرين فأماق العلم والرأي فمحمود ويقال امرأ فرجطة اذا
تشبه بالرجال في الرأي والمرة اه قالين الصواب اسقاط هذه المسودة لأن كلام الصحاح وابن
الأثير انت ينفي وصفها بالرجولية اذا اتصفت بأوصاف الرجال لأن مجرد بلوغها مبالغ النساء
يسري رجولية كما يوهه وده على (عج) اه قال أروعي ماذكره بين واضح بالنسبة لكلام ابن
الأثير وأما كلام الصحاح فالتأذير منه مانعه (ز) إلا أنه أسقط منه شيئاً لأنه زاد بعد قوله
(ويقال المرأة أخ) قال الشاعر

مزقا ثوب فاتهم لم يالوا حرمة الرجل

فاستشهاده بالبيت يدل لما قاله (ز) ولا ينافي . قوله بعد وقد كانت في وف (ق) الرجل
المعروف ثم قال وهي رحلة وترجلت صارت كالرجل اه وقال الأزهري والرجل والرحلة والغلام
والفلامه اه وحاصل كلامه أن كلام ابن الأثير شاهد لها قاله يناني وكلام الصحاح شاهد لها
قاله (ز) لكن الاصف أن أول كلام الصحاح باعتبار عمومه شاهد لها قاله (ز) وأنكره شاهد
لها قاله يناني ولم يقل أروعي أن يناني فهم كلام أهل اللغة على غير وجهه كما قيل ولذا نقلت كلامه
وقوله وفي (ق) في لكن قال عصبيه استعمال الرجل قليل بل أنكره ابناء الفقير وحملوا ما ورد
منه على الشذوذ أو المعاشر كما أوضحته في شرح نظم الفصيح اه ونقله (ط) ولم يذكر الرجل في
المصباح ولا في المختار ولا في الأساس وأما قول الأزهري والرجل فقد حمله بعض حواشيه

الشارع فاعلامات تدل عليها فيعرف البلوغ في الآتي (بدم) خرج بنفسه من قبل من تحمل عادة واندفعة وهو الحميس وتصدق فيه ان تكون ريبة (أو حل) ابن ثاجي يعني عنه الاختلام لانه لا يكون الا بعد الازال من المرأة فلت لا يعني لانها قد لا تحس بالازال فلذا علمت بالحل استدل به على البلوغ وان لم تعلم استلزم للارتفاع ولا تصدق في الحال ان لم يكن ظاهرا او يتضرر حتى يظهر (أو) يعرف في الذكر والآثني معا (عن) أي يخرج حلق نوم أو يقطل وعبر بالاختلام جرياً على الغالب في ابتداء البلوغ واحساس الآثني باقفاله في اليقظة كاف ومثله الذي نص عليه الشافية ابن شاس وثبت الاختلام بقوله ان امكان واممارضه ريبة (أو بابات الشر)

في الوسط والمزاد الحشين لازرubb ابن العرقى يثبت بنظر مرآة تسامت محل الآيات ابن عرفة أنكر عليه بأنه نظر إلى الموردة وفي المختصر وصدق أن لم يرب والمعتمد أن الآيات علامات مطلقاً وقيل الباقي حقه تعالى كأن المختصر وطريقة ابن رشد عكسها وهو أنه علامة في حقه تعالى اتفاقاً والخلاف في غيره (أو بثبات عشرة) يكسر الثوب من ثمان مع حذف الياء فبقيت الكسرة دليلاً عليها وهي كسرة أعراب بعد حذف الياء نسياً منها واضافته إلى عشرة على لغة من يضيف أول جزء أي العدد المركب إلى ثانية كما حكم المكوفيون وعلى أنها حذفت نسياً قوله يضعف لكنه مبيناً على فتح الثوب كقول الأعشى

ولقد شربت ثمانين وثمانين وأربعين

ومقتضى الفاظ أن يقول الناظم بثانية عشر (حولاً) لأن المددود مذكر وحكم العدد المركب أن العشرة تجري على القياس التيف الذي قبلها من الثلاثة إلى التسعة تجري على عكس القياس ولكن راعي في المحول معنى الستة فصار موتاناً تأولاً وقوله بثبات عشرة يتصل بقوله (ظاهر) وفاعل

قوله (في الوسط) أي العادة لا الإبط أو الوجه لأنه يتأخر عن البلوغ . قوله (تسامت الح) أي بأن يكشف عورته ويستبره الناظر فينظر إلى المرأة قوله أنكر عليه الح أنكره ابن عبدالسلام الشافعى وابن القطنان وقال ابن الحاجب أنه غريب قال في ضريح ولو قيل لحسن على التوب مابدأ له . قوله (وصدق) أي الصي فشأن البلوغ أن لم يرب أي يشك في شأنه فإن ارتقى فيه لم يصدق . قوله (والمنتداً الآيات الح) هذه طرفة الملازري وهي المشهورة كما في ضريح ونصه المشهور أن الآيات علامات قاله الملازري وغيره ودليله حديث بين قريطة حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم انظروا إلى ماتزره فأنا جرأت عليه المواسى فأضربوا عنقه ولذلك في كتاب الفتن أنه ليس علاماً على البلوغ وبحوه لابن القاسم في كتاب القطع وجعل في المقدمات هذا الخلاف فيما بينه وبين الأدعية قال وأما فيما بينه وبين الله تعالى فلا خلاف أنه ليس بعلامة أنه تغلب بين وهو أحسن من كلامه في المختصر وأوضح . قوله (مطلقاً) أي في حق الله تعالى وفي حق الآدمي وقيل الباقي حقه تعالى أي قليس بعلامة قال أرهوف معنى هذا القول أنه إذا ترك شيئاً ما يجب على البالغ فلا شيء عليه فيما بينه وبين الله تعالى وإن كان يؤخذ به في الظاهر إذا أطلع عليه الله وقوله وطريقة ابن رشد أي في المقدمات كما من . قوله (مع حذف الياء) أي لأن أصله ثبات بالباء وذلك فحصاً لأنها مفتوحة في ثانية كما قاله السبيل في

ظهر ضمير مستتر عائد الى البُلوغ والجملة معطوفة على متعلق الجار والخبر ورد من قوله بدم الذي هو في وضع الحال من البُلوغ والتقدير مع البُلوغ في حال كونه قد استقر بدم أو ظهر بثمان عشرة سنة وهل للرَّاد الدخول في السنة التاسعة عشر أو تماها قرولاً وقيل خمس عشرة سنة وزيد في العلامات تبيّن رائحة الابطين وفرق الأربنة وغلوظ الصوت وإن يبني خطيب وبدار الرقة حتى يجتمع طرفاً ويسك متنه الذاكرة بالأسنان ويسلك في الرأس فإن دخل منه فقد حصل البُلوغ والقلادة ويرى فالختى المشكّل جميع العلامات اختياراً وخرج بشرط البُلوغ الصي عن أن يكون مكلفاً فانصر التكليف بالزَّام ما فيه كلفة من فعل أو ترك وهو الأصح لبيان شرط البُلوغ أن يكون الصي يخاطب ندباً وإن فسر بطلب ما فيه كلفة كان شرط البُلوغ متفقاً أن

الروض وأسكنها كافية كرب ثم حذفت الياء وبقيت الكسرة دليلاً عليها في كرت بذلة الكلمة ليست بآراب ولا بناء وعشرة مبین على الفتح . قوله (وهي كسرة الح) هنا وجه ثان وعليه فالجزآن معربان بخلافه على الوجه الأول وقوله كاحكم الح ومن قول الشاعر

كُلُّ مِنْ عَنَّاهُ وَشَقُوْهُ بَنْ ثَمَانِ عَشَرَ لَحْيَه

بغير عشرة مونة وقوله وعلى أنها الح هنا وجه ثالث وعليه التصر للمرء المراكشي فالجزآن مبيناً على الفتح وقوله كقول الشاعر الشاهد في قوله وعُنْان عشرة وبخوب ما شرب أربعون قوله (وزيد في العلامات الح) وفعلم ذلك بعضهم بقوله

رائحة الابط وفرق الأربنة وغلوظ الصوت وخطيب الرقة

قوله (وخرج بشرط البُلوغ الصي الح) هو وإن كان غير مكلف لكنه يضمن ما أتفق في ماله (خ) وضمن ما أقصد إن لم يؤمن عليه . قوله (بالزَّام الح) تقدم أن هذا هو المشهور عند الأصوليين والثاني للبلقاني فالتدوب والمكره غير مكلف بهما على الأول وأما على الثاني فكلاه بما قال في جمع المجموع وفي كون التدوب مأموراً به خلاف الأصح ليس مكلفاً به وكذا المباح ومن ثم كان التكليف الزَّام ما فيه كلفة لا لطلبه خلاف القاضي ابن القمي عن الإمام في البرهان أن الحال لفظ آيل إلى المناقشة في المبارزة . قوله (لم يناف الح) أي لأن التدوب وكذا المكره لا الزَّام فيها يخاطب الصي بفعل التدوب وترك المكره وإن كان ليس بمكلف . قوله (وإن فسر بطلب الح) أي لأن الطلب يهم الأحكام الأربنة ماعدا الإباحة

يغاطب نبياً وقد اختلف في ذلك وعليه اختلافهم في حديث مروا أولاً ذكر بالصلة وهم آباء سبع وأخرين ذر علامة وفروا بينهم في المذاجع هل الأمر بالأمر بالشيء أم بذلك الشيء فيكون الصيام غاطبين من قبل الشارع وليس أمراً به فيكون أولياً لهم فقط غاطبين من الشارع بحملهم على الصلاة وترى لهم عليهم أوصيهم فاتحمن الدابة وتضرب للصلاح وتصوب ابن رشد أول المقدمات أن الصيام الذي يعقل القرية يغاطب من الشارع نبياً بالطاعة كالصلة

وقوله (وقد اختلف الح) يعني هل الصيام يغاطب بغير المحرم والمكروه أم لا وبين ذلك على قسم التكليف والراجح عند المالكية أنه يغاطب قال الشنكري في فلم جم الجماع

قد كلف الصيام على الذي انتهى بغير ما وجب والمحرم

وهو الراتم الذي يشق أو طلب له بكل خلق

لكنه ليس يفيد فرعاً فلا تضيق تفقد بفرع درعاً

وأشار باليت الأخير إلى مقالة أبو إسحاق الشاطئي أن هذه المسألة خارجة عن أصول الفقه لا يعنينا فيها فقهه وليس علينا عليه وتقديره أيضاً كلام الإمام في البرهان. قوله (مراوا أولادكم الح) هذا حديث مشهور ثابت في السنن. وقوله (وهل الأمر الح) الأول وإن كان مقابل الأصح عند السبكى قال البناى هو مذهبنا عشر المالكية أم وهو الذي صوره ابن رشد في البيان والمقدمات كاف (ش) ونفس المقدمات ولصونها دون البلوغ حالاً لا يقل فيها معنى القربة وحال يعقل فيها ذلك فاما الأولى فهو فيها كالبهيمة والمحنون ليس يغاطب وأما الثانية فاختلاف هل هو فيها متذوب إلى الطاعة كالصلة والصيام والوصية عند الموت فقيل نعم وقيل ليس متذوب إلى شيء ووليه هو الغاطب بتعلمه وتدريسه والمأجر على ذلك والصواب عندي أنها جائماً متذوباً إلى ذلك مأجوران عليه قال صلى الله عليه وسلم للمرأة التي أخذت ببعضي الصبي ورفته الجمعة عليه وقال لها هذا حرج يا رسول الله قال نعم والله أجر أم الح ونحوه للقرافي في كتابه البراء في أحكام المواقف قال إن البلوغ إنما شرط في التكليف بالواجب والمحرم لاف الخطاب بالندب والكرامة والإباحة وهو وليه متذوب إلى الفعل مأجوران فالزلة التجasse مثلًا يغاطب بها على جهة الندب أم الح وظاهر قوله أن البلوغ إنما هو الح أنه لا يكتفى إلى البناء الذي ذكره (ش) وغيره قال المحلى وقد قررته على أن غير الغاطب مأمور بذلك الشيء كما في حديث الصحيحين أن ابن عمر طلق زوجته وهي حائض ذكر

والصوم والوصية عند الموت ويكتب له الحسانات ولا تكتب عليه السیات لحديث رفع القلم عن ثلاثة قد ذكر منهم الصی حی يحتمل وصح عیاض أنهم غير مخاطبين من الشارع أصلًا قال ولا يبعد مع ذلك أن يتفضل الله عليهم بادخار ثواب ما عملوه من القرب وجزم محل بأنهم غير مخاطبين من الشارع مع كونهم مثابین قال وصح عبادة الصی كصلحة وصومه المثاب عليهما ليس لأنها مأمور بها كالبالغ بل يعتادها فلا يترکها إن شاء الله ذلك انه ومنهم من جرم بأن لاتواب للصی وعليه فقبل ثواب عبادته لا يرجوه فقبل على السواه وقبل للأم الثناء وخرج الجنون

عمر ذلك النبي صل الله عليه وسلم فقال مره فليراجعاها إن القرنة قوله فليراجعاها لأنها أمر للثواب . قوله (والصوم الح) نحو المحل كأنه وهو رواية أشبـ والمشهور أنه لا يخاطبه قال (م) في (ك) عند قول علم والعقل في أوله شرط الوجوب مانعه ولا تشطط البلوغ لا يجوز بالصوم غير البالغ اذا كان يطبقه على المشهور لأنه مرة في السنة وهو امساك فقط بخلاف الصلاة فيؤمر بها لتكررها وكتلة أحكامها وروى أشبـ أنه يؤمر به بالصلة . قوله (ومنهم من جرم الح) حاصل كلامه أنه اختلف في غير البالغ الذي يعقل القرنة هل هو مخاطب من الشارع بغير الواجب والحرام أو ليس بمخاطب قوله وهذا الخلاف معنى على تفسير التكليف فإن فسر بالازام ما فيه كفارة كان مخاطباً لأن المتذوب والمكره لا إلزم فيما فلا ينافي في الخطاب بها اشتراط التكليف وعليه فكتبه له الحسانات ولا تكتب عليه السیات لحديث المذكور وإن فسر بطلب ما فيه كفارة فلا يكون مخاطباً لأن الطلب يشمل الأحكام الازمة وعليه فإن فعل بعض الطاعات فهل يثاب عليه أم لا لقوله ذهب عیاض وال محل إلى الأول إلا إن عیاضاً لم يجزم به محل جرم به وذهب ببعضهم إلى الثاني وعليه ثواب عبادته لا يرجوه قبل على السواه وقبل للأم الثناء وتقدم أن الراجح تفسير التكليف بالازام وهو موافق الراجح أيضاً عند الفقهاء سبعة المالكيـة من أن الصی مخاطب بالطاعة على جهة التدبـ . قوله (المجنون الح) لكن اذا اختلف مال الغیر يتوارد من ماله وكذا إذا جئ على الغیر ووجب فيها أقل من ذلك الديمة فإن وجب فيها الثالث فأكثر فعل المائة ولا يقضى ما فيه من الصلوات ويقضى الصوم قال مالك في المدونة من بلغ وهو مجنون مطبق فكتـ سنتين ثم أفاق فليقضى صوم تلك السنتين ولا يقضى الصلاة كالمحاضـ اد عـه (م) في (ك) ثم ذكر عن ابن الحاج تفصيلاً فانظرـ . قوله

والمغنى عليه والنائم والسكنان الطافح ولو بغيره وما يلزم من المخارات والحدود والمشق والطلاق على القول بأذروهم إلسا لهم من باب ترتيب الأسباب على مسيئاتها بمعنى خطاب الوضع وأما التكليف فلا يتعلق به حتى يزول عنه السكر لكن يقيت عليه شروط آخر الأول اتفاء الإجلاء فالملجأ وهو من لامتدحه له عالجوا الله كالملاع من شاهق على شخص يقتله ولا متدحه

(الظافح) قال في المختار طلخ الاتهام اهتلاً حق يفيض وباهي خضم وطلخ السكران فهو طلخ إذا ملاً الشراب أهليه ولمل مراد (ش) الذي معه ضرب من التغير بدليل ما يده وأما الظافح الذي لا يعرف الأرض من السهلة ولا الرجل من المرأة فهو كالجنون إلا في الصلاة فقضيتها . قوله (وما يلزمك من الحدود أهليه) هنا في السكران الذي معه ضرب من التغير وقد نظر ابن عاشور ما يلزمك وما لا يلزمك بقوله

لابلزم السكران اقرار عقود يل ماجنا عنق طلاق وحدود

له على الواقع عليه القاتل يمتنع على الصواب تكليفه بالملجأ إليه أو تبرئه لعدم قدرته على ذلك لأن الملجأ إليه واجب الواقع وتفيذه منع الواقع ولاقدرة على واجب ومنع الثاني انتفاء التغففة بالغافل على الشيء أى الساهي عنه أو الذي لم يتقدم له به شعور أصلًا يمتنع على الصواب تكليفه لأن مقتضى التكليف بالشيء الإتيان به امثلاً أو ذلك يتوقف على المثل به وبالتكليف به والغافل لا يعلم ذلك فيمتنع تكليفه وإن واجب عليه بعد زوال غفلته حينها ماؤلقه من المال وقضاء ما فيه من الصلوات لوجود سببها وقيل يجوز تكليف الملجأ والغافل بناء على جواز التكليف بما لا يطاق كحمل الواحد الصخرة النظيرية ورد بأن فائدة التكليف بما لا يطاق من الاختبار هل يأخذ في المقدمة متنبيه هنا يوم يقع تكليفها فلما الثالث عدم الامر فالذكره

جرت على غير من هي له إذ فاعل يفته هو للائق لم يجز التضليل جريا على منهك الكوفيين لا من ليس . قوله (القاتل) صفة للواقع وضمير له الشخص وقوله (واجب الواقع) أى علة وكذا . قوله (متنع الواقع) وقوله (ولاقدرة الح) أى لامتناع لامتها من التكfen من الفعل والترك لأن القدرة صفة بها يتمكن منها والتken منها متوقف على وجوب الواقع وعنته . قوله (أى الساهي) أى وكذا النائم . وقوله (امثال) امثال من مثل يوزن ضرب إذا قام واتصب فعنده القيام والاتصاب للأمور به وذلك لا يتصور بدون قصد طاعة الأمر . قوله (لوجود سببها الح) قد يتوجه منه أن وجوب قضاها الصلاة من قبل خطاب الوضع وليس كذلك وأجيب بأن هناك شيئاً أحدهما اشتغال ذاته بالصلاة وهو حاصل مع التغففة وهذا من قبل خطاب الوضع وهو المشار إليه بقوله لوجود الح والثاني وجوب الفعل للصلة قضاها وهو حاصل بعد زوال التغففة وهو من قبل خطاب التكليف وهو المشار إليه بقوله وإن واجب عليه الح وكذا يقال في الافتلاف فإن اشتغال ذاته بالبدل يثبت له حال التغففة وهو من قبل خطاب الوضع وجوب أداء البدل إنما يكون بعد زوال التغففة وهو من قبل خطاب التكليف . قوله (وأقبل يجوز تكليف الح) هذا مقابل متصدر بالسبكي وقوله (بناء على الح) أصله المحالاته كاجماع بين المذهبين وأن مقتضى كلامه أن تكليف الغافل والملجأ ليس منه وفيه نظر لأن العلاقة هي القدرة بما لا يطاق هو مما لا يتعلق به القدرة الماديات سواء امتنع لنفس مفهومه وهو الحال الذي أنه كالجائع بين المذهبين أو امتنع لنفس مفهومه وهو الحال لنفسه كلث الأجرام وأي الفائدة المذكورة لجواز التكليف بالحال وهي

وهو من لامدو حملة عما أكره عليه الابصار على ما أكره به عليه يمتنع على الصحيح تكليفه الاختبار هل يأخذ في الاسباب جارية في تكليف الملاجأ فما ذكره (ش) من رد تكليف الملاجأ لاتفاقها فيه مردود وبأن ما ماضى عليه (ص) هنا من امتناع تكليف الملاجأ مناف لما يأتي له من جواز التكليف بالحال مطلقاً له وسائل العيادي دفع اعتراضه على عاده ورده العطار بما يعلم بالوقوف عليه وقول الفقائق جارية في تكليف الملاجأ يعني بأن يضع الملاجء بدلاً على صدره يريد أن يدفع نفسه عن الواقع على ذلك الشخص قلت وهذا مع ما بعده أنها يتصور أن بي معه شعور يدركه بهذا المدى والنحاذ عدم يقائه في ذلك الوقت الضيق وكمال المهمة والحقيقة فيجتمع في حق هذان الملاجء والاجلاء والاكراء والتفقد فتأمل ورأني عن ابن الحاجب أنه يمتنع تكليف من بلغ إلى هذا الحال وقال ابن جزى في تفسير قوله تعالى ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به أن ما لا يطاق أنواع أربعة الأولى عقلٌ عرضٌ كتكليف الإيمان لمن علم الله أنه لا يؤمن فهذا جائز واتّبع باتفاق الثنائي على كاظمiran في الموارد الثالثة عقلٌ وعادي كالمجمع بين الصدرين فهذا وان وقع الخلاف في جواز التكليف بما لا يتحقق على عدم وقوعه الرابع تكليف ما ياشق ويصعب فهذا جائز اتفاً وقد كلّفه الله من تقدم من الأمم ورفعه عن هذه الأمة له وظاهر كلام الغلي الذي عند (ش) في تقرير عدم تكليف الملاجأ أنه من قبل القسم الثالث واته أعلم قوله (متنع على الصحيح تكليفه) أي عقلاً وأصل هذه العبارة للحل قال الكل وال فيه أمران الأول أن دعوى الخلاف في تكليف المكره بنفيض ما أكره عليه مبنية على مقدح حكم أمم الحرميين وغيره الاتفاق على جواز تكليف المكره يترك ما أكره عليه الثاني قوله ولا يمكن الاتيان معه بالنقضي يقتضي أن موضوع انتزاع تعلق التكليف ب فعل المكلف حال المباشرة مع أن الخلاف في المسألة مع المترتبة وهو فاللون بالقطع التكليف حال المباشرة مطلقاً من غير فرقين فعل المكره وغيره فلا ينافي لشخص فعل المكره وقد وافقهم أمم الحرميين على انتزاع التكليف حال المباشرة مع أنه قاتل بتكليف المكره وذلك يقتضي أن موضوع النزاع غير ماذكر وهو أن الفعل الذي أكره عليه قبل صدوره لداع الأكراء هل يجوز عقلاً تعلق التكليف به وعنهما يظهر ثبوت الخلاف بين الفريقين وإن التحقيق مع الثنائي خلاة للشارح في الأمرين وستنهي في مسألة لا تكليف إلا بفعل على ما يتضمن به هنا أنه قال العلامة العطار بباب عن الأول بما في ساختة شيخ الإسلام حيث قال . قوله

بالمكره عليه أو بنيته لأن الفعل للأكراء لا يحصل منه الامتثال ولأن التقيض لا يمكن أن يتحقق به مع الفعل وقيل يجوز بالمكره بأن ينوي فعله لداعي الشرع للأكراء وبنيته بل يصر

(أو بنيتها الح) لا يعارض حكایة امام الحرمین وغيره الاجماع على تكليف المكره بتفعيل الفعل في صورته لأن المكره عول على التكليف به من حيث الآثار لا من حيث الاكراء وهو مني قول (ص) وأئم الفتاوى والجواب عن الثاقب ان تخصيص المكره بالذكر لو ضرر الخلاف فيه لا الاختصاص فعل المكره حال للبشرة بهذا الخلاف وقد جرت مادتهم بأنهم يعرضون النزاع في بعض الجرائم لا يضاحي التصوير وان كان الحكم عاماً عليه يعطى الاعراض من اصله ملائقي من ان هذا القول بعض المعتقد للفتاوى بأن التكليف أنها يتعلق حال البشرة لأنها حال القدرة وان ينفي تقدمة المكره حتى في تلك الحالة فالخصوص بالمكره لا يغادر عليه انه يخود للباقي وقال الفزالي سبب الخلاف في تكليف المكره الاشتراك الواقع في مسامه فمن اطلق المكره على المضطرب الذي لاقدرة له ولا يمكن في حقه فالجزء غير مكلف ومن اطلاق على من تحرك دواعيم من خارج قال هو مكلف وقال الا ياري في الاول هو غير مكلف لا يفعل بأمر ولا يترك منه عنه اما عقلاء عند قوم اماشر ما عدنا وفي الثاقب منعي الحق تكليفة ومنع المعاذلة التكليف على وجه الاكراء او جواز التكليف على خلاف الاكراء يعني انهم اجازوا ان يكره على فعل المتبني عنه ومنعوان يكره على فعل العبادة بتلك صريح امام الحرمین عنهم وفي المتبني لابن الحاجب اختلاف في المكره والختاراه اذا بلغ الاكراء الحد ينتهي الاختيار معدلاً بغير تكليفه انه من احله لو قوله (وقيل يجوز بالمكره الح) اي يجوز عقلاء تكليف المكره بالفعل المكره عليه قبل التلبس به مع استمرار التكليف حال الفعل على ما هو اصل الاشارة وقوله بأن ينوي اى كره على اداء الركعة فتوها عند اخراجها منه قوله (وبنيته) عطف على قوله بالمكره اي ايتها التكليف بتفعيل الفعل المكره عليه بأن يصر بالخلاف قال الشريبي في تقريره ما نصفيه انه عارج عن حل النزاع لأن اناساً قاتلوا اهالي الفاعل للأكراء غير مكلف بالتفقير وعلمون ان التفاصي لابد فيه من من وحدة زمان الفعلين فلابد ان يكون المراد أن المكره من حيث انه ملاحظ فعله للأكراء غير مكلف بتفعيل ذلك الفعل الواقع لثلاثة اجمع بين التقييين الاتي الى قول الشارح في توجيه الاول ولا يمكن الاتيان ببنيته مدعوماً من توجيه هذا القول في هذه المسألة ايضاً انه فرض كلامه في غير المكره المكلف بالتفقير الذي فرض الاول كلامه فيه والتحقيق مع الاول بأن فرض كلامه فيه هو للمكره الذي يقال فيه انه

على ما أكرهه وإن لم يكلفه الشرع الصبر عليه وعلى كل من لم يقع تكليفه الرابع بلوغ الدعوة وأسقطه الناظم لعدم الحاجة إليه لأن دعوته صلى الله عليه وسلم بلغت أقصى البلاد فانقلب مازده من الشروط الثلاثة فقل هنا إنما انتقام من وانع فلت انتقام المانع شرط عند الفقيه أذلا يعبرون في الشرط كونه وجوداً بخلاف أهل الأصول ولما فرغ من مقدمة علم العقائد شرع في مقدمه متوجه بالكتاب وهو الأصل مصدر كل الكتاب وهذه الماده تدل على الجم والضم

لما يكتب بالتفصي وهو الواقع منه القول للأكره انه وقد اشار الحليل إلى أن الخلاف في تكليف المكره لغفل وبمحضه في ذلك الكلام في المسألة طوبل الذيل لكن لما كان موضوع الخلاف إنما هو في الجواز العقلي وما الواقع فلا قائل به كان تطويل الكلام فيها كالملبس والله أعلم قوله (الرابع بلوغ الدعوة أخ) اشتمل كلامه على امررين الأول بلوغ الدعوه شرط في العقائد وهو الصحيح خلافاً لمن قال يكتفى باشتراط المقل لا دراك وجوب المرفه وإن لم تبلغه الدعوه وعلى هذا القول فهل يكتفى بلوغ دعوه أبي نبي كان ولو سيدنا آدم عليه السلام لأن التوجيه ليس أمراً خاصاً بأمة معينة وهو ما ذهب عليه (ش) عند قول ظم اليمان جزم الخطأ بما لابن عطية وأيده الحشيش هناك أو لا بد من دعوه الرسول الذي أرسليه وهو ما ذهب عليه (ش) هنا قال اليجورى على الجوهرة والتحقيق لا نقله المجرى عن الباقي في شرح مسلم خلافاً للنحوى إن لا بد من بلوغ دعوه الرسول الذي أرسليه انه وقال الملاحة العطارة عند قول السبك ولا حكم قبل الشرع عقب كلام الحلبى الذى عدجس ماتصوهوهذا صريح في ثبوت تكليف كل أحد بالإيمان وبعد وجود دعوه أحد من الرسل وإن لم يكن رسولاً ليه وفي تعذيب أهل الفترة بترك الإيمان والتوجيه وهو ما اعتمد النحوى قال من مات من أهل الفترة قعلى ما كانت عليه العرب من عبادة الآوثان فهو في النار وليس في هذا مذاخر تقبل بلوغ الدعوه لأنهم بعلتهم دعوه ابراهيم وغيره انه وبالغ بعضهم في اعتماده لكن الذى عليه الاشارة من أهل الكلام والأصول والشافعية من الفقهاء أن أهل الفترة لا يذبحون وقد ورد تعذيب جماعة منهم وأجيب بأن اصحابهم آحاد لاتعارض القطع بعد تعذيبهم وبأنه يجوز ان يكون ذلك الأمر يختص بحمله الله تعالى كما قيل في كفر الغلام الذى قتله الحضر ثم قال وقد فهم ما تقرر أن محل النزاع إنما هو بالنسبة لاحكام اليمان بخلاف الفروع فلا خلاف أنها لا تثبت إلا حق من بلنته دعوه من أرسليه على ما هو ظاهر ثم ما اتفق عليه الملل من الفروع هل هو بالإيمان فيجري فيه هذا النزاع فيه نظر ويمكن حمل كلام

للمصنف والشارح على القول الثاني بأن لا يراده حكم أصلياً أو فرعياً يتعلق بأحد قبل بعثة أحد من الرسل إليه وإن بعث إلى غيره أهـ الخ ونحوه العبادي والبناني وبه تعلم أن هذا الأمر الأول فيه خلاف وأأن (ش) ذهب هنا على أحد القولين تبعاً لرواية فلا اعتراف عليهمما والذى اتفق على الملل نظمه المجزاوى يقوله

قد أجمَّ الأئمَّا والرسُّل قاطِلةً على الدِّيَّة بالتوحُّد فِي المَلَك

وحفظ مال ونفس معها نب

الامر الثاني ما اشتمل عليه كلام (ش) بلوغ دعوة نبينا صل الفعلية وسلم لأقصى البلاد وهو صحيح باعتبار الغالب والتادر لاحكم له قال ابن عطية في قوله تعالى : وان من أمة إلخلاقها ثانية معنده أن دعوة الله قد سرت جميع المخلوقات وإن كان فيهم من لم تباشره النارة فهو من بلته لأن آدم بعث إلى بيته ثم لم تقطع النارة إلى وقت سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم والأية التي تضمن أن قريشا لم يأتهم ثانية تبرهن بيته مباشر وما ذكره التكلمون من فرض أصحاب الفترات ونحوهم فاما ذلك بالفرض لأنه موجود ألم تمثل أن في الأرض دعوة الله عبادة الله تعالى وقال أيضاً صاحب الفترة يفرض أنه آدم لم يطر اليه أنا ناقب ببشر سولا ولا دعي إلى دين وهو قليل الوجود حالاً أن يشد في أطراف الأرض البعيدة عن العمران انه وقتل الزر��شي في شرح المتأخر عن الشافعى أنه قال ماؤظن أحدنا إلا بلته الدعوة إلا أن يكون قوم من وراء النهر وقتل العميري عنه أيضاً أنه قال لم يرق أحد لم تمثل بلته الدعوة انه فطن من هذا أن الصواب أيضاً مع (ش) و(م) خلافاً للمعنى رسم الله الجمجم ولا يخالف هذا ما ذكره عن عياض والباقي لأن كل أميه على الفرض والتقدير كما مر عن ابن عطية بقوله كلام الآباء صريح فأن لم تمثل الدعوة تادر حيث قال ولا يبعد أن يكون في أطراف العمران أو بعض الجزر للنقطة من لم تمثل الدعوة وحكمهم أن لا يرجح عليهم انه (تبيهان) الفتنه بفتح القاء وسكنون المثانة ما بين الدين كابين توح وآدريس وما بين عيسى ونبينا صل الله عليهم أحجهن مأخذوا من التور وهو الفعلة لأنهم تركوا بالآرسنون ونقل الشعراني في اليوقيت والجواهر عن الحاتمي في الفتوحات أنه قسم أهل الفتنة إلى ثلاثة عشر قسمها وحكم كل ستة أقسام بالسعادة ولاريبة بالشقاوة وكثلاة بأهم في الشفاعة وقال واياك أن تحكم عليهم بحكم واحد من غير تفصيل فتحطلع طرق الصواب انظر المبحث الأربعين من اليوقيت والجواهر قال الشعراني فرحم الله الشيخ عي الدين ما أوسع املاعه فإن هذا التفسير

لم يحمد لنيره هـ قلت وكون حال أهل الفترة مختلف هو الذي يدل عليه بحث الأحاديث وبه يقع الجزع بينما قاله صلى الله عليه وسلم أخير بنجاة أقوام وأثنى عليهم كفس بن ساعدة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وأخرين بتعذيب قوم فلابد من احتياج إلى ما تكلفة علماء الظاهر رضي الله عنهم من الأجرة عن الأحاديث التي وردت في تعذيب بعضهم واتصالهم الثانى احتاج من قبلنجاة أهل الفترة بآيات أظهرها في المراد قوله تعالى وما كان مذنبين حتى نبعث رسولنا إلى الأصفهان في شرح الحصول الاستدلال بالآية أثما يتم إذا كان المقصود تحصيل غلة الظن في المسألة فإن كانت المسألة علية فلا يمكن إثباتها بالدلائل الفنية وسائل صاحب الإبريز شيخه سيدى عبد العزير ما المراد بالتعذيب النفي في الآية هل في الدنيا أو في الآخرة وهل بلوغ الدعوة شرط فيما لا يقتضبه الآية أو ليس بشرط كما دلت عليه أحاديث المعتوه ومن في معناه من لا يفهم الخطاب فإنه يمكن يوم القيمة باري يوم بدخولها فإن أطاع دخل الجنة وإن عصى دخل النار قال رضي الله عنه بلوغ الدعوة شرط في التعذيب الواقع في الدنيا ب نحو الحسـف والرجم وأخذ الصـحة قـالـنـي وـمـاـكـنـاـمـذـنـبـيـنـأـمـةـبـنـوـالـفـسـفـحـحـيـيـهـ رسـولـهـ وـقـوـمـ حـجـةـ اللهـ عـلـيـهـ وأـمـاـعـنـابـالـآـخـرـةـ فـلـاـيـتـوـقـ عـلـيـهـ بـعـثـةـ وـلـوـتـوـقـ عـلـيـهـ لـمـيـدـخـلـ أحدـ مـنـ يـأـجـجـ وـمـأـجـجـ التـارـيمـ أـنـهـ أـكـثـرـ مـنـ يـدـخـلـ جـهـنـمـ قـالـ صـاحـبـ الإـبـرـيزـ قـلـتـ لـهـ وـالـحـدـيـثـ الـذـيـ وـرـدـ أـنـهـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ ذـهـبـ الـهـمـ لـيـلـةـ الـاسـرـاءـ فـدـعـاـ إـلـىـ عـبـادـ اللهـ وـتـوـجـيـهـ قـاـبـرـاـ قـالـ رـضـيـ

لهـ عـنـهـ لـمـ يـكـنـ ذـلـكـ قـلـتـ وـكـذـاـ قـالـ المـفـاظـ مـنـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ أـنـ فـسـنـهـ تـوـحـيـدـ بـنـ أـبـيـ مـرـمـ

أـبـوـ عـصـمـةـ النـبـيـ الـجـامـعـ الـوضـعـ قـالـ أـبـنـ جـبـانـ أـنـ جـامـعـ لـكـلـ شـيـءـ الـاصـدـقـ أـهـلـ الـخـ

الـحـشـيـ أـنـ مـاـقـالـهـ الشـيـخـ طـرـيـقـ خـالـفـ فـيـاـ أـهـلـ الـظـاهـرـ صـرـحـهـ أـنـ لـمـ يـجـدـ مـنـ أـقـوـالـ الـفـسـرـيـنـ

وـالـعـلـمـاءـ مـاـيـوـاقـ كـلـامـ الشـيـخـ وـلـيـسـ كـذـلـكـ فـانـ مـنـ كـانـ مـنـ أـهـلـ الـكـشـفـ لـاـيـخـالـفـ قـوـلـهـ

جـمـيعـ أـقـوـالـ عـلـيـهـ الـظـاهـرـ وـقـدـ ذـكـرـ فـيـ الـإـبـرـيزـ فـغـيرـ مـاـمـوـضـ أـهـمـهاـ قـالـ الشـيـخـ

يـقـولـ فـيـ مـسـأـلـةـ الـأـ وـجـدـ مـاـيـوـاقـهـ مـنـ أـقـوـالـ الـعـلـمـاءـ وـقـدـ اـتـصـالـ فـيـ الـآـخـرـةـ عـلـىـ مـاـقـالـهـ الشـيـخـ

وـفـضـهـ وـمـاـمـسـهـ أـنـ نـتـذـبـ قـوـمـ عـذـابـ استـصـالـ فـيـ الـدـنـيـاـ الـأـبـدـ أـنـ نـرـسـلـ إـلـيـهـ رـسـوـلـ

يـلـزـمـهـ الـجـهـةـ وـأـصـلـهـ لـمـقـاتـلـ قـالـ المـعـنـيـ وـمـاـكـنـاـمـسـأـلـيـنـ فـيـ الـدـنـيـاـ اـتـصـالـ الـحـكـمـةـ

الـأـلـمـيـةـ حـقـ نـبـعـتـ رـسـوـلـ لـاقـائـةـ الـجـهـةـ وـذـكـرـ أـبـنـ جـرـيـ فـيـاـ قـوـلـيـ وـنـصـهـ

قـبـلـ هـذـاـ فـ حـكـمـ الـدـنـيـاـ أـيـ أـنـ اللهـ تـعـالـىـ لـأـيـكـ أـمـةـ الـأـ بـعـدـ الـاعـذـارـ الـهـاـ

ومن الكتبية ثم لستعمل المؤلفون فيها بجمع أشياء وسائل من نوع واحد فقال (كتاب) مباحث (أم) بقية (القواعد) التي في الإسلام عليها وهي كلتا الشهادة لأن الإقرار بها شرط شرعي لصحة بقية القواعد من الصلاة والصوم والزكوة والمحاجة لأن الأم شرط على نوجوه الدليل (وبيان ما الفطروت) اشتملت (عليه العقائد) الدينية تفصيلاً وحالاً وذراً ولا ماجب في حفظها تعالى ثم ما يجوز ثم ما يجب في حفظ رسالتها ثم ما يستحب ثم ما يحظر ثم اندرج ذلك كله تحت كلتا الشهادة فقال يجب تهذيل الأم لاختصاص أي يجب وجوباً عاصماً

بارسال الرسل وقيل عام في الدنيا والآخرة وبدل عليه قوله تعالى: كلما ألقى فيها فوج سالم خرتها ألم يأتك ذير الآية هُنَّ ذُكْرُ الْفَوْلِينَ أَيْضًا أبو حيان في البحر ونب ما قاله الشيخ للجمهور لكن ظاهر كلام الشيخ يرضي الله عنه في الكلام على تفضيل السمع على البصر كما يأن ان الآية عامة في الدنيا والآخرة لأن الله قال فلولم يكن سمع لما عرف رسول ولا مرسل ولا صاحب شريعة ويلزم أن لا يكون ثواب ولا عقاب لأنه لا ثواب ولا عقاب حتى يبعث الرسول لقوله تعالى وما كان مدعين الآية هُنَّ ويشهد لعموم الآية ظواهر من القرآن وآلة أعلم بنيه قال ظرم رحمه الله تعالى (كتاب أم القواعد الخ) هنا ترجمة من النثر نظير ما مر في قوله مقدمة في قال المطلب في شرح اختصار حكم تفصيل المصفات بالكتب والأبراب والفصوص تشيط النفس وبثها على المحفظ والتحصيل بما يحصل لها من السرور بالائم والابداء ومن ثم كان القرآن العظيم سروا وآلة أعلم وفي ذلك أيضًا تسهيل للراجحة او وقد أبدى السيد في مسمى الكتب والتراجم اختلالات سبعة وهي المعانى أو الألفاظ أو التقوش أو اثنين من الثلاثة وتحتها ثلاثة أيضًا الأول المعانى والألفاظ الثانى المعانى والثالث التقوش الثالث الألفاظ والتقوش والسابع بمجموع الثلاثة واحتقار منها الألفاظ المخصوصة من حيث دلالتها على المعانى المخصوصة وإنما اختار الألفاظ لأن المعانى الغالب فيها إن ادرأها كما متوقف على ادراك دوالها التي هي الألفاظ وأما التقوش فغير متيسرة لكل أحد ولا في كل وقت فلا يناسب أن يكون كل منها مدولاً ولا جزء مدلوه وإنما قال من حيث دلالتها على لأن الألفاظ وحدتها غير مقصودة بالذات وقد عدللت إن هذه الاختلالات من شخص واحد وليس بأقوال أو وصل هذه الاختلالات صب في حاشيته على الملوى عند قول السلم هذا تمام الفرض على إنى ثانية عشر حتى لا لكن قال بعض المشارق هو قطوبيل من غير طائل . قوله (مباحث الخ) جمع بحث اسم مكان البحث

باقه تمال ثلات عشرة صفة على ما ينصر عليه الناظم الأول (الوجود) قيل هو بديهي فلا حاجة إلى تعريفه وقيل تصور حقيقته عسير فلایعرف والقولان أيضًا في العدم والعلم والخبر

والبحث لغة التفتيش واصطلاحاً إثبات الموضع للحصول وذكر ظم لام القواعد ثلات مباحث الأول إنها تجمع هذه المقادير الثانى المضى على الاشتغال بها الثالث إنها شرط فيحقيقة القواعد وإنما قدرش معاً آخر في كلام ظم ليستقيم كلامه لأن ظاهره إنما ليست من القواعد وإنما هي أدوات اواصل الجواب أنها تأخذ في نفسها وأصل ملابقى من القواعد الخامس وقال ش عند قول ظم وهي الشهادتان شرط الباقيات انعد الشهادتين قاعدة من قواعد الاسلام باعتبار النطق بها للقدر وجعلها شرطاً صحة البوح باعتبار معناهما ه قوله هنا بما في المراد به ما يشمل الأمرين ه قال ظم (يجب له الوجود) المراد بالوجوب هنا عدم قبول الافتراض بخلاف قوله أول واجب فلاراد به الوجوب الشرعى وهو ما يثبت على فعله ويمقى على تركه قوله (على ما ينصر عليه) أي لأنه اقتصر على المهم المتفق عليه وأسقط مسواه كما يأتي لش فى الثانية عند قول ظم حتى واجبات وبدأ الناظم بالوجود لأنها كالأصل لما دعاه إذ لا يصلح الحكم بالقدم وما بعده الأبد ثبوته قوله (بديهي الحال) قال في الواقع وشرخها قبل تصويره بديهي فلا يجوز أن يعرف إلا تعرضاً لظلياً وقيل هو كسي فلا بد من تعريفه وقيل لا يتصور أصلاً لإدراة ولا كسباً والختار أنه بديهي والتفكير لدعاه فرقان الأولى تدعى أنه كسي تحتاج إلى معرفته والثانية تدعى أنه لا يتصور أصلاً وذكر حجج الفرق الثلاث ثم قال فمن قال هو كسي تعرف حقيقته ذكر فيها عبارات الأولى أن الوجود هو الثابت المعنون والمعدوم هو المتن الدين الثانية أنه المتنس إلى فاعل ومنفعل أي إلى حدث وقدم والمعدوم خلافه الثالثة ما يصح أن يعلم ويعبر عنه والمعدوم خلافه ويعلم من هذه العبارات تعريف الوجود فيقال فيه أنه ثبوت الدين أو ملابنه الشيء ينقسم إلى فاعل ومنفعل أو ملابه يصح أن يعلم الشيء ويعبر عنه وكلها تعرف بالمعنى أهالى قوله (فلا حاجة إلى تعريفه) كذا في الحال والمناسبة لما سر عن شرح الواقع أن يقال فلا ي يعرف أي تعرضاً حقيقة قال السعد في شرح المقاصد المعنى الواضح قد يعرف من حيث أنه مدلول لفظ دون لفظ فيعرف تعرضاً لظلياً يفيد فمه من ذلك اللفظ لا تصوره في نفسه ليكون دوراً وتعرضاً لشيء بنفسه وذلك كتعريفهم الوجود بالكون والثبوت والتحقق والشبيهة والحصول ونحو ذلك بالنسبة لأن لم يعرف معنى الوجود

في أربعة ذكرها ابن السبكي والحق في كل منها أنه نظر غير صير وعليه فاختلف في تحقيق معنى الوجود على أقوال ستة ذكرها بس في حواشى شرح الصغرى وختار المحقدين منها أهل معرفة

من حيث أنه مدلول هذه الألفاظ دون لفظ الوجود حتى لو انعكس انتكاس له انظر تسامي قوله (وقيل تصور حقيقته الح) قدم أن من قال أنه يذهب إلى فرقين وهذا القيل ظاهر في الفرقة الثانية وقوله والحق في كل منها ظاهر في الفرقة الأولى والمراد بالغير ما يحمل الصدق والكذب قوله (فاختلف في تحقيق الح) قال (ع) أعلم أنه ينبغي في مثل ذلك أن تكون بما هو عليه وما على نفسه تعالى من غير تعرض لكون وجود الشيء نفس حقيقته أو غيرها وكذا سائر الصفات هي لها على ما يعلمه فلا تقول هي هو أو هي غيره ولا الذات والصفات شيئاً ولا شيء واحد بل تكفي على القول ونسل على ذلك إلى افتراض عالم لا ينكر عليه ما ألم به الآيات والآيات بالصفات نحو ثاء على افتراض ونحو لاختصي ثاء عليه وقد عدى توادر الأصول أشياء من التكليف والخوض فيها لا يجيئ منها طلب كيفية صفات الله تعالى وهو فعل هي الذات أو غيرها لأنهم بأمر الشرع بهوسكت عنه الصحابة بل هم عن الموضوع فيه فيبني الآيات عنه وعلى اعتماد ابن البناء في مراسمه ويعاض في شبيهاته قال ابن البناء الواجب الإيمان بذلك على ما هو عليه وعلى ما يعلم لنفسه من غير تفصيل ولا لاعقل ولا حدس ولا يحتاج مع ذلك إلى فطر هذا ولكن لما كان مبني كلام الشيخ على منتهب النظر لم يكن بد من تحقيق مراده له . قوله (ذكرها بس الح) قال شيخنا الحشى يائياً أنه قبل أنه جوهر موجود يوجود هو نفسه فلا يقتضى وقيل عرض موجود يوجد هو نفسه وقيل أنه من الأحوال وهو اختيار وقيل هو اعتبار بعض فلا يتحقق له في الأعيان وقيل من المعقولات الثابتة فيكون معدوماً أيضاً وقيل من السلوب له الح وقال (د) بعد أن ذكر الخلاف فيه هل هو من المشترك القطلي أو من المشكك أو من التوأم ، مانعه ثم اختلف في معناه فقال الأشعري أنه عين الذات وقال الرازى أمر اعتباري وقال إمام الحرمين وبالاقلاقى حال وقالت المكرامية صفة معنى وقيل صفة سلية ويفسر بسلب المدح على الاطلاق له فأسقط كونه جوهرأ أو معرفةأ وهو الصواب لأنهما ليسا من قبيل تعرفه وذكر أفال الخمسة وقال السعد في شرح المقاصد يتعجب من اختلاف المقادير في أحوال الوجود مع اتفاقهم على أنه أعرف الأشياء والثالث من حال الشيء أن تتبع ذاته في الحال ، والخلاف فيما اختلفوا فيه جزئي ، أو كلي والمعنى الثاني الموجودات أفراد ومنها اختلفوا في أنه واجب

نفسية للذات والصفة النفسية لشيء هي الحال الازمة له مادام متتحقق في الخارج لامن أجل قيام معنى به كالتخيير للجرم واللوبيه للسوء والقيام بال فعل للعرض والتعلق بالمعلوم للعلم والحال عدم ليست موجودة في نفسها ولا مدعومة واحتزنا بقولنا لامن أجل قيام معنى به من الحال المعنوية ككون الذات عالة أو مرتدة أو قادرة فان ثبوت هذا الكون للذات معلم بقيام العلم أو الارادة أو القدرة بها كما يأتى تفصيفه بعد إن شاء الله تعالى عند متبها قيمان معنوية ونفسية

أو يمكن وهل هو عرض أوجوه أو ليس يوجد منها لا تهمها من أقسام الممكن الموجود وهو الحق وهل هو موجود أم لا قبل موجود بوجود نفسه وقيل ليس بوجوده ولا مدعوم بل بواسطة وهل هو مشترك أو متوافق أو مشكل أهـ الحـ كـثـرـ وـاـذـ تـأـمـلـ هـنـاـ وـجـدـتـ أـهـ اـخـتـلـفـ فـيـهـ مـنـ وـجـوـهـ زـائـدـ عـلـىـ تـماـرـيـفـهـ قـوـلـهـ (ـصـفـةـ نـفـسـيـةـ الـحـ)ـ إـنـ سـبـبـ لـلـنـفـسـ أـيـ الذـلـكـ مـلـازـمـهـ أـسـقـطـ بـعـلـافـ المـعـنـوـيـةـ فـإـنـ مـلـازـمـهـ لـلـعـانـ فـلـذـاـ نـسـبـتـ إـلـيـهـ وـقـوـلـهـ لـاشـ أـيـ سـوـاءـ كـانـ قـائـمـاـ بـنـفـسـهـ كـالـجـوـهـرـ أـوـقـائـمـاـ بـنـفـرـهـ كـالـعـرـضـ الـأـتـرـيـ أـنـ اللـونـ عـرـضـ قـائـمـ بـنـفـرـهـ وـهـ صـفـةـ نـفـسـيـةـ وـهـ قـيـامـ بـنـفـرـهـ وـلـاـ فـرـقـ بـيـنـ الصـفـةـ الـقـدـيـمـةـ وـالـحـادـثـةـ كـاـشـلـ الـذـلـكـ (ـشـ)ـ بـأـمـلـهـ لـاـيـقـالـ أـنـهـاـ حـقـيقـتـانـ خـلـفـتـانـ فـلـاجـمـعـانـ فـلـاجـمـعـانـ فـيـ تـعـرـفـ وـاحـدـ لـأـنـاـ قـوـلـ هـذـاـ إـذـ كـانـ حـدـاـ بـالـذـاـيـاتـ وـأـمـاـذـاـ كـانـ عـمـاـ كـانـ فـيـ جـوـزـ قـوـلـهـ (ـمـادـاـ الـحـ)ـ فـيـ إـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ الـأـمـرـ الـفـسـيـ لـاـيـخـلـفـ عـنـ الذـلـكـ وـلـذـاـ يـقـلـ أـنـ مـاـ بـذـلـكـ لـاـيـخـلـفـ وـلـاـيـخـلـفـ وـخـرـجـ بـهـذـاـ القـيـدـ المـعـنـوـيـ الـحـلـةـ كـعـالـيـةـ زـيـدـ فـيـهـاـوـانـ كـاتـ وـاجـةـ لـلـشـيـءـ لـكـنـ وـجـوـهـهـ يـدـوـامـ ذـلـكـ الشـيـءـ بـلـ يـدـوـامـ عـلـيـهـ وـهـ الـعـلـمـ فـإـنـ أـنـدـمـ قـيـامـ بـذـلـكـ التـعـدـمـ وـلـوـ كـاتـ الذـاتـ بـبـاتـيـةـ قـوـلـهـ (ـلـامـ أـجلـ شـيـءـ)ـ هـوـ بـعـنـيـ قـوـلـ (ـسـيـ)ـ غـيرـ مـعـلـقـ بـعـلـقـوـ إـسـاعـدـلـهـ لـأـنـهـ دـيـرـادـ بـالـعـلـلـ التـأـثـيرـ فـيـ الـمـعـلـوـمـ وـهـ خـلـاقـ مـذـهـبـ أـهـلـ السـنـةـ وـأـجـبـ بـأـنـ المرـادـ بـالـتـعـلـيلـ التـلـازـمـ وـقـدـ اـرـتـكـ (ـشـ)ـ عـبـارـةـ سـيـ عـنـ قولـ ظـمـ وـاجـبـاتـ قـوـلـ (ـكـالـخـيـرـ الـعـرـمـ)ـ الـمـرـادـ بـالـجـرـمـ مـاـقـيـنـفـسـهـ سـوـاءـ كـانـ جـسـماـ أـوجـوـهـرـ فـرـداـ وـالـمـرـادـ بـالـخـيـرـ أـنـذـ قـدـرـ ذـاهـهـ مـنـ الفـرـاغـ قـالـخـيـرـ صـفـةـ ذاتـيـةـ لـلـجـرـمـ لـاـ يـقـبـلـ الـإـنـكـاكـ عـنـهـ فـيـ الـخـارـجـ مـادـاـمـ الـجـرـمـ مـوـجـودـاـ وـكـذـاـ يـقـالـغـيـاـ بـعـدـ قـوـلـهـ (ـلـيـسـ بـمـوـجـودـةـ)ـ أـيـ فـيـ الـخـارـجـ بـعـثـ يـكـنـ رـقـيـهـ كـالـقـدـرـةـ مـثـلاـ وـلـاـ مـدـوـمـهـ عـدـمـاـ صـرـفـ كـشـرـيـكـ الـبـارـيـ تـعـالـ بـلـ تـابـةـ فـيـ نـفـسـهاـ وـاسـطـةـ بـيـنـ الـمـوـجـودـ وـالـمـدـوـمـ قـوـلـهـ (ـمـنـ الـحـالـ الـمـعـنـوـيـةـ الـحـ)ـ ظـاهـرـهـ أـنـ الـحـالـ الـمـعـنـوـيـةـ سـوـاءـ كـانـ حـادـثـةـ أـوـقـدـيـةـ إـنـسـاـنـ تـخـرـجـ بـهـذـاـ القـيـدـ وـهـ ظـاهـرـ كـلـامـ سـيـ أـيـضاـ لـكـنـ قـدـرـ مـنـ الـحـادـثـةـ عـارـجـ بـقـوـلـهـ

ومنها الوجود فيكون حالاً لازماً للذات زائداً عليها لأنفسها ومتسبباً إلى الأشترى وغيره من أن الوجود عين الوجود لا زائد عليه ليس المراد به أن مفهوم الوجود وال موجود شيء واحد فإنه ظاهر البطلان إذاً الوجود معنى مصدرى وهو حالة الشىء المقابلة لمعنىه والموجود هو ذلك الحال أى موضوعها وعملها القائمى به كاً تقتضيه قاعدة الله من الفرق بين معنى المشق من المتشق

مادام محققاً في الخارج والقديمة خارجية بقوله لامن أجمل قيام معنى كابنه عليه (د) قوله (فالحال عند مثبناه ألح) قال (ع) على قول الصغرى الأولى نسبة مانصه في شرح الكبرى المحققون يرون أن الصفات النفيّة لم يعرف منها في كتب الكلام شيئاً ولو عرفاها لمرضاها الذات ولا يُعرف الله إلا أنه وبمحابي بأن الوجود معروف على الحال لباقي الكلمة كما أن الذات كذلك والحقيقة أنه لا يقال وجود تعالى نفس حقيقته ولا غيرها بل تؤمن بما هو عليه وقال الفخرى التكلمونيون يرون صفة النفس ولا يذكرون منها ما هو صفة حقيقة بل ما يستلزم صفات النفس أو ما يراه خالق حقيقته تعالى سائر الحقائق فندوا من ذلك الفتن المطلق وهو وإن كان خاصاً به تعالى لكنه يرجع إلى سلب وصفات النفس لاتكون سلباً وبالبقاء وهو سلب أيضاً وكذا الوحدانية لأنها ترجع لنفي الكثرة والخالقة للحوادث وهي من الأمور الاحتمالية التي لا تنتقل الآيات شيشين ويعتبر ثبوت صفة واحدة تحليلاً فلا تعد صفة نفس انتظروا ياه تبع من أهـ قوله (من أن الوجود عين الوجود ألح) تقدم أن هنا ما لا ينافي به وقال في جمع الجواب وما لا يضر جهله ويتبع معرفة الأصل أن وجود الشيء عينه وقال كثير منا غيره أنه فالواجب علينا أن نعتقد انتصافه تعالى بالوجود الواجب وقال ابن البتاني في شرح مراجمه بعد كلام والتحقيق منصب الأشترى وانه لا يقال في وجود الله تعالى نفس ذاته ولا غيرها بل تؤمن به على ما هو عليه في حقه واما وجود غيره فقيل زائد على حقيقته وقيل هو حقيقته ولا يشك أنه زائد على حقيقته جهة المعلومة لأن حقيقة كل شيء سوى الله تعالى بجهة الوجود عن معلومته تعالى فإن اقطع النظر عن المعلومة كان الوجود في الأشياء نفس ذاتها وإن لم ينقطع عن المعلومة كان الوجود زائداً على الذات المعلومة انتظروا تماهـ قوله (لزائد عليه ألح) أى في الخارج بل ليس الآيات منصفة بالوجود وليس معنى العينية الانتقاد في المفهوم لاختلاف المفهومين قطعاً ولا في المصادق لأن ما يصدق عليه الوجود أمر خارجي وما يصدق عليه الوجود أمر اعتباري وإنما معنى كونه عينه أنه غير متعار عنده بل لا يكون له هوية خارجية فقول الأشترى وقيمه مبني على أن المصادق

وهذا الشق هنا أعني لفظ الوجود وإن كان يقتضى المعمول هو يعني اسم الفاعل ضرار الفرق بين معنى الوجود والمحض كالفرق بين معنى القيام والثبات والتمود والقادع واليابس والآيسن والسود والأسود بأي يطرق ذلك الإمام الجليل وأمثاله احترازه بعادتها التي لا يخفي بطلانه على من له أدنى تمييز ويوضحه صحة الاشارة بالتزامن في قوله مثلاً وجود زيد جائز ولو كان الوجود هؤلء ذات زيد الوجود دلالة على اشتراكه في ذاته لاستبعاد الشيء إلى نفسه وإنما المراد بذلك المنقول عن الأشعرى وغيره من أن وجود الشيء عينه لا زائد عليه الرد على أكثر المعتزلة إذ قالوا المدوم الممكن قبل وجوده شيء ذات ومتقرر نفسه في الخارج لأن الممكنات قبل أن تكى نور الوجود كأشيا مخبأة في بيت مظلم ثم يغيض أنه على ما شاء منها نور الوجود في بيان ثلاثة الموجوة عندم تقرر قبل الوجود والفاعل المختار عندم إثبات الوجود لأن ذاته قال البر الركشى وهنا يجر بهم إلى القول بقدم العالم حيث كان الوجود عندم عارضاً لذوات المحوادث بعد تقريرها في الخارج أطلقوا أن الوجود زائد على ذات الموجود في المحدث والقديم وإن لم يصح قدم ذات القديم على وجوده لأن الزيادة بحسب التعلق حاسمة والأشعرى وغيره أرادوا بالعدل عليهم قالوا لأن وجود الشيء عينه أي به تحقق عينه في الخارج فلا عن له فيه دوته ولو لاطم يك شيناً ولا ذاتاً ولا ثباتي المحدث والقديم فلزم أن يكون الفاعل

جمهوره وإن المدوم ليس بشيء كما سيقرره (ش). قوله **(وهذا المشق الحرج)** لما كان لفظ الموجود على صيغة اسم المفعول فيقتضي أن النير أو جد هذا الموجود وهذا مسلم في المحدث دون التدبر الذي تكلم عليه نبه (ش) على أنه بمعنى اسم الفاعل أي من قام به الوجود الواجب وأوجد غيره . وقوله **(ضار الفرق الحرج)** أي بعد تأويل اسم المفعول باسم الفاعل . وقوله **(كالفرق الحرج)** أي ولاشك أن الأول صفة والثانية ذات معنفة بذلك الصفة وكذا يقال فيما يبعد (وح) فالفرق بين الوجود والموجود أن الأول صفة والثانية موصوف وهو مطلوبنا قوله **(المدوم الممكن الحرج)** قال في جمع الجواب بعد ما مر عنه فعل الأصح المدوم الممكن الوجود ليس في الخارج شيء ولا ذات ولا ثابت أي لاحقيقة له في الخارج وإنما تتحقق موجوده فيه وكذا على القول الآخر عند أكثرهم أي أكثر الفتاوى به وذهب كثیر منهم وهو طائفنة من المعتبرة إلى أنه شيء أي حقيقة مترتبة به عمروها بكلام الحليل قال العلامة المطرار أي أنه ينبغي على القول بأن الوجود عنده مقدرة له عمروها بكلام الحليل قال العلامة المطرار

المختار فاعلاً لذوات المولاد وجوهاته أحيناً لا يوجد ذاتاً فقط ومتى لم يتحقق المخلاف في المدعوم شيءً أولاً وأن منذهب أهل الحق أنه ليس بشيء، فإذا كان نزول الأشعري وغيره بالبينة ماذكر من نفي تقرير الذات في الخارج بذاته فهو لهم لا ينفعون زيادة الوجود على الذات من حيث هي يعني أن المقلّأن يلاحظ الذات مع قطع النظر عن الوجود والمكانتها قال الإمام الرازي وغيره من أمته السيدة القائلين بأن ليس للذات تقرير في الخارج بذاته زائد الوجود ذاته على الذات

المكنته لا تقرير لها في العدم وتقديم أن القول بأن الوجود عين الوجود يعني على أن أثر الفاعل هو الماهية ومن يجعل الوجود غير الوجود يقول أثره وجودها وأما هي ففتورة ثابتة في نفسها أم وحاصل كلامه أن الأصل الأول المخلاف في أثر الفاعل ما هو هل هو الماهية وجودها أو وجودها فقط وبنفي على هذا المخلاف خلاف آخر هل الوجود عين الوجود أم لا وبنفي على هنا المخلاف الثاني خلاف ثالث هل المدعوم المكن شيء أو ليس بشيء ثم نقل الطهار عن الأصياني إنهم اتفقوا على أن المتن ليس بشيء أي الماهية المتباينة الوجود في الخارج فعل التزاح الماهية المدومة المكنته الوجود أهوا وخدمته أن المشهور عند الأصوليين والمتكلمين أن الشيء خاص بالوجود سواء كان قد يعاشر أو يحيط به أو عرضاً خلافاً لمن فصل وأما عند أهل اللغة فالمشهور أنه يطلق على الوجود والمدعوم قال في إضافة الدرجة:

ويطلق الشيء على الوجود لغيره في المنذهب المعمود

قوله (ولهنا قال الإمام الرازي الح) لكن بحث منه شارحة ابن التليسان فقال العجب من المصنف ينفي الحال ويساعد المترتبة على أنه زائد على الذات والموجود ليس بما يوصف به والاسلسل قال ابن عرفة لعله عنده وجهه واعتباره بأجلاب دولاً قال الشيخ القصار الوجه والاعتبار زائد في الذهن فقط فليس بصفة أه ولهذا قال (د) على قول (سي) وأما على منذهب من جعل الوجود زائداً على الذات فهذه من الصفات لاتساع فنه ما نصه لاتسلل ذلك بل هو موجود لأن الاعتبار لا يقال له صفة فدخل الكرم اذا اعتبره متبر لا يقال فيه أنه جمعية الكرم أه وقال بعضهم الصفة تطلق على الوجه والاعتبار فإن كون الفعل صلة مثلاً حالة للعمل وهو وجه واعتبار فمن قال بثبوت الأحوال كالقاضي يقول أن تلك الكونية أمر ثابت في الخارج لا تتصف بوجود ولا عدم بل واسطة بينها وهي الحال ومن يقول بنفي الحال كالأنسان إذ يقول تلك الكونية أمر اعتباري لا وجود ولا ثبوت له وعلى هنا درج الإمام

فلا يكون نقول بما عدناه لـما قاله الأشعري في المعنى لأن ما أثبتناه من زيادة ليس يعم ما نفاه الأشعري منها فلم يتطرق إلى الآيات والنفي على محل واحد بل الأشعري نفسه يثبت زيادة على الذات بمعنى أنه حال لها وينفي زيادة عليها على معنى أنها تقررا بدده ولا تاتض في ذلك وهذا التحقيق مأكوذ من كلام السعد والجاج السكري وغيرهما فعليك به وبه يظير أن قول السنوسى فشرح صغراء أن عد الوجود صفة على مذهب الأشعري تسامع لأنه عنده عين الذات ممكوس

الرازى فهو عنده ليس بحال وإنما هو أمر اعتباري يتبين العقل هـ والحاصل أنه إذا قلنا أن الأمر الاعتباري تطلق عليه الصفة فلا تسامع في عد الوجود صفة وإن قلنا لا تطلق الصفة على الأمر الاعتباري فإنه عدم صفة تسامع قوله (فلا يكون قوله خلاف الحجـ) أي فالخلاف ينطلي درج على السعد فهو عينه بحسب الخارج غيره بحسب الذهن فكلام الأشعري محول على أنه ليس زائداً في الخارج على الماهية أي ليس في الخارج والمحسوس إلا الذات المنصنة بالوجود فلا ينافي أنه حال كله الرازى وغيره وقيل الخلاف حقيق وهو الذي درج عليه المصد قوله الأشعري محول على أنه أمر اعتباري على التحقيق [وقول غيره محول على أنه حال وقدم لاعنة التصريف بالأشعري عن ابن سالم البشائى أن قول الأشعري هذا جار على ما يقوله الصوفية في الوجود المطلق ووحدة فـلا ينافي لغيرة وجوداً ويسمى ذلك عندم وجودة الوجود لكن منهم من يكون ذلك له شعوراً وعلـا ومنهم من يصر ذلك له حالاً ذوقياً فتنقى عنهم الكثرة ويستقرن في الفردانية الحضة وينتفعون من الشعور وان ردوا إلى الشعور بوجودهم رأوه كالمجاز ويرون حق بوجودهم لاستقرارهم في الشهود كل الكائنات بالنسبة إلى الحق وجراه كالآية والظلال لاقيم لها باقضها قال الشيخ الأمير على الجهرة ورأيت وأظنه في كلام ابن وفـا أن أعظم اشارة إلى وحدة الوجود قوله تعالى (سـرـيمـ آـيـاتـاـ فـالـأـقـانـ وـقـيـ أـنـسـمـ حـتـيـ يـتـبـينـ لـمـ أـهـ الـحـقـ أـمـ لـمـ يـكـفـ يـرـبـكـ أـهـ عـلـىـ كـلـ شـيـ مـشـيدـ أـلـأـهـمـ فـمـرـيقـمـ لـفـاءـ رـبـمـ الـأـهـ بـكـلـ شـيـ عـيـطـهـ)ـ وـيـأـيـ عـنـدـ (شـ)ـ قولـ القـاتـلـ (أـلـهـ قـلـ وـذـ الـجـوـدـ وـمـاحـوـيـ الحـ)ـ وـهـذـاـ المـقـامـ لـايـعـرـفـ ذـوقـ الـأـهـلـهـ منـ أـفـهـ عـلـيـتـاـ بـالـوـصـلـ بـفـضـلـهـ وـكـرـمـهـ كـامـنـ عـلـيـنـاـ بـحـكـيـةـ أـحـوـلـهـ وـأـقـوـلـهـ أـهـ عـلـىـ مـاـيـشـأـ قـدـيرـ وـبـالـأـجـابـةـ جـدـيرـ قـولـهـ (مـأـكـوـذـ مـنـ كـلـ السـعـدـ)ـ تـقـمـ أـهـ عـنـ يـقـولـ أـنـ الـخـلـافـ بـيـنـ الـأـشـعـرـيـ وـغـيـرـهـ لـفـطـيـ قـالـ فـيـ الـمـقـاصـدـ فـانـ قـلـ لـأـخـفـاءـ فـإـنـ لـيـسـ مـفـهـومـ الـجـوـدـ مـفـهـومـ

بل في قول الأشمرى أنه عين الذات تسامع لأنه عنده زائد عليها وأنماعه إلى ذلك التسامع ليبراز المقيدة المناهضة للاعتزال قصداً إلى رده كامر وأما تفصيل من فصل بين وجود القديم فقال هو عين الذات وغيره فزاد عليها وهو مانقله في شرح الصفرى عن الفلاسفة فهو اعتراض بأن ذات الواجب لا تقدر طالولاً الوجود جلت الذات المطلية وصفاتها عن ذلك بخلاف الممكن

الإنسان مثلاً وليس فقط الوجود موضوعاً بالاشتراك لمان لانتهاه واحتجاج الغربيين يشهد بأن التسامع في الوجود يبعق الكون أي الوجود المقابل للعدم في وجه هذا الاختلاف قلت مضمون أطئة الجمورو أن ليس مفهوم الوجود مفهوم الماهية المتصفة به وأطئة الشيشي الأشمرى أن ليس لها هربتان متغرتان تقوم أحدهما بالأخرى كالجسم مع الياض فلا خلاف في أن معنى الوجود زائد ذهناً يعني أن المقل أن يلاحظ الماهية دون الوجود وبالعكس لا يعني أن للماهية تحققها ولما رضها المسمى بالوجود تتحقق آخر حتى يتحققما اجتماع القابل والمقبول فالجسم والياض فنتهذه التحرير لابيق تسامع اه الح وبه قوله عبد السلام قول أيدى في الجمرة وجود الشيء عليه قال أي وجود كل شيء من الموجودات مبنية على حقيقة وليس زائداً على الماهية يعني أنه ليس في الخارج والمحسوس الآيات ذات متصفة بالوجود تتحقق آخر كوجود الذات ذات أخرى معروضة للوجود لها تتحقق ولما رضها المسمى بالوجود وجود آخر كوجود الذات المتصفة بالحركة وعارضها الذي هو الحركة القائمة بها هذا ماعليه الاشارة وعلى ما لم يدوم ليس في الخارج شيء أي لاحتقنة له في الخارج وإنما يتحقق بوجوده هـ وتقدم كلام السبك والتحليل قوله (تسامع) أي بمحابي الاستدلال حيث شبه الوجود بالصفة الحقيقة كالمجتمع أن كلّاً منهم يقع صفة في اللقط فيقال ذات المولى موجودة كما يقال علة وهذا بناء على إبقاء كلام الأشمرى على ظاهره من أن مفهوم الوجود هو مفهوم الذات قاله د وقوله غـ ليس المراد بالصفة ما يكون خارجاً عن الشيء فلما به بل ما يحمل عليه سواء كان عين حقيقته أو داخل فيها أو خارجاً عنها فصح عدا الوجود صفة بهذا الاعتبار اللقط وهو صادر يقول الأشمرى ويقول الرازي ويقول مثبت الحال انه لا عين ولا غير لانه لما كان لازماً للذات كان كالداخل فتضمنت الأقوال وإنما حمد الله الأشكال وأول كلامه إلى قوله أو خارجاً عنها للسيد في شرح الواقع كما صرخ به بعد قوله (فالله هو عين الذات الح) أي لأنهم يقولون القديم تبارك وتعالى واجب الوجود وهو لا يكون إلا واحد من كل وجه فلو زاد وجوده



وأما الممتنع فللتقرير له أصلاً اتفاقاً قاله الكمال وأعلم أن الشيخ الأشعري ذهب إلى أن لفظ الوجود باعتبار اطلاقه في حق القديم والحادي ث مشترك كعین فليس هناك وجود مطلق يكون الوجود بكون الوجود القديم والحادي فدين له على سبيل التشكيك أو التواطئ كما قيل بذلك بل الوجود عنده في حق القديم مباني للوجود في حق الحادث وبقيده تباينها في اللوازم التي لا تتصcri فيها أن وجوده تعالى هو الذي لا يبتدأ له ولا انتهاء له وجوده غير مسبوق بالعدم وبما حقه العدم ومنها أن وجوده تعالى هو الواجب عقلاً وقللاً الذي يستحيل انتفاء وجود غيره جائز لا يلزم من انتفاء الحال أصلاً ومنها أن وجوده تعالى هو الذي لا يغتفر إلى مستند أصلاً وجود غيره مستند إلى قدرة تعالى وإرادته ابتداء، وكذا دواماً على الصحيح فلولا إقامة على المكونات بآيجادها لم توجد ولو لافعلمه عليها بما يعادلها في كل لحظة لاصحاح وجودها لأنها تقبل العدم قال الحكم فعنوان مخرج موجودتها ولا بد لكل مكون منها نسمة لإيجاد ونسمة للإمداد أنت علىك أولاً بالإيجاد وثانياً بتوالى الإمداد وهذا المعني أعني كون الأشياء مسبوقة بالعدم وبما حقه العدم ويحيوز عليها في كل لحظة من أزمنة وجودها العدم ويحتاج مع ذلك إلى التدعيم بقدرة بارجا هو الذي يبني أن تحصل عليه آية كل شيء هالك الاروجه أي هالك هلاك كمستمر في جميع الأزمات حقيقة قبل وجوده وبعد فناه وحلك حال وجوده وهي على هذا شامل لكل خلائق وأعمال محل هالك

عليه تكثير لأن الموصوف عدم يتكثّر بكثير صفاته والتکثير يؤدي للترکيب المؤدي للامكان وهو منافٍ لوجوب الوجود اد وهذا التبرير لا يتوجه بأعراض ش عليهم وقال سراج صرح السيد فشرح الواقع بأن قول الفلسفة أنه غير راجح الواحيد متفق مع قول الأشوري أن الوجود دعين الموجودين عارجاً على التفتقاد هو عرينة عارجاً لا ذهناً له قوله (وأمالست) أي الماهيّة الملموسة المقيدة في الخارج وهذا يعزز قوله فيما مر المدعوم الممكن قوله (مشترك) أي اشتراكاً لقطياً كيّن فيكون موضوعاً لجميع الموجودات بأوضاع متعدد قوله (فليس هناك خ) أي وإنما هي حقائق متداخلة يطلق على كل واحد منها لفظ الوجود قوله (كما قبل القاتل بالتشكيك الحكيم) قالوا هو موضوع للفهوم الكل الذي اختلفت أفراده فيه بالقوة والضعف إذ وجود الله أقوى من وجود غيره والقاتل بالتواطئ المعتزلة قالوا هو موضوع للفهوم الكل الذي تواطأ وتوافق أفراده فيه كالإنسان فإنه موضوع للحيوان الناطق قوله (هو الواجب عقلانياً وقلانياً) زاد جس لذ لقدر مقابلة أي العدم لزم الحالات كلها لأن كل شيء له

على القناء بعد الوجود فحتاج إلى استثناء الأمور السبعة التي لا تتحقق وهي المجموعة في هذين البندين
 سبع من الخلق غير قاتيه العرش والكرسي ثم الماء فيه
 وقلم واللوح والأرواح وجنة في ظلها زرناح
 وهو الذي يبني أيضاً أن يجعل عليه حديث أصدق كلة فاما الشاعر كلامه ليد ألا كل شيء
 ماخلاً الله باطل أى باطل على سبيل الاستئرار في الأزمه الثالثة كافقرناه في الآية والهذا
 المعنى يشير قول القاتل

أقول وقد ذكر الوجود وما هو ان كنت مرثاناً بلوغ كال
 فالكل دون الله ان خفته عدم على التفصيل والاجمال
 واعلم بأنك والمولام كلها لولاه في عروفي اضلال
 من لا وجود للاته من ذاته فوجوده لولاه عن عين حال
 فالعارفون فوا ولما يشهدوا شيئاً سوى التكبير للسائل

وجه وقد ذكر ظم برهان وجوده تعالى بقوله وجوده له دليل قاطع الحج وبرهان وجوب
 الوجود مأخذ من برهان القديم والبقاء كما يأتى ان شاء الله تعالى قوله (الأمور السبعة اخ)
 زاد السيوطي عجيب الندب لأنها كالزيرية للإنسان منها ينشأ عند البحث كما يأتى ونظفها بقوله
 ثمانية حكم البقاء يعمها من المخلق والباقيون في حيز الدعم
 هي العرش والكرسي نار وجنة وعجب وأرواح كذا اللوح والقلم
 ويدخل في الجنة ما فيها من المحرور والولاذن والملائكة الموكلون بهارق النار ما فيها من العقارب
 والحيطيات والريانية فلا حاجة لزيادة ذلك . قوله (قول القاتل الخ) هو ابن أبي العيش الأنصاري
 الاندلسي كا في الدليل والشكمة لابن عبد الملك الأولى . وقوله (فروا) يفتح التون واسكان
 الواو على لغة ففي بفتح كرمي يرى وهي لغة قليلة والله المنشورة في بالذكر من باب تعب
 وعليها اقتصر في لصاصي فإذا أستدال الواو يقال فيه فروا بعض التون كتبوا ورضوا وبضمهم
 واو الضمير ان يفعل يصل ممثل لام فيه تفصيل قبل
 فان يكن ماقبلها قد قتحا او ضم آبجه كما قد وظفا
 واحتسبه حتى ان يكن ذا كسر كقوطم رضوا بكل خير
 وبقوله (ولما يشهدوا) يفتح اللام وتتددل اليه أخت لم في النبي والجزم والقلب وتفترق

ورأوا سواه على الحقيقة هالكا في الحال والماضي والاستقبال
 فلمح بطرفك أو بعلاقك هل ترى شيئاً سوى فعل من الأفعال
 وانظر إلى أعلى الوجود وسفنه نظراً تؤديه بالاستدلال
 تجد الجميع يشير نحو جلاله بلا سر. حال أولسان مقال
 هو حبس الأشياء من علوه سفل وبعدها يغير مثال
 وهي طريقة وإليه أيضاً يشير القائل

فإذا نظرت بين عقلك لم تجد شيئاً سواه على النذوات مصروراً
 وإن طلبت حقيقة من غيره فبذيل جهلك لا زوال مفترا
 والقاتل الله ربى لأريد سواه هل في الوجود الحق إلا الله
 ذات الله بها قوام ذواتنا هل كان يوجد غيره لولاه
 وهذا المعنى أيضاً هو الذي ورث أهل البصائر السليمة الرهد في الأكون فلم يفرسوا بوجود
 غير الله ولم يأنسوا بشيء سواه حتى لا يكون فرجهم وأنسهم عرضة للزوال واعتاب الحسرة
 من بعضهم على مرید يکي فسأله عن سبب بكائه فقال مات أستاذى قال ولم جعلت أستاذك
 من يوم وانشدوا

ليكن بر بلتك عراك يستقر ويثبت فإن اعتزرت من يوم فان عراك ميت

ـ منها في خمسة أمور كا هو معلوم في عمله وفي رواية ذوا به لم يشهدوا . قوله (سوى فعل)
 من الأفعال المعرض عن الضمير العائد إليه تعالى أي من أفعاله تعالى الدالة على وجوده وقدره
 وغيرهما من الصفات . قوله (وهي طريقة) زاد الطرب بخطى على الآلفية على ما عند ش :

ـ هو حبس الأشياء من علوه سفل وبعدها يغير مثال
 وجوب الوجود لذاته وصفاته فرداً على الأكفاء والأمثال
 فاسكن اليه بهمة علوية متزهاً عما سوى الفعال
 ينق وكل يضمحل وجوده ما واجب كعديد بزوال
 وهو الذي يرجى وينهى لالله سواء في حال من الأحوال
 فالشرع جمل بما وأنوار المدى قد أيدته فتش كل البال
 قوله (وهذا المعنى) أي ما تفرد من أن ما يسوى الله هالك في الأزمات الثلاث . قوله (من

وهي الرهان قد أفضى بهم الى مقامات سنية ومراتب علية فهم من ينفي عنها بالكلية
ويستخرج في شهود المكون فلا يرقى له شعور بنفسه ولا يبنيه غير المولى جل وعلا قال بعضهم
رأيت بغير الوالدين قلت ما الماء قال هو قلت من أنت قال هو قلت من أين نحن قال هو قلت
من تعني قال هو قلا أسلأه عن شيء الا قال هو قلت لعلك تزيد اته فصاح وخرجت روحه
ومنهم من يشهد الحق في الاكون بأن يلاحظها من حيث إنها مرايا وآلات للتعرف وظاهر
لكلمات بارسخا فإن إبرازها مظهر لوجوده وجاهته وقدره وتخصيصها مظهر لرادته واحكمها
وإنقلابها مظير لعمله ومحنته وعكنا وهذا النوع أكمل من الأول لأنه تعالى لم يظر الملكة لينهل

أي عن الأكون باستفاضة نظره إليها واستفراغه في شهود مكنونها فنأسقط شيئاً عن
نظره فقد فني عنه فن ترك أفعاله المذمومة فقد فني عن شهواته وبني بآياته ومن زهد في الدنيا
فقد فني عن الرغبة فيها وبني برزنه وهذا فن استولى عليه سلطان الحقيقة حتى لم يشهد عيناً
ولا آثراً فقد فني عن الخلق وبني بالخلق وهذا هو المراد بالفتنة والبقاء عند الصوفية لما في رسالة
التشيرى وقال ابن عباد رضى الله عنه القناة على ثلاثة أوجه فلدين الآباء ومنه قولهم لافتاعل
إلا الله وفتنة في الصفات أي لا حى ولا عالم ولا قادر ولا مريد ولا محب ولا صير ولا تكلم إلا الله
وفتنة في الذات أي لا موجود على الاطلاق إلا الله تعالى وأخذوا

فيفي ثم يهنى ثم يهنى فكان خاتمه عين البقاء
والمقام الثالث هو الذى سأله أولاً مولانا عبد السلام رضى الله عنه بقوله ورج في مجال
الأحادية الخ قال الإمام الخزروي قصد الشيخ أن ينقل إلى حضرة الجع والمسترق فيها لا يشهد
الإلهة تعالى فهو دائم الشهود متصل الورود متزل الروح عن عمل القرفة منعماً بالبقاء الدائم
والفناء عن جميع العالم ألم ولما كان هذا المقام فيه خطر طلب الشيخ السلامة فيه فقال
وأنشلني أى خلصني من أوحال التوحيد التي زلت فيها أقدام كثير وجرى على لسانهم ما يومن
الحلول والاتحاد وإن كانوا يرمونه كما يأبى لنا في محل آخر ومن ذلك كلام هذا البعض
من الوالحين لآنه لم يرى شيئاً يحجب به إلا من له الوجود المتحقق وقدم أن بعضهم حمل قول
الأشعرى الوجود غير الموجود على المقام الثالث . قوله (وهذا النوع) أى صاحب هذا المقام
أكليل من صاحب المقام الأول وقد يترقى صاحب المقام الأول إلى الثاني كما هو الحال
في حال العارفين وقد يقيمه في مقامه إلى أن يموت وقد أشار في الحكم المطابقية إلى

الخلق عنها بالكلية ولا يرتفع عندها بل يشهد فيها فالطلوب منك أن تراها بين من لا يراها من حيث ظهور الحق فيها ولا تراها من حيث ذاتها قال ابن عطاء الله في المتن وأشد ما أينت لك العولم إلا لترأها بين من لا يراها
فارق عنقار من ليس برضي حالة دون أن يرى مولاها

ومنهم من يشهد الحق قبل الأكونان بأن يستدل به عليها عكس طريق العامة وهذا شأن أهل الجذب الذين تلاشت الأكون في نظرهم بشهود مكونتها وطال عبدهم باقتصوها لكن عليهم

المقاصدين بقوله وصاحب حقيقة غالب عن الخلق بشهود الملك الحق فهو عبد مواليه بالحقيقة سالك الطريق غير أنه غريق الأنوار قد غلب سكره على صوره وجسمه على فرقه وفناه على بقائه وأكمل منه عبد شرب فازداد صحراً وغلب فازداد حضوراً فلا جمعه بمحبته عن فرقه ولا العكس ولا فناه يصده عن بقائه ولا عكس يعطي كل ذي حق حقه أهله قوله (لأنه تعالى الحق)
هذا يان لكرهه أكمل من الأول لأن من كمال العرفان شهود عبد ورب وكل عارف في عن شهود العبد في وقت قليس بكمال المعرفة في ذلك الوقت بل صاحب حال وهو سكران لا لتحقيق عنه قال ابن العريف الثاني اجتمع روحى بسيدنا هارون عليه السلام قلت يابن الله كيف قلت فلا تشرت في الأعداء ومن الأعداء حق تشهدم والواحد منا يصل إلى مقام لا يشهد فيه إلا الله تعالى فقال عليه السلام صحيح ماقلت ولكن إذا لم يشهد أحدكم إلا الله تعالى فبل زال العالم في نفس الأمر كما هو مشهدكم أو هو باق وانما حجتكم عنه قلت له العالم باق وانما حجتنا عن شهوده قال عليه السلام قد تقصى علمكم بالله في ذلك المشهد بقدر ما تقصى من شهود العالم فإنه كله آيات فـ تعالى فـ قادر مـ الـ مـ يكن عندي قوله (ومنهم من يشهد الحق قبل الأكون الحـ) الفرقـيـه وبينـ الأولىـ أنـ الأولىـ لاـ شـعـورـ لهـ بالـ أـكونـ بالـ كـلـيـةـ لـ اـسـتـرـاهـهـ فـ الشـهـودـ بـ خـلـافـ صـاحـبـ هـذـاـ المـقـامـ فـهـ شـعـورـ بـهـ بـعـدـ مـلاـحظـةـ المـكـونـ قوله (عكس طرق العامة الحـ) المراد بهم هنا من يستدل بالآخر على المؤثر لأن أهل الدليل وبالبرهان عوم بالنسبة إلى أهل الشهود والبيان قال أبو الحسن الشاذلي رضي الله عنه أنا لـ نـظـرـ إـلـ آـلـ آـقـيـمـ وـ إـلـ إـيمـانـ فـاغـنـاـتـ ذـلـكـ عـنـ الدـلـيلـ وـ الـ بـرهـانـ وـ يـسـتـدـلـ بـهـ عـلـىـ الـ خـلـقـ هـلـ فـ الـ وـجـودـ شـيـءـ سـوـيـ الـ وـاحـدـ الـ حـقـ فـلـاـ زـرـامـ وـاـنـ كـانـ وـلـاـ بـ قـرـامـ كـالـ بـلدـ فـيـ الـ هـوـاءـ اـنـ فـتـشـتـمـ

فيضان إحسان الحق وسعت رحمة دلم على تكوبتها فهم يستدلون بالذات على الصفات وبها على التعلقات وبها على التعلقات عكس السالكين والغيريين وأشار في الحكم قوله ذلبي جود آثاره على وجود أسمائه وجود أسمائه على ثبوت أوصافه وجود أوصافه على وجود ذاته اذ الحال أن يقوم الوصف بنفسه فانيا الجني يكشف لهم على كمال ذاته ثم يردد الماء شهود صفاتي ثم يرجحهم الى التعلق بأسمائهم ثم يردد الماء شهود آثاره والساكنون على عكس هذا فنهاية السالكين بداية الجنوبيين وبنهاية السالكين نهاية الجنوبيين لكن لا يعنى واحد فرعا التبنا في الطريق

لم تجده هو شيئاً . قوله (بالذات على الصفات) أي لأن كل ذات لا بد لها من صفات تقوم بها تناسب حالها . وقوله (وبها على التعلقات) أي يستدل بالصفات على تعلقاتها بالأثار ككون القدرة تفضي مقدورا والارادة تفضي مرادا والمعلم يفضي معلوما وهذا هو المناسب هنا بدليل قوله وبها أي بالتعلقات على التعلقات يفتح اللام أي الآثار المخلوقة وعليه حل بعضهم كلام الحكم كما يأتي . قوله (بوجود آثاره) أي مكوناته المتناثرة على وجود ذاته اذا لا يتصور ذلك الا من قادر مريدي عالم . وقوله (على ثبوت أوصافه) أي من القدرة والمعلم مثلما . وقوله (على وجود ذاته) هنا هو المطلوب عند السالكين فأول ما يظهر لهم الآثار فيستدلون بها على الأسماء وبالأسماء على الصفات وبالصفات على وجود الذات وهم الذين يقولون مارأينا شيئاً الا رأينا الله بهذه . قوله (إلى شهود صفاتي) أي بأن يشاهدو ارتباطها بالذات قوله (ثم يرجحهم الى التعلق اخ) قال الشرقاوى والشرتونى على الحكم بأن يشاهدوا بالدنوق تعلقها بالأثار . وقوله (إلى شهود آثاره) أي صدورها عن الأسماء فأول ما يظهر طفلاً حقيقة الذات المقدسة يقدر وسعهم ثم يزدروها من مشاهدة الصفات ثم يزدروها الى تعلق الأسماء بالأثار وان شئت قلت الى تعلق الآثار بالاسماء اي استنادها اليها ثم يزدروا الى شهود الآثار وهم الذين يقولون مارأينا شيئاً الا رأينا الله قبله . قوله (نهاية السالك) أي يعود شهود الذات المقدسة . قوله (وبنهاية السالك) أي وهو التعلق بالأثار وشهود استنادها الى الله تعالى . قوله (لكن اخ) أي ليسا بمتحددين من كل وجه فان نهاية السالك وان كان فيها جذب لكتاب مصهوب بالتأكيد وعلم أصول الطريق ومعرفة عقبات النفس لأنه لم يصل الى ذلك الا بعد تعب ومشقة يختلف بداية الجنوبي فليس فيها يمكن فلذا يحصل لهم الفسحة وتصدر منهم أفعال لا يبدون ماهي ويصلون أفعالا مشكرا في الشعير ولا يماقون عليها الغنطية عن قلم الى

هذا في ترقى وهذا في تكليه اه وقال أيضاً شتان بين من يستدل به أو يستدل عليه المستدل به عرف الحق لاهله وأثبت الامر من وجود أصله والاستدلال عليه من عدم الوصول اليه ومنهم علية مدار التكليف بالانوار والشهود . قوله (فِعَالِتَقْيَاخُ) أي بأن يجتمعوا في تحمل الأئمة أو الصفات لكن المذوب اذا انتقل من ذلك ينتقل الى الآثار والسلوك الى الصفات قال سيدى احمد بن هبطة واعلم أن الناس على أربعة أقسام الكون فقط بجنوبيون قططا الكون ثم جنوبيون وجنوبيون ثم الكون لا ولا لا يصلحان للتربيه والارشاد لأن الاول ظاهر عرض فلا نور في باطنها يصعب به والباقي لا سلوك عنده يسير به والآخر ان يصلحان للتربيه مع أفضلية الاول اه ومراته بالناس المتجهون الى الله تعالى وأما الغافلون فلامدخل لهم هنا وحال بعضهم أقسام السلاك والمذوب اربعة لاتهماما ان يكون في البداية او في النهاية او احدهما في البداية والآخر في النهاية وفيه قسمان فالسلوك نهاية اكل من المذوب في نهايته لامار والمذوب في نهايته اكل من السلاك في بدايته لأن الأول يشهد الاشياء بالله والباقي يشهد بها بنفسه وشان ما يهنا كباقي في كلام الحكم واختلف فيها اذا كانوا مما في النهاية وان اشتراكا في الصلاحية للتربيه فذهب قوم الى ان من قدم جذبه على سلوك اعلى واتم وعليه درج صاحب بداية السلوك حيث قال

وأفضل الرجال دون ريب من سلك الطريق بعد الجنب

وذهب آخرون الى ان من قدم سلوك على جذبه أعلى واكملا في التربيه وعليه درج بعضهم حيث قال :

والجذب ان جاء من بعد السلوك له فضل على الجذب بما السعي تاليه

وال هذا التفصيل اشار العلامة سيدى عبد القادر الكوohen بقوله

ورفع السلاك في النهاية على الذي جذبه في البداية

وفضل المذوب مطلقا على سلاك في بداية قد حصل

وفي مساواتها نهاية خلف جرى دمت تلك الرعاية اه

قوله (شتان) اي بعد ماين من يستدل به على الاشياء وبين من يستدل عليه بالاشياء فأول كلام الحكم يعني الاول وقوله عرف الحق اي الوجود الواجب لاهله وهو الله تعالى فاثبت الامر وهو الحوادث المدية من وجود اصله وهو الله تعالى اي جعل وجودهم مستفاد من وجوده تعالى وقوله من عدم الوصول اليه اي لانه استدل بالجهول على المعلوم وبالعدم على

من يشهد الحق مع الأكوان دفعة وهذا شأن من اعتاد استحضار أن الحق هو الموجود المتحقق وأن وجود الأكوان عارية مسبوق بالعدم ، يلخصه العدم ويصبح في كل لحظة أن يلخصه العدم وتكررت هذه المانع على قلبه فصار اذا شاهد الموجودات العرضية تذكر الموجود النازل دفعة والفرق بينه وبين من يشهد الحق فيها أن هذا يشهد الأكوان والحق قصداً وذلك يشهد الحق قصداً والأكوان تبعاً كالفرق بين من ينظر للراية لتعرف حالتها ولمشاهدة الصورة التي فيها وبين من ينظر لها الصورة التي فيها فقط ومنها أي من الوازيم المتباهية التي كان الكلام فيها أن وجوده تعالى لا يتقيى بالرمان والمكان لأنه موجود ووجود غيره لا يدل عليه منها ومنها أن وجوده تعالى

الوجود وبالامر الحق على الظاهر لوجود الحجب والوقوف مع الاسباب ويرجم انه القائل
جعيب من يغنى عليك شهادة وانت الذى اشهدته كل مشهد

قال في لطائف المن الآدلة انت اتصب لمن يطلب الحق لمن يشهد لان الشاهد غنى عن ان يحتاج الى دليل اهـ . قوله (ومنهم من يشهد الحق مع الأكوان الخ) هنا هو الثالث في كلامه من اقسام المشاهدة للحق مع الأكوان دون من ي gritty عنها وقد اشار لما في الحكم بقوله الكون كله ظلة واتساً اناه ظهر الحق فيه فن رأى الكون ولم يشهد فيه او عنه او قبله او بعده فقد اعوره وجود الآتوار وحيث عنه شموس المعارف بسحب الآثار اهـ وقال مولانا عبد السلام لابي الحسن الشافعى رضى الله عنهما حدد بصر الامان تجداه في كل شيء وعند كل شيء ومع كل شيء وقبل كل شيء وبعد كل شيء وفوق كل شيء وتحت كل شيء وقرباً من كل شيء وحيطاً بكل شيء بقرب هو وصفه وبعديته هي فمه وعد عن الظرفية والحدود وعن الآماكن والجهات وعن الصحة والقرب بالمسافات و عن الدور بالخلوقات واعمق الكل بوصفه الاول والآخر والظاهر والباطن وهو هو كان الله ولا شيء منه وهو الآن على ماعليه كان اهـ وأشار رضى الله عنه الى أنـ هذه الظروف ليست زمانية ولا مكانية بل هي تقرب للإدراك الا بالذوق وما كان كذلك تصر عن العبارة . قوله (دفعة) أي فيكون جلعاً بين السارك والجنذب من أول وهة وهذا من غير الغالب قال ابن عجيبة الغالب على الناس السارك ثم الجنذب والطريق الشاذلة الغالب عليها الجزع بينما من أول قدم والجنذب هو اختلاف الروح من شهود الكون الى شهود المكون هـ ثم أن الطريق الشاذلة مبنية على الشكر والطريق الفرزالية مبنية على المواجهة والرياضة وسئل سيدى عبد العزيز الدباغ رضى الله

فـالقلوب نور وأنس وعز وغنى وجود الآيات في ظاهره وحشة وذل وقفر . فـالحكم كيف يشرق قلب صور الأكوان منطبعة في مرآته ومنها أن وجوده تعالى ظاهر بكل شيء وفي كل شيء ولكل شيء وأظهر من وجوده كل شيء وجود غيره ليس كذلك إما أنه ظاهر بكل شيء فلا تنأى كل ذرة من العالم مصنوعة له وكل فعل منه يشهد له بالوجود والقدرة والإرادة والعلم والحكمة وغير ذلك ولقد أجاد أبوالنهاية أذ يقول

أينجاها كيف يعصي الله أم كيف يمحده الماجد
ولله في كل تحريره وتسكينة في الورى شاهد
وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد
واما أنه ظاهر كل شيء فمن حيث أن الأكوان مرايا ومظاهر لتجلي صفاته وتعرف كلامه كما مر
وفي ذلك قبل الأدلة في كل شيء رأيته وأدعوه سراً بالمعنى فيجيب
ملائت بقطعي وسمعي ونظري وكل وأجزانه فأين يذهب

عنه أبيها الفضل فقال طرفة الشكر هي الأصلية وهي التي كانت عليها الآتية وهي عبادة الله تعالى على اخلاص العبودية مع الاعتراف بالعجز والتقصير فلما ناطعهم منهم تعالى الصدق عليهم بالفتح فلما سمع أهل المجاهدة ما حصل لهم جعلوا بذلك هو مطلوبهم فلما طلبوه بالصيام والقيام ونحوها حتى حصل والطريقتان مما على صواب ولكن طريقة الشكر أصوب وأخلص ثم قال ونحن نتكلم على الرياحنة مطلقاً كانت من الحق أو من البطل ولستا تتكلمان على رياضة إن حامد بالخصوص فإنه أمام حق ولو صدق \Rightarrow انظر الباب الخامس من الابرار قوله (كيف يشرق الخ) بعض الياء أي يستثيره يعني وصور الأكوان اشخاصاً ونماذجها الحية والمنوية والأكوان أنواع التسلوقات ومنطبعة أي ثابتة والمرأة آلة معلومة استعيرت هنا لل بصيرة التي هي عين القلب التي تتجل فيها الأشياء قال ابن عجيبة جعل الله تعالى قلب الإنسان كالمرأة يتطبع فيها ما يقابلها وليس لها إلا وجهة واحدة فإذا أراد الله عنابة عبد شغل فكرته بأزار ملكه وأسرار جبرونه ولم يطلق قلبه بعجة شيء من الأكوان فانطبعت فيه الأنوار وأشرقت فيه شموس المعارف وإذا أراد الله خذلان عبد بعده وحكته أشغل فكرته بالأكوان الظلانية فانطبعت في مرآة قلبه فالعجب بظلمتها عن اشراق شموس العرفان وأنوار الإيمان فكلا تركت صور الأكوان فيها انطمس نورها واشتد حجابها فلاترى إلا الحسن ولا تتفكر إلا فيه فتها ما يشتت حجابها وينطمس

واما انه ظاهر لكل شيء فلتقوله وإن من شيء لا يصح بمحمه وأخرج أبو الشين وابن مردويه عن ابن عباس الزرع يصح وأجره لصاحبه والتوب يصح ويقول الوسيط لصاحبه إن كتب مؤمناً فأغسلني وأخرج ابن حاتم عن عكرمة الأسطوانة تسحب والباب يصح وفي شرحا على الحكم عند قوله وهو الذي ظهر لكل شيء من هذا الفعل العجب وأمامه أظهر من كل شيء ملأن ظبورة الوجود الذاق المطلق أقوى من العرض المقيد ومن ثم كان اسمه أدق أعرف المارف كما قاله أمام التحور رحمة الله لأن ظبورة الاسم على حسب ظبورة المسمى فإن ذلك كيف خلق مع هذا الظبورة الاتجاه حتى صلت عقول وزالت أنوار وعيت بصائر وفتحت الرين افتقاداً وعلاقتها

نورها بالكلية فتكترون وجود النور من أصله وهو مقام الكفر والبيذ باقه تعالى ومنها ملائق صداتها ويقال حجابها فتقر بالنور ولا تشاهدته وهو مقام علام المسلمين وهو متفاوتون في القرب والبعد وقوة الدليل وضعفه كل على قدر حاله وفي الحديث أن القلوب تصدأ كما يصدا الحديد وأن الإيمان ينخلق أى يليل كأنه يليل الثوب الجديد وفي حديث آخر أن العبد إذا أخطأ خطيبة نكثت في قلبه نكتة سوداء فإن استغفر سقطت وإن عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه بذلك الران الذي ذكر الله تعالى بقوله : كلا يليل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون له واقتصر (ش) عن هذه الحركة على محل الشاهد وتعابها أم كيف يرحل إلى الله وهو مكبل بشهواه أم كيف يطبع أن يدخل حضرة الله وهو لم يطير من جنات غفلاته أم كيف يرجو أن يفهم دقائق الأسرار وهو لم يتبع من هفوائه أه ولا تظن أنها الطالب أن ماأطل على (ش) هنا وتبعداه عليه خروج عن الموضوع بل هو خالص التوحيد وتوسيع الخواص قوله ((لا يصح بمحمه)) أى يلسان المقال كأنه يدل عليه آخر الآية وقد سمع تسبيح الحصاة والطعام في كنه صلي أتفعله وسلم وتكرر تسبيح المحاددات للأولى قال سيدى عبد العزير الباغي في أحاديث تسبيح الحصاة وغيرها أن ذلك هو تسبيحها دائمًا وإنما سأله النبي صلي الله عليه وسلم أن يزيل الحجاب عن الحاضرين حتى يسمعوا ذلك انظر الباب الأول من البريد قوله ((ويقول الوسيط)) يكسر السين أى الثوب الوسيط وانتا قال ذلك لأن مسامه تنسد بالوسخ فبنفسه ذلك من التسبيح وهذا يدل أيضًا على أن التسبيح يلسان المقال وانه دائم قوله ((الوجود الذي أدى)) أى وهو وجوده تعالى وانتا قبل فيه ذاتي لأنه بلا علة ولا مزاج وهو واجب بخلاف وجود غيره تعالى وليس المراد أن الذات أثير في نفسها الوجود أذ

تصور العقل عن معرفة الشيء حق المعرفة أما لفموضعه في نفسه كحقيقة الروح وأما الشدة وضوحة كالشمس التي لا تقاومها الأ بصار ولا تقدر على إعانت النظر فيها والنهار الذي لا يصربه المغاشي المبصر ليلا لخفاء الشمس والنهار بل لشدة ظهورها بالنسبة للبصر فكذا عقولنا ضعيفة وجال الحضرة في غاية الاستراق مع استرافق دوامه أذ لم تنشر عن ظهوره ذرة من العالم في وقت ما ووالشيء يتميز بظهوره منه قدر الشمس وضيق الظلامة له ولو لا غلوته لظن العذان أنه ليس ثم إلا الأجسام والألوان فلما غاب الضوء وخفيت الأجسام والألوان علينا أن ظهورها كان به بيان وجوده بمدنه ولا ضد جمال الحضرة يميزه على هذا المنوال ثم لو اتيت الاسترافق وكان بعض الأشياء موجودا به وببعضها بغيره لحصل التبير أيضاً ولما اشتراك في الدلالة على نسق واحد أشكال الأمر وافتض إلى ذلك أي المكونات المشاهدة بكلامه يدرك كما الانسان في الصبا قبل استجماع عقله فيدر كما من حيث ذاتها وقضاء أبوظاه منه الامر حيث الدلالة والتعریف ثم يدق على ذلك ويطول أنه بما فلائق لها وقع في قلبه ولا يتبع لما في طليها من الحكم ولذا إذا فاجأه مسائليس مأنوساته حيون أو نبات غريب افطلق لسانه فله ش . قوله (لا لخفاء الشمس الح) وقد أحسن من قال

ما ضرني انكار بعض معاشر فضل وقد شهدت به الأ بصار
فرواظر الخفيف تعنى عندما تبدو الشموس وتقطير الأنوار

وقال الآخر :

وجوده من بعد الصباح اذا بدا من بعدما اشتهرت له الاضواه
ما دل على أن الصبح ليس بظاهر بل مقدمة قد أنكرت عياء
قوله (وجال الحضرة) أي الالهية يديرها عن جانب الرب سبحانه . قوله (لم يشهد عن ظهوره الح) زاد في الاحياء فصار ظهوره سبب خفائه فسبحان من احتجب بالشراق نوره الخ عن البصائر والأ بصار بظهوره ولا عجب في كون شدة ظهوره سبب الخفاء فإن الأشياء

بالمعرفة والتسيّح وهو يرى طول النهار نفسه وأعنتاه وسائر الحيوانات المأولة وكلها شواعد قاطمة ولا يحس بذلك لطول الانس فلقد أكمله افتح بصره فإذا في هذا العالم لثيف على عقله أن ينير فهنا وأمثاله مع الانهماك في الشهوات سبب استيلاء الفتن والضلالات كذا في الأحياء فلن شدة الظهور الخفاء كما قيل

وما احتجت البرق حجاها ومن عجب أن الظبور تستر
أي ينبع وليس يوجد مثله لكن شديد ظبورة الخفاء
وأما سمه الباطن فعنده الذي لا تحيط المقول بكلته فلا ينفع مادون الاحتلاط من الظبور والمسنة

اظهر باضدادها وما عم وجوده ولا ضنه يسر ادراكه لأنترى أن نور الشمس يتصور
خفاها بسبب ظبوريه لو لا طربان ضنه فإنه اذا أشراق على الاجسام لانتهاد الا أوانيها من
السود والياضن مثلا وأما التور فلا تدرك وجوده ولكن لما غابت الشمس واظلمت الموضع
علينا أن تلك الاجسام كانت استضات بضوء فارقا عن الغروب فرقا وجود التور بمعنه
الآخر ماعندش الا أنها خضر كلها اختصارا كثيرا انظره في ترجمةيان السبب في فضول الانعام
عن معرفته تعالى من الكتاب السادس من رب التيجيات ونحوه مختصراذ ذكره في المقصد
الأسنى في شرح اسمه تعالى الظاهر والباطن قوله (وما احتجت الخ) ذكر ابن عطاء الله
في مقدمة للتن ان وجد بخط شيخه أبي العباس المرسى آياتا من جملها هنا البيت ومن هنا
المعنى قول الآخر :

لقد ظبرت فلا تخفي على أحد الا سر أكمله لا يسر القمرا
لكن ينبع بما ظبرت عنجبا وكيف يرف من بالمرة استرا
قوله (واما سمه الباطن الخ) هذا اشاره الى جواب عن سؤال مقدور وهو ان الظاهر والباطن
متقابلان وهو لا يجتمعان في ذات واحدة وحاصل الجواب انهما لم يتوازدا على عمل واحد بل
ذلك باعتبارين فالظاهر بصفاته ومصنوعاته والباطن بكل ذاته أو الظاهر وجوده بآياته ودلالة الله
والباطن احتجب عن خلقه ونحو ذلك وقال الشيخ زروق هو الظاهر من جهة التعرف
الباطن من جهة التكيف (فائدة) قال الشيخ زروق وعاكتبه شيخنا أبو العباس المحرري
لبعض الاخوان قوله تعالى هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم يقرأيد
صلة ركتين خسأ وأربعين مرة بجبيح المطالب انه قال علم رحمه الله تعالى بالقدم قوله

الثانية (القدم) وهو وما يمده من البقاء والمعنى المطلق والخالفة للحوادث والوحدانية صفات سلوب ويفقال طالبي لأن السب أى المدعا داخل في مفهومها يعني أن كل منها عدم أمر لا يليق بالمرء جل وعلا فالقدم عدم الأول للوجود أو قل عدم افتتاح للوجود وقل انتفاء الأولية وألافتتاح للوجود وأما التعبير بالسب أو التقي كقول شرح الصغرى سلب العدم السابق وقول ابن سعيد في العدم السابق فلا يبني على لأن حقيقة السب والتقي فعل الفاعل أى تحصيله للاحسال والانتفاء، وليس هناك فعل وإنما هو احسال وانتفاء، لاعن سلب سابق ونفي ناف على أن سلب العدم السابق ونفيه مع تفسير السب والتقي بالاحسال والانتفاء، وجود لأن الحال حيت عدم العدم السابق وعدم العدم

(والصفة الثالثة الح) فيه ان اطلاق الصفة على صفات السلوب حقيقة وهو كذلك خلافاً لمن قال ان اطلاق الصفة على السلوب والاحتفاء تجوز في كلام السعد والسيدأن المتصف بالقدم حقيقة الوجود وأما اتصاف الموجودية فباعتبار اتصاف الوجودية له قال المعدفي شرح المقاصد المتصف بالقدم والحدث حقيقة هو الوجود وأما الموجود باعتباره وقد يتصرف بهما العدم فقال للعدم الغير المسبوق بالوجود قديم والمسبوق حدث له . قوله (وهو وما بعده الح) تقدمان أول من عدهما من صفات السنوب الفهري وتبعه من وليست منحصرة فيما ذكر على الصحيح وإنما اقتصرنا على هذه الخمسة لأن ماعداها من نفي الولد والصاحبة والذين وغير ذلك راجع إليها ولو بالتزام ويأتي أن هذه تتوحد من المعنى المطلق وقيل إن السلية منحصرة في هذه الخمسة وما عداها جزئيات داخلة فيها وهو قريب من الأول . قوله (أو قل عدم الح) أشار إلى ان تعاريف صفات السلوب كبيرة ولا تحصر في عدد المقصود منها شيء واحد وهو عدم أمر لا يليق بالله تعالى كما صدر به (ش) فلا حاجة إلى الإطالة بتكثير العبارات . قوله (فلا يبني الح) غير بلا يبني اشاره الى انه يمكن الجواب بأن المراد بالسب والتقي الاحسال والانتفاء، فلا سالب ولا ناف كما اشار له (ش) وبما جاب (د) قوله (قوله على أنه الح) هذا اعتراض ثان على من وليست بعد وأجيب بأن الكلام مبني على المساعدة لظهور المراد وتصرح بهم بأنها صفة مطلية لا على تحكيم الألفاظ ولذا قيل اذا فهمت المعنى فلا مناقشة في الألفاظ وأجاب بعضهم بأن المعنى أن سبقية العدم مساوية عن وجوده تعالى فالمعنى في قوله سلب العدم السابق منصب على القيد وهو قوله السابق وكذا يقال في عبارة أبي سعيد . قوله

وجود فيؤدي إلى أن القدم صفة تقنية لاسلية وسيأتي تضييقه ثم أن القدم كما يجب للذات العلية يجب لصفاتها السنوية هو تعالى حتى بمحنة قديمة عالم بعلم قديم مرشد بارادة قديمة قادر بقدرة قديمة وهكذا والقدم يعني عدم الأولية للوجود خاص بناته تعالى وصفاته وأما إذا أطلق القدم في حق الحادث كقولنا بيان قدم فللراد طول مدة وجود فقط وإن كان مسبوا بالعدم وهو بهذا المعنى محال في ذاته تعالى وصفاته ولها ورد في الحديث لا يزال الشيطان بأحلكم يقول

﴿ ثم ان القدم الح﴾ نحوه لى قال (د) فيه ان تكون ماذكر معنى القدم في ذاته تعالى وصفاته الوجودية مسلم واما في حق صفات الاحوال الغير مسلم لانه اعتبر الوجود في تلك المباريات ولا وجود للأحوال فان قيل أرادوا بالوجود التبوت قلتا هو بجاز ولا قربة عليه ولا يجوز ذلك في التعرف انه عليه فيقال في تعرف القدم عدم الأولية للوجود أو التبوت فتدخل صفات الاحوال بقولنا أو التبوت ثم قال (د) واما صفات السلوب فتصف بالقدم ان قلتا ان القديم مراقب للازل وان كل منها الامر الذي لا أول له سوا كان وجوديا أو عمديا أو ثبوتيانا ولا تتصف بالقدم ان قلتا القديم أحسن من الأزل وانه الموجود الذي لا أول له وجوديا كان أولا وعليه فيقال فيها أزليه ولا يقال قديمة لها الح و قال اليجورى على الجورة اعلم ان لم في القديم والأزل ثلاثة أقوال الاول أن القديم هو الموجود الذي لا ابتداءه والأزل مالا أول له عمديا أو وجوديا فكل قديم أزلي ولا عكس الثاني أن القديم هو القائم بنفسه الذي لا أول له وجوده والأزل مالا أول له عمديا كان أو وجوديا قائما بنفسه أو بيته وهذا هو الذي يفهم من كلام السعد الثالث أن كل منها مالا أول له عمديا أو وجوديا قائما بنفسه أولا وعلى هذا فيها متراederland فعلى الأولى السلبية لا توصف بالقدم وتوصف بالثانية مطلقا لا توصف بالقدم العلية والصفات الثبوتية فإنها توصف بالقدم والأزلية وعلى الثانية الصفات مطلقا لا توصف بالقدم وتوصف بالأزلية بخلاف الذات العلية فإنها توصف بكل منها وعلى الثالث كل من الذات والصفات مطلقا توصف بالقدم والأزلية واعلم أن ذاته تعالى وصفاته كل منها قديم بالذات وبالزمان لأن كل منها يفتقر في وجوده إلى مؤثر ولا أول لوجوده خلافا لما ذهب إليه الأعاجم فالنخري والسعد والعصدد من أن صفات قديمة بالزمان فقط لأنها ناشطة عن المولى بطرق العلة فهي عندهم ممكنة للذاتها واجهة لنفيها وقد شنح ابن النلساني على من قال بذلك كاف في الكبيري قوله ﴿ طول مدة وجوده الح﴾ حدهما الفقيه ستة فأكثر فمن لم يكتب ستة لا يقبل فيه قيم

له من خلق كذا من خلق كذا وهو قوله الله حق يقول له من خلق الله فن وجد ذلك غليظ لا إله إلا الله أى لا يخلق له لأنه المبدود بحق للخالقين فلا يكون خلوقاً مثلكم ويحوز أن يطلق عليه تعالى قديم وإن قلنا بالاصلح أن أسماءه تعالى توقيفية لوروده في السنة ولا يشترط في ذلك توأثر على الصحيح وقد عده ابن ماجه والنسائي في التسعة والتسعين من رواية أبي هريرة على أن سعد الدين قال في شرح النفسية أخلاق الواجب والموجود والقديم عليه تعالى بالإجماع وهو من الآدلة الشرعية وكذا تجنب لذاته تعالى أه وصفاته الذاتية (البقاء) وهو الصفة الثالثة

فإذا قال السيد القديم من عيدي حر عتق عليه من مضى عليه ستة وهو في ملكه وأعلم أن القدم في اصطلاح المتكلمين حقيقة في عدم افتتاح الوجود وبمحاري طول الليلة وفي أصل اللغة بالعكس. قوله (توقيفية الح) أى لا يطلق عليه اسم الابتنى من الشارع لأن يريد به الكتاب أو السنة أو الاجماع وهذا منهب الأشعري ومن تبعه وصحح البكى وقال المعتزلة يحوز أن تطلق عليه الأسماء الالاتى معناها به تعالى وإن لم يريد بها الشرع وما إليه البالقانى قال كل لفظ دل على معنى ثابت له تعالى يحوز اطلاقه عليه بلا توقيف إذا لم يكن مهافى ثم لم يجز اطلاق عارف وقىء ونحوهما وذهب الإمام الغزالى إلى جواز اطلاق ما هى أصواته بمعنى طريق التوصيف دون التسمية لأن اجراء الصفة أخبار يثبتت مدلولها فيجوز عند ثبوت المدلول الالاتى بخلاف التسمية فإنها تصرف في المسمى وهو تعالى متبرئ عن تصرف فيه أه وفي شرح المواقف ليس الكلام في الأسماء والأعلام الموضوعة في اللغات بل في الأسماء الأخيرة من الصفات والأفعال أه وقال السعد في المقاصد محل النزاع ما تتصف البارى تعالى بمعناه ولم يريد أذن به وكان مشمرا بالجلال من غير وهم بالاحتلال أه . قوله (لورود السنة الح) أشار إلى أن هذا ليس من محل النزاع لوروده خلافاً لما يقتضيه كلام (رس) أولاً . قوله (ولا يشترط الح) هنا جواب عما يقال مارور فيه من قيل خير الأحاديث وهو ظن لا يجوز عليه في الأمور الاعتقادية فيجب بأن التسمية من باب الأمور العالية فيكتفى فيها بالظن لامن بباب الأمور الاعتقادية وقال المقترح في شرح الارشاد قد أطلق أنتا أن القيد لا يجري في أسمائه تعالى انحصر مدار كها في الكتاب والسنة والاجماع وهل يشترط أن يكون الخبر الوارد في أسمائهم تعالى كذا البقاء . قوله (وصفات الذاتية الح) وهي الوجود والمعنى والمعنى على القول بها ولا يقال

وهو عدم الآخرية للوجود أو أقل عدم انتهاء الوجود أو أقل انتهاء الآخرية والانتهاء للوجود ووجوببقاءه خالص بذاته تعالى وصفاته الذاتية وأما المكثنيات السبعة التي لا تنتهي وقد تقدمت فيما ذكر لا واجب بدلليل حدوثها وهي باقية باقائمها لقطع امتدادها عنها الا ضمحل وبعدها في مي니 القدم والبقاء في حقيقة تعالى على أنها معاً بالاتدراك العقول كنه لاتها وإن مد نظرها في الماخفي والآتي إلى ما عسى أن تم إليه وجدت القدم قبله والبقاء بعده كل وترجم وكيف يتدنى نظراً إلى غير أصل وبداية وغير آخر ونهاية فالعجز عن الادراك كذا قال الصديق وقد دع المحاكم في رواية عن أبي هريرة قال في النعمة والسعنة ومنهم من جعل القديم والبقاء راججين إلى الوجود الذي هو صفة نفسية فكسرها بالوجود المستمر في الماخفي إلى غير انتهاء الوجود المستمر في المستقبل إلى غير انتهاء ولا يرد عليه ما أورده في شرح الصغرى من لزوم كونهما صفتين تقييدن للذات قيام أن لا تتعقل الذات في الخارج بذاته مانع أن تتعقل وجود

يلزم عليه قيام المعنى بالمعنى وهو نوع لأننا نقول أنها يلزم ذلك في اتصاف وصف وجودي بوصف وجودي كما يأتي في إبطال كون القديم والبقاء صفة معنى وأما اتصاف وصف وجودي بأمر سلي فليس فيه قيام المعنى بالمعنى بل سلب نفس عن ذلك الوجودي وأمسكفات السلوب فقد تقدم الكلام عليها . قوله (راججين إلى الوجود الح) أي على ماقبته (س) من عبارة هذا البعض وأن قوله البقاء استمرار الوجود في المستقبل والقدم استمرار الوجود في الماخفي وهو من اضافة الصفة إلى الموصوف وتبعه (ش) قال (د) ويحتمل أن تكون الاضافة حقيقة وعليه فيحتمل أن يراد باستمرار الوجود لازمه من نفي المعدم الطارئ على الوجود فيكون البقاء عنده نسبة فيكون أمراً اختيارياً فهو قال سيدى أحد المتجرود بعد أن استشكل ماقبته (س) ولعل القائل بما ذكر قد بذلك السلب وقد فسر المترجح البقاء باستمرار الوجود مع كونه يرى أنه سلب وكذا الشرف في شرح الأسرار العقلية فسره على أنه سلب بذوات الوجود فتأمل له ذلك قوله (في الماخفي) هنا يفهم أن الزمان الماخفي ظرف الاستمرار وجوده تعالى وكذا قوله (في المستقبل) وليس كذلك ولذا قال عاصي الأولى حذف المستقبل والماخفي لأن يوم الاضافة للزمان أه قال (د) ويتحقق من هنا بحمل في معنى مع أي باستمرار وجوده استمراراً مصالحة الزمان الماخفي قوله (من لزوم كونها الح) أي على ماقبته (س) لأن هذا القائل يصرح بذلك مثلاً الكثافي ولم

الذات في الخارج ثم فطلب بالبرهان قدمها وبقائها لأنني بيت بأن هذا القائل جعلها وجوداً خاصاً فيما أخص من مطلق الوجود والذي هو صفة نفسية لاتعقل الذات في الخارج دونه هو مطلق الوجود الأعم ولا يلزم من ثبوت وصف مالاً عمّن حيث عمومه ثبوته للأ Finch فإن الحيوان مثلاً الذي هو أعم من الإنسان ثبت له الأقسام إلى ناطق وغيره ولم يثبت ذلك للإنسان الأ Finch وزعم قوم أن كلام من القدم والبقاء صفة معنٍ موجودة قاتمة بالذات العلية كالمعلم والقدرة ورد بأنه يلزم عليه أن يكون تقديمين باقين بقدم وبقايا آخرين وتنقل الكلام إلى

أفضل من يجعل الوجود بقيد الاستمرار وصفاً فضلياً ولكن (ص) مطلع وذكر الملوى أنه قول للأشعرى ووجه ماقيمه (سي) أن مطلق الوجود صفة نفسية لاتعقل الذات بدونها والوجود المقيد فرد منه ولاشك أن مثبت للأعم بيت للأ Finch يلزم أن هذا القيد صفة نفسية لاتعقل الذات بدونه . قوله (لانا نجبيت لخ) قد تقطعن ع الـ هذا الجواب فشار رده بقوله لا يقال لا يلزم من كون الوجود الغير المقيد صفة نفسية كون الوجود المقيد بالدراوم والاستمرار كذلك لأنـا نقول إنـا بذلك في القيد الخارج عن حقيقة المقيد ولا كذلك ما الكلام فيه فإنـ الوجود المستتر هو الوجود الدائم وليس دوامة أمـا زائداً بل هو هو (اهـ) وقد مر أنـ الصفة النفسية لاتعقل الذات بدونها في الخارج فهو من ذاتياتها . قوله (ولا يلزم لـ الخـ) هنا نامـلـ في القيود والأوصاف الخارجية عن ماهـة الاعـم كالـقسامـ فيـ مـثالـهـ وأـماـ النـاخـلةـ فيـ مـاهـةـ الـحيـوانـ فلاـ يـدـمـنـهاـ فيـ مـاهـةـ الـإـنـسـانـ وـغـيرـهـ منـ أـفـرـادـ الـحـيـوانـ وـلـمـ شـ نـظـرـ إـلـىـ الـقـيـدـ قـطـ وهوـ الـاسـمـارـ وـجـعـلـهـ خـارـجـاـ عنـ مـاهـةـ الـوـجـودـ وـالـذـاتـ تـعـقـلـ بـدـونـ استـمـارـ وـجـودـهاـ وـقـدـ صـرـحـ بـهـاـ (ـدـ)ـ حيثـ قـالـ مـعـتـرـضاـ عـلـيـ (ـسـ)ـ أـنـ كـلـامـهـ لـيـتـ لـآنـ الذـاتـ تـحـقـقـ خـارـجـاـ بـدـونـ اـسـمـارـ الـوـجـودـ فـعـمـ أـصـلـ الـوـجـودـ صـفـةـ نفسـيـةـ لـاتـعـقـلـ الذـاتـ خـارـجـاـ بـدـونـهـ وـلـكـنـ لـيـسـ كـلـامـنـاـهـ وـقـدـ قـدـمـ عـنـ (ـعـ)ـ أـنـ الـوـجـودـ المـسـتـرـ فيـ سـقـهـ تـعـالـيـ هوـ الـوـجـودـ الدـائـمـ وـلـيـسـ دـوـامـهـ أـمـاـ زـائـداـ عـلـيـهـ . قوله (ـمـوجـودـةـ)ـ أـىـ فـيـ الـخـارـجـ بـعـيـثـ يـمـكـنـ رـؤـيـتهاـ لـوـأـزـيلـ الـحـجـابـ عـنـ فـيـماـ مـنـ صـفـاتـ الـمـعـانـ عـلـيـ هـذـاـ التـوـرـ وـنـسـبـ إـلـىـ الـأـشـعـرىـ . قوله (ـانـ يـكـونـ دـيـمـيـنـ لـخـ)ـ أـىـ لـاستـحـالـةـ اـتـصـافـهـ تـعـالـيـ بـالـحـوـادـتـ الـوـجـودـةـ وـقـيـامـهـ بـهـ وـلـأـنـهـ لـيـعـقـلـ بـوـجـودـ فـيـ الـأـزـلـ خـارـجـاـ عـنـ الـقـدـمـ وـقـولـهـ فـيـلـمـ الـدـورـأـوـ التـسـلـلـ لـخـ يـلـزـمـ الـدـورـ إـنـ كـانـ الـقـدـمـ

الآخرين فيلزم الدور أو التسلسل قلت ويلزم منه أيضًا قيام المعنى بالمعنى وفرق بعضهم بينهما بقوله **قد** **القدم من السواب والبقاء من المعنى الموجدة والملحق الأول** أي أن كلاً منها صفة عدمية أي تدقق معنى لا يليق به إلا تصالح ثم أن وجوب الوجود يتلازم وجوب القدم والبقاء وكذا قد يوجب الازوم بين غير مذكورة من الصفات الآتية لكن لما كان الازوم قديمًا وخطر الجهل في هذا الامر كثیر اعتنوا بتفصيل الصفات والدلالة عليها بالطاقة ایضاً واحتاطاً وبالغة

والبقاء الآخرين قد يعين بالقدم الأول باقى بالبقاء الأول ويلزم التسلسل ان استمرت سلسلة القدم والبقاء وقل ابن عرفة عن بعضهم أنه قال التسلسل اللازم هو في الآثار فإن كون الذات باقية يقاد الذات وكون البقاء باقية يقاد قيامه البقاء وهل جرا لا امتناع فيه قوله (ع) وقال (د) فإن قيل لأنزل لزوم الدور أو التسلسل لجواز قديعين بلا قدم وباقين بلا بقاء أو يكونا قد يعين بالقدم الذي صارت به الذات قديمة وباقين يقاد كذلك فتكون الذات قديمة وباقية بهما وهذا قد يعيان وباقيان قلت لو كان كذلك لزم على الأول وجود المعلول بدون عله وهي قيام القدم والبقاء بهما ولزم على الثاني الحاد الموجب بالكسر وهو كل من القدم والبقاء وتعدد الموجب بالفتح وهو كون الذات قديمة باقية وكون قدمها وباقيتها قد يعين بقدمها وباقيتها ف تكون القدم أثر في الذات وفي نفسه والبقاء كذلك وكل من موجود المعلول بدون عله واتحد الموجب بالكسر وتعدد الموجب بالفتح باطل فكتلنا ثم أدى إلى هذخ قوله (فأنت) أي زيادة على ماذ كره (س) قوله (قيام المعنى بالمعنى) أي وهو باطل لأن المعنى إنما يقوم بالذات وأيضاً يلزم عليه الترجيح بدون مرجع إذ لا مرجع لكون أحد المعنيين قائمًا والآخر متوجه به قوله (وفرق بعضهم ع) هذا القول مردود من وجهين الأول مادر من لزوم الدور أو التسلسل في صفة البقاء الثاني أن العلة في جعل صفة القدم سليماً موجودة في البقاء فالتفريق بينهما تعميم ولظنا قال (س) وهذا القول أشد ضعفاً مسابقه وتحصل من كلام (ش) أن جهة الأحوال في القدم والبقاء أربعة قيل سليمان وقيل تقسيمان وقيل وجوديتان وقيل القدم سلي والبقاء وجدهي قوله (ثم أن وجوب الوجود) قال في الواقع عادة لما ثبت أن الصانع واجب فقد ثبت أنه أزلى أبدى ولا حاجة إلى جعلها مسألة برأسها والمتكلمون إنما احتجوا عليه قبل اثبات ذلك وعنه غنا فلا نطول به وقال المسطاني فلتنتصر في الدلالة على اثبات القدر والبقاء على طرقه حسنة مختصرة ذكرها بعضهم وهو أنه تمثل واجب الوجود لذاته وواجب الوجود

في تحليمة القلوب برواقيت مقاييس الامان والرابعة (الغنى) المطلق ويعبر عنه بالقيام بالنفس ومنه عدم افتقاره تعالى إلى شيء من الأشياء فلا يفتقر إلى عمل يقوم به قيام الصفة بالموصوف لأنَّه تعالى ذات موصوقة بالصفات لاصفة كما يدعى ملائكة من النصارى ومن في معلم من

لذاته لا يصح في العقل عدمه فالباري لا يصح في العقل عدمه فلزم قدمه وبقاوه! وجده الدلالة من هنا أنَّ حقيقة الوجود الواجب لا يقبل العدم مطلقاً فافتقار العدم السابق يدل على قدمه وافتقار العدم اللاحق يدل على بقائه بيان المقعدة الأولى هو أنه لو لم يكن واجباً لكان جائز ولو كان جائز افتقر إلى مقتضى فتسلل أو يقف إلى واجب لذاته وهو الإله المُلي وبيان المقعدة الثانية هو أنَّ أحكاماً العقل ثلاثة واجب وجائز ومستحيل له الخلقه (ع) وجده أفرادها بالذكرا أشار له سى في الكلام على المستحبلات وذكره (ش) هنا بقوله لكن لما كان الخ قال ظلم (والغنى المطلق عم) قوله ويعبر عنه بالقيام بالنفس وبه عبرى قال الكتافى الباء للآلة وفيه أدب لأنَّ الآلة الواسعة في الفعل ولا تلبس هنا وتخلص عنه سيدى يحيى الشاوى بقوله وسرها يظاهر بالنسبة للمقابل يعني أنَّ قيامه بنفسه أمر حصل له من ذاته لأنَّ غيره وليس غيره آلة لقيامه بنفسه حتى يحتاج إليه وقيل للسيئة وهو أولى وجعلها الملوى لظرفية الجازية للمعنى قيامه في نفسه ليس باعتبار شيء آخر وإنما نفس للضمير للبيان والمراد الذات ويتخذ منه اطلاق النفس عليه تعالى من غير مشاكلة قال تعالى : وبحذركم الله نفسه كتب ربكم على نفسه الرحة . قال الإمام الغزالى في المقصد الأسمى القائم بنفسه مطلقاً هو الواجب الوجود المكتن بذاته وصفاته بحيث لا قوام له من غيره ولا حاجة له في دوام وجوده لنغيره فإنْ كان مع ذلك يقون بقدرته كل موجود حتى لا يتصور للأشياء وجود ولا دوام وجود الا بقدرة فهو القيوم وهو الله تعالى قوله (الل شىء الخ) هذه عبارة من في شرح حفص بعد ان شخص في المتن بالجمل والمخصوص قال (د) ان قيل هذا التفسير يخالف ما ذكره في المتن قلت لا يخالفه بل مافق المتن يستلزم وذاك لأنَّ سلب الافتقار إلى الحال والمخصوص يستلزم سلب جميع الافتقارات من الافتقار للوالد والولد وإلى ما يحصل التردد وغير ذلك لأنَّه لو افتقر لشيء منها لكن يمكنه الممكن وجوده حادث فيفتقر إلى الحال والمخصوص إهـ وبه يجيب عن بحث (ش) في عبارة الصفرى الآتى . قوله (لأنَّه تعالى ذات الخ) ذكر ولى الدين العراقي في جواز اطلاق لفظ المحقيقة والملائكة في حقه تعالى خلافاً وذكر عن تقي الدين السبك الوقف في استعمال الفاظ

الباطنية عن ينسب برعنه إلى التصوف ولا ينفي في ذاته ولا في صفاته للحصر أي فاعل
الذات لـأله لم يرد فيه قاطع ولا خير آخر إلا أن ثبت ذلك باجماع المتكلمين وقد أطلق ذلك
سيدنا خبيب في قوله

وذلك في ذات الله وإن يشاً يبارك على أوصال شلو منزع
وقال تعالى: وأصلحوا ذات ينكم. أي حقيقة وصلكم وقال تعالى علم بذات الصدور.
والحاصل أن الممتنع استعملها بمعنى صاحبة تأثير ذورها مانقطع عن هذا المعنى واستعملت
بمعنى الأسمية فلا يخوض فيه وعليه اصطلاح المتكلمين له (ع) وذكر أبو علي اليومي الخلاف
في الذات والحقيقة وأحد وشيء وإن الحق جواز ذلك وأما الشخص فيمتنع إطلاقه كالماء
عند المحققين والخلاف في أحد الواقع في النبي نحولاً أحد غيره من الله وأماماً في الآيات كما
في القرآن فلا خلاف فيه والفرق أن الأول بمعنى شخص كما في رواية الله قوله (موصدة الح)
فيه جواز تأثير الأوصاف الجارية على ذات العلية خلافاً لطريقاً من التي هي عليه في الكلام على
اسم الجلالة وإن كان شيخنا الحشبي سلم كلامه هناك قد اعتبره هنا . قوله (كان دعيه طلاقة
الح) أي قال الله تعالى ليس بذات ينفع نفسه بل هو صفة تقوم بالغير وإن عيسي قام به
الله قام الصفة بالوصوف وأما جلهم فيقولون الله جوهر مركب من ثلاثة أقانيم
النوم الوجود ويعبرون عنه بالاب واقنوم العمل ويعبرون عنه بالابن واقنوم
الحياة ويعبرون عنه بروح القدس ويعبرون بالاقنوم الصفة وبالجوهر القائم بنفسه
ويقولون ان اقنوم العلم الذي هو جزء الله انتقل لبني عليه السلام وأمر به فالحمد لله
بالناسوت وهذا مما يدل على سخافة عقليهم انظر (د) قوله (من الباطنية) قال (د) ثم قوم
الكافار يقولون الشريعة ويقولون ما ورد في القرآن من الأحكام كجوب الصلاة وحرمة النسا
ليس على ظاهره ويقولون ان الله صنة قاتمة بكل أحد ولنا قالوا ماق الجنة إلا قياده . قوله
(عن ينسب الح) هذا زائد على شرح صفرى الصغرى وأسقطه في شرح الصفرى وهو
النصواب قال في شرح الكبرى وعرا أحباب المقالات إلى بعض الصوفية التولى بالاتحاد وربما
أخذوا ذلك من شطحات تقل عن بعضهم كقولهم ماق الجنة إلا الله وانا الحق ونحو ذلك
ربما بعض علماء الطريق يتأول لهم ويذهبون عن ذلك ويقول ان الله لا يكفيه ربها طرأت عليه حالة
لا يشهده في إلا الله تعالى فيغيب عن نفسه قبلها عن غيره ويعبرون عن هذه الحالة بالكتاب

يتصفه بالوجود بدل العدم أو الحياة والعلم بـالجاذبية والجهل لـوجوب الـقدم والـبقاء لـذاته تـعالـى وـصفاته فـبنـاه عنـ المـخل لـزم أـنه ذاتـ لـاصـفة وـبنـاه عنـ المـخـصـن لـزم أـنه لـمـ يـلـمـ كـثـيرـ الذـواتـ المـسـتـغـلـةـ عنـ المـخلـ أـيـضاـ لـأـنـهاـ وـانـ استـغـلـتـ عنـ المـخلـ أـيـ ذاتـ أـخـرىـ تـقـومـ بـهـاـ فـهيـ مـفـتـرـةـ إـبـدـاءـ وـدوـامـ اـفتـارـاـ ضـرـورـةـ إـلـىـ المـخـصـنـ أـيـ القـاعـلـ وـهـوـاقـ تـعـالـىـ وـأـمـاضـعـاتـاـ المـادـةـ فـتـفـتـرـ إـلـىـ المـخلـ وـالمـخـصـنـ أـيـضاـ النـذـىـ يـخـصـ بـعـضـهاـ بـالـوقـعـ بـدـلاـعـ عنـ مـقـابـلـهـ كـالـيـاضـ وـالـسوـادـ وـالـطـولـ أـوـالـقـصـرـ وـالـحـيـاةـ أـوـالـجـاذـبـةـ وـالـعـلمـ وـالـجـهـلـ وـالـخـاطـئـ أـنـ الـمـوـجـودـاتـ باـعـتـارـ الـاسـتـغـانـهـ عـنـ المـخلـ وـالمـخـصـنـ وـالـاحـتـاجـهـ الـهـمـاـ أـوـالـ أـحـدـهـ أـرـبـعـةـ أـقـامـ مـاـيـسـتـغـنـيـ عـنـهـاـ وـهـوـالـذـاتـ

فيجري على لسانه مثل هذه الالفاظ وهي حالة سكر وغية فإذا رجع الى صحوة لم يصدر منها شيئاً
ويعدون في ذلك ومنهم من آخذن بذلك وحكم بالقتل كفتوى الجنيد في الحلاج رضي الله عنهما اهـ
وقد اشار الى هذا المقرىء في لسانه الديجنة قوله

ولا تصح مذهب الصارى . او من الى دعوى حلول صار
فذاك كالقول بالاتحاد نحلة اهتل الزين والالحاد
وومم المذور من كلام جريا على عرفهم المخصوص
يرجع بالتأويل للنصوص وما يفهون به في الشطح
قليل غير مقتضى للتدبح وهو الى التأويل ذو اتجاه
وانهم قد غلبوا بالحال وقتل بالباطل حكم النظام

المراد منه وقال السعدي في شرح المقامات معناه السالك إذا اضطجعت ذاته في ذات الله تعالى
وصفاته فصافاه وفني في الترجيد وهو المشار إليه بقوله صلى الله عليه وسلم عن ربها فإذا أحبته
كنت سمعه الذي يسمع به الخ صدرت عنه عبارات يفهم منها من ليس منهم الأخاء والمخاول
وليس مرادهم ذلك له وقال أبو علي اليوسي قد اكرث الناس في نسبة الاتحاد إلى الصوفية
والماقل يجيئ أهل الله ظلّ كيّف ومن اعتنده ليس بسلّم ولكن لما كان لفظ الاتحاد مشترطاً
بين معانٍ اطلقه كل واحد على ما أراد فإذا أطلّه الصوفية على الفتنه الكلّي على بهم الجاهم
ما تقدّم من الجلود له وسيأتي لنا إن شاء الله تعالى في حديث جبريل في الشيء نفسه لهذا قوله
﴿لِرَجُوتِ الْقُدْمَ الْأَمْ﴾ يؤخذ من هنا أن عدم الاتّفاق على الشخص مستفاد من وجوب القدم

العلية وما يستنى عن التخصص دون الخل وهو الصفات السنة وما يستنى عن الخل دون التخصص وهو الذات الحادة وما لا يستنى عن واحد منها وهو الأعراض الحادة كالياض والسوداد وقد تلخص أن كل ماسواه من ذوات وأعراض تفتقر اليه في التخصص وهو لا يفتقر الى شيء سواه والى ذلك الاشارة بآيات يأيها الناس أتم القراء الى الله وله هو التي الحيد وآية واته

والبقاء له تعالى ول هنا اقتصر كثير من المتكلمين في تفسير الغي المطلق على عدم الافتقار إلى الخل فقط لأن الخجاج اليه لم يتم استفادته مما تقدم بخلاف عدم الافتقار إلى التخصص فإنه مستفاد من وجوب القدم والبقاء والذي زاد عدم الافتقار إلى التخصص في تفسير الغي المطلق الاسفراني وتبمه (سي) ووجهه أن اللازم قد يتحقق على بعض الناس وبطريق هذا الفتن مطلوب قوله (السنة) أي الرقيقة فيقال فيها مستنبطة عن الخل وقائمة بذلك تعالى ولا يغير فيها بالافتقار إلى الذات لما فيه من الإيجام قالوا وقد أساء الفخر الرازى الأدب حيث أطلق لفظ الافتقار إلى الذات لما فيه من الإيجام قالوا وقد أساء الفخر الرازى الأدب حيث أطلق لفظ الافتقار والاحتياج فيها . قوله (و الله هو الغي) أي عن كل شيء لأن حذف المسؤوليّة دون بالمعلوم وظاهر هذا حتى عن صفاته وبه صرح الرازى أيضاً في تفسيره حيث قال لا يحتاج المولى في كماله وأفعاله إلى صفاتة وإنما انتصافها كمال الذات قال الشيخ يس دعوى الاستغناء عنها مشكلة كيف والاستغناء عنها تحرر لاصدارها وقد قال بعضهم احتج المضم على نفي الصفات بأنه يلزم من إثباتها افتقار الذات إليها وهو ع حال وأجيب بأن الحال هو افتقارها إلى خارج عنها أم لكن لا يتحقق أن يقال أنه تعالى يفتقر إلى صفاته لما في ذلك من سوء الأدب وإن كان القول بصحة معناه لازماً ما ذكر أم (د) قلت وفي قول الرازى انتصافها كمال الذات نفس ما أزمه يس ثم بعد كتبى هذا وقت على جواب الشيخ المساوى وأنه سئل هل يقال أن الله تعالى غير بذلك عن ذاته وبصفاته عن صفاتة فأجاب بقوله أعلم أولاً أنه لا يعقل افتقار الشيء إلى ذاته حتى يتعرض لنفي ذلك عن أو افتقار ولا تعدد ولا تباين ولو بالاعتبار فإن وقع ما يوهم ذلك في كلام الأئمة ليس له معنى مقبول كقول ابن عطاء الله أنت الغي بذلك عن أن يصل إليك النفع منك الحال وقد قبل أن معناه أن الله تعالى مستغنٌ بذلك عن الآثار الصادرة عنها من الخلق والرزق وغورها يعني أن ضلها ليس لنفرض يرجع إلى ذاته وإن كانت لا تخلو عن حكمة وعلى هذا تجري العبارة

النبي وأتم الفقراء قال الشيخ أبو مدين الحق تعالى مستبد الوجود مستمد والمادة من عين الوجود ولو لا المادة لانه الوجود واليه أيضاً الاشارة بقوله تعالى الله الصمد لم يلد ولم يولد بل يقول تضمنت سورة الاخلاص على اختصارها جميع المقاصد الالهية لأن سبب نزولها على مقال ابن عباس أنت اليهود قالوا يا محمد صفات ربك واتبه فاته وصف نفسه في التوراة ونبيها فارتعد النبي صلى الله عليه وسلم من قوله حتى خرمضا عليه فنزل جبريل بهذه السورة

المذكورة في السؤال فيقال أن معناها أن المولى تعالى على غنى بناته مما يصدر عن ذاته من آثار قدرته كما قررنا والله أعلم ام وأجلب أبو عبد الله بن عرضون بأن الانسان مفتقر إلى خالقه تعالى بغير واسطة في إيجاده وبوساطة الأسباب التي توصل إليه المنافع وتغفر عنه المشار وأقوى الأسباب في ذلك نفسه فهو مفتقر إليها في جلب المصالح ودفع المضار فحينما يفتقر في ذاته إلى ذاته والله تعالى يستحيل في حفظه التفع والضرر فلا يصل إليه تفع منه فلن غيره أخرى فهو إذاً على غنى بناته أن يصل إليه تفع منها وكذا تقول على غنى بصفاته عن صفاته تعالى لأن جميع الحوادث أنها حدثت عن صفاته تعالى من قدرة وإرادة وعلوه وجاهة لاته لو اتفق شيء منها لما وجدت من الحوادث وآفة تعالى لوجوب قدمه وبقائه على غنى بصفاته عن أن يكون وجوده عن صفاته التي جميع الحوادث مفتقر إليها أصلح أنه تعالى على غنى بناته عن ذاته وبصفاته عن صفاته ولا يخنور في ذلك ولا يأبه أبداً (الحق تعالى مستبد) بالله أي قائم بذاته لا يحتاج إلى غيره والمستبد بالذاته هو طالب المادة وهي إيصال ما يتطلع به وقوله (من عين الوجود) هكذا في النسخ التي وقنا عليها والتي عند فيه من عين الوجود قال ع نقلًا عن الشيخ زروق والجود العطاء الذي لا علة له وقال عقبة وفي الحكم أنت النبي بناتك عن أن يصل إليك التفع منك فكيف لا تكون غبياً عن يعني لأن غناه تعالى ذاتي له والذاتي لا يصلح أن يكون مطلقاً ولا مستفاداً على الاطلاق ثبت أن له النبي المطلق عن ذاته وعن كل مأساته وهذا ظاهر وانظر ابن عباس قوله (جميع المقاصد الخ) قد بيانا كيفيةأخذ المقاصد المحسنين من هذه السورة في تأليفنا على كلة الشهادة بأبسط ماذكره (ش) قوله (لأن سبب الخ) ذكر (ش) روايات أربع ترجع إلى قولين قيل اليهود وقيل المشركون من أهل مكة ولذا اقصر ابن جري عليهم لأن الرواية الثانية مبنية للأول والرابعة مبنية للثالثة وهي من سور المختلفينها هل هي مكتوبة أو مدحية قوله (فاته وصف نفسه الخ) مقصودهم التلبيس كما هو دائم لأن ما في التوراة لا يخالف ما في القرآن أي بالنسبة

كذا في تفسير الشمالي وفي تفسير الحازن أن أحجاراً من اليهود قالوا صفتكم ربك لعلنا نؤمن بك. فإنه أول نعمت في التوراة فأخبرنا من أى شيء هو وهل يأكل ويشرب وعن ورث الريوية ولمن يورثها فنزلت وفيه عن أبي العالية أن المصطلح ذكر آلة المشركين قالوا انساب لائل الملك فنزلت وفيه عن ابن عباس أن علرين الطفيلي وأرفدين ربيمة أئتها المصطلح فقال الله تعالى م تدعونا يا عبد فقال الله تعالى صفة لنا أمن ذهب أم من فضة أم من حديد أم من خشب فنزلت، وهلك أفراد بالصاعقة وعاصر بالطاعون له قوله أحد يتضمن أوجه الوحدانية أى. واحدة الذات بمعنى الكل للتصل والتتفصل عنها ووحدة ذات الصفات بمعنى تكثيرها في ذاته أو وجود نظائرها في ذات أخرى ووحدة الآباء والآباء الذي يقصد إليه في ال羟اج أي يقصد فيها ومنه تساؤل فيكون كل ماسواه مفتقرًا إليه ويستلزم ذلك اتصافه بصفات المعانى من القدرة

لهذه تعالى وصفاته بل جميع الكتب متغيرة على ذلك والقرآن عليه بأوصافه تعالى (قوله أحد يتضمن الح) قال البيضاوى أحد بدل من اسم الجلال أو غيره ثان يدل على جامع صفات الجلال كعادلة الله على جميع صفات الكمال إذ الواحد المطلق ما يكون بهذه الذات عن أحد التراكيب والتعدد وما يستلزم أحد هما كالجسمية والتحيز والمشاركة في الحقيقة وقولهما كوجوب الوجود والقدرة الذاتية والحكمة التامة المقتصدة لللاهوية له فضل منه ان الأحد متضمن لأوجه الوحدانية وغيرها من الصفات التي تدرج تحته وظاهر كلامه أن الأحد والواحد يعني واحد وقال الطيبي تقل عن الفزالي وغيره أن الأحد هو الذى لا تتركيب فيه الواحد وهو المرفع الشركه فالواحد بمعنى للشريك والمثل الواحد بمعنى الكثرة في ذاته والصادقى يحتاج إليه غيره لأنه احدى الذات واحدى الصفات لاه لو كان له شريك في ملوكه أو مرتكبا في ذاته كان غنياً مطلقاً بحيث لا يحتاج إليه شيء، وبحتاج إليه كل شيء بل يكون محتاجاً في قوامه وجوده إلى أجزاء تركيبة فالصادقة دليل على الأحادية والوحدة أى قوله (الذى يقصد إليه الح) ضمن يقصد معنى يفتقر فدنه بال واحد فعل يعني مفعول من صعب إليه إذا قصده - قوله (صفات المعانى) أى وكذا المعنية على القول بها لأنها لازمة لها قال ابن عرقه في تفسير سورة الاخلاص يدخل في قوله تعالى الصادق صفات المعانى وصفات الآباء لأن المتصرف بصفات الكمال هو الذي لا يفتقر إلى غيره ويقتصر إلى غيره ومن ذلك

والارادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام قوله لم يلد ولم يولد اشارة لغناه عن الآثر والمؤثر فلا حاجة له الى الآثر أى كل مادة وهو قوله لم يلد أى لم يتولد شيء عن ذاته السنية بأن يكون بعضاً منها أو ناشتاً عنه من غير قصد بل بالعلة أو بالطبع فقيه رد على كفار الفلسفه أو باستعانته عن يزواجه على ذلك أوثم عرض يحمله على ذلك كما هو شأن الروجين فلاولد له ولا صاحبة قيده رد على طرائف الكفار الثلاث فقد قال اليهود عزير ابن الله وقال النصارى المسيح ابن الله وقال المشركون الملائكة بنات الله الا انهم من انفسكم الآية وقد شنح على النصارى في زعمهم أن المسيح ابن الله وزعمهم مع ذلك أن اليهود قتلوه وصلبوه بما أشار اليه القائل

جيأ للسيج من النصارى والى آى والد نبوا
أسلوه الى اليهود وقالوا أنهم بعد قتلهم صلبوه
فاذاك كان ما يقولون حقاً فسألوم أين كان أبوه
فاذاك كان راضياً بأذانم فأخذوهم لاجل ماضلوه
واذا كان ساختاً لأذانم فاعيدوهم لأنهم غلبوه

ومن لطائف الحكايات ملق قبح الطيب أن يهودياً أتى المسجد في خلاة أبي بكر الصديق فقال أيكم وصي محمد فأشاروا إلى الصديق فقال أبي سائلك عن أشياء لا يعلمون الانبي أو وصي النبي قال سل قال أخرين عماليس الله وعماليس عند الله وعماليسه الله فقال هذه مسائل الزنادقة

استقلالها بالخلق والقدرة وغير ذلك اه قوله (وقوله لم يلد) قال الرعشرى قوله لم يلد لانه لم ي manus حتى يكون لمن جنسه صاحبة ولم يولد لان كل مولود محدث وهو تعالى قد تم لا أول ولا جد ولا عدو وليس به جسم . قوله (قبه رد على كفار الحج) قال أبو حيان في البحر هذه السورة مصرحة بالتوحيد . رادة على عبد الأوثان والقاتلين بالتوراة وبالشيشو وبغير ذلك من المنافقين للهذا حديثاً في قوله (وقد شنح على النصارى الحج) قال الشيخ الأمير وجد في بعض كتب الرهبان الذين أسلوا أنه لما وقعت المصادمة بين اليهود والنصارى قال بعض كبار اليهود لا بد من اضلالهم عن الحق فنصر حق صار من كبارهم وأوصى جماعة بعقد قاسدة وقال لهم ان المسيح أمره بذلك ودعي الناس اليهواه ذاهباً للمسيح فيخذلوكونوا اخلفاؤه فلما أصبح قتل قسسه ظهر كل واحد يجاء عليه واحتل أمراً من يومئذ في العكارى على الكبرى مما ينسب للتخرجيأ للسيج الى آخر الآيات .

وَمَبْقَلِيقَالِابْنِعَبَاسِ مَا أَنْصَفْتُمُوهُ إِمَّا أَنْ تَجْيِيَهُ أَوْ تَسْرُفُوهُ إِلَيْهِ فَإِنْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَعْلَى اللَّهِ أَهْدِ قَلْبَهُ وَتَبَتْ لَاهُ قَاتِمُ أَبْوَيْكَرِ مَهَ إِلَى عَقَالِ عَلِيِّ أَمَّا لَا يَعْلَمُهُ اللَّهُ قَوْلُكَ عَزَّزَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْلِمُ لِنَفْسِهِ وَلِذَا وَقْوْلُ الْمُشْرِكِينَ هَذِلَةٌ شَفَعَاتُنَا عَنْهُ إِذَا قَالَ تَعَالَى قَلْ أَتَبْنُونَ اللَّهَ بِلَا يَعْلَمُ السَّمَوَاتِ وَلَا قِيرَاطَ الْأَرْضِ وَأَمَّا لَيْسَ عِنْهُ أَنَّهُ فَالظُّلْمُ وَأَمَّا لَيْسَ لَهُ فَالثَّرِيكُ فَأَلْسِمُ قَبْلِ أَبْوَيْكَرِ دَأْسُ عَلِيٍّ وَقَالَ اللَّهُ يَامُفْرَجُ الْكَرْبَاتِ وَلَا حاجَةٌ لَهُ تَسْعَالُ إِلَى الْمُؤْرِثِ وَهُوَ قَوْلُهُ وَلَمْ يَوْلِدْ أَيْهُ لَمْ يَتَوَلَّ وَجُودُهُ عَنْ شَيْءٍ أَيْهُ لَاصْبَرُ لَوْجُودَهُ وَمَهَ يَوْلِدُ إِذَا فَوَى الْأَعْرَاضُ مِنَ الْوَلَدِ لَأَسْبَأَ فِي حَقِّ مِنْهُ مَلِكًا أَنْ يَكُونَ وَلَرَأْتُ الْلَّهَ بَعْدَ قَوْلِهِ لَمْ يَلِدْ إِذَا فَوَى الْأَعْرَاضُ مِنَ الْوَلَدِ لَأَسْبَأَ فِي حَقِّ مِنْهُ مَلِكًا أَنْ يَكُونَ وَلَرَأْتُ الْلَّهَ بَعْدَ فَنَاهُ وَقَاءَ مَقَامَهُ وَمَنْ لَا يَفْنِي وَلَا يَغْشِي عَلَى مُلْكَةِ النَّبِيَّةِ لَا حاجَةٌ لَهُ إِلَى الْوَلَدِ وَيَوْلِدُ وَجُوبُ الْوَجُودِ مِنَ الْقَدِيمِ إِذَا الْقَدِيمُ لَا يَكُونُ وَجُودُهُ الْأَوَاجِيَا إِذَا لَوْ كَانَ جَاتِرًا لِحَاجَةِ إِلَى مَرْجِحِهِ لَهُ عَلَى مَقْتَابِهِ مِنَ الْدِمْ لَيَكُونَ حَادِثًا وَقَدْ فَرَضَ قَدِيمًا هَذَا خَلَقَ وَقَوْلُهُ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُرًا أَحَدٌ دَالَ عَلَى الْخَالِفَةِ لِلْحَوَادِثِ وَمِنْ وَجُوبِهِهِ الصَّفَاتِ يَعْلَمُ اسْتِحْلَالُهَا وَجُوازُ مَا لَا يَنْفَعُهَا

الَّتِي عَنْدَ (ش). قَوْلُهُ (فَإِنْ سَمِعْتَ إِلَيْهِ) سَيِّدُ الْبَيْنِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يُوجِّهَ إِلَى الْبَيْنِينَ قَاعِبِيَا قَالَ أَنِّي لَا أَحْسَنُ الْفَضَّا، فَرَضَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ أَهْدِ قَلْبَهُ إِلَيْهِ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدِرِكِ وَرَوَاهُ ابْنُ حِجْرٍ وَالْبَيْوَطِيُّ عَنْ سَيِّدِنَا عَلَى نَفْسِهِ قَوْلُهُ وَهُوَ قَوْلُهُ لَمْ يَلِدْ قَالَ الطَّبِيِّ اثْرَ مَا تَقْدِمُ عَنْهُ فِي الصَّدِمِ مَا نَصَهُ وَلَمْ يَوْلِدْ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ وَجُودَهُ الْمُسْتَرِ لَيْسَ مِثْلَ الْوَجُودِ الَّذِي يَتَحَصَّلُ بَعْدَ الْدِمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُرًا أَحَدٌ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ الْوَجُودَ الْمُحْقِقَ الَّذِي لَهُ تَعَالَى هُوَ الْوَجُودُ الَّذِي يَغْيِدُ وَجُودَ غَيْرِهِ وَلَا يَسْفِدُ الْوَجُودَ مِنْ غَيْرِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى اللَّهُ أَحَدٌ دَلِيلًا عَلَى اثْبَاتِ ذَاهِنِ الْمُقْدَسَةِ وَالْمُسْدِيَّةِ تَقْتَضِي نَزَّ الْحَاجَةِ وَاحْتِيَاجَ غَيْرِهِ إِلَيْهِ وَلَمْ يَوْلِدْ إِلَى آخَرِ السُّورَةِ سَبْبًا مَا يَوْصِفُ بِهِ غَيْرُهُ إِمَّا قَوْلُهُ (وَلَا حاجَةٌ لَهُ تَعَالَى إِلَى الْمُؤْرِثِ) هَذَا أَحَدُ شَقِّ الْغَنِيِّ الْمُطْلَقِ وَهُوَ الْاِسْتِغْنَاءُ عَنِ الْخَصْصِ فَذَكَرَ (ش) أَنَّهُ يَوْلِدُ تَعَالَى وَلَمْ يَوْلِدْ وَأَمَّا الشَّقِّ الْآخَرُ وَهُوَ الْاِسْتِغْنَاءُ عَنِ الْخَلْ فَإِنَّمَا أَنْ تَقُولُ أَنَّهُ مَا يَخْرُدُ مِنَ الصَّدِمِ لِمَا سَمِّيَ أَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَفْتَرُ إِلَيْهِ كُلَّ شَيْءٍ وَلَا يَفْتَرُ هُوَ إِلَيْهِ كُلَّ شَيْءٍ أَوْ تَقُولُ أَنَّهُ مَا يَخْرُدُ مِنْ ثَبَوتِ الصَّفَاتِ الْمَذَكُورَةِ إِذَا لَوْ افْتَرَ إِلَى حَلْ لِكَانَ صَفَةً وَهُوَ بَاطِلٌ لِأَنَّ الصَّفَةَ لَا تَصْفُ بِصَفَاتِ الْمُعَاقِ وَالْمُعْتَوِيَّةِ وَمَوْلَانَا تَعَالَى مُتَصَفٌ بِهَا. قَوْلُهُ (وَمِنْ وَجُوبِهِهِ) وَهِيَ عَلَى تَرْتِيبِ (ش) الْوَحدَاتِيَّةِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى

ثم تقول ليس الغنى المطلق قاصراً على انتفاء الاحتياج إلى العمل والشخص كـأتوهـمه عبارة الصفرى بل هو شامل لانتفاء جميع وجوه الانتفاء وجميع الأغراض عن أفعاله وأحكامه نعم، تبني عليها حكم ومصالح ترجع إلى منفعة الحاق تقضلاً واحساناً إليه تعالى وبذلك تعلم أنه لامتنعة له في طاعة العباد كـالضرر عليه في مصلحتهم وما أحسن قول ابن عطاء الله في مناجاة الحكم إلى أنت الذي بناتك عن أن يصل إليك النفع منك فكيف لا تكون غياعي وقل قبل ذلك لامتنعة طاعتكم ولا تضره مصلحتكم وإنما أمركم بهذا وبهذا من هذه لما يعود عليك و Shawahd ذلك من الكتاب والستة مستحبة وفي قضاء العقل أيضاً قال تعالى ومن جلده فان يجاهد لنفسه ان الله لنفي عن العالمين من عمل صالحه لنفسه ومن أساء فعلها ومن شكر فان يشكر لنفسه ومن كفر فان رب غني كرم ومن عمل صالحه فلا غـهمـ لهم دون ما تقدموا الأفسـكمـ من خـيرـ تجـدوـهـ عندـ اللهـ وـعـنـ الـمـوـاتـ فـلاـ تـقـسـمـ انـ أحـسـتـمـ لـاـ تـقـسـمـ وـفـيـ الـحـدـيـثـ الـقـنـىـ يـأـبـادـيـ إـنـكـ لـتـبـلـغـواـ ضـرـىـ كـفـرـ وـقـىـ وـلـنـ تـبـلـغـواـ نـفـىـ قـنـىـ فـقـتـفـوـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـقـنـىـ يـأـبـادـيـ إـنـكـ لـتـبـلـغـواـ ضـرـىـ كـفـرـ وـقـىـ وـلـنـ تـبـلـغـواـ نـفـىـ قـنـىـ فـقـتـفـوـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـقـنـىـ يـأـبـادـيـ لـوـأـنـ أـولـكـ وـآخـرـ كـمـ وـجـنـكـ كـانـواـ عـلـىـ أـنـقـىـ قـلـبـ رـجـلـ وـاحـدـ مـنـكـ مـاـزـادـ ذـلـكـ فـيـ مـلـكـ شـيـباـ يـأـبـادـيـ لـوـأـنـ أـولـكـ وـآخـرـ كـمـ وـجـنـكـ كـانـواـ عـلـىـ أـلـبـرـ قـلـبـ رـجـلـ وـاحـدـ مـنـكـ ماـقـصـ ذـلـكـ مـلـكـ شـيـباـ ثـيـثـمـ يـأـبـادـيـ اـنـسـاـيـ أـعـالـكـ أـحـسـيـاـ الـكـمـ ثـمـ أـفـيـكـ إـيـاـهـ فـيـ وـجـدـ خـيـراـ فـلـيـحـمـدـ اللهـ وـمـنـ وـجـدـ غـيـرـ ذـلـكـ فـلـاـ يـلـمـونـ الـأـفـسـهـ روـاهـ مـسـلـ وـغـيرـهـ

أحد والمئان والمعنوية من قوله تعالى الصمد والقدم والبقاء والوجود من قوله تعالى لم يـلدـ ولم يـولدـ وـكـذـاـ الغـنىـ المـطـلـقـ عـلـىـ مـاـسـرـ وـالـخـالـفـ للـحـوـادـتـ منـ قولهـ تعالىـ وـلـمـ يـكـنـ لهـ كـفـواـ أحدـ فـهـذـهـ عـشـرـونـ صـفـةـ وـيـلـامـ مـنـ اـسـفـاتـ اـرـبـعـ كـيـاـقـ فـيـ لـاـلـ الـإـلـهـ وـهـيـ نـفـىـ الـفـرـضـ فـيـ الـإـقـبـالـ وـالـإـحـكـامـ وـنـفـىـ الـكـاثـيرـ بـالـقـوـةـ وـنـفـىـ الـأـثـيـرـ بـالـطـبـعـ أوـ الـعـلـةـ وـحدـوـثـ الـعـالـمـ باـسـرـهـ فـاجـلـةـ أـرـبـعـ وـعـشـرـونـ وـالـصـفـةـ الـخـامـسـةـ وـالـمـشـرـونـ جـوـازـ الـفـعـلـ وـالـتـرـكـ الـمـشارـ الـيـمـاـ بـقـوـلـ (شـ)ـ وـجـوـازـ مـاـ لـاـ يـأـنـفـهـ وـاـضـدـاـهـ الـمـسـتـجـبـةـ عـلـىـ عـدـدـهـ فـلـلـجـمـوعـ خـسـونـ عـقـيـدـةـ وـكـذـاـ تـوـخـدـ هـذـهـ الـعـقـائـدـ مـنـ الـإـبـيـاتـ الـصـالـحـاتـ وـهـيـ سـبـحـانـ اللهـ وـالـمـدـدـهـ وـالـهـ أـكـبـرـ كـيـاـقـ كـيـاـقـ إـنـ شـاءـ اللهـ تـسـالـ .ـ قـوـلـهـ (ـ كـاـتـوـهـ عـبـارـةـ الصـفـرـىـ الخـ)ـ تـقـدـمـ جـوـابـهـ وـانـ سـلـبـ الـإـقـتـارـ الـخـلـ وـالـخـصـرـ يـسـتـازـمـ سـلـبـ بـعـضـ الـإـقـتـارـاتـ بـلـ اـقـتـارـ بـعـضـهـ فـيـ تـقـسـيـمـ الـغـنىـ الـمـطـلـقـ عـلـىـ عـدـمـ الـإـقـتـارـ للـخـلـ فـقـطـ لـدـمـ اـسـفـادـهـ عـاـقـبـهـ كـاـسـ .ـ قـوـلـهـ (ـ نـمـ تـبـنـيـ عـلـيـهـ حـكـمـ وـمـصـالـخـ)ـ اـعـلـمـ اـنـ اـفـالـهـ تـعـالـيـ وـاـحـكـامـ بـلـاـ تـشـبهـ

وفي آخر إما خلقت الحائق ليزعموا على ولم أخلتهم لأربع عليهم . ومن الأدعية التورية يامن لا تضره الذنوب ولا تقصه المقدرة هبلي ما لا ينصلك وانفرين ما لا يضرك ومن الآلة المقلية في ذلك أنه لو انتفع بطاقة عيده لما خلق فهم سواها لأنه الحائق لأن قلبي بدليل برهان الوجباتية المطابق ولائية واثق خلفكم ومتسللون وأما قول الشيخ أبي الحسن وليس من الكرم أن لا يحسن إلا أن يحسن إلى أحسن إليك وأنت الفضال الغني بل من الكرم أن تحسن إلى من أساء إليك فقد حذر الشيوخ منه لأن أحد الأحسنه إلى الله ولا يسيء إليه كما تقرر فينبغي لقارئه استفهام فقط إليك

أفعال الحائق واحكامهم لأنها دائرة بين الفرض والعبث والأكمال فيها الاول وأما افعاله تعالى واحكامه للفرض ولا يعبد فيها إلا جلية على مقتضى الحكمة لا يخفي عن حكم ومصالح راجحة إلى الحائق وليس شيء منها غرضاً وعلة غائبة لفعله تعالى قال السيد البرجاني وما ورد من الآيات والأحاديث المؤهنة لكون أفعاله تعالى متعللاً بالاغراض فهي محولة على الحكم المرتبة عليها ومن قال بتأليلها بناء على الظاهر فقد غفل عما شهد به الانوار السليمة . قوله (فقد حرر الشيخ منه) أي من أبقائه على ظاهره وأولوا للامه قال سيدى أحمد بن مبارك في الإبريز هذا الكلام على أشكال قال ابن عباد يبني أن يسقط إليك في الموضعين لأنه لا يحسن أحد إلى الله تعالى ولا يسيء إليه بدليل أن أحسنته أحسنت لافسح الآية غير أنه لا يقدر أحد أن يدلل لفظ الشيخ لأنه ينظر بدور الولاية مالا ينتبه إليه وقال أيضاً كثيراً مارأينا في النسخ الصحيحة مكتوباً على هذا اللفظ من كان له مع الله تعالى بسط حال وادلال قلبات بهذه الكلمات ومن ليس كذلك فليجاو رهوا إلى قوله (ربنا ظللتنا أنسنا أهـ) وقال البرزلي رأيت في بعض النسخ على هنا الموضع وهي التي اخذناها عن شيخنا أبي الحسن البطري عن أبي العزائم عن الشيخ أبي الحسن يسلم لهذا الشيخ في هذا الموضع ولا يفاس عليه أنه كلام الإبريز وقول (عـ) في حاشية على المقرب الكبير عن سيدى عبد التور قال هنا على أشكال وتوبيخ المخالفة لقوله تعالى إن أحسنته الآية أعد كلام هؤلاً ، كان في التحذير خلافاً من اعتراض على (شـ) وقال في نسبة التحذير إليه نظر وأى تحذير أكثر من قوله مشكل ومخالف للقرآن والمحدثون ولم هذا المفترض قد نظر على الصيحة المعلومة له كان يقال إياكم وقراءة هذا اللفظ ونحوه وأما تأويل كلام الشيخ وعدم الاعتراض عليه لأنه ذو حال فتنـ آخر وما اجب به عن الشيخ ما قاله سيدى عبد العزيز الدباغ كافي الإبريز قال هذا الكلام صدر من الشيخ عند شاهدته لرحة آلة الراسمة فإذا

(عم) ماض ينقدير قد أواسم مقصورة من عام كبرى بار وعلى كل فهو حال مؤكدة لصاحبها في الغنى المطلق أو لمثلها اذا جعل صاحبها المستتر في المطلق وعلى أنه اسم فوق عالي بالسكون على لغة ربيعة وعلى كل تخفف الميم للوزن والخامسة (خلفه) اسم مصدر أي عالمته تعالى

وقت هذه الشاهادة لروحه نافت الذات لضعفها ولم تقم بالأدب الواجب كمن يعلم حرمة التوح ويرتكبه اذا نزل به ما يوجه لضعف ذاته ومرة أخرى ضرب مثلاً برجل اطلع على ملك وحوله جماعة وهو يعطي كل واحد مالا يخص فدخل عليه وبه من الفلق وخوف الحرام ما أخرجه عن حسه بخل يقول ان لم تعطني فلست بكرم الله تعالى والجواب الثاني احسن احسنه ووقع منه هذا الكلام في حال غيته في مشاهدة كرم الله تعالى والجواب الثاني احسن من الأول وقال (ع) كلام الشيخ جاء على سبيل الفرض أي فرض الحال وهو احسان احد الى الله تعالى واساته اليه وقال أيضاً أنه خرج عن الدليل لما قبله فكانه قال ليست رحلك موقف على الطاعة توقف السبب او قلت ولا شئ ان هنا هرداد الشيف يعني الله عنا وعهم وقول سيدى ابن عباد الله لا يقدر احد اخراج يعني في الكتابة ولذا ثبت في جميع النسخ الى الان وأما عند القراءة فيبني استطلاع اليك في الموضعين كما قاله أولاً ولدي جري عليه الفرق، اصحابه شيخ الطريقة تلقينا من أشيائكم لأن صاحب الحال يسلم له ولا ينقدري به قوله (حال مؤكدة أخ) وذلك لأنه اختار في تفسير الغنى المطلق أنه عدم الافتقار إلى شيء من الأشياء فلما يقع لهذا الحال الا تأكيد واختار جس أنها مؤسسة لأنها الأصل في الحال فقال إنما تكون مؤكدة إذا أريد بالاعراض العموم والا فالطلق لا يلزم صدقه على جميع أفراده بل يمكن فيه بعض الأفراد فيصدق بكل منه غياب الحال فقط ويكونه عن الشخص فقط و(ح) فهي مؤسسة له ومراده أن الأولى تفسير الغنى بعدم الافتقار إلى الحال فقط مثلاً وما ينقى بذلك في . قوله (عم) مراعاة لاصح الحال وقد تقدم الحال في تفسير الغنى المطلق ببعضهم عم وببعضهم شخص قول (ظم) وخلفه خلقه بلا مثال عطف على ما قبله من عطف العام على المخاص اذا لا يلزم من عدم افتقاره إلى الحال والشخص لا ترقى المائة في الازدارات والصفات دون الأفعال وقدم (عم) صفة المخالفة على الغنى المطلق فيكون (ح) عطف المخالفة على ما قبلها من عطف اللازم على الملازم اذ يلزم من وجوب القدم والبقاء خالقه تعالى للحوادث واستدلت المخالفة الله تعالى اشاره لارتفاع الولي عن غيره وأيه هو الخالق لغيره لأن المخالفة يحسب العادة تنسب للاعلى

(لخلفه) أي خلقاته المحوادث (بلامثال) حال من هام خلقه مؤكدة في كالتفسير للخالفة التي هي كامنة صفة سلب أي عدم الملازمة فيه تعالى وبين المحوادث في الذات ولا فرق صفة من الصفات ولا فرق فعل من الأفعال وإن شئت ضربا من تفصيل هنا الإجمال فاسمع لما يأتى عليك فنقول أما الذات فأين من ليس بجسم ولا جوهر ولا مصور بشكل ولا محدود ولا محدود ولا مبعض ولا مترتب ولا مجامن ولا مكيف ولا يسكن في مكان ولا يعني عليه زمان مالهو جسم أو جوهر ومصور ومحدود وأي له ظاهر موجود أو يمكن الوجود كالشمس والقمر ومتبعض ومتترتب وبمجانس أي مشارك في جنس أو فضل ومتكيف بلون أو غيره ومتذكر في مكان وعنوان عليه زمان وأما الصفات فأين الوجود الواجب الذي لا أول له ولا آخر الظاهر بكل شيء وفي كل شيء وكل شيء الذي هو أظهر من كل شيء وهو في القلوب أنس وعمر وغنى ونور من وجود جائز يصح في كل لحظة أن يختلف العدم حتى احتاج إلى التدعيم بالقدرة الظاهرة دون الأدلة قوله (أي خلقاته الخ) فكان ذلك هذا لا يصلح المدومات مع أن المولى عز وجل لها أيضاً أجيب بأن المحوادث هي التي تؤمّن فيها الملازمة لمشاركة اللوبي في مطلع الوجود بخلاف المدومات . قوله (وان شئت الخ) أشار المقرى في اختصار الدجنة إلى شيء من ذلك بقوله :

واوجه الملازمة المدومة من جهة في حقه مردوده
ككونه جرما له تحييز أو عرضا له به التبرير
أو بارتسام في خيال ينتبه زمان أو مكان أو كبر
أو بيضده كما يقول الشاعر نعم هو الأعلى الكبير الشان
جل عن الجمادات والأغراض فيما يليها والوصف بالإعراض
فليس منه على شيء كما نقل وفق عقل حسنا

قوله (فأين من ليس بجسم ولا جوهر الخ) قال ابن الهيثم في مدارجه الأصل الرابع أنه ليس بجوهر يتجزئ والالكتان متحركا في حيزه أو ساكنا وهو سادثان وما لا ينفصل عن المحوادث فهو حادث الأصل الخامس أنه ليس بجسم وهو المولى من جوهر لا يتجزئ وإبطال كونه جوهرًا يستقل به أي بإبطال كونه جسما لأنه إذا بطل كونه جوهرًا خصوصاً بغير بطل كونه جسما لأن كل جسم فهو جنس بغير وتركيب من جوهر وجوهر مع ما في الجنسية من زيادة

وأكنته عمان ولم يظهر بني ولا في شيء ولا كل شيء وهو في القلوب وحشة وذل وقرن وظلة وأين القدم من غير تحديد بزمان من الحدوث أو القدم بمعنى طول المدة كقوله تعالى إنك لئن خلاك القدم وقوله تعالى كالمرجون القدم وأين البقاء الواجب من الفتنة أو يقال جائز حاصل بايقائه تعالى كالibus المستذريات وأين التي المطلق الدائم من الاحتياج في كل نفس أو غنى عارض باغناهه تعالى وما أحسن قول صاحب الحكم إلهي أنا الفقير في غناي فكيف لا تكون فقيرا في فقري وأين القدرة القدية الباهرة فالثورة الشاملة للمسكبات الغير المتاهية والقدرة الكاملة من العجز والقدرة الخادمة التي لأناني لها أصلاً والقدرة المكتسبة بضعفين والملووية بالضعف حال تحققها الله الذي خلقكم من ضعف الآية وأين الارادة ضد النافقة القاصرة الشاملة من ارادة ترجع ناكسة غالباً أو تكون منفذة لاذافية وربك يخلق ما يشاء ويعتذر ما كان له الخيرة فاشئت كان وان لم اشاً وماشت انت لم تشاء لم يكن بل لا تحصل ولا تزهد الا بالارادة القدية وما تشارون الا انت يشاء الله وأين العلم الذاتي الخيط الذي لا يخاءمه منه يوجه من الوجه من علم عارض مكتسب تصحبه جهالات وقل من يدعى في العلم معرفة علىت شيئاً ونابت عنك أشياء وما أحسن قول الحكم إلهي أنا الجھول في على فكيف لا تكون جھولاً في جھيل وانظر قول المحضر لموسى عليهما السلام ماعلى وعلك وعلم سائر الخلق في علم الله الا كأنه نفس هذا الصبور من البحر وأين السمع الذي ليس بألة من أصحة

تفصي الحدوث كالميّة والمقدار والارتفاع والارتفاع فلن سياه احد جسماً وقال لا كالأجسام فاما خطوه في اطلاق الاسم بالاجماع فمن أطلقه فهو عاص وكفره بعصمهم وهو أنظر فلن اطلاقه بعد عليه بما فيه من التنصيص استخفاف ولما ثبت اتفاق الجسمية ثبت اتفاق لوازمهما فليس سبحانه بذلك لون ولا رائحة ولا شكل ولا صورة ولا مثال ولا حال في شيء الأصل السادس أنه ليس عرضاً لأن العرض يحتاج إلى الجسم فيستحصل وجوده قبله وأنه تعالى موصوف بالحياة والعلم وغيرهما وليس العرض كذلك الأصل السابع أنه ليس مختصاً بهمة لأن الجهات الست حادة بأحداث الإنسان ونحوه اهتز وزيادة من الكمال قوله (وهو في القلوب وحشة اخ) يعني إذا كان القلب غالباً عن ملاحظته تعالى وأما إذا كان سياها فيها فليس كذلك كالنظر في المخلوقات الثالثة على قدرة تعالى وحكمه وسيقول ظلم في نعمت شيخ التربية يذكره الله إذا رأه وأخرج المحاكم عن ابن عباس قيل يا رسول الله من أول أيام الله قال

وآذان وتعلق بكل موجود ذات وصفات قديم وحدث ماحتت الثرى والماء والرمح والمرء إلى ما فوق سدة المنى والكرمى والمرش من سمع بالآلة لا يتعانى إلا بالأصوات بشرط القرب والجهر أو أعلى السر وأين البصر الذي ليس بالآلة من حدقة وأجلان ويتعلق بكل موجود بلا شرط حتى اللهم السوداد في آية الطلاء على الصخرة العصبة من صر بالآلة لا يتعانى إلا بالإجرام وألوانها وأقواتها يشروط كعدم المخالل والبعد وأين الحياة الذاية التي تزهت أن يعرض لها شبه الموت من السنة والتزم من حياة معارة بطرأ عليها الموت وشهيـة يتوفى الأنفس حين موتها الآية وأين الكلام الآخر المتعاق أزلا وأليـا جميع الواجبات والجزاءـات والمستحبـات الذي لا يفـاد له قـل لو كان البحر مـددا لـكلـات رـبـيـ الآـية ولـأنـ ماـقـ الأرض من شـجـرة أـفـلامـ الآـيةـ الـذـىـ لـيـسـ يـعـرـفـ وـلـاصـوتـ منـ كـلامـ مـوـافـكـ لـهـ يـدـائـةـ وـنـهـائـةـ لـاجـتمـعـ هـنـىـ آـنـ وـاحـدـ كـلـتـانـ بـلـ وـلـاحـرـقـانـ فـالـخـرسـ لـازـمـ لـهـ كـاسـيـنـ فـعـلـهـ إـنـ شـاءـ إـنـهـ وـإـنـماـ لـمـ أـذـكـرـ فـيـ هـذـاـ التـفـصـيلـ الـخـالـفـةـ الـحـوـارـدـاتـ لـآنـ هـذـاـ تـفـصـيلـ لـهـ وـلـاـ الـوـحدـائـةـ لـأـنـهـ فـيـ التـعـقـلـ تـيـجـةـ الـخـالـفـةـ الـىـ هـذـاـ تـفـصـيلـاـ وـأـمـاـ الـأـقـمـالـ فـأـيـنـ الـاخـرـاعـ وـالـخـلـقـ وـالـاجـمـعـ عنـ دـعـمـ عـصـبـ يـعـضـ الـاخـتـيـارـ لـحـكـمـ الـغـلـةـ منـ أـفـالـ مـكـتبـةـ لـاعـتـرـفـةـ أـيـ مـقـارـنـةـ لـقـدـرـ الـخـادـةـ بـلـأـتـأـثـرـ طـاـقـهـ فـيـاـ أـصـلـاـجـبـورـ عـلـيـاـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ وـانـ كـانـتـ فـيـ قـالـبـ الـاخـتـيـارـ قـدـ بـانـ لـكـ منـ تـفـصـيلـ هـذـهـ اـجـمـعـةـ أـنـ لـأـنـتـيـ أـصـلـاـيـنـ الـخـالـقـ وـالـخـلـقـ فـيـ قـاتـ وـلـاقـ صـفـةـ وـلـانـ قـلـ وـلـانـكـ عـمـ النـقـ فـجـعـ وـجـوهـ الـمـثـلـيـةـ عـنـ جـعـ الـأـشـيـاءـ فـقـولـهـ لـيـسـ كـمـلـهـ شـىـءـ وـهـوـ السـبـعـ الـبـصـيرـ فـأـوـلـ الـآـيـةـ

الذين إـذـارـأـذـكـرـ اللهـ تـعـالـىـ .ـ قـولـهـ (ـوـأـعـلـ السـرـ اـخـ)ـ هـذـاـ لـأـيـكـنـ سـيـاهـ لـهـ حـرـكةـ السـانـ قـطـ فـقـعـيـ ذـلـكـ أـنـ يـقـولـ أـوـأـعـلـ السـرـ لـكـنـ بـعـضـ الـفـقـاهـةـ يـطـلـقـ أـعـلـ السـرـ عـلـ الـكـلـامـ السـرـ الـذـىـ مـعـهـ عـلـوـصـوتـ بـعـثـ يـسـعـ لـلـتـكـلـمـ مـعـهـ نـفـسـهـ وـمـنـ يـلـيـهـ وـلـدـاـ قـالـاـ فـيـ سـنـ الـصـلـةـ أـقـلـ السـرـ فـيـ الـقـرـاءـةـ أـنـ يـعـرـكـ لـسـانـهـ وـأـكـثـرـ أـنـ يـسـعـ نـفـسـهـ وـبـعـثـ مـهـمـ بـمـاـ مـرـلـكـنـ قـدـ عـلـتـ مـرـادـهـ وـاـنـاـ فـيـمـتـ الـمـعـانـيـ قـلـ مـاـنـقـاهـ فـيـ الـأـفـاظـ وـأـجـابـ الشـيـخـ الـأـمـيرـ بـجـوابـ آـخـرـ قـرـبـ عـسـارـ اـنـظـرـ طـقـ فـيـ سـنـ الـصـلـةـ .ـ قـولـهـ (ـوـهـوـ السـبـعـ الـبـصـيرـ اـخـ)ـ فـتـقـدـيمـ السـعـ عـلـ الـبـصـرـ اـشـارـةـ إـلـىـ أـضـلـيـتـ عـلـيـهـ وـسـأـلـ صـاحـبـ الـأـبـرـيـشـيـخـ عـنـ ذـلـكـ وـعـدـلـهـ فـوـاتـ كـثـيرـةـ فـيـ الـبـصـرـ فـقـالـ لـهـ فـيـ السـعـ قـائـمـةـ وـاـنـدـ تـقـومـ مـقـامـ ذـلـكـ وـهـيـ أـنـ الرـسـوـلـ وـمـرـسـلـهـ تـعـالـىـ وـسـائـرـ الـأـمـورـ الـغـيـرـيـةـ الـتـيـ يـجـبـ الـإـيمـانـ بـهـاـ إـنـاـ يـدـرـكـ بـالـسـعـ وـيـلـزـمـ مـنـ ذـلـكـ أـنـ جـعـ الشـرـائـعـ مـتـوقـةـ

تزيه يرد على الجحصة وأضرابهم وآخرها إثبات يرد على المحطة النافن جميع الصفات وقدم النق على الآيات وإن كان الآليق في كثير من المواطن المكس تحرز من لفام التشيه اذ لو بدى "ذكر السمع والبصر تادر الى فهم ما يألفون في السمع أنه باذن ومحظوظ بالآيات على وجه خاص وفي البصر أنه بمدحه وخاص بالإجرام وألوانها وأكوانها على وجه محظوظ بدى" بالتزيز للإيذاع الوم الى التشيه فهو احتراس مقدم والأية تقيد نق

عليه فلو فرضنا بين آدم لاسمع لم وجاه الرسول وقال أنا رسول الله إليك فهذا الصوت لا يرى والفرض أنه لا يسمع لم فين الرسول عاطلاً فإذا قال لم آية صدق كذا لم يسموه وكذا إذا أخبرهم بالأحكام فلو لم يكن سمع مأعرف رسولاً ولا مرسل ولا وقع الإعنان بغير ولا شهادة ولا سمع اتبع شرعة ويلزم أن لا يكون توابو لعقوبة خرق تعصيم الجنة والتار لأنه لا توابو لعقوبة حتى يعمت الرسول لقوله تعالى (وما كان ممن يدعون حج بغير رسولاً) والبعض لا يصح مع انتفاء السمع أهين وهذا بخلاف الآية العامة في عذاب الدنيا والآخرة وقدم الكلام علي قوله (تزيه الخ) أي دال على تزيه المولى تعالى عن عائلة المرادات وقوله على الجحصة أى القاتلين أنه تعالى جسم وقوله وأضرابهم أى أنتم لهم وهو الجهرية أى القاتلين بالجهة وفي كفرهم قولان والمحمد عدم كفرهم وتقديم كلام ابن المهام وباقي lush حدیث السوداء قوله (برد على المحطة الخ) هنا أن جعل الآية من باب قصر الموصوف على الصفة قصر قلب والمعنى أنه تعالى يتصف بالسمع والبصر لا ينعد لها إلى الاتصال بأخذ دعوه وأما أن جعلت من باب قصر الصفة على الموصوف فقيها رد فعل عينة الأوثان والمعنى أن السمع والبصر مقصورة عليه تعالى لا ينعد باتهام الأوثان فإن قلت عبادة الأوثان لم يدعوا لها السمع والبصر فالجواب أن زعمهم الوهية يقتضي باتهامهم الكاذبة ومن السمع والبصر قد أثبتوها بطريق الزور ثم أن المحطة صفات من علل الباري عن الصفات أى نفتها عنه وهو المراد هنا ووجه الرد عليهم أن نفهم بطبع الصفات سالية كلية لأنه في قوله لا شيء من الصفات ثابت له تعالى وقوله تعالى وهو السمع البصير في قوله موجبة جزئية وهي تناقض السالية الكلية والصفة الثانية منهم عطلت المصنوعات عن الصانع وقالوا الإصانع وإنما هي أرسام تدفع وأرض تبلغ وما يلكمه إلا الدرر ولذا يقال لهم ذهبية . قوله وإن كان الآليق في كثير كذا قال مبني قال دقتنه ان كثيراً من المواطن مضبوطاً كالليل وإن الأولى في ذلك الكثير تقديم الآيات وهو غير ظاهر لأنه لم يضبط ذلك الكثير حتى يقال الأول

المثل بطريق الكنائية التي هي أبلغ من التصرع وقررت الكنائية بأحد طرفيين الأول أن مثل الشيء الذى على أحص أو صافه اذا ثبته أى لذلك المثال شىء، أو انتق عنه لزم أن ثبت أيهما لذلك الشىء أو ينتق لأن الفرض أن كلاً منها على أحص أو صاف الآخر بحيث لا يفترقان في ذات ولا يعارضى أصلًا لوم ثبته لأحد ما ثبته للآخر أو ينتق عنه ماتتقى عن الآخر لافت المبالغة الأخلاقية المفروضة هنا تختلف فإذا قيل للخاطب مثلك لا يدخل وأريد المثل على أحص

في المكسن فالأولى أن يقولون كان المثل في الآية العكس لوقوعه في أكثر الموضع ويعنى الجواب يحمل في سبيبة داخلة على عذوف أى وإن كان المثل العكس بسبب وقوعه في كثير من الموضع اه قوله فبدأ بالتنزيل أي ليقع دفع الاتهام المذكور من أول وله لأن التأثير وإن كان يزيد عليه أيضاً لا يمنع حصره أولاً قوله احترس مقدم أى كفول الشاعر :

ألا يأسلى يادارى على البلا ولا زال منها بغير عائق القطر

قوله (وقررت الكنائية بوجهين الح) ذكرها السعد في المطول عند قول للتحفص وقد يطلق المجاز على كلمة تغير حكم اعراضها الح إلا أنه صدر بالوجه الثاني عن (ش) واتصر عليه في اختصار ولعل (ش) صدر بالوجه الآخر لغيره في الفهم . قوله الأول هنا نقله في المطول عن الكشاف وهو انهم قالوا مثلك لا يدخل فnic بالمثل من مثل المخاطب وبالفرض فيه عن ذاته فلكلوا طريق الكنائية قصداً للبالغة لأنهم اذا فهو عن ذاته عن هو على أحص او صافه فقد فهو عنه فnic بالدخل عن مثله ملزم وفيه عنه لازم واللفظ موضوع للأول والمراد به الثاني فلا فرق بين قوله ليس كله شىء وقولك ليس كله شىء إلا ما تعطيه الكنائية من المبالغة لأنها كدعوى الشيء بيتة أنه يتصرف . قوله (جعث لا يفترقان الح) تفسير لما قبله لأن المثل هو المشارك للشيء في جميع الوجوه والشيء هو المشارك في أكثرها والتظير المشارك في بعضها وهذا اصطلاح ولما في الللة فلا فرق بينهما فالله السيوطى . قوله (فإذا قيل للخاطب الح) اعلم ان لفظ مثلك يستعمل بوجهين الاول ان يراد به شخص معين اشهر بالله المخاطب فيقال مثلك لا يدخل يعني قلأن لا يدخل وليس (ح) كنائية ولا تمريضاً بذلك الشخص لأن الكلام موجه نحوه بطريق الاستفادة ثم قد يقصد به وصف المخاطب بالدخل بطريق التبريرين الثاني ان يراد به مبالغة مطلقاً وتحمل نسبة الحكم به كنائية عن نسبة الى من أضيف اليه وهو الكثير و (ح) يكون الكلام مستمراً على سيل الكنائية بجملة مثلك

أوصافه لزم من ذلك أنه أيضاً لا يدخل وهذا اللازم هو المقصود ولذلك قال
مثلك يثنى المازن عن صوبه ويسترد الجفن عن غربه
ولم أقل مثلك أعني به غيرك يافردا بلاشباه

وعلى هنا فانا انتق الشبه بشيء من الاشياء عن منه الذي يفرض على أحص أوصافه فرض الحال
فقد انتق الشبه عنه وهو المقصود والثانى أنه قد عمل أن المماطلة بين الشيئين نسبة بينهما لا يختص
بها أحداًها عن صاحبه فكلا كلا الشيء مسالاً لأن آخر كان الآخر مثلاً له فإذا قيل في شيء ثابت
الوجود مثل هذا الامثل له لزم انتقامه بذلك المثل ضرورة انتقامه الملزم بانتقام اللازم
مثل ذلك الشيء الثابت وجوده لم يثبت ذلك المثل الاوله مثل وهو ذلك الثابت الوجود ثبوته

لابدخل كتباً مبنى على الاستعمال الثاني . قوله (وهذا اللازم) هو المقصود أي فهو من التعبير
بالملزم وارادة اللازم كقول الشاعر مثلك يثنى الح حيث عبد بالمثل وأراد المخاطب بدلائل البيت
بعده فالشاهد في البيت الاول وما الثالث فهو توضيح له ورفقاً لما يتوجه من ظاهر النظر ان المراد
المثل نفسه وقوله يثنى من انتهاء اذا كفه وصرفه عن حاجته والمزمن بالضم السحاب
او أيضه او فو الماء كا في (ق) والصورب نزول المطر ويطلاق على المطر نفسه تسميه بال المصدر
والجفن غطاء العين والغرف بالفتح أخذ الماء باليد قال في المختار غرف الماء يده
من بلب ضرب والغرفة المرة الواحدة وبالضم اسم للغふول منه والترقة بالكسر ما يترفق به
والغرفة العلبة اه وقال الشيخ حسن قويدر :

مرة الغرف يقال غرفة هيئه والنعل كل غرفة

والشيء متزوفاً يسمى غرفة باسم الى عليه كالقصر

واراد به الشاعر اخذ العين شيئاً من النوم ورأيت عند بعضهم عن عذبه بالعين المهملة
والذال المحيمة والباء المروحدة أي عما يستدبه من النوم لشغله قبله بمحاسن هذا المدحور .
قوله (والثانى انه قد عمل الح) تقدم ان عذابه الذي اقصره عليه السعد في المختصر واصله شبيهه الرضى
في شرح الكافية وحاصله مع ايضاح انه اذا فرض ليزيد المزوم داخلاً لذاك الاخ
المفروض فليس الاستلزم موجوداً الاخ موجوداً لذاك الاخ وهو زيف لم يصح نفي الاخ عن
ذلك الاخ المفروض والا لزم وجود الملزم وهو الاخ المفروض بدون لازمه وهو ثبوت
الاخ له فهو نفي الملزم وهو اخر زيد بنى لازمه وهو اخر اخيه لأن نفي الملزم لازم لنفي

مثل المثل لازم ثبوت المثل فلا نفي اللازم الذي هو مثل المثل لازم نفي المزوم الذي هو المثل وهو المطلوب وهذا كما يقال ليس لأنني زيد أخ كناتية عن نفي الآخر لزيد أنه اذا ثبت الآخر رد لا يثبت الاول أنه أخ هذا الأخ زيد وهو زيد فلسانق الآخر عن تلزم اتفاؤه وكلا الوجهين المزوم فيه عقل خلاة لم يبنق الأول حق ذوق فقال ان المزوم فيه غير عقل ودعوى أن الكاف زائدة ضعيفة وكتابا نصرا

اللازم فقد أربد باللفظ لازم معناه فصدق عليه حد الكناتية اه (د) على السعد والفرق بين الوجهين أن هذا التافق مبناه اثبات المزوم بين وجود المثل وجود مثل المثل ليكون نفي اللازم كناتية عن نفي المزوم من غير احتياج إلى ملاحظة ان حكم الامثال واحد يجري في النفي دون الایات فإن نفي اللازم يستلزم نفي المزوم ولا يلزم من اثبات اللازم اثبات المزوم الخاص بخلاف الوجه الأول فإن مبناه ان حكم المثلتين واحد والامر يكون مانعاً معاً لايحتاج إلى اثبات المزوم بين وجود المثل وجود مثل المثل ويجري في النفي والایات كاف اي مفتاح المثل وبلغت اربك يريدون ايقاع الحديث عنه وبالوغة وبهذا تعلم ان ما ادعاه السيد من اتخاذ الوجهين غير صحيح كما قال عبد الحكيم قوله (خلافاً لمن اخ) قد جعله السيد من قبل المنصب الكلامي وهو ان يريد معتبراً على السعد فقال الصواب انه ليس من قبل الكناتية بل هو من المنصب الكلامي وهو ان يريد المتكلم جهة لما يدعوه على طريقة أهل الكلام كقوله تعالى فلان أفل قال لا أحب الآفاظين أى القراء أفل ورقى ليس بأفل فالقراء ليس برق قال ويدل عليه تقرير السعد ثم قال ولو جعل هنا الوجه أيضاً كناتية لم يكن في المخفي وجه آخر لأنه لا اختلاف بينهما الا في العبارة او يخ ورد عبد الحكيم فقال ماذكره ليس بصواب أما أولاً فان المنصب الكلامي هو ابراد الحجة وليس في الآية اشمارها وأما ثانياً فقل له (ح) تكون الحجة قياساً سنتياً استنادي فيه تقىض الحال هكذا لو كان له مثل لكان هو مثل مثله لكنه ليس مثلاً لمثله فلا بد من بطلان الثاني حتى تم الحجة اذا ليس ينافي نفسه بل وجود المثل وجود مثل المثل في مرتبة واحدة في العلم والجمل لا يجوز جعل أحدهما دليلاً على الآخر اه مع وقول السيد ولو جعل اخ قدم تقرير الفرق بينهما وزاد الفخرى وجهاً آخر في تقرير الكناتية في الآية وهو أن يريد نفي مثل المثل القاصر على المثل في المائة على ما يقتضيه قانون التشيه فضلاً على المثل يعني أن نفي المثل للشيء أفل في مائة ذلك الشيء من مثله كما هو مقتضى التشيه فإذا انتقى الآدون في المائة لزم نفي الاكل فيها اه قوله (ودعوى أن الكاف اخ) هو قول أكثر العادة وهو أسهل ولو سمح

مثل بذات أوصفة والأية من باب اتصال انتهاء مؤيس باعتدال مطعم لأن المشركين إذا سمعوا دخول الكاف على مثله طعموا في تأييد زعمهم الشريك فإذا سمعوا سلط النق على أنكر النكارات وهو شيء، أقلوا صفر الأكفار خاتمين لهم أن ذلك يوجب انتفاء المثل على أبلغ وجه ومن هنا تظهر تكثة تأخير اسم ليس وفي قوله وهو السميع البصير تعرضاً لهم في عبادتهم ما لا يسمع ولا يضر دلالة على حقهم وسفههم في ذلك وفي الآية دلالة على غير العقول عن ادراكه لأن

للبيتى وأعما زيد أنا كيد نق المثل لأن زيادة الحرف بعنزة نكران الجملة كما قاله ابن جنى وبإعادة الجملة يصل التأكيد وفي الآية شبه بكاف إلى قوله وزائد توكيده ورد وقال الرضى في شرح الحاجي وحكم بريادتها عند دعوهما على مثل نحو ليس كمثله شيء، أو دخول مثل عليها كقوله فأصحابوا مثل كصف ما كول اذا لابد من الحكم بزيادة أحدهما وزيادة ما هو حرف واحد أول ولا سيما اذا كان من قسم المحرف في الأغلب اهـ مع قوله {ضعيفة} أي عند علم المعانى والبيان وإن كانت قوية عند النحو وجه ضعفها أنها لا أدلة عليه فيها بخلاف الكتابية فهي كدعوى الشيء ببينة فكانه أدعى نق المثل بدليل صحة نق مثل المثل ورد ابن المبرى دعوى الرابطة قال وذلك أن الذي يليق هنا تأكيد نق المائة والكلف على هذا الوجه إنما تأكيد المائة وفرق بين تأكيد المائة للنسبة وتأكيد نق المائة فإن نق المائة المهمة عن التأكيد أبلغ وأكيد من نق المائة الموكنة اذا يلزم من نق المائة الغير المؤكدة نق كل مائة ولا يلزم من نق مائة المؤكدة نق مائة دونها وحيث وردت الكاف مؤكدة وردت في الإيات فاقدته وليس الآية كاليت المذكوراه وأجيب عما قاله ابن المبرى بأن الكاف تقييد تأكيد التشبيه ان سبباً فسلب وان ابناها فالآيات قوله {وكانا تسيير المثل بذات الحـ} اي ليس كذاته تعالى شيء اذلا مائة ينهى تعالى وبين المحوادث في الذات كما مر تقرره فكل من الكاف ومثل أصلياته وقد قيل بهذا في قويم مثل لا يدخل وقول الشاعر مثل يثنى المزن اخـ قال أبو البقاره في كلامه وقد يطلق المثل ويراد به الذات كقويم مثل لا يفعل كذا أي أنت لا تفعله وعليه ليس كمثله شيء قوله {أوصفة} أي وذلك لأن المثل يكسر تكون قد يأني بمعنى المثل يفتحين وهو الصفة كقوله تعالى مثل الجنة التي وعد الملائكة صفتها - قوله تعالى {ذالك مثلكم في التوراة} اي صفتكم بالمعنى (حـ) ليس كصفته شيء من الصفات التي تغيره كما تقدم تقرره ووجه ضعف هذين الجوابين أن المقصود من الآية نق المائة يوجه من الوجوه لافي الذات ولا في الصفات ولا في الأفعال لافي

كل ماتدركه وتصل اليه فهو شيء فيها وليس كمثل شيء ولذلك يقولون كل ما يخطر ببالك فله
خصوصيات فقط كايفيد الوجه الأول ولأن خصوصيات الصفات فقط كايفيد الوجه الثاني فله
أوجه أربعة ذكرها (ش) في الآية والمحدث عنده هو الوجه الأول وهو الكناية وقررت
بतصرفات ثلاث كامر وقيل الرائد هو مثل واتمازيد ليفصل الكاف من الضمير لكن القول
بزيادة المحرف أول كامر عن الرضى بل أذكر في المعني القول بزيادة الاسم وقيل الكاف اسم
مؤكدة بمثيل كا عكس ذلك في قول رؤبة بن العجاج

ومسمى مامس أصحاب الفيل ولعبت بهم طيراً أبيض
ترميم بمحاجة من سجيل فضير وأمثال كمحض ما كول

فله أقوال ستة وعليها انتصر (د) في حواشيه على المعني ويؤخذ من حاشيته على (سي) قوله
سابع وهو أن مثل يمعنى الذات والصفة مما فيكون من استعمال المشترك في معنيه إن قلنا ان
المثل حقيقة فيما أو من استعمال اللفظ في حقيقته وبعبارة ان قلنا انه حقيقة في أحد ما يجاز
في الآخر والمراد بالصفة ما يشمل صفات الذات وغيرها كصفة الفعل او كلامه لكن فيه
ارتكاب أمر في الآية مختلف فيه وهو استعمال المشترك في معنيه أو اللفظ في حقيقته وبعبارة
ويؤخذ من كلام بهاء الدين السقراطي في عروس الأفراح قوله ثمان وهو ان الكاف للتبيه وكذا
مثل فإذا أردت المبالغة في التشبيه جمعت بينهما فقلت زيد كمثل عمرو ومنه قوله أبو من بن حجر
وقل كمثل جذوع التخل . وقول الآخر: علان كتملهم في الناس من أحد . وإذا كانت الكل
مؤكدة للتبيه في الآيات انسحب عليها هذا الحكم في المعني وقد بها تأكيد بني الشبه لأنني
الشبة الموكداه وقله عن والله تعالى الدين وانما احتاج لهذه الأوجوبة لما في الجم بين الكاف
ومثل من الاشكال وهو انه يوم بظاهره ان المعني مثل المثل لأن المعني انسيا يسلط على الخبر
والكاف يمعنى مثل وهي خبر ليس وقد دخلت على مثل فيكون المعني مثل منه وهو باطل من
وجين الأول ان المقصود نون مثله نفسه لأنني مثل مثله الثالث ان نون مثل المثل يقتضي اثبات
المثل وهو خال . وقال السعد في حواشى الحند وقد يحيى بن معن اثبات منه تعال لاته من قبل
الظاهر وتفعيه وهو نون مثله فعلني انه يعني ان الظاهر هنا على فرض عدم الزيادة معارض
بالآلة القطعية الدالة على عدم المثل فلا يصح الاخذ به وكم ظاهر عارضه فعلني فأول ويؤخذ
منه جواب تاسع لكن يرجع بعدم زيادة كل من المعنيين . قوله (فهو شيء آخر) أي مختلف

تعالى بخلاف ذلك وقال بعضهم

كل ماترافق اليه يوم من جلال ورفعة وسناه

فانى أبدع البرية أعلا منه سبحان مبدع الاشياء

فإن قيل كيف الجمع بين هذن الآية النافية للذلة بينه وبين كل شئ وبين بعض الآيات والأحاديث
المثبت لما يحصل به الشبه من الأعضاء والجهاز نحو وبيق وجه ربك كل شئ، هالك الاوجه
ولتصنع على عيني فانك بأعيننا والسا، بنيناها بأيد بل يداه مبسوطتان والسموات مطروبات
يعينه وفي الحديث ان قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرمه
كيف شاء ان اقه يحيط بيده بالليل ليتوب مسي، النهار ويحيط بيده بالنهار ليتوب مسي
الليل حتى تطلع الشمس من مغربها رواها مسلم وفي التنزيل الرحمن على العرش استوى

قال سيدى عبد العزىز البانج رضى الله عنه لأن الفكر لا يصور الا ما هو خلوق فكل مافي الفكر
 فهو مثل والقتالى لامثل له فقال له صاحب الابرار الفكر يصور انسانا مقلوبا يمشى على رأسه
فقال له الشيخ والله لقد رأيته كذلك ويده سائر بها فرجا لا يرطها الا عند قضاة الحاجة قال
وجلس يوما مع سيدى محمد البصراوى فقال هل نصورون في فكرنا أغرب صورة ثم نظر في
خلوقات الله تعالى هل موجودة أولا نصورون خلوقا يمشى على أربع وهو على صورة جمل وظاهره
كامل أقواء كما فيه عكروشة وعلى ظهره صومعة عائلة للونه وفي رأسها شرافات يبول وينتوط
من واحدة منها ويشرب من واحدة وبين الشرفات صورة انسان فائز غنا من تصوير حق رأيه
وله عدد كثير والذكر ينزو على الآتشى فتحمل منه وفي عام آخر يرجع الذكر أتشى والآتشى ذكر
اه قوله (وَبَيْنَ بَعْضِ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ الْمُخْلِفَاتِ) ذكر (ش) منها عشر آيات وحدائقين ويدخل
ما يبقى في قوله نحو والحاصل ان كل نص أوام التشيه يجري في ما يأتى قال في الجواهرة :

وبحكم نص أوام التشيه أوله أقوفون ورم تنزيها

لأنتم ان هذه الآيات والأحاديث ونحوها مما استدل به القائلون بالجسمية والجهاز
والآتشى ونحو ذلك قال السعد في شرح المقاصد والجواب انها ظنية حمبة في
معارضة قطليات عقلية فيقطع بأنها ليست على ظاهرها ويفرض العلم بمعانها
الله تعالى مع اعتقاد حقيقتها جريا على الاسم الموقوف للوقف على الا آتشى في قوله تعالى
(وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ الْإِلَهُ) أو تأويل تأويلات مناسبة موافقة لما عليه الأدلة العقلية على

وهو معكم ألمتم من في السياه قلت أجمعوا على تزيره تعالى عن الظاهر المفضى إلى التشيه

ما ذكر في كتب التفسير وشروح الحديث سلوكاً للطريق الأحكم المواتي للعطف في الآية
 (والراسخون في العلم) آه . قوله (أجمعوا على تزيره الخ) هنا مراد من قال أن السلف
 والخلف أجمعوا على التأويل فليأتى من ابن مبارك وكذا أجمعوا على الإيمان بما ثبت من
 ذلك وأنه من عند الله تعالى وخالفوا في تعين محل له معنى صحيح وعدم تعينه فذهب السلف
 إلى التفويض في المعنى الذي أراده الله تعالى بعد الإيمان به والتزير عن الظاهر المستحبيل قال
 ابن حجر في فتح الباري وهو قول مالك والثوري وابن عيينة والأوزاعي وأبي حنيفة والشافعى
 وابن حنبل وهو قول أهل القرون الثلاثة حتى قال محمد بن الحسن اتفق الفقهاء من المشرق
 إلى المغرب على الإيمان بالقرآن والأحاديث الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة الرب
 من غير تشيه ولا تفسير آه وقال أمام المترجمين في النظامة اختلاف مالك العلامة في هذه
 الظواهر فرأى بضمهم تأولها وذهب السلف إلى عدم التأويل والتفسير إلى الله تعالى والذى
 ترقص به رأياً وتدبره الله به عقيدة اتباع السلف للدليل القاطع على أن اجماع الأمة حجة فلما كان
 تأول هذه الظواهر حتى لكان اهتمامهم به فوق اهتمامهم بفروع الشرعية وإذا انصرم عصر
 الصحابة والتابعين على الانحراف عن التأويل كان هو الوجه آه وقال ابن جري في القوانين
 ورد في القرآن والمحدثون الفاظ توم التشيه يفترق الناس فيها ثلاثة فرق الفرقة الأولى السلف
 الصالحة من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين آمنوا بها ولم يحيثوا عن منهاها ولا تأولوها بل
 انكروا من نكل فيها والراسخون في العلم الآية وهذه طريقة التسلیم التي تعود إلى السلام وبها
 أخذ مالك والشافعى وأكثر الحدثين ثم ذكر الفرقة الثانية والثالثة وقال الخازن في تفسير قوله
 تعالى (هل ينظرون الآن يأنتم آتى في ظلل من الغمام) ما نصه أعلم أن هذه الآية من آيات
 الصفات والدلائل في ذلك منهيان الأول مذهب السلف الإيمان والتسليم وآنه يجب علينا
 الإيمان بظاهرها وآنه من بها كما جالت وتكل عليها إلى انتقال رسوله مع اعتقاد أن الله تعالى
 منه عن سمات الخدوث قال ابن عيينة كل ما وصف الله به نفسه في كتابه تفسير قوله والسكوت
 عنه ليس لأنجداً أن يفسره إلا انتقال رسوله وذكر عن جماعة من السلف كالزهري ومالك
 أنهم قالوا في هذه الآية ونحوها إن رأوها كما جالت بلا كيف ولا تشيه ولا تأويل وأنشد بعضهم
 عقيدة أن ليس مثل صفاتهم ولا ذاته شيء عقيدة صائب

ثم ما كان له عمل واحد بجازى تعين المصير اليه كقوله وهو معكم أى بعلمه وسمعه وبصره واسطة

نسلم آيات الصفات باسرها واخبارها للظاهر المتقارب
وتؤيد عندهم كنه عقولنا وتأولنا فهل الظيب المقالب
وزرك للتسليم سفنا فاتها لتسليم دين المرء خير المراكب

ثم ذكر المنصب الثاني وهو التأويل ونسبة جل جلال المتكلمين ويأتي عند (ش) قوله ذلك
للأشعرى والتفويض ذهب الصوفية أيضاً قال في التوحيط اعلم أن من الأدب عدم تأويل
آيات الصفات ووجوب الإيمان بها بلا كيف فانا لاندرى اذا أولنا هل ذلك التأويل مراد
الله تعالى بما قاله أم لا وقل مسدي على الخواص ايلاك أن تكون أدبيات الصفات فان ذلك
حسيبة من الشيطان ليقوت المؤمن بالإيمان بغير ما أنزل الله تعالى لأن المؤول انت آمن حقيقة
بما أولاه نفه الشعراي في البواقيت وفي إزالة اللبس مثل بعض الصوفية عن الغيرة كيف صح
وصف الله تعالى بها في الحديث مع كونه تعالى هو الخالق لكل شيء، فإن الغيرة فيها خبر من القبر
لم يفارقا حكم صفة الغيرة في حقه تعالى حكم سائر صفاتة فمن أجرها على ظاهرها وحملها على المعنى
الموجود في الخلق رأى ما تقصى فاحتاج إلى التأويل وهو ليس من كمال الإيمان لأن الله تعالى
كله بالإيمان بغير ما أنزل سواه فمه بعده ألم لا فإذا أولاه فما آمن إلا بما أولاه وإنما
احتاج الناس للتأويل لفهم عن اعتقاد أن حقيقته تعالى مختلفة لسائر الحقائق وإذا كان
كذلك فلا يصح في آيات الصفات تشبيهها إذ التشبيه لا يكون إلا مع موافقة الحقيقة وذلك
حال ألم ونحوه في الإبريز فالنظر والإبريز اللبس والبواقيت أن أردت زيادة على هذا
وذهب الخلف إلى التأويل وعليه الجبهور من المتكلمين وهو الواجب في حق العوام للاستيقن
عقولهم إلى الحال قال الشعراي إذا خفتا على انسان وقوعه في محظوظ تعين التأويل فإنه لفتح لنا
الحق تعال باب التأويل بقوله في حديث مسلم وغيره مرضت فلم تدعني قاتل العبد لما توقف
في ذلك وقل يا رب كيف أعودك وانت رب العالمين قال أما علمت ان عبدي فلان مرض فلم
تعده أما انك لوعدته لوجدتنى عنده الحديث ونحوه في الإبريز عن الشيخ . قوله (ثم ما كان
له عمل ألم) ظاهره ان هذا القيد يحرى في منصب السلف كالصحابية والتبعين وليس كذلك
لما قدم من نصوص من أهل الظاهر وبالباطن على ان التفويض الذي هو منصب السلف جاز
في جميع المشابه الا ماجدة تفسيره عن الشارع كالحديث المتقدم وذلك قليل ولذا قال في جمع

المجواهيم وما صاح في الكتاب والستة من الصفات فنعتن ذلك ظاهر المعنى وتنزه عن دفع الشك للشكل ثم اختلف أئمّتنا أنفساً أو نقوصاً متزهدين مع اتفاقهم على أن جهلاً بتفصيله لا يقدّم له وتقى قول اللقانى وكل نفس أعلم التشريع بالغ وقال الشيخ زين الدين المخنق في حاشية على المسيرة روى ابن حاتم بسنده إلى يوسف بن عبد الأعلى قال سمعت الشافعى يقول ثبت هذه الصفات التي جاء بها القرآن ووردت بها السنة ونفي التشريع عنه تمّال فإنه عن نفسه يقول ليس كذلك شيئاً الآية وقل سمعنا في جملة المتشابه تؤمن به ونحوه تأوي به إلى الله تعالى مع تزويجه عما يوجب التشريع والمحبوت له وقال في إزالته للبس الآيات التي فيها ذكر المعيّنة من المتشابه وقد اختلف فيه العلامة فذهب السلف إلى التفويض بعد التزويجه عن الظاهر المستحب ثم ذكر كلام ابن حجر وأمام المحررين المتقدم في هذا التقييد انساهم على طريقة المتكلمين لأنّ أصل هذا الكلام للفهري وبيهقي (مو) في الكبrijي والمقرري في أضافة الدجاجة (مو) في (ك) و (ش) ونصه كل ما ورد في الكتاب والستة مما يوجب التشريع فيمّا يفتحه لم يثبت شرع ولا عقل فإن ورد بغير الأخلاق وكان لا يقبل وهو شاهد فلوجاد بما يكتبه لم يثبت شرع ولا عقل فإن ورد بغير الأخلاق وكان لا يقبل التأويل أو التأويل البعيد فطعننا بكتاب راويه أو غلطه وإن قبل التأويل الصحيح فنقطع أن العمل الباطل غير مراد ثم ننظر إلى المفظ فإن بقى احتياجاً واحداً تبين أن يكون هو المراد وان بقى أكثر فإن دل قاطعاً شرعاً على أحد هما عينه وإن لم يدل فهل يتمّن بمسالك الظنون اختلف فيه فذهب السلف إلى أنه لا يجوز التعمّن خشية الإلحاد في الأسماء والصفات قالوا ويتعين أن يتمّنّان على عملاً صحيحاً يعلمه الله تعالى وجوه المؤخرة ذلك لدفع الخطأ عن العقائد والأواعي خطأ نقله أحواله عند قوله السبكي الحبر أما مقطوع بكتابه الخ وقد تقطّع عهني (مو) لهذا نعم أولاً في محل المخلاف ولم ينبع (ش) في التقييد مع أنه يتعين كثيراً ثم قال بعد ذلك وقد بعضهم محل المخلاف كما في (ك) عند قوله ظم وقول لا إله إلا الله يسالم يتمّن له عمل واحد ولا تمنّ صرفة إليه إله آخر ثم يتمّن التأويل إذا نص عليه الشارع كما مر في حديث مسلم ولو مثل به (ش) لما له عمل واحد يتمّن المصير إليه لكنه صواباً ولكنّه مثل بقوله تعالى وهو معمّك الآية تبعاً لابن عطية حيث قال معاذ بقدرة وعلمه واحتاطه وهذه الآية أجمّت الآيات على هذا التأويل وإنها غرّة عن معنى لفظها ودخل في

الاجماع من يقول إن المتشابه كله ينافي أن يؤمن به ولا يفسر له وتبعد الفخر في تفسيره، فهذا لا بد من التأويل قال في إزالة الالبس وفيه نظر فإن التأويل يعني صرف النظر عن المعنى المورم متفق عليه بين السلف والخلف وإنما الخلاف بينهم في التأويل يعني تعين المراد فالسلف فرضوا وأسألا على علم الله تعالى والخلاف عينه الآية فيها تأويلان الأول أنه ليس بالمكان والحيز والبلبة وهذا بجمع عليه والثاني أن معناها بالمددون الذات وهذا محل الخلاف فالاستدلال على تصحيف الثاني بالموافقة على الأول غير صحيح لأن الأول دل عليه العقل لاستحالة المعنى المورم بخلاف الثاني فإنه لا دليل عليه أذ لا دليل على التبين وبه يحاب عن الإجماع الذي ادعاه ابن عطية وغيره فاتهم نصوته في غير محله وجعلوا الاتفاق في موضع الخلاف وآفة أعلم به وبه تعلم ما في نسبة هذا التقيد لابن المبارك لأنه لم يرتكبه وإنما قال أن تأويل الآية يعني العلم دون الذات قول مشهور بل حتى بعضهم الاجماع عليه وقد بذلك الرد على من نسب ذلك للمتازة والتجارية فرد عليه بأن ذلك من آقوال أهل السنة وإن كان ليس بمرضى عنده وقال اليجورى على الجوهرة ظهر ما قررناه اتفاق السلف والخلف على التأويل الأجهال لأنهم يصررون التصريح المورم عن ظاهر الحال لكنهم اختلفوا بعد ذلك في تعين المراد وعدم تمييزه ثم أن من جعل هذه الآية عملاً واحداً وجعل الرازى لها محالين فقال هذه الميبة أما بالعلم أو بالحفظ والمراسلة لكن (ش) بجمع بينها وزاد السمع والبصر مع أنه لا مفهوم لهذا الصفات وإنما خصوها بالذكر لمناسبة المقام ولانا لما سئل الجيد عن الميبة قال مع الآيات بالنصر والكلام قال تعالى أنت معاذك أسمع وأرى ومع العامة بالعلم والاحاطة قال تعالى ما يكون من غوى إلى قوله وهم معهم أباها كانوا فقال لهم السائل مثل ذلك من يكون حالاً على الله تعالى والأيمان فيها الفظاظ الملمدة ست ماقدم والآية التي عند (ش) وقال الله أنت معلم والله معلم وإن يترككم أعمالكم يستخفون من الناس ولا يستخرون من الله وهو معلم وكل واحدة تقول بما يأتيسها على دليل عليه السائق على منعي بالخلف من قدرة وعلم أوصاره أو غير ذلك والسلف يغوضون في جميعها والأشعرى يقول على منعي هذه الميبة صفة الله تعالى أباها لنفسه لأنهم كهباً كأنى قوله (بعلها خ) هكذا قال جماعة من المفسرين وجمهور علماء الكلام ونسبة السيوطي في الدر المنشور لابن عباس وسفيان الثورى ولما ردا ابن المبارك على منعي للمتازة والتجارية لكن قال بعضهم يلزم على هذا القول وهو أحجم مما يجيء به أو قد يرمي بذلك الصفة عن الموصوف ويقام الصفة.

قدرہ و کذاقوله (فی السیاه) ای سلطانہ وأمرہ و قیل بناته علی مایلیقہ من خیر تکیف و مثله بنفسہ وقال ابن البارک فی ازلة اللبس وأما معیة العلم ای مثلا دون الذات لذا حققتہ اذانتہ
 بین تشییہ و تعطیل و قرر ذلك ثم قال والذی یحجب عننی لأجل تحسین الظن بالآئۃ ان مرادم
 نفی المعنی الباطل فی معیة الذات من المخلوک والایحاد وغیرها فکر العلم مثلاً لذاته بل لمن
 لوازم معیة الاجسام فان من لا یكون معلک بناته لا یوصی بخلوک ولا ایحاد ولا الخلط وغیر
 ذلك فهنا مرادهم بمعیة العلم لامعنانه المبادر ولا نفی معیة الذات مع التزیہ علی التشییہ و ایضا
 قلنا ذلك لان الآئۃ رضی الله عنہم اوسع عقولاً و اکبر علوماً ولا يعنی علی أحد أن العلم
 صفة العالم فلا تكون معنا ولو كانت معنا فالقارع لل موضوع و مخلص فیها وقد كفرنا الصاریع قول
 العلم حل فی عیسی علیه السلام او حین یتفق منہب السلف والخلف فی الملة له بتصرف و یؤخذ
 منه أن الاعتقاد الحق أنه تعالی معاذنا بناته من غير تکیف ولا تشییہ وغیر ذلك من لوازم
 الجسمیہ قوله (ای سلطانہ الخ) هذا أحد التأویلات فی هذه الآیۃ فلیں لما علل واحداً بینها
 قال أبو حیان فی البحر هنا بجاز و قد قاوم البرهان علی أنه تعالی ليس بمحب فی جهته و بجانب ان ملکته
 فی السیاه وفي كل شيء و خصت السیاه بالذكر لأنها مسكن الملائكة و نم الشر و الكرسی
 والروح ومنها تزیرل قضایا و کتبه وأمرہ و نبیه أو جاء علی طریقة اعتقادهم أن من تزعمون أنه
 فی السیاه أو علی حنف مضاف ای خالق من فی السیاه و قیل من هم الملائكة و قیل جبریل وهو
 الموكل بالخفی وغیره ه ای و قیل بناته راجع لآلۃ الاولی أيضاً وهو قول جھور الصرفۃ أهل
 الكشف و واقفهم بعض علیاً، الظاهر کاين للبان والتزنوی فی شرح عقائد النسی و الشیخ
 ابراهیم الماوی و الف قی ذلك رسالتہ تقلی الشعرانی فی الواقع و ابن البارک فی ازلة اللبس
 وبحث معہ فیها وقال ابن عرفة فی تفسیر قوله تعالی و قال انه ای ممکن ای بملحوظاتہ و قدرته
 ثم قال و اعتقد بعض الناس عن علیه حیة القرآن ان المدیبله و ذاته انکر علیه المصریج بذلك
 للوام و ان كان صحیحاً فی نفسه ه یعنی لکلایسق فهمهم الی المعنی القرب الباطل ثم ان معیة
 الذات لا تدرك الا بالكشف و مع ذلك لا تدخل تحت عبارۃ لانه لا یعنی التعبیر عن الا بضرب
 من التشییہ الموقع فی الجهل و عدم التزیہ و ذهب بعض المریدین للشیخ بمال کثیر و رله من
 آیہ و قال له هذا المال حلال لکم وأطلیعک علی المعیة المذکورة فی الآیۃ فقال بیل ولدی ما عندی
 لسان ولا طارة این یہا لکم ماسأتم وذهب مرید آخر ال شیخ و طلب منه ذلك فوجل بشیل

وتجدر بيك أي أمره وسلطاته هل ينظرون الآن يأتيهم الله أي عنده وما له عامل قال السلف

له بالتي صل الله عليه وسلم وبمحاجة عند الله تعالى فرق له الشيخ وأراد أن يطأطعه عليهم من طريق الكشف فبعث الله ملك الموت فقبض روح الشيخ انظر الأمر السابع من إزالة اللبس وذكر الشعرانى في الياقين أنه اجتمع هذه المسألة جماعة من علماء مصر منهم الشيخ زكريا وابن أبي شريف فدخل عليهم سيدى محمد المغربي شيخ السيوطي في الطريقة فسلم عن اجتماعهم فذكرروا له المسألة فقال لهم بعد كلام أن أراد أحدكم أن يعرف هذه المسألة ذوقاً فليس له قياده أخرجه عن وظائفه وأهله وما له وأدخله الخلوة وأمنته النوم والشهوات وأنا أضمن له وصوله إلى هذه المسألة ذوقاً وكشفاً فلم يجترئ أحد على ذلك قوله (وجاء ربك الخ) هذه الآية لما حاصل أيضاً قال الخازن أعلم أن هذه الآية من آيات الصفات التي سكت عنها وعن مثلها عامة السلف وبعض الخلف وأجزوها كما جاءت من غير تكيف ولا تشيه ولا تأويل وتأولها بعض المؤمنين وغالب التكالين قيل وجاء أمر ربك بالخاصة والجزاء وقيل قضاوه وقيل جاءت دلائل آيات ربك بفضل مجتبى له فتخفي لها أه وانتظر كيف جعل منه السلف عاماً في هذه المسألة وفي مثلاً وكذاك فعل في كل آية من التشابة ولم يرجع على التقييد والتفصيل المذكور قوله (هل ينظرون الآن يأتيهم الله) الآية هذه الآية لها عامل أيضاً قبل الآية التي بالإيات وقيل أمر الله بدليل قوله في آية أخرى لأن تأييم الملائكة أو يأتي أمر ربك وقيل يأتيهم الله بما أوعد من الحساب والعقوب وقيل يحصل أن تكون الغاء يعني الباء أي بظل من الغام أه بع قيل من هذا أن هذه الآيات التي مع الملائكة وقيل قبره وعداه في ظلل من الغام أه بع قيل من مثل (ش) بما لـ الله حمل واحد يتعين المصير إليه ليس كذلك بل لها عامل فيختار المؤول ما أراد منها وهو الغالب في الآيات المشابهات وقد يكون بعضها أقرب من بعض فيقتصر عليه بعض المفسرين لاجل الاختصار وأله أعلم بكلامه قوله (قال السلف الخ) وهم من كانوا قبل الحسنه وقيل أهل القرون الثلاثة التي شهدوا صل الله عليه وسلم بالخيرية والخلف من كانوا بعد الحسنه وقيل من بعد القرون الثلاثة وقوله يغوض أي بعد التأويل الإجحلي الذي هو صرف للقطعن ظاهره كسر على الرفع على اسم الجلائيم قوله تعالى وما يعلم تأويله إلا الله وعليه قوله تعالى والراسخون في العلم استدلال ومذهب الخلف مبني على الواقع على الراسخون في العلم فيكون

نقوض وقول آمنا بالله وما يجهله عن الله على مراد الله وهو أسلم وقال الأشعري يحمل ذلك على صفات الله تعالى تلبيق بخلافه لأنهم كثيرون وبسمها صفات سميمية وقال أمام المقربين وأكثر الخلف توول ذلك بما تتصبه قواعد البلاغة من المخالل الجازية والكتابية وهو أعلم بأى أخرج

معطوفاً على اسم المجللة فنظم الآية (ح) وما يليه إلا الله والراسرون في العلم وجليلقولون آمنا مستأذنة ليان سبب الناس التأويل . قوله (وقال الأشعري الح) هنا قول ثالث وهو قريب من مذهب السلف لأنه وإن قال أنها صفات سميمية فهو ضرورة أمرها إلى القتال ولا يتوسلوا ونسب أيها إلى أبي حنيفة (وقوله تلبيق الح) أي من التعظيم والتزويه عمما يقتضيه الشيء وقوله (لا تعرف الح) أي لا إجمالاً ولا تفصيلاً بخلاف الصفات التي دل عليها العقل والتأمل والقدرة فتعلماها إجمالاً وقوله (سميمية) أي ورد السمع بها من الكتاب والسنّة ولا دخل للعقل فيها ولذلك ينفون أمرها إلى الله تعالى أو توول وقد أشار الشيخ القصار إلى المنافق الثلاثة بقوله :

الاستواء والوجه والعين ويد صفات أو فوضى أو أول ما ورد

واقتصر شيخه سيد رضوان الجندي على التأويل مراعاة لحال العامة فقال العرش سقف الجنان لامتنان الكرسي آية القدم لا موضع القدم الشهاد مسكن الملك لامتنان الملك استوانه سلطانه وتووله استوانه وعجيبة رضوانه وحكمه غفرانه ويده جوده ووجهه وجوده وعيته شهوده ومن لم يعتقد هذا فالمعنى معهده يعني إذا اعتقد ظاهر النقط المستحب لآن فوضى أو أول تأويل آخر يحيى العقل والشرع لأن هذه المتشابهات لها عامل كامن . قوله (وقال أمام المقربين الح) باريته على ماق شرح الكبرى أنه قال ماله تأويلاً يحيى حقيقة يتبع حله على واحد منها دفعاً للبس والمحيرة عن العامة أنه وجرم السب وقطع في الاتزان بأنه رجع عن القول بالتأويل وقدم كلامه في الرسالة النظامية أو يقال ماتفقه (سى) عنه بالنسبة للعام وما في رسالته بالنسبة لنفيه . قوله (أى أخرج الح) هذا تصير الزركشى وتبعد العلى قال الكل وال فيه مجاز في الأفراد فإن منهان الحقائق الإزيد على والاحوجية إلى مزيد علم سبب مقتضى إلى أن يصير الأخرج أعلم فاطلاق الاعلم على الأخرج إلى مزيد علم من اطلاق اسم المسبب مراد به السبب وفي أنساد أعلم إلى التأويل مجاز في الاستناد أيضاً فإنه من أنساد ما لا يسبب إلى السبب أيضاً فالأخرج إلى مزيد علم هو من يقول لتأويل والتأويل سبب لذلك وقد اشتهر

قال مزید علم قالوجه بجاز مرسل عن الذات في الأصل من تسمية الكل باسم جزئه الأشرف ثم توسم فيه فاستعمل في الذات مطلقاً وإن لم يكن ثم وجه والعين بجاز مرسل عن البصر من

في العبارة بدل أعلم أحكم أي أكثر حكماء اتفانا والعبارة الأولى أولى به ومعناها كذا قال
الشمراني أن من يريد التأويل يحتاج إلى علوم كثيرة قبل أن يجتمع شخص من أهل هنا الزمان
وهي التبخر لغة العرب ومعرفة مجازاتهم وأما كون التأويل والتجزيف التفسير والحديث
ومذاهب السلف والخلف فهو لم ينظر ابن حجر إلى المجاز الأول فحمل قوله أعلم على حقيقته
أي أزيد على ما عترضه بأن هذا القائل على أن طريقة السلف هي الإيمان بآيات القرآن
من غير معرفة ولا فرقه وطريقة الخلف هي استخراج المعانى بأ نوع المجاز فجمع هذا القائل بين الجيل
بطريقة السلف والدعوى في طريقة الخلف أنه وسلمه ابن مبارك في إزالة اللبس لكن تأويل
عيارتهم يارت كتاب المجاز مع ظهور مقصودهم أحسن من الاعتراض عليهم قوله أي في قوله تعالى
(وَيَقُولُونَ يَكْفَلُونَ) قوله تعالى كل شيء هالك لا وجه له وعاتن الآيات أظهر في الاختصاص
بالحمل الواحد مما ذكره (ش) فيما مر وقد اتصر جماعتهم المفسرين على تفسير مبادئه وتقدير
عن سيدى رضوان أنه فسر بالوجود وهو قريب من الأول وهو هو على ماسب للأشعرى
وأمأ قوله تعالى ثم وجه الله فقال المخازن فهناك قبلة الله التي وجهم الباوقي عليه وقدره قوله وقيل
ثم رضاهم أي يريدون بالتوجه إليه رضاهم أنه ولما كان سياق الآية في القبلة فسره بما يناسب
ذلك وهو يدل على ماقدمنا وهو أن هذه الآيات ينبغي لها أن ينظر فيها إلى سياق الأيقان
المحالم تختلف باختلافه وبما يبدل على ذلك أيضا قوله (وهو في الأصل) أي عند العرب
فأنتم أطلقو الوجه وأرادوا المذات بجازائم ورد القرآن باطلاقه على المذات وإن لم يكن هناك
وجه وهي ذات المولى تبارك وتعالى قوله (والعين) أي في قوله تعالى ولتصنع على عين خطابا
بلوسى عليه السلام قال المخازن لترى ويحسن إليك وأنا مراعيك ومرأتك كارياعي الرجل الشهء
يعني إذا اعنى به ونظر إليه أنه وأما قوله تعالى واصبر لحكم ربك فأنك بأعانتنا قال المخازن
بمرأى منا وسمع قال ابن عباس روى ما يعمل بك وقيل بعيث زراك ومحفظك فلا يصلون
إليك أنه وجعلت العين لأن الضمير يلطف الجماعة وحيث كان الضمير مفرداً أفردت كاف الآية
الأولى وأما قوله تعالى تحرى بما عيناها قال أبو حيان يحفظ منا وملائكة وقال مقاتل يوم حربنا
وقيل بأولياتي يقال فلان عين من عيون الله أى ول من أولاته وقيل باعين الله التي أعينتها وقيل

تسمية الشيء باسم آله في الأصل ثم توسيع فيه فاستعمل حيث لا آلة والأيدي بجاز مرسل عن القدرة لذا في اليدين يظهر سلطانها وبسط اليدين بجاز عن الجود متفرع عن الكلانية لأنهم كانوا به عنه في حق من يتصور له اليدين وبسط ثم توسيع في هذه الكلانية فاستعملت في حق من لا يتصور له يد ولا يبطأ أو هو استئارة تهشيمية بأن يشبه حال جواد بسط يديه مما لا يذوي الحاجات بالعطاء والإنفاق وكتنا على السموات بالبين تهشيم وتصور لكمال قدره وعموم نصره فيها كمن حوى الشيء في بيته وكذا حديث تقليل القلوب تهشيم وتتصور لكمال قدره على

الملائكة أهين . قوله (والآيدي أخ) تفسر في كل موضع بما يناسب قال ط واليد مفردة ومتثنية وبمحنة أبا عيسى القدرة نحو يديك الخير والذي تحيى به لما خلقت بيدي أنا خلقتكم مما عملت أيدينا أنعمانا والسماء يبنواها يأيد أو يمعن النعمة تكذيب يده ساحة الليل والنهار أخ أو مستعملة مع البسط بجاز عن الجود بل يداه مبسوطتان أى هو جواد كاسته المقام الغل عبارة عن البخل حيث قالوا يأيد الله مقولته أى هو يغسل تعال الله عن ذلك أه ومن جملة ذلك قوله تعالى يد الله فوق أيديهم قال الكلبي نعمة الله بالمدحانية فوق ما صنعوا ومن اليمود ذكر الرأزى فيها رجوها وقال الراغبى أى يد رسول الله صل الله عليه وسلم هي يد الله أى عقداً يلبيان معه كمقدمه مع الله تعالى انظر الخازن ووردي حديث الصدقه فكانما يضمنها في كف الرحمن وفروابه للخارى فإن الله يتقبلها يحييها فهو كنية عن عمل القبور وخرجه حديث سلم المقسطين على منابر عن يمين الرحمن أى محل الرضى والتقبيل وفي الحديث ايضا الحجر الاسود يمين الرحمن قال سيدى عبد العزيز الدباغ هو على التشيه لأن من أراد ان يدخل حرمة ملك العقبيل يده وكذا من أراد أن يدخل في حرمة الله تعالى قبل الحجر الاسود لانه ينزلة بين الملك ونحوه للزالى وفي الحديث ايضا لازال جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع الجبار فيها قدمه فتضم وتغزوى وتقول قطى فرض القدم كنية عن الا أدلة وعدم الاجابة وأما حديث البخارى ففي التوجيه أن الله ينشئ النار خلقاً هقد قال ابن حجر عن القابس المروي أن الله ينشئ الجنة خلقاً ويجرم ابن القيم بأنه غلط وقال جماعة هو مقلوب و (ح) فلا يفسر به حديث لازال جهنم الخ والوارد في القرآن أن جهنم تعلّى من أليس وجنته . قوله (وكذا حديث تقليل أخ) قال سيدى عبد العزيز الدباغ الأصبع هنا محتوية وهي التصرف الذى يكون بها فالمراد حين تصرف فيه وما مقتضى النات وما مقتضى الروح لأن النبات تراية تمثل الشهوة

تغیر أحوالها والصرف فيها يشاء كما يقلب الواحد من عباده الشيء اليسر بين أصعبين من أصعبيه وكذا حدث بسط اليدين للثورة تمثل لقوله لها وضاه بها كما يحيط الواحد من عباده به لأخذ ما يعطيه فلابد معيلا والاستواء على العرش اماجناز مرسل عن لازم الاستقرار على الشيء من القبر والخلة كقوله

فلا علونا واستوينا عليهم
قداستوى بشر على العراق
وقوله

والروح من التور تميل الى الممارف فقال له ابن المبارك ان العلماء فروا النصرين بلة الملك
ولله الشيطان فقال الشيخ الملك والشيطان عارضاً تابعه والذى نسبنا به هو الاصل لان كل
ذات طا خواطر موجة لفلاحها وهلاكها والملك والشيطان تابعاً لها فان كانت مرضية تبعها
الملك وأتى بما يرضي والا تبعها الشيطان وأتى بما تفضيه اهلاً بخ . قوله (والاستواء الخ)
الآيات التي فيها الاستواء على العرش ست ايضاً الاولى ان ربكم الله الى قوله ثم استوى على
العرش الثانية في سورة يونس ثم استوى على العرش يدير الامر الثالث الرحمن على العرش
استوى الرابعة في سورة الفرقان الذي خلق السموات والارض وما ينطويها في ستة ايام ثم
استوى على العرش الخامسة الحادفة الذي خلق السموات والارض وما ينطويها في ستة ايام ثم استوى
على العرش السادسة ثم استوى على العرش يعلم ما يلح في الارض وما يليل في واحدة منها
يقال في الجميس قال الخازن العرش في اللغة السرير ومنه عرش يقليس ويقيل هو فاعلي فأظل
وسمى مجلس السلطان عرشاً وي يكنى به عن العز والسلطان مجازاً يقال قلان ثم عرشه أبي ذهب
عزه وملكته قال الراغب في كتاب مفردات القرآن عرش الله تعالى عسلاً يعلمه البشر بالإسلام
وليس هو كما يذهب إليه أوهام العامة فإنه لو كان كذلك لكان حاملاً له تعالي وليس كما قال قوم
إنه الفلك الأعلى والكرسي ذلك الكواكب أهـ واستوى يستعمل معنى المستقر وبمعنى علا
ويعنى ساوى وبمعنى تساوى ويقال بمعنى استول وأشدو عليه
هـ

قال ابن الاعرج لانعرف انتو بمعنى انتو اه من البحر لابي جان . قوله {من القبر والغيبة الح} يان للازم الاستقرار وحاصله مع ايضاح ان الاشواه يطلق لفته على الاستقرار على الشئ . ولكن لا يحمل على ظاهره كاتقول المشيبة قبل المراد لازمه الذى هو الاستيلاء بالقبر والغيبة وتقدم أن ابن الاعرج انكى وقلع عنه في توجيه انكاره أنه قال العرب لا ينقولون

وخص العرش لأنَّه أعظم المخلوقات ومن استولى على أعظمها كان استيلاؤه على غيره أحرى وأما بجز عن الملك وتفوز الأمر مفرغ عن الكتبة لأنَّ الملك في العادة يجلسون على سرير الملك لتفيد الأوامر وأمثالشل وتصور لعظامته وتوقيف على حكمه جلاله على طريق الاستئثار التبليغة فلا يتحمل المفردات وأما بجاز من ظبورة وتجمله تعال في العرش من حيث الدلالة والتعرف لا الخلول والتكييف والملاحة بين الاستواء والظهور الزروم العادى لأنَّ الملك أنا أرادوا التجليل لرعاياهم وحشتم بربوا لهم على سرير ملكهم فأطلق اسم الملازم أعن الاستواء على لازمه أعني الظهور أي التجليل والظهور المعنى للحقيقة فيكون استئثار في الجاز المرسل وهو غريب في علم البيان أن يحمل اللقب بجازاً مرسلًا عن معنى مستعار لمعنى آخر شبه هذا

استولى فلان على الشيء حتى يكون فيه مضاد له يمْنَى بما في الدين عند (ش) والبيت الذي عند أبي حيان فما يحيى غلب قيل في حقه استول ولله تعال لامضاد له فهو على عرشه فما أخْبر لا بما نظره البشر فله الخازن ونقل جس فشرح الرسالة نحوه عن ابن رشد قال إن الاستلاء لا يكون إلا بعد المعاشرة وقال عقبة وفيه تأمل وقال الخازن وأما استولى يمْنَى يعني استرقض رواه البيحق وكتاب الإحياء والصفات بروايات كثيرة عن جماعة من السلف ومضمنها كلها قال أما الاستواء فلتقدمون من أصحابنا لا يفسرونه كمثلهم في أمثال ذلك قوله (واما بجاز عن الملك اخي) هذا الرجح فله الرأي عن القفال وهو ان العرش يطلق على سرير الملك ثم جعل عرشه كتابة عن نفس الملك واستوى على العرش كتابة عن استقامة الملك وتفوز الأمر انظر الخازن وقال في الكشاف لما كان الاستواء على العرش الذي هو سرير الملك يرادف الملك جعله كتابة عنه قالوا استوى فلان على العرش ملك وإن لم يقدر على سرير أحد قال السيد لأن الاستواء أي الجلوس على العرش فيمن يتصوره ذلك كتابة عصنة عن الملك وفيمن لا يجوز منه ذلك بجاز منزوع عليها اهينه قوله (واما تجلي اخي) أي استئثار تبليغة وهي أن تشبه المية بالمية وتترك المفردات على حقيقتها ولذا قال فلا يتحمل المفردات أي لا يتكلف لها قوله (بين الاستواء والظهور) أي الحسي لا المعنى لأنَّه لازم بينهما وكذا قوله أعني الظهور المراد به الحسي قوله أي التجليل والظهور المعنى فيه فلق حله عليه الاختصار وعبارة (ط) أوضح حيث قال بعد قوله أعني الظهور ثم هو ظبورة معنى لاحسي واللازم للإستواء هو الحسي قد استمير الحسي للمعنى فيكون الاستواء بجازاً مرسلًا من ظبورة حسي مستعار لظهور

الآخر يجتمع في اللفظ الواحد كونه مجازاً مرسلًا وكونه استعارة تصريحية وهو معايير يان في التعل الشق من المصدر الواقع ذلك فيه إصلة وشخص الرحمن بالذكر لأن الرحانية أثر ظلورا في المرش من سائر الصفات فقد شغلت الرحانية بالإيجاد والإمداد المرش الذي هو

وقد يكونان يحفظ اتحد نحو عل العرش استوى اتفاحد

وأنظر إلى هذه التكاليفات التي ارتكبها الحافظ رضي الله عنهن خوفا علينا أن نخوض في تلك البحار التي لا تقدر علينا والشيخ سيدى حمدون بن الحاج

وَمَا أَقِي فِي كِتَابٍ أَوْ سُنْنٍ مِّنْ ظَاهِرٍ عَلَىٰ فَذَلِكَ السُّنْنُ

أوله اجلا اعلام السلف فلم ين في بدر رأيه كف

وذاك أسل وقصلا خلف وكم هذا فناراً واه من كاف

وذلك أعلم وما يعلمك الله أعلم من نعمه

وقدمت الآيات المنسوبة للقدس، عند (ش.) وله قصة أخرى في هذا المعنى منها قوله:

وأن سمعت آيات الصفات فقال آمنت بالله تصدقاً وإنما

وَمِنْ عَلَىٰ خَفْلِهَا لِعَلَيْهَا فَإِنْ تَأْتِكُمْ مُّهَاجِرَاتٍ فَلَا يَنْهَا

انها كفالت عقا كفخانة لا تمنى الا الكفوت تمنى نعمان

لهم إني أنت عبدي وليست بعدي سلطانٌ

وهي تحيط بالجبل من كل جانب

وقد ذكر القصيدين سيدي أحد بن المبارك في إزالة اللبس وحاصل ما ذكره (ش) في هذه الآية أوجه أربعة وتقل الشعراي عن التزوين وجهها آخر وهو أن المعنى استمر خلقه بالمرش فما خلق فوقه شيئاً واستدل على ذلك بأن الاستواء على العرش لم يذكر إلا بعد خلق السموات والأرض وبقوله تعالى ولما بلغ أشده واستوى أي استمر شبابه و قوله تعالى فاستخناض قاسنوى على سوقة أي استمر وقوى اد بخ لكن هنا الوجه لم يذكره غيره كما اعترف هو بذلك ... قوله (ونحن الرحمن الحكيم) ذكر الشعراي عن الحاتمي أن الملكة في ذلك أعلام الحق لنا أنه لم يرد

أعظم علائق فشار العرش غير اهيا كأشاري في الحكم قوله يامن استوي برحماته على عرش فشار العرش
غيرا في رحابته كما صرط العالم غياب عرشه بمحفظ الآثار بالآثار وعموت الأغوار بمحفظات أفلانك
الأنوار وما أحسن ما في المواهب عن بعض أرباب الإشارات يخاطب المصطفى على لسان العرش لما
مرض الله عليه وسلم حين دفع من الآلام، يا محمد خلقني فكتب أرمليمة جلاله فكتب على قلبي
لا إله إلا إلهك فأزددت حباً فيك أرتقا شاشاً وارتقا داداً فكتب بمدرب رسول الله فسكن كذلك قلقي وهذا روعي
فكان سعادك لفاصال قلب وطمأنينة لسرى يا محمد نات المرسل رحة العالمين ولا بد من نصيب من هذه

لسا بالإيماد إلا رحة كل واحد بما يناسبه من إمداد أو إمداد أو عدم الحاجة بالعقلية
ونعوذ بالله فعلم أن الرحمن من أعظم الأسماء، وبهذه الاسم ولذلك لم يرد أن الحق تعالى
ينزل إلى سدة الدنيا الاسم الرب المحتوى على حضرات جميع المقربين له . قوله (رحماته
الأخ) هي كونه رحيمه والرحيم اسم الله تعالى يقتضي وجود كل شيء مشتق من الرحمة والمداد
هذا العامة التي وسمت كل شيء كمله تعالى يا قال مخبراً عن حالة العرش ربنا وسمت كل شيء
رحمة وعلما ولذلك دخلت تحت اسمه الرحمن جميع الأسماء الإيمادية وهيهم من الاستواء
القبر والغلبة ومتضاعها في حقه تعالى أن لا يكون لنبيه وجوده ولا ظهوره مظاهره
ولما كان الحق تعالى مسترياً بالرحابة على عرشه الذي العالم كلها في طيه فلا ظهور لهذا العرش
ولا للعالم وإنما الظهور الثامن له عز وجل له ابن عباد والآثار الأولى السموات والآرضون
وما ينبعها والثانية العرش لأنه أثر الرحمة والعالم بالنسبة إليه كل شيء والمداد بالاغيار العرش
وما احتوى عليه من الآثار وأفلانك الأنوار هي أنوار النبات والصفات فإذا احتجبت الأغوار
وهي الآثار بآثار عظيمة الثبات يقيس الآثار وأفردت بالوجود الواحد القبار . قوله (عن بعض
أهل الإشارة الأخ) هم الذين يستخرجون من النصوص وغيرها معانٍ كائنة منطق بها كما هنا
فإن العرش لم يتكلم بذلك وإنما حكمه هنا البعض على لسان حاله واكتفى من يتفضل هنا
الصوفية ولابن العربي الحنفي تفسير القرآن كله بطريق الإشارة قال (د) في شرح المواهب
قال في سبيل الرشاد لم يرد في الحديث المراد الثانية أنه صلى الله عليه وسلم عرج به إلى العرش
خلافاً لابن المنير وقد سئل رضي الدين القردوبي عن وطنه الذي صلى الله عليه وسلم العرش
بنبه وقوله إن رب تعالي له لقد شرفت بنعلي هل ثبت أم لا فأجاب بأن ذلك ليس بصحيح
ولا ثابت بل وصولة إلى ذروة العرش لم يثبت وإنما صح الاتهامة لتبدر المحتوى أم لا قال بعض

أهل الحديث قاتل الله من وضع أنهر العرش بعلمه ما أعدم حياء واجر اعلى سيد الملائكة انه يخ
وعليه فهذه الاشارة ليست بصحيحة لأنها مبنية على غير أساس وشرط الاشارة عدم أن يكون
له أصل صحيح فكان هذه مقامة على لسان حال العرش المقصود منها أنه ليس حاملا للبرىء
تعالى قوله أنا عبوق الماء أندى في الفتوحات

العرش والقدر حان محول وحمله وهو هنا القول معقول

وأي حول خلوق ومقدرة لولا جله عقل وتنزيل

قال ظرمه الله (ووحدة النات البت) اعلم ان مبحث الوحدانية اشرف مباحث هذا العلم
كيف وهى ركن كلة الشهادة وجزءها الاعظم ولذا سى هنا الفن باسم مشتق منها فقيل فيه
علم التوحيد وكثر الشبه عليها في القرآن كقوله تعالى واللهم لا احد الا هو قال
البيضاوى في طواله معنى الوحدة كون الشىء لا ينقسم إلى امور مشاركة في الماهية او
وتترفق شاملة الواحد المحق وهو مالا ينقسم اصلاً ولا للاضافي وهو ما ينقسم إلى امور مختلفة
كوحدة الانسان المنقسم إلى اعضائه وخرج عن التعريف الانقسام إلى امور متباينة في الماهية
بكلمة من فقط عمل أو ماء وقال الإمام في الارشاد الواحد في اصطلاح الاصوليين هو الشىء
الذى لا ينقسم وخرج بالشىء المدعوم لانه ليس بشىء عندنا واحترز بالذى لا ينقسم من المنقسم
كالجسم فلا يسمى واحداً في الاصطلاح ويسمى به في اللة وعد الفلسفة ولو اقصر على
الشىء لكن سيدنا الان المنقسم عندنا شيئاً لاشى الا ان يقال قوله الذي لا ينقسم عقلاً للحقيقة
ورفع للتجوز اهين من شرح الكبرى اي لان الشىء يطلق جهازاً على المجتمع من اشياء كالجسم
المجتمع من جواهر فردية فزاد قوله الذي لا ينقسم لدفع توهم دخوله وفي المقادشوسرحها الحق
ان الوحدة والكثرة من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الاعيان وان تصورهما يديه
لحصوله لم يمارس طرق الاكتساب فلا يمرفان الا لفظاً كان يقال الوحدة عدم الانقسام
والكثرة حدهما والوحدة عدم الانقسام الى امور مشاركة والكثرة الانقسام إليها ولا خفاء
في فقضيمها طرداً وعكساً بالمجتمع من امور متباينة له المراد منه وبعضم عبر عن هذه الصفة
بالوحدانية نسبة الوحدة غالباً للنسب والالاف والنون للبالغة كما في شعراني نسبة للشعر وقال
سيدي يحيى الشاوي لا يصلح كون الالف للنسب اذا المراد ثبوت الوحدة فتسأل الابوتوشى منسوب
إليها واختار أنها للصدر كما في الضمارية واجيب بأن الشىء يناسب لنفسه مبالغة او تجرداً مع

الرحة وقصي ياحبي أن تشهدى بالبراءة مساميته أهل الرور الى وقوته أهل الفرور على زعموا أن أوسع من لامثل له وأجيط بين لا كيف له ياخده من لامد ذاته ولا معد لصفاته كيف يكون مفترقا الى أو عمولا على اذا كان الرحمن امهه فالاستواء صفتة وصفة متصلة بذاته فكيف يصل في أو ينفصل عن ياخده وعزم له است بالتقريب منه وصلا ولا بالبعيد منه فصلا ولا باللطيق له حلا أو جدي رحمة منه وفضلها ولو عجزنى لكن حفاته وعدلا ياخده أنا محول قدره وهو مول حكت والسادسة ووحدة النات العلية أي عدم تركها من أجزاء المسمى بالكم المتصل وعدم وجود ذات أخرى تماثلها ويسمى الكم المنفصل فالوحدة عدم الكم مطلقا وليس المراد أن النات العلية بلغت من الدقة إلى حد لا يمكن قسمه فتكون جوهرا فردا تعالى الله عن ذلك

امكان نسبة الخاص للعام انه الشيخ الامير وقال في شرح الكبرى اقسام الوحدة كثيرة الواحد المتحقق والواحد بالشخص والواحد بالجنس والواحد بال النوع والواحد بالفعل والواحد بالعرض ثم الواحد بالشخص اما واحدا بالاتصال او بالاجتناب ويسمى الواحد بالتربيب والارتباط ثم الواحد بالعرض اما واحد بالمحمول او بال موضوع فيه اقسام سبعة ثم ذكر وجه المحرفيها . قوله (اي عدم تركها الح) يؤخذ منه ان الوحدانية من صفات السلوب وهو المشهور الراجح ونقل عن القاضى وامام الحرمين انها صفة قصيبة وقيل صفة معنى ثم ان عدم تركيب النات العلية كما يؤخذ من هنا يؤخذ من المخالفة للحوادث اذا لم كانت مركبة لذاتها ولذا استقطبه بعضهم هنا لكن التكرار غير مضر هنا . قوله (المعنى الح) ضربه يعود على المركب من اجزاء وهو مقدار الجسم المذكور ثم ان الكم عند الحكمة، مقابل القسمة لذاته فإن كان لاجزائه المفروضة حد مشترك فهو المتصل وهو اماما لذات اى يجتمع الاجزاء في الوجود ام لا الثاني الزمان والأول المقابر المفروضة للجسم الطبيعي كالسطح والجسم التعليمي وإن لم يكن لاجزائه حد مشترك فنفصل كالمعد . قوله (وليس المراد الح) وايضا ليس المراد أنه تعالى معنى لا يقبل القسمة والا كان صفة يعنى الى حل وقد سبق بطلانه وبالجملة فالملحوظ به بهذا فالبراهين أنه تعالى ذات مستغن عن الخل والمخصوص ليس بغير ولا صفة ولا يختص بالجهات ولا يقبل اجتناما ولا انتقام ولا كبيرة ولا صفرأ تتجزء القبول عن ادرك كنه قوله (قائم بها الح) اي ويسمى ذلك التظير كما متصل في الصفات قال (د) والحق أنه لا يتأتى فيها لأن الكم المتصل عبارة عن المقدار الحاصل من اتصال شيئا فكثير والصفات

بوحدة وصفها بحيث لا يوجد له نظير قائم بها ولا بذات غيرها فعمله تعالى مثلاً علم واحد لا يكرر فيه ولا تعدد وهو مع ذلك متصل بالمعلومات الغير المتلفة أعلى جميع الواجبات والجائزات والمستحيلات وكذا غير العلم من سائر صفات الذات خلافاً للضمن ولكن في العلم وقدرة ولاين سعيد في الكلام ووحدة الفعل أى عدم مشاركة غيره له في الاختراع قبل ما ولو مصدر على يد مختلف فليس له فيه اذا كان اختياريا الا الكسب الآني ودليل ذلك من النجع

يستحيل فيها الاتصال بفعل العلين كمتصلاً فيه تسامع اه قوله (فَلِلَّهِ الْجَوَارِي) واجب بأن قيام الصفات من جنس واحد بالذات الواحدة منزلة التركيب اه لكن هنا الجواب الآتي
 التسامع بل يتحققه قوله (وَلَا يَنْهَا الْحُجَّةُ) وهذا يسمى بالكم المتصصل في الصفات وله أن يكون لغيره من المحادث صفات كصفاته تعالى كان يكون لغيره تعالى قدرة عائلة قدرة المولى تبارك وتعالى . قوله (فَلِلَّهِ تَعَالَى الْحُجَّةُ) راجع لقوله قائم بها ولم يذكر مارجعه لقوله ولا بذات غيرها وقد ذكرناه قوله (وَكَذَا غَيْرُ الْمُلْكِ) قال في شرح الكبيري أنا الوحدة في الصفات فهي معاً لا تختلف فيها عند أهل السنة في جميعها الا العلم خالق فيه أي سهل الصالحي من الأشعرية وأثبت الله ععلوماً لانها لها كما أن متعلقاتها كذلك ثم ذكر ماردا به عليه ثم قال وأما الكلام فالذى عليه أهل السنة أنه واحد متعلق بوجه متعلقات الكلام وذهب عبد الله بن سعيد بن كلاب إلى تعدده اه يخ وزاد (ش) عليه الاختلاف في القدرة . قوله (أَىْ دُمْ مُشَارِكَةُ غَيْرِهِ مُلْكٌ) وكذا عدم ثبوت فعل لغيره تعالى بدون مشاركة وله أزيد ما يشمل الأمرين وعبارة تتحمل ذلك لأن المشاركة في مطلق الاختراع تصيق بالاجتياح على فعل معين وبانفراد ذلك الغير به فيكون قد شارك المولى تعالى في مطلق الاختراع قال بعضهم وحدانية الأفعال عبارة عن تقيييم المتصصل فيها و هو ثبوت فعل لغيره تعالى وعلى أن المتصصل أن صور المشاركة غيره تعالى له في فعل وأما أن صور تعدد أفعاله تعالى كالخلق والرزق والاحياء والامامة فهو ثابت لا يصح فيه وعلى الاول تكون الكومنسية وخاصتها مع ايضاح أن الوحدانية بمعنى الشامل للأقسام الثلاثة تقيييم كوما خمسة على ما ينشر أو تستعمل ما يعرضهم المكتوب المتصصل في الذات وهو تركها من أجزاء والمكتوب المتصصل فيها وهو تعددها لأن يكون له تعالى شأنه فأكثر وهذه ان الكائن منفيان بوحدانية الذات والمكتوب المتصصل في الصفت وهو التعدد في صفاتاته تعالى من جنس واحد والمكتوب المتصصل فيها وهو أن يكون لغيره تعالى

قوله تعالى أَنَّهُ خالقٌ كُلُّ شَيْءٍ فِي مَقَامِ الْمُتَدَحِّرِ وَلَا مُدْرِجٌ إِذَا اخْتَصَّ خَلْقَهُ بِعِلَّاتِهِ بِلَا وَاسْطَعَةٍ
عَلَوْقٍ وَقُولَهُ تَعَالَى إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَا بِقُدرَةٍ عَلَى قِرَاءَةِ النَّصْبِ إِذَا يَتَعَنَّعُ عَلَيْهَا كُونُ خَلْقَنَاهُ صَفَةٌ
خَصْصَةٌ لَأَنَّهُ مَفْسُرٌ لِلْعَالَمِ فِي كُلِّ قَوْجَلٍ صَفَةٌ لَمْ يَصُحْ أَنْ تَعْمَلَ فِي الْمَوْصُوفِ أَوْ فِيَّا قَبْلَهُ يَدًا
عَلَى جَمِيلِهِ صَفَةٌ كُلُّ أُوْشِ، وَمَا لِيَسْمِلُ لِإِفْرِسٍ عَالِمًا فِي طَلَبِ النَّصْبِ مَعَ أَنَّهُ صَحِيفٌ مُتَوَازِّنٌ وَإِذَا امْتَنَعَ
كُونُ خَلْقَنَاهُ صَفَةٌ بِيَقِنِ شَيْءٍ عَلَى عُورَمِهِ فَتَدْخُلُ أَفْعَالُ الْبَادِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ وَإِذَا تَعَنَّعَ السَّمْوُمُ فِي
قِرَاءَةِ النَّصْبِ تَعَيْنُ فِي قِرَاءَةِ الرُّفْعِ أَيْتَأً فَيَكُونُ خَلْقَنَاهُ خَبِيرًا لِاَصْفَةِ جَمَا بَيْنَ الْقَرَائِينِ لِلْأَلْأَلِ
تَنَاقُضًا وَقُولَهُ تَعَالَى وَاللهُ خَلَقْنَاهُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ وَالْأَحْتِاجَيْهَا تَامٌ سَوَاءً جَعَلَتْ مَاصَدِرَيْهَا مَوْصُولاً

صَفَةٌ تَبَهَّضُهُ تَعَالَى وَهَذَانِ مَثْبِتٌ بِوَحْدَانِيَّةِ الصَّفَاتِ وَالْكَمَالِ التَّنَفُّلِ فِي الْأَفْعَالِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ
لِتَبَهَّضِهِ تَعَالَى قُعْدَةٌ عَلَى وَجْهِ الْإِيمَانِ وَالْكَمَالِ التَّنَفُّلِ فِيَّا نَسْوَرُ بِعَشَارِ كُغْبَرِهِ تَعَالَى لِمَاقْعَدِهِ مِنَ الْأَفْعَالِ وَلِنَ
صُورِيَّةِ تَعَالَى قُعْدَةٌ عَلَى وَجْهِ الْإِيمَانِ وَالْكَمَالِ التَّنَفُّلِ فِيَّا نَسْوَرُ بِعَشَارِ كُغْبَرِهِ تَعَالَى مَا يَشْهُدُ الْأَسْرَنِ
الْمَذْكُورُونْ فَلِمَ يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ الْمَدَالِسُ فَلَذَا لَوْلَا الْكَرْمُ خَمْسَةٌ وَإِنْ اعْتَرَتْ مَا فَقَاهُ (د) وَلِمَ تَبَعَّنَ عَلَى
الْأَسَاعِمِ كَانَتْ أَرْبَعَةُ أَنْثَانِ فِي وَحْدَانِيَّةِ الْمَذَادِ وَوَاحِدِيَّةِ الصَّفَاتِ وَوَاحِدِيَّةِ الْأَفْعَالِ
قُولَهُ (ز لِمَدْحُ أَنْ يَخْصُّ أَخْ) قَالَ الْبَكِّ وَجَدَ الدَّلَالَةَ أَنَّ الْآيَةَ خَرَجَتْ مِنْ الْمَدْحِ فَلَمْ يَلْتَصِمْ
أَنَّ يَكُونَ الْمَخْلُوقُ بَعْضُ الْأَشْيَايْ إِذْلُولُ كَانَ كَذَلِكَ كَمَا يَقُولُ الْمُصْمِمُ لِمَا كَانَتْ مَدْحَاهُ أَذْعَدَ الْمَحْمَ
كَثِيرٌ مِنَ الْحَيَّاَنَاتِ تَخْلُقُ الْبَعْضُ فَلَا يَكُونُ ثُمَّ يَخْصَاصُ فَلَا مَدْحٌ فَيَعْتَبِرُنَّ الْجَمِيعَ وَإِذَا تَعَيْنَ
الْجَمِيعُ بِطَلَلٍ أَنَّ يَكُونَ خَلْقًا لِتَبَهَّضِهِ تَعَالَى وَهُوَ الْمَطْلُوبُ أَهٰءَ وَقَالَ الْبَيْقَيْ قَالَ تَعَالَى أَنَّهُ خَالقٌ كُلُّ
شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ قَاتَدَحَ أَنَّهُ خَالقٌ كُلِّ شَيْءٍ وَبِأَنَّهُ يَعْلَمُ كُلِّ شَيْءٍ فَكَلَّا لِيَخْرُجَ عَنْ عَلَمِيِّيْ
لِيَخْرُجَ عَنْ خَلْقَهُ شَيْءٍ أَهٰءَ وَقَالَ تَعَالَى ذَلِكَ أَنَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَنْ يُنْظَرُ كُلَّهُ الشَّهَادَةُ فَقَالَ
(د) الْآيَةُ مُسْتَدْلَالٌ عَلَى تَقْرِيرِ الْكَلْثَيْرِ فِي ذَاهِنِهِ إِذْلُولُ كَانَ سُرُّ كَانَ كَلِّ جَزِّ الْمَا فَيَكُونُ أَرْبَابًا
لَأَرْبَابًا وَعَلَى تَقْرِيرِ الْكَلْثَيْرِ لَهُ تَبَيَّنَ فِي ذَاهِنِهِ لَأَنَّ قُولَهُ تَعَالَى لِلَّهِ إِلَهُ الْأَهُوَ لَنْ يُنْظَرُ كُلَّهُ الشَّهَادَةُ فِي
الْدَّلَالَةِ عَلَى تَقْرِيرِ الْكَلْثَيْرِ وَعَلَى اِنْقَرَادِهِ تَعَالَى بِالْإِيمَانِ ثُمَّ أَنَّ قُولَهُ خَالقٌ كُلِّ شَيْءٍ أَيْ مَاعِدا ذَاهِنَهُ
وَصَفَاتَهُ فَهُوَ غَامِدٌ بِهِ الْخَصُوصُ أَوْ أَنَّا شَيْئًا بِعَقِيقَتِهِ أَيْ الْمَرَادُ وَالْإِرَادَةُ أَنَّا تَعْلَمُ بِالْمُكْنَى
قُولَهُ (وَقُولَهُ تَعَالَى إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ أَخْ) اِيَّتَحَاجَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَنْ يَقُولَ أَنَّ حَرْفَهَا كَيْدُونَصَبٌ
وَذَالِكُ اِمْتِنَانُهَا وَكُلُّ شَيْءٍ مَفْعُولٌ لِمَدْحُوقِيْ فَيَسِّرُ الْمَذْكُورُ أَيْ إِنَّا خَلَقْنَا كُلِّ شَيْءٍ وَالْجَمِيعُ خَيْرٌ وَيَقْدِرُ
أَمْ إِنْتَهَى بِالْفَعْلِ الْمَذْدُوفِ أَوْ الْمَذْكُورِ وَالْمَعْنَى إِنَّا خَلَقْنَا كُلِّ شَيْءٍ يَقْدِرُ أَيْ مَقْدِرَتَهُ وَعَدْنَا لِعِمَّ

إسياً أى خلقكم وخلق علّمكم أى معمولكم أى الآثر الثاني، عن الایقاع أو خلقكم وخلق العمل الذي تعلّمه أي الآثر المذكور لاقن الایقاع لأنّه أمر اختياري فالمآل واحد وإنما

بقيع الأشياء ولا يصح أن تكون جهة الاشتغال صفة لشيء لأن الصفة لا تتم في الموصوف وما لا يحصل لا يفسر عاملًا فلو كان تقيداً للشيء فلا يتأتى ماضيه المعتزل من أن المعنى كل شيء مخلوق لنا فهو بقدر أي بقدرتنا وهناك شيء ليس بمخلوق بقدر وهو أعمال العباد ولتنست لما هو كالحال من جملة صفات فنقول المعنى أنا كل شيء مخلوق لباقي دريفاتر بذلك عن ذاته وصفاته تعامل بالاتفاق هنا ومنهم وهم يقولون أعمال العباد الاختيارية وعن خالفتهم فيها والتفصير عليه متين وبغيره دعوى تحتاج إلى دليل وأما على قوله الرفع بجملة خلفناه تحصل المثيرة عن كل الواقع مبتدأ وبقدر متعلق بفعلها فلزم عموم خلق المكنات باجحاح وتحصل الوصفية وبقدر هو الخبر وهو صح صناعة لكن متين من جهة المعنى كما قال (ش) إن يكون خلفناه خبراً جماً بين القراءتين سلنا أنه لا يتمنى لكن الاحتمال مسقط الاستدلال سلنا عدم السقوط فلأنّم أن الخبرز عنه أعمال العباد بل ذاته تعامل وصفاته قوله — سواء جعلت مامصدرية الماء هنا هو الأولى لأنّه لا يخرج إلى قدر ما تدّل ولا شبيه فيه للمعزلة بخلاف جملتها موصولاً كما يأتى قال العشري يلزم على جملتها مصدرية عدم المطابقة بين مصدر الآية وهو قوله تعامل أتبدون ما تنتهيون وبين غيرها وهو قوله وما تعلمون لأن ما الأولى واقعة على النوات التي كانوا يعبدونها وما الثانية على أنها مصدرية واقعة على الآثر وإيجاب ابن ذكرى في حاشيته على البخاري بأنّهم لم يعبدوا الحجارة والolith من حيث ذاتها بل من حيث ما يتعلّمهون فيها فما عبدوا في الحقيقة إلا نحتمم فـ الأولى مصدرية أيضًا فحصل التطابق. قوله (وخلق علّمكم إلخ) هنا على جملتها مصدرية والحقيقة لنا فيه ظاهرة فليس العدل يتحقق بأفعاله الاختيارية والمراد بالعمل الحاصل بالمصدر وهو الحركات والسكنات كما أشار له (ش) بقوله أعني الآثر وليس المراد المعنى المصدرى الذي هو الایقاع أي مقارنة القدرة الحادثة للحركات لأنّه أمر اختياري لا يتعلّق به الخلق بل هو متعدد بنفسه بعد عدم. قوله (وخلق العمل الذي تعلّمه إلخ) هنا على جملتها موصولة ولمراد بالعمل الحاصل بالمصدر أيضًا فرجح المعنى على الموصولة للمعنى الأولى على جملتها مصدرية كما أشار (ش) بقوله فالمآل واحد واصله للسعد في شرح النسفية لأنّه قال بعد أن صدر بجملتها مصدرية ويحوز أن يكون المعنى وخلق معمولكم على اعرابها

فبارك الله أحسن الخالقين فلا بد على ثبوت الخلق لغيره لأن المني أحسن الصانعين وقوله وإذ تخلق من الطين معناه تصور بكسبك وقال السعد الخلق فيما بمعنى التقدير وكان الأولان من المعنزة يتحاشون على اطلاق الخالق في حق العبد اكتفاء بالمرجع والمحترع وهو ذلك ثم رأى الجبار وأتباعه أن معنى الكل واحد وهو الخرج من العدم إلى الوجود فتجاروا على اطلاق الخالق وأعلى أن القدرى القائل بأن العبد يخلق أعماله لا يحكم عليه بأنه مشرك شرعا

وصوله ويشمل أعمال العباد لأن اذا قلنا عناية فتمال او العبد لم يرد بالفعل المني المصدرى الذى هو الإيماد بالحاصل بالمصدر الذى هو متعلق الإيماد وهو ما شاهد من المركبات والسكنات والنهوض عن هذه النكبة توم بعضهم ان الاستدلال بالآية موقوف على كونها مصدرية وليس كذلك اهـ فإن قيل يتحمل ان يقدر العائد بغيره رأى وخلق الذى يتعلمون فيه اي الإجاد والذوات التي يقع عليهم فيها كالخشب للتجار والأشجار للبناء مثلا وهذا يوافق منصب المعنزة فالجواب ان حذف العائد المنصوب هو الأصل الكثير على انه يتشرط في حذف العائد البررر كونه بغير ما يجري به الموصول كاف الآلية والموصول هنا ليس بمحروم فالاحتياط المذكور ضعيف لا يخرج عليه كلام الله تعالى ولا يجل هذه الشيبة مع عدم الاحتياج للعائد اخبار أثبتتها اتها مصدرية وان كان المآل واحدا ويتخذ رجحان المصدرية من تصدير (ش) بما وأما قوله فللآل واحد قد عدلنا معناه وليس مراده اثباتا لازر جحان لأحد هما على الآخر ويقرب من كون ما موصولة ان تكون نكرة موصولة قبيل ويعوز أن تكون استفهامية منصوبة الغل يتعلمون قصد بها التوبيخ والتحير لشأن الاصنام وهو يزيد من سياق الآية وكذا كونها تالية اي لا عمل لكم في الحقيقة . قوله (لأنس الياق اخ) تقدم أنه مقارنة القدرة الحادحة لل فعل ويعبر عنه بالكسب ومثله في كونها أمرا اعتباريا تتعلق القدرة القديمة بالفعل اي إيجادها له فهذا أمران اعتباريان وعدنا أمران موجودان خلقان الله تعالى مما في آن واحد وما ذلك الفعل من حركة وسكن ونحوهما والقدرة الحادحة للعبد عند مباشرة الفعل فهو أمور أربعة اثنان اعتباريان لا يتعلق بهما الخالق واثنان وجوديان خلقان الله تعالى انتظراه الباف عند قول السبك المحكم خطاب الله تعالى اخ قوله (وكان الأولان اخ) كواصلين عطا وعمرو ابن عيسى ونحوهما للترب عدم باجماع السلف الصالحة على أن لا عائق الا الله تعالى . قوله (القدرى) اي المعنزع ولانا فسره بقوله القائل بأن اخ وقال بعد المعتبرة فيؤخذه أبا يقال

اذ المشرك هوللدعى الشريك في الازلية بمعنى وجوب الوجود كالمجوس أو يعنى استحقاق
البادة كعيبة الاشتام والمعتلة لا يدعون شيئاً من ذلك بل لم يحملوا عاليقة العبد كالقيمة الرب
لافتقار العبد لآسياب وآلات هي علائق الله الآلن مثائخ ماوراء النهر بالغواق تضليلهم في هذه
المسألة حتى قالوا أن المجوس أسعد حالاً منهم حيث لم يثبتوا الاشتراكواحداً والمعتلة أثبتوا
شر كلاماًخصوصي قاتل اذا كان هو الخالق لأفعال العباد لزم أنه القائم القاعد والأكل والشارب
والرافق والسارق وغير ذلك مما يتحقق عن سماعه قالوا بحسب أن هذا جهل وغباء لأن المتصف
بالشيء من قام به ذلك النوع لامن أو وجده الآخرى أنه الخالق للسواد والاسود وسائر صفات

علم القدرة والمعزلة وأما القدرة الذين يتذمرون سبق علم الله تعالى بما يكون ويقولون أن الأمر أتف أي مستأنف لم يسبق علم الله تعالى به فهم كفار بلا خلاف قال ابن حجر المقطري في شرح الأربعين أعلم أن الآيات بالقدر على قسمين أحدهما الإيمان بأن الله تعالى سبق في عله ما يفعله العباد من خير وشر وأنه كتب ذلك عنده وأحصاه وأن أعمال العباد تجري على ماضي فعله ثانية أنه تعالى خلق أفعال العباد كلها من خير وشر و كفر وأيمان وهذا القسم تذكره القدرة كلهم والأول لا يذكره إلا غلامهم وكفرهم بناكارة كثيرون وعمل الخلاف حيث يتم يذكر الملم القديم والا كفره فالناس عليه الشافي واحد وغيره ما له . قوله (حيث لم يذكر الح) أي أثبت الملم القديم ونفي تعلقه بالأشياء على ماهي عليه قبل وقوعها قال للداعي قوله (لا يحكم عليه الح) قال السعد في شرح النسفية لا يقال القاتل يكون العبد غالقا الأفضلة يكون مشركا لانا نقول الاشتراك مع اثبات الشرك في الاولوية الى آخر ماعند (ش) وقوله او يعني استحقاق الح او مانعه الخلو لا جناعهما في المجرسو قوله المقصام قوله والمعزلة لا يدعون شيئا من ذلك اي أحدا لامرين وما وجوب الوجود واستحقاق العبادة وينعون كون مطلق الحقائق مناطلا لاستحقاق العبادة . قوله (الا ان شائخ الح) هـ المأثور بريدية بالغوا فنسبتهم الى الضلال ويؤخذ منه أن كلامهم ليس على حقائقه بل مقصودهم المبالغة في الرد عليهم قوله فالجواب أن هذا حمل الح) أصل السؤال والجواب السعد في شرح النسفية قال المصمام ليس بهذا المتابعة لأن القائم والأكل ونحوهما ليس مثل الأبيض والأسود لأنهما ماصدر عنه هذه المصادر لا مجرد الالتصاف بهما فلن يثبت عنده سوى الحق لم يكن جالعا في دعوى تلك الملازمة لهذا التسلك كسائر تمسكاتهم انا ينتفع باثبات الكتب لا بما ذكره اهاله . قوله (وأنا

الآجام بلا نوع يتنا وين المعنزة ولا يتصف بذلك وأما الكسب الذي أثبته الآيات
للبد في أفعاله الاختيارية فليس معناه اختراعه لذك الأفعال كما تدعى المعنزة
الكسب) قال الشفراني في الواقع اعلم أن مسألة الكسب مراده مسائل الأصول وأعدها
ولا يزيل أشكالها الا الكشف على عزاع في ذلك وأما آرای المقول من الفرق فقد ناهوا في
ادراكها وأراوهم مضطرب بتفها وظنك ان أفعال العباد مشاهدة قطعاً ثم رجحناها كالمقل لا يكاد يحيك
بثبوتها حكم جيلاً بحيث لا ترقى حراقة في الصدر ثم نقل عن الحاتم أن صورة هذه المسألة كصورة
لام الآلف في خروف العجل فلا يدرى أى الفخذين هو اللام حتى يكون الآخر هو الآلف
فليتخلسن الفعل الظاهر على يد الخلق لن هو ولكن ان قلت له صدق وأن قلت للخلق
مع انه تعالى صدق ولو لا ذلك ما صبح خطاب انه تعالى للبد بالتكليف ولا اهانة العمل اليه
يتحو اهلوا ونقل أيضاً عن الغزال أنه قال هذه المسألة لا يزول اشكالها في الدنيا ونحوه
لشيخ زروق في شرح الرسالة عن بعضهم ونقل عن الجزوبي أنه قال كان شيئاً ابا يقول
أصل حملة المعنزة في ثلاث الكلمات والقدرة الاكتسائية والرؤية انه وقال سيدى عبد الله
المبطلي مثل القدرة الحادحة مع القدرة القديمة كمثل الفال مع شخصه فقبل الفال ثابت في البيان
ساقط في الاذهان ولا سلامه من الجبر والقدر الا باعتماد الفعل جميعه من انه تعالى وحده
وبالنسبة الى العبد يجازه ان صبح عنده هناك ايات الخلق بغيرهن في اختيارهم اذ قدرتهم ومقدورهم
مقدوراته تعالى كما أشار اليه الحروطي بقوله :

فالعبد بغيرهن الا اعتبار في قاتب مختار ما له اختيار

ذكر العلني فتوأله وقال (ع) سئل جعفر الصادق رضي الله عنه هل يجوز له تحمله
فقال الله أعدل من ذلك قبيل له وهل يفرض له فحال الله أعز من ذلك فلقيه فرض له لما كان
الامر والتى في يده ولو جرم لما تزب التواب والم مقابل قليل له فما العلم فقال هناك حقيقة
بعن ما بين السماء والأرض وسئل على رضي الله عنه عن الفدر قال سر من أمر راهنه تعالى
لانكفل به فأعند عليه السؤال قال للسائل ان أيست فهو أمر رب امر من لا يجر ولا تقويض وقال
بعض الأئمة افعال العباد خلق للرب سبحانه و كسب للبد ولا التفات الى الكيفية وإن عجبت
الثواب على الطاعة والعقاب على المضي عليه لاعتقله ولا كأن سبحة لإيدرك بالعقل ولا يتصور
بالفهم قبل السينيل الى معرفة العجز عن معرفته منع منهب أهل السنة لاشك انه ويؤخذ من هذه

ولا أن قدره الحادثة أضيفت إلى القدرة القديمة في إيجاد الفعل فوجد بمجموع القدرتين كما يعتقد من لا خبرة له مذهب الأهل السنة بن معناه مقارنة القدرة الحادثة لل فعل وملابستها له من غير تأثير لها فيه أصلًا فليست علة ولا جزء علة للايجاد وعلى ذلك به من قال
 مذهبنا أن لنا قدرة حادة لسنا بها قدر
 وربنا سوغ إطلاعها فقوله من قبل أن قدرروا

النقول أن المخالفة هذه المسألة الواقع وهو منصب الصوفية وبعض علماء الظاهر وسترد عليك أقوال المتكلمين فيها قوله ((ولما كان قدره الحادثة الحادث)) سيأتي أن هنا القول نسبة للإمام أبي الحسن علي ماعند ابن أبي شرقي وحشكي (ش) قول الإمام الأستاذ على وجه آخر وأشار بقوله كايي عقدهما الحادث إلى انكار (رس) ماتسب للإمام الأستاذ غيره كايي في قوله ((بل معناه مقارنة القدرة)) أي تعلقه بالمقدور فالقول الكبير وعن هذا التعلق غير أنهم نسبوا وهو متعلق التكليف الشريعي وأمامه فعل التواب والمقابل له ونحوه في شرح الصفرى قال (د) تسمية الاقتران كسباً بما يحسب الأصل لأن الكسب يعني المكتسب والاقتران ليس بمحض بذل كسب للجهد عبارة عن مقدوره أي الحركات سواء قلنا له اختراع أم لا لكن لأجل الاقتران سميت الحركة كسباً من اطلاق اسم المسبب على السبب وهذا يحسب الأصل ثم صار اطلاقه على المقارنة حقيقة عرفية والحاصل إن الكسب يطلق على كل من المقدور وعلى الاقتران القدرة بالمقدور له وقيل الكسب هو الإرادة الحادثة فإن الأمور أربعة ارادة سابقة وقدرة وفعل مقتضان وارتباط بينها فعلى تفسير الكسب بالإرتباط وهو تعلق القدرة الحادثة فليس بمخالفة لأنه أمر اختياري وعلى تفسيره بالإرادة يكون مخلقاً وقد عرفوا الكسب بتعريفين الأول أنه ما يقع به المقدور من غير صحة اغفاره للقادره أي ارتباط وتعلق وارادة على الخلاف يقع المقدور كالحركة متلبساً ومصحوباً به من غير صحة اغفاره البدئية أو يشارك المولى فيه التعرف الثاني ما يقع به المقدور في محل قدرته أي ارتباط وارادة يقع للمقدور متلبساً به حال كونه في محل قدرته كالميد وقال سيد الميد في تأليف له في هذه المسألة رد فيه على الكواري اذا أراد الله تعالى صدور الفعل أو الترك فوقع لهم باذنه تعالى وهو أول درجات القصد فإذا تأكد صار عرماً ثم يمده بخلق القدرة عليه مقتضاه ببارز الفعل بقدرة الله تعالى وبمحض جرى المادة وهي خلق القدرة والفعل اذا خلق فيه حكراها

وذهب الجبرية إلى أنه ليس للعبد قدرة حادثة تقارن الفعل أصلًا بل هو مفعول به لا فاعل

له ولا يدرك العبد كونه مجبوراً وإن الفعل فعل الله به وإنما يدرك ذلك بالبرهان أو الكشف
من فح القبصيرته وهذا الاختيار الظاهر هو مناط التكليف وبه سى العبد مكتسباً ومستطعماً
ورتب له التواب والعقاب ومدح وذم وكل ذلك بحمل الله تعالى ولا مدخل للعقل في ذلك إلا
بالتسليم والتقبيل له قوله الحشى والكتوراني يتصرّلنا نسب لامام الحرمين في النظالية كيأن
وقال الكل في حاشية الحليل أفعال العباد الاختيارية واقعة بقدرة الاقتدار ليس لهم تأثير فيها بل
أجرى الله عادته بان يوجد في العبد قدرة اختياراً فإذا لم يكن هناك صالح أوجد فيه الفعل مقارناً
لما فيكون الفعل مختلفاً عنه تعالى ابداً وإنكوا بالعبد والمراد بحسبه إيه مقارنه إيهه من غير أن
يكون هناك فيه تأثير أو مدخل في وجوده سوى كونه محسلاً لمعناه الأشعري وخالق المحققون
من اتباعه ثم ذكر قول الاستاذ والباقلاني وأمام الحرمين لكن الأشعري هو المعتمد في هذه
المسألة لاته منذهب السلف ودللت عليه الطواهر من الكتاب والستة مع التغريب إلى الافتلال
والاعتراف بالعجز عن الكنه لكن لما كانت هذه المسألة في غاية الت الموضوع مع ما ورد على قول
الأشعري من الإيمان بحاله الاستاذ ومن ذكر مفهومه أنها لا تدرك إلا بالكشف ومن أراد انكارها
بالعبارة وردت عليه اعتراضات كمسألة المحبة وقدم عبد الترفيج الأشعري أن قوله الكتب
يمار على منذهب أهل الكشف قوله (وذهب الجبرية الح) قال لل McCabe الجوزي زان نفس خلاف
القدر وهو القول بأن الله تعالى يجير عباده على فعل المعاشر وهو ظاهر تعرف أداته من علم
الكلام بل هو قضاء الله على عباده بما أراد وقوته منهم يفعل في عمله ما يريد ويحكم في خلقه بما
شاء وينسب إليه على لفظه فيقال جبرى وفوق جبرية بالسكون ويجوز التحرير للازدواج أم يخ
وهو أحسن وأتم من كلامك الذي في الحشى قوله (بل هو مفعول بياخ) ولذا قال قائمهم رد على ابن الصفة
ما حيلة العبد والأقدار جارية عليه في كل حال أليها الرأي ،

الفاء في اليم مكتوفاً وقال له إياك إياك ان تبتل بالله

فأجابه بعض أهل السنة بقوله

ان حفظ القطف لم يسعه من بلال ولم يال بتكتيف والفاء

وان يكن قدر الله غرفة فهو الفريق وان ألى بمحصلة

كالميت بين يدي غسله ورد بأنه يلزم عليه استرداد الاعمال وأن لا يدرك فرق بينها ونحن ندرك بالضرورة الفرق بين حركة الارتعاش وحركة المتشوّش وبأنه يطلب عمل التكليف وترتيب التواب والعقاب ويتناقض النصوص كقوله لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقوله لا يكلف الله نفسا إلا وسعاً أي طلقها بحسب العادة فلهم يكن كسب لا تحمد ماقبل الا وما بعدها فلم يصح الاستئناف في شرح الصغرى فتحقق منتهي أهل السنة بين هذين المذهبين القاسدين قد

لكن هذا الجواب ليس بظاهر لأن الحصم لا يفتح به والظاهر الجواب بالتفقة بين المكلف وبين من أتي في اليم مكتوفاً فإن للكافر اختياراً ظاهراً أو كباً بخلاف للشك في قوله (ونحن ندرك الح) يعني أن التفرقين المذكورين تدل على القدرة الخادمة التي خلقها الله في العبد لأنه لا يبلغ هذه التفرقة من موجب وليست راجحة إلى نفس المذكورين لهما وللآيات المتحرك قسمين رجوعها إلى صفة ذاتية في المتحرك قال (سي) ويسمى العبد عند خلق الله تعالى فيه هذه القدرة اختياراً وعند ما يتعلّق الله فيه الفعل مجردًأ عن مقارنة تلك القدرة الخادمة بمجروراً ومضرطاً بالمرتضى وعلامة مقارنة القدرة الخادمة لها يوجد في محلها تيسيره بحسب العادة فعلاً أو تراك وعلامة الجبر عدم تلك القدرة وعدم التيسير وإدراك الفرق بين الحالتين ضروري لكل عائل أه قوله (وبأنه يطلب عمل التكليف الح) أي لأن عمل التكليف هو الكسب وعليه يترتب التواب والعقاب قال (سي) وجعل الله تعالى وجود تلك القدرة مقارنة للفعل شرطاً في التكليف أه وتقديم كلامه في الكبri وفي الجواهرة

وعندنا للعبد كسب كلها ولم يكن موزعاً فلنقرأ

أي كلف به العبد أي ألزمته الله بسيبه فعل ما فيه كافية قال ولله في شرحه لأنما نعلم بالبرهان أن لا يطلق سواه تعالى وأن لا تأثير إلا لقدرته تعالى ونعلم بالضرورة أن قدرة العبد تتعلق ببعض أفعاله كاصحه دون البعض كالسقوط فمعنى أن القدرة الخادمة كباً وإن لم يُعرف حقته ويضم من قوله كفارة منتهي الجبرية . قوله (وتناقض الح) هذا هو الأمر الثالث بما دعوا به على الجبرية فإن الله تعالى أثبت للنفس كباً وأصناف الآفالم إليها يمحبه في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ولذلك أثبّت العبد وعوقب على فعله نظراً لما عنده من الاختيار الذي هو سبب على في إيجاد الفعل والقدرة عليه وعبر بها في جانب المستات لاتفاقها بها وبعلتها في السيات لتضررها بها أو عرف الأولى بكتابته وفي الثانية اكتسب

خرج من بين فرث ودم لبنا غالباً سائلاً للشاربين قوم فرطوا وهم العذرة مجوس هذه

لأن الشر تشتهي النفس فهى في تحصيله أجيجل فوصفت بما يدل على المبالغة وليس كذلك في باب الحبر لقوله عليها فوصفت بما لا دلالة له على الاعتداء والتصرف قوله (من بين فرث ودم الحبر) قال (سي) في شرح الموضع وهذا ظهر أن منصب أهل السنة عدل وسط خرج من فرث الحبر ونحوه دم الشرك الذى قال به القدرة لبنا غالباً صالح قال (د) الصواب بالكتاب لأن من لازم منصب الجبر به عدم التكليف وانته الشريعة وهو كفر ومنصب المبالغة فقط قوله (قوم فرطوا الحبر) الذى في شرح الصغرى تقديم الجبرية لكن الأمر قريب وحاصله أن الجبرية لما تجاوزوا الحد حيث نفوا الكسب الثابت شرعاً وافقوا الاختيار الثالث ضرورة نسب اليهم الافتراض الذى هو تجاوزة المحدودة القدرة لما يعطوا النظر حقه ولم يتدوا الصواب من عموم تعانق قدرة الله تعالى بجميع الأفعال صاروا في نظرهم مفرطين فنسب لهم التغريب وهو التعمير قال السعد في شرح النسفية فإن قيل قد قام البرهان على وجوب استقلاله تعالى بالأفعال والمقدور الواحد لا يدخل تحت قدرتين كما يقتضيه قوله لكم بالكتاب أجيبي بأنه لما ثبت البرهان أن الحال هو الله تعالى وبالضرورة أن قدرة العبد مدخلة في أعماله الاختيارية احتاجنا في التخلص من هذا للتفصي إلى القول بأن الله تعالى خالق الفعل لكن العبد في الاختيارى منه كسباً والمقدور الواحد يدخل تحت قدرتين بمقدار مختلفتين فيدخل تحت قدرة الله تعالى بمحنة الخلق وتحت قدرة العبد بمحنة الكسب أهلاً بعيم وقدم بيان هذا المعنى في كتاب سيد المهدى الشافعى وابن أبي شريف ثم أن ابن الماهى حث في ماريته في الكتاب الذى قال به الآشوري ومن تبعه فقالوا لفائق أن يقولوا لكم أن قدرة العبد تتعلق بالمراد الاختيار به لاعلى وجه التأثير وهو الكسب مجرد الفاظ لم يحصل لها معنى ونحن نخاف لهم من الكسب التحصيل وتحصيل الفعل المعدوم وهو ادخاله في الوجود اي ايجاده واجاب ابن أبي شريف في شرحها بأن ما قلل هو بحسب ما وضع له اللفظ لغة وكلامنا في المعنى المسمى بالكتاب في الاصطلاح كما يؤخذ من كلام التزال في الاقتصاد فإنه لما ذكر تعانق قدرة الله تعالى بالأفعال على وجه الاختراع وتعلق قدرة العبد لاعلى وجه الاختراع وان البارى يسمى عالقاً وعترقاً والعبد لا يسمى بذلك قال فوجب ان يطلق لهذا النمط وجه آخر فطلب له اسم الكسب تيمناً بكتاب الله تعالى فلن وجد اهلاً ل ذلك على أعمال العباد في القرآن فقدر دل هذا الكلام على انه يعني اصطلاح علي تسمى

الأمة القاتلون بأن العبد يطلق أفالله وقومه افطرها وهم الجبرية انه وقتل عن امام الحرمين
أن قدرة العبد تؤثر لكن لا استقلالاً بل على أقدار قدرها الباري وعن القاضي البقاعي

بالكتب وذلك لايمنا في كوتا لانهم يحسبون اللهم من الكتب الا التحصيل اهـ بفتح قوله (وم
القدرة الحـ) حـلـ ابن قـيـةـ فـي غـربـ الـحـدـيـثـ وـالـإـلـامـ فـي الـإـرـشـادـ انـ بـعـضـ الـقـدـرـيـةـ قـالـ لـسـتاـ
بـقـدـرـيـةـ بـلـ أـتـمـ لـأـعـقـالـكـ اـبـاتـ الـقـدـرـ قـالـ اـبـنـ قـيـةـ وـالـإـلـامـ هـذـاـ تـوـيـهـ وـمـبـاهـةـ قـاـنـ أـهـلـ السـتـةـ
يـضـيـفـونـ الـقـدـرـ وـالـأـنـفـالـ إـلـىـ إـلـهـ تـعـالـىـ وـمـ يـضـيـفـونـهـ لـأـنـهـمـ وـمـ دـعـيـتـهـ إـلـىـ ثـيـهـ إـلـىـ نـسـةـ أـوـلـىـ
بـانـ يـنـسـبـ إـلـيـهـ مـنـ يـقـنـدـهـ لـنـيـهـ قـوـلـهـ بـجـوـسـ هـذـهـ الـأـمـةـ كـنـاـ وـرـدـ فـيـ حـدـيـثـ رـوـاهـ أـبـوـ حـازـمـ عـنـ
إـنـ عـرـ مـرـفـعـاـ أـخـرـجـهـ الـحـاـكـمـ وـقـالـ عـلـ شـرـطـ الشـيـخـيـنـ أـنـ صـحـ سـعـاجـ إـبـيـ حـازـمـ مـنـ إـبـنـ عـرـ قالـ
الـطـلـابـ إـنـاـ جـلـعـيـمـ بـجـوـسـ لـمـضـاعـهـ مـنـبـعـ الـجـوـسـ فـيـ قـوـلـمـ بـالـأـصـلـيـنـ التـورـ وـالـظـلـلـةـ زـعـمـواـنـ
الـخـيـرـ مـنـ فـلـ التـورـ وـالـشـرـ مـنـ فـلـ الـظـلـلـ فـضـارـوـاـ تـوـيـهـ وـكـذـاـ الـقـدـرـيـةـ يـضـيـفـونـ إـلـيـهـ إـلـىـ إـلـهـ
تعـالـىـ وـالـشـرـ لـنـيـهـ وـاـخـذـهـ إـنـ تـسـمـيـنـهـ بـجـوـسـ عـلـ طـرـيقـ الشـيـخـيـ تـبـيـأـ عـلـ سـوـ قـوـلـمـ وـلـاـ
يـلـمـهـنـ يـكـونـواـ مـشـرـكـيـنـ أـيـ كـفـارـاـ لـأـنـ إـلـشـرـاكـ هـوـ اـبـاتـ الشـرـيـكـ فـيـ الـأـلـوـهـيـةـ قـوـلـهـ وـقـلـ
عـنـ إـلـامـ أـيـ فـيـ النـظـامـيـةـ تـقـلـهـ إـبـنـ الـقـيمـ فـيـ شـفـاءـ الـعـلـيـلـ وـفـيـ حـائـشـ الـكـمالـ عـلـ الـخـلـ مـاـنـصـهـ
وـقـالـ إـمـامـ الـحـرـمـينـ فـيـمـاـ تـحـلـ عـنـهـ كـالـحـكـمـ وـهـوـ إـنـ وـاقـعـ عـلـ سـيـلـ الـوـجـوبـ وـامـتـاعـ الـخـفـفـ
بـقـدـرـةـ يـخـلـقـهـ إـلـهـ تعـالـىـ فـيـ الـعـدـ إـنـ قـارـنـتـ حـسـولـ الشـرـاـطـ وـارـقـاعـ الـمـرـاـجـ وـالـذـيـهـ فـيـ الـإـرـشـادـ
وـلـعـ الـأـدـةـ الـجـرـىـ عـلـ قـوـلـ الـأـشـرـىـ اـهـبـيـهـ وـقـلـ الـسـعـدـيـ شـرـحـ الـمـقـاصـدـ مـشـهـورـ فـيـمـاـيـنـ الـقـومـ
وـمـذـكـرـ فـيـ كـثـيـرـ أـيـ مـذـهـبـ إـمـامـ الـحـرـمـينـ أـنـ فـلـ الـعـدـ وـاقـعـ بـقـدـرـهـ وـارـادـهـ كـاـهـوـرـاـيـ الـحـكـمـ
وـهـنـاـخـلـافـ مـاـصـرـحـ بـالـإـلـامـ فـيـ وـقـعـ الـيـنـامـ كـتـبـهـ قـالـ فـيـ الـإـرـشـادـ أـقـعـ الـسـاقـقـبـلـ ظـهـورـ الـدـعـ
عـلـ أـنـلـاـعـاـقـ إـلـاـقـتـالـ وـأـنـ الـمـوـادـتـ كـلـيـاـحـدـتـ بـقـدـرـةـ إـلـهـ تعـالـىـ مـنـ يـعـاـنـقـ قـدـرـةـ
الـعـبـدـ وـمـاـلـيـعـاـنـقـ فـانـ الصـفـةـ بـشـوـ،ـ لـاـيـسـتـرـمـ تـأـيـرـهـ فـيـ كـالـعـلـمـ بـالـعـلـمـ وـالـإـرـادـةـ بـفـعـلـ النـيـرـ
فـالـقـدـرـ الـحـادـثـ لـاـتـورـ فـمـقـدـرـهـ الـأـصـلـاـقـ الـسـعـدـمـ أـوـرـأـدـةـ الـأـسـحـابـ وـالـجـابـ عـنـ شـيـهـ الـمـعـنـوـنـ وـبـالـغـ
فـ الرـدـ عـلـيـهـ وـعـلـيـ الـجـبـرـيـةـ وـأـبـتـ الـعـدـ كـبـاـ وـقـدـرـةـ مـقـارـنـةـ لـفـعـلـ غـيرـ مـؤـزـرـهـ فـيـ اـهـبـيـهـ وـقـفـ
(دـ)ـ أـنـ مـاـقـلـ عـنـ إـمـامـ الـحـرـمـينـ قـالـ فـيـ آخـرـ أـمـرـهـ،ـ قـوـلـهـ (بـلـ عـلـ أـقـدـارـ الـخـ)ـ أـيـ أـحـدـ فـيـ
أـسـبـابـ الـفـعـلـ فـوـقـ بـالـقـدـرـةـ إـلـيـهـ اـخـتـرـعـاـ لـفـعـلـ عـلـ مـاـعـلـ وـارـادـ وـلـمـ يـرـدـ سـبـحـانـهـ وـقـعـ ذـلـكـ
الـفـعـلـ مـاـهـيـاـ لـهـ أـسـبـابـ وـلـاخـيـهـ لـهـ فـيـ تـلـكـ الـقـدـرـةـ فـسـارـ الـعـدـ مـقـرـزاـ لـأـعـلـ جـهـةـ الـإـسـتـقـلـالـ

بل تابع لاختيار الله تعالى ومشيته في الأزل والفرق بين مذهبه ومنهب القدرة أنه لم يحصل فعل العبد خارجاً عن مشيته تعالى وقضائه بخلافهم ظرفهم أن يقع في ملوك تعالى ما لا يريد له وقال الشيخ التجور يعني أن إيجاد فعل العبد بقدرته وتفضيه بالوجود والزمان والغسل وغير ذلك بإرادة الله تعالى فوزع القضية وجمل المخصوص غير الفاعل ولا معنى لشخصية الفعل إلا إيجاده له على وجه مخصوص فالشخص هو الفاعل وكان هذا القول جريراً له صاحبه الجريع بين العقل والتقليل بناءً على أن التكليف ينافي الجبر ويقتضي عقلاً أن لا يكفل العبد بفعل غيره بل فعله واختراعه والتقليل يدل على عموم خلقه تعالى خواصه عالى كل شيء . أنا كل شيء خلقته بقدر أهلي يخلق كمن لا يخلق بفعل الخلق في هذه الآية وعمومها على التقدير فهو سبحانه الذي يخلق كل شيء بما يقدر عليه أي يريد كونه على مقدار وجهه مخصوصاً وعنه ينبع أن التكليف ينافي الجبر فيحمل الخلق على ظاهره وهو الاختراع وهذا قول (سي) في شرح الكبير أن مانع عن امام الحرمين قول مرفوض عنه لا يصح القول به ولا تقبله في ذلك أنصح لنسائه قطعاً وعدم جريانه على السنة عقلاً وقولاً لأن القدرة الحادثة على مقتضى هذا القول إنما يكون من صفة قدرها إيجاد الفعل الذي تتعلق به أولى لأن كان الأول لزم عند تعلقها بالفعل أما سبب صفة الشخصية أي لم تؤثر في الفعل وكان الموجد له هو الله تعالى أو غلبتها القدرة التي تعالى أن كانت هي التي أثرت في الفعل وفرضاً أن الله تعالى أراد وجود ذلك الفعل بقدرته وكلا الأمرين عالى ولا يدفع عن دور مالزم من العجز والذلة في الثاني . قوله إن تأثيرها أنها هو على وفق إرادة الله تعالى لأن التأثير إذا قدر صفة قوية للقدرة الحادثة لم يمكن أن يتوقف ثبوته معاً على شيء مطلقاً وإن كان الثاني وهو أن التأثير ليس صفة قوية للقدرة الحادثة لزم أن تفترى إلى معنى يقوم بها ويوجب لها التأثير ونقل الكلام إلى ذلك المعنى الذي أوجب لها الثاني هل ذلك أيعامن صفة نفسه أو يمعنى قام به ويلزم التسلسل وقيم المعنى بالمعنى . قوله (وعن القاضي الحنف) نحوه في شرح الكبير قال عقب مامر عنه ولا يعنى أيضاً فساد مانع عن القاضي والاستاذ أن القدرة تترى في أحسن وصف الفعل لافي وجوده ألا أن القاضي يقول أحسن وصف الفعل حال والاستاذ يتنى الحال ويقول أحسن وصف الفعل وجه اختيار الشهستانى منهب القاضى وفرق بين وجهي الاختراع والكسب ذكر ذلك ثم نقل عن ابن النسائى أنه قال ماذ كروه وإن كان فيه خروج عن تشريعات المعرفة وعن الرأى التكليف بالحال بتقدير أن

والاستاذ أن قدرة الله تؤثر في إيجاد فعل العبد من حيث عمومه والقدرة الخاصة تؤثر في وصفه الخاص من كونه صلة أو خبراً أو سرقة ونحو ذلك وأذكر في شرح الكبيري أن يصح نسبة واحد من هذين القولين لنسب إليه من ذكر إلا أن يكون صد منهم ذلك حال الماناظرة على سيل التنزل ولهذا قالوا لا ينسب إلى العالم منهاً ما يصدر منه على سيل البحث فتحصل

لا يكون لقدرة العبد تأثير البتة كاشار إليه الأشمرى ومن تبعه إلا أنه ضعيف فإن معتمد القاضى ومن تبعه في نسبة المكانت إلى الله تعالى أمكنها ظلماً ليس تخصيص بعضها أولى من بعض وذلك يطرد فيها أصنافه للعبد بأن هذا الوجه أما أن يكون ممكناً أولاً فإن كان ممكناً وجوب احتماله إلى قدرة الله تعالى وإن لم يكن ممكناً امتنع نسبة إلى قدرة ما وما فروا منه من الجبر لازم لهم لأن تلك الحال لا يتصور القصد بالإنعامها على حي المخالف لا يتأقلم العبد فعلها مالم يفعل الله تلك الذات وهي فعل الذات فلا يتصور من العبد تركها على رزقهم فكان الجبر لازماً لهم وهذا على الاستاذ أشد إلإماماً فإن الوجه والإعتبار يكون في الفعل فكيف يصح توجيه القصد إلى ما ليس له وجود في الخارج إن ثم أن الذي عند الكمال في حاشية الخليل اختصاص القول المذكور بالقاضى وأما الاستاذ فيقول فعل العبد الواقع بمجموع القدرتين قدرة الله تعالى وقدرة العبد بأن تعلقاً جيداً بالفعل وجوه اجتياح وغرين على أثر واحد ونحوه السعد في شرح المقاصد ونسبة للواقفون منه ونحوه المبتدئ ماق المراقب أن فعل العبد الواقع عندنا بقدرة الله تعالى وحدها وعند المعنلة بقدرة العبد وحدها وعند الاستاذ بمجموع القدرتين على أن يتعلقاً جيداً بأصل الفعل وعند القاضى على أن تتعلق قدرة الله تعالى بأصل الفعل وقدرة العبد يكون طاعة أو معصية وعند الحكيم بقدرة يتعلقاً الله تعالى في العبد إن وعلم الاستاذ له قوله فكل واحد نسب له قوله ثم قال السعد وأما الاستاذ أن أراد أن قدرة العبد غير مستقلة بالتأثير وإن انضمت إليها قدرة الله تعالى صارت مستقلة بسبب توسط هذه الاعانة على مقدرة البعض فقرب من الحق وإن أراد أن كلام من القدرتين مستقلة بالتأثير فإباطل أهله ولم يذكر مانسب لامام الحرمين لاته خالفاً لكتابه في الإرشاد المشهور عنه وأيضاً هو كقول الحكيم قوله (من كونه صلة الحج) ومثل ذلك بظاهر التبيين تأثيراً وإليه فإن ذلك اللطم الواقع بقدرة الله تعالى وكونه في الصورة الأولى طاعة وفي الثانية معصية بقدرة العبد قوله (وأنكر في شرح الكبيري الحج) ونفعه وأنه أعتبر من القول الذي قلل عن الإمام كيف يصح مع ما أكثف في الإرشاد وغيره من الأدلة لتصحيح

في أفعال العباد الاختيارية خمسة أبواب والسابعة قدرة وهي والست بعدها صفات المعاين والقدرة

المذهب الحق وهو مذهب الأشعري ومن تبعه وبمبالغته في التكبير والتضليل لم يعتقد أن القدرة الحادثة تأثيراً وكذا ما نقل عن القاضي والأستاذ مع ما ذكرنا في توكيد فيما يعتنونه وبالجملة فالذى نقطع به من غير تردد تزهى هؤلا الأئمة عن ذلك قوله صدرتهم في حال المراقبة لافتام خصم قويت متأخرته للحق فاحتاجوا لسوقة للحق بتدرج ولذلك قال الشافعى لا ينقل عن العالم ويحمل منهباً له ما صدر عنه حال البحث أنه . بخ قوله (خمسة أبواب الخ) نخوه فشرح الكبرى المواقف كamaro زاد الكمال في حواسى الحال قوله السادس وهو قول الأستاذ المتقدم قال والضابط للناهـ في هذه المسألة ان يقال المؤثر في فعل العبد اما قدرة الله فقط فلا قدرة من العبد اصلاً وهو مذهب الجبرية او بلا تأثير لقدرة العبد وهو مذهب الأشعري او المؤثر قدرة العبد فقط بلا ايجاب واضطرار بل باختيار وهو مذهب المترفة او بالإيجاب وامتناع التخلف وهو مذهب المكمل والمروى عن امام الحرمين وجموع القدريين على ان توژرا في اصل الفعل وهو مذهب القدرة او على ان توژر قدرة العبد في وصف الفعل بيان تجنبه موصفاً بكلمة طاعة مثلاً او معصية وهو مذهب القاضى ثم تقل عن شيخ ابن الهمام في المسألة قوله سابقاً وهو ان جميع ما توقف عليه افعال الجوارح من الحركات ولذا الترتكب التي هي افعال النفس من الميل والداعية والاختيار بقدرة الله تعالى لتأثير لقدرة العبد فيه واما اعمال قدرة عزمه عقب خلق الله تعالى هذه الامور في باطنها فإذا أوجد العبد ذلك العزم خلق الله فيه الفعل فيكون منسوباً إليه تعالى من حيث حرارة وال العبد من حيث هو زنة مثلاً اهـ قال الكمال في شرحها حاصل كلامه تتعديل على مذهب القاضى الباقلاني أن قدرة الله تعالى تتعلق بأصل الفعل وقدرة العبد تتعلق بوصفه من كونه طاعة أو معصية تتعلق ذلك بزمرة المضمون أعني قدرة الذي لا تردد معه غير أن (ص) أوضح القول فيه ولهذا أنت لم يزره القاضى لأن من توجيهه مالم يقع مصراً عليه في كلامه وإن كان منطبقاً عليه اهـ بخ ويقرب من كلام ابن الهمام كلام السعد في شرح التسبة فانظره عند قوله تعالى وللبياد أفعال اختيارية الخ وافتظر إلى كثرة الخطط في هذه المسألة والحق أن حقيقة الأمر فيها لا تدرك إلا بالكشف كما صرحبـ غير واحد ولذلك اختار السلف فيها الوقت والامساك مع الاعتراف بأن الله تعالى عالق بجميع أفعال العباد وإن كان لهم كتبـ في ذلك بدليل قوله تعالى لما ما كتبـ وعليها ما اكتسبـ وهو مذهب الإمام الأشعري رضي الله

صفة توزر في الشيء عند تعلقها به قال الحلي وهو تعرف حسن صادق بجميع الأقوال

عنه ويرسم الله القائل :

لقد حللت في تلك الماءه كلها وسيرت طرق بين تلك الماءه

فلم أر الا واحداً كف صار على دفن او قارعاً من نادم

والشيخ سيد عبد الرحمن الجنوب رضي الله عنه كاف في معنى الاصناف . أقارب علم التوحيد .

هذا البحور الى تغبي . هنا مقام أهل التجريد . الواقعين مع رب . قال ظم رحمه الله تعالى .

وقدرة البيت . لما تكلم على الصفة النفسية والصفات السلبية شرع في بيان صفة المعانى جمع

معنى وهو في اللئنة ما يقابل الذات فيشتمل النفسية والسلبية وغير ما قال (ص) في شرح المرضى

تسمية التكلفين لهذه السبع صفات المعانى اصطلاح عرف في أن صفة المعنى في اللئنة ما ليس

بن ذات كان وجودياً أو سلبياً أو غيرها فخصوص التكلفين صفة المعنى بالصلة الوجوية القائمة

بالذات اعني أي في اصطلاح التكلفين صفة موجودة فائعة بمعرفة مرجحة له حكماً

ككونه قدراماً فاما لازم للقدر فوق الحقيقة المعانى والمعنى مثلاً زمان لكنهم لاحظوا الوجود

أصلاً لغيره ثم ان تكون صفات المعانى سبع انتها هو عند الأشعرية وعدد المأثورية ثمان

بإعادة صفة التكرون وهي عدم صفة قديمة فائنة بناته تعالى يتأي بها الإيجاد والإعدام وهي

المرادة عدم صفات الأفعال ويأتي الكلام عليها عند (ش) في التقسيم الثاني عما تركة ظم وزيد

صفة تاسعة وهي الادراك كما يأتي لش أيضاً آخر المعانى . قوله (صفات المعانى الخ) الاضافة

لبيان أي قصد بها بيان المعانى إليه فالمراد الصفات التي هي نفس المعانى لأنها لم يصل العقل

عند الأشعرية لغير هذه السبعة بالمعانى هي السبع لازمزيد عليها على الأصح نعم ان نظرنا الى

المعانى من حيث هي الشامة لكل موجود فالاضافة يأتية على معنى من وضوابط الأولى عند

التجاه أن يكون بين المضاف والمضاف إليه عموم وخصوص باطلاق كافي شجر أراك ومنابط

الثانية أن يكون بينهما عموم وخصوص من وجده كافي خاتم حديد هذا على أن ينبعها فرقاً وهن

طريقة بعض النحو والطريقة الأخرى إنها بمعنى واحد والمعتبر فيما هو صحة الاخبار بالثانى

عن الأول كا هو مبين في محله وهذا كله قبل التسمية والا خصوصات المعانى علم مركب مدلوله

الصفات السبع كما مر عن (ص) . قوله (صفة توزر الخ) اعلم ان تعرف

صفاته تعالى رسوم مفيدة لتغير بعضها عن بعض لاحدود بالثنائيات لأن المقول

في تعين أثر القدرة ماهو وتفصيل ذلك ان أصل الوجود الحادث أثر لها اتفاقا وبقاء الحادث
أثرها أيضاً على الأصح أما على أن علة اللاحاج إلى المؤثر هي الامكان فلا إشكال وأما على

محبوبة عن كنه ذاته وصفاته فيتعدد التعرف بالذاتيات وقوله صفة جنس في المد
وآخر بقوله توزر مالا يوزر من الصفات حتى الإرادة على القول بأن التخصيص ليس تأثيرا
وأما على أنه تأثير فالتقدير توزر في وجود الشيء وعدمه فخرج الإرادة لأنها توزر في تخصيص
أحد الأمرين المتقابلين لافي الوجود والمعدم قات هنا التقدير يخرج الأحوال الحادثة على
القول بها كتمالية زيد قات أجيبي بان للراد بالوجود مطلق الثبوت فتدخل الأحوال في الشيء
واسناد التأثير إلى القدرة والإرادة بجاز كذا باي لش عند قول ظم يجوز في حقه المخ ولو قمنا
كان أحسن . قوله (وهو تعرف حسن) أي تعمير بالشيء وقوله ماهو ذكر (ش) أمورا
ستة أصل الوجود الحادث وبقاء الحادث ونفس الذوات والأحوال الحادثة والمعدم
وهو أما سابق أو لاحق وفي سابع وهو أفالنا سواه كانت اختيارية أو اختيارية
قوله على الأصح خبره لابن السكي وقصه مع شارحة المخ والأصح أن الممكن الباق يحتاج
في بيته إلى السبب المؤثر وقيل لا وينبئ هذا الخلاف على أن علة احتياج الآخر أي الممكن
وجوده إلى المؤثر الامكنان أي استواء الطرفين بالنظر إلى الذات أو المحدث أي المفروج من
من المعدم إلى الوجود أو مما جزءا علة أو الامكان بشرط المحدث أول فعل الأول يحتاج
الممكن في بيته إلى المؤثر لأن الامكان لا يفك عنه وعلى باقيها لاحتياج إليه لأنه أنها يحتاج
إليه على ذلك في الخروج من المعدم إلى الوجود ودعاه وأشار بهذا البناء مع اطلاق الأووال أي
عن الترجيح وتقديم الامكان منها إلى أنه ينبغي ترجيح الامكان وهو قول المكلد وبعض
المتكلمين وان كان جيورهم على المحدث حتى لا يغافل التصحح في المبني عليه يعني أن الصحيح
في المبني عليه عند جيور الاشترىبة أن الملة هي المحدث وعند المكلد وبعض المتكلمين
الامكان وال الصحيح في المبني أن الممكن الباق يحتاج في بيته إلى المؤثر لأن لم يرجح الامكان لزم
حالته المبني للبني عليه في الترجح قال المخ ودفت الخالفة بما قالوا أن شرط بقاء المجرور
هو المرض وهو لا يتحقق زمانيا إلى المؤثر وهذا يقلد بلا مخ ثم أنقول بعضهم أن
المخ رجح الامكان ليس بصواب لأن الماء ماء ماء ماء كلام السكري فما هي عادته في توجيه الآثار البرى قد
يقال أن المأخذة من كلامه ترجح المحدث حيث ثبته للجيور من المتكلمين وان كان الراجح

ان علة المحدث أو هما أو الامكان بشرط المحدث في العرض واضح لأنه على الأصح لا يقى زمانين فيحتاج في كل لحظة الى ايجاد جديد والجوهر شرط يقاه العرض الذي هو الذي أثر القدرة في كل لحظة فيكون بقاء الجوهر أثراها أيضاً ونفس النوات أثراها أيضاً بناء على أن

من جهة النظر أن العلة الامكان تُمَكِّن هذه الاقوال الاربعة التي ذكر السبكي (وش) هي الموجودة لأرباب الفن وغيرهم قال العلامة العطار ويق احتفال خاتم عقل وهو المحدث بشرط الامكان ولم يقل به أحد لأن الحادث لا يكون الامكنا فالشرط غير معتبر له وبه تعلم ما في كلام شيخنا الفشن حيث زاد هنا الاحتفال الخامس ونبسعن لهذ كره كالسبكي (وس) وسيدي عبد القادر الفلى الى الفصور وقال أخنه من قول سيدي عبد الرحمن بن عبد القادر في الأقوام

حدث أو امكان أو هما معا دليل حاجة الى من صنعا

في الجسم أو شرطية الاباضن ومثلا في حاجة الاعراض

قال قوله أو شرطية الاباضن يصدق بأن العلة المحدث بشرط الامكان ومعنى كون الامكان شرطا في المحدث أنه مقصود على جهة الشرطية بخلاف القول بالحدث فقط فإن الامكان فيه حاصل غير مقصود له وهذا الأخذ ليس بصواب لأنه يحمل قوله أو شرطية الاباضن على القول بأن العلة الامكان بشرط المحدث فقط والدليل عليه مامر من الحادث لا يكون الامكنا مع عدم وجود من يقول العلة المحدث بشرط الامكان وقد اعترض الحشى بالاعتراض عن قال به ثم ماروجه به هذا الاحتفال لايتعين ما فيه من البعد والتكتلف لنبر حاجته قوله (لأنه على الأصح لا يقى اخ) خوط طلب السبكي قال العطار في كونه من جملة الأصح فنظر فإن حنطريفة الاشرى ومن تبعه وهي ضعيفتها قبل أن القول بذلك سفطه وآسان دعائم إلى ذلك احتياج الممكن إلى الفاعل المحدث فالزموا انتقام الاحتياج بعد حدوثه فقالوا إن بقاء الجوهر مشروط بالعرض وهو لا يقى زمانين فالحاجة باقية ومن قال العلة الامكان لم يجيء بذلك ثم ذكر حججه من قال ببقاء الاعراض ورد بها اعتراض السعد وقال البناء على قول السبكي وإن العرض لا يقى اخ لأنه يلزم عليه قيام العرض بالعرض ونورع في ذلك لأن هذا مبني على مذهب الاشرى من أن البقاء صفة وجوبه وأمثاله أمر اعتبارى فلا اعتبار فيه وتقديم عن الملوى أن القول المذكور نسب إلى الاشرى وتقديم أنه ضعيف وأما كلام سيدي عبد القادر الفلى الذي نقله الحشى فليس فيه ترجيح للقول ببقاء العرض لأنه لما كان القول بذلك بعيدا يذكره العقل وضعه بالمثال كـأو خروا منه إيتنا في عدم بقاء الجوهر اذا انقطع

عنه العرض بزيارة الزيت في السراج كي يأتى لانه يقول القدرة لا تتعلق بالعدم والتحقق انها تتعلق به وهو مبني على ان العرض يقى وقد وقفت على جواب لسيدي عبدالقادر نسب فيه القول يقائمه بظهور الفرق وذكر حجتهم وسلمها ثم ذكر قول الاشمرى وما احتاج به ورد ذلك ونقل في آخره كلام الكمال ابن أبي شريف وقد مر في كلام العطار قوله ونفس النزوات الى قوله بجملة ظاهرة ان الماهيات المختلفة في جعلها النزوات الحادثة وهو المولى لما مر له في صفة الوجود حيث قال واما المراد بالمنقول عن الاشمرى وغيره من أن وجود الشئ يعنيه الرد على المبنية في قوله المذكور المكن قبل الوجود والفاعل انا فاعل الوجود لا النزوات وهو أسلوب للنزوات الموجودة عندم تقرر قبل الوجود والفاعل انا فاعل الوجود لا النزوات وهو أسلوب في تصوير هذه المسألة والذي عند الأصوليين ان المراد بالماهيات حقائق الاشياء ونص السبك مع شارحة المثل والماهيات للسكنات اي حقائقها بمحمله بسيطة كانت او مرتبة اي كل ماهية يحمل فاعل وقيل لا متعلقا بل كل ماهية متفردة بذلك تاليا بجملة ان كانت مرتبة بمحمل فالعلامة العطار تطلق الماهية على ما يحيى عن السؤال بما هو وليس مراده هنا على ما يحيى الشئ وهو وهذا المعنى وقال به باعتبار شخصه هو قوي ومنقطع النظر من ذلك ماهية تبرياتها عصمة حقيقة وهذا هو المراد هنا ولذا قال الشارح اي حقائقها او وعلى كل فرع بجملة اي مخلوق قد تعالى عن ادارته خلقها او ليس بمتقررة قال الشرقي في تحريراته قال عبد الحكم في حاشية المواقف النزاع في ان الماهية يمكن ما يحيى الشئ هو كلياً أو جزئياً بمحمله للألاق الماهية الكلية فـنـقـالـبـشـرـوتـأـمـرـوـرـالـمـوـبـاـتـخـارـجـيـتـوـهـرـ المـاهـيـةـكـلـيـةـكـانـنـزـاعـفـيـهـوـمـنـلـمـيـقـلـلـإـلـيـبـوـتـمـوـبـاـتـخـارـجـيـهـ فـأـنـمـاهـيـةـكـلـيـةـكـانـنـزـاعـفـيـهـوـمـنـلـمـيـقـلـلـلـمـاهـيـةـكـلـيـةـأـنـأـنـزـاعـفـيـهـ هو الحق الذي عول عليه عبد الحكم وغيره من المحققين اذ الماهية الكلية أمر انتزاعي لا يوجد له و (ح) يجب حل ما يحيى عليه او قال الشيخ الامير على الجواهرة المأخوذة من شرحى المقاصد والواقع صعوبة تحرير محل النزاع في هذه المسألة او وقال العلام العطار النزاع في ان اثر الفاعل نفس الماهية او الماهية باعتبار الوجود فمن ذهب إلى الاول يقول أنها اثر مرتب على تأثير الفاعل ثم العقل ينتزع منها الوجود ويصفها به فالوجود اعتبار عقل انتزاعي وعلى هذا يكون وجود كل شيء يعنيه واليه ذهب الاشمرى وقال به الحكماء الاشتراطيون أي القائلون بعينية الوجود ومن ذهب الى الثاني يقولون أن اثر الفاعل الماهية باعتبار الوجود لا من حيث تقسما ولا من حيث تكونها تلك الماهية بل اثر الفاعل ثبوتها في الخارج وجودها فيه

الماءيات بمحولة وإن المدوم ليس بشيء والأحوال الخادمة على القول بها وهي صفات لاموجدة ولا معدومة أثر القدرة أيضاً وانختلف في الدليل هل تتعلق به القدرة مطلقاً أو لا

يعنى أنه يجعل الماءية متصفة بالوجود في الخارج فالماءية أثر له باعتبار الوجود لأن حيـث هي بأن تكون نفسها صادرة عنهـولا من حيث كونها تلك الماءية بأن يجعل الماءـية مـاهـيـة وإـلى هـذا ذهب المـعـتـزـلـةـ القـاتـلـونـ بأنـ المـاهـيـةـ ثـبـوتـاـ فيـ القـدـمـ وـعـلـىـ كـلـ الـقـدـرـيـنـ أـثـرـ الـقـاعـلـ هوـ الشـيـءـ الـمـوـجـودـ فـيـ الـخـارـجـ إـمـاـ بـنـسـهـ أـوـ بـاعـتـارـ الـوـجـودـ وـلـمـ يـذـهـبـ أحـدـ إـلـىـ أـنـ المـاهـيـاتـ بـمـوـلـةـ يـعـنـىـ كـوـنـ تـلـكـ المـاهـيـةـ مـاهـيـةـ أـذـلـاـ مـعـنـىـ لـهـ هـذـاـ تـحـرـيرـ عـلـىـ التـرـاعـ كـاـ حـقـقـةـ الـجـلـالـ الـبـوـاقـ فـيـ حـوـائـيـ الـرـوـرـاءـ اـهـ وـالـكـلـامـ فـيـ الـسـأـلـةـ طـوـيلـ مـبـسـطـ فـيـ عـلـهـ وـفـيـ هـذـاـ الـقـدـرـ كـفـائـةـ قـوـلـهـ (ـوـاـنـ الـمـدـوـمـ اـلـخـ)ـ يـوـجـدـ مـنـهـ أـنـ القـوـلـ بـأـنـ المـاهـيـةـ بـمـوـلـةـ مـتـفـرـعـ عـلـىـ القـوـلـ بـأـنـ المـدـوـمـ لـيـسـ بـشـيـءـ وـلـاـ ذـاتـ وـلـاـ ثـابـتـ فـيـ الـخـارـجـ وـمـقـابـلـهـ عـلـىـ أـنـ شـيـءـ وـهـوـ كـذـلـكـ قـالـ الـكـلـ الـفـكـلـ مـكـانـ مـنـ حـقـ السـبـكـ أـنـ يـجـمـعـ يـنـهـاـ فـيـ مـوـضـعـ وـاحـدـ .ـ قـوـلـهـ (ـوـالـأـحـوـالـ الـخـادـمـ اـلـخـ)ـ لـكـنـ تـأـيـيدـ الـقـدـرـ فـيـ الـبـيـوتـ لـاـ بـالـإـجـمـادـ وـالـإـعـدـامـ قـالـ فـيـ شـرـحـ الـكـبـرـيـ الـذـيـ عـلـيـهـ الـحـقـقـوـنـ أـنـ اللهـ تـعـالـىـ إـذـ خـالـقـ الـعـلـمـ فـيـ ذـاتـ الـجـوـهـرـ وـلـمـ مـنـ ذـلـكـ بـوـتـ عـلـيـهـ قـدـ فـصـلـ الصـانـعـ الـعـقـنـ وـالـخـالـ اـهـ قـالـ الـأـبـيـانـ فـيـ تـقـرـيـرـهـ عـلـىـ الـيـجـورـيـ بـلـ وـالـاعـتـارـاتـ عـلـىـ مـاـ قـالـهـ الشـيـخـ تـعـيـلـ مـنـ أـنـ الـقـدـرـ تـعـلـقـ بـالـأـمـورـ الـإـبـتـارـيـةـ إـلـىـ هـذـاـ تـعـلـقـ فـيـ الـخـارـجـ كـيـاـ الـعـالـمـ وـاقـرـانـ الـرـضـ بـالـجـوـهـرـ وـالـقـوـلـ بـأـنـ ذـلـكـ لـيـسـ مـنـ مـتـعـلـقـاتـ الـقـدـرـ يـشـبـهـ القـوـلـ بـالـتـوـلـ وـاـحـتـرـزـ بـقـوـلـهـ إـلـىـ هـذـاـ تـعـلـقـ فـيـ الـخـارـجـ عنـ الـاعـتـارـيـةـ الـكـاذـبـ وـالـظـلـمـ أـنـ الـذـعـنـ وـماـحـلـ فـيـهـ وـحـلـوـهـ كـلـهاـ مـتـجـرـدـ بـعـدـ الـعـدـمـ وـكـلـ ماـ كانـ كـذـلـكـ فـهـوـ مـنـ مـتـعـلـقـاتـ الـقـدـرـ .ـ قـوـلـهـ (ـوـاـخـتـارـ فـيـ الـدـلـيـلـ اـلـخـ)ـ وـهـوـ اـمـاـ سـابـقـ اوـ لـاحـقـ فـالـأـمـورـ سـتـةـ كـاـ مـرـلـكـ عـلـىـ الـخـلـافـ فـيـ غـيـرـ عـدـمـ الـمـكـنـ فـيـ الـأـرـزـ وـأـمـاهـوـ فـلـاـ تـعـلـقـ بـهـ الـقـدـرـ اـنـقـافـاـ كـاـ قـالـهـ (ـدـ)ـ لـأـنـهـ وـاجـبـ لـأـجـازـ وـالـجـازـ وـجـودـنـاـ فـيـ الـأـرـزـ وـهـوـ بـاطـلـ لـمـ يـلـمـ عـلـيـهـ مـنـ تـدـدـ الـقـدـمـاءـ .ـ قـوـلـهـ (ـهـلـ تـعـلـقـ بـهـ الـقـدـرـ مـطـلـقاـ)ـ أـيـ سـواـهـ كـانـ سـابـقـاـ أـوـ لـاحـقـ وـهـوـ ظـاهـرـ كـلـامـ (ـسـ)ـ جـيـرـ عـرـفـ الـقـدـرـ بـأـنـهـ تـوـرـثـ فـيـ وـجـودـ الـمـكـنـ وـعـدـمـهـ وـصـرـحـ بـهـ فـيـ شـرـحـ الـلـقـدـمـاتـ وـتـبـعـهـ عـلـيـهـ جـمـاعـةـ وـذـلـكـ لـأـنـهـمـ قـالـوـاـ الـعـلـةـ فـيـ اـحـتـاجـ الـأـرـزـ إـلـىـ الـمـؤـرـ الـإـمـكـانـ وـإـذـ كـاتـ نـسـبةـ الـوـجـودـ وـالـدـلـيـلـ فـيـ الـمـكـنـ عـلـىـ حـدـ سـوـاـ أـيـ كـلـ مـنـهـاـ مـكـنـ فـلـاـ بـدـ لـوـجـودـهـ أـوـ عـدـمـهـ مـرـجـعـ لـاـمـكـانـ كـلـ مـنـهـاـ نـعـمـ يـغـرـجـ الـدـلـيـلـ الـوـاجـبـ كـامـ .ـ قـوـلـهـ (ـأـوـلـاـ مـطـلـقاـ)ـ وـذـلـكـ لـأـنـ عـلـةـ

يطلبنا وهو منذهب لأشعرى وإمام الحرمين أو تعلق بالعدم الطارئ اللاحق فقط وهو منذهب القاضي الباقليان وعلى قول الأشعري فإذا أراد الله تعالى اعدام عرض لم يخلقه في الزمن الثاني بقدرته فيفق معدوماً أو إعدام جرم قطع عنه مواد البقاء، فيتلاشى وهل معنى تعلقها بالعدم الأصل على القول به أنها صالحة لأن تنسخ بالوجود مكانه وبه صرح في شرح المقدمات أو أنه نفسه أثراها فيها لا يزال لأنه إذا ذاك ممكن وهو مقتضى كلام الدرعى وغيره لايقال لو كان العدم فيما لا يزال أثراها لافتراض ذلك أنه لواهالم يكن ولكن الحال على الوجود وهو الحال لأن تقول فرض انتهاها فرض الحال فلا ينافي إليه فيفق أن حال الممكن فيما لا يزال للوجود

احتياج الأثر إلى المؤثر عدم المحدث فقط أو هو والإمكان أو الإمكان بشرط المحدث وعلى كل فالزم لا حدوث فيه فلا يحتاج إلى المؤثر فعدم المؤثرات عدم سواه كانت جواهر أو اعراضنا واقع بنفسه لا بالقدرة لأن أثراها لا بد أن يكون وجودها قوله (أو تعلق بالعدم الطارئ) أي بناء على أن احتياجاً للأثر إلى المؤثر الإمكان كامرا في القول الأول لكن لما كان العدم السابق فيها لا يزال مسبباً بالعدم في الأزل وهو لا يحتاج إلى المؤثر لكنه واجباً قالوا بأنثير القدرة في اللاحق فقط وأسقطوا السابق بقسميه قوله (لم يخلقه في الزمن الثاني) يعني وأما العرض الذي كان في الزمن الأول قبل العرض الذي لم يخلقه الله تعالى فقد انعدم بنفسه لأن من صفاته التالية انعدامه بمجرد وجوده من غير فعل فاعل قوله (قطع عنه مواد البقاء) أي وهي الاعراض فيندم الجرم بدون أعدام فعدم نظير ذلك اذا وضعت الزينة في السراج فإن الفتية تستمر متورة فإذا فرغ الزينة خلصت بدون جعل بهذا وجروا منهبه أيضاً في الندام الجواهر نظير ما نقدم في عدم بقاء العرض ولا يفهم منه ترجيح منهبه في الأمرين قوله (أنها صالحة الحال) أي تتعلق به القدرة تعلقاً صلحاً يعني أن الله تعالى إن شاء أتي ذلك الممكن على عدمه وإن شاء أوجده وأبدل عدمه بوجوده وهذا هو الراجح قوله وبه صرح الحال ونفسه ذهب بعض المحققين إلى أن العدم الممكن السابق على وجود المؤثرات فيها لا يزال مقدور الطارئ تعالى كالعدم والوجود الطارئ يعني أنه في قدرته تعالى له إيقاؤه وإزالته يحمل الوجود في مكانه واطلاق المقدورية يتألف من هذا مستعمل في اللغة والعرف يقال للملك يقدر على الناس ولا يقدر على الله يعني أنه يملك على سهل المجاز تغيير بعض أحوالهم كاعتراض وأذلال ونحوه ما تكيف لا يطلق على العدم الممكن أنه

أو العدم وكلاهما ممكن فأيما حصل فهو أثر لها واه الموقن . ثم نقول للقدرة تعلق ..

مقدور له تعالى لأنه علىك بقاءه وتغييره حقيقة فلا قلم يأنه ليس بمقدور نظرنا إلى أن حقيقته ليست بوجودية ولا طاربة سواه أدب بالطلاق ما يوم عيزا في فقرته تعالى ومقدوره كل حقيقة من هذه الحقائق بما يليق بها وهذا القول أقرب لبلة والعرف وأسلم من سوء الأدب (اه) قال اليسجوري عل (من) فلخص أن للقدرة تعلقين الأول صلوحي قديم والآخر تجيزى حدث هذا على سبيل الإجمال وأما تفصيله فلها سبع تعلقات الأول الصلوحي القديم وهو صلاحيتها في الأزل للإيجاد والاعدام والثانى كون الممكن فيما لا يزال قبل وجوده في قبضة القدرة إن شاء إبقاءه على عدمه وإن شاء أوجده والثالث إيجاد الله تعالى الشىء بما في الأزل وهو من أقسام التعلق التجيزى الحادث والرابع كون الممكن حال وجوده في قبضة القدرة إن شاء إيجاده وإن شاء أعدمه والخامس اعدام الله الشىء بما وهو من أقسام التعلق التجيزى الحادث السادس كون الممكن حالة عدمه في قبضة القدرة إن شاء إيجاده على عدمه وإن شاء أوجده السابع إيجاد الله تعالى الشىء بما حين البحث وهو من أقسام التجيزى الحادث وسكنوا عن تعلقها بالشىء بعد ذلك وهو كونه في قبضة القدرة إن شاء إبقاءه وإن شاء أعدمه وهذا يقطع النظر عن الأدلة الشرعية فإذا ضم هنا إلى السبعة كانت الجملة متساوية أميغ . قوله في آخر السؤال ولكن الحال هو الوجود وهو الحال قد سقط لفظ وهو الحال في نسخ المطبعة والصواب ثبوته كما في النسخ بخط القلم لأنه من تمام السؤال وبين الاستحالة أنه إذا ارتفع العدم مع انتفاء القدرة ثبت الوجود على طرق تقييد والفرز من أن الوجود لا يكون إلا بالقدرة وحصل الجواب أن هذا السؤال باطل لأنه مبني على فرض الحال وهو لا يلتقط إليه عند علمه الجدل . قوله (ثم قول القدرة تعلق الح) حقيقته هنا كما قاله ابن عرفة اقتضاها الصفة — إذانتها منسوبة لما به لا يقيد مقارنة وجودها لوجوده أنه قوله (اقتضاها الصفة) أي طلبها أمراً زائداً على القيام بحالها و قوله لا يقيد الح يعني أن متعلقاً لا يشترط فيه أن يكون موجوداً كما يؤخذ من سامر قال القراء في التعلق نسبة والنسبة يشترط فيها تقرير طرقها لا وجود لها كالمعلم فإن تعلقه نسبة بينه وبين معلومه ومعلومه قد يكون معدوماً بل مستجلاً له وقد جرى في هذا التوجيه على أن التعلق نسبة ثم إن ما ذكره حقيقة في التعلق التجيزى وأما اطلاق التعلق على صلاحية الصفة في الأزل الشىء أو على كون الشىء في قبضة فجاز ما قاله السكتانى و (د) وغيرهما وأما قول الملوى أنه حقيقة بدليل أن اطلاق التعلق على

صلاحى قدیم وهو عام الوجر دما وجد وفت حسو لم يقبله بعد بدلًا ولعدمه كذلك ولم يتم
السمع والبصر حقيقة قياس مع وجود الفارق لأنهما ليستا من صفة التأثير بخلاف القدرة
والتعلق في كل شيء بحسبه ولو قبل أنه حقيقة عرفية عندم وان كان أصله بجازأً لصح قوله الشيخ
الأمير م يوخذ من تعریف التعليق انه نفس الصفة المطلقة وهو المشهور واستشكل على القول
بنبوت الأحوال وجعلها متعلقة أيضًا بأن التعليق حال فلزم قيام الحال بالحال وهو من الحال
ونسب الفخر الرازى الى أنه نسبة واهانة بين الصفة المطلقة ومتعلقتها بالأبرة بين الآباء
والابن وارتضاه السعد وغلوه للتفارق كما مر لكن قال المفترض هو بعيد عن التحقيق والى هنا
أشعار المقرى في احناة الدجنة يقوله :

واختلف الاشياخ في التعليق قبيل نفسى لدى التحقق
اى طلب الصفة زائدا على
قيامها بذلك موصوف علا
من الكلام وصف ذى الجملة
كالكشف بالعلم وكالدلالة
لكن ذا القول لوصف الحال
في قول من للمعنى التزم
والتعلق بما ايضا جزم
ويقال نسبة والفخر اتى ذا القول والسعد ارضاء اعني اه
وقيل من مواقف العقول انظر ما يأتى لنا عند قول (ش) ثم ان الحياة لا تتعلق بشيء . قوله
(صلاحى اخ) ويقال له صلوا وهو صلاحيتها للإيجاد والإعدام والتجمير هو تأثيرها
في الممكن بالفعل والآخر قديم والثائق حادث وقد استشكل بعضهم اجتماعها وضمه سؤالا
وارسله سيدى احمد بن مبارك وع歇ه ان القدرة مثلا اذا تعلقت بالممكن تعلقا تجيزها فعل
التعلق الصالحة لازال متعلقا بهذا الممكن اولا فلن بالتعليق لم يظهر وجهه لأنها كانت متعلقة
لأن توجده والفرض انه موجود وان قلنا انه اقطع لزم الندام القديم قيد الشيخ في ذلك
تقىدا حسنا في نحو نصف كراسة وذكريه اجوية ثلاثة تنصر على ادراجه ان التعليق الصالحة
لا يتعدد بمتطلقاته وزوال بعضها او جميعها ليس زوالا لاما لعله صفة قصبة للقدرة عارة عن
كونها على حاله يصبحها التأثير وهذا الكون وصف نفس القدرة وكذا الاتصال بالقدرة بمتطلقات
فكذلك الكون المذكور وكذا أن زوال بعض المتطلقات ليس زوالا للقدرة فكذلك الكون
المذكور ومثل القدرة وتعلقتها مثل سيف وغلوه اذا عين قطع مانع غصن مثلا فهو قيل
تعلقا صالح لذلك وعند قطعها او قطع بعضها او عدم قطع شيء لا تتحقق صلاحيتها السابقة فلا

مالم يوجد ولا يوجد ولو جوده ان لو وجد يعنى أنه تعالى بالصفة التي يتأقى بها خلقه وإنجاده للألوان ألوان من أمثال هذا العالم أو أعظم والأعظم وزد ما شئت الى غير نهاية وإن لم يقع شيء من ذلك لعدم تعلق المشيئه به وتعلق تعلقاً تجيزها وجود ما وجد أو يوجد الابعد منه مادام موجوداً أو بعده وقت عدمه لاحترا وسابقاً على الخلاف لا يوجده وبعدم مالم يوجد ولا يوجد على قول لا يوجده ثم أن نسبة القدرة الى جميع الممكنات على السواء فليس بعضها أيسر ولا ببعضها بصعب وإن بلغ في العظمة مابلغ قال تعالى مخالفكم ولا يشتمكم الا كنفس واحدة إنما قولنا الشيء إذا أردناه أثر قوله كن فيكون وما أمرنا الاواحدة كلح بالبصر وأما قوله إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام فليس المراد أنه لا يتأقى له

يقال اذا قطعت به المائة زالت من صلاحاته مائة فرة كما لا يقال اذا قطعت به عشرة منها زالت من صلاحاته عشرة افراد فكذلك القدرة لا يقال فيها اذا انجز اغير لزيد مثلاً مائة وصف او اقل او أكثر انه انقض من افراد التعلق بعدد ما انجز له وبحقوله في السؤال فان قلنا بالتعلق الحج جوابه ان الصالحي يتضرر فيه لذات القدرة لا للتسلقات كما ان الصالحي للسيف لا يضرر فيه جباب الانسان وذا ان صلاحاته لا تزول بقطع حسن كذلك القدرة بهذا وجه بقى الصالحي مع وجود التجيز وقوله لاتتها كانت صالة الحج جوابه انه انتا يتم لو كان الصالحي محصوراً في الاجداد قبل حصوله وبحسب حصوله وليس كذلك فان صلاحاته القدرة لا ينقض بحال دون اعدام بل يتم ما لا ينقض من وجوه التسلقات والسؤال انتا يتم من اعتبار الصالحي جزئياً متعلقاً بخاص وذلك مفزع على تعدد الصالحي بتعدد التسلقات وقد علمنا بذلك والله أعلم انه بفتح وهذا التقى مجاميعه على علمه عصر بالدرر في تحقيق تعلق القدرة وسماه بعضهم بالدور الصالحي في تحقيق قدم التعلق الصالحي قوله (وهو عالم بوجود الحج) حاصل ما ذكره للصالحي أربع عشرة صورة وللتتجيز خمس صور وياتها من كلام شرأن قوله وقت حصوله وقبله وبعدمه يرجع قوله لوجود ما وجد أو يوجد تكون الصور ستة من ضرب اثنين في ثلاثة وقوله ولعدمه كذلك فيه ستتصور أيتها ففي هذه الستة عشرة صورة والثالثة عشرة قوله ولعدم مالم يوجد ولا يوجد والرابعة عشر قوله ولو جوده أن لو وجد وقوله في التجيز يوجد ما وجد أو يوجد فيه صورتان وقوله وقت عدمه وقت عدمه يرجع للصورتين قوله فهي اربع من ضرب اثنين في اثنين والخامسة هي . قوله (وبعدم مالم يوجد) وهذا انحصر وانهيل على البحثي . قوله

الخلق في أقل من السنة ولكنها علم خلقة الآلة والثبات في قصرها بهم ولهذا قال في الآيات الأخرى
ولقد خلقنا السموات والأرض وما ينتمي إلى سنته أيام وما مانت من لغوب فاحترس بقوله
ومامتنا من لغوب دفع الماليتهم أن هنا القائل استراحة من تعب خلق البعض ودفعه ردا
لقول اليهود أنه استراح يوم السبت بعد كمال خلق ذلك من الأحد إلى الجمعة وهذا أدخل من
التأهية على الاسترخاء أي مامتنا من تعب أصلًا لافي الآلة ولأجل الآلة، وأما قوله
وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه قابيس المراد به أن الاعادة أهون عليه من البدء
حتى يلزم التفاوت كما هو ظاهر اسم التفضيل بل اسم التفضيل يعني الوصف الذي لا يفضل فيه
أي هن عليه على حد الأشياء والناتص أعدلينه مروان أي عادلهم وأريد به الزيادة المطلقة
لابالنظر إلى مفضل عليه أي وهو غاية السهرة عليه ولا يلزم منه (ح) أن البه ليس كذلك
بل هو في غاية السهرة أيضًا وقد ذكر هذا الاستمال المرادي فيما للتسهيل قال السيد زروق ومن
قوى إيمانه بالقدرة لا يكون عنده شيء، أغرب من شيء واستغراب المؤرخ من ضعف العقون
بالقدرة ولهذا قال عليه السلام في حديث تكلم البقرة لـ قالوا سبحان القبورة تكلم آمنت به أنا
وأبو بكر وعمر قال الشيخ أبو العباس أي آمنت به أنا وأبو بكر وعمر بلا جهتين وأنتم مع العجب
إذ الكل آمنتوا به قلت الحديث في مسلم من روایة أبي هريرة مكنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم بينما رجل يسوق بقرة له قد حل عليها الفتت البقرة فقالت إن لم أخلق لهذا
ولكتني في خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله تمجباً وفرعاً فبرقة تكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاني أؤمن به وأبو بكر وعمر قال أبو هريرة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما
راغ في غنميه عدا عليه الذئب فأخذ منها شاة فظليها الراعي حتى استنقعها من فالفت البقرة الذئب
قال له من طلاقك يوم ليس لها راع غيري فقال الناس سبحان الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاني أؤمن بذلك أنا وأبو بكر وعمر زاد في روایة وما مانت أي لم يحضر ا عند
النبي حين قال هذا ولكنها عليه من حالي فقلت ولاستحضر أن بيكر رضي الله عنه أن نسبة
المكبات كلها إلى القدرة على السوية بادر إلى التصديق بغير الإسراء، وذلك أن المصطنع للأسرى
به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى أصبح يحدث الناس في المسجد ولم يحضره أبو بكر

بدلًا أي على جهة البديلة لا على جهة الاجتئاع لأن الوجود الموصوف يوقت الحصول
لا يوصف بالقبلية ولا بالبعدية والموصوف بالقبلية لا يوصف بنورها وإنما الموصوف بالبعدية

فاسرع الناس الى اى يكرر فقالوا هل لك في صاحبك يزعم انه جله هذه الليلة بيت المقدس وصل فيه ورجع الى مكة فقال والله لمن كان قاله لقد صدق فاتمجمكم من ذلك فوالله انه ليخبرني ان الخبر يأتيه من الله من السماء الى الارض في ساعة من ليل اونهار فأصدقه وهذا أبعد مما يتخيرون منه ففيه المصطنع يومئذ صديقا وهذا من وفور عقوله وتقويه لأن امكان هذه السرعة نظرى لا ضرورى ولذا كتب به الكفار وارتد يومئذ كثير عن كان وسلم وقد أدرك الصديق امكانها بسرعة حتى كانه عنده ضروري قال اليهواوى استحالة قريش والاستحالة مدفوعة بعما ثبت في المندسة أن ما بين طرق قرض الشمس ضيق ما بين طرق كرة الأرض ما تقويه ونقاوته مرتة ثم أن طرفاها الأسفل يصل طرف موضعها الأعلى في أقل من ساعة وقد برهن في الكلام أن الأجسام متساوية في قبول الاعراض والله قادر على كل المكنات فيمكن أن يخلق مثل هذه الحركة السريعة في بدن النبي صلى الله عليه وسلم أو في حمله من البراق اه ولا تعلق القدرة

قوله (ولا تعلق القدرة اه) اتفاما في النافي خلافا لبعض الأغبياء كما يأتي وأما العرضى فيه خلاف لكنه لفظ قال السجورى على الجوهرة والمراد بالمعنى ما لا يجب وجوده وعدمه لذاته ولو وجوب ذلك لغيره فالذى تعلق علم الله تعالى به من المكنات فهو وإن كان يمكن فى ذاته لكن وجوب وجوده لغيره كإيان من علم الله إيمانه والذى تعلق علم الله تعالى بعدم وجوده فهو وإن كان يمكن فى ذاته لكن وجوب عدم وجوده لغيره كإيان من علم الله عدم إيمانه لكن تعلق القدرة بالذى تعلق علم الله بعدم وجوده تعلق صلاحي لاجتنبى والا لا أقلب النط جهلا وهو عمال وبهذا يجمع بين القولين فالقول بأنه من متعلقات القدرة غمول على التعلق الصلوسى والقول بأنه ليس من متعلقاتها محول على التعلق التجيرى اه وقال (ع) عند قول (سي) فكل ماطعلم الله تعالى أنه يكون أولا يكون فهو مراده مانصه ربما ينظر إلى عدم تعلقتها بالحال وهي سألة اختلف فيها وإن كان الخلاف في التحقيق لظيا لا إن يقال الكلام مفروض هنا في التأثير وهو أحسن من مطلق التعلق الذى هو عمل الخلاف (اه) وقال أيضا في الكلام على ذكر الميللة مانصه في توازن الوثير بسى مثل ابن عبد السلام هل يمكن أن يخلق الله تعالى أفضل من نبينا صلى الله عليه وسلم فاجاب بأنه يمكن لكنه لم يقع فبلغ كلامه ابو الحسن بن منتصر فكتب اليه ياخذ بيت أملك لم تلذلك وليتها اذا ولذلك لم تتم ولذلك اذا تعلقت لم تكلم فقال ابن عبد السلام ماللراطيين والدخول في الفضول

بالواجب والمستحب لأنها ان تعلقت بوجود الواجب وعدم المستحب لزم تحصيل الماصل وإن تعلقت بعدم الواجب وجود المستحب لزم قلب حقيقتها برجوعهما إلى زرين وقد فرضا واجباً ومستحلاً هنا خلف وخلفه هذا على بعض الأغبياء من المبتدعة قال إن قادر على أن ينخد ولداً والإلزم بغيره ومادري أن العجز أهلاً يلزم لو كان القصور من نهاية القدرة أما إذا كان

وقال أبو سعيد الساوي القدرة لا تتعلق إلا بالمكان وأما المستحب فلا يقدر عليه ولا يمحوز عنه والتي صل الله عليه وسلم لما خلقه الله أفضل من العالم استحال أن يكون غيره أفضل أهقال الوثنيين واعتراض المفترض على ابن عبد السلام تصور والمسألة خلافة قال العقلي في شرح المقيدة البرهانية الشيء يكون مكناً في نفسه ويرضى له أمر فصیر عالاً إيمان أو جهل فتل هذا هل تتعلق به القدرة نظراً إلى امكانه أم لا تتعلق به لأن العلم القديم يومن بأنه الحال اختلف فيه ظاهر من هذا الخلاف في المسألة والا رجح تعلق القدرة به أنه قال المارف وقدمان الحال لفظي وهذه المسألة تنظر لقول الفزالي في رأي الامكان أبدع إيمانه بمخ ورأي الكلام عليها في بحث الإرادة ثم هذه المسألة ليست بما يجب اعتقاده ولذا دعها ابن عبد السلام من قبيل الدخول في الفضول والواجب اعتقاد أنه صل الله عليه وسلم أفضل الخلق قوله (لزم قلب حقيقتهما الحقيقة) زاد في شرح الصفرى أنه يلزم عليه أن يتعلقاً باعلام أنفسهما بـ وبالاعلام الآيات العلية وبآيات الالوهية بل لا يقبلها وسلها عن تجرب له وهو خلط عظيم لا يحيى منه شيء من الإيمان قوله (ولخلاف الحقيقة) قال (سي) ولخلافه هنا المعنى على بعض الأغبياء من المبتدعة صرح بتقييض ذلك فنقل عن ابن حزم أنه قال في الملل والتحلاته تعالى قادر إلى آخر ما عند (ش) ومتضمن كلام (د) أن نقل مبني للتفاعل وهو بعض الأغبياء لأنه قال فإن قلت لا يلزم من قوله ملذك أن يكون مبتدعاً لأنه لا يوافق ابن حزم عليها قلت ظاهر صنبع (ص) أنه وافقه على ذلك أهين و (ح) فبيان شرح الصفرى لاقتضى أن هذا البعض هو ابن حزم نفسه فما توصله بهضمهم ثم أصل المقالة لابن حزم الظاهري كما قاله (سي) والذكرى في شرح جمع الجواب مع وغيرهما وليس بأول بركته فقد قبل أنه خرق الاجماع في نحو خمسين مقالة منها في المقاولات منها في الأحكام الشرعية ومنها في الحديث وكان حفظه أكثر من فمه وعلمه أكبر من عقده والملل والتحل كتاب له سماه كتاب الفصل في الملل أولي الشرائع والتحل أولي الأراء قال (د) في نحو ثلاثة كراسة في الورق الكبير برد فيه على سائر الفرق وأغلب تشنيعه على أهل المسؤولية

لعدم متعلقها الذي يتعلّق حجّة تعلّقها به فلا يجزئ أصلًا قال الاستاذ الاسفرايني أخذ هذا المبتدع وأشياعه ذلك بحسب فهمهم الركيك من ادريس عليه السلام فان الشيطان جاء في صورة إنسان وهو غريب و يقول في كل دخنة و خرجة للابرة سجان الله والخدّاف فأناه ببشرة يعنة فقال آفة يقدر أن يجعل الدنيا في هذه القشرة فقال الله قادر أن يجعل الدنيا في سم هذه الابرة ونفس احدى عينيه فصار أبور قال وهذا وان لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قد ظهر

كتاب في الفقه يتصرّ في الظاهر وهو يشنّح على الأئمة الأربعة المسماة الإمام الجمّع على جلالته ما لاك قال سيدى يحيى الشاوى وقد وقفت على كتاب لأبي محمد بن أبي زيد القيروانى في الرد عليه أم يحيى وظاهره او صريحه انه صاحب الرسائل وهو بعد الاكتوقي سنة ست وثمانين او تسعين وتلائماً تقوياً بن حزم ولد آخر رمضان سنة اربع وثمانين وتلائماً نافاً في ابن خلكان فقد توفى الشيخ قبل بلوغ ابن حزم قال ابن البريفه كان لسان ابن حزم وسيف الحاج بن يوسف شقيقين اى للكثرة وقوعه في الأئمة بحيث لا يسلّم منه احد قال الشيخ الامير وما في الواقعية للشمراني عن المخاتى انه تعالى يقدر على خلق الحال وانه دخل الأرض الخلقة من بقية طينة آدم فرأى فيها ذلك كلام لا يجوز اعتقاد ظاهره وتزه الشّيخ عنه او هو مدسوس عليه او اراد به معنى محجاً لافتله على انهم نصوا على ان الكشف يقبل النقاط كالرجل الذي تلبست عليه البصيرة بالبصر وقال رأيت وفي وانساك عن الشمراني اكتفاء بما قاله في الخطبة من التبرى من كل مخالف الشريعة والقواعد وابن خلكان يشير الى ذلك كلاماً في المخطبة من تبرى من كل هى مدينة سعد آباد ولا تدخل الا بالروح وقواطع العقل انسا تتحكم على ماق العالم الجسمان واما الروحان فالخارج عن طور العقل قاتمه ام يحيى قوله (قال الاستاذ الح) هو وان كان ابى زيد من ابن حزم وفي مرتبة اشياخه فقد اجتمع مع ابن حزم فيما يزيد على الثلاثين سنة فيتمكن ان تكون علرت كتب ابن حزم ووصلت اليه بخلاف ابن ابي زيد فلما اجتمع مع ابن حزم في نحو ستين على القول الاول اوفق نهر العذر على القول الثاني في وفاة ابن ابي زيد وتوفى الاستاذ سنة تمان عشرة واربهما ويعتمد ان مراد الاستاذ المبتدع الذي تكل عن ابن حزم قوله (بشرة يعنة) مكذا عند (سى) والذى عند الزركشى يبشره ففتنه قوله احدى عينيه قال بعضهم وارجو ان تكون اليقى واختار نفس عينه ليطعن نور بصره لانه اراد ان يطعن نور البصيرة وهو اليمان فالجزاء من جنس العمل وشهادة الاحد المذكور انه تorum ان مراد ادريس

وانتشر ظهورا لا يرد وقد أخذ الأشعري من جواب إدريس أجوبة في مسائل كثيرة وأوضحت هنا الجواب فقال إن أراد السائل أن الدنيا على ماضي عليه والقدرة على ماضي عليه ظلم بعقل ما يعقل فإن الأجسام الكثيرة يستحيل أن تداخل وتكون في غير واحد وإن أراد أنه يضر الدنيا أو يكثُر القشرة فلعمري أنه قادر على هذا وأكبر منه قيل ولم يفصل إدريس عليه السلام الجواب هكذا لأن السائل معاند معنت ولانا عاقبه ب بنفس العين وذلك عقوبة كل سائل مثله

عليه السلام إن ألق تصال يحمل الدنيا بياتها التي هي عليها في القشرة على حالها أيها وهذا عالي في العقل فضل الكلام على ظاهره وواخذه ان القدرة تتعلق بالحال العقل وهذا شأن بعض الظاهرية كان حزم يأخذون بالظواهر وإن خالفت المعقول ومثل مقالة ابن حزم مقالة بعض المتفقهة في زمن الغزال في قوله تعالى لو أراد الله أن يتخد ولدا لاصطفي ما يغلق ما ياهد وقوله تعالى لو أردنا أن نتخذ لها أى زوجة لا تخذله من لدنا ان كنا فاعلين فقال مامنع من ذلك إلا أنه لم يردهما ولا بلغ ذلك الإمام الغزال قال وهلا تتبه هذا النبي لقوله تعالى إن كنا فاعلين أي لو كان فعلا من أفعالنا تابه هذه التسمية وقوله لاصطفى ما يغلق ما ياهد أي لو أردنا ذلك لكن خلقنا نسميه ابنها بمعنى الرأفة والرحمة لا بمعنى التردد او وترف الغزال بحسبه قوله (إن الأجسام الح) أي فالمراد بالدنيا في سؤال إدريس الأجسام الكثيرة لا الضراع الذي بين السيدتين والأرض ولا الدارم والدنا نبئه مثلا وقوله في حيز أي مكان صغير قوله قيل ولم يفصل القائل هو الزركشي ويؤخذ منه أنه ينبغي للسؤال أن ينظر حال السائل فان كان مسترشدا أرشده وبين له وإن كان متعتا فلا ي Finch له عن المراد إلا لصلحة تترتب وهذا من جملة الأمور التي تؤخذ من قصة إدريس عليه السلام ومنها أن الشيطان يتشكل بغیر شكله ومنها استجوابه للرَّم مع العمل وكذا جواز قطمه لأجل الجواب ومنها أن المحاجة من المحرف المهمة قيل وهو أول من خطط الثواب قوله (وذلك عقوبة الح) هنا ما يؤخذ أيضا من هذه القصة لكن المراد منه التنبليط والا فلا يجوز في الشريعة فعل ذلك مع أحد نعم ان كان كافرا معانينا كابليس جاز ويشعر به قوله (ش) منه قلت والمناسبة لحال الآتياته أن إدريس وقع له اذن من ربِّه في ذلك كما وقع للخضر عليه السلام وانظر لقصة موسى عليه السلام مع القبطي الذي قتله وقد ورد في حديث الشفاعة أنه يقول لللام قلت نفسا لم أمر بقتلها قال ظلم ارادة هي في اللغةقصد وترادفها المفيدة قال في المصباح شاء زيد الامر اراده والمفيدة اسم منه

والثانية ارادة وهي صفة . تختص المكنات المضادة بالوقوع بدلا عن البعض المقابل له فتخصص بالواقع الوجود بدل العدم والمعنى وكون الوجود في الوقت المعن لاقبه ولا ينبعه واليابس بدل السواد مثلاً أو المكس والطول بدل القصر أو المكس والفلظ بدل الله أو المكس والعلم بدل الجهل أو المكس والسعادة بدل الشقاوة أو المكس والذكرة بدل الآنفة أو المكس

أهين وهو غير الرضى والمحنة يا أي قل في الجواهرة

قدرة ارادة وغيرها امرأ وعلا والرضى كما ثبت

وهي في المرفحا وأشار له (ش) بقوله صفة أى قديمة لأن المعرفة ارادته تعالى زائدة على الذات قافية بذلك تعالى قوله صفة جنس في المد وخرج بقولنا قافية الحادثة وفيه رد على الكرايبة حيث قالوا أنها حدائق قولنا زائدة رد على ضرار للمترتب حيث قال إنها نفس الذات وفي قولنا قافية الحد على الجباري حيث قال إنها صفة قافية لا يحمل وفيه أيضا رد على النجار المترتب حيث قال إنها صفة سلية وفسرها بعدم كون الفاعل ساميأ أو مكرها لأن الصفة السلية لا تقيم لها لكونها امراً عذراً يا وذهب الكمي ومجزلة بنداد إلى أن إرادته تعالى لفعل غيره أمره به ولقطعه عليه بصلحه و يأتي بسطه عن (ش) قال السعد في شرح المقاصد إنفق المتكلمون والحكمة . وجميع الفرق على اطلاق القول بأنه تعالى مرید وشاع ذلك في كلامه وكلام آنياته عليهم السلام ودل عليه مائيت من كونه تعالى فاعلا بالآخر لان معناه التقد والارادة مع ملاحظة ما لطرف الآخر فكان الخيار ينظر إلى الطرفين ويصل إلى أحدهما ولمرید ينظر إلى الطرف الذي يريد لكن كثر الخلاف في معنى ارادته تعالى فنعتنا صفة قديمة زائدة على الذات قافية به وعند الجباري صفة زائدة قافية لا يحمل وعند الكرايبة حادثة قافية بالذات وعند ضرار نفس الذات وعند النجار سلية وعند الفلاسفة العلم بالنظام الأكيل وعند الكمي ارادته تعالى لفعله العمل به ولقطعه غيره الأمر به وعند الحقين من المترتبة هي العلم بما في الفعل من المصلحة أهين . قوله (تخصص) خرج به غير الارادة من الصفات واستاد التخصيص إليها مجاز وخرج بالمكنات الواجبات والمستحبات ودخل المثير والشر وقوله المضادة اي المقابلة وهي مسنة جمعها الشيخ الفضل بقوله :

المكنات المقابلات وجهتنا والعدم الصفات

ازمنة امسكنا جهات كذا المقادير روى الثقات

والمحب بدل الجدب أو العكس واليقطة بدل التوم أو العكس إلى غير ذلك ثم توزع القدرة على وفق تخصيص الإرادة ب المتعلقةها واحد وللإرادة فيما تتعلقان تتجزئي وصلاحى لكن كلاماً قدماً والصلاحى عام لأن مخصوصة الإرادة بالوجود فهو صالح لأن تخصوصه بالمدمن وما خصصت بالمدمن فهو صالح لأن تخصوصه بالوجود وما خصصت بوقت فهو صالح لأن تخصوصه بمقابلته أو بما يمده الآلة الحكمة انتقضت أني يكون الأمر على ما هو عليه كأراده مولانا جل وعلا فالواقع هو مقتضى الحكمة فلا يمكن العدول عنه نظراً إليها وإن أمكن بالنظر إلى ذاته والقدرة والإرادة صالحتان في أنفسهما الواقع ولا عظم وأعظم من الأعظم وهو جراً فلامنافية بين جواز ذلك كله وصلاحية القدرة والإرادة له واقتضاه الحكمة الاقتصار على هذا القدر الواقع فصار القدر الواقع يمكننا بالذات واجباً بالغير كالممکن الذي يجب تعلق العلم بوقوعه وهذا معنى قول حجة الإسلام فيما نسب إليه ليس في الامكان أبدع مما كان والتجزئي

وأشار (ش) بالأمثلة إلى أربعة منها بقوله تختص بالواقع الخ وبقى عليه المكان والمجهة ادخليها في قوله إلى غير ذلك . قوله (ثم توزع القدرة الخ) يأى له ايمانه تخصيص الإرادة على وفق الملم ولا شك أن ثم للترتيب وهل هو في التعلق فقط أو فيه وفي الخارج في ذلك تفصيل قال البيجوري على الجوهرة أعلم أن تعلقات القدرة والإرادة والملم ربطة عند اعمال الحق باعتبار التعلق فقط تعلقات القديمة وفي الحقيقة أيضاً تعلقات الحادث تعلق القدم في تعلق القدرة الصلوحي القدم وتتعلق الإرادة الصلوحي والتجزئي القديمين وتتعلق الملم وهو تجزئي قديم ترتيب في التعلق فتشتمل أو لا تتعلق العلم ثم تتعلق الإرادة ثم تتعلق القدرة تابعاً لتعلق الإرادة وتتعلق الإرادة تابعاً لتعلق الملم وليس بين هذه التعلقات ترتيب في الخارج لأنها قديمة والقدم لا ترتيب فيه خارجاً والalarm أن المتأخر حدث وبين تعلق القدرة التجزئي الحادث وتتعلق الإرادة التجزئي القدم والصلوحي القدم وتتعلق الملم وهو تجزئي قديم ترتيب في الخارج وفي التعلق لأن تعلق القدرة التجزئي الحادث وتتعلق عن هذه تعلقات القديمة ضرورة تأخر الحادث عن القدم وأمانع القدرة التجزئي الحادث وتتعلق الإرادة التجزئي والحادث على القول به فيهما ترتيب في الخارج والتتعلق فيكون تعلق القدرة التجزئي الحادث متأخراً عن تعلق الإرادة التجزئي الحادث على القول به وقيل بينهما ترتيب في التعلق فقط لأنه لا يتأخر مراد أنه عن إرادته أنه ملخصاً من حاشية الشنوار في شرح عبد السلام أنه وباقي هذه آئمه عند قول (ثل) ثم تخصيص الإرادة . قوله (وهذا المعنى الخ) أي كون

الحكمة اقتصت أن يكون الأمر على ما هو عليه كأنه تعالى وتملأ العلم القديم بذلك هو معنى قول الإمام الفزالي ليس في الامكان أخ وتقدمت الاشارة الى هذا الجواب وان هذه المسألة من قبيل الواجب المرضي وهذه المقالة قلما في كتاب التوكيل من الاحياء ونفعه بعد كلام وكل ماقسم انقلاباته من رزق وأجل وفرح وحزن وغير وقدرة وامان وطاعة وضدها فهو عدل لا يجوز فيه وحق لا ظلم فيه بل هو على ما يتبين وكما يتبين وليس في الامكان أن تم منه ولا أحسن ولا أكم وللو كان وادخره مع القدرة عليه لكان بخلافنا ينافى العدل ولو لم يكن قادرًا لكان عاجزا فكل فقر وضر ونقص في الدنيا زيادة في الآخرة وكل نقص في الآخرة بالاحساس الى الشخص ثم بالاحساس الى الشخص آخر لولا الليل لتأثر النهار ولولا المرض لما عرف قدر الصحة ولو لالثمار ما عرف أهل الجنة قدر النعمة الى أن قال والحاصل أن الخير والشر مفتشي به وقد صار مفتشي به واجب الحصول بعد سبق المشيئة فلا راد لهما ولا معقب لقضاءيه انه يخ وأوصل هذا الكلام لأبي طالب المكي في قررت القلوب وقد صرحت الفزالي في بعض الموضع من الاحياء بالنقل عنه وأتيت عليه فتضسر فيه الفرزالي وأجله فوقع مأواه ونفس أبي طالب أعلم بيتنا أن الله تعالى لو جعل الخلاائق كلام من أهل السموات والأرضين على علم أعلم به وعقل أعلم به وحكمة أحكم به عنده ثم زاد كل واحد منهم مثل عدد جميعهم واضاعفهم على وحكة وعقلان ثم كشف لهم الواقع وأطل عليهم على السرائر وعرفهم دقائق المقربات وأوقفهم في خفايا اللطف في الدنيا والآخرة ثم قال لهم دبروا الملائكة بما أعطيتكم من العلوم والمعقول ثم أعادتهم على ذلك وقوفهم لما زاد تدبيرهم على مازره من تدبير الله تعالى من الخير والشر والنفع والضر جناح بمحنة ولا أوجبت الفقر والنكبات ولا العلوم والمشاهدات غير هذا التدبير ولا اقتصت بتغير هذا التقدير الذي تعيشه ولكن لا يصرون وما يتعلما إلا ما عالمون انه فانت تراه فرض عدم الامكان بالنسبة الى الخلق بخلاف الفرزالي فقد فرضه في باب الحق فاتكروا عليه ذلك وأستشكروا من كلامه أمرین الاول قوله (ليس في الامكان أخ) الثاني قوله ولو كان وادخره الى قوله ينافى العدل قالوا هنا انتما يناسب أصول المعتزلة من وجوب الصلاح والصلاح على الله تعالى قال شارحه الشيخ مرتضى وتقرير كلامه يظهر من معرقة أمرین الاول أن المجمع عليه عند أهل السنة أن القدرة إنما تتعلق بالمكان دون للمتحيل فكل ماصبح محدوده ولم يستحيل وجوده فالله قادر عليه وكل ما استحال وجوده لم يوصف أحد بالقدرة

عليه ولا بالعجز عنه لأن العجز إنما يصح عما ت Possess القدرة عليه ولذلك لا يوصف أحد بالعجز عن الجمع بين العدين أو جمع العالم في ثانية ونحو ذلك وفي هذه المسألة تختلف مع بعض المعنزة التي أتت أن النفي في هذا الكلام ليس منصباً على امكان شيء غير الموجود إنما هو منصب على كونه أبدع من الموجود فالمعنى هنا كون شيء مما يمكن وجوده أبديعاً مما وجد مع القطع بصلاحية القدرة لإيجاد شيء فإذا فهمت الأمرين سهل حل الكلام إنما في موضع آخر.

هذه المسألة لها طرفاً فطرانياً الخارج في علم الكلام وطرياً الداخل متصل بعلم كاللائحة الذي هو من علوم المكافحة ومن ورائه سر التقدير المبني عن إنشائه كما أشار إليه (ص) آخر الساق فالعلم بها من عالم الملكوت لا يفهمه إلا من اطلع عليه أمين وتسأله القدير فالشيخ سيد عبد العزيز عن مقابلة الفرزال لم يصرح له بالانكار ولا بالتأويل وإنما قال له القدير بالآية

لَا يَحْسُرُ الرَّبُّ لِيْمَجِزُهُ شَيْءٌ وَهُدَىٰ الرَّزَالِ وَغَيْرُهُ وَكَانَ صَاحِبُ الْإِبْرِيزِ فِيمَنْ هُدَىٰ لِلْإِنْكَارِ

تحصي لرد هذه المقالة والبحث مع من أجاب قال وقد اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاث طوائف فطايفة ردها وطايفة أولتها وطايفة كذبت نسبتها إليه ثم ذكر ما يتعلق بهذه الطوائف وأطال البحث مع من أوطأها ورد جميع التأويلات وقال في آخر كلامه وقد حسان الله تعالى من أني حامد بشيخنا وذلك أن لما عرمت على رد هذه المسألة وقف على الشيخ متاماً فقلّ لي

بعظيم أبي حامد حتى صارت ردوبي توجه للمسألة ولم ينله شيئاً منها ولم يعبر على لسان إلا تعظيمه وقال ان عليه لباس ماريته أو مدخل به على الأصناف تهنى واه من الأولياء الكبار

أمين لكن يقال له لما كان الفرزال بهذه المتابة فأقول كلامه أولى من الاعتراض مع بيان الحق في المسألة والفرزال لا يذكره وخطأ إنما هو في العبارة فالحق مع الطائفة التي أولت لامع الطائفة التي اعترضت ولا مع الطائفة التي كذبت نسبتها إليه لثبت هذه المقالة في مواضع من كتبه غير الأحياء بكتابه القرآن ومقاصد الفلسفة بل وصل إلى السؤال عنها وأجاب عنه كما في الأرجوحة المسكتة ومقام الفرزال مشهور معلوم عند الخاسن والمعلم والظرف بعض التعريف به عند المعني أن شئت وقد عده السيوطي في قصيده من العجائب لمنه الإمام دينها فلما اعنى ثم أن مأجوب به شارحنا انتصر عليه جائحة ونحوه الشيخ عبد الكرم الجليل صاحب الإنسان الكامل فإنه قال كل واقع في الوجود وقد سبق به العلم القديم فلا يصح أن يرق عن رتبته في العلم الالهي ولا ينزل عنها فصح قول الفرزال ليس في الامكان اخـ هـ مـ كـ دـ كـ رـ كـ ذـ كـ رـ في الإبريز وقل

خاص بما وقع أو يقع كواقع ومنهم من زاد للارادة تعلقاً تجيزياً حادثاً حاصلاً عند
بروز المقدورات لأوقاتها والحق أنه يمكن في ذلك التجيرى القديم فان قلت لم لا يكون

مرتضى عن شيخه الحفلى عن الجليل أنه قال لأن مكان قد تعلق به العلم القديم وما تعلق به
العلم لا يقبل الزيادة والا تقبلا العلم القديم ولا قائل به فصح انه ليس في علم انه
تعالى أبدع من هذا العالم انه واعترض في الابرار ماقله عن الجليل فقال سلنا ان
كل واقع في الوجود لا يرقى عن رتبته في العلم ولا ينزل عنها وذلك لا يستلزم انه لا يمكن
وجود أبدع منه وإنما يصح أن يكون جواباً لو كان كلام الغزال هكذا ليس في الامكان أن
يرقى الحادث عن مرتبته في العلم أو ينزل عنها انه قال الشيخ مرتضى والذى فهمته من عبارة
الجليل الثانية أن مرانه اثبات الأيدىعية لهذا العالم بسبب تعلق العلم الاهلى الذى لا يتعلق الا
بالأجل والأبدع وهو لا يقبل الزيادة فلأنه أبدع منه (ح) بهذا الاعتبار انه وأجاب السيوطى عن
الدليل الذى اقامه على تلك الدعوى وهو قوله ولو كان واحداً آخره ألح بأنه أراد أن يقرره
على منذهب الفريقين أى أهل السنة والمعزلة لتم دعواه عدم الامكان على المنهفين فكانه قال
هو حال اجماعاً من الفريقين أما على منذهب أهل السنة فلان ادخاره مناف للفضل وهو الذي
غير عنه بالجود وأما على منذهب المعتزلة فلان ادخاره عنده ظلم ينافي العدل انه يخى قال في
الأبررار عقبه لو قال الغزال هكذا ترب الحال ولكنه قال لو ادخره مع القدرة عليه لكان
بغلا وأهل السنة يذرون ربيهم عن البخل انه قال الشيخ مرتضى جواب السيوطى في غاية التحرير
والاقران وأما لفظ البخل فقد أجاب عنه بقوله إنما أراد بالغزال المبالغ فى تقرب الدليل الى
الإدھان فكانه قال لاشك أن الباري تعالى جواد لا يدخل والجواد لا ينصل بعطايه أحد دون أحد دون
حكمة وقد تقرر على آناس ووسع على آخرين قوله لكن لحكمة أو أنه أصلح في حكم لكان منايا للجود
وهو تعالى منزله عما ينافي صفة الجود انه قد تصدى مرتضى رد إدھان صاحب الابرار انظر
البغرائيم من شرح الاجرام والانصاف ان كلام الغزال مشكل ولكن التأويل أحسن من الاعتراض
ومن المعلوم أن التأويل مبني على المساحة لاعلى تحكيم ظاهر النقوص والكلام قد تمالق قوله (والتجيرى
خاص الح) أي لا أنه إنما يتعلق بالشيء على الصفة التي هو عليها من وجود أو عدم أو غيرها
من المكنات المقابلة وقوله كما وقع أو يقع من قبيل اللطف والنشر المرتبط قوله (ومنهم من
زاد الح) معنى كلام هنا البعض أن الله تعالى ينحصر الشيء عند وجوده بأن يرجح وجوده

التشخيص بالقدرة نفسها فلاتكون ثم صفة زائدة عليها فلنا القدرة مستوى النسبة للقدورات المقابلة فترجع بعضها على بعض لا يكون بالمستوى نفسه والالكان مستوى النسبة غير مستوى النسبة لابقاء يلزم مثل ذلك في الارادة لامتناء نسبتها بالصلاحية الى الجمجم فبحاج

على عدمه ترجحا آخر غير الترجح الأذلي مع بقائه لأنه قديم لا ينعدم فاجتمع عند وجوده الشيء ترجحان وهذا بعيد عن العقل ولانا قال (ش) والحق أنه يمكنه ذلك التجاوز القديم وعبارة (ش) أحسن من عبارة اليجورى على الجوهره حيث قال التحقيق أنه اظهارا للتعلق التجيزى القديم لا تعلق مستقل له فقد اعترضنا الاجهزى في تقريره قال صاحب هذا التحقيق يسلم أن هناك تخصيصا حادثا لكنه ليس مستقلا عن الأول بل هو مظاهر له هنا مني كلام المختىء أى اليجورى ويرد عليه أن هذا التخصيص الحادث مطابق للتخصيص القديم تماما وح فهو مستقل ولم يظهر المراد بعدم استقلاله فيما يتعلق غير ظاهر بل الظاهر انكار التخصيص الحادث بالكلية واظهار التخصيص القديم انما هو يتعلق القدرة الذي هو الاجهزى ثم نقل عن الشرقاوى عن المهدى غلو مبارزة (ش) ووقع في نسخة المطبعة من المختىء الجائزى بـ(اليجورى) وهي مصطفى قوله (فإن القدرة مستوي بالنسبة) يعني باعتبار تعلقها الصلاحي بالوجود وعدم مثلا فيها متساويان بالنسبة إليها لا ارجحية لأحدهما على الآخر وقوله والا كان مستوى النسبة أى وهي القدرة باعتبار ماتمت لها في الواقع غير مستوى النسبة أى على فرض اثبات الترجح لها وكون الشيء مستوى النسبة غير مستوى النسبة جميع متقدسين وهو الحال قوله (لابد ألا يتحقق) أصل السؤال والجواب للسعد في شرح المقادير قوله إن نسبة الارادة إلى الفعل والترك والنegation الأوقات على السؤال اذا لم يتحققها بالطرف الآخر في الوقت الاخر لام تقي القدرة والاختبار وإذا كانت فعل السؤال تتحققها بالفعل دون الترك وفي هذا الوقت دون غيره يفتقر إلى مرجع وخصوصا لامتناع وقوع الممكن بلا مرجع فإذا ذكرت ولم يتسلل الإرادات والجواب أنها انتابع بالمراد لأنها من غير مرجع آخر لأنها صفة شأنها التخصيص والترجح للمساوى بل المرجوه وليس هذا من وجود الممكن بلا وجود وترجح بلا مرجع له وقد عللت منها موضع السؤال التعلق الصلاحي بما أشار إليه (ش) بالصلاحية (و) فلا حاجة لقول بعضهم لو نظرنا إلى السائل التعلق التجيزى لما سأله لأنها ليست مستوى النسبة باعتبار قوله (ولابد كذلك القدرة ألا يتحقق) فإن ثقت لم كان التخصيص ذاتيا للارادة دون القدرة

التخسيص الـ الترجح بصفة أخرى و يتسلل لأننا قول الإرادة من صفة نفسها التخسيص والترجح فإذا خصمت فلا يقال لا يدمن مرجع آخر لأن الصفة النفسية لشيء، لا تصل فلا يقال لم كان العلم كائناً مثلاً ولا كذلك القدرة اذليس التخسيص من مقتضيات ذاتها ولا يقال لو عكس تخسيصها بأن شخص ما وجد بالعدم بدل الوجود وما دعم بالوجود بدل العدم لم يكن ع الحال فالسر لأنناقول أمانة ليس حالاً فسل وأما السر فن موقف المقول وكل من سأله عنه لم يزد الحق على أنه عكس بعلم ذلك لأن الاطلاع عليه لا يكون الامام إماماً للعلم وهي خاصة العلم القديم فلذا قال في جواب الملاك أن أعلم ما لا نعلمه وفي جواب قول قريش لولازل هذا القرآن على رجل من القرىتين عظيم ألم يقسمون الآية وفي جواب قومهم لولازل عليه آية من ربه قل إن الله قادر على أن ينزل آية وقيل إن سر القدرة يكشف لأهل الجنة إذا دخلوها ولا يكشف قبل ذلك فإن قلت لعلم التخسيص العلم وليس ثم إرادة فلذا التخسيص تأثير فلا يكون الإبصارة مؤثرة والعلم غير مؤثر بدليل تعلقه بالواجب والمستحب وكذا السمع والبصر والكلام والحياة ظاهر القدرة وقد أبطلنا أن تكون مخصوصة فلم يبق للتخسيص الأصنة الارادتها وهو المطلوب ثم تخسيص الإرادة فعل وفق العلم فاعلم أنه الواقع أراد وفروعه وأراد وفروعه علم أنه الواقع

أجيب بأن هذا من الأسرار التي نسبنا على التعرض لها قوله أبو علي البوسي قوله (ثم تخسيص الإرادة على وفق العلم) أي لا على وفق الأمر خلافاً للمعتبرة كما أوضحه (ش) وليس المراد أنها تساوى العلم في التعلق لأنها يتعلق بالأقسام الثلاثة القدرة والإرادة إنما يتعلقان بالجائز فلا إشكال (ح) والمراد أيضاً أنها على وفق العلم المعتبرة في المحدث بالتصور لا العلم المغير عنه بالتصديق قال القراء في العلم ينقسم إلى تصور وتصديق فالتصور متقدم عن الإرادة لأن إرادة الشيء فرع الشعور به وأما التصديق فهو متأخر عنها لأنها كاشف لما تعلق به وهو معنى قوله العلم تابع للعلوم فللعلم تعلقان متقدماً على الإرادة ومتأخر عنها له وقال الفخرى إنما يتعلق عليه تعالى بأنه واقع في الوقت الذي أراده فلو كان تخسيصه في ذلك الوقت ل لأنه عليه في الوقت لدارتكم العلم بما يقصد ايقاعه وجه سابق على قصده مغایر لوجه العلم بوقوعه فهما متباينان وجميع هذا الترتيب في التعلق كتقدير الذات على الصفات والحياة على ماهي شرط فيه من الصفات وقال أيضاً وجوه العلم المتعلقة بالآخر متعددة فالعلم بوقوعه المدين تابع لإرادة وقوعه في الوقت المدين وتعلق العلم من هذا الوجه متاخر في الرتبة فلا يكون هو

حسناً أو قيحاً ومال يعلم بوقوعه لم يرد وقوعه وبالعكس حسناً كان أو قيحاً . والمعنونة جعلوا الإرادة تابعة للأمر أي على وفقه فكل ما أمر تعالى به من الإيمان والطاعة فهو مراده وقع أم لا وكل مائني عنه ظليس مراداً له وقع أم لا للصلاح والصلاح دون مالبس كذلك

الشخص بوقوعه في ذلك الوقت كاذب الكمي أنه يستغنى عن الإرادة بالعلم بوقوعه على التفصيل وأما العلم بعامة ما يقصد القائل إيجاده والصفات التي تخصصه فهو سابق على إيجاده سبقاً ذاتياً فإن الشيء مالم يتميز عند القائل فلا يمكن القصد إلى إيجاده تتحقق العلم بالأثر من هذا الوجه المعتبر عنه في العلم المحدث بالتصور سابق على إرادة وقوعه والعلم بوقوعه المعتبر عنه بالتصديق تابع لإرادة وقوعه والترتيب في هذه الوجوه كلها عقل في المتعلقة وعلمه تعالى واحد أذلي له تلقيه ع وقوله عنه ما ذكر به الفرقاني إلا أنه حرر العبارة وأحترز من اطلاق التصور والتصديق في العلم القديم أنه قوله (والمعنى جعلوا الحج) وإنما المعنونة اختلفت أقوالهم هنا ف منهم من قال أن الأمر عن الإرادة خلافاً للمعنونة قال العل لفهم لما أنكروا الكلام النفسي ولم ينكروا انكار الاكتفاء الخدود به الأمر قالوا أنه الإرادة له وقوعه الخدود في الحج أي في قوله من الأمر اكتفاء فعل غير كف مدلول عليه بغير كف ومنهم من قال أن تعلق الإرادة تابع للأمر وهو متغير أن وهذه العلاقة هي المرادة هنا ومنهم من قال الإرادة في فعله تعالى هي العلم به وفي فعل غيره هي الأسرية كما في قوله (تابع للأمر) أي اللطفى وأما النفسي فلا يثبته جيمهم لأنهم قسم من الكلام لهم ينكرون فالتبير بالمتابة والموافقة ظاهر حيث إن قلا ينافي ما قدمن عن السبكي من أن الإرادة عدم عن الأمر النفسي وموضع الخلاف في مسألة السبكي الأمر النفسي وموضع الخلاف في مسألة الأمر المنقطع قوله (فكل ما أمر به تعالى الحج) لحروفه عند (حي) قال (د) فضيلة المحسن أن ملأ ما أمر به كالماباح والمكره والحرام وفعل غير المكلف لم يردده عندهم وهو كذلك كما صرحت به الدوافع تبعاً للسد له وقال العل على النسبة قالوا أي المعنونة فعل العبد إن كان واجباً بريداً له وقوعه ويكره تركه وإن كان حراماً بالعكس والمندوب بريده وقوعه ولا يكره تركه والمكره عكسه ولما المباح وأفعال غير المكلف فلا يتعلق بها إرادة ولا كراهة له قوله والطاعة من عطف العام على الخاص وأعلم أن الطاعة هي امثال الأمر مطلقاً عرف الأمر أم لا توقف على نية أم لا والقرية فعل ما يقترب به بشرط مرقة المتقارب إليه توقفت على نية أم لا والعبادة فعل ما يقترب به بشرط مرقة

فعتقدنا إيمان أبي جهل مثلاً مأمور به غير مراد به إذ لوازمه القلوق وعندم مأمور به ومراد وعندنا كفره مراد غير مأمور به وعندم ليس بمراد ولا مأمور به فلزم أن يقع في ملكه ما لا يريد قال السعد حكى عن عمرو بن عبيد المتنزيل أنه قال ما أزمني أحد مثل ما أزمني بمحوسى كان معنى

المبود والية قوله وللصلاح والاصلاح معطوفان على الامر من قوله تامة للامر وللصلاح مقابلة فbad والاصلاح مقابلة صلاح الا أنه دوته فالاول كتفذبة زيد بدلاً من ضربه والثانى كتفذبة خا بدلاً عن تفديته عدساً وتفصيل متهم في هذا أن معتزلة ينندأ وجوباً على الله تعالى فعل الصلاح والاصلاح بعيادة في الدين والدنيا ومعزلة البصرة قالوا بوجوب ذلك في الدين فقط ثم اختلف أياً في المراد بالاصلاح فتدليدية الاوقي في الحكمة والتدليل عند البصرة الأفعى ونقل الشيخ علیش في شرحه على الكبرى عن عز الدين أن جهور معتزلة وجروا على الله تعالى مراعاة الاصلاح وحالوا عليه الصلاح واقليم مراعاة الصلاح والاصلاح فلن كان هناك صلاح وفساد يجب الصلاح عند أقلهم وإن كان صلاح وأصلح وجوب الاصلاح . قوله (فعتقدنا إيمان أبي جهل الخ) ذكر (ش) صورتين فيها الخلاف يتنا وينهم وسكت عن صورتين متفق عليها الاولى الإيمان مثلاً عن علم الله إيمانه فهو مراد ومأمور به الثانية الكفر عن علم الله منه الإيمان قليس بمراد ولا مأمور به . قوله (فلزم أن يقع الخ) قال الاستوى التزموا أن الله تعالى يريد الشيء ولا يقع وقع الشيء ولا يريد قال ابن قاسم وتصور هذه المقالة عن عاقل مستبعد كيف يظن الإنسان مختلف مراد الله تعالى ووقع مراد الشيطان حتى قال بعضهم لاشك في كفر معتقد ذلك وذكر بعضهم ما يدفع به الاشكال وحاجته ان الارادة نوعان ارادة اختياري يعني أنه تعالى اراد من العباد الإيمان والطاعة وبرغبتهما و اختياره وارادة قسر والجاه يعني أنه الجام الافعل وهذه هي التي يتحجّل تخلفها لما يلزم عليه من العجز بخلاف الأولى اذا لو شاء لاجام مراده ورد بأنه يمكن في زرور العجز بخلاف مراده تعالى وقوله (د) وما قاله ذلك البعض نقله السعد في شرح المقاصد عن المعتزلة كما يأتي وكذا الحال على النفيه وبهذا قال المعتزلة أنه تعالى أراد من عباده الإيمان رغبة و اختيارا لأجيرا واضطرارا فلا نفس ولا مغلوبة في عدم وقوع ذلك كمالك اذا أراد من القوم أن يدخلوا داره رغبة فلم يدخلوها وليس بشئ اذا عدم وقوع هذا المراد نفس و مغلوبة ولا أقل من الشناعة او قوله (قال السعد) أى في شرح المقاصد وذكر

فـ السـيـنة قـلـتـ لـهـ لـمـ لـاـ تـسـمـ قـلـ لـأـنـ الـقـلـمـ يـرـدـ إـسـلـاـمـيـاـ فـإـذـاـ أـرـادـ إـسـلـاـمـيـاـ أـسـلـتـ قـلـتـ اـنـ اللهـ
تعـالـىـ أـرـادـ إـسـلـاـمـكـ وـلـكـ الشـيـاطـيـنـ لـاـ يـدـعـونـكـ فـقـالـ فـانـاـ مـعـ الشـرـيكـ الـأـلـغـبـ اـهـ وـحـكـيـ
أـنـ القـاضـيـ عـبـدـالـجـبارـ الـمـدـانـيـ دـخـلـ عـلـىـ الصـاحـبـ بـنـ عـبـادـ وـعـنـهـ الـأـسـتـاذـ أـبـوـسـاحـاقـ الـإـسـفـارـيـ
فـلـسـ رـأـيـ الـأـسـتـاذـ قـالـ سـبـحـانـ مـنـ تـرـهـ عـنـ الـفـحـشـاـ فـقـبـمـ الـأـسـتـاذـ أـنـ يـرـيدـ عـنـ اـرـادـهـ وـخـلـقـهـ
وـأـنـهـ كـلـةـ حـقـ أـرـيدـ بـهـ باـطـلـ فـقـالـ الـأـسـتـاذـ سـبـحـانـ مـنـ لـاـ يـقـعـ فـعـلـ مـلـكـ الـإـمـاـبـهـ فـالـتـفـتـ عـدـ
الـجـبـارـ وـعـرـفـ أـنـ فـهـمـ عـنـهـ قـالـ أـبـرـيدـ رـبـنـاـ يـعـصـيـ قـالـ الـأـسـتـاذـ أـفـيـعـصـيـ رـبـنـاـ قـالـ أـرـأـيـتـ
أـنـ مـعـنـىـ الـفـدـىـ وـقـضـىـ عـلـىـ بـالـرـدـ أـلـمـ أـلـمـ قـالـ أـنـ مـنـعـكـ مـاهـرـكـ قـدـ أـسـاءـ وـانـ
مـنـعـكـ مـاهـرـ لـهـ فـيـخـصـ بـرـحـتـهـ مـنـ يـشـأـ فـاـنـقـرـفـ الـخـلـفـوـنـ يـقـولـونـ لـيـسـ وـلـقـعـنـ هـذـاـ جـوـابـ
وـيـذـكـرـ أـنـ هـذـهـ الـمـبـاحـةـ وـقـعـتـ بـيـنـ رـجـلـ وـالـمـحـسـنـ بـنـ عـلـىـ فـاـنـقـرـفـ الرـجـلـ وـهـوـ يـقـولـ أـقـهـ
أـلـمـ يـجـعـلـ رـسـالـهـ وـيـرـوـيـ أـنـ رـجـلـ قـالـ لـأـلـاـنـ عـبـاسـ أـنـ الـذـيـ تـرـعـمـ أـنـ اللهـ تـعـالـىـ يـرـيدـ

أيضاً حكاية القاضي عبد الجبار مع الاستاذ ولكن لما ذكرها السعد مختصرة وأورد (ش) أن يذكرها مبسوطة كتب له عند تمام المكالمة الأولى وقول الجمسي أنا مع الشرك أخ أي أنا أرجحه أنا مضطر في هذه قوله (سبحان من تزهى الخ) فيه تبرير بالاستاذ أنه ناقص في تزهيه التي حيث نسب اليه ارادة الشرور والغاصي وفي كلام الاستاذ أيضاً تبرير بالغمداني بأن نقصان التزهيه انما زمه هو حيث جعل المولى تعالى مغلوباً للبياد بحيث يجري في ملكه ملا يشاء قال عن الدين ابن عبد السلام في كتابه المسن تلبيس اطليس وبعد فاني نظرت فرأيت دائرة السعادة والشقاوة تدور على خط الامر ومركز الارادة وبينهما تدقق تدقق عن التحقيق وحيث يفترس الملاك الى رفيق التوفيق فالامر جب والا رادة تهب والامر يقول اقبل والا رادة تقول لا تفعل والفعال المرد لا يسأل كا يفعل وهو يسألون قوم علقو بالامر خضلاً يعني للعقلة وقوم علقو بالإرادة فروا يعني القرابة وقوم جمعوا يعني فدوا الى الصراط المستقيم واستقلوا من أحط الكلام مع الغرئين انظر الشيخ عيسى على اخناء الاجنة ويؤخذ من كلامه أن هذه المسألة من المسائل الغامضة في علم التوحيد وهي موصلة الكسب من واد واحد وفقة يعصمها من الزلل ويوقتنا لصالح القول والعمل وسيقول (ش) وبما قررنا في هذه المباحث يتخرج الجواب عن قول اليهودي أخ ويأتي لهذا تمهي إن هذه الفتاوى قال قوله (إنما يزيد أخ) قال النبوي في قضيئه ذلك الآية على بطلان الفرز

أن يصي قال نعم قال الرجل ما أراد الله أن يصي بل أن يطاع قال ابن عباس ويحك في حال بين الله وبين مأراده ورد أهل السنة على المعتزلة بقوله تعالى ألم يربك الله أن يدعهم بها في الدنيا وترهن أنفسهم لهم كافرون وغير ذلك قال السعد قد يمسك من الجانين بالآية وباب التأويل مفتوح على الغريقين فإن قيل كيف يريد الله تعالى القبيح وي فعله على ما ذكرت أن الجميع أهله قدرته وارادته . فلما ذكرنا القبيح بالنسبة إلى العبد فقط وأما بالنسبة إليه تعالى فالإعمال أมาก وأعدل

بالاصلح لانه اخير يان اعطاء الاموال والأولاد لم التعذيب والامانة على الكفر وعلى اراده الله تعالى المعانى لأن اراده التعذيب بارادة ما يصعب عليه وكذا اراده الامانة على الكفر قوله قال السعد اى في شرح العقائد وما في شرح مقاصده فقال واما الآيات والاحاديث في هذا الباب ظاهر من ان تخفى واكثر من ان تتحقق ولو اتنا بذلك الملائكة وكلهم الموقن وحضرنا عليهم كل شيء قبل ما كانوا ليؤمنوا الا ان يشاء الله انك لا تهدى من احيث الآية . ولو شاء الله جل جلاله على المدى . ولو شاء الله ملءاكم اجمعين . فنريد الله ان يهدى به شرح صدره للإسلام الآية . ولا ينفعكم نصيحة ان اردت ان النصح لكم الآية . والله يدعو الى دار السلام . وللمعتزلة فيها تأويلات فاسدة وتسفقات بارادة تتجه منها النظر ويتحقق ائمها بمحظوظون ولظهور الحق في هذه المسألة يكاد عامتهم يعترضون به ويجرب على استئصال مالم يتها الله لم يكن ثم العددة الفصوص لم في الجواب عن اكثير هذه الآيات حل المشتبه على مشتبه القصر والاجلاء وحين يسألوا عن معناها تغير وافال الملاطف منها خلق اليمان والمداية فهم بلا اختيار منهم ورد بأن المؤمن حيث يكون هو الله تعالى لا العبد على ما ذكرتم في الزمان حين قلنا ان الخالق هو الله تعالى فقال الجبائني معناها خلق العلم الضروري بصحبة اليمان واقامة الدلالات المشتبهة لذلك العلم ورد بأن هذا لا يكون ايمانا والكلام فيه على ان بعض الآيات دالة على ائمها لوروا كل آية ودليل لا يؤمنون بالآية فقال انه ابو هاشم معناها ان خلق علم العلوم يؤمنوا العذيبوا عذابا شديدا وهذا ايضا فاسد لأن كثيرا من الكفار كانوا يعلمون ذلك وكذا اليس ولا يؤمنون على ان قوله تعالى ولو شئت الآية كل نفس هدتها الآية . يشهد بفساد تأويلاتهم للذلة على انه لم يهد الكل لسب الحكمة بلا جهنم ولا خلخلة ان اليمان والمدايات بطريق الخبر لا يخرجهم عن استحقاق جهنم سببا عند المعتزلة و تمام تفصيل هذا المقام وتعريف تأويلاتهم في المطرولات اهفضل منه أن . قوله (في شرح السفينة وباب التأويل الرابع) أى سواه كان

فلا يتحقق قيل يلزم من كون فعل العبد واقعاً بارادة الله تعالى وهو القاهر فوق عباده أن يكون العبد مجبوراً مغبوباً (ج) لايحق عمل التواب والعقاب ويلزم صحة الاحتياج بالقدر ويكون عقاب العبد على معااصيه بعد أن اضطرب إليها ظلماً وظلك كلام منافق لنصوص الشريعة وهذه شبهة للمترأة فكيف التفصي عنها فكان العبد في أفعاله الاختيارية وإن كان مجبوراً فهو في قالب مختار وكل أحد يفرق بالضرورة بين حركة البطش وحركة الارتعاش فتفعيل تعالى

صحيحاً أو فاسداً ولكن الفاسد غير مقبول . قوله (فإن قيل خ) قال السعد عقب مامر عنه والمترأة تمسكوا في دعوام بوجه الأول أن ارادة القبيح قيبة وانه تعالى منه عن ذلك ورد بأنه لا يتحقق منه تعالى غاية الامر أنه يعنينا علينا وجه حتى الثاني أن القباب على مالآراء ظلم ورد بالمعنى فأنه تصرف في ملك الثالث أن الامر بما لا يراد والتهى بما يراد سمه ورد بالمعنى اذ روى الآیکون عن رضي الامير الاتيان بالمؤمر به كالسيد اذا امر العبد امتحانا له هل يطيقه أم لا فانه لا يريد شيئاً من الطاعة والعصيان ادین فاشر (ش) في السؤال الاول الى الوجه الاول في قلام السعد وفي السؤال الثاني الى الوجه الثاني وزاد بطلان عمل التراب والعقاب ولزوم صحة الاحتياج بالقدر وزاد السعد لزوم السمه ويسيرله (ش) . قوله (فنا القبح اخ) قال في الموقف القبيح مانع عنه شرعاً نهي تحرم أو تزويه والحسن بخلافه كالواجب والمندوب والماباح فان المباح عندها من قبيل الحسن وكفعلم الله تعالى فانه حسن بايقان . قوله (مجبور) أي في الباطن وتفس الامر على فعله الاختياري فانه لا يمكنه تركه بعد ارادة الله تعالى له وخلق الشهوة في العبد والمليل اليه والغرم عليه والقدرة المحددة وقوله في قالب خ أي في صورة مختار للعمل والترك لانه يحسب الظاهر غير ينهى وفي الحقيقة لا يقبل له انما الفعل له تعالى وفي العينية لم ولاتا عبد القادر الجيلاني رضي الله عنه يخاطب الحسنة الآتية :

تحرسكى متورة بانبيق وما سرتها الا لما في باطن
 فراسلت نفسى حيث اسلقى القصنا ومال عن حكم المغير تزارع
 ضطروا ترافق في المساجد عاكفا وان طورا في الكنائس دائم
 أرانى كالالات وهو عمرى أنا قلم والاكتنار أحصاب
 الى أن قال فشكنت أرى منها الإرادة قبل ما أرى الفعل من الاسير مطاوع
 وهي طرولة . قوله (وكل أحد يفرق خ) هذا طبل على وجود القدرة المحددة في العبد

باستغاثة التكليف في حال الاختصار ظاهراً وباطناً ورب بمحض اختياره التكليف والثواب والمقابل على الاختيار بحسب الظاهر وهو الذي قاتله القدرة بلا تأثير لها أصلاً كامر وان كان مجبوراً عليه في المحقيقة لأن العيد ملك يتصرف فيه كيف شاء ولا يسأل عما يفعل قل فتنة الجنة البالغة وهي الملك ويستحيل وصفه تعالى بالظلم كما قال وما ربك بظلم العيد إن الله لا يظلم الناس شيئاً وفي الحديث القدسى أن حرمت الظلم على نفسى وأنا مستحمل لأن تصرف الملك في ملكه يستحيل كونه ظلاً أو لأن الظلم إنما كان ظلاً لكونه منها عنه ولا نعمى له تعالى لأنه يتضمن الجهل أو السفة لاته وضع الشىء في غير محله وكذا مما عامل على الله تعالى وقد حكم البدر الزركشى أنه تاظر أبو موسى الأشعري وعرو بن العاص فقال عرو وان أحداً أساكم إليه روى قال أبو موسى أنا ذلك الحاكم فقال عرو وينقدر على الشىء ثم يعاقبني قال نعم قال عرو وقل لأنك لا يطيشك فشك عرو ولم يصر جواباً وفي مسل آن عران بن حصين سأله أبي الأسود عما يقضى على الكافرين من كفرهم فأفلا يكون ظلاً قال أبو الأسود كل شيء خلق الله وملك يده لا يسأل عما يفعل وهم يسألون فقال له عران أحسنت وانا أردت أجرب عقلك وقدم صحة الاحتجاج بالقتدر في قول المشركين لو شاء الله ما أشركناه لو شاء الله ما عابدناه من دوته من شيء الآية لو شاء الرحمن ما عبادناه لأن الملك يتصرف في ملكه كيف شاء لم يقبل الاحتجاج به

وان كانت لا تؤثر والمراد بحركة البطش حرارة الاختيار التي يمكن تركها وحركة الارتعاش حرارة الجير والغليان التي لا يمكن تركها وتقديم الكسب تبرير الدليل على ثبوت هذه الحرارة كقوله لكن المفترضة ارتعاش ناعي وجودها وانما الخلاف يتناول بينهم هل هي مؤثرة أم لا بل قد احتاجوا بوجوها على مذهبهم قال في شرح المقاصد واحتاجت المفترضة بأن تفرق بين حرارة المشي وحرارة المرتش وان الأولى باختيار دون الثانية ولأنه لو كان الكل على اتفاقه تعالى بطل التكليف والندم والتوكيد والثواب والمقابل والجواب أنما يتوصل إلى المبررة الثالثة بتقيييم الكسب والاختيار وأمامن فثبته قوله (وهي الملك) أي التصرف الكامل الذى لا تخمور فيه من وجه كلامي أي قوله (ويستحيل وصفه بالظلم هنا) وجواب عن الشبهة الثانية قيده على جواب الثانية وهو قوله (وعدم صحة الاحتجاج) لطول هذا تصرير الأول والظلم وضع الشىء في غير محله مع توجيه الاعتراض على قائله كما يأتى لش ويدخل فيه تصرف الإنسان في غير ملكه أو فيما نهى عنه قال تعالى ان الله لا يظلم الناس شيئاً ولكن الناس أنفسهم يظلمون قوله (و عدم صحة المدعى) مبتدأ عزمه قوله (لأن الملك

لأن القدر في نفسه غير قاهر للعبد ولو شاء أن يقبل الاحتجاج به لكن له ذلك بل له الآية العاصي
وتعذيب المطبع واثابة الكل أو تعذيب الكل قال الإمام الحروضي :

لورس العاصي وعذب المطبع أورس الكل أو عذب الجميع
لكان مافق من ذا مكاناً وكان حكمه جيلاً حنا

ولعدم قبول الاحتجاج بالقدر لطيفة وهي أن العبد قبل الفعل غير مطلع على ما يجري به القدر
لعدم اطلاعه على الغيب ولا يقصد بعمله المني موافقة القدر بل لا يعلم أن الفعل سبق به القدر

(أ) قال الحاتمي في لواحق الأنوار لو أن عبداً قال يارب كيف تواخذنى على أمر قدرة قبل خلقك الله أما أنت فعلت بريان إقمارى فلا يسعه إلا أن يقول نعم يارب فيقول له المقرب فاذن ذهب اعترافاتك فإن شئت جعلتك حملة للثواب وإن شئت جعلتك حملة العقاب وإن قال العبد يذهب المفترضة يعني يتحقق الأفعال فلما فتيته يقام عليك ميزان العدل في قوله تعالى
لما أكسيت وعليها ما كتسبت أه وتقديم عند (ش) إن سر القدر من مواقف المقول
لأنه يكشف إلا لأهل الجنة إذا دخلوها وقال الحاتمي في باب الإسرار من الفتوحات
يه لا يكون إلا بالشفاعة لأهله لأنهم من علم السر وأما الكتاب فنفع فييد أهله وغير أهله
أه وتقديم أن هذه المسألة لها تعلق بمسألة الكسب وهي ب نفسها قوله (بل
له الآية العاصي) قال في جمع الجوابع قوله الآية العاصي وتعذيب المطبع وإيلام الدواب
والإطفال قال الحمد لله لأنهم ملوك يتصرفون بهم حكيم شاء لكن لا يقع منه ذلك
لإخباره باثابة المطبع وتعذيب العاصي ولم يرد إيلام الدواب والإطفال في غير قصاص والأصل
عدمه أما في القصاص فقال صل الله عليه وسلم تأدين الحقوق إلى أهليها يوم القيمة حتى يقاد
للشاة الجبناء من الشاة القراء رواه مسلم وقال يقتضي الحال بعدهم من بعض حق الحال من
القرآن وحق اللذة من الندى وقال ليخصمن كل شيء يوم القيمة حتى الشاتان في انتظاره ثم
قال وقضية هذه الأحاديث أن لا يتحقق القصاص يوم القيمة على التكليف والتغير يقتضي
من الطفل لطفل وغيره أه وقصدنا بنقل كلام الحمد لله تعالى التي على عدم استكمال الحديث
بأن (المحاجة) لا تكليف عليها فكيف يقتضي منها وقد تكلم الآباء على حدث مسلم المذكور وأطال
فيه فلننظر قوله (ولعدم قبول أ) غير مقدم وقوله لطيفة أي حكمة مبتداً مؤخر وقد
أشارة أبو العباس ابن البنا إلى هذه الحكمة فقال كل أحد يجد من نفسه ابتعاداً على الأفعال

الابعد وقوعه قال الشمراني في المهدى يمكن أن ابليس قال يارب تأمرني بالسجود لأدم ولم ترد ذلك من قلوبه من لوقع ولم أخالف قال متى علمت أني لم أرده منك قبل الإيام أم بعدها قال بل بعدها قال فبذلك اخذتك أه فان قلت كيف احتاج آدم بالقدر وقبل منه احتجاجه به فيما ورد في الصحيح احتاج آدم وموسى فقال موسى يا آدم أنت أبونا خيتنا وأخرجنا من الجنة فقال له آدم يا موسى اصطفاك الله وخط لك يده أثلومني على أمر قدره الله على قبل أن يخلقني بأربعين سنة فج آدم موسى ثلثا قلت أحسن الأجرية ما ذكره ابن عاد في جواب له على قول القاتل من يلومه على التغريب وترك العمل الصالح ما وفقت بذلك وحاصله أن هذا القول تارة يكون خطاً وتارة يكون صواباً باختلاف الفصل فإن قاله صاحبه على سبيل الاتصار لنفسه والاحتجاج لها ونفي اللوم عنها فهو خطأ لأن العبد من حيث هو عبد لا يليق به الاحتجاج لنفسه والاتصار لها ونفي اللوم عنها بين يدي مولاه واظهار أن لاحت عليه له وإن كان في كلامه ينطبق بالحقيقة وبغض الحق ومن هذا الوجه قول المشركيين لوشاء الله ما أشركتنا لو شاء الله ما أعبدنا من دونه من شيء ولذا لم يقدم الحق مع أن كلامهم في نفسه صحيح يجب على كل أحد اعتقاد مضته وإن قاله على سبيل الاخبار عن تقوذ قدر الله وقضائه وأن العبد لا يمرب له منه من غيرقصد لنصرة النفس والاحتجاج لها بل مع شدة الافتقار وظهور انكسار واستحضار العبد أن الله إن يواخذه الآن يغفر عنه فهو صواب ومن هذا الوجه قول آدم أثلومني على أمر قدره الله على ولدنا قال عليه السلام فج آدم موسى أى غلب بالحقيقة والمراد لم يترك له علا للاعتراض بعد لأنه اعترض بالعجز وقد علم موسى أنه كان معترضاً به وأنه تاب الله عليه لذلك فلا يحمل للزم ومني قوله قدره الله على قبل أن يخلقني بأربعين سنة أنه أطير قضائه بذلك لللاتكة في ذلك الوقت أو كتب قضائه بذلك في التوراة في ذلك الوقت ففي بعض طرق الحديث

والاحجم ولا يدرك أن القدر يحيطه من أحدهما ويجهره على الآخر فلم يقدم أو يحسم لأجل افلاته على مراد الله تعالى بل لما يحيط من نفسه ومن إرادته وشهرته وبعد الواقع يعلم أنه محبوذ فالجهة التي منها أقدم أو أحجم بحسب ادراكه هو كتبه والجهة التي منها حق ذلك هو الجبر وكلاهما حق فالكسب من حال الخليقة والجبر من وجه الحقيقة والتکلیف والثواب والعقاب كل ذلك ربته الله على الكسب من وجه المطلق لا على الجبر من وجه الحق أه قوله (قال الشمراني في المهدى) أي الخدمة أى التي ورد بها القرآن والحديث لأن الجميع عهد منه صلى الله

أن آدم قال فلم وجدت الله كتب ذلك في التوراة من قبل أن أخلق قال بأربعين فإن قيل إذا كان الكفر فضلا من الله تعالى وقد ثبت أن الرضا بالقضاء واجب لزم وجوب الرضا بالكفر والرضا بالكفر كفر فكيف يجب قلنا الكفر مفضليا لاتهامه والواجب أن ينكر الرضا بالقضاء الذي هو التعلق التجيزى للقدرة عند الأكثرين ومعنى الرضا به ترك المزاولة والاعتراض واعتقاد ثبوت الحكمة والعدل والصواب وعدم الظلم وهذا لا يستلزم وجوب الرضا

بالمعنى ولا ينافي وجوب السعي في الانتقال عنه إن كان متعمداً شرعاً وقد سئل سيد عبد الرحمن بن محمد الفاسى عن ابضاخ الفرق بين القضاء الذى يجب الرضى به والمعنى الذى لا يجب الرضى به فأجاب يتبين الجواب بضرب مثل هو أن الطيب الماهر اذا دبرك دوار مرأً بشيما فتقه واستبشره فإن استبشرته من حيث مراره صدقك اذا أسللت له حسن تدبيره ونظره وإن سفمت تدبيره ونظره وزعمت أن الصواب المدوى عنه بالكلية قلب عليك تسفيهك وكنت خطأنا فكذا القضاء تدبير الله لم يمأده واختياره لما يتصرف به فهو راجع اليه والمعنى ما يقع عليه التدبير والاختيار معاً وهو وصف البعد فإذا رضى بوصف الرب فلا يضر ان لا يرضى وصف العبد الذى هو مدلير وختار لانفس التدبير والاختيار اهلاً موشاً وأما ما أجيبيه أيضاً من اختلاف الاعتبار وأن الشيء من حيث ذاته يكره ومن حيث كونه مقصيناً يرضى به بعيداً والظاهر أنه لا يكفى بمحبه والرضى به ولو من حيث كونه مقصيناً بل لا يجوز هذا وأما رضى الله ومحبه فهل وفق الأمر لا الارادة قال تعالى ولا يرضى لم يمأده الكفر والله لا يحب الفساد لا يحب الجهر بالسوء كما قال الله لا يأمر بالتحشى ولما كان الأمر عاماً لمن شاء له المدحية ومن

والكرامة متعدد من حيث ذاته متعدد بالاعتبار فكره الكفر من حيث أنه مبغضة وترضاه من حيث أنه مراد ومقصنى له تعالى لكن كون الكفر مثلاً يجب الرضى به او يجوز بعد جداً باي وجه اعتبر قال وهذا جواب ثالث ذكره شيخنا في شرح الحكمة وهو ان معنى الرضى فيما ذكر من الكفر والمعصيان ترك المعاشرة وعدم الاعتراض واعتقاد ثبوت الحكمة والمدل وذلك لا يقتضى عبة العبد ولا ينافي وجوب سعيه في الانتقال عنه قال ولا حاجة مع هذا الى اختلاف الاعتبار وان الشيء من حيث ذاته يكره العبد ومن حيث كونه مقصيناً به يرضى به لا يكفى بمحبته ولو من حيث كونه مقصيناً وانسلمو مكفار ترك الاعتراض واعتقاد الحكمة والعده له وهو احسن واسهل مما ذكره الله كلام جس وعلي جواب ابن زكريا عول (ش) وأشار إليه بقوله ومعنى الرضى به الخ وهو الذي تطهّر له النفس وأشار بعد ببحث ابن زكريا فيما اجابوا به بقوله واما ما اجيب به الخ الا ان (ش) تصرف في كلام جس لاجل الاختصار فحصل في كلامه احال : قوله (وسئل سيد عبد الرحمن الخ) هو الملقب بالمارف بأنه صاحب الماشية على شرح الصغرى وهذا السؤال ذكره جس بزيادة على ما عند (ش) وقوله صدقك الخ موافق لما افصل عنه جس و(ش) تبعاً لابن زكريا وقوله فإذا رضى بوصف الرب الخ موافق لما اجاب به

شأنه الاضل صار أعم من المدحية والتوفيق كما قال وانه يدعوا الى دارالسلام الآية وبما
قررناه في هذه المباحث يتخرج الجواب عن قول ذلك اليهودي
أيا عذر الدين ذي بدئكم تحرير دلوه بأوضح حجة
إذا ما قضى ربكم بركتم ولم يرضه من فاووجه حيلتي

السعد ورد عليه ما مر أنه لا معنى للرضي بصفة من صفات الله تعالى ويطلب بما مر قوله وأما
رضي الله تعالى وعنه الح تقدم أن تخصيص الإرادة على وفق المط لا الأمر خلاف المتنزة وأشار
هنا إلى أن الرضي والمحبة على وفق الامر لا على وفق الارادة قال ابن السبك والرضي والمحبة غير المثبتة
والارادة قال الحلي فالمعنى الأولين المترادفين احسن من معنى الثانيين المترادفين إذ الرضي الإرادة
من غير اعتراض والا خص غير الأعمه وقال السبك أيضا ولا يرضي لمياده الكفر ولو شاء
ربك ما فعلوه قال الحلي وقالت المدرسة الرضي والمحبة نفس الشبيهة والإرادة قولهما كان الأمر
الآخر من هنا يؤخذ الجواب عن قول اليهودي دعائى وسد الباب الخ على ما أجاب به ابن لب قال
السبك يده المدحية والاضلال خلق المضلال والامتهان وهو الابيان والتبريق خلق القدرة والداعية
الى الطاعة وقال امام الحرمين خلق الطاعة والخذلان خده اي فهو خلق القدرة على المحبة
والداعية إليها أو خلق المحبة قال تعالى من يشاً الله يضللهمون يشاً يجعله على صراط مستقيم
قوله (في هذه المباحث الح) وابن داتما من قوله ثم تخصيص الإرادة الح كما يعلم بما مر وقوله
ذلك اليهودي زاد اسم الاشارة الى البعيد بعده عن ساعة المقو والصواب واختلف هنا الفاصل
قبل يهودي غير معين ذكر الشعراوي في الواقعية أن بعض اليهود بالشام نظم هذه الآيات
وأرسلها للشيخ صدر الدين القونوي وطلب منه الجواب فأجاب بقوله :

صدق قضي الرب الحكم بكل ما يكون وما قد كان وفق الشبيه
وهذا أن حفته متاملة ليس بسدا الباب من بعد دعوة
لأن من المعلوم أن قضاه لأمر على تعليقه بشرطه
يحيوز ولا يباه عقل كا ترى
كما أرى بعدها شرب والشبع الذي يكون عذبا كل مرة
فليس يدع أن يكون معلقا قضاء الله الحق رب الخليقة
بكفرك مما كنت بالكفر راضيا عليك باسباب المدى والسلامة



قضى يصلال ثم قال أرض بالقضا فهل أنا راض بالذى فيه شقوقي

فإن جلة الأسباب ماقدر فعله مع الامن والامكان لتفقد الشهادة
فأنت كمن لا يأكُل الدهر قاتلا أمرت بجمع أن قضى لي بموجة اهـ
وهذا الجواب يكتفى في رد ما قاله اليهودي وحاصله أن الكفر بقضاء الله تعالى لكن القضاء منه
سلق ومه ميرم فكفر الكافر لا يعلم أنه ميرم الابعد منه كافرا وأما في الحياة فتحتمله أنه معلق
برضاه به وعدم تعاطي أسباب الخروج عنه فإذا تعاطاها ببطء بالشهادتين انقطع بعاؤه كأن الجائع
دوارم جوعه يتعاقب بعدم تعامل أسباب الخروج عنه فإذا تعاطاها بتناول الطعام انقطع جوعه
والعبد الكافر والعاصي لم يطعن على أن القضاء ميرم وقد أمره الله تعالى بتعاطي أسباب الخروج
عن ذلك وسهلا عليه فليه أن يمثل مأموره به ولا يتحقق بالقضاء لأنه لا يعلم أنه مقصى عليه
 بذلك الإلإنسنة للإنسان لا المستقبل الذي الكلام فيه وقال (ط) في التصوف أن الآيات
لأبي اهرين سهل اليهودي وهو بيدلان مشهور قد دون شعره ولم ينسبها إليه أحد من آخرين شعره
وقال السكري في الطبقات إنها بعض المترفة على لسان يهودي ونحوه الكمال في شرح المسيرة
قالوا يقال أنها لابن البقيق بوجهة وقافية أولها مفتتحة وهو الذي قتل على الرشقة في ولاية
ابن دقيق العيد ونحوه للشيخ عيش في اثناء الدجنه قول القائل اذا ما قضى الخ أى أراد كفري
برحمة بأعشر أهل السنة ولم يرضه من برحمة أى الرضى غير الارادة فما واجه حيله
في عدم عتاب على الكفر الذي قضى به على وعنه نقول له وجه حيلتك أسلم ترج من
العناب فماك مأمور به وهو في طريقك وتحت كسيك وليس لك اطلاق على القضاء والقدر
في المستقبل حتى تخنج به قوله قضى يصلال هذا معلوم مما قبله وإنما ذكره ليترتب عليه
 قوله ثم قال أرض بالقضا يعني المقضى بدل مابعده وجوابه ماس من أن المراد ترك
الذرارة والإعراض واعتقاد ثبوت الحكمة والمعدل وعدم الظلم وهذا لا يستلزم وجوب الرضى
بالقضى ولا ينافي وجوب السعي في الاتصال عنه إذا كان منعوما شرعا وهذا على ما اختاره
ابن زكريا وانفصل عنه (ش) أو يقول إنه يرضى بوصف الرب أى تديبه واختياره ولا
يرضى بوصف العبد أى عصيائه الذي هو مدبر وهذا على ماذهب إليه ابن لب حيث قال
فقرضي قضاء الرب الخ وفي رواية بعد قوله قضى اليمـ

فإن كتب بالقضى ياقوم راضيا فرب لايرضى بشئون بلينـ

دعاي وسد الباب دون فهل الـ دخول سيل ينروا لـ قضيب
اذا شاء رب الكفر من مثيبة فهل أنا عاص باتابع المفيدة
وهل اخبار أن أحالف حكمه فالله فالشروا بالى ابراهيم على
وقد ذكر صاحب المعيار جوابين عن هذه الآيات لأنـي سعيد بن لـب أحدـها ينبع على الثلـاثـين
يتـنا والآخر هو قوله

قضى الله كفر الكافرين ولم يكن
نهى خلقه عما أراد وقوعه
فخرجن قضاة أرب حكماء الخطبة
ليرضاه تكليفاً لدى كل أمّة
وإنماه والملك أبلغ حجة
كرأها مضر وقة الخطبة

وهل لر رضی مالیس پر خناد خالقی قدح رت دلوف عل کشف حیرت

يعنى اذا قاتم بوجوب رضى بالقضى فرقى لا يرضاه فكيف توجبون على ماليس برضاه
ونحن نقول يجب عليك الرضا بما لا يرضى به حالتك من حيث صدوره منه فلا تنازع
وتفترض لامن حيث تملأه بك كما مر ولذا قال ابن لب فلا ترضى البيت وقوله وقد حررت الحج
نقول لا حيرة هنا وقد دللك على كشفها ان امتهلت وتماطلت اسباب النجاة الى في كتبك
قوله (عما) أي الى الاسلام وسلاما على أي حيث قضى بك فهو وجوه اهل علم بالباب عصى
كذلك اختيارك وهبك اذنك تراه في الحلة الراحة مسدود الكونك لم يحصل منك الاسلام فهل
علمت أنه لا يفتح لك الف المستقبل فلا يسعك الا أن تقول لا اعلم فالنقول لك تعامل أسباب فتح
يفتح لك وهذا واضح والزم للخصم من قول ابن لب دعى الكل البيت ثم أن قوله (عما)
متقدم على البيت الثالث عند (ش) وبطريقين الذين ذدناهما قوله (قبل أنا عاصي الحج)
جوهه نعم لأنهم لم يروض منك الكفر وبهذا عنده وأمرك بالإيمان والطاعة وبهذا عن الكفر
والمحصية كاجلت به الشريعة ولذا قال ابن لب فتعنى اذا لم تتج الحج قوله (وهل لي اختيار)
يعنى اذا قاتم بعصياني باتباع ما شئت افقه مني وحكم به على قبول قدرة عمل ما سأرك على به قوله له
من اين لك أنه حكم عليك بدوم الكفر حتى تقول أنه لا اختيار لك ان تختلف حكمه فلا يسعك
الا ان تقول لا اعلم لى فتقول لك انت اتيت في ذلك شهوك و اختيارك وبذلك اخذت وقامت
الحجية عليك وقد مر عند (ش) الجواب عن قول اليهود يارب امرقى بالوجود ولم ترده مني
والله هنا المجرؤ وأشار ابن لب قوله عليك اختيار الكسب اهلا بحجه قوله (فأشروا بالبراهين على)

دعي الكل تكليفاً ووفق بعضهم شخص بتوافق وعم بدعة
 فتعصى اذا لم تنهج طرق شرعاً
 وان كنت تتشى في اتباع الشية
 فللتزرن فلا قدمني عنه شرعاً
 وسلم لتدبر وحكم مشية
 اليك اخبار الكتب والرب خلق
 مرید لتدبر له في الخليقة
 تعال وجل الله ليس بكل
 وما لم يرده الله رب البرية
 فهذا جواب عن مسائل سائل
 جهول ينادي وهو أعلى العصيرة
 أيا عامل الدين ذي دينكم تحيير دلوه بأوضح حجة

قول شفينا عذلك الى هي التحرير في أمرك وأبطلا حجتك وبقيت علة الكفر والمعاصي
 فلسباب شفاتها تحت كسبك واختيارك فعليك بها وقد أوضحتنا لك الجواب عن هذه الآيات
 ترا وطبقناها عليها قصداً للتثريبيقول (ش) أحد ما ينفي الخقد ذكره شيخنا الحشى لكن
 ما القصر عليه (ش) مع اختصاره وسلمته من الخشو كاف في الجواب ولذا اقصر عليه غير
 واحد واعتنى به ابن خاتمة فديبل كل بيت بما يكله أو يناسبه فقال :

قضى الله تكليفاً لهم يكن
 ليرضاه تكليفاً لهم كل أمة
 يكون ولم يجر على فعل ردة
 والا فقد كان العلم بأنه
 ولو كان يرضاهم لما افترق الورى
 فريقين في الآخرى لنار وجنة
 نهى خلقه عما أراد وقعه
 واقفاته والملك أبلغ حجه
 على أنه في ذلك ليس بهما
 اذ الملك منه مطلقاً في البرية
 وما صاح هذا الجحور إلا لأنها
 ملكتنا ولكن ليس ملك حقيقة
 ففرض قضاه الله وإنما
 كراهاها مصروفة للخطيئة
 غداً فعل رب عادل في القضية
 فأقامنا قضائنا جور وطاعة
 فللتزرن فلا قدمني عنه شرعاً
 وان كان فعل واحداً قضيته
 اليك يسمى الذنب لا للشية
 كانت عمل وصفه قائم به
 قضى كبه فيك بنت ونسبة
 ديني الكل تكليفاً ووفق بعضهم شخص بتوافق وعم بدعة

وليس عليه أن يوْقِن ماضى له أَزلاً فِي عَلَه بِضَلَالٍ
 وكيف ولا حجر عليه وإنما يكون فيجاوزانا عن شريعة
 فتوصى لذالم تتجوّج طرق شرعيه وان كنت تُعنى فطريق المكثة
 فلتختار بِحُكْم الْبَدِيهَةِ ولا اعتذر في دعوتك الكبير ان يعقل
 ما جهتان امتازت به حكمها سوى
 الذي يصر لم يستر عن بصيرة
 اليك اختيار الكسب والربح خالق
 وتغريق مابين اضطرار مجرد
 وبين اختيار مدرك بالضرورة
 وما لم يرده الله ليس بكافر

ولو بان في ذا الخلق غير مراده وتم لمبد دونه لمح نظرة
 لكان ملك الملك فيه منازعه وبأي له شركا على الالوهية
 فن شرح التسليم باطنها بما ونال من الاسلام أكل نعمة
 وان ضائق صدرا سد في وجهه ولم يفر من سنا ذلك المقام بلحة
 وهذا جواب عن مسائل سائل جهول ينادي وهو أعلى البصيرة

أيا عامل الخ. ثم ان قول ابن لب فلا يرضي الخ مقدم على قوله دعى الخ في هنا
 التنبيل وغوره عند جس في شرح الرسالة وهو أنس معاون (ش) لآنه مع مقبيه جواب
 عن قول اليهودي ضمن الخ وأشار ابن خاتمة بقوله على انه اليهود لتفع ما أوبرده اليهودى على
 قول ابن لب والملك أبلغ حجة . وذلك انه عارض هذا القائل او غيره أيات ابن لب بأيات
 آخر منها قوله

سؤال باق لم تجيروا عنه اذا أردتم جواباً ياغيارة بالقططة
 الا ان أعلى حجة قد أتيتم بها حجة لعمري ليست بمجهة
 وذلك ان الله جل جلاله تصرف في أملاكه بالشيء
 ومن أصلكم ألم قايس لغائب على شاهد هذا عن القضية
 وحاصل اراده ان من أصلكم قايس الغائب على الشاهد ولا يجوز للخلق أن يتصرف في
 ملكه كيف شاء فأجابه ابن خاتمة بأن ملكه تعالى مطلق ليس بمقيد ولا حجر عليه فيه بخلاف
 ملك الخلق فهو ناقص عجز عليه فيه فلا يتصدى ما أباحه الله تعالى له من التصرف الذي جعل

فإن قيل هل يجوز إطلاق آن الله آراء الكفر والمعاصي والشروع وخلقها لصحة ذلك في الاعتقاد
أولاً يجوز وإنما يقال خلق الكائنات كلها ونحو ذلك تأديها وخذلها من إيمان أن المعصية حسنة
أمور بها أو يجوز حيث لا إيمان ويعنى معه قلت قد قيل بكل من الثلاثة ووسطها أو سطها
واختاره القلائق وغيره وبؤرده قوله تعالى مَا أَحَبَّكُمْ مِنْ حَسَنَةٍ إِذَا
قُلَّ كُلُّ مَنْ عَنِّيْدَ اللَّهَ . وقوله صراط الذين أنتم عليهم الآية اذ لم يقل ولا الذين أضلتهم كافال
أنعمت عليهم قوله . وإنما يندرى أمر أريد الآية ففي فعل الإرادة في جانب الشر للتفعول
وأظہر في جانب الخير الفاعل وهو ربهم وقول إبراهيم الذي خلقني فهو رب الدين إلى يشفي

به الشعْر وقد أجبه من قال ابن لب أو غيره

أبا من أني في نظمي بعقبدة أحاطه من مأوى لظى ميت حل

وгин سكت للمسك الوع جاهلا خبطت بذكر العقل خبط اليمامة

أملكا خلوق له التنص لازما عليه من التكليف أوضح حجة

أى أقويس ملك الخلائق الناقص بذلك تعالى الكامل ومن شرط القياس المساواة وهي
آيات طوولة متنقها فيها من التصحيح ومحذف ما يترتب على الكلام وكذا الممارضة ولكن
فيما ذكرنا كافية على أن قياس الشاهد على الغائب ليست بقاعدة كلية بحيث لا تختلف وإنما
تتحرج فيها بمحنة فيه ذلك ولا يمارضها عقل ولا قلب قال جس في شرح الرسالة قال ابن
لب البيت الأول مأخذ من قوله تعالى ولو شاء الله ما أشركوا . ولو شاء ربك ما أضرمه .
مع قوله تعالى ولا يرضي لعباده الكفر والبيت الثاني من قوله تعالى فله الحجة البالغة فلو شاء
لهذاكم أجمعين والثالث والرابع يعني في الترتيب الذي عند جس من قوله تعالى إن الله يحكم ما
يريد وكره اليك الكفر والفسق والعصيان . والخامس من قوله تعالى والله يدعي إلى دار السلام
الآية فهم بالطبع وخصوص بالمدعى وال السادس من قوله تعالى من يشا الله يضلله . ومن يضل فلا
هدى له . والسابع من قوله تعالى ولهم خلقكم وما تعملون . والتامن من قوله تعالى وما تشانون
الآن يشاء الله . إنك لا تهدى من أحببت هـ يخ قوله (فإن قيل هل يجوز الخ) لما بين ما
يجب اعتقاده بأفعال المكلفين من خير أو شر وإن جميع ما وقع منها فهو بارادة الله تعالى تكلم
على ما يتعلق بالتألفظ بذلك أى هل تنسب جميع الأفعال إلى الله تعالى سواء كانت خيراً أو شراً
أو يفصل في ذلك قوله وخذلها من إيمان الخ صاحب القول الأول لا ينتبه لهذا الإيمان لقيام

الدليل عقلاً وقللاً على نبيه وإنما الخلاف يبتأ وين المتصلة هل هي مراده أنه تعالى أم لا وأما كونها قيحة ليس مأموراً بها محل اتفاق فالإتيان بالاعتراض على العلة الأولى وهي سلوك الأدب مع الله تعالى الذي هو أصل السعادة وهو مقتضى الآيات والأحاديث التي عند (ش) في تأييد القول الثاني . قوله (وقول الخضر الخ) وأما قوله فاردنا أن ينظر فيما يبنون الجمع عقال في الفتوحات [إنما قال ذلك لأنّ عنّت هنا النّظر أمرين أمر إلى الخير وأمر إلى غيره في ظاهر موسى فما كان من خير في هذا الفعل فهو لله تعالى من حيث ضمير النّون وما كان من نكارة في ظاهر الأمر فهو للخضر من حيث ضمير النّون انظر الكبريت الآخر للشمراني . قوله (وما روّي في المحقّقة والأدب الخ) أي لأنه جمل نفسه مخلاً بظهور الحasan والمساوي والخالق الجيّم هو الله تعالى وجمل ظهور الأولى فضلاً من الله تعالى وظهور الثانية عدلاً منه تعالى

أو ره ذلك اسقاط التدبير مع الله وترك الحسد فإنه اعتراض على اختيار الحق كاً قيل

قال ابن عبيدة في شرحه ظهور المحسن على البعد في أقواله وأفائه وأخلاقه منه من الله تعالى لأنَّه عنوان الحبة والقبول وهو غابة المطلوب وظهور المساوى عليه من عمله تعالى وفقره واظهار الحجة عليه فالبعد ليس له مع الله اختياره لأنَّ صرفة سببه في الأرض ظهور إيمانه الكرم وأنَّ صرفة فيها لا يرضي فلتصريفه الحكم أولاظهار إيمانه القهار أو المتقم ومن أدعيَة الشاذل رضي الله عنه اليم أنَّ حسناً من حطائلك وسيأتي من قضاياك بذلة اليم بما أعطيت على ما يه قضيت حتى تمحوا ذلك بذلك لأنَّ أطاعتكم فيها أطاعتكم له الشكر ولا من عصاك في أعمالكم العذر لأنَّك قلت وقررت الحق لا يسأل عما فعلت وعما يسألون اليم لوالاعطاوك لكنَّك من الحالين ولولا قضاياك لكنت من الفائزين وأنت أجمل وأعظم وأكرم وأعز من ان تطاع الإبرهاتك أو تعصي إلا بقضائك الما ما أطعتك حتى قضيت ولا عصيتك حتى قضيت أطعتك بارادتك وكلَّ الملة على وعصيتك بقدرتك والحكمة على فوجوب حجتك وانقطاع حجي الأمار حتى ويفرق إلىك وغناك عن الاما كفيتني اليم أنَّ لم آت الذنب جرأة من عليك ولا استخفافاً بمحلك ولكن جرى بذلك قدرك وقد ذهب حكمك ولا حول ولا قوة إلا بك وأنت أرحم الراحمين أه قال وهذا هو الذي اختصره (ص) في هذه المراجلات باحسن عبارته أفلت ودفعه الشيخ رضي الله عنه مناسب غاية لما مر تقريره من منصب أهل السنة وجامع بين الحقيقة والشريعة قوله (وأوره اسقاط التدبير الخ) التدبير في اللة هو النظر في عوائق الأمور لتفع على الوجه الأصلح وفي الاستصلاح قال الشيخ زروق على الحكم هو تقدير شئون يكون عليها في المستقبل بما يخالف أو يرجى بالحكم لا بالتفويض فإن كان مع تقويض وهو آخروى فتية خير أو طيبة فشوه أو دنوى فامينة أه فالتفصي بكلامه أنه على أقسام ثلاثة قسم مذموم وهو تدبير أمر الدنيا الذي يصبح الجرم والتصديم لما فيه من قلة الآدب مع الله تعالى وتب النفس وغالب مайдره الإنسان لاستعادته الأفكار وتعقبه المسموم والا كدار وفي الحديث أنَّ الله تعالى جعل الروح والراحة في الرضى واليقين وقال ابن عطاء الله في الحكم ارجح نفسك من التدبير بما قام به غيرك عنك لا تقم به انت عن نفسك وقال في التبرير في اسقاط التدبير اعلم ان الاشياء اماماً لكم وتدفع بما تؤدي اليه فالتدبير المذموم ما شئت عن الله تعالى وعطلتك عن القيام بخدمت والحمد لله الذي يؤديك

ألاقل من بات لى حاسنا أتدرى على من أسماء الأدب
 أسماء على الله في حكمه لأنك لم ترض لى ماووب
 بخرازك عن بآرن زادف وسد عليك وجهه الطلب
 وأوربه الرضي بما يبرز به القدرة قال محمد الباقر رضي الله عنه ندعوا الله تعالى فيما نحب فذاوقيع
 مانكره لمخالف الله فيها أحب وقال بعضهم
 يخالفنا لما يهنا ما يهنا كيف يهنا
 إن لم تقدر مانها فالطف بنا فيما نهنا

إلى القرب منه ويوصلك إلى مرحلة إهتماماً بكل هذا الكتاب اطلع عليه أغاوه في الله
 وفي الشيخ سيدى يقوت العرشى فلما طالمه قال له جميع ماقلت بمجموع في بينين وما :

ما ثم إلا ما أراد فات�ع هوموك والظرح
 واترك شواغلك التي شغلت فراوتك تسترج

وقدم مطلوب وهو تدبر ما كلفت به من الطاعات مع التغريض إليه تعالى وهذا يسمى النية
 الصالحة وفي الحديث نية المؤمن خير من عمله وقدم مباح وهو تدبر أمر دنيوي أو طيبين مع
 التغريض إليه تعالى وعدم التعليل على شيء من ذلك وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم
 التدبر نصف المعيشة والأقسام ثلاثة داخلة في كلام التور لأن تدبر المعيشة مما يستمان به
 على الطاعة قوله وترك الحسد هو كراهة النعمة وحب زوالها على المتن عليه وأماماً إذا لم يُحب
 زوالها ولا تذكره وجودها ودونها ولكنك تشتت نفسك مثلك فهذه الحلة يقال لها غبطة
 وهي حمودة وقد يطلق عليها حسداً بجزءاً ومنه لاحسدة إلا في التثنين رجل آتاه الله مالا فاضله
 على هلكته في الحق ورجل آتاه الله الحكمة فهو يفتخري بها ويعلمها الناس قوله (الاقل
 من الحكمة) ويرحم الله الآخر حيث يقول

دع الحسود وما يلقاه من كده يكفيك منه لم يكتب السارق كده
 إن لم تذاحف فرجت كربه فإن صمت فقد عذبه يده
 قوله (أو ربه الرضي الحكمة) هو طلب النفس والترابها الصالحة بالتسليم والتغريض لله تعالى تعال
 في قضاياه وعدم التسخط والتعجب . قوله (وقال محمد) الباقر هو ولد على زين العابدين بن

كى لا يكون مائة خلاف مائة ثنا
وللامام الشافعى فاشتى كان وان لم أثنا
وماشت ان لم تتعالى لكن
خلفت العباد على ما عللت
ففي العلم بجزئى الفقى والمسن
وهذا أحدث وهذا خذلت
وهذا هديث وهذا تعن
وهذا شق وهذا سيد وهذا حسن
وهذا قوى وهذا ضعيف وكل بأعماله مرتب

والثانية على تقدم في الوجود ذكر الخلاف في مطلق العلم هل هو ضروري أو عسير فلابد
أو نظرى غير عسير فيجدوا حسن ماعرف به العلم القديم المراد هنا أنه صفة كافية لجبيع الواجبات
والجزاءات والمستحبات على ماهى عليه في الواقع كشفا احاطيا في الظاهر والباطن فعمقه

الحسين وضى الله عنهم لقب بالباقي لأنه بغير المعلوم وشقها . قوله (كى لا يكون مائة اليت
منه كى لا يكون مائة خلاف مائة شبة فالشبة في آخر اليت بمعنى الرهن والتجية لا بمعنى
الارادة لأنه لا يصدر من العبد الا ما راده الله تعالى كا مر وقال الحارز في . قوله تعالى وما
تلذون الا أن يشاء الله أى لست تخلون الا مشية الله تعالى لأن الأمر إليه ومشية الله
تعالى مستارة لفعل العبد بشيء ما يصدر من العبد بمشية الله تعالى له وليس معنى الآية أن
جميع ما يريد العبد لابد من وقوعه لأن الله تعالى أراده لأن هذا باطل بالضرورة لأنه يريد
الأمر ولا يكون وفي بعض الأشارات آدم تزيد وأريد ولا يكون إلا ما أريد فإذا سلست لي
فيما أريد أعطيتك مائة وان تأذعني فيما أريد اعطيك فيما تريده ثم لا يكون إلا ما أريد وأما
معنى ما شاء الله كان ان ما راده القلبي دمه كما مر قال الناظم برحمة الله تعالى علم . قوله (في مطلق
العلم) أى سواء كان قد عيده وهو عليه تعالى أو حاذثا وهو علم المخلوق وقوله هل هو ضروري
قال به جماعة منهم الإمام الرازى واستدلوا بما ليس فيه شيء من الدلالة كما يأتى ويكتفى في
دفع ما قالوه م فهو معلوم لكل أحد أن العلم يقسم إلى ضروري ومكتسب . قوله (أو نظرى
عسير) قال به جماعة منهم أبو محمد الجوني قالوا ولا طريق لعرفه إلا القسمة والمثال فنقال
مثلاً الاعتقاد اما جازم أو غير جازم والاجازم أما مطابق أم لا والمطابق إما ثابت إما لا يخرج من
هذه القسمة ان العلم اعتقاد جازم مطابق ثابت والمثال كان يقال العلم كالثور وأجب بأن
القسمة والمثال أن افادتا ميراثاً للإمامية والمرصلحة لتعريفه فلا يسر وأنه فإذا تميراً فلابد من تعريفه

أعم من متعلق القدرة والإرادة ولا تقاويم في المعلومات أجلاها وجليها وخفتها وانفصالها بالنسبة إلى علنه تعالى قال تعالى إن الله لا يختفي عليه شيء في الأرض ولا في السماه أى في أسفل العالم وعلىه لانخصوص الأرض والسماء المعرفتين فلاتختفي عليه ذرة مخالف العرش وما تحت الثرى وما بين ذلك ولا باطن بالنسبة إليه أذ هو الذي أظهر الظاهر وأبطأ الباطن فلا تتصور بأحد حفاه عليه مع خلقه لها ولصفتها من ظهور وبطون وطننا جعل الخلق دليل العلم في قوله لأبيه من خلق

بها . قوله فلا يجد يرجع للقولين بالآول قال لاحاجة لتعريف الضروري ولا أنه كائف لنفيه فهو غي عن أن يظهره غيره والثاني قال لا ثانية لتعريف العسير لأنه لا يجد بعد الانزاع فيه قوله وهو نظرى غير عسير أي فيجد وهذا قول الجبوري وهو الحق وعليه فاختلف في هذه على آقوال كلها مدخلة ذكر الشوكافى كتابه رشاد الفحول تعريف عشر قوائمه الشيف مرتضى في شرح الأحياء إلى خمس وعشرين ويبحث فيها منها وهو العاشر عنه ما اختاره السيد انه صفة يتجلى بها المذكور ملن قامت به قال السيد وهو أحسن ما قيل فيه لأن المذكور يتناول الموجود والمعدوم والمعنى والمعنى والمستحب والمفرد والمركب والكلى والجزئي والتجلى هو الاكتشاف التام وللمعنى انه صفة ينكشف بها ملن قامت به مامن شأنه ان يذكر انكشافا تاماً لاشتباه فيه فيخرج الغلط والجبل المركب واعتقاد المقدى المصيب أيضاً لأنه في الحقيقة عده على القلب قليس فيه انكشافا تاماً وانشراح تحمل به العقيدة اه قال الشوكاف وفيه انه يخرج عنه أدراك المحسوس فإنه لا مدخلية للمذكور به فيه أن أريد به الذكر اللسان كا هو الظاهر وإن أريد به ما يتناول الذكر بكسر النال والذكر بضمها فاما ان يكون من الجمجم بين معنى المفترك أو بين الحقيقة والجاز وكلها مهجورة في التعريف الأولى عندي ان يقال في هذه هو صفة ينكشف بها المطلوب انكشافا تاماً وهذا لا يزيد عليه شيء اه يخ قلت يرد عليه اهانا يناسب المطرادات والموضع تعريف العلم مطلقاً لأن التصريح بالاكتشاف يوم سبق الجبل والاختفاء له ظهور الشيء بعد خفائه وهذا يقتضى سبق الجبل وهو عمال عليه تعالى وأجيب بأن المراد بالاكتشاف والغير و الحصول ليكون التعريف شاملاً للقديم والمحدث وفيه ان الاجرام لا زالت موجودة فالآولى تصر على العلم المحدث وأما العلم القديم فيعرف بما عرف به(ش) وأصله طارف في حواري الصغرى قال والجزء في تعريف العلم القديم انه صفة كاشفة للاشياء بحيث أنها حاضرة لديه كشفاً

فَنْ فَاعِلُ أَيْ لَا يَعْلَمُ الْخَالِقُ خَلْقَهُ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَهُ وَأَوْجَدَهُ وَقَالَ تَعَالَى وَعَنْهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ
لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَمَفَاتِحُ جَمِيعِ بَيْتِ الْمِيمِ وَهُوَ الْحَرَزَةُ وَقَدْ أَخْبَرَ لِلْإِعْصَامِ وَالْمَعْنَى عَنْهُ
لَا عَنْدَ غَيْرِهِ خَرَائِنُ الْمَنَابِعِ الَّتِي تَبَرَّزُ فِي الْمُسْتَقْبِلِ لِأَوْقَانِهَا أَوْ جَمِيعِ مَفَاتِحِ يَكْسِرِ الْمِيمِ بِمَعْنَى مَفَاتِحِ
الْأَسْطَارِ لَا يَشْدُدُهَا شَيْءٌ وَأَمَّا التَّعْبِيرُ بِالْأَنْكَشَافِ بِمَعْنَى كَابِرٍ بِمَسْنَى وَغَيْرِهِ فَيُرْدَعُ عَلَيْهِ أَيْمَانُ الْأَنْتَهَاءِ
وَذَلِكَ يَوْمُ الْحِدْوَةِ وَالْأَثَارِ عَنِ النَّيْرِ بِنْبَقِي اجْتِنَابِهِ وَالْمَرَادِ بِالشَّيْءِ الْمُعْنَى لِلنَّوْرِ أَعْمَمُ مِنْ كُونِهِ
مَرْجُودًا أَوْ مَدُومًا جَازِرًا أَوْ عَنْتَهَا أَهْبَطَهُ وَعْرَفَهُ الْكَلَالُ بِقَوْلِهِ صَفَةٌ وَجُرْدَيْهُ قَاتِلَةُ بَنَاهُ تَعَالَى
تَعْلُقُ بِالشَّيْءِ عَلَى وَجْهِ الْأَسْطَارِ عَلَى مَاهُوْ بِهِ دُونَ سِيقٍ خَفَاءً أَهْوَهُ تَعْرِيفُ حَسَنٍ قَوْلُهُ
صَفَةٌ أَيْ وَاحِدَةٌ وَلَا تَعْدُ بَعْدَ بَعْدِ الْمَعْلُومِ كَمَا يَأْتِيَ وَهُوَ جَنْسٌ فِي الْحَدِّ الشَّامِلِ جَمِيعَ الصَّفَاتِ
وَقَوْلُهُ كَاشِفَةُ غَرَبِ الْصَّفَةِ الَّتِي لَا تَعْلُقُ كَالْحَيَاةِ وَالصَّفَةُ الْمُتَعَلِّقَةُ الَّتِي لَا تَفْتَضِيُ الْأَنْكَشَافَ
كَالْقِدْرَةِ وَالْأَرَادَةِ وَقَوْلُهُ جَمِيعُ الْوَاجِبَاتِ الْمُخْرَجُ لِلْسَّمْعِ وَالْبَصَرِ لِأَنَّهُمَا أَمَا يَتَلْقَانُ عَنْهُ
الْمُتَكَلِّمِينَ بِالْمَوْجُودَاتِ وَدُخُولِ فِي التَّصْرِيفِ الْمُلْمَسِ فَيُقْلِمُ تَعَالَى عَلَيْهِ كَيْلُمَ زَانَهُ وَسَارَ صَفَاهُ
أَذْكُلُ صَفَةٍ تَعْلُقُ وَلَيْسَ التَّأْثِيرُ لَا يَسْتَحِيلُ تَعْلُقُهَا بِنَفْسِهَا وَبِنَفْرِهَا : قَوْلُهُ (فَنْ فَاعِلُ أَخْ)
أَيْ وَالْمَقْبُولُ مَخْرُوفُ كَأَقْدَرِهِ (شِنْ) وَقَالَ بِعِصْنِ الْمُعْتَدَلَةِ مِنْ مَقْبُولٍ وَالْفَاعِلُ مَضْمُرٌ عَلَدُ عَلَيْهِ
تَعَالَى تَحْبِلَا مِنْهُمْ لِتَفْرِي خَلْقَ الْأَنْتَهَاءِ الْأَخْتِيَارَةَ قَالَهُ السَّفَى (فَانْدَهُ) ذَكْرُ فِي الْأَبْرَيزِ عَنْ سَيْدِي
عَبدِ الْعَزِيزِ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةِ نَافِعَةٌ لِمَنْ نَزَلَ بِهِ قَرْأَهُ أَوْ حَضَرَ أَوْ جَهَلَ أَوْ بَلَأَهُ أَوْ مَهْبِبَهُ فَذَلِكَ أَكْثَرُ
مِنْ تَلَاقِهَا فَإِنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُهُ عَانِزِلُ بِهِ - قَوْلُهُ (جَمِيعُ مَفَاتِحِ) بَيْتِ الْمِيمِ زَادَ الْجَهَالَ وَكَرَّ الْأَهَادِيَّ
كَمْتَرُونَ وَزَنَا وَمَعْنَى الْمَفَاتِحِ فِي الْمَهْمَةِ هُوَ الْخَزَنُ وَالْمَفَاتِحُ الْخَرَائِنُ قَوْلُهُ (لِلْإِعْصَامِ أَخْ) قَالَ
فِي الْأَبْرَيزِ وَسَأَكُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعْلَمُ شَيْخَهُ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يَظْهَرُ عَلَيْهِ أَحَدًا
الْآيَةُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ عَنْهُ عِلْمُ السَّاعَةِ الْآيَةُ وَقَوْلُهُ حَلَّ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَسِ لَا يَعْلَمُهُنَّ
الْآيَةُ كَيْفَ يَجْمِعُ بَيْنَ هَذَا وَمَا يَظْهَرُ عَلَى الْأَوْلَاءِ مِنَ الْكَشْفِ قَالَ الْفَرْضُ مِنَ الْمَصْرِ
إِخْرَاجُ الْكَهْنَةِ وَالْمَرْأَفِينَ وَمَنْ لَهُ تَبَعُّ مِنَ الْجِنِّ الَّذِينَ كَانُوا الْأَرَبَّ تَعْتَدُ فِيهِمُ الْإِطْلَاعُ عَلَى
الْغَيْبِ فَإِنَّ رَادَهُ إِذَلَّهُ ذَلِكَ الْأَعْنَادَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ وَحْرَسَ الْمَهَابَ الْمَشْبَبَ وَالْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ
جَمِيعُ الْعَبَادِ عَلَى الْحَقِّ وَصَرْفُهُمْ عَنِ الْبَاطِلِ وَالْأَوْلَاءِ مِنَ الْمَلَقِ فَلَا يَغْرِبُهُمُ الْمَحْسُرُ الَّذِي فِي الْآيَةِ وَنَحْوُهَا
فَقَلَّتْ لَهُمْ الْأَنْتِصَارُ فِي آيَةِ الْغَيْبِ الْآيَةُ يَغْرِبُ الْوَلْقَالُ الْوَلْدُ دَخْلُهُ مَعِ الرَّسُولِ
ثُمَّ ضَرَبَ مَثَلًا وَقَالَ لَوْ أَنْ كَبِيرًا أَرَادَ أَنْ يَغْرِبَ إِلَى أَرْضِ سَرَاتِهِ مَثَلًا فَلَا بدَ أَنْ يَغْرِبَ مَعَهُ

وهو آلة الفتح ورؤيه أنه قرئ مفاسد بالباء، المقلبة عن ألف بالباء مفتاح وعلى كل في الكلام استعارة مكتبة وتخيلية أو استعارة تبديلية أو تصريحية تجفيفية فاما أن تقول شيئاً تشبه المنيات بأشياء محفوظة في الخزان المثلثة التي لا غلتها مفاسد فلا يطلع عليها الالقى على تلك الخزان الذي يبيه مفاسدتها أو من يطلعه على ما شاء منها وهذا التشبيه المضرر الذي لم يصرح بشيء من أركانه سوى المشبه أو الأشياء المحفوظة في الخزان المتباهي المنيات استعارة بالكتابية وآيات الخزان

بعض علمائه وأصحابه قال بلغ المرتضى ونظر إليه وعلم ما فيه فأن بعض من معه ينهى شيئاً من ذلك فكذلك الرسول لا بد له من خدمة من أمره فإذا أطلع على غيرها انهم هم من ذلك هم ينفع قوله أو جمع مفتح بكر الميم أي وفتح الناء وما ذكره (ش) من الاحتالين انصر عليه الجلال السيوطي فسر المفاسد بالخزان والطرق الموصولة إلى عله تعالى لأن المفتاح الذي هو آلة الفتح طريق يصل من كان يبيه إلى علم ما في الخزان ثم إن هذا خطاب للعباد يقدر ما يفهمون وقال السمين في المفاسد ثلاثة أقوال أحدها أنه جمع مفتح بكر الميم والنصر من فتح الناء وهو الآلة التي يفتح بها الناء من جمع مفتح بفتح الميم ونثر الناء كمسجد وهو المكان ورؤيه قوله قول ابن عباس في خزان المطر الثالث أنه جمع مفتاح بكر الميم والآلاف وهو الآلة أيضاً وفيه ضعف من حيث إنه يبني أن تغلب الف المفرد ياديق العفاف على كذا فنادر ولكنه تغلب في جمع مصباح مصباح وفي جمع عراب عراب ثم ذكر عن الواحدى أنه جوزان يكون جمع مفتح بفتح الميم والناء على أنه مصدر بمعنى الفتح كان المعنى وعنه فتوح القبب أي هو فتح القبب على من يشاء من عباده أغلظ الحال قوله (وعلى كل الحج) الأوضح أن لو قال وعلى كل من المعنيين في المفاسد فالمراد بها المنيات و ح فيحصل أن يكون الكلام من قبل الاستعارة بالكتابية وفيها أقوال ثلاثة أو تبديلية أو تصريحية قوله (وهذا التشبيه) مبدأ خبر قوله (استعارة) وقوله أو الأشياء معروفة على المبدأ وأشار بهذا إلى الحال في تبيان معنى الاستعارة بالكتابية فال فهو من كلام السلف إنما المشبه به المستعار في النفس المشبه وآيات لازمه للمتشبه استعارة تخيلية وذهب السكان إلى أنها لفظ المشبه المستعمل في المشبهة أي اداته يقرئه استعارة ما هو من لازم المشبه به لصورة متوجهة تشبه به ابنة المشبه وذهب صاحب التشخيص إلى أنها التشبيه المضرر في النفس المدلول عليه بآيات لازم المشبه به للتشبيه وهو الاستعارة التخيلية وهذا هو الأول عند (ش) والثاني عنده وهو منه سلف وهو الأصح

أو المفاتيح الخصين بالشيء به تخيلية أو تقول شيء حاله تعالى في اختصاص علم المنيات به فلا يطلع غيره على شيء منها إلا بطلاعه من شاء على ما شاء بحال من عنده أشياء محفوظة في الخزان مغلق عليها بأقفال ذات مفاتيح وهو مختص بعلمها لا يطلع غيره على شيء منها إلا بطلاعه في شيء بمحابيل على الحال المشبه بها بل فقط المفاتيح وذلك كاف وقوله لا يعلمها إلا هو أى لا يعلم تلك الخزان أو المفاتيح الامروضلاعها اخزون في الخزان فهو بالغة في الاختصاص والضمير المؤنث للنبي أى أنه في معنى المنيات أو تقول استعيرت المفatum أى الخزان للعلم الحيط استعارة تصرحية أى وعنه علم المنيات وعلى هذا فضمير لا يعلمها للنبي على التأويل بالمعنى هنا أو استعيرت لأصول النبي وأمهاته وفيه كما قال البيضاوى دليل على أنه تعالى يعلم الأشياء قبل

فكان من حقه أن يقدمه وترك منهب السكاكي لآله معارض وأشار(ش) في منظومته في الاستعارات إلى هذه الأقوال الثلاثة فقال

فصل ثلاثة من الأقوال في مكينة أحصا السلف

لقط قد استعير لكن طوى
يذكر لازمه عنه اكتفى

لقط للشب لما قد مائلا
وهي لدى يوسف أن تستعمل

واصحاب التلخيص ذو طرفة
تشبيه الذي ينفس أحصرا

فاععدنا مشبها ماذكرا
بل دل التشبيه بالردف

قوله (وابيات الح) مبدأ وقوله أو المفatum معطوف على الخزان والثانية قوله تخيلية وأشار به إلى الخلاف أيضاً في تعين معنى التخييلية ومحصله يرجع إلى قولين أحدهما منهب السلف والقرزوبى وصاحب الكشف أنها أبات لازم المشبه به والثانى السكاكي أنها اسم لازم المشبه به المستعار للصورة الوهمية التي أثبتت للشب. قوله (أو تقول شبه الح) هنا اشارة إلى الاستعارة التخييلية وهي تشبيه الجموع بالجموع مع بقاء المفردات على حالها وقد ضفتها الرغبتى على غيرها فى سائر التراكيب المحتملة لها ولغيرها. قوله (أو تقول استعيرت الح) هذا هو الاحتمال الثالث وهو الاستعارة التصرحية لكنها خاصة بتفسير المفatum بالخزان أى وعنه خزان النبي ولا يتم فى تفسير المفatum بأى الفتح وتقريرها أى تقول شبه العلم الحيط بجميع المعلومات بالخزان الحيط بما فيها بمام الاحداث فى كل ثم استعير لقط المفatum أى الخزان للعلم الحيط قوله (أو استعيرت) أى الخزان لأصول النبي وكليه ولاشك أن الأصول مشتملة على

على سهل التسلل لحاصل المدى لا على سهل المحصر بمعنى أن هذه المدى من المخربات التي فروعها كانت تأسى المخربان على ماقتها فيعلم تعالى أرقانها وما يقع تعجيلها أو تأخيرها ونحو ذلك من الحكم فيظيرها على ما تكتضت حكمته وتملأ به مشيتها ويحتمل أن المراد بالأصول المقدبات الطبيعية الشديدة الخفاء على المخلوق كالخنس المذكورة في قوله تعالى إنما عند علم الساعة الآية ولذا فسرها النبي صلى عليه وسلم مفاسع النسب وغيرها داخل بالآخر كأنه عبر بالجملة عن أقل شيء قوله وتفسيره مبتدأ خبره . قوله (على سهل المجرى) وأشار به إلى ماروبي عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال مفاسع النسب ليس ليعمها إلا الله تعالى ولا يعلم أحد ما يكون في غدر الله تعالى ولا يعلم أحد ما في الأرحام الله تعالى ولا تصل نفس ماذا تكتب غداً ولا تدري نفس بأي أرض تموت إلا الله تعالى ولا يعلم من الساعة إلا الله تعالى آخر جه البخاري وقدم عن سيدى عبد العزىز الدباغ أن المراد من المحصر اخراج الكتبة ونحوهم وبه يجمع بين الآيات والأحاديث المختلفة في ذلك قال في الإبريز إن ما تقدم عنه ثم قلت للشيخ إن على ظاهر اختلافكم في التي صلى الله عليه وسلم هل كان يعلم هذه المدى أم لا فقال كيف تتحقق عنه والواحد من أهل التصرف من أنه لا يمكّن الصرف إلا يمكّنه الله وذكر العراق في شرح المذهب أنه صلى الله عليه وسلم عرضت عليه المخربات من لدن آدم إلى قيام الساعة فصر لهم وروى الطبراني أنَّه صلى الله عليه وسلم قال إن الله تعالى رفع إلى الدنيا فأنا أنظر إلى ما هو كائن فيها إلى يوم القيمة كما أنتظر إلى كوني أنا وفي حديث خذيفة الطبراني المذكور فيه القتن وما يمكّن فيها ذكره العراق قال ماترك شيئاً إلا ساهبه وأسم أيه وقيمه إلى يوم القيمة ومنه أخذ الجفر والجامعة الذي رواه جعفر الصادق عن علي رضي الله عنهما وإن توقف بعضهم في حجمه كما ذكره ابن خلدون أول تاريخه أهـ من شرح بن على الشفاعة بواسطة وأصلة الشهاب وبمثل الشيخ سيدى عبد المالك التاجوجى هل يصح أن يقال أن النبي صلى الله عليه وسلم علم كل شيء أم لا فأجاب بأنه لم يفارق الدنيا حتى علم كل شيء فأنا أذكر على الله ما هي هنا الجواب وبالنهاية في التشريع عليه حتى نسب بعضهم معتقد ذلك إلى الكفر فلما وصل للجib هـ هنا الإنكار رد عليهم رداً شبيعاً وقال بعده والي أتعجب من المتكبرين لذلك مع ورود الأحاديث الصحيحة بذلك في كيد الطبراني عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم أورثت مفاسع كل شيء إلا المدى وعن عبد الله بن مسعود أورثنيكم كل شيء سوى هذه المدى وهو في حكم الرفع لأنَّه لا يقال

بالرأي وقد تقرر أن الاستئاء معيار العموم وعليه فعله صل الله عليه وسلم محظوظ بكل شيء سوى المنس والخس قد عليها بعد على ماعليه المحققون لأن الله من نعمه بعث إلى أن قبضه الله تعالى في الترقيات والتجليات ثم قال بعد كلام إذا تقرر هذا عالم أنه صل الله عليه وسلم أحاط بكل شيء عالياً فضلاً من أنه تعالى ثم قال في الأخير ليت شعرى ما واجه الانكمار فإن المسألة لم تخرج عن دائرة الامكان وكل ما كان كذلك وأخير الصادق المصدق بوقوعه وجب المصير إليه ولله يقول الحق وهو يحيى السبيل أهون وعند رده عليه أبو علي اليومي بعد أن امتنع من الكلام في ذلك ويفيد في ذلك تقيداً نحو الورقين أو اللالات ولما وصل إلى التابعو عن رد عليه رداً شيئاً بالغ فيه جداً وتكلم معه حتى في الخطبة ونحوها مما لا يدخل له في تحقيق المسألة مع أن كلام ابن علي غير حادث عن الصواب لمن أتصف لأن عصمه التوقف في وصفه صل الله عليه وسلم بالعلم المحظوظ كعلم الله تعالى لتفيق هذا المساك لأن الله قال في مصدر هذا التبييد فكما أمرنا بالإمساك عن القرآن عند الاختلاف اتقناه لما ينجر إليه الكلام وبالتفكير في آيات الله تعالى ونبينا عن التفكير في الكنه فكنا ينبغي أن نعتقد تعظيم النبي صل الله عليه وسلم ونعتقد أنه أعظم من العلوم والكلمات اللاقعة به مالم يعط لغيره ثم تكتف بهذا وشيء ولا نطالب بالبحث عن احصاء، ماعمل فإنه لا تبله عقولنا وليس مطلوباً منها فالاشغال به فضول من ثلاثة أوجه الأول أنه غير مطلوب ومن حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه الثاني ان الآبلغ به تحقيقه ولو اجتهدنا ان نحصر مافي قلب عشيره وجيشه من العمل لعجزنا فكيف يفارق قلب سيد البشر وطلب ما لا يعصي عبود الثالث أن البحث فيه مازرور لاحد أمر من لأن الباحث فيه أما أن يقع في استزال صفة الله من خلقه عن مكانه الرفيعة وأمامي سوء الأدب مع المولى تعالى في تشيه خلقه به وفي ذلك أيضاً سوء أدب مع النبي صل الله عليه وسلم لأنه لا يجب ذلك فرأيت الإمساك أولى ثم عزت على كراسة منسوبة لأخينا الفقيه سيد عبد الملايك التاجوري تكلم على المسألة وصح أنه صل الله عليه وسلم لم يفارق الدنيا حتى علم كل شيء وذكر الاختلاف في المنيات الخس وصح أنه عليها فقد علم كل شيء هنا حصل كلام فرأيت (ح) الكلام يتبعه ليتحقق الحق ويثنين فأتيت بهذه الأحرف في غاية الاختصار ثم قال فكما أن ذاهن تعالى لا تشبه الذوات فكذا صفاتة لا تشبه الصفات وكما أنه تعالى لا تشيريك له في ذاهن لا تشيريك له أيضاً في صفاتة وليس لغيره تعالى علم كمله أو قدرة كقدرته وهكذا فإن أجيبي بأنه يندفع التسائل بأن العلم هنا حادث

ووقعها وتقدير النبي صلى الله عليه وسلم مفاجع النبي بالحس التي في آية إن الله عز وجل عنده علم الساعة في خروان عن علم الله تعالى وكذا كل من فسرها يعني خاص انتسابه للشيل . فقد فسرت بالثواب وهناك قديم والعموم هنا جائز وهناك قديم فلنا بعدم تسلیم ذلك فليس كل جائز وإنما ومن
 أدعى وقوعه فعليه الدليل وما ورد في حديث أو أثر من علم كل شيء لا يفيد الداعي لأن
 العمومات تقع حقيقة وأضافية وقد قال تعالى في حق موسى عليه السلام : وَكَيْنَاهُ لِهِ فِي الْأَلْوَحِ
 الْآيَةُ ثُمَّ قَالَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عَبْدُنَا بِمِجْمَعِ الْجَرْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ وَقَالَ لَهُ الْمُخْرِجُ مَا فِي عَلَيِّ
 وَعَلَيْكَ مِنْ عِلْمٍ إِنَّهُ تَعَالَى كَانَ تَعَصُّ بِالْأَحْمَاءِ وَالشَّعُورِ أَدْنَاهُ بَدْلِيْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى
 كُلُّهُ قَاتُونَ عَنْ بَعْضِهِمْ كَانُوكُلًا يَتَعَصُّ بِالْأَحْمَاءِ وَالشَّعُورِ أَدْنَاهُ بَدْلِيْلُ وَأَوْتَيْتَ
 مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلِمْ تَوْتِ مَلِكِ الْمُلْكَيْنِ وَتَقْدِيمُ عَنْدِ (ش) فِي مِبْحَثِ الْإِرَادَةِ أَنَّ الْأَحْمَاءَ مِنْ خَوَاصِ
 الْعِلْمِ الْقَدِيمِ فَالْأَوَّلُ فِي هَذِهِ الْمَسَأَلَةِ التَّوْقُفُ عَنْ وَصْفِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَحْمَاءِ كُلُّمَا يُلْبِقُ
 اللهُ تَعَالَى مَعَ اعْتِقَادِهِ أَنَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُهُ مِنَ الْعِلْمِ وَالْمَعْارِفِ وَالْإِلَاطِاعَةِ عَلَى أَحْوَالِ الْعَالَمِ مَا يُلْبِقُ
 بِعِنْصِرِ الشَّرِيفِ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكِ الْمُنْسَابَاتِ الْمُنْسَابَاتِ كَمَا مَرَّ وَلَهُ أَعْلَمُ ثُمَّ بَعْدَ كَيْنَاهُ هَذِهِ رَاجِحَةٌ حَاشِيَةٌ
 شَيْخَنَافِرِ أَيْدِيهِ رَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى أَحْسَنُهَا غَایَةُ قَهْلَى بِعِدِ الْكَلَامِ وَالْحَلْصَلِ أَنْ جَمِيعَ الْعِلْمِيِّينَ
 اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَاوِيًّا لِغَيْرِهِ مِنَ الْخَلْقِ لَا يَجُوزُ كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ جَمِيعُهُ سَارِيَا لِلْعِلْمِ عَالَمَهُ وَالْوَاجِبِ
 التَّوْسِطُ بِأَنَّ نَقْوِلَ عِلْمَ الْمُنْسَابَاتِ وَغَيْرِهَا مَا تَطْلِيقَهُ عُقُولُ الْبَشَرِ وَلِمَ يُعَطَّ عَلَيْهِ بِجَمِيعِ الْوَاجِباتِ
 وَالْجَائزَاتِ وَالْمُسْتَحِيلَاتِ إِذَا لَيَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ أَنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَفَ النَّادِيَاتِ الْعَلَيَّةِ
 بِالْكَتَهِ أَوْ عَرَفَ الصَّفَاتِ الْأَزْلَيَّةِ بِالْكَتَهِ لَاَنَّهُ خَالِفٌ لِاعْتِرَافِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَجْرِيِّنِ
 مُعْرِكَهُ كَهُ النَّادِيَاتِ وَالصَّفَاتِ كَأَشَارَ إِلَيْهِ بِقَوْلِهِ لَاَحْسَنُهُ ثُمَّ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْبَتَ عَلَيْكَ فَهَذَا
 تَقْرِيرُهُ ذَهَلَتْ أَنَّ وَصْفَ الْعِلْمِ بِالْأَحْمَاءِ الْحَقِيقَهُ مُخْصَصٌ بِعِلْمِ الْأَنْتَهَى وَكَذَا الْوَصْفُ بِالْأَحْمَاءِ
 مِنْ غَيْرِ قِدْمِ خَاصَّ بِهِ تَعَالَى لِاَنْتَهَهُ الْحَقِيقَهُ الْخَاصَّهُ بِهِ تَعَالَى وَلَهُ لَا يَجُوزُ وَصْفُ عِلْمِ الْأَنْتَهَى
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِالْأَحْمَاءِ الْأَضَافِيَّةِ الْمُنْسَابَهُ مَا تَطْلِيقَهُ الْعُقُولُ وَهَذِهِ التَّحْقِيقُ تَعْلَمُ أَنَّ
 مَا تَنْجُو عَنِّي مِنْ جَوَارِ وَصْفِ عِلْمِ الْأَنْتَهَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَحْمَاءِ بِكُلِّ شَيْءٍ غَيْرِ صَوَابِ
 وَكَذَا مَا سَتَدَلَ بِهِ ثُمَّ قَالَ وَأَعْلَمُ أَنَّهُ كَمَا أَنَّ الصَّوَابَ مِنْ الْيُوسِيِّ فِي الْكَلَامِ عَلَى مَنْ وَصَفَ الْعِلْمَ
 بِالْأَحْمَاءِ كَذَلِكَ الصَّوَابُ مَعَ التَّنْجُو عَنِّي فِي أَنَّ الْمُنْسَابَاتِ عَلَيْهَا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْهِنَّ وَقَدْ
 كَتَتْ غَفْلَتْ عَنِّي عَنْ تَخْرِيجِ الْمِيَظَنَهِ وَلَكِنَّ الْحَيْرَ فِي الْوَاقِعِ لَاَنَّ فِي زِيَادَهِ فَائِدَهُ . فَوْلَهُ (بِالْوَابِ

والعقاب وفترت بالإجلال وفترت بالسعادة والشقاوة وفترت بخواتم الأعمال وبعمل هذه التفاسير على التحيل لا تكون مناقضة لتفسير النبي صلى الله عليه وسلم وقد فسرها تفسيراً عاماً من قال هي مالم يكن يعلمه هل يكون ألم لا وما لا يكون يعلمه أن لو كان كيف يكون قوله وينظم ما في البر والحرأى ما اشتتملا عليه من الاجرام وأعراضنا كلها وما يحدث فيها من الأفعال قوله وما تسقط من ورقة الا يعلها أى وما تسقط من ورقة من ساقها في جميع أقطار الأرض الاحال كونه يعلم قبل ذلك وكيف سقططاً وكم تقلب ظهر العطن في حال هربها وعلى أى وجه تسقط وقيل ورقة شجرة تشبه الرمان يحبسها العرش فيها أو راق بعدها رواح الخلافة مكتوب على كل ورقة اسم صاحبها وملك الموت ينظر إليها فإذا اصفرت منها ورقة علم قرب أجل صاحبها فيوجه إليه أوعاه فإذا سقطت قيس روحه وفي بعض طرق هذا الآخر سقططاً على ظهرها علامات حسن الخاتمة وعلى بطونها علاماتسوء الخاتمة . قوله (ولا جنة في ظلمات الأرض) قال ابن

(والعذاب) هنا تفسير عطاء قال هي مغاب من الثواب والعقاب وما تشير إليه الأمور وقال ابن عباس هي خزان السموات والأرض من الأقدار والأرزاق . قوله (هي مالم يكن الح) عبارة أبي حيان في البحر وقيل مالم يكن هل يكون ألم لا وما لا يكون كيف يكون وما لا يكون ان كان كيف يكون ألم وهي أوضاع قوله تعالى ويعلم ما في البر والبحر قال أبو حيان لما كان ذكره تعالى مفاجع الغيب أمرًا معمولاً أخيرًا تعالى باستثنائه بعلمه واحتضانه به ذكر تعلق عليه بهذه المحسوسات على سبيل العموم ثم ذكر عليه بالورقة والملحة والرطب واليابس على سبيل المخصوص فتحصل أخباره تعالى بأنه عالم بالكلبات والجرذيات مستأثرًا بعلمه وما عمله نحن وقدمن البر لكتة مشاهدتنا لما اشتتمل عليه أو على سبيل الترقى إلى ما هو أغرب في الجهة لأن ما فيه من الحيوانات أغرب وطريقه أعظم وقال مجاهد البر الأرض الفقار التي لا يكون فيها الماء والبحر كل موضع فيه الماء وقيل لم يرد ظاهرها والمراد أن عليه تعالى عيطة بما بعد لصلحتنا من متنافتها وخصوصها بالذكر لأنهما أعظم علائق ، قوله (سقططاً) أي ويعلم ثبوتها قبله ولذا قال الزجاج يعلها ساقطة وناتية ألم ثم أن الأوجه المذكورة في كلام (ش) وغيرها إنما هي للتقرير والإفهام تعالى يعلم جميع أحواها ماظهر لنا وما نحن علينا قال الشيخ رزق في شرح الرسالة فإنه تعالى يعلم أبداء وجودها ومسافة عملها ومدة بقائها وسر كيتها وسكونها وتفصيل أبعاضها وحيزها وكيفيتها ومكان سقوطها وكيف تسقط هل لظيرها أو بطيئها أو رطبة

تاجي المراد بالجنة أقل قليل عبر عنه بالجهة تقرباً للإفهام أو قيل واحدة الحب المبذور في بطن الأرض قيل أن ينت وأياماً كان خلله عصيط بها و بأحوالها و قوله (ولاء طب ولا يابس) قيل الطرف ما ينبع واليابس ما لا ينبع أو الطرف قلب المؤمن واليابس قلب المافق و سقوطه تلويه أو الطرف العلقة التي تكون واليابس التي لا تكون و سقوطها و قوتها في الرحم و قيل الطرف لسان المؤمن واليابس لسان الكافر لا يتحرك بذكر الله وبعثارضي الله و سقوط اللسان نزوله عند الكلام بعد ارتفاعه ي بعض المرووف و قيل الطرف واليابس من الحبيب واليابس عن ابن عمر رفعه عاصي زرع على الأرض ولأثار على الأشجار الأعلية مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم هنا رزق فلان ابن فلان وذلك قوله تعالى وما سقط من ورقه لا يعلم الآية وجة وربطه وباب معطياته على ورقه والسقوط مستعمل في حقيقته وبعده على بعض التفاسير في الطرف واليابس والباقي كتاب مبين بذلك من الاستثناء الأول أعني الإيمان بها بذلك كل أن فسر الكتاب

أو يابس وما يسبق ذلك وما ينشأ عنه وما يصحه من أوصافها وخصوصيتها وأحكامها وأمرارها إلى غير ذلك وما يتعلق عليه تعالى بذلك قيل وجودها وحالة كونها وبعد وجودها ودخل في ذلك شجرة أغار بين آدم وهي على ماروى شجرة تحت العرش إلى آخر ماعند (ش) قوله (قال ابن ناجي) أي في شرح الرسالة و قوله (أقل قليل) أي ما يشمل أقل القليل فتدخل الجنة المروفة بهذا التفسير أعم مما بعده وقال ابن جري عبد بما تنبأها على غيرها لأنها أشد تنبأاً من كل شيء وقيل المراد الجنة التي في صخرة أسفل الأرضين كما في سورة لهان عليه السلام قال أبو حيان وانتظر إلى حسن ترتيب هذه المعلومات بدأ أولاً بأمس معقول لأن دركة بالحسن وهو قوله تعالى وعنه مفatum الغيب ثم بأمر تدرك كثيراً منه وهو يعلم ماء البر والبحر ثم يحرأ لطيفين أحدهما على روى وهو سقوط الورقة والثانية سفل وهو اختفاء الجنة في الأرض ودللت هذه الآية على أنه تعالى عالم بالكليات والجزئيات وفيه رد على الفلاسفة في رفعهم أن الله تعالى لا يسلم الكليات والجزئيات ولا يعلم ذاته له قوله (أقل الطرف أخ) ذكر (ش) أقوالاً خمسة على تراخاً لغيره وقولين على قرابة الرفع وبقيت أقوالاً أخرى وفسرها بعضهم بتفسيـر شامل جميع الأقوال فقال لها عبارـة عن كل شيء لأن جميع الأشيـاء إما رطبة أو يابـسة أو هو حـسن غـالية قوله (بدل من الاستثنـاء الأول أخـ) قال السـينـ في هذا الاستـثنـاء غـمـوضـ قال الرـمخـشـري قوله إلاـفـ كتابـيـنـ كالـكـرـرـ لـقولـهـ الإـيمـانـ لـأنـ معـناـهـ واحدـ وأـبـرـزـ الشـيخـ فيـ عـبـارـةـ قـرـيـةـ منـ هـذـهـ

المبين بعلم الله وبدل الاستئناف فسر باللوح المخطوط وقرى برفع جة وما يمده على الابتداء وخبره ما بعد الا وعلى الرفع يصح ما نقل عن ابن عباس من تفسير الربط بالمدن والبابس بالبواقي لا على الجبر اذ لامعنى للسقوط في ذلك وكذا تفسيرها بالمعنى والميت انما يصح على الرفع وفي الآية علة وهي أنه اذا ثبت في اللوح علم مصدق وجمل حق سقوط الورقة والجبة مع عدم التكليف والحساب فما بالك بأعمال يجازي عليها بالثواب والعقاب وقال تعالى يعلم عائنة الأعين وما تخفى الصدور قلل النبأ في هذه الآية بياناً تتعلق علم الله تعالى بجميع الخفيات ككسر الجفون والنمر والناظرة التي تفهم معنى ومنه ما في الحديث أن عبد الله بن أبي سرح كان أسلماً وكتب الوحي ثم ارتد ولحق بشرى مكة فلما افتحت به عثمان وكان أخاه رضاعاً فقال يا رسول الله بايع عبد الله فكانت فاعلها ثانياً وثالثاً فبايعه ثم قال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين أتيت بيته فيضربي عنقه قالوا لم يدركه ما في نفسه أفلاؤه مات الباقي ما ينفعني لي أن تكون له عائنة الأعين وقال مجاهد عائنة الأعين مسارة النظر لصالحه ثم ترقى ذكر ما هو أعنى فقال وما تخفى الصدور وفي بعض الكتب المزورة أنا مراداً لهم أنا العالم بحال الفكرة وكسر الجفون وقال تعالى ولقد خلقنا الإنسان ونعلم ما توسوس به نفسه ونحن أقرب إليه من حبل الوريد فرسوسة النفس ما يقع فيها من عزم على الشيء وهو التصميم وربط الفؤاد

فقال وهذا الاستئناف بغير التوكيد لأن قوله ولا جة في المطعون على ورقة والاستئناف الأول مناسب عليها كما تقول ماجانى من رجل لا أكرمه ولا امرأة إلا أكرمتها ولكنها طال الكلام أعيد الاستئناف على سيل التوكيد وحسن كونه فاصلة له ومراده بالشيخ أبو حيان الأَمِّي ثانية ومن يعبره أغترف أعرابه القرآن ويبحث معه في مواضعه قوله (إن فسر باللوح الح) اقصى عليه الحال قل الإمام الرازى من فوائد هذا الكتاب أن نقف الملائكة على انفذاذ على الله تعالى في المعلومات وأنه لا يغيب عنه شيء فيكون ذلك عبارة لللاتيك الموكلين باللوح لأنهم يقاولون به ما يحدث في العالم فيجدونه موافقاً . قوله (وقرى برفع جة الح) فرأى بذلك الحسن وابن اسحق وقوله على الابتداء استطرد السمين انه عطف على ورقة . قوله (من عزم الح) بيان لما يقع في النفس وهي أمور خمسة نظفها بعضهم بقوله .

مراتب القصد خمس ذكرها خاطر خديث النفس فاستمعا
ليه هم وعزم كلها رفعت سوى الأخير فيه الامتداد وقعا

ومادون العزم من الهم بالشيء وهو توجه القلب إليه وقوته فيه ورجحانه بدون تصريح على الفعل وما دون الهم من حديث النفس وهو مالم يخلص من الاشتباه والابس عما يتردد صاحبه هل يفعل أو لا يفعل وما دون حديث النفس من المخاطر وهو ما يجري في النفس وينصب وما دون المخاطر من الماجس وهو ما يبرر على النفس كالمبرر لللامع في ربتعال على العزم الأجر في الحسنة دون المؤاخذة المؤاخذة في السيئة عند الآكثرين عليه التكلمون وعلى الهم الأجر في الحسنة دون المؤاخذة بالسيئة تفضلاً واحساناً ولارتب على ثلاثة الباقي أجرها ولمؤاخذة احاماً لأنها لاقت قدس ولا تندفع ولا تستقر وقال تعالى الله يعلم ما تحمل كل أئمتي أقوله وسأرب بالنهار فأخير أنه يعلم كل أئمتي حين تحمله أو ما تحمله من نفقة وعلقة ومضاعة وعظام ولم دم وعروق وذكر وأئمتي ويعلم ما تقيض الأرحام وما تزداد في الخل من المدة والعدة فقد تقصى المدة عن تسعة

ونظمها أيضاً شيخنا كثور رحمه الله تعالى بقوله:

وقدمو المخاطر في النفس الى خمسة أيام غنمنا بالولا
ها جس خاطر حديث النفس هم وعزم عاتم النفس
وكلياً غير مؤاخذ بهما سوى الأخير فعن وان منتها
وذيلها شيئاً من الشئ رحمه الله تعالى بقوله
ولا ثواب في الثلاث الاولى بل في الآخرين مما فكل

قوله (عند الآكثرين) قال السبكي في المطبيات وأما العزم فالحقون على أنه يؤاخذ به وخالف بعضهم وقال أنه من الهم المرفوع وربما تمسك بقول أهل اللغة هم بالشيء عزم عليه وهو غير سديد لأن اللغو لا ينزل على هذه الناقصات واحتاج الآلولون بمحدث إذا التقى المسلمين بسيفه ما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريراً على قتل أخيه فعل بالمرص واحتاجوا أيضاً بالإجماع على المؤاخذة بأعمال القلوب كالحسد وغيرها اهـ يحيى وقوله (بالاجماع الحـ) وهذا خصوص الآلـ على المخلاف والزم على السيئة اذا كان لها خارج كالزنا وشرب الخـ فإن لم يكن لها خارج كالمعتقدات الفاسدة فنؤاخذ بها اجمعـاـ . قوله (وعلى الهم الأجر الحـ) أى لما ورد في الحديث أن الهم بالحسنة يكتب حسنة والهم بالسيئة لا يكتب سبة وينظر فإن تزكيـةـ كـتـبـ حـسـنـةـ وإن فـلـيـاـ كـتـبـ سـيـئةـ واحدةـ . قوله (الثلاث الباقيـ الحـ) وهي الماجس والمخاطر وحديث النفس قال السبكي في

أشهر وقد تزبد إلى سنتين كأقال الضحاك ولدت لستيني وقد نسبت ثناياي ولما زيد على ذلك عند أبي حنيفة وهو قول عائشة أو لا أكثر قد ورد أن محمد بن عثمان مكث في بطن أمه ثلاث سنتين فشق بطنها وأخرج وقد نسبت إليها وأن هرم بن حيان مكث في بطن أمه أربع سنتين ولذلك دعى هرما وقد تزبد على الواحد إلى غير حد قال الشافعي أخبرني شيخ باللين أن أمر أمها ولدت بطرونا في كل بطن خمسة وروي واحدة عشرة وولادة أربعين فما كان من ذلك أوعيته فعله تعالى عحيط به وأخبر أن كل شيء له في عليه قدلا يحاوزه ولا يقصره عنه وأنه عالم بكل غائب عن المحسن وكل حاضر عنده وأنه الكبير العظيم الشأن الذي لا يخرج عن عليه شيء المستعلم على كل شيء بقدرته وأنه استوى في عليه حال من أسر القول في نفسه ومن جهريه وحال من هو مستتر بظلام الليل ومن هو يارز في ضوء النهار يذهب ويجيء في السرب أى الطريق فان قلت قد نسبت في صحيح مسلم من حديث أنس مرفوعا أن الله تعالى وكل بالرحم ملكا فيقول أى رب نطفة أى رب مضغة فإذا أراد الله أن ينفعني خلقا قال الملك أى رب ذكر أو أنت شق أو سعيد فالأجل ففائدة الخبر بأنه نطفة أوبعا ينتقل إليه بعدها وهو سبحانه أعلم كما تقرر ذلك

الحليلات الماجس لا يتوارد بها ايجاما لا له ليس من قبيله وانما هو شيء ورد عليه لا قدرة له عليه والحاطر الذي بعده كان قادرًا على دفعه بصرف الماجس أول وروده ولكن هو وما بعده من حديث النفس مرفوع بالحديث الصحيح واذارتفاع حديث النفس ارتفع ما قبله بطريق الأولى وهذه المراتب أيضاً لو كانت في الحسنات لم يكتب لها أجرًا ما الأول ظواهر وأما الثاني والثالث فلابد من القصد له بين مراده بالحديث قوله صلى الله عليه وسلم إن الله تتجاوز لآمني عسا حدثت به أنفسها مالم تكلم به أو تعمل به آخرجه الشياخان وظاهر قوله مالم تكلم الله أدا فعل ذلك عوقب على حديث النفس زيادة على عقاب الفعل وليس مراداً بـالمراد أنه اذا حصل الفعل عوقب على نفس الفعل لا على ما قبله فهو كالاستئناف المقطع قاله الحنفي على الجامع الصغير وقال (جسر) على الرسالة فإن فعلها أى السيئة كتبت عليه سينية ثانية قاله في المعيار وحاله أنه اذا صمم وفعل كتبت عليه سينتان وإن لم يفعل خوفاً من الله تعالى كتبت له حسنة ولغير خوف كتبت عليه سينية اهـ قوله (والعلم تعلق واحداً بالآخر) هنا منه بـجحادة متهم (سي) وهو الحق وذايهم تعلقاً صلحاً قد يسمى أن وجود زيد الذي عليه الله في الأزل وأنه يحصل فيما لا يزال يوم كذا يصح عليه تعالى لأن يتعلق بعده في ذلك اليوم بذلك عن وجوده

الله أعلم بمحنة ذلك وقد يكون من حكمته اظهار الاعنة بالآدبي للإلاك تكريماً له أو التحجب من باهر قدره تعالى ونعته الشيء الواحد في أبواب مختلفة وللعلم تعلق واحد تتجزئي قد يحيط جميع الواجبات والجائزات والمستحبات فتعلقه أعم من متعلق القدرة والإراة ولا يصح أن يتعلق بالصلاحية لأن ذلك يستلزم الجيل الحال في حقه تعالى لأن ما يصلح لأن يعلم غير معلوم بالفعل لكن هناها اشكال حاصله أن الحادث المضاد إلى وقت معين قد وقع زيد بلة يوم الجمعة هو قبل الواقع قد تعلق العلم بأنه سبق وعند الواقع يتعلق العلم بأنه واقع وبعده يتعلق المطلب أنه وقع وتعلق العلم بأنه سبق الواقع ان استمر بعد الواقع لم تتحقق العلم بالشيء على خلاف ما هو عليه وإن اقتصر لزم عدم القديم وهو عالم وكذا تعلق العلم بأنه واقع أو وقع أن وجد في الأزل لزم قبل الواقع تعلق العلم بالشيء على خلاف ملحوظة وإن تحدد عند الواقع وبعد مضيء فقد لزم تعلق حادث للعلم وهو خلاف المقرر وجوابه أن العلم إنما تعلق بوقوع الفعل في وقته المبين وهذا القدر لا يتغير قبل الواقع وعنته وبيده وأما مستقبلية الواقع وحالته وماضيته فاضنات عارضة التعلق سارة لا توجب تغيراً في نفس التعلق فضلاً عن أن توجب

يمني أنه لو فرض تعلق عليه به وأنه لم يتحقق بوجوده لم يلزم عليه محال ذلك قوله (د) ولا يرد عليه ماذ رأه (ش) وتتجزئياً حادثاً وهو تعلقه بالمتkinات عند وجودها وإن أنه لا حاجة إليه قوله (لأن ما يصلح لأن يعلم الح) فقدم أنه غير وارد وقال الشيخ الامير جوابه أن ثبوت الوجود زائد بالفعل لا يصح أن يكون معلوماً قبل وجود بالفعل وعدم تعلق العلم بشيء لا يصلح أن يكون معلوماً لا يزيد بهلاكاً لأن عدم تعلق القدرة بالمستحب لا يهدى غيرها فاته تعالى لا يعلم المذكور موجوداً أذهناً من الجهل وهو أقرب ما يحمل عليه قول ابن القارئ :

فلي يعذرني بذلك متلق روحي فذلك عرفت أم لم تعرف أي روحي مبنوهة في هوراك عرفت ذلك من حقاً أم لم تعرف لمدم محقنه هذا المقام من في الواقع لا جهل له قوله (لكن هاماً شكلان) هنا الاشكال ذكره السعدقي شرح القاصد عن الفلاسفة ولا يجله ذهباً إلى أنه تعالى لا يعلم الجرئيات كما يأني وذكره ابن التيساني في شرح المعلم ونقده مع جوابه في فصل وجوب وحدة صفات المعنى من شرح الكبّري ونصه فإن قيل كيف يستقيم القول بوحدة العلم مع أنه تعالى عالم بما يسكن وبالكان والعلم بما يسكن معاً يكون معاً للعلم بالكان لأن العلم بما يسكن يكون يستلزم عدم ذلك للعلوم والعلم بكله يستلزم وجوده

فلو كان فيه لزم أن يكون أحدهما تعلق بالشيء على خلاف ما هو عليه فالجواب أن الباري تعالى يعلم وجود الشيء مثناة إلى وقت المعين كما يعلمه مثناة إلى محله المعين ويعلم أنه معدوم قبل وجوده وإن كان بما لا يليق فيعلم عدمه بعد وجوده فليس عليه مطرقاً في الزمان بل تعلق عمله بإتمام الموجود مثناة إلى الزمان فالإضافة إلى الزمان صفة العمل لاظرف للعلم فليس عليه تعالى زماناً يوصف بالماضي والحاضر والمستقبل وإنما منشأ هذا الخلط من حيث الاخبار عن ذلك المتعلق بالخصوص بالقول القاطع فإن تقدم زمان الاخبار عنه عن زمن وجود ذلك العمل مستقبلاً وإن تأخر حتى ماضياً وإن قارن معه فالماضي والمستقبل والحال تسميات تعرض باعتبار الاخبار عنه أما تعلق العلم به في الزمن المعين ففيه واحد ويقر بذلك أنا لو قدرنا علينا بقدوم زيد عند طلوع الشمس من يوم كذا بأخبار سابق وقدرنا دوام ذلك العلم من غير أن يعرض لنا سهو وغفلة لمحتج عند قدومه إلى تحدد علم بقدومه بل الواقع هو ما علينا قبل أن يقع فتعلق العلم بما سيكون والمكان هو شيء واحد وهو قدومنا زيد وقت كذا أهـ أبو العباس المنجور هذا الجواب وقع في شرح المعلم جواباً عن هذا السؤال بهذا اللفظ وبلفظ آخر ونفسه الخامس إذا كان بين العلم بما سيكون والعلم بالمكان تناقض من حيث التعلق وقد سلمت أن الباري تعالى عالم بما سيكُون وبعد الكون هل يقع عليه بما سيكُون أم لا فإن بيـن لـزم أن يكون أحدهما تعلق بالشيء على خلاف ملحوظ عليه على زعمك وإن لم يقع لـزم عدم القديم إن قال المنجور وحاصل الجواب من أن العلم بما سيكون والعلم بالمكان حال كونه عليه أحدهما يستلزم عدم الكون والآخر يستلزم الكون حتى يلزم ماذكر بل هما عالم واحد والمكان هو ما سيكون وإنما جاء اليوم من تبديل الصيغ عند الاخبار فهو اختلاف في التعبير عن القيود الواحد بالماضي والحال والاستقبال لاختلاف في حقيقة المفهوم فإن الواحد المضاف إلى الزمن المعين إن غير عنه قبل وجوده فصيغة المستقبل وحال وجوده فصيغة الحال وبعد وجوده فصيغة الحال والاختلاف في قوله الآن وسيكون وكان راجع إلى مقارنة الخبر للسان غيره وعدم المقارنة فإذا قارن مبيناه حالاً وإذا تأخر عن مخبره مبيناه ماضياً وإذا تقدم مبيناه مستقبلاً والشيء الواحد في نفسه لا يتغير في حقيقته باعتبار تعابـه هذه الأسماء عليه فعل واحد متـبع يوجدـه في الأحوال الثلاثة وإن اختلف التعبير للسان عنـه بالماضي والحال والاستقبال لأن هذه الأزمنـة

تغیر العلم نفسه كادعه الفلسفة حتى ادعوا أنه تعالى يعلم الجزيئات على الوجه الكل للاجتنب

ظرف لل فعل وهو وجود زيد لا للعلم فالجواب هو برد فرض المسألة من انه يحتاج الى علمن
 فالازام بهذه مبني على فاسد فاسد ادمن بالنظرة وبينما مع ما يأتي عن السعد تعلم ان الجواب
 متقدم عن (سي) فالاشكال خلافاً من قال ان أول من أجب به (سي) ثم ان لقطع السؤال كما
 ذكر المتجوّر هو الذي عند (ش) الا انه زاد بسطاً قال المقترن وهذه الشيّة يعني ان العلم بأن
 المكن سيرجح غير العلم بوجوده هي مثار العدلات ومتنازع تشعب الآهواه ففي اشارت الفلسفة
 الى استحالة كونه تعالى يعلم الجزيئات لأنها يلزم منه التغيير ومنها ذهب الكرايبة الى أن البارى
 تعالى عمل الحوادث ومن اشارت الجهمية الى ايات علوم حادة فـ تعالى اهملت وهذا الاشكال
 أيضاً هو الذي غر من قال من أهل السنة أن للعلم تعلقين تجيزى قديم وهو تعلقه بالواجب
 والمستحب والجاوز وتجيزى حادث وهو تعلقه بالمحكمات عند وجودها قال الأزرى ان عليه تعالى
 بأن زيداً دخل النار بعد ان كان له يدخلها ثم تجدد بعد علم انه يدخلها وجوه امام وقوله (كادعه
 الفلسفة) قال السعدى شرح المقادير المشهور من همهم انه يتعين عليه بالجزئيات على وجه كونها
 جزئيات أي من حيث كونها زمانية يتحققها التغيير لأن تغیر المعلوم يستلزم تغیر العلم وهو على الله
 تعالى حمال وأما من حيث إنها غير متعلقة بزمان فتعلق بوجه كلّي لا يتحقق التغيير
 فـ الله تعالى يعلم جميع الحوادث الجزئية وأدمنتها الواقعية فيها لا من حيث إن بعضها واقع الآن
 وببعضها في الزمن الماضي وببعضها في المستقبل ليلزم تغیره بتغیر الماضي والحال والمستقبل
 بل هو علم ثابت أبداً الدهر غير داخل تحت الازمة واحتاجوا بأنه لو علم أن زيداً يدخل النار
 فـ إذا دخل في الغد فـ كان ينقض العلم بحاله فهو جهل لكنه غير مطابق الواقع وإن زال وحصل
 العلم بأنه دخل لزم تغیر العلم الأول من الوجود إلى الدنم والثاني من الدنم إلى الوجود وهذا
 على القديم حمال واقتصر الجھور على منع الملازمة استناداً إلى أن العلم إما اضطرة أو صفة ثالث
 اضطرة وتغیر الاضطرة لا يوجب تغیر المضاف كالقديم يتصف بأنه قبل الحادث اذا
 لم يوجد الحادث ومعه اذا وجد وبعد اذاقني من غير تغیر ذات القديم فـ على تغیر كون العلم
 اضطرة لا يلزم الا تغیر العلم دون الذات وعلى تغیر كونه صفة ذات اضطرة لا يلزم تغیر
 العلم فـ خلا عن الذات وأجلب كثير من المعقولة وأهل السنة بأن علم الله تعالى بأن الشيّء يحدث
 هو نفس عليه بأنه حدث للقطع بأن من علم أن زيداً يدخل النار جداً واستمر على هذا العلم

والاستنبالية والخالية والماضوية معلومات في نفسها يتعلّق بها العلم وابراز السؤال والجواب على هذا الرجّه خلاف ماتي شرح الكبّرى هو التصرّر على أنّ هنا كله مبني على أنّ التعلّق نفسى قديم . ومنهم من قال إنه نسبة واصفاته فنه أزل ولا يستحيل اندعوته لأنّ القديم الحال

إلى معنى الغد علم بهذا العلم أنه دخل الدار من غير افتقار إلى علم مستألف وعليه فلا تنزيه في العالمية التي تتبّعها المعتبرة والعلم الذي تتبّع الصفاتية^(١) وهذا خلاف علم الخالق فإنه لا يستمر أبداً في الجواب الثاني هو الذي انتصر عليه سى في جواب الاشكال ثم أنّ مقدمة الفلسفة هذه هي أحدي الامور التي كفر وهمها نظمها بضميره بقوله :

بثلاثة كفر الفلسفة الدا اذا أكروها وهي حق مثبتة

علم بجزئي حدوث علم حشر لاجداد وكانت مثبتة

قوله (وابراز السؤال الح) قيل إنما كان ما في شرح الكبّرى خلاف التحرير لأنّ ما استدل به على تعدد العلم لا يقتضي تعدد لأنه لا يلزم من تعدد المعلومات تعدد العلم وكذا ما أجب به لا حاجة إليه بالنسبة لسؤاله وإنما يحتاج إليه للرد على من أثبت التجييزى الحادث أم لكن قد علمت من النصوص المقدمة أنّ السؤال عُكَى على لسان الحصم وهو يعتقد الزرّوم وإن كان غير مسلم وسي إنما حكاه على لسانه ليجيب عنه كما هو شأنه وكذا قوله ما أجب به لا حاجة إليه قد علمت أنّ سى زرل السؤال على وحدة العلم (ش) زرله على اختصار تعانى العلم في التجييزى القديم وإن كان المآل واحداً لأنّ من قال بالتعلق التجييزى الحادث إنما فر من تعدد العلم وتغييره عند تغير المعلوم وقد قرر المنحور الجواب وسله وكذا الشيخ علیش على الكبّرى وقدم من كلام العدميواهقه وآله أعلم قوله (على أنّ هنا الح) هذه العلاوة وقت في بعض النسخ زيادة على الحال وسقطت في بعض النسخ وهو الصواب لأنّ تعلق الصفة نفسى لها كلام يأتى لش فى الحياة وأما كونه نسبة واصفاته فضييف وإن قيل به وكذا كون نفس العلم اصفاته وإن أجب به الجبهور عن السؤال وهذا الجواب الأول عند السعد قال الناظم رحه الله تعالى (حياة) قال ابن زكّرى في تقديره على الصغرى الحياة صفة قائمة بذلكه تعالى فهي معنى وجودي غير البقاء لأنّ البقاء سلب وتزويه غير الوجودي لأنّه نفسى ولا يلزم منه الحياة وحياته تعالى قديمة باقية واجبة عقلاً ونقاً خلاف حياة غيره فهي كثيرة من الصفات الأزلية مخصوصة

(١) أى الذين يبتلون صفات المعانى وم أهل السنة اه مؤلف

عدمه هو للوجود ومنه حادث والعاثرة (حياة) قال الحليل تعالى السعد وهي صفة تختص صفة العلم لموصوفها وبعبارة شرح الصفرى صفة تصحيح لأن قاتم به أن يتصف بالإدراك قال في شرح

به ومقصورة عليه ولذا دل على المتصدر بتعريف المجرمين في قوله تعالى هو الحى لا إله إلا هو أي الحياة المقببة له لغيره وهو مفهوم الحياة على كل حى يعني أن حياة غيره معلقة وعطلة له تمثال والأفالا حياء من أوجه تعلقات القدرة كالأمانة والخبيص وإن أوجه تعلقات الإرادة فلا يلزم من كون المجرى والمييت من أحاسيسه تمثال أن تكون الحياة مؤثرة ومتعلقة لذى يليستهى المقصدية لحياة الأحياء وإنما المقصدية لذى الإرادة والقدرة ينبع فلهم في أن الحياة من الصفات التي لا تؤثر ولا تعلق وإنما افاضة الحياة على كل حى ليس من انماط حياته تمثال هي المؤثرة والمحضه لذى بدل ذلك من وظيفة القدرة والإرادة ففي كلامه اشارة لرد ما قاله على أن الحياة تتصل بأى شىء ومن هنا أخذنا الرد عليه قوله **(قال الحليل تعالى السعد على)** بالشرف المذكور هو لفظ الحال وأما لفظ السعد في الشرح العقائد فهو قوله صفة أزلية توجب صحة العلم فإذا ذكرت ليتحقق الشرف فالحياة القديمة يختلف تعرف الحال (وسي) فيشمل القديمة والجادة فالليل أنتاج السعد في قوله توجب صحة العلم ويتحتم أن (ش) سقط من سخطه من السعد لفظ أزلي ثم انه لا يرد على تعرف الحال (وسي) الجم بين حقيقةين مختلفتين بالقدم والحدث في تعرف واحد لأن هذا يوم بالمرضيات لأحد بالذكريات حتى يمتنع فيه ذلك وعرف بعضهم الحياة الحادة فقط بقوله كذا الحجر يصر بذلك عرفة قوله (صفة الحج) والحر كذا الإرادة أى يختلف الحر كذا الاحترازية كذا كذا الحجر يصر بذلك عرفة قوله (صفة الحج) جنس في الحدوه بما بعده غرر لغيرها من الصفات ومنه تصريح تجوز في شرط عقلى يلزم من عدمها عدم الإدراك ولا يلزم من وجودها أو وجوده ولا عدمه والتجزئ هو عدم الاستحالة أى أنه عند وجود الحياة لا يتحصل الاتصال بالإدراك فهو ممكن بالامكان العام الشامل الواجب والمستوى الطرفين فمعنى تصحيح بالنسبة للقديم توجب له تمثال أن يتصل بالإدراك وبالنسبة للحادي تمثوز له أن يتصل بالإدراك أى في حالة الصحو وإنما حالة الترم وغوره في فقد الإدراك وإن كانت الحياة موجودة قاله د وقال ط التحقيق أنها تجوز في الجم بالنظر إلى ذات الحياة وأما وجوب الاتصال بالإدراك فنبراهين خارجية ولو كانت توجب للأرجح إلى القائم بررهين على الاتصال بالصفات القديمه وقد يقال لا يضر في استفادة وجوب تلك الصفات من أمر مسماها إذا اختلفت الدلالة هل ذلك بالوضوح والختلة وكلاس نظريهما في هذا الفن قوله **(من قاتم به)** هنا تعيين لذهب

المقدمات بمعنى أنه شرط عقل له قال السكتاني وكذا هي شرط عقل ليق المعااف لأنها إذا

أهل السنة من أن الصفة إنما توجب حكمها لأنها تتصف بها وليس لاعتراض صفة أخرى قوله (أن يتصف بالعقل) إنما يقل أن يدرك لأن الذي من لوازم الحياة صحة الأدراك لا الادراك نفسه وعمل الأدراك العلو والسمع والبصر وادراك نحو اللبس والثشم على القول بغير الأدراك كا يأتي قوله (قال السكتاني وكذلك العلّ) هنا جواب عما يقال ظاهر التعرف أن الحياة ليست شرطًا غير الأدراك من الصفات وليس كذلك بل كما أنها شرط في الأدراك وهو العلم والسمع والبصر هي شرطًا أيضًا في القدرة والإرادة والكلام لاستحالة وجودها بدون حياة وحصل الجواب أن شرطية الحياة لبقية الصفات تفهم بطرق الآردم وأجيب أيضًا بأن الأدراك لا مفهوم له لكنه أساً جلدها لقياً وهو غير معنبر عند الجمهور المقصود الأصلي من تعريف الحياة أنها هو تمييزها عن غيرها وأما كون تلك الصفات لازمة لها فيحسب التبع كما أن توقف تلك الصفات على الحياة في حق القديم أنها هو بحسب التعقل لا يحسب الخارج لأن صفاتاته تعالى يستحيل تقدم بعضها على بعض وقال (ط) وفي جعلهم الحياة شرطًا عقليًا في الأدراك اشكال صعب ذكره العلامتين زكي فيشرح قوله

من هزته

لا غرابة في اشتياق البجادات لأحد لات له الصفوة

النظره قلت ليه لو أتى به لعلم كيف هو لأن الكتاب المذكور نادر جداً لكن وقفت على جواب له في هذه المسألة وذلك أن الشريف العلامة سيد محمد بن عبدالعزيز الطالعري استشكل ذلك وكتب سؤالاً قال فيه أتى حال يلزم على قيام الأدراك بالجادات التي لم تقم بها الحياة إذ يظهر أن العقل اذا خل وفاته لا يحيي ذلك وأرسله لابن زكري فاستحسناته وقال في صدر جوابه الذي أجاب به طالباً نظرنا في حل هذا الاشكال ومن الاستدلال عليه فله استتم بواحد من الاشكال ومقتضى ما ذكره أنه لا يمكن أن يخلق الله تعالى الأدراك في محل من غير أن يخلق في الحياة كما لا يمكن خلق العرض بدون جوهر وبالعكس وهو عجاج إلى الآيات ومانسكتوا به من التقسيم وأنا إذا سيرنا صفات الحى لم يحمد ما يصحح قوله للأدراك إلا كونه حياً قوله عليه لا نسلم أن قوله له يتوقف على مصحح من صفاته نعم يتوقف قبول الحديث له على تأهيل الخالق إيه لذلك وما يستند له من الدوران وأن الأدراك يوجد بوجود الحياة وي فقد بفقدتها أنها يفيض الفتن وهو لا يمكن هنا ثم تقول الحياة والأدراك

كيفيان متباينان مختلفتان في المفهوم يتعقل كل واحد منها بدون الآخر كالمعلم والياء من بن أين جد اللزوم نعم لو كان أحد هما معتبرا في مفهوم الآخر كالحيوان والانسان أو توقف عقلية أحدهما على عقلية الآخر كالاضافيات مثل الآبوبة والبنية والمعرفة مع المان أو لازم من ثبوت أحدهما دون الآخر محال كالتخصيص الارادة شيئاً بالوجود من غير أن تتعلق القدرة به فإن فيه عدم وقوع المراد وهو حال ظهير اللزوم وأطالب بكلمة الابحاث والاسئلة والأجوبة على عادته رحمه الله تعالى وسوم على نفي الشرطية المقلدة ونناضل على ذلك المضلة الكلبة لكن لما كان القول بهامشروا عند المتكلمين حتى كأن يكون بمعناه عليه لم تسعه إلا مساعدتهم لكن على كيفية أخرى فقال في آخر جوابه ثم يقول استلزم الارادة للأدراك ضروري لأن التوجيه إلى الشيء وقصده لا يتمثل من غير الحقيقة والقدرة تقدم أنها تستلزم الحياة نظراً إلى توجهه على إيمان الموجب الذاتي وهو الفاعل بالطبيعة أو الملة والقدرة والإرادة يستلزمان العلم بالفعل وهو لا يستلزمها كذلك ولكن قوله يستلزم قيومها إذ لا يتصور في العقل عالم بالفعل أو بالقوة يستحيل في حقيقته أن يريد ويقدر وإذا كان قوله العلم يستلزم قيومها وقوتها يستلزم الحياة انتصرا برهان الاستلزم وثبت الدليل العقلي فراجع وجداولك واستقر كثيراً من أفراط غير الحقيقة وأعراضها على عقولك وانتظر هل يمكنه أن يحكم بصحة التوجيه والقصد منها مع عدم الحياة فيها لثبت عندك المقدمة الأولى فيها تتوصل لما يدعها واستلزم الأدراك الحياة (ج) فنظري وبهذا يتبيّن ذلك أن ما أدراك من المدادات خلقت فيها الحياة له بعث وعلى هذا القدر من جوابه اتصر جس هنا لكن قوله استلزم الارادة للأدراك ضروري وهو مراده بالمقدمة الأولى قد يقال أنه من قبيل المسألة المتنازع فيها لأن التوجيه إلى الشيء وقصده الذي هو معنى إرادته لا يكون بدون ادراكا كـ لأنه تابع له وقد من أن تعلق الإرادة تابع لتعلق العلم في التعلق والعلم من قبل الأدراك فكأنه قال استلزم الأدراك للحياة ضروري وهذا حرف النزع عندنا وقد اعترض ذلك ابن زكري بشخصه بقوله فإن قلت قد صرحت السعد في شرح المقاصد بأن استلزم الحياة للأدراك ضروري (وح) فلا يحتاج إلى دليل قلت أن هذا لم يجب ثم ذكره كوجه عقلياً ولم ينجز له بدليل فكيف نسلم أنه ضروري وكلام السعد حجة لنا ثم ذكره وقال بهذه فانظر كيف اعتقد في آيات الحياة كالسمع والبصر على السمع وأشار إلى ضعف الدليل العقلي بقوله وقد يستدل على الحياة بأنه عالم قادر وكل عالم قادر حجي بالضرورة الحجج وأشار إلى

كانت شرطا للعلم وهو لازم القدرة والإرادة والكلام أى والسمع والبصر فما هو شرط في اللازم شرط في المزروم ضرورة فإن قل فقد ثبت الأدراك بدون الحياة في كثير من الجادات فقد جلد في مسجرات نينا حين الجذع الذي كان يخطب عنده المصطنع وبكته وقول المصطنع هذا يكفي لما قد من الذكر وتأمين أسلفة الباب وحواطط البيت على دعائه صلى الله عليه وسلم

مابعد عليه بقوله مع ما فيه من مجال المناقشة وتفريق (سي) بين الحياة حيث أثبتها بالدليل العقل وبين السمع والبصر حيث اعتمد في إثباتها على السمع في شرطية الحياة عقل للعلم والقدرة والإرادة الثابتة بالبراهين العقلية وجود المزروم بدون لازم الحال وقد علت ما فيه وقد ظهر من هنا أنه لا يلزم من عدم شرطيتها عقلانيا هدم قاعدة ولا تفضي أصل وأن إثباتها له لا يتوقف على الشرطية لفكرة ابن زكريا فلن استدل على الشرطية بكلام السعد كصاحب محصل المقاصد فظاهر قوله وكل علم آخر ولم ينظر إلى تصفييفه لهذا الدليل العقلي والإشارة إلى مابعد عليه قال المقترن في الأسرار العقلية أدعى بعض الأصحاب أن الفعل يدل على حياة الفاعل ضرورة من غير واسطة وفيه فتن فالشارح الشريف ذكرها وغالبا في ذلك جم غفير من العقلاء قال إن الأفعال تصدر من الطبيعة والعملة ولا تدل على الحياة أبدا والتحقيق أن المزروم بين الحياة والأدراك عادى لاعقل وقد أفرغنا هذه المسألة بتقييد في نحو نصف كتابه الثانيه والإيقاظ والثبات لبني المزروم العقل بين الأدراك والحياة جملة اقتداءا لوجه الكرم . قوله (فإن قل فقد ثبت الأدراك الحج) هذا معايدل على تبني الشرطية العقلية وهو الحق كلامي . قوله (حين الجذع الحج) روى عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال كان المسجد مسقا على جذوع النخل فكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خطب يقوم إلى جذع منها فلما صنع له المبر سمعنا لذلك الجذع صوتا هسوسا المشار له قال في المختار العشار بالكسر جم عشراء كفتها وهي الناقه التي أتى عليها من وقت الخل عشرة أشهر ويجمع أيضا على عشراء بضم العين وفتح الشين هـ وفي المصباح الجم عشراء بفتح الشين وفعلن ولا تأثير لها قوله (ما قدمن الذكر) هنا يدل على وجود الأدراك فيه دائما بدون حياة وانه كان يسمع الذكر ويتأنس به ويأتي قول عنون من التخيير أسماع قوله (أسفة الباب) أي عجبه بذلك أنه لما زل قوله تعالى إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس الآية جعل صلى الله عليه وسلم على علي وفاطمة والحسن والحسين كسا وقال اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي أذهب عنهم الرجس وظاهرهم تطهيرا فأمنت أسلفة الباب

وأنيباد الشجر له مجيناً ورجعوا إلى عمالها وشهادتها له وسلم الحجر وذر الفسرون في آية وإن من شيء لا يصح بحمد الله تسييج بالمقابل قوله ولكن لاتفقون تسييجهم لإبلسان الحال لأننا نفهمه قلت ذلك كله بعد خلق الحياة فيها وخروجاً عن الخادمية وليس ذلك من قلب الحقائق

وحراطط البيت ثلاثة قوله (وأنيباد الشجر الح) روى أن أعرابياً قتل الذي صل الله عليه وسلم لا أؤمن بك حتى تؤمن بك هذه الشجرة فقال لها فدعاها بآياته وأتمنت بهم رحمت وكذلك كان يدعوا الشجر إذا أراد قضاء الحاجة في سفره وفي البردة جاءت له دعوة الأشجار إليه قوله (وتسلم الحجر) في صحيح مسلم عن جابر بن سمرة قال لصلبيه عليه وسلم إن الأعراف حجر أعدته كان يسلم على قبل أن أبعث وعن عائشة رضي الله عنها لما استقبلني جبريل بالرسالة جعلت لأمر بحير ولا شجر إلا قتل السلام عليك يا رسول الله رواه البزار وأبو نعيم وهذا كله ما يدل على وجود الأدراك فيها قوله (في آية وإن من شيء) قال الحسن هذه الآية في التوراة مقدار ألف آية يسيح له الجبال ويسيح له الشجر ويسيح له كندا وكناه وقال تعالى في القرآن أنه يسيح له من السموات والأرض والطير صفات كل قدر صلاته وتسييجه قوله (لإبلسان الحال) كما قال الرغثري ومن تبعه لأنفهم أنها تسيح بلسان سالم لأن هذا لا يدعته في كل شيء كما قيل وفي كل شيء له آية تدل على أنه الواحد

وأجاب الرغثري بأن هذا خطاب للشركين الذين لم يفهموا أصلاً أو تزروا منزلة من لم يفهموا لعدم جريمتهم على مقتضى ذلك لكن الصواب الأول وهو الذي تدل عليه الآثار التي عند (ش) قوله (قلت ذلك كله بداع) بهذا أجاب الشكلون عن استدلال الفقهاء والمحدثين بظاهر الآيات والأحاديث على أن الأدراك لا يترفق على الحياة وقد أشار ابن ذكري إلى هذا الجواب بقوله فإن قلت كما خلق فيها الأدراك خلقت فيها الحياة قلت هو محل الزياع على أنه انجاء دليل على ذلك فلنا هو من الارتباط العادي وليس بلازم عقله أه و قال أبو جيان في البحر نسبة التسييج للسموات والارض ومن فيهن من ملك وناس وجئ حمل بعضهم على النطق بالتسبيح حقيقة وأن ما لا حياة له ولا ثواب يحيط به نفعاً وهذا ظاهر النظر ولذلك جاموا لكن لاتفقون تسييجهم أه و قال أبو يكرب بن العريف في رد فعل من أنكر السؤال وعذاب القبر ان الأدراك معنى من المعان يطلقه الله تعالى لمن شاء وليس يفهمنى التعليل والطبع

الحال اذا الحال هو أن تشير الحقيقة مع بقائها عن حقيقة أخرى أما إذا ذهبت وخلفتها حقيقة ولا بالإيجاب الناق و لا بالأسباب والصفات كما هو منهب الفلاسفة اه وأشار اليه السيوطن في التثبت يقوله :

وكوتا اذا كشفنا الموق لم نر حما منهم وصوتا
أجلب عنه المالك المغربي اعني أبيابكر هو ابن العربي
باتما الادراك معنى يطلق لمن يشا ومن يشا يوثق
وليس بالطبع ولا بالذات ولا بأسباب ولا صفات

انظر الى قوله ولا بالأسباب والصفات وفي شرح الكبرى فيبحث السمع والبصر أن منهب
أهل السنة أنهما ادراكان لا يتوافقان الا على عمل يؤمن به وانخصص بعض الاعضاء في
حتنا انما هو باجراء عادة الله تعالى يخلق ذلك فيه ومحظهم أن قول العمل للادراك نفسى له
فلو اشترط فيه شرط لزم توقف الصفة النفسية على شرط وهو الحال اه وفي الابريز عن
سيدي عبد الدربالدباخ أنه كان يقول في احاديث تسليم الحصا وحيدين المذبح ومحظوك أن ذلك
هو كلامها وتسييحها دائمة واغتسال النبي صلى الله عليه وسلم أن يزيل المحاجب عن الحاضرين
حتى يسمعوا بذلك منها فقال له تلبيه وهل فيها حياة وروح قال لا ولكن الخلوفات كلها
تتحققها وصامتها اذا سئلت عنـ خالتها قالت بلسان فضيحة الله هو الذي خلقني فالفارق
الموجود ذاتي تام وغير ماءها هو بالنسبة الى الخلوفات وأما بالنسبة الى الحالات فالكل به عارف
وله عابد فالجادات لها وجهتان وجهة الى عالقاتها وهي فيها عالمة عابدة وجهة ايتها وهي فيها
لاتعلم ولا تسمع ولا تطلع وهذه هي التي سأل النبي صلى الله عليه وسلم ربه أن يرفها عنـ
الحاضرين حتى تظهر لهم الوجهة الأخرى وباعتبار وجهة الحالات قال تعالى وان من شيء الا
يس مجده اه . قوله (وليس ذلك الحرج) هذا جواب عن اعتراض رد على ما أجمل به (شـ)
تبعاً لغيره وسائل الاعتراض أنها اذا خرجت عن الجاذبية لزم على ذلك قلب حقيقتها وقلب
الحقائق الحال وحصل جوابه أن الحقيقة الأولى ذهبت ولم تبق حتى يلزم الحال وخلفتها حقيقة
آخرى وهذا ليس يستحيل وهذا كما نرى عمل باليد وليس عليه دليل وهوأشعن قول الأشعري
يقولـ الاعراض الذي أنسكه بعضهم وقال انه شيء بالسفطة كما مر على أن الذي عمل عليه
الآيات والأحاديث التي عند (شـ) أن الادراك ساري فيها لا ينقطع عنها وكذا تسييحها

أخرى في محلها بعدها وإنعدامها فلا يخدر رغبة وإذا صح أن تختلف الحيوانية بالموت صح أن تختلف الحيوانية الحادمة بالأحياء، ولذلك صح البهت ومن ادراك الجدد بعد خلق الحياة فيه ماقيل حديث ابن المبارك وأبي الشيخ في المعلمة وغيرهما فروا أن الجبل ينادي الجبل بأبيه يافلان هل مر بك اليوم أحد ذكراته فإذا قال نعم استبشر قال عنون أفيسمعن الرور إذا قيل ولا يسمعن الخير هن للخير أسمع وفرا وقلوا أخذن الرحمن ولذا لقد جثم شيئاً إلى قوله ولما وأخرج أبوالشيخ أصضا وابن مرزوقيه عن ابن عباس الرور يسبح وأجره لصاحبه والتوب

لابيقطع عنها في غالب أوقاتها منذ خلقت (و) فليس لها الاحقيقة واحدة وهي التي خلقت عليها . قوله (وإذا صح الح) الحادمة فاعل خلقت والحيوانة مفعول وقضية كلامه أن الميت جلد وهو قول الطبائعيين حيث عرقوه بالجسم الذي لا يصح له التحرك وأما عند الفقهاء فقد عرفه الشيخ خليل بقوله هو جسم غير حي ولا منفصل عن حي قال (ز) خرج بالقيد الأول الحيوان الحي و كذا الميت حلول الحياة فيه قبل قراره بالجذب مالم تحمل الحياة لاعمال عن الحياة حتى يشمل الانسان الميت لاحتضانه أنه يسمى جهادا وليس كذلك وخرج أيضاً آدم عليه السلام لأنّه حلّه الحياة وإن لم ينفصل عن حي أهـ وأما في اللغة ففي (ق) والحادي عشر والستة لم يصيّبها مطر والنافقة الطيبة والتي لا يبن لها وضرب من الثواب ويقال للبخيل جهاد دعا له أهـ أي بعاززاً . قوله (صح أن تختلف الحيوانية الحادمة الح) موضوعنا في الواقع لا في الجواز العقل لأنّه يصح من أنه تعالى فعل مالم يجر به العادة ككل الحياة فيما ذكر لأنّ مصحح تعلق القدرة الامكان لا الاحتياط ولكن لا دليل على الواقع بل ظاهر الآيات والأحاديث عدم وقوعه فلا حياة لها وإن وجد فيها الأدراك وقوله ولذا صح البهت هو وإن كان جائزًا عند جهور المتكلمين كما في شرح المقاصد فالدليل على وقوعه السمع قدوة روى به آيات وأحاديث كثيرة كما يأتي بخلاف حياة الحادمات فليرد في ذلك الأتفقا وتسويتها وفلاك لا يدل على حلول الحياة فيها إلا عندهم يجعل الحياة شرعاً عقلانياً في الأدراك وهو عمل النزاع . قوله (ومن ادراك الجناد الح) هنا وما بعده يدل على أنّ نطقها وتسويتها لا يتوقف على كونه مجردة لبني أو كرامته تولي وإنما المجزءة أو الكراهة في ظهور ذلك كاسرة والمناسبة أن يذكر هذا الحديث وما يبعده فـالسؤال . قوله (مرفوعاً) أي من طريق عنون بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله قال عنون أي الزاوي للحديث و كذا قوله وفرا وقوله وقالوا ألي

يسبح ويقول الوسخ لصاحبه إن كنت مؤمنا فاغسلني ثم أن الحياة لا تتعلق بشيء لأن مفهومها لا يقتضي زيادة على القيام بمحلاها وهو وإن كان المفهوم للحياة على كل حي فليس ذلك أثراً للحياة وإنما هو من وجوه تعلقات القدرة كلاماته والخصوص بهما من وجوه تعلقات الإرادة وزعم

بعض اليهود حيث قالوا عزير ابن الله وبعض التنصاري حيث قالوا المسيح ابن الله وبعض مشرقي الرب حيث قالوا الملائكة بنات الله فقال تعالى ردا عليهم لقد جنت أهل قلم يا محمد لقد جنت أهل قلم أو هو النبات من النية إلى الخطاب تسجلا عليهم بالجرأة على الله تعالى والتعرض لخطه وتتنبأ على عظم ما قالوه والأدلة بالفتح والكسر العظيم تكاد السموات يتقطعن أهل ينشقون وتشق الأرض وتخر الجبال هذا أهل تهدتنا أو مهدودة من أجل أن دعوا الرحمن ولذا ثم ان عزيرا حل الآية على ظلمروا وهو موضوع كلام (ش) وأن هذه الأجرام سمعت هذه المقالة وأثرت فيها تأثيراً عظيماً وبيده ما في الخازن عن ابن عباس فزعت السموات والأرض والجبال وجميع الخلائق إلا الثقلين وكانت أن ترولا وغضبت الملائكة وأسررت جهنم حين قالوا اخذناك ولدا وقال أبو حيان أن هذه أليل من باب الاستمارة لبيانه لهذا القول أهل هذا حقه لوفهم قدره ونقل عن الرمخري ما يوافقه وحاصله ما أشار إليه البيضاوي بقوله وللمعنى أن هول هذه الكلمة وعظمتها بحيث لو تصور بصورة حسوسه لم تتحملها هذه الأجرام وفاقت من شدتها أو لأن فظاعتها جملة لغضب الله تعالى بحيث لولا حلله لحرب العالم خبراً على من تقوه بها . قوله (الوسخ) يكسر السين أي التوب الذي فيه الوسخ وإنما قال ذلك لأن مسامحة تنسد بالوسخ فيقطع أو يقل تسيجه وهذا يدل على ادراكه وتسيجه دائمًا وروى عن المقدام بن عمدي كرب أن التوب ليسع مادام جديداً فإذا وسخ ترك التسييج وإن التوب لينادي في أول التهار للهيم اغفر لهن أذانك قوله (لا تتعلق بشيء) المراد به المعنى للغوى فيما الموجود والمعدوم أو المعنى الاصطلاحي وهو الموجود وعدم تعلقها بالمعدوم آخر ومتى الحياة الوجود والقدم والبقاء عند من يدعها من الصفات الذاتية وأما على القول المشهور فيها فلا إشكال في عدم تعلقها . قوله (وان كان اخ) الضمير عائد على الله تعالى كما يدل عليه السياق قال في الفريدة

والشرط فالذائب أن يقدم مرجعه أو ما لهذا استلزم

بعض المتأخرین أن الحياة متصلة وأن من لازمها افادة الحس والحركة لأن أراد احياءه ومن ذلك
أن أراد إماتته فهو الحي والحي والميت قال ولا معنى للبقاء والتأثير سوى ذلك فتبه له أنه
و فيه نظر لأن تعلق الصفات المتصلة نفس لها الاتصال بدوره كما أن قيامها بالذات نفس ملائكة
في شرح الصغرى وليس الحياة كذلك فانيا تعلق بدون ماجمه لازما لها من افادة الحس

وما ذكره (ش) هو طرف من كلام ابن زكري المقدم . قوله (وزعم بعض المتأخرین
الخ) هو (ع) في حواشی شرح الصغرى ونحوه قوله أخيه سیدي العرب الفاسی قال في بعض
طروحه الحياة تپڑی في الإحياء والقدرة في الإيجاد والإرادة في التعيين فلا ممانعة بين الحياة والقدرة
وما أليه جس قال وعليه قوله أنه تعالى مفیض الحياة على كل حی على ظاهره لا يحتاج إلى
التأويل الذي قوله شيئاً يعني ابن زكري . قوله (وان من لازمها) الى قوله انه هو ما
استدل به على ذلك وقال بعد ذلك على قول (سي) ومنع أنها لا تتعلق بشيء أنها لا تقتضي امرا
الخ ما تصله هنا بناءً منه على اجتاه المعايير والحقائق من الآفاظ حيث اعتبرتني تعلقاً من كون
فعلمها المتلقظ به من قبل الأفعال التي تمدده الطالبة مفروضاً بخلاف غيرها فإن أفعالها تتطلب
منسوبياً لها ولعمري كيف تختص الأوصاف الابدية ويوقف على خلافها من مجرد الآفاظ
ولبن قلت أن ذلك مقتضى الشاهد وهو سلم الغائب فأقول لا تسلم ذلك في الشاهد و كفسوجاهة
الاتباع بالهدایة ونور الحکمة من الشیع شائع وقد جاء في الحديث باسمك أحی وباسمك
أموت وقد فسر بذلك ما يظهر في الوجود إنما هو من معنی اسم يقتضيه وصادر عنه
وقد به على ذلك القرطبي في شرح الحديث ومعلوم أن كل اسم خاصية وتأثيره من
معناه فإن قلت محل الحديث على صفة الفعل وهو اسم الحي ومرجح للقدرة لا على صفة الذات
وهو اسمه الحي قيل إنما الأفعال مظاہر أسماء الذات على أن الخبط إنما جاء من فرض
المفارقة بين الصفات ولا يلعن كنه ذلك فالصواب الوقف كما ذكره غير واحد أنه بخ قوله
(نفس لها الخ) هذا قول الأشعري وبشكل يتفق الحال والصفة النفسية من قبل الأحوال
وقيل إن كلاماً من تعلق الصفة وقيامها بالذات أمر اختياري لأنه من النسب والإضافات وقيل
من موافق العقول لا يعلمه إلا أنه تعالى وربما قال الشريف ذكر رأي قاتم الدليل السمعي والمقتلى
على ثبوت الصفات له تعالى وثبت تعلقها ب المتعلقةاتها وهل تعدد أو تعددت أو تعلق ب نفسها
أو تعدد تعلقها باعتبار أنه نسبة أو تعلق بالمدحوم في الأزل على تقدیر الوجود فجعل ذلك

والحركة ونحو ذلك وما ذكره هنا الفتاوى اشتباه مثابة ما ذكره آئية التصوف من أن الله تعالى يمد عيده من صفات ذاته أى يعطيهم صفات لها علاقة بصفات ذاته وإن لم يكن بينها وبين صفات الذات اشتراكاً أصلياً ولا مشابهة كحياتهم من حياته وسمعيه وبصره من سمعه وبصره وعلمه وحلمه من عليه وحله وغناه يُمْنَعُ عن غناه ورحة بعضهم بعضاً من رحمة وهذا يحمل أن يحمل على هنا حديث خلق آدم على صورته أى وهي صفات مرتبطة بصفاته ولذا قالوا إن مادداً اسم الجلالة من أحاسيسه تعالى صالح للتعلق والتخلق وأمام اسم الجلالة فلا يصلح الالتفاق وقد صاحب عوارف المعرف في قوله عاشقة لمساتك عن خلقه صلى الله عليه وسلم كان خطبه القرآن لا يبعد أن يكون إشارة إلى تخلقه بالصفات الافتية أى مماثل الأسماء الحسنى كالرحمة

كله من مواقف العقول وبذلك نسلم من خطأ التكليف أه وقال السبك التعليق على قسمين صلاحي إن لم يكن الصفة موجودة في الخارج والاقتراضي وهل هو صفة اعتبارية لا وجود لها في الخارج لأنه يرجع إلى معمول الإضافة وهو مذهب المتأخرین أو وجودية أذ التعليق مرجمة إلى الصفات النفسية ^(١) المدعا وهي عادة الشيخ أه وقال (د) ثم أن الموصوف يكونه تقسيماً هو التعليق القديم لا المحدث لتحقق الصفة بدونه في الخارج والتعليق القديم يشمل التجيرى التدمير والصلاحى القديم أه يبيح قوله (اشتباه) أى اخالط عليه التعليق الذى عند علماء التوحيد بالمعنى عدم الصفة وفي الحكم تتحقق بأوصافك بذلك باوصافه ولكن ما ذكره (ش) من الاشتباه يبعد لأن هذا الفتاوى كما أخذ حظه من التصوف كذلك أخذته من علم الظاهر كا هو مذكور عند من عرف به وقد ذكروا أنه نقل كلامه في مسألة من التوحيد مع كلام سى لاختيه وشيخه سيدى يوسف القاسمى فقال هو أعرف بالفن من (سى) وتقدم أن الحق سيدى العربى القاسمى قال بذلك وكذا جس والظاهر أنه أطلق على ما ذكره تملقاً وإن كان خلاف المشهور عند غيره والتعليق من قبل الأمور العقلية وقدم الخلاف فيه واحتار بعضهم فيه الوقف وقد تقدم في أول الكلام على الوجود أن من المروض فيما لا يعنى طلب كيفية صفات الله تعالى يعني من كيفيات تعلقاتها وتمددتها واتصالها في نفسها وهل هي الذات أو غيرها قوله (خلق الله آدم الحى) روى الإمام أحاديث الشيشان أن رجلا ضرب

(١) أى الذهاب

والعفو والشكر فغيرت بهذه العبارة احتشاما من الحضرة البدلة لوفر عقلها وكمال أدتها أفتار المواهب فالتبس على هذا القائل المد الذي يذكر الصوفية بالتعلق عند المتكلمين فظاهرها شيئاً واحداً وليس كذلك وانه أعلم والحادية عشرة مجمع قال السعد هو صفة تتعلق بالسموعات او

عبدة على وجهه فهاء النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان الله تعالى خلق آدم على صورته وهذا الحديث من المشاجبات يجري فيه ما جرى فيها فالسلف يغوضون مع التزه والتلقيه ولو ن الصورة بالصفة من قدرة وإرادة ونحوها ولذا قال ش أبي وهبه الخ فهو على صفت في الجنة وإن كان بين صفات المخلوق والمخلوق فرق ظاهر كما قوله (ش) في حسنة الخالفة هنا بنا على أن الصغير في صورته عائد إلى الله تعالى ويؤديهما ورد في بعض الطريق فإن الله خلق آدم على صورة الرحمان وبعدهم جعل الصغير عائداً إلى الآخ المعرض به في الطريق إلى رواها مسلم بلفظ فإذا قاتل أحدهم في ليجتذب الوجه فإن الله تعالى خلق آدم على صورته أي صورة هذا الآخ فيبني احترامه وجميع الآنسيا والرسل على صورة أبيهم آدم وقيل المراد بآدم التور العمدى لأنه آدم لا أكبر الذي تفرع منه كل شيء وما أراد الله خلق آدم سلوكمن هذا التور وأمر الملائكة بالسجود له وإنما خسر الوجه بالتنظيم لشرفه واحتواه على المواس الحس بخلاف غيره من الأعضاء قال ظلم رحمة الله تعالى سمع جرت عادتهم بمحمه مع البصر من غير فضل لأنها من نعمه وأحد لاشتراكها كباقي كثير من المسائل ولذلك ذكر في القرآن معانى كثيرة من الواقع وظاهره وظاهره بصفة الكلام على ضيق النظر وقلة الفاصل لكن ش طول في صفة الكلام فالآولى إن لو ذكر الشطر بيامه وجميله في الشرح وآخر الكلام على صفة الكلام كافل وجنس يكون الكلام عليهم مادفعه واحدة والذئبه لما كان يخرج كلامه بكلام ظم ويتكلم على كل صفة باقراها تع الناظم في تربيه وأحسن ما عرف به السمع القديم أن قول هو صفة أزلية قائمة بذلكه تعالى تتعلق بال موجودات الأصوات وغيرها كالذئبات كلامها وأما السمع الحادث فهو قوة مودعة في العصب المفروش في فقر الصياغ هذا على منصب الحكماء وأما عند أهل السنة فهو خلقها لتحقق الأذين تدرك بها الأصوات عادة وقد يدركها غيرها على سبيل خرق العادة كسباع موسى لكتاب الله تعالى عند الأشترى قوله (السموعات الخ) أعلم أنه مختلف في متعلق السمع والبصر فذهب جماعة منها (ش) إل أنهما يتعلقان بال موجودات ولا يختص سمعه تعالى بالأصوات ولا يصره بالأجرام والألوان ونحوها وذهب آخرون إل أن سمعه تعالى إنما يتعلق بالسموعات عادة وبصره بالبصرات عادة ونسبة (ش) لابن عبد السلام

ومتعلقه جميع الموجودات قديمة أو حادة فتعلق سمعه تعالى بذلك وصفاتها الوجودية في الأزل تعلقاً تجيزها قديماً وبجميع الحوادث عند وجودها تعلقاً تجيزها حادثاً وقبل ذلك تعلقاً صلحاً

والفارق وهو ظاهر كلام السعد في شرح النسفية ويحتمل أن المراد المسموعات والمبصرات في سمعه تعالى وهي جميع الموجودات وعليه حل (ش) كلامه لأنه المشهور فيكون موالعاً لى ومن تبعه وحمل المغنى كلام السعد على ظاهره وقال هو الصواب لأن تلقيهما عدا ذلك كسمع الندوات ورقية الأصوات يحتاج إلى دليل ولم يقف عليه فتوقف في ذلك ولا ينجز به وأطال في ذلك ونظر فيها حكايا المقترن وتبعه (سي) في شرح المقدمات من الاجماع على تعاق بصره تعالى بجميع الموجودات من وجوه قال جس ما نظر ذلك كله فإنه حسن وكان المغنى معاصرأ لى لكن جملة المؤخرتين على ما لى منها مسند إلى عبد القادر الفاسلي وهي اتفعنه قال في عقيدة ولا يختص سمعه بالأصوات ولا بصره بالاجرام والألوان والاجتماع والافتراق والحركة والسكن

بل يسمع ويرى جميع الموجودات من الندوات والصفات الواجبات والجازات الظاهرات والخفيات وادخل في ذلك الأكوان وهي الاجتماع وضنه والحركة وضدها وقيل لا يتعلقان بها لأنها من الأمور الاعتبارية والشاهد أنها هو المتصف بها لا هي قلت وفيه قياس الغائب على الشاهد وليس بقاعدة كافية هنا إذا قلنا إنها لا يتعلقان بالمدعوم وأمان قلنا إنها يتعلقان به فكذلك الأمور الاعتبارية واقعه على قوله (جمع الموجودات الخ) أي حق أنسابه يكتشف له تعالى بسممه ذاته وصفاته حقه وبصره يكتشف له تعالى وبصره ذاته وصفاته حق بصره وسممه ذاته

يهودي من أشبيلية أيام أبي عبد الله محمد بن خليل وذكر أنه جاء لسألة غير عندها الناس فأجتمع الناس عليه فقال أتقولون أن الله تعالى قد يحيي قديم قيام خليل ثم قال سمعه قديم قال محمد ثم قال فيما إذا تعلق سمعه قبل خلق الحق وأصواتهم فقال محمد بكلامه القديم قيل اليهودي يدله قال محمد وأزيدك أختها وهي أن بصره تعلق في الأزل بذلك وصفاته القديمة وخرج بالوجودات المدعوم المستحيل أفالقاً والمدعوم الممكن على منتهي المتكلمين قوله (فيتعلق سمعه الخ) حاصل تعلق السمع والبصر مع إيقاع أن لها ثلاثة تعلقات فاكتشف الذات المطلية وصفاتها بما تعلق تجيز قديم واكتشف ذات الكائنات وصفاتها الوجودية بما عند وجودها تعلق تجيز حادث ولا يلزم على تأخير التجيز الحادث بالنسبة لها وجوده قبل وجود الحوادث لأنها لا يتعلقان إلا بال موجود قبيل وجود الحوادث لا يأتي سمعها

وذهب بعضهم إلى أن السمع القديم يتعلق بالحادث قبل وجوده تعلقاً بتجزئه فقد قال بعض الصوفية نوبيت في سرى قل لتجاهلين في أن سمعي وبصرى يتعلقاً بالمدوم الممكن واستدل على ذلك بقوله تعالى قد سمع الله قول التي تجادل في زوجها أي سمعه في أزله لأن لفظ القرآن دال على الكلام القديم وتعلقه القديم فيكون متكلماً في أزله بأنه سمعه والأصل عدم التأويل

ولا يصرّها فلابدّ قبل وجودها مني ولا صم بالتنبأ بالخلاف العلم فإنه يتعلق بال موجود والمدوم ثبات التجزئي الحادث يلزم عليه نسبة الجهل قبل وجود الحدث كامر وصلاحيتها لانكشاف ذوات الكائنات وصفاتها بما فيها الأزل ملحوظ قد يلزم أن الانكشاف بالسمع غير الانكشاف بالبصر والانكشاف بهما غير الانكشاف بالعلم ولكن حقيقة يعلمه الله تعالى وليس الأمر على ما تهدأ البصر فييد بالشاهد ووضوا فرق العلم بـ جميع صفاتـه تعالى كاملة يستحيل عليها المخفاء والزيادة والنقص ويأتي لهذا تامة في الكلام على البصر . قوله (وذهب بعضهم أخـ) هو الملاعنة بن زكري الفاسى فيما كتبه عن الصغرى تفاصـلـ عن الصرفـةـ قال وما قاله المؤلف وغيره من المتكلمين من قصرـهاـ على المـوجـودـاتـ غير صوابـ فإنـ الذيـ صـرـحـ بهـ غيرـ واحدـمنـ الصـوـفـيـةـ تـطـقـبـهـ بـالـمـعـدـومـ وـعـوـاتـهـ لـأـنـهـ يـلـزمـ عـلـىـ خـصـيمـهـ بـالـمـوـجـودـ حالـ وجودـهـ فقدـ الانـكـشـافـ بهـماـ فـيـ الـأـزـلـ إـلـكـنـ تـقـدـمـ جـوـاـبـ . قوله (قدـقـدـ أـخـ) وقال ابن عطاء الله في مفتاح الفلاح أن الله تعالى سمع وأبصر في أزله ذرات العالم حاضرة موجودة لم يعقب منها شيء عن سمعه وبصره قال والمسألة فيها غير بعيد القمر لا يدرك إلا من وفقه الله تعالى إهـ وقال الواسطي الكون مشهود له تعالى ولا يحـدـثـ لهـ شـهـادـةـ فيـتـ كـانـتـ الـرـوـيـةـ كـانـتـ المـبـودـةـ لـأـنـ شـهـدـمـ قـبـلـ خـلـقـهـ وـقـالـ بذلكـ أـيـضاـ أـبـوـ طـالـبـ المـكـيـ تـعـرـضـ عـلـىـ بـعـضـ المـأـخـرـينـ يقولـ المـكـلـمـينـ قـالـ (مـيـ)ـ فـيـ بـعـضـ أـبـوـ طـالـبـ الـمـكـيـ اـعـتـرـضـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـلـيـ مـنـ سـوـاـ الـأـدـبـ بـلـ الـوـاجـبـ التـسـلـيمـ لـأـولـيـاـ اللهـ تـعـالـىـ فـيـ خـلـقـهـ عـلـىـ عـلـيـهـ مـنـ كـلـاـمـهـ إـذـ لـأـسـتـرـىـ مـنـ يـنـظـرـ فـيـ الـنـورـ وـمـنـ يـنـظـرـ فـيـ الـظـلـلـاتـ إـهـ تـقـدـمـ (جـسـ)ـ . قوله (وـالـأـصـلـ عـدـمـ التـأـوـيلـ)ـ هـذـاـ جـوـابـ لـصـوـفـيـةـ وـمـنـ تـبـعـهـ وـالـتـأـوـيلـ هـذـاـ هـوـ أـنـ يـقـالـ أـوـقـعـ الـمـاضـيـ فـيـ الـآـيـةـ مـوـضـعـ الـمـسـتـقـبـ لـتـحـقـقـ وـقـوـعـهـ فـادـلـتـ عـلـىـ الـآـيـةـ مـنـ قـبـلـ التـلـقـيـ الـصـالـحـ وـلـهـ أـعـلـمـ قـالـ (ظـ)ـ كـلـامـ اـعـلـمـ أـنـ صـفـةـ الـكـلـامـ ثـاتـ تـشـعـبـ كـثـيرـ وـيـحـثـ مـعـ الـمـبـدـعـ شـهـرـ حـقـ قـيـلـ اـعـسـىـ عـلـىـ التـرجـيدـ بـلـ الـكـلـامـ لـأـجـلـ ذـالـكـ قـالـ بـعـضـ الـحـقـيقـيـنـ التـطـوـلـ فـيـ مـسـأـلـةـ الـكـلـامـ وـكـذـاـ باـقـ الـصـفـاتـ بـعـدـيـانـ الـحـقـ فـيـ

وذهب ابن عبد السلام وتلبيه القرافي إلى أن السمع أعمى بتعلق بالأصوات والكلام النفسي
إذا لم يرد في الشرع خلاف ذلك وأنه أعلم والثانية عشر (كلام) وهو كما يؤخذ من العقائد النسفية

ذلك قليل الجدوى لأن كنه ذاته وصفاته تعالى محجوب عن العقل وعلى تقدير التوصل إلى شيء
من ذلك فهو ذوق لا يمكن التبديل عنه وفي حاشية الطيبي عن شيخه السهروري أنه قال كلام
إله تعالى بعد بيته وسطوع نوره كالشمس ينفع الخلق بشعاعها ووجهها ولاقدرة لهم أن يفربوا
من جرمها فلن قاتل لا حرف ولا صوت ومن قاتل أنه حرف وصوت فال سبيل الأمثل ترك
المجازة والمحض فيما لم يتعصب فيه أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأعملوا بما في كتاب الله
تعالى وبدبره والمجازة في ذلك كمن يأتهم كتاب من الملك يأمرهم فيه وينهيان وهم يتأذون عن
في الكتاب كيف خطوه وكيف عباره ونحو ذلك ويعرضون عما أمروا به له لكن العذر لأهل
السنة أنها لا كثرة الخطأ والأراء الباطلة في هذه الصفة وما أشبهها تصدى بعض الأئمة لتحقيق الحق
وابطل الباطل لأن ذلك يعرض كفاية فهو عمل على الكتاب وأما الامر اعراض عن الكتاب بالكلية
فلم يقع من جميع الأمة ثم أنه بعد اتفاق أهل الملل والمذاهب على أنه تعالى متكلم اختلف في معنى
كلامه تعالى على أحوال كياني قوله (كما يؤخذ من العقائد الحنفية) ونصها متكلم بكلام هو
صفته تعالى ليست من جنس الحروف والأصوات منافية للسكت والآفات إله وغلوه السعد
في شرح المقاصد وإنما لم يأت (ش) بلقطها لاجل الاختصار ولكن العبارة ليست على
ما يبنيق ولذا قال العجمان ترتيب التقييد في كلام (ص) على وجه يعنى المتقدم عن المتأخر فإن
كون الشيء صفة له تعالى يعني عن الوصف بالإزائية لأن وصفه تعالى لا يكون إلا كذلك
و والإزائية تنتى عن كونه ليس من جنس الحروف والأصوات فالآولى أن يقول متكلم بكلام
ليس من جنس الحروف والأصوات ازلى هو صفة له إله لكن ياتي أكثر المشوشة قالوا أنه
حروف وأصوات حادة والتزموا حلول الحادث في الذات العلية والكرامة وبعض المخالفة
قالوا أنه من جنس الحروف والأصوات ومع ذلك فهو قديم وح فلا يعني المتقدم عن المتأخر
وعرفة في شرح المقدمات بقوله هو المدى القائم بالذات العلية المغير عنه بالباريات المختلفة
المابين جنس الحروف والأصوات المأثره عن البعض والكل والتقديم والتأخير والسكت
والحنن والاعراب وسائر أنواع التغيرات المتعاقبة على تعلق به العلم من المتعلقة به
وفي المراد

صفة له تعالى ليست من جنس المعرف والأصوات منافية لسكت وآلة

بحث صفة الكلام

وفي قوله صفة له رد على المعتزلة القائلين بأنه متكلم بكلام ليس صفة له وإنما أوجد المعرف والأصوات في حالها أو شكل الكتابة في اللوح المحفوظ وإن لم يقرأ على اختلاف بينهم وهو باطل لأن من لم يقُم به مأخذ الاشتغال ككلام لا يصلح بالضرورة وصفة بالمشتغل التكلم وإن أوجد ذلك المأخذ في غيره فإن المترد من قات بـ الحركة لامن أوجدها والاصح اتصال الباري بالأعراض المخلوقة له كالسود والياض تمال عن ذلك وفي قوله ليست من جنس المعرف والأصوات رد على الخاتمة والكرامية القائلين بأن كلامه عرض من جنس المعرف والأصوات ومع ذلك فهو قديم وهو جهل أو عناد اذا اصرروا فاضية بأن المعرف والأصوات حادة مشروط

وقل معرف الكلام النفسي وهو المضاف للجانب النفسي

صفة معنى قائم بالذات ذو نسبة منافض الصفات

قوله (ليس من جنس المعرف الح) أي ومع ذلك يصح سماعه قياسا على رؤية مالبس بجسم ولا لون وهي رؤية افة تمثل خلافا لما تقل عن المأموريدى والأستاذ من استحالة سماع مالبس بحرف ولا صوت فـ يأتي ثم إن الحرف أحسن من الصوت ولما كان لا يلزم من نفع الأحسن نق الأعم ذكر العام بعده فالكيفية الخاصة عند الفضاظ الموار وانجاته تسمى صوتا سوا انحبس في مخرج من مخرج المعرف أو في غيره بـ انحبس في مخرج قبل تلك الكيفية حرف صوت وان انحبس في غير مخرج قبل ماصوت فقط ثم ان هنا تعرف بالا عم وهو جائز عند المتقدمين لدخول جميع الصفات فيه فالاولى أن يزيد دالة على جميع الواجبات والجازات والمستحبات لآخر بقية الصفات . قوله (في حالما) أي من النبي صلى الله عليه وسلم وجبريل وهذا الكلام أصله للسعدق شرح النسفية وقوله وإن لم يقرأ العظام أى الله تعالى ولا وجه لنفرض القراءة التي تتضمنه كلية الوصل والأظاهر أن التصريح راجع إلى الحال واللوح المحفوظ يعني أن الله تعالى متكلم بمعنى عالي الكلام في الحال وإن لم تصر تلك الحال متكلمة به حتى تتقوى علاقـا طلاقـا التكلـم عليه تعالى لأنه لو كان كذلك يكون سبـا التكلـم وكون المترـد من قاتـ بالـ حركة لـ لا يوجـب كـونـ التـكلـمـ كـذاـكـ لـقطـعـ بـأنـ التـكلـمـ يـستـعملـ فـيـنـ يـحصلـ منهـ

حدوث بعضها باقفاله، بعض يمتنع التكلم بحرف منها بدون اقفاله، ماقبله وعلى أكثر الحشو
القائلين ان كلامه سروف وأصوات حادة والتزموا حلول الموارد في الذات العلية وإنما كان
كلامه تعالى يغير حرف ولا صوت ولا عرب ولا لحن ولا تقديم فيه ولا تأخير فهو معنى قسو
ومثله ثابت في الشاهد فإن من كان يأس وينهى ويغير يجد من نفسه معنى ثم يدل عليه بالعبارة
أو الكتابة أو الاشارة وهو غير العلم لأن الإنسان قد غير عالي فعلمه بل يعلم خلافه وغير الإرادة

الصوت التكيف في الموارد ام يخ قوله ردا على المخابهة قوم سعوا أنفسهم بالمخابهة لا أصحاب
الإمام أحد والكرامة أبايع محمد بن كرام كسلام قال العصام والمشهور عنهم أنه حدث قائم
بنده تعالى وجوزوا قيام الحادث به تعالى ولعل السعد اطلع على فرقه منهم موافقة للخطابة
قوله (وعلى أكثر الحشو) أما يسكن الشين نسبة للخشوع لأنهم يقولون في القرآن حشو
لامعنه له وأما بفتحها خلافاً لابن الصلاح نسبة إلى المخاشع وهو الجائب لقول الحسن البصري
حين وجد كلامهم عالقاً للسلف الصالحة ردهم إلى حتى الملة أي جانبياً قوله (ومثله ثابت
في الشاهد) أي في الشاهد من المخابرات وإضمار ما أشار له (ش) أن المخابرة يقولون الكلام
لا يكون الأعراف وصوت فلا يتصف به المولى تعالى بحيث يكون قائمها ثلاثة أيام قيام المولود
به تعالى ومنعه كونه متكلماً أنه خالق الكلام في غيره ورد عليهم أهل السنة بأن كلامنا النفسي
ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقية فليكن كلام الله كذلك فإن قيل هذا احتجاج على
الخصم بمحال النزاع لأنهم يتكلرون تسمية ما يجده الإنسان في نفسه كلاماً ويردون ذلك للارادة
أو العلم بنظم الصيغة وأنها خواطر فالجواب أن هذا كلام ساقط خالق لاطلاق العرب عليه
كلاماً كما في قول عمر رضي الله عنه ويما في قول الاختطل قوله (ثم يدل عليه بالعبارة أو الكتابة) قال
العصام لا دلائل على المعنى الذي يخدم الخبر أو الأمر أو النهاي بالكتابية بل يعبر إفادتها الكتابة قوله
(وهو غير العلم) أي الذي يخدم الخبر غير العلم والذي يخدم الأمر غير الإرادة ولذا اكتفى في
آيات الأولى بذكر الخبر وفي آيات الثانية بذكر الأمر فلا يرد أن معايرة الأخبار العلم لا تقيد
معايرة الكلمة مطلقاً للعلم وأن معايرة الأمر للإرادة لا تكفي في معايرة مطلق الكلمة ولم يرد ذكر
ما يدل على المخابرة في النهاي وهو أن المعنى للموجود في النهاي غير الكراهة لأنه قد نهى عما
لا يكرهه عن بني عبد الله عن شيء ولا يريد اتهامه صدراً لا ظهار عصيائه اعتماداً على المعرفة

لأنه قد يأمر بالابريده كمن أمر عبده قصدا إلى اظهار عصيائه والى الكلام النفي أشار
الأخطل إذ قال

إن الكلام لني الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلا

وقال عمر رضي الله عنه إن زورت في نفسك مقالة وكثيرا ما تقول لصاحبك إن في نفسك كلاما
أربد أن أذكره لك وقوله (منافية للسكت والآلة) السكت ترك الكلام مع القدرة عليه وأراد
بالآلة عدم مطاعة الآلات أما بحسب الفطرة كلام في الخرس أو بحسب ضعفها وعدم بلوغها
حد القوة كما في الطفولة فان قبل السكت والخرس والضعف إنما ينافي الكلام لتعلقه بالنفي
والذى هو صفة قديمة هو النفسي فلنا المراد بالسكت والآلة النفسيان بأن لا يزيد في نفسه
الكلام أو لا يقدر عليه فالكلام لتعلقه ونفسه وضنه كذلك فإن قبل الكلام النفسي القديم الذي
هو صفة الله تعالى هل يجوز أن يسمع قلنا ذهب الأشمر رحمة الله إلى جواز ذلك وقال له
المسموع لموسى عليه السلام قال كما عقل رؤبة ماليس جسما ولاؤنا ظبعل ساجع مالبس صوتا

بالقياسة انظر العصام . قوله (كن يأمر عبده الخ) أي فإنه يأمره ويريد أن لا يفعل ليظهر
عذرها عند من يلومه على ضرره مثلاً واعتبره بأنه لا طلب في هذه الصورة كما لا ارادة فالمحظوظ
صفة الأمر لا حقيقة والحق أن الأمر تغير عن الحالة الذهنية والاتكال مكابرة فله الحال
على السعد . قوله (والى الكلام النفسي أشار الأخطل الخ) بحث فيه بعضهم بأن ابن الخطاب
قد دعا بين الأخطل فلم يجد هنا البيت فيها وأجيب بأن شارة نسبه البه كافية في ذلك وأيضاً
إذا لم يجده هو فقد وجده غيره وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم كلاما في حديث أبي هريرة
القلب ملك له جنود إلّى أن قال واللسان ترجان وقوله (إن الكلام الخ) هذه هي الرواية
المشهورة والشاهد فيها ظاهر وفي رواية أن البيان لني الخ ولكنها ترجع إلى الأولى لأنه أما اسم
 المصدر بمعنى ما يبين به أو مصدر بمعنى التبيين فقبل الأول فهو بمعنى الكلام لافرق بينها إلا في
اللفظ وعلى الثاني فهو مستلزم الكلام النفسي بمعنى الكلمة به لأن المراد التبيين القلب أي ترتيب
الألفاظ الذهنية في القلب قوله (زورت) قال في المصباح زور كلامه أي زخرفة وزروره
الكلام في نفسك هيأته قوله (أما بحسب الفطرة) هي الخلق التي لا تتبدل وبحسب مقابلتها
بعض الآلة لعدم البلوغ لأنه فطري أيضاً لكن الفرق بينهما بالدراوم وعدهم وبه يسقط بحث
الحاصم لأن بعض الآلة لعدم البلوغ فطري أيضاً فلا تحسن المقابلة قوله (كمن عقل رؤبة الخ) هذا

وعلى هذا درج صاحب الرسالة اذقل كلم الله موسى بكلامه الذي هو صفة ذاته لاشتق من خلقه وانختار هذا المنصب الغرالي وعليه بين السنوي قوله في شرح الكبدي وليس معنى كلم الله موسى تكليما انه ابضاً الكلام له بعد ان كان ساكنا ولا أنه انقطع كلامه بعد ما كله تعالى عن ذلك واتساً منه أنه تعالى يفضل رفع المقام عن موسى وخلق له سماً وقواء حتى أدرك به كلامه القديم ثم منه ورده إلى ما كان قبل صياغة كلامه وهذا يعني كلامه لأهل الجنة أيضاً ومنع الأستاذ أبو انتخاق الاسفراطي صياغة مالبس بصوت وانختاره الشيخ أبو منصور المأموريدى وقوله ابن الهمام في المسيرة فتند هؤلاء سمع موسى صوتاً دالاً على كلام الله تعالى النفسي القديم وقد روى أن موسى عليه السلام كان يسمع ذلك الكلام من كل جهة على خلاف العادة قال

قياس أزم به الأشعرى من أهل السنة لاتفاقهم على جواز الروية ووقوعها في الآخرة قوله (فليعقلوا) أي وكلامها لا يكون الإبطريق خرق العادة قوله (ومن الأستاذ أخ) قال الكل في شرح المسيرة ولا يتحقق ما يصلح أن يكون مخلاً للخلاف بينهما وبين الأشعرى لانه اما أن يفرض الكلام في الاستحالة عقلاً فلا يأتي انكار امكان أن يخلق الله تعالى للقوة السamente ادراك الكلام النفسي أو يرفض الاستحالة عقلاً ولا يأتي انكار امكان ذلك خرقاً للعادة بل قد ساق صاحب البصريه من عباره المأموريدى ما يقتضي جواز صياغة مالبس بصوت ثم قال جلوز يعني المأموريدى صياغة مالبس بصوت اه والخلاف انما هو في الواقع لموسى عليه السلام فانكر المأموريدى صياغة الكلام النفسي اه كلام الكل ولو عليه فكان من حق (ش) أن ينحصر المسؤال بالواقع لموسى عليه السلام فيقول مثلاً هل سمع موسى الكلام النفسي أم لا ولذلك تبع عباره السعد في شرح النسفية لانه قال وأما الكلام القديم الذي هو صفة الله تعالى فذهب الأشعرى إلى أنه يجوز أن يسمع ومنه الأستاذ وهو اختيار الشيخ أبي منصور . قوله (وقوله ابن الهمام أخ) قال وهو أوجه لأن الخصوص باسم السمع من العلم ما يكون ادراك صوت وادراك مالبس بصوت قد ينبع باسم الروية وقد يكون له الاسم الأعم أعني العلم مطلقاً اه أي عن التقييد بمتلقي قال الكل في شرحها ولأن انصر للأشعرى أن يقول بل الخصوص باسم السمع من العلم ما يكون ادراكاً بالقدرة المودعة في مقرر الصالحة وقد يتحقق لها ادراك مالبس بصوت خرقاً للعادة فيسمى سماً ولا مانع من ذلك بل في كلام أبي منصور السابق ما يشهد لذلك وقد علت ما تقدم انه لا يتحقق في

ف شرح الصغرى وقد ورد أن موسى عليه السلام كان يمد ذيئه بعد رجوعه من المكحلة لثلا
يسمع كلام الناس فيموت من شدة قبحه ووحشة حقيقته بالنسبة إلى كلام الله تعالى العذيم
المثال حتى تطول المدة وينبئه الله لنها ذلك الساعي أه وقال عبد الرحمن بن معاوية إنما كل
آله موسى بقدر ما يطيق فتشبه النور فشكك أربعين يوما لا يراه أحد الامات من نور رب العالمين
وكان يلبس على وجهه برقة خشية أن يموت من يراه فقال له إمرأة أمعن بنظرة منك فرفع
البرقع فأصابها مثل شعاع الشمس فوضعت يدها على وجهها وخرت فتساجدة وقل وهبين
منبه ما قرب موسى امرأة منذ طه قال عروة بن رقيم قالت امرأة موسى له إن أيام منك
منذ أربعين سنة والمحنة لما أنكروا الكلام النفسي القديم وقالوا لانقل كلاما إلا بصوت

أصل المسألة خلاف وإن الخلاف في الواقع ليس بذاته موسى أه ثم إن مألة الأشعرى رضى الله
عنه هو المؤيد بطريق الكشف قال في الإبريز ومسائله رضى الله عنه عن قوله تعالى وكله
موسى تكلما هل هذا خاص بموسى وما يذكره الصوفية من المكحولة كقول الشاذلي رضى الله
عنه وذهب لنا شاهدته تصحبي مكحولة فقال ما ذكره الصوفية حق ولا تعارضه الآية فإذا ألا حصر
فيها وكلام الحق تعالى يسمعه المفتون عليه سلطانا على الماء من غير حرف ولا صوت ولا
ادراك كافية ولا يختص بجهة بل يسمعه من سائر الجهات ولا يختص بجارة بل يسمعه بسائر
أجزاء ذاته حتى تكون ذاته كلهما كائن سامة أه وهذا القدر كاف في هذه المسألة وتقدم أن
أقوال الأشعرى مواقفة لمعنى الصرفية ولذلك كان فيها غموض قوله (وقد ورد أخ) فيه
إشارة إلى أن بين كلام الله تعالى وكلام الحقائق بيننا بعيدا قبل أن السبب في انتساقfulness بالصوت
المحسن أن الأرواح سمحت كلام الله تعالى الذي هو أذن الأشياء يوم ألسنت بر يرمي فلما سمحت
الآن صوتا حسنا تذكرت مائمه الروح قال الشيخ الأمير ورأيت في كلام ابن وفا رضى الله
عنه ان اللسان رمز للطائف أودعت في التفوس يوم ألسنت بر يرمي عبرت عن الاصح بما
صرح العباره أه وعلى هذا يحمل معان بعض الأولياء من أرباب الأحوال للهود ونحوه لأنهم
يفهمون من ذلك تلك الطائف وقيل للشيل أسمع العود وهو حرام فقال لأحسن الاذن الله
 تعالى ورمي آله ابن الفارض حيث يقول :

زراه ان غالب عن كل جارحة في كل معنى لطف رائق بهج

وحرروف زعموا أن معنى كلم الله موسى خلق في شجرة أصواتاً وحرفاً سمع منها ما أراد الله أن يوصله إليه فأن قلت هل صاغ الكلام القديم الأزلي في الدنيا بلا واسطة يختص به موسى قلت الصحيح لا وان اختص باسم الكلم لأن وجه القسمية لا يجب اطراده فقد شارك المصنف به الاسراء كا اقتصر عليه العراق في أفقية السير اذا قال

ثم دني حق رأي الاما بيته عتابها شفافها

فتح طاء عتابها كما أن الصحيح أن موسى عليه السلام لم تقع له رؤية وأنها خاصة بالمقطع ليه الاسراء قال في المراد

في نتفة العود^(١) والنادي الرخيم اذا تألفا بين المحن من المزج

وفي مساح غزلان الخاتل في برد الاصالح والاصلاح فالبلج

وفي مساقط انداء النام على بساط نور من الأزهار منتج

وفي مصاحب أذیال النسم اذا أهدى الى سحيراً أطيب الارج

وفي النام تُغَرِّ الكاس مرثينا ريق المدامه في مستره فرج

قوله (زعموا الخ) هذا احتفال ثالث في معنى الآية ويؤخذ من كلام العدد الأربع عند (ش) انتقال رابع . قوله (يختص موسى بالخ) تقدم عن الابرار انه لا يختص بالانتقام بل

يقم لمعرفة الاولى وهو المراد بالملائكة التي سماها الشائل وهي غير الاشام خلافا لما ذكره المحدث عن ابن عبد السلام بناني لأن مقالة سيد عبد العزيز عن مشاهدة وكشف فهو مقدم

على مقالة ابن عبد السلام لكتوبه عن حدس وتخمين وهذا الأمر لا يدرك إلا بالذوق . قوله (فتح الطام) أي على صيغة اسم المفعول والمخاطب له هو الله تعالى كما به عليه بقوله شفافها

أي مشافهة لا بواسطة جبريل وقد جمع العراق في هذا البيت بين الملكة والمملكة . قوله (أن موسى لم يقع له رؤية) أي يكيل عليه قوله تعالى لن تراني نفحت الرؤية في سمه أولًا ثم علقت

على استقرار الجبل فلم يستقر لها تعلق له الحق تعالى بل صار دكا وقد لمح ابن الفارض إلى
إلى قصة موسى عليه السلام بقوله

وإذا سألك ان أراك حقيقة فاسمح ولا تحمل جوابي لن ترى

واعتراض عليه بأنه اذا منع موسى فكيف يسوغ له طلبها وأجيب بأن مراده الرؤية في الآخرة

(١) لسم للقصبة التي ينبع فيها للطرب احد مؤلف

ثم الذي قد صححوا في الرؤيا إن ربنا اختص بها نبأ

وأما ماروى أن السبعين الذين اخترهم سموا كلام الله له وشهدوا بذلك فلا يلزم من أن الله
كلهم وإن سموا كلامه لأن الإنسان قد يسمع كلام من لا يكلمه قال الفاكهاني ثم أعلم أن كلام
الله كما يطلق على النفس الإلهي القائم بناته تعالى يطلق أيضاً على العبارات الدالة عليه المسموعة
لنا كالقرآن والتوراة والإنجيل ومنه فأجره حتى يسمع كلامه ويطلق أيضاً على عوش الكتابة الدالة
عليه كقول عائشة ملين دني المصطفى كلام الله وعلى الحفظ في الصدور من الانفاظ التخيالية
كما يقال حفظت كلام الله ويطلق القرآن أيضاً بالإعتبارات الأربعة والقديم من ذلك إنما هو
معنى القائم بالذات العلية وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال القرآن كلامه تعالى غير

بدليل التعبير فإذا التي للستقبل وقد طلب في الثانية الكبيرة أن يجذب في الدنيا بان يتلذذ بساع
كلام الله كمومي فقال خطاباً للحضرات الالهية

ومن على سمعي بل ان منت أن أراك فن قلي لنوري الذي

وبهذا يجمع بين كلامه قوله (وانها عاصمة الحـ) ذكر ابن حجر العسقاني أن الطبراني روى عن
ابن عباس بساند رجاله ثقات إلا واحد فرقه ابن حبان أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه
مرتين مرة بالقلب ومرة بالعين له وعلى الرؤبة الأولى حل ما في مسلم عن أبي ذر الغفارى أنه
سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرؤبة فقال تورث أرأه أى حجب بصرى نور عظيم عن
رؤبة ذاته تعالى فكيف أرأه وكذا ماروه ابن مردويه عن ابن عباس أنه قال لم يره بعيده وانتظر
ما يأتى لنا إن شاء الله تعالى في التوبة في الكلام على رؤبة الله تعالى في الجنة قوله (يطلق على النفس
الـ) أي اطلاقاً حقيقياً لغة وأصطلاحاً عند علماء الكلام وقوله (الـ) أي على الكلام النفس
و فيه تسامع كي يأق من أن اللفظ المزول بكلام الله تعالى إما بجاز على ذلك التسامع من تسمية
الدال باسم المدلول أو حقيقة على ما هو الحق من أنه لا يدل عليها وإنما سمي بكلام الله لأنه
ليس من تأليف البشر قوله (على عوش الكتابة الحـ) اطلاقه على ما وصل الحفظ عجاز من باب
تسمية الدال باسم المدلول ببشره في الثاني وبواسطة في الأول قوله (ويطلق القرآن الحـ) فمن اطلاقه
على المعنى النفسي الحديث الذي ذكره (ش) ومن اطلاقه على المفهوم المزول قوله تعالى فاقروا ما تيسر من
القرآن ومن اطلاقه على المكتوب حدث الطبراني لا يمس القرآن الاطاهر وحدث لاسفروا
بالقرآن إلى أرض العدو ومن اطلاقه على المحفوظ في الصدور قوله تعالى بل هو آيات ينط

خلق ومن قال أنه مخلوق فهو كافر باقه العظيم ذكره السعد في شرح النفيه قال الزركشي وروى من وجده عن ابن عباس في قوله تعالى قرآنًا عريانًا غير ذي عوج قال غير مخلوق وروى البيهقي بسنده صحيح عن عمرو بن دينار قال سمعت مشيختنا منذ سبعين سنة يقولون القرآن كلام الله غير مخلوق وأراد مشيخته جماعة من الصحابة بكتاب وابن عمر وابن عباس وابن الزبير وجماعة من أكابر التابعين وقال على ما حكمت مخلوقًا وإنما حكمت القرآن وقد ذكر أنه الإنسان في ثمانية وعشرين موضعًا من كتابه وقال إنه مخلوق وذكر القرآن في أربعة وخمسين موضعًا ولم يقل أنه مخلوق ولما سأله ينها في الذكر به على ذلك فقال الرحمن علم القرآن خلق الإنسان

في صدور الذين أوتوا العلم لأن الصنور عائد على الكتاب وهو من أسماء القرآن واطلاقه القرآن على الصفة القدمة وعلى النقط المنزل حقيقة وعلى ما يحيى بجاز كا يوختنعا يأي (الش). قوله ذكره السعد (الخ) كأنه تبرأ منه لتصريحه غير واحد بأنه موضع يأعند الكمال وال澌ام وغيرهما وقد تقدم أن القرآن يطلق باعتبارات أربع فن قال القرآن مخلوق لا يحکم بكفره الا اذا قصد الصفة القدمة والمعززة لا يثبتونها كما يأي قوله (مشيختنا الخ) هو أحد جموع شيخ الأحد عشر ذكرها في (ق) فقال الجميع شيخ وشيخوخ وأشياخ وشيخة وشيخان وشيخة ومشيخة ومشيخة ومشيخاء ومشيخاء ومشايخ أي بلا همز وتصغيره شيخ وشيخ بالكسر وشيخوخ قليلة ولم يعرضا الجوهري اهـ قد ذكر أحد عشر جماعاً والفاظ التصغير ثلاثة وبيق عليه من الجموع الأشياخ وقوله وشيخة جعله في المصباح اسم جمع وقوله ومشايخ أذكره ابن دريد وقال الفراز في الجامع لا أصل له في كلام العرب وقال الراغبri يصلح أن يكون جمع الجميع ويقال جمع شيخ لا على القبس والتحقق أنه جمع مشيخة كائنة وهي جمع شيخ فالشارحة واقتصر في المختار في الجميع على سبعة الفاظ نظمها السجاعي مع الفاظ التصغير التي في (ق) وتترك شويخ لفظه فقال

مشائخ مشيوخاء فشيخة كذا شيخ وأشياخ وشيخان فاعلا
ومع شيخة جمع لشيخ وصغرها بعض وكسر في شيخ لفهمها

(قوله القرآن كلام انتخاخ) مرادهم الصفة القدمة أي الكلام النفي وعليه حل السعد كلام النفي لأنه أني بهذه العبارة كا يأي وكذا المحل عند قول السبك القرآن كلام الله غير مخلوق قوله (وقال على ما حكمت مخلوقًا) قال ذلك في وقعة صفين لما أحسن معاوية وعمرو بن العاصي بالطريقة دبروا أن يرفعوا المصالحة على السهام ويقولون هلوا تحاكموا الى كتاب الله

وذكر السعد عن المشايخ أنه ينفي أن يقال القرآن كلام الله غير علائق ولا يقال القرآن غير علائق لثلا يسبق إلى فهم أن المؤلف من الأصوات والمحروف قد يهون كذهب إليه الحنابة جهلاً أو عناداً وقد كان السلف ينتمون أن يقال القرآن علائق ولو أرد به فقط المزلل للإعجاز دفعاً لابهام خلق المعنى القائم بالذات العلية وقد سأله رجل مالكا عن يقال القرآن علائق فأمره فتنه فقال السائل أباح لكه عن غيري فقال أنا سمعته منهك وهذا ذري وتنطيل بدليل أنه لم ينفذ قوله وانختلفوا هل يجوز أن يقال لفظي بالقرآن علائق وعلى البخاري والأكثر أولاً وعلى الإمام أحمد وفي طبقات السبكى أن المسئى الكراپسى من آئمة السنة ومن أصحاب الشافعى نسئل ما تقول في القرآن قال كلام الله ليس بعلائق فقال ما تقول في لفظي بالقرآن قال علائق فأقى السائل الإمام أحمد فأخبره فقال هذه بدعة قال تني الدين ينفي أن يحمل كلامه على أن المخوض

اـه تعالـى فـأـجـيـم عـلـى لـذـاك غـرـجـت الـمـواـرـج عـن طـاعـتـه وـكـفـرـوـه وـقـالـوـا حـكـت فـعـن دـيـن اـهـ قـوـلـه (وـذـكـرـ السـعـد) أـى فـشـحـ النـسـفـة . وـقـوـلـه (لـلـلـاـيـبـقـ) أـى لـأـنـ الـقـرـآن شـاعـ اـسـتـهـلـهـ فـالـلـفـظـ وـكـلامـ اـهـ تـعـالـى بـالـمـكـسـ وـقـوـلـهـ الـخـاتـمـةـ تـقـدـمـ أـنـهـمـ قـوـمـ سـوـاـ أـفـسـمـ بـذـاكـ . وـقـوـلـهـ (وـعـلـيـهـ الـبـخـارـىـ الـخـ) قـالـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ اـهـمـ اـنـسـبـهـ لـهـ بـعـضـ أـهـلـ الـفـرـضـ أـىـ مـنـ لـهـ غـرـفـ قـدـ تـقـيـصـهـ وـقـدـ ثـبـتـ عـنـهـ بـالـاسـتـادـ الـمـرـضـيـ أـهـ قـالـ مـنـ قـالـ عـنـ أـىـ قـلـتـ لـنـفـلـيـ بـالـقـرـآنـ عـلـوـقـ قـدـ كـذـبـ وـأـنـمـاـ قـلـتـ أـفـعـالـ الـعـبـادـ عـلـوـقـهـ وـرـاجـهـ فـيـ آـخـرـ صـبـحـهـ تـبـينـ ذـاكـ اـهـ وـذـكـرـعـهـ الـمـسـاوـيـ كـذـبـ وـأـنـمـاـ قـلـتـ أـفـعـالـ الـعـبـادـ عـلـوـقـهـ وـرـاجـهـ فـيـ آـخـرـ صـبـحـهـ تـبـينـ ذـاكـ اـهـ وـذـكـرـعـهـ الـمـسـاوـيـ عـنـ الـمـرـوزـيـ وـالـنـيـساـبـورـيـ وـلـاـ ظـهـرـ القـوـلـ بـعـدـ الـقـرـآنـ خـرـجـ فـارـابـيـهـ وـقـالـ اللـهـمـ أـفـعـنـيـ إـلـيـكـ غـيرـ مـفـتوـنـ فـاتـ بـعـدـ أـرـبـعـةـ أـيـامـ . وـقـوـلـهـ (وـعـلـيـهـ الـإـمـامـ الـخـ) قـالـ بـهـ جـمـاعـةـ مـنـ السـلـفـ كـالـشـافـعـيـ وـاسـحـاقـ بـنـ رـاهـوـيـ وـالـحـيدـيـ وـمـحـدـدـ أـسـلـ وـهـشـامـ بـنـ عـسـارـ وـأـحـدـنـ صـالـحـ بـلـ مـقـضـيـ كـلـامـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ أـهـ قـوـلـ أـكـثـرـ السـلـفـ وـبـيـدـهـ مـاـيـأـقـ عنـ تـقـيـهـ الـسـبـكـ وـابـنـ حـجـرـ . وـقـوـلـهـ (وـفـ عـلـيـقـاتـ الـسـبـكـ الـخـ) قـالـ اـبـنـ حـجـرـ فـقـحـ الـبـارـيـ أـوـلـاـ مـنـ قـالـ لـنـفـلـيـ بـالـقـرـآنـ عـلـوـقـ (وـفـ عـلـيـقـاتـ الـسـبـكـ الـخـ) قـالـ اـبـنـ حـجـرـ فـقـحـ الـبـارـيـ أـوـلـاـ مـنـ قـالـ لـنـفـلـيـ بـالـقـرـآنـ عـلـوـقـ بـنـلـاـكـ الـإـمـامـ دـاؤـدـ الـظـلـمـيـ فـأـنـكـرـ عـلـيـهـ وـبـلـغـ ذـاكـ الـإـمـامـ أـحـدـ بـدـعـهـ وـهـيـرـهـ ثـمـ قـالـ لـهـ فـيـ الدـخـولـ عـلـيـهـ اـهـ فـيـؤـخـذـ مـنـهـ أـنـ هـذـاـ القـوـلـ لـمـ يـكـنـ شـائـعـاـ عـنـدـ السـلـفـ وـلـمـ يـقـلـ بـهـ الـإـمـامـ مـالـكـ وـلـاـ الشـافـعـيـ وـالـإـمـامـ يـنـكـرـ الـإـمـامـ أـحـدـ الـحـسـنـ بـالـخـصـوصـ لـأـنـهـ كـانـ فـيـ عـصـرـهـ مـاـوـأـخـدـ عـنـ الشـافـعـيـ وـصـحـهـ مـدـ أـخـذـهـ عـنـهـ كـثـرـاـ وـتـقـدـمـ أـنـ الشـافـعـيـ مـنـ قـالـ بـقـوـلـ الـإـمـامـ أـحـدـ : وـقـوـلـهـ

في هذه المسألة بدعة اذ لم يخض فيها المصطوى ولا أصحابه ولم يرد أن الأصوات والمحروف غير مخلوقة لأنها يتحاشى عن هذا واجترأت المعتزلة على اطلاق أن القرآن علائق قال السعد ولم يتوارد أباهم ونفيتا على محل واحد بل نفيتا المخلوقية مبني على آياتها الكلام النفسي وأباهم المخلوقية مبني على تقييم الكلام النفسي فعن لا تقول بقدم الألفاظ والمحروف بل بقدم النفس القائم بنائه تعالى فالقرآن ان أريد به الكلام النفسي فهو مخلوق وإن أريده بالalfاظ فلا يطلق أنه مخلوق الا عند البيان لأن كل مقام للا يذهب الرؤم إلى القائم بالذات المطلبة وهم لا يقتلون بمحدث كلام نفسى اذ لم يثبتوه أصلا فلم يبق عدم اطلاق القرآن الاعلى الألفاظ وهي حادثة فأطلقوا أن القرآن حادث اذ لا يحذور عدم ولأباهم ودليلنا اجماع الأمة وتوارث النقل عن الآباء عليهم

(ولم يرد أن الأصوات الح) أى واعتالم يفصح الإمام أحمد ومن وافقه بالمراد خشية أن يتخط بعض الجهال قوله سلسلة القول بمحدث الصفة القديمة فلا ينبغي الاقدام على ذلك والكلام به لأنه لم يرد عن الصحابة والتابعين هذا ونقل زين الدين قاسم في حاشيته على المسيرة عن ابن تيمية أن حروف القرآن التي هي لنفسه قبل أن ينزل بها جبريل غير مخلوقة فمن قال علائقه فقد خالف اجماع السلف فانظره ويأتي لهذا تمسك عند ذكر (ش) كلام المضد . قوله (قال السعد) أى في شرح النسفيه وقال في شرح المقادير والحاصل أنه انقطع من المقدمات القطعية والمشهور بقياسان يتبع أحدهما كلام الله تعالى قديم وأنه من صفاته وهي قديمة والآخر حديث وهو من جنس المحروف والأصوات وهي حادة فاضطر القوم إلى القديح في إحدى القياسين ومن بعض المقدمات ضرورة اجتماع التقييدين فنعت المعتزلة كونه من صفاته تعالى والكرامية كون كل صفة قديمة والاشارة كونه من جنس المحروف والأصوات والمشهورة كون المنقطع من المحروف والأصوات حادثا ولا عبرة بكلام الكرامية والمشهورة فيق الزراع يتنا وبين المعتزلة وهو في التحقيق عائد إلى آيات كلام نفسى وقيمه وأن القرآن هو أو وهذا المؤلف من المحروف والأصوات الذي هو كلام حسى والا فلا زحام لنا في حدوث كلام حسى ولا هم في قدم النفس لو ثبتت وعلى البحث والنظر في ثبوت الكلام النفسي وكونه هو القرآن يحمل ما قبل من مناظرة أبي حنيفة وأبي يوسف ستة أشهر ثم استقر رأيهما على أن قال بخلق القرآن فهو كافر أمى أنها اتفقا على ثبوت الكلام النفسي وأنه هو القرآن فالقرآن عندما هو الصفة القديمة ومن قال بحدوث صفات الله تعالى الذاتية فهو كافر . قوله (الاعدالبيان الح) وقال

الصلة والسلام أنه تعالى متكلم ولا يعني له سوى أنه متصف بالكلام لاختلاق له ويتعين قيام القائل المحدث بذلك فيتعين التسفي القديم وأما استدلالهم على المخلوقة بأن القرآن متصف بما هو من صفات المخلوق وسبل المحدث من التأليف والإزال والكون عرياً مسروعاً فصياماً مجرراً إلى غير ذلك فأنما يقوم حجة على المخالفة لاعتباً لأنما قالوا بحدوث الظاهر وإنما هي المخالفة عن المعنى القديم ومن أقوى شيء المترتبة إنكم متغرون على أن القرآن ليس لما تقولون فيما بين دفتي المصحف توازراً وهذا يستلزم كونه مكتوباً في المصاحف مقرراً بالأذان مسروعاً بالأذان مخوضطاً في الصدور وهذه صفات المحدث بالضرورة أجبَّ اعتباً لأنَّ ما تكتب في المصاحف محفوظ في الصدور مقرراً بالأذان مسروعاً بالأذان لا يستلزم حلوله فيها بل هو معنى قديم يحفظ ويسمع بالظل الدال عليه ويحفظ بالفاظ المتخيلة في الذهن ويكتب بشكال الحروف الدالة عليه كما يقال النار جوهر عرق فيذكر بالقلم ويُسمع ويُعرف بالقلب ويكتب بالقلم ولا يلزم كون حقيقة النار حالة فشيء من ذلك وحقيقة أنَّ الشيء موجود في الأعيان وجوداً

بعضهم الأفق مقام التعليم عند الحاجة إليه وهذا على من هبَّ من هبَّ الساق فقد تقدم لهم كانوا يعنون ذلك ولو أراد به اللفظ المترتب سداً للنرية ثلاثة ليس المتبددة على الناس بكلامهم لأنهم في محل الاقتداء . قوله من التأليف أي من المحروف فإنه يستدعي الترقى على الأجزاء فيكون عحتاجاً حذناً وكذا الإزال والتزيل يوجب الاتصال من مكان عالٍ إلى مكان سافل والمكان سارث وكونه عرياً يوجب أنه من موضوعات العرب وكونه ضيقاً يوجب أنه كثير الاستعمال والاستعمال حادث فكذا موضوعة وكونه مسروعاً حادث فيوجب حدوث حمله وكونه مجرراً حادث لأنَّه يحدث بالقياس إلى المتجدد قال المصادر ولا يعن أن بعض ما ذكر أنها يكون من صفات المحدث لو كانت صفات موجودة معددة ولم تكن اشتراطات واعتبارات قائل قوله (أجاب الح) هذا الجواب مأخذ من كلام النسق مع شارحه . قوله (وتحقيقه الح) هذه كراهيَ على الوجه الحق وقريده ذكره موظحاً منحنياً يبيان ما يتعالج إليه قوله أنَّ الشيء قال المصادر يزيد بالشيء الموجود في الخارج لأنَّكار الوجود والذهب فلما صاح إثبات وجودات الأربع للشيء على الوجه الكلوي ولا ينافي قوله بوجود في الذهن لأنَّه موجود بجازي وهو الذي اختاره (رسى) كآخر به عند من ينكر الوجود الذهني وجود حقيقة كالتالي موجود في الأعيان عند المتكلمين وشريعة من المتكلمين وأعلم أنَّ قوله وجود في الأعيان ليس كقوله وجود في الذهن

في الأذهان ووجوداً في العبارة وجوداً في الكتابة فالكتابية تدل على العبارة وهي على ماق الأذهان وهو على ماق الأعيان فحيث يوصف القرآن بما هم من لوازم التدبر كما في قولنا القرآن غير خلوق فالراد حقيقة الموجدة في الخارج أعني المعنى النفسي القائم بالذات العلية وحيث

فإن وجوداً في الأعيان معناه واحد في الأعيان معنى الوجود الخارجي عيناً لأنه خير الوجودات كما يقال لأشراف الناس أعياناً والوجود في الأذهان معناه حضوره في ذهن من الأذهان ومعنى الوجود في الخط يعني تخصيص الخط إياها باليان ومثل هذه الوجودات الأربع في الحسوس زيد مثلاً له وجود المسجد وهو الوجود في الأعيان ويغير عنه بالخارجي والأصلي والحقيقة فإذا خطر يالك صار له وجود آخر في ذهنك فإذا سببه صار له وجود ثالث في عيالتك فإذا كتبت اسم صار له وجود رابع في كيابتك وقد نظم أبو علي بن رحال الوجودات الأربع مع كون المتأخر منها يدل على ماقه وكون دلالة ماق الذهن على ماق الأعيان عقلية دون مادتها فإنها وضمية وكون العقلية لا تختلف بخلاف الوضمية يقوله

مراتب الوجود فما هي وأيها أربعة ترتيباً قد نظما

وجود في الأعيان والأذهان عبارة كتابة البنان

: وكل واحد له دلالة على الذي قبله خذ كل له

دلالة عليه أولها وما بيق وضمية زادها

مع انتفاء تختلف العقلية لكنه يوجد في الوضمية

قوله (فالكتابية تدل على) قال السعد في شرح الشمبية والكتابية دلالة وضمية على العبارة يختلف فيها الدال والمدلول بحسب الأوضاع والاصطلاح وللعبرة دلالة وضمية على الصور المذهبية يختلف فيها الدال والمدلول وللصورة المذهبية دلالة أي عقلية على ماق الأعيان لا تختلف فيها الدال ولا المدلول. قوله (حيث يوصف الح) قال العصام هذا زائد على شيبة المعنزة بمتفرع عليه يعني اذا عرفت ان وصف الكلام النفسي بهذه الامور بجاز فكلما يوصف القرآن حقيقة بها هو من لوازم التدبر فالراد الحقيقة الموجدة في الخارج وحيث يوصف كذلك بما هو من لوازم المحدثات برادة الانفاظ المنطورة وبهذا التحقيق عرف جواب آخر عن الشيبة المذكورة وهي ان المتفق بينا ان القرآن بعض اللفظ اسم لما نقل بين دفع المصحف توأرا ثم قال ويعن جمل الموارين جوابا واحدا (تبنيه) قد ثبت ان القرآن بمعنى اللفظ المؤلف

يوصف بهما هو من لوازם المخلوقات والعدوّات بِرَادِهُ الْأَلْفاظُ المُنْطَوِّةُ السَّمْوَةُ كَافِي حَدِيثٍ
مَا ذَكَرَ اللَّهُ بِشَيْءٍ كَذَلِكَ لَبِي حَسْنُ التَّرْزِمُ يَتَعَنِّي بِالْقُرْآنِ أَوَّلَتِخْيَلَةَ كَافِي قُولَهُ تَعَالَى بِلِهِ هُوَ آيَاتٌ
يَبْيَانُتُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ وَكَذِيرُ أَحَدٍ وَغَيْرِهِ مِنْ حَفْظِ عَشَرِ آيَاتٍ مِنْ أَوْلَ سُورَةِ
الْكَهْفِ عَصْمُ مِنْ قَنْتَهُ الدِّجَالِ أَوَّلَالِاَشْكَالِ المُنْقَوِشَةِ كَذِيرُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ لِإِيمَنِ الْقُرْآنِ
الْأَطَاهِرِ وَحَدِيثُ لِإِتَاسِفَرُوا بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعُدُوِّ خَاتَمَةً أَنْ يَنَاهَ الْمُدَوَّفَاتِ قَلَّتْ
وَصْفُ الْقُرْآنِ بِمَازِدِ كَرِّ مِنْ كُوَّهٍ مَقْرُوْبٍ وَسَمْوَعًا حَفْرُهُ مَكْتُوبًا حَقِيقَةً أَوْ بِجَازِلَتْ أَنْ أَرِيدَ
بِهِ الْمَعْنَى الْقَدِيمَ فَلَاشَكَ أَنَّ الْوَصْفَ بِمَازِدِ كَرِّ بِجَازِلَتْ مِنْ اسْنَادِ مَالِكِ الدَّالِلِ وَإِنْ أَرِيدَ بِهِ
الْمَلْفُوظَ وَتَسْمِيَتْ قَرَآنًا حَقِيقَةً أَيْضًا عَلَى الصَّحِيفَ فَوْصَفَهُ بِأَنَّهُ مَقْرُوْبٌ سَمْوَعًا حَقِيقَةً وَبِأَنَّهُ مَحْفُوظٌ
وَمَكْتُوبٌ بِجَازِلَتْ عَقْلِيٍّ وَإِنْ أَرِيدَ بِهِ الْأَلْفاظَ المُنْخَيَّلَةَ فِي الْذَّهَنِ أَوْ نَقْوِشُ الْكِتَابَةِ وَتَسْمِيَتْ كُلَّ مِنْهَا
قَرَآنًا بِجَازِلَتْ فَرَصْفَ الْأَلْفاظَ الْمُنْخَيَّلَةَ بِأَنَّهَا مَحْفُوظَةَ حَقِيقَةً وَبِأَنَّهَا مَقْرُوْبَةَ وَسَمْوَعَةَ وَمَكْتُوبَةَ بِجَازِلَتْ

مِنَ الْأَصْوَاتِ وَالْمَرْوِفِ حَادَثَ وَعَظِيقَ وَوَرَدَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الْمُخْلِقَاتِ
قَالَ الشِّيخُ الْأَمِيرُ يَقِنُ النَّظرَ فِي الْفَضْلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقُرْآنِ تَسْكُنُ بِعِصْمِهِ بِعَارِفِي كُلِّ حَرْفٍ
خَيْرٌ مِنْ مَحْدُوَّاتِهِ لِكِتَابِهِ لِيَثْبِتَ وَقَالَ الْخَلِيلُ فِي شَرْحِ قُولَهُ الْبَرِّيَّةِ: لَوْ تَأْسِيْعَهُدَرَهُ آيَاتِهِ عَظِيمَ الْيَتِ
حَاصِلَهُ أَنْ آيَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دُونَ مَقَامَهُ فِي الْعِظَمِ وَإِنْ كَانَ مِنْهَا الْقُرْآنُ وَقَدْ قَالَ فِيهِ
ظَمِّ آيَاتٍ حَقِيقَةٍ مِنَ الرَّحْمَانِ عَدْدَةً وَقَالَ فِي حَقِيقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ كَلِمَهُ أَمَّ
وَيَقِيْدَهُ أَنَّهُ فَلِلْقَارِئِيِّ وَهُوَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ مِنَ الْقَارِئِيِّ وَفَلَهُ وَالْأَسْمَ الْوَقْفِ وَلَمْ
يَنْقُلْ عَنِ السَّلْفِ الْمُخْوِضِ فِيهِ فَلَمْ يَبْرُرْ خَلْوَ الذَّهَنِ عَنْهُ. قُولَهُ (كَافِ حَدِيثَ الْجَعْلِ) مِثْلُ
السَّعْدِ لِلْأَقْامِ الْمُلَائِكَةِ بِسَوْلَهُ كَافِ فِي قُولَنَا فَرَأَتْ نَصْفُ الْقُرْآنِ أَوَّلَتِخْيَلَةَ كَافِي قُولَنَا حَفْظَتْ
الْقُرْآنِ أَوَّلَالِاَشْكَالِ المُنْقَوِشَةِ كَافِ فِي قُولَنَا يَعْرِمُ الْحَدِيثَ مِنَ الْقُرْآنِ أَمَّ وَإِنْتَارِ شِتِّ الْكَتِيلِ
بِالْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ. قُولَهُ (مِنْ اسْنَادِهِ الدَّالِلِ الْجَعْلِ) مَا وَاقَعَهُ عَلَى الْأَوْصَافِ الْمُذَكَّرَةِ وَالْمَالِ
هُوَ الْفَلْظُ وَالْمَدْلُولُ هُوَ الْمَعْنَى الْقَدِيمُ أَيُّ الْصَّفَةُ الْقَدِيمَةُ وَهَذَا جَاءَ عَلَى أَنَّ الْفَلْظَ الْمَذَلِلُ دَالُ عَلَى
الصَّفَةِ الْقَدِيمَةِ وَفِيهِ تَسَامِحٌ كَيْاَنِيِّ. قُولَهُ (أَيْ حَقِيقَةً أَيْضًا) أَيْ فَلَيَكُونَ لِفَلْظِ الْقُرْآنِ
مُشْتَرِكًا بَيْنَ الْمَعْنَى الْفَنِيِّ وَالْفَلْظِ الْمَذَلِلِ وَمُقَابِلِ الصَّحِيفَ أَنَّهُ بِجَازِلَتْ. قُولَهُ (وَبِأَنَّهُ مَحْفُوظَ الْجَعْلِ)
أَيْ لَأَنَّهُ مَحْفُوظَ حَقِيقَةً مَا فِي الذَّهَنِ وَهُوَ مَدْلُولُ الْفَلْظِ لِأَنَّهُ مَحْفُوظَ فَوْصَفَهُ بِأَنَّهُ مَحْفُوظٌ مِنْ
اسْنَادِ مَالِكِ الدَّالِلِ إِلَى الدَّالِلِ وَكَذَلِكَ الْمَكْتُوبُ حَقِيقَةُ الْأَشْكَالِ الدَّالِلَةِ عَلَى الْفَلْظِ لِأَنَّهُ مَحْفُوظٌ

ووصف النقوش بأنها مكتوبة حقيقة وبأنها مقررة ومسومة ومحفوظة بـ«اطلاق صاحب جمع الجرام» أن هذه الصفات كلها حقيقة لا يجوز اعتبره اللفظي ونقل عن شرح المقاصد

اللقط . قوله («وباتها مقررة الح») أي لأن المقرر والمسموع العبارة الدالة على اللفاظ التخييل والمكتوب حقيقة الاشكال الدالة على العبارة الدالة على اللفاظ قوله في النقوش وبأنها مقررة الح أي لأن المقرر والمسموع حقيقة العبارة الدالة على اللفاظ لا النقوش والمحفوظ حقيقة ما في الذهن كما مر . قوله («اطلاق صاحب الح») وصفه مع شارحه أهل القرآن كلام الله تعالى القائم بذلك غير مخلوق على الحقيقة لا يجوز مكتوب في مصاحفنا محفوظ في صدورنا مقرر بالاستناد قوله على الحقيقة راجع إلى قوله مكتوب ومحفوظ ومقرر وقدم للإشارة إلى ذلك وبه بقوله لا يجوز على أنه ليس المراد بالحقيقة كمالاً، فإن القرآن بهذه الحقيقة ليس في المصاحف ولا في الصدور ولا في الاستناداً المزدوجاً بمقابل الجازى أي يصح أن يطعن على القرآن حقيقة أنه مكتوب الح واصفاته بذلك وبه غير مخنوقي أي موجود أولاً وآبداً اتصافه باعتبار وجودات الموجودات الأربعية أم يعن قال البشري يعني أن استاد كل مكتوب الح إلى ضمير القرآن اطلاق حقيقتيها كما يطلق على المعنى القائم بذلك تعالى وليس المراد بالقرآن إذا أطلق على المقرر وما معه المعنى القديم بل العبارات أو النقوش فإن أريد المعنى القديم فوصفه بمجاز كرم جاز قال في شرح المقاصد المراد بذلك كرم المنزل المقرر والمسموع المكتوب هو المعنى القائم بذلك تعالى الآباء وصفه بما ذكر مجازاته ولم يرد الشارح ماق شرح المقاصد بدليل قوله تعالى القرآن بهذه الحقيقة ليس في المصاحف الح ققول بعض المفسرين حاصل كلام الحلى أن استاد مكتوب وما معه إلى القرآن بالمعنى القديم استاد حقيقى كل منها باعتبار وجود من الوجودات الأربع لا استاد مجازى ثم اعتراضه على (ص وش) بكلام شرح المقاصد في غير محله أم يعن وحاصل جواب البشري أن (ص) أطلق القرآن أولاً بالمعنى القديم وأعاد عليه الضمير في قوله مكتوب الح يعني اللقط المنزل في كلام استخدام وأدعى أن الحليل قوله على ذلك وحالته الشريف في تقريراته فقال لاشك أن المراد بالقرآن في كلام الحلى هو ماق (ص) وهو كلامه تعالى القديم وحاصل كلام الشارح أن الكلام القديم يوصف بأنه مكتوب وصفاً حقيقياً وإن كان كنهه ليس بمكتوب ولا مقرر الح لأن له وجوداً في الكتابة سواء كان الوجود حقيقة أو مجازياً ولاشك بأن الوصف له وجود في الكتابة وصف حقيقى أذ معناه أنه موجود برجوره الكتابي وكذا يقال فيها بعدها

ما يشهد لتأصيله هنا وذهب العدد إلى أن المعنى في قول مشايخنا كلام الله تعالى قديم في مقابلة

قال الشارح تحقيق تفرد به خلاف ما في شرح المقاصد ولا يرد عليه أن اطلاق ذلك مجاز لأنه مبني على أن المراد بمحكم مخصوص أنه واقع عليه ماهر من عوارض الألفاظ وليس بمراد وبه تعلم أن المعني أى البناء بعد عن معنى كلام (ش) براحل وكيف يصح ماقالة وكلام (ش) أنها مفهوم الكلام القائم بناءً تعالى فتأمل فإن تحقيق حقيق بالقبول له كل ماقرره الشرطين كلام الحال هو الظاهر وبه قرر الكلال حيث قال يعني أن استناد كل من مكتوب بالخط إلى القرآن يعني الكلام النفسي استناد حقيقي باعتبار وجود من الوجودات الأربعية لا يجوز أبداً وبه قرر الطهار أيضاً وزاد واعتبر من بأن الاتصال بهذه الثلاثة في حق الصفة القديمة مجاز قطعاً وما ذكر من الوجودات الثلاث غير الوجود المخارجي بيان للصلة وقد يحيط بأن المراد الحقيقة المرفقة لها ولو أراد الحال ما ذكره البناء من ارتکاب الاستخدام في كلام (ش) لتبه عليه أولاً ولم يتعين إلى التطويل ولكن أراد أن يحمل كلام (ش) على الصفة القديمة والله أعلم قوله (هذا) أي خذ هذا والإشارة راجحة إلى ما ينتمي من الخلاف في كلامه تعالى القديم وكثيراً ما يتوبي بها للالتفاف من فرض إلى فرض آخر كما بعد كقوله تعالى هنا وإن الطاغين لشر آب تخصل به من ذكر أصحاب الجنة إلى ذكر أصحاب النار وهذا القول الذي ذكره هنا لم ينتمي له في حكمة الخلاف فاستدركه وتبه السعد في شرح النسفي لبعض الحفظيين وعادته في كتبه إذا قال ذلك فإن ذات المسألة نجوبة فرأيه شيخ الرضي شارح الحاجية وربما عبر عنه بنجم الأئمة وإن كانت جعلية فرأيه شيخه شيخه شيخه وقد صرخ السيد بنسبته له في شرح المواقف قال أعلم أن للصف مقولة مفردة في تحقيق كلام الله تعالى حاصلاً أن لفظ المعنى يطلق على مدلول اللفظ وأخرى على الأمر القائم بالغير ظالماً اشتري لما قال الكلام هو المعنى النفسي فهم الأصحاب أن المراد منه مدلول اللفظ وحده وهو القديم عنده وأما المباريات فأنها تسمى كلاماً مجازاً لدلائلها على ما هوا كلام حقيق حتى صرحاً بأن الألفاظ حادة على منتهيه أيضاً لكن ليس كلاماً حقيقة وهو الذي فهموه من كلامه له لوازمه فاسدة لعدم اكفار من أنكر كلاماً متعارضاً دليلاً في المصحف مع أنه عمل من الدين ضرورة أنه كلامه تعالى حقيقة وقدم المعارضة والتحدي بكلام الله الحقيقة وقدم كون المفروض والمخطوط كلام الله حقيقة إلى غير ذلك فوجب حمل كلام الشيخ على أنه أراد به المعنى الثاني فيكون الكلام النفسي عنده

العين لافي مقابلة للغط فرادم أن القرآن اسم للغط والمعنى شامل لها وهو مع ذلك قد
لا يكفي زعم المخاتلة من قدم الغط المؤلف المرتب للأجزاء فإنه بدبيه الاستحالة بل بمعنى أن
اللغط القائم بالنفس ليس مرتب للأجزاء في نفسه كالمقام بنفس الحال لغط من غير مرتب للأجزاء
وتقديم البعض على البعض والترتيب المعاييرحصل في التلطف والفرلة لعدم مساعدته آلة

شامل للغط والمعنى جميعاً فناناً بذلك تعالي وهو مكتوب في المصايف مقوياً بالآنس محفوظ
في الصدور وهو غير الكتابة والقراءة واللغط الحادثة وما يقال أن المروف والألاطف مرتبة
متناهية بغيرها أن ذلك إنما هو في التلطف بحسب عدم مساعدته الآلة فاللغط حادث والأدلة
الآلة على حدوث يجب حلها على حدوث دون حدوث المفترض جماعاً بين الآلة وهذا الذي
ذكرناه وأن كان عذالاً لما عليه متاخر واصحابنا إلا أنه بعد النابل تعرف حقيقته وهذا الحال
لكلام الشيخ عالختار محمد الشيرازي في كتابه نهاية الأقدام وهو أقرب إلى الأحكام الظاهرية. نقله
المصادر بالبعده ولا يعنـى أنه بعد تمامه يمكن توجيه قدم الكلام الغط على مذهب المذهب والراجح توهم
من حضيـن الـرهـن إـلى ذـرـوةـ الـلـاتـةـ. قوله {في مقابلة العين} أي الذات التي تقوم نفسها
ومقابلاً لها ما لا يقوم بنفسه قوله كلام الله تعالى أخـىـ أـنـهـ ليسـ بـذـاتـ فـيـشـمـ اللـغـطـ
والمعنى ولذا قال (ش) شامل لها أى وهو أى القرآن شامل لها قوله (كما زعمت المخاتلة الحـ)

لكنه قـرـبـ منـ قـوـلـ لهمـ مـواـقـعـهـ مـعـ التـرـتـيبـ وـلـأـجـلـ مـوـاـقـعـهـ لـمـ فـيـ ذـكـرـ قـوـلـ قـوـلـ فـيـ إـجـلـةـ
نـاـ مـرـ وـقـوـلـ {فـاـهـ بـدـيـهـ الـاسـتـحـالـةـ} زـادـ السـعـدـ لـلـقـطـ بـأـنـ لـاـ يـكـنـ اللـغـطـ بـالـسـيـنـ مـنـ بـسـ اللهـ
إـلـاـ بـعـدـ اللـغـطـ بـالـبـاـءـ. قوله {ليس بمرتب الحـ} قال الحـيـالـ يـشـكـلـ عـلـيـهـ الفـرقـ (حـ) بـيـنـ
قـيـامـ لـمـ وـمـلـعـ وـخـوـهـاـ إـذـ لـأـفـرـقـ إـلـاـ بـرـتـيـبـ الـأـجـزـاءـ إـهـ وـهـذـاـ مـنـ جـلـةـ مـاـسـتـشـكـلـ بـهـ قـوـلـ
الـعـصـدـ مـنـاـ مـاـقـيـلـ أـنـ كـلـامـ اللهـ تـسـالـ إـنـ كـانـ اـسـمـاـ الـقـائـمـ الـقـائـمـ بـذـاكـ الـشـخـصـ الـقـائـمـ بـذـاكـ الـشـخـصـ
تعـالـيـ بـهـ لـاـ يـكـونـ كـلـامـ اللهـ بـلـ مـثـلـ وـصـفـهـ بـالـحـدـوـثـ لـهـ دـوـهـ فـيـ ضـمـنـ أـكـثـرـ الـافـرـادـ
وـهـنـاـ أـنـ يـمـكـنـ أـنـ يـقـالـ يـارـمـ عـلـيـهـ أـنـ لـاـ يـكـونـ التـحـدىـ مـعـ كـلـامـ اللهـ تعـالـيـ لـأـنـ مـدارـ الـبـلـاغـةـ
عـلـيـهـ أـمـورـ تـقـضـيـ تـرـتـيـبـ الـأـجـزـاءـ مـنـ التـقـدـيمـ وـالتـأـخـيرـ قـالـ الصـاصـ وـيـكـنـ دـفـعـ الـجـمـيعـ بـأـنـ
اخـيـارـ هـذـاـ التـحـقـيقـ لـأـنـ أـقـرـبـ إـلـىـ الـاحـكـامـ الـظـاهـرـيـةـ لـأـنـ لـاـ يـتـجـهـ عـلـيـهـ شـيـءـ وـلـاـ شـيـءـ فـيـ

أما الملفظ القائم بذاته الله لا ترتيب فيه حتى أن من سمع كلام الله سمعه غير مرتب الأجزاء لعدم احتجاجه إلى الآلة قال السعد وهذا حسن لأن يتعلّق لفظاً قائماً بالنفس غير مؤلف من المروف المنظومة أو المتخيلة المشروط وجود بعضها بعدم البعض ونحن لاتعتقد له هنا ونقل عن داود الظاهري القرآن محدث وليس بمخلوق ونسب للبخاري فكأنهما انتصرا على ما ورد أطلاقه في آية ما يأتهم من ذكر من ربهم محدث وكان أول ظهور القول بخلاف

كونه أقرب مع هذه الأمور له . قوله (سمعه غير مرتب) أي سمعاً لفظاً قائماً بذاته تعالى غير مرتب الأجزاء فيؤخذ منه قول رابع في معنى قوله تعالى : وكل الله موصى بكلامها الأول منهب الأشعري والجبور أنه سمع كلاماً بلا لفظ ولا حرف ولا صوت ولا ادراك كافية على سبيل خرق العادة الثالث منهب الاسفاراني أنه سمع صوتاً دالاً على الكلام النفسي الذي لا صوت فيه ولا سرير الثالث منهب المحدث أنه سمع لفظاً لا ترتيب فيه الرابع منهب المترفة أنه سمع الكلام الذي خلقه الله تعالى في الشرة بحرف وصوت كما مر فمعنى كل الله موصى عدم خلق له ذلك الكلام الذي سمعه وهذا أضعف الأقوال والمعتمد هو الأول كما مر . قوله (قال السعد أخ) ونصل وهو جيد لأن يتعلّق لفظاً قائماً بالنفس غير مؤلف من المروف المنظومة أو المتخيلة المشروط وجودها بعدم البعض ولا من الاشكال المرتبة البالغة عليه ونحن لاتعتقد من قيام الكلام بنفس الحافظ الا تكون المروف عزوة مرتبة في خياله بحيث لو التفت إليها كان كلاماً مؤلفاً من الفاظ عبارة أو نقوش مرتبة وإذا تلفظ به كان كلاماً مسحوباً ويحيط بنا ما لم يتعلّق بذلك فنكل الأمورة تعالى فيما لم تصاحبه عقولنا وقدم في كلام السبر وردي أن هذا كان من الخرمن فيها لا ينفع . قوله (هذا وقل أخ) هذا قول آخر في كون القرآن مخلوق أو غير مخلوق لم يتقدم له داود الظاهري رضي الله عنه هو أمام الظاهريه كان جبراً راسخاً من مجال العلم والدين لم يمن مساد النظر وسعة العلم ونور بصيرته والاحاطة بأقوال الصحابة والتبعين والقدرة على استبانت ما يعظمه قيمه وقد دونت كتبه وكثير اتباعه وذكره أبو اسحاق الشيلزي في طبقاته من الائمة المتبعين في الفروع تلهي الخل عن ابن السبك والذي أفسد منهبه هو ابن حزم وكان يتبع ظاهر الكتاب والسنة فنسب إلى ذلك قوله (ونسب للبخاري أخ) فيإشارة إلى ضعف هذه النسبة كامر ومن قال بهذا القول محمد البلخي من المترفة وعلل ذلك بأن قوله مخلوق يوم أنه كذب وهو عال على الله تعالى بخلاف محدث

القرآن أيام الرشيد إلا أن الرشيد لم يقل بذلك وكان الناس فيه بينأخذ وترك فلما ول المأمون حل الناس على ذلك في سنة وفاته وللإمبراطور عبد لاخيه المتصمم وأوصاه أن يجعل الناس على ذلك فعل وضرب الإمام أحمد على القول به وسجنه ثماني وعشرين شرفا ثم توفى المتصمم فول ابنه الواقع فأظهر ذلك وامتحن به وقتل عليه أحد بن نصر المزاعي ونصب رأسه إلى المشرق قدار إلى القبة فأجلس رجالمه ورع فكلن كلاما دار الرأس إلى القلة أداءه إلى المشرق ورأى أحد بن نصر المذكور في النوم فقيل له ما قبل الله بذلك قال غفرل ورحى الآءى كنت مهموماً منذ ثلاثة من رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين فأعرض بوجهه الكرم حتى فتني ذلك فلما مر الثالثة قلت يا رسول الله لم تفتر عنك أنت على الحق وهم على

ورد بعدم الفرق بينهما . قوله (في آية ما يأتمهم الحج) أجب عن هذا الاستدلال بأن المراد بالذكر فقط المنزل للإعجاز بسورة من مثله بقرنة . قوله (ما يأتمهم) قال اللقاني في جوهرته وزره القرآن أي كلامه عن الحدوث وأخذ انتقامه

فكل نص للحدوث دل احمل على القنطرة الذي قد دلا

يعنى كهنة الآية وقوله تعالى انا انزلناه في ليلة القدر انا نحن نزلنا الذكر قال اليجخوري
والراجح أن المنزل فقط والمعنى وقيل المعنى فقط وعبر عنه جبريل بالذلة من عنده
وقيل النبي صلى الله عليه وسلم والحقيقة الأول لأن الله تعالى خلقه أولاً في اللوح
المحفوظ ثم أنزله في صحف إلى السماه الدنيا في بيت المرة ليلة القدر ثم أنزله بحسب الواقع له
و فهو للسيوط في الاقتفان وزاد عقب القول الأول أن جبريل حفظ القرآن من اللوح المحفوظ
وزيل به وأن حروفة في اللوح كل حرف قدر جبل قاف وتحته معان لا يحيط بها إلا الله تعالى
وذكر قبله عن القطب الرازي في حواشى الكشاف أن الازوال لغة بمعنى الأرباء وبمعنى
تعريشك الشيء من علو إلى سفل وكلها لا يتحققان في الكلام فهو مجاز فن قال القرآن معنى
قائم بذلك الله تعالى فازواله أن يوجد الكلمات والمحروف المدالة على ذلك المعنى ويتباهى في اللوح
المحفوظ ومن قال هو الالتفاظ فازواله مجرد ابائه في اللوح المحفوظ وهو المناسب لكونه منقولاً
عن المعنين للتقوين وبعken أن يكون المراد بازواله ابائه في السماه بعد ابائه في اللوح وهذا
مناسب للمعنى الثاني أعني قوله (وكان أول ظهور الحج) أراد هنا أن يتكلم على الفتنة التي
وقعت في القول بخلق القرآن وامتحان العبد بذلك . قوله (ولم يقل به الحج) وإنما لم ينه

الباطل فقال حياءً منك أذ قتلك رجل من آل بيته وروى عن المهدى ولد الراشى أن أباه رجم عن ذلك بمعنازة وقعت بين يديه في المسألة بين شيخ سفي ويين ابن أبي داود فلم يعن

بعدها أحداً إلى أن مات ولساوى المتوكِل أخيه الواقع بمهد منه ستة اثنين وثلاثين وما تسعين
رفع الحلة بخلق القرآن وأمر بنشر الآثار النبوية وأعز أهل السنة خدمت المعتزلة وكانوا قبل
في قوة ونماء ولم يكن على الله الإسلامية شر منهم وأمر باحضار الإمام أحمد فأكرمه وأعطا له
عطايا ظل يقبلها ثم أعلم أنهم يطلقون أن المعنى القديم مدلوّل القرآن بمعنى اللفظ المازل وغيره

إحدى وأربعين وما تسعين وحرز من حضر جنازته من الرجال فكانت نسماة ألف ومن النساء
ستين ألفاً وأسلم يوم موته عشرة ألفاً من العبود والنصارى والجيوش له فرفعت المساجدة يوم
موته في الملل الأربع وعن امتحن في القول بخلق القرآن عيسى بن دينار سجن عشرين سنة
وخلص الشعبي بالحيلة لسليل عن ذلك فقال التوراة والإنجيل والزبور والقرآن هذه الأربعة
خليقة وأشار إلى أصابعه الأربعة وحكي هذا عن الشافعى أيضاً وقال بعضهم للأمير لما
أراد أن يسأله عن ذلك تعرّف قال من قال مات القرآن فقال الأمير أيموت القرآن فقال له كل
خلق يموت ثم قال أرأي سلول مات القرآن في شعبان فهذا يصل الناس التراويف في رمضان فقال
الأمير أخر جوهر عن قوله مجتون وحكي أنه قبل للإمام أحد هلا تخيلت كما فعل غيرك فقال ومن
يقول الحق وتقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي أمره بذلك برقة الشافعى . قوله
(بسبب مناظرة أخ) حاصل المقصود منها أنه أتي برجل من المصيصة فسجن مدة ثم أحضره
الواقف وقال لابن أبي داود سله فقال الشيخ المتأله فره إن يجيئن فقال سل فأقبل الشيخ
على ابن أبي داود وقال له أخبرني عن هنا الأمر الذي تدعو الناس إليه أشيء دعا إليه النبي
صلى الله عليه وسلم فقال لابن عبد له الخفاء الأربع وهو يقول لا فقال الشيخ شيء لم يدع إليه
النبي صلى الله عليه وسلم ولا خلفاؤه تدعوا إليه أنت لا ياخذوا ما ان تقول عليهم أو جهاؤه فإن
قلت عليهم وسكتوا عنه وسمينا من السكوت ما وسعهم وإن قلت جهاؤه وعلمه أنت فالحكم
ابن لكم تحمل الذي صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه قال المهدى فرأيت أبي قام ودخل الحجرة
وجعل ثوبه في قه وهو يضحك وهو يقول صدق الشيخ ثم أطلقه وأعطاه نفقة . قوله (ثم أعلم
أخ) لما جرى في كلامه بما تكلمين ما يقتضى أن القرآن بمعنى اللفظ المازل دل على الصفة
القديمة أراد أن يتبه على ماهو الحق في ذلك . قوله (فالمعنى القديم أخ) وعليه فلا دلالة فيما
أصلًا قال المدارل في شرح القادرية في النفي الثالث اذا عرفت اقسام دلالة اللفظ الثلاثة الوضعية
والطبعية والعتالية عرفت ان القرآن العظيم أي النظم المجز لايذر بشيء منها على كلامه تعالى

من الكتب وفي ذلك تسامح والحق كالمبادىء وغيره أن مدلول القرآن يعترف بمتطلقات المعنى القديم وكذا التوراة والإنجيل وسائر الكتب السماوية فالمعنى القديم ليس مدلول القرآن بل هما دالان اجتمعا في الدلالة على معانى القرآن وزاد المعنى القديم بدلولات لاتنافى لأنه متطرق بجميع الواجبات والمحابيات والمستحبات كالمعلم ولنا قال تعالى قل لو كان البحر مدارا الآية ولو أن مافق الأرض من شجرة أفلام الآية وكلامه متطلقات كلامه وهي معلوماته وهي غير

أى المعنى القائم بذلك ثم بين ذلك وأطال فيه وقال بي في شرح السمهان قلت للأم (رسى) وغيرها يدل على أن الفاظ القرآن تدل على المعنى القديم القائم بذلك ثم إن نوع هذه الدلالة قد يختلط فيها كلام المتأخرين فقل عن السكتان في أجوره أنها وضيعة وناعمة ما ذكره ابن الحاجب في محضره الأصلى من أن الكلام النفى نسبة بين مفردین قاتمة بنفس التكلم و(ح) فيما مدلول جمل القرآن ورد بأنه لا يصح أن يكون الكلام القديم هو النسبة لأنور منها أن النسب المدلول عليها بالقرآن كثيرة متباينة وكلامه تعالى صفة واحدة ومنها أن كونه نسبة يقتضى التغير بتغير الطرفين وكلامه تعالى لا يتغير أما كلام ابن الحاجب فهو يعتقد مضاف إلى ذو نسبة واختار ابن عرضون أنها عقليه كدلالة اسقى الماء على إن المتكلم به مقتضى للإدراك في نفسه وإنه متحدث في ضميره بذلك ورد بأن الألفاظ ليست ملرومة عقلا لقيام معانى بنفس المتكلما والحق ماحققه العبادى و قوله (رسى) في حوارى المصرى من أن مدلول القرآن ليس هو الصفة القديمة بل مدلوله بعض متطلقاتها كغيره من الكتب السماوية أهين وعليه فلا دلالة بين ألفاظ القرآن والصفة القديمة وجزم القسمطين بما قاله ابن عرضون وأجاب عما ورد عليه بأن قول القائل اسقى الماء يدل على قيام الطلب بنفسه وليس دلالة عليه بالوضع لأن الواقع أنها وضع الألفاظ لتدل على المسبيات الكاذبة في الخارج وأما أن من تكلم بها فقد قالت معان ياطنه فلا يتعرض اليه الواقع بل أمر يحكم به العقل من جهة الوجود إن هنا هو المراد بالدلالة المقلية وليس المراد بها ان الألفاظ ملرومة عقلا لقيام معان بنفس المتكلم بها اه قال المخلص عتبه وحاصله اعترافه يكون هذه الدلالة ليست وضعية ولا عقلية بالمعنى المعرف فيها و(ح) بارم أن تكون طبيعية وأن عبر عنها بالعقلية اذ لا راجع لها مر ومعنى كونها طبيعية ان الله تعالى أجرى عادته في خلقه بمصاحبة الكلام النفى السائى كما

متاهية وملأ البحر وأقلام الشجر متاهية والشاهي لا ينفي بنير المتنامي قطعاً ولما تسامعوا في قويم أن الملحى القديم مدلول ألفاظ القرآن بنوا على ذلك أن مدلول القرآن قديم وناقضهم القراء فشرح الأربعين بأن مدلولات القرآن منها القديم كمدلول الله لا إله إلا هو والحادي كمدلول

نحمد الله تعالى على إشرافه وتأييده وعونه على إتمام هذه الورقة العلمية المهمة،
وتحقيقاً لرغبة المؤلف في تقديم ملخص يوضح مجمل المفاهيم التي تناولها الورقة.
حيث يتناول المؤلف في الورقة عدداً من المفاهيم التي يرى أنها متشابهة أو مماثلة
لبعضها البعض، وأنها في الواقع مترادفة، وأنها تخدم نفس الغرض، وهي:
المعنى المعنوي والمعنى المعنوي المترافق، والمعنى المعنوي المترافق المترافق،
والمعنى المعنوي المترافق المترافق المترافق، والمعنى المعنوي المترافق المترافق المترافق المترافق.

أن القراء شهاب الدين
أفاد أن في القرآن ماحدث
جزى خيرا ليس بالجنون
و فيه مقدم اذ فيه بعث

ان فرعون علا في الأرض ولو تبته لتساعدهم لم ينأى بهم من هذه الحقيقة . ثم إن الكلام الأزلي صفة واحدة لا يكتفى بها كسائر صفات الماء فالآن قبل ليس الكلام يتبع الى أمر ونهي وخبر وغير ذلك ولا يعقل خلوه عنها فلما هذه الأقسام أنواع اعتبارية خاصة بحسب العلاقات المختلفة فلا يكتفى الكلام في نفسه بكثرة متعلقاته كما لا يكتفى العلم وغيره بكثرة متعلقاتها فمن حيث تعلقه بشيء على وجه الاعتراض نعمله يسمى أمراً أو تارك يسمى فيها أو على وجه الأعلام يسمى

فالقول ثبت دلائله
ان الأدلة أى الأقفالا
وقسم المدلول وهو المعنى
والكلAMA مفردا أو مسد
فنه يحيى عن الله وما
قالفرد الذى له وصف القدم
وهكذا انشأه وما حكى
والفرد الذى له وصف الحدوث
قل له ذواتنا ووصفتنا
في هذه ستة أقسام على
ثم على خير الورى أصل
وآله والصحاب أول الفضل

قوله (ثم ان الكلام الاذلي صفة واحدة اخ) قال (ع) وما يجري من القسم الى الخبر والاشارة والتعريف بالنسبة او انه ذو نسبة عايسن بمعرفة الكنه فالنظر لعلته وأما حقيقته فواحدة واما الملمح تعدد المعلوم لا يقتضي تعدده ولا تعدد تعلقه كذلك الكلام اه بخ وقال السعد في شرح المقاصد للذهب أن الكلام الاذلي واحد وقال عبد الله ابن سعيد اه في الأذل ليس شيئاً من الاقسام وإنما يصير أحدهما فيها لإرثاً وقد عرفت صحفة وقال الإمام الرازى هو في الأذل خبر ورجع الباقي إيه لأن الامر بالشيء اخبار باستحقاق فاعله التواب وقاركه العقاب والتي بالعكس وعلى هذا القياس وضعفه خالفاً لأن ذلك لازم الامر والتي لا حقيقة لها والأقرب ماذكره امام الحرمين وهو أن ثبوت الكلام اه وهو بالسمع دون العقل ولم يرد بالتعديل النجد الاجماع على تقيييم ثان قديم ولم يمتنع التكلم بالامر والتي

خبراً على هذا القويس لكن اختلف هل هذه الأنواع الاعتبارية أزيزوان لم يذكر في مأمور ولا نهى ولا غير لأن الله عالم بأنه موجود فيها لا إزال فهو بذاته الموجود فيه وعليه الأكثر وأنا أباقع الكلام إلى هذه الأنواع فيها لا إزال عند وجود من تتعلق به ف تكون النوع حادثاً مع قدم المشترك بين تلك الأنواع لأنها ليست أنواعاً حقيقة كما هو عليه عبد الله بن سعيد بن كلان كرمان أحد أئمة السنة قبل الأشعري والثالثة عشرة (بصر) وهو صفة كاشفة للبصرات على ما هي به

والخير وغيرها بكلام واحد خكتنا بأنه واحد يتعلق بمجموع التعلقات كسائر الصفات وقد يستدل على وحدة الكلام بأنه لو تمددل ينحصر في عدد لأن نسبة الموجب إلى جميع الأعداد على السواء وقد من ذلك في القدرة قوله (لكن اختلفوا) قال السبكي مع شارحه الكلام النفسي في الإزال قيل لا ينبع إلى أمر ونهى وغيرها لعدم من تتعلق به هذه الأشياء لذلك وإنما ينبع إليها فيما لا إزال عند وجود من تتعلق به ف تكون الأنواع حادثة مع قدم المشترك ولا يصح توسيع الإزال إليها بتزيل المدوم الذي موجود منها في الموجب وما ذكر من حدوث الأنواع مع قدم المشترك يلزم بحال من وجود الجنس مجرد عن أنواعه إلا أن يراد أنها أنواع اعتبارية أي عارضة ليجوز خلو عنها تحدث بحسب التعلقات كما أن تنوعه على الثان بحسب التعلقات أيضاً لكونه صفة واحدة كالمؤلم وغيره من الصفات قوله (كرمان) أي بعض الكاف وتشديد اللام ويقال لما القطان أحد آئمه أهل السنة قبل الأشعري وقال به أيضاً الفلاسفي كاف البرهن وذكر شيخنا هنا مقدرات القرآن وتقدم لنا الكلام عليها في مباحث البسلة لأنه الأنسب كأنه غير واحد وكذا ما في المائحة تقدم قريباً قال ظم رحمه الله تعالى (بصر) أحسن ما عرف به البصر القديم أنه صفة أزلية فائمة بذاته تعالى تتعلق بال موجودات للبصرات وغيرها وأما البصر الحادث فهو قوة مخلوقة في العصبين المحرقين المتلاقيتين في مقدم الدماغ تلقياً صليبياً هكذا + وتلاقى بين ظهرهما في ظهر الآخر بد تدركها الأصوات والألوان والأشكال وغير ذلك يطلق الله تعالى وهذا عند الحكمة وأما عند أهل السنة فهو قوة خلقها الله في العينين قوله (صفة كاشفة الخ) خصوه قوله السعد صفة تتعلق بالبصرات فدركه أدراكاً تماماً لاعلى سبيل التخيل أو التوهم ولأعلى طريق تأثير حاسة ووصول هواه فقوله صفة جنس في الحد وقوله كاشفة خرج به مالاً كشف فيه كالقدرة والإرادة وقوله للبصرات خرج العلامة والسمع لأن الأول كاشف المعلومات والثاني كاشف المسموعات ثم أن قوله للبصرات تبع فيما بعد كا مرافق السمع

فإن قلت هل السمع والبصر نوعان من العلم كما يظاهر من تعرفيها قلت قد اختلف في ذلك

فيتحمل أن المراد المبصرات في حقنا وهي النوات والألوان فيكون عالم الفاظ الطيبة الجمورو من تعلقه بال موجودات ويتحمل أن المراد المبصرات في حقه تعالى وهي الموجودات النوات وغيرها فيكون موافقاً للجمورو عليه حملش كي أيق ذقوله ثم أن البصر تعلق بالموجودات وقوله (عل ماهي به) أي على ما هي عليه الواقع . قوله (نوعان) هذامنحب أبي القاسم الكعبي وأبي الحسن البصري من المفترزة لأنهما قالا السمع والبصر العلم بالسمواعات والمبصرات ك الشاهد والخبير فأنهما يرجحان إلى تعلق العلم على وجه خاص أي لأن الشاهد العالم بالأمور التي تحضر وغيره الحضور الاحاطة بما يحضر لدى الحاضر حتى لا يزرب عنه شيء والخبير العالم بغيريات الأمور التي تحتاج عادة إلى خبرة . قوله (كما يظاهر من تعرفيهما) أي لأنهم عبروا في تعرف الثلاثة بالاكتشاف وأطلقوا في العمل وقيده في السمع والبصر فاقتضى ذلك أن الانكشاف في العلم جنس وفي السمع والبصر نوعان منه والجواب عن هذه الشبهة أن الانكشاف فيما مابين للاكتشاف الحاصل بالعلم كي أيق . قوله (وقد اختلف في ذلك) أي على ثلاثة أقوال قول الكعبي وقول الجمورو كا تله (ش) عن (س) وقول ابن أبي شرف بالوقت كا يأني وقد اختلف في هاتين الصفتين من وجہ آخر فتعجب الجلائی ومن تبعه إلى أن معنى السمع والبصر في الشاهد والخائب هو المجرى الذي لا آفة به وهو باطل فإن الحياة لا تتعلق بشيء بخلاف السمع والبصر وسلب الآفة لا تتعلق له بغير من سلبته عنه وبأن الإنسان يحس من نفسه بكونه سحيما بصيراً والمدم لا يحس به ولا أنه لوحظ ذلك لصح أن يقال العالم والقادره المجرى الذي لا آفة به ولم يقل به أحد وذهب الفلسفه إلى أن معنى الرؤية تأثير الحدقة بسبب ارتقاء البصر فيها وطميمه هناقولان أحداً أن المدرك لنا نفس المثال المنطبع في الحدقة المطلقة لما في الخارج أخيل والباقي أن المدرك لنا عين ذلك الخارج بواسطة المثال المنطبع في الرطوبة الجلدية المودعة إلى الحسن المشترك المركب من عصبين مجهوتين فالواو ما السمع وما تراكب من المعرفة والأصوات إذا صدرت المفواه الرأك في الصيان العجاور للعصبة المفروضة في أقصى الصياغ العديدة عليه كالجلد على الطليل حصل فيه طنين فتشعر به القوة المدركة المودعة في تلك العصبة على رأي أو توجيهه إلى الحسن المشترك على رأي آخر والحسن المشترك على هذا الرأي كحوض قصب فيه خمسة أنابيب وهي الحواس الحسن ولذا سمى مشتركاً والنفس هي المدركة بواسطة كل من

وعلى أنها مبaitan للعلم فالاكتشاف الماصل بها مبaitan الماصل بالعلم كافي الشاهد لأنه سلم الغائب وإن كان كل من الثلاثة يوجب وضواحاً فاما فاللازم الخفاء إذا لم يصنف بعضها البعض ولا تحصيل الماصل قال السنوسى في شرح القصد الجبور من أهل الحق يقولون السمع والبصر مفتان زائدتان على العلم مبaitan في الحقيقة وإن شاركته في أنها مفتان متعلقان

تقرأ فيه ومنه أهل السنة ان السمع والبصر ادراكان لا يتوافقان الا على محل يقونان به واختصاص بعض الأعنة في حتنا أنها هو بأجزء اعادته انه تعالى يخلق ذلك فيه ويجدهم ان قبول العمل للادراك نفسي له فلو اشتربط فيه شرط لازم توقف الصفة النسبية على شرط وهو الحال ومن قال عن المعتزلة انه سمع بنفسه بصير بنفسه فهو يرد هما الى العلم اه من شرح الكبرى قوله (وعلى أنها مبaitan للعلم الخ) أى وهو قول الجبور وهو التحقيق قال الشيخ زروق التحقيق عدم رجوعهما اليه ثم أحکامهما راجحة اليه فكل مبشر مسموم معلوم ولا عكس قوله (مبaitan الماصل الخ) يعني أن الاكتشاف الماصل بما متعدد مع اتحاد المدرك بذلك ولا يلزم من ذلك تحصيل الماصل ولا اجتماع الماصلين بل كل متعلق منها له حقيقة من الاكتشاف تخصه ليس عن حقائق سواء قوله (كافي الشاهد) أى الماصل المدرك بالحواس والمراود بالغائب ما لا يدرك بالحواس كافي الكبرى ولا يستنقذ بكونه عالماً عن كوه، بينما بصيراً لما ينعدمن الفرق الضروري بين علنا بالشيء حال غيره وبين تعلق سمعنا وبصرنا به قبل اه وأصل هذا الفرق للضرر الرأى في المعلم رد به على الكبرى ومن تبعه قال لأننا اذا علنا شيئاً ثم أبصرناه وسمعناه وجدنا تفرقة بدائية دالة على الايصال والاصالع معايزان للعلم واعتبره شارحة شرف الدين بل مجرد التفرقة لا يتيح ان تكون التفرقة بينهما نوعية وانما نوعان خارجان عن العلم وهذا محل التزاع ولا مانع من رجوعهما الى كثرة الممتلكات وقائماً فإن البصر يتعلق باليات الاجتماعية والعلم لا يتعلق بها في حال النية ولانا يقال ليس الخبر كالعيان أو يقال له ما المانع من رجوع التفرقة الى محل العلتين فنجد الرواية يكون العمل حاصلًا بالطلب والعين وعند النية يبقى في القلب يخلق مثاله ويمد من العين اه قال أبو العباس المنجور في حاشية الكبرى وكون الادراكات من جنس العلم وحقيقة اوحالاته له مسألة ضعيفة علىها اشكالات غوفة من الجانين طالع شرح الارشاد للمقترح وصعوبة هذه المسألة واشكالها كأسلة الاسوال وكل

بالتالي على مأموره وهو أحد قولى الشيخ الأشمرى والقول الثاني ما نقله عنه ابن التلمسانى فشرح العالم أنهما من جنس العلم لأنهما لا يتعلمان إلا بالوجود والعلم يتعلق به والمدوم قال وما مع ذلك صفتان زاندان على العلم أنه وفي جملهما زاندان على العلم مع أنها توأم لنظر والخلق وهو المقصود به في شرح المقاصد ولو اتفق أنها على هذا القول غير زاندان عليه فإن قيل يلزم عليه تكثير العلم وهو صفة واحدة فلتبيّن أن يكون التوأم راجعاً إلى التعلقات فقط كلام في الكلام بأن يكون هناك تعلق يشاكل تعلق بصرنا بالبصرات وتعلق يشاكل تعلق سمعنا بالسموعات تقريراً والأفلامية ولا مشاكلاً كما أشار إليه في شرح المقاصد والأول كقال الكلاب ابن أبي شريف أن يقال لما ورد النقل بهذا آمنا بذلك وإنما ليسا كصفتي الخلق واعتبرنا

من القولين فيها أيها حجج كبيرة وقد قال المؤلف الكلام في المسألتين قوله (ما نقله عنه ابن التلمسانى الح) وعبارة كاعنة التجوّر إنما من جنس العلم لأنهما لا يتعلمان إلا بالوجود والمعنى والعلم يتعلق بالوجود والمدوم والمطلق والمعنى أنه وأبدل (حي) في شرح الكبرى المعين فإذا الأول بالمعلوم وفي الثاني بالمقيد قال التجوّر والتبيّن بالمعلوم ليس بين واحتزاز المعين أو بالمعلوم عن المقدمة الكلية وهي المراد بالمطلق فأنما لا تدرك إلا بالعلم ولا تدرك بالبصر وغدوه قوله (وهما من ذلك الح) خبر في شرح الكبرى واعتبره بعض الموثقى بأن كونهما من جنس العلم أي نوعان منه مع زادتهما عليه فيه تداعف والتفرق بين القولين لم يظهر لمعنى حقيق قوله (شرح المقاصد) ونصه المشهور من هذه الآثار عقائد كلام السمع والبصر صفتان معاً للعلم لأن ذلك ليس ولا زم على قاعدة الشيخ أبي الحسن في الاحسان من أنه علم بالحسوس لجواز أن يكون مرجهما إلى صفة العلم ويكون السمع على بالسموعات والبصر على بالبصرات أنه وعلى فالقول والنوعية ليس خاصاً بالكمي ومن تبعه قوله (كما أشار إليه الح) ونصه عقب ما مر فإن قيل هنا أنها يتم لو كان الكل نوعاً واحداً من العلم لأن نوعاً مختلفة على ما مر في بحث العلم فلتبيّن أن يكون له صفة واحدة هي العلم طهـا تعلقات مختلفة هي الأنواع المختلفة بأن تعلق بالبصرات مثلثة أربـه بحيث تحصل حالة ادراكية تاسب تعقلنا إيهـه وقاربة بحيث تحصل حالة ادراكية تاسب ايمانـا إيهـه قوله (كما قال ابن أبي شريف) ونصه زيادة الانكباب على البالى حالـ والتحقق أن القول ورد بآيات صفة السمع والبصر وآيات صفتين شبيهتين بسمع الحيوان وبصره حالـ قذهب بعض عليه الكلام إلى أنها يرجـان إلى العلم لأن السمع نوع علم وكذا

بعدم الوقف على حقيقتهما ثم إن البصر القديم يتعلّق بال موجودات من الواجبات والجازات الذوات والصفات الوجودية تملقاً تجيزاً فقط قديماً بالنسبة لل موجودات القديمة وحادتها بالنسبة لل موجودات الحادثة ولأنفاوت بين الم موجودات كذا بالنسبة إلى بصره سبحانه فكما يصر الجل والأجل يصر الحق والآخر كما أشار إليه في قوله الذي يراك حين تقوم وتقبلك في الساجدين أى يراك حين تقوم في كل وقت من ليل أو نهار في ضياء أو ظلمة وتقبلك أى تتكلّك في أصلاب الآباء من الآباء والعارفين وأى سمع آخر عاصي الأصلاب ولقد أحسن صاحب القرطبة آذقال ويصر النّر في الظلام كأبرى ماذغ تحت الماء.

وفي الكشاف في تفسير ما يوضعه ماضيه وفي خلق الله حيوان أصغر منها ومن جناتها البصر والأولى أن يقال لما ورد النقل بهذا آمننا بذلك وبأنهما ليسا كفقي الحق واعتبرنا بعدم الوقف على حقيقتهما أو نحوه للسيد شرح الواقع . قوله (لأن السمع نوع علم الحق) فيه إشارة إلى أن من قال أنها من جنس العلم أو نوعان من العلم ليس مراده الجنس والتوزع المنطقيين بل مراده أن السمع علم والبصر علم وكذا سائر الادارات والعلم حقيقة واحدة ومقوليه على إفراده كقوله لـ الإنسان والبياض لا كقوله لـ الحيوان مثلاً وبهذا يجاب عما يقال يلزم من قال أنها من جنس العلم أنها م المتعلقة بـ جميع أقسام الحكم العقلي كالمسلم لأن مثبت للأعم يثبت للأخص أشار له ابن زكريا انظر (جن) ثم البصر القديم الخ تقدم في السمع أن كلامهما له ثلاث تعلقات فانتظره وأسقط (ش) هنا التعلق الصلاحي القديم للبصر بالنسبة لل موجودات قبل وجودها . قوله (الجل والأجل الحق) أى بالنسبة إلى بصرنا وكذا يقال فيما بعده . قوله (أى تتكلّك الحق) هذا التفسير مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وروى عنه أيضاً ويرى تقبلك في صلاتك في حال قيامك وغيره وقيل مع المسلمين في الجماعة أى يراك أقامت وحدك ومع الجماعة حكى عن مقاتل بن سليمان أنه قال لأبي حنيفة هل تجد صلة الجماعة في القرآن فقال لم يضرني قل على هذه الآية وقيل يرى تصرفك وذهابك وبعثتك في أحصالك وقيل غير ذلك . قوله (في تفسير الحق) أى في قوله تعالى إن الله لا ينتهي أن يضرب مثلاً الآية وأعلم أولاً أن البيضاوى ذكر كلاماً حسناً يتعلق بـ مائدة التثليل فقال لما كانت الآية السابعة متضمنة لأنواع من التثليل عقب ذلك بيان حسنة وما هو الحق له والشرط فيه وهو أن يكون على وفق الممثل له من الجهة التي يتخلّى بها التثليل في العظم والصغر والخفة

رِبَارِيَتْ فِي تَضَاعِيفِ الْكُتُبِ الْمُتَّبَقَةِ دُوِيَّةً لَا يَكُادُ يَجِدُهَا الْبَصَرُ الْأَخْرَ كَمَا فَذَلَكَتْ
فَالسَّكُونُ يَوْرِجَاهُمْ إِذَا لَوْحَظَهَا يَدْكُ حَادَتْ عَنْهَا وَجَهَتْ مَضْرِبَتِهَا فَسِيَّحَانْ مِنْ بَدْرِكَ صُورَةً
تَلْكَ وَأَعْصَنَهَا الظَّاهِرَةُ وَالبَاطِنَةُ وَتَفَاصِيلُ خَلْقَهَا وَيَبْصُرُ بَصَرَهَا وَيَطْلُعُ عَلَى ضَمَرِهَا وَلَمْ
فِي خَلْقِهِ مَاهُرٌ أَصْفَرُ مِنْهَا وَأَصْفَرُ سِيَّحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كَلَّا إِلَيْهِ وَأَنْشَدَ بَعْضَهُمْ
يَامِنِي مَدَ الْبَعْرَضَ جَانِحًا فِي خَلْلَةِ الْبَلَلِ الْأَلَيْلِ
وَبَرِي عَوْقَ يَاطِلَّا فِي نَحْرَهَا وَالْمَلِعْ فِي تَلْكَ الْعَظَامِ النَّحْلِ

وَالشَّرْفُ دُونَ الْمُمْثَلِ فَإِنَّ التَّكْبِيلَ إِنَّمَا يَصْارِي إِلَيْهِ لِكَشْفِ الْمُنْيِ المُمْثَلُ لَهُ وَرْفَعُ الْحِجَابِ
عَنْهُ وَابْرَاهِيمُ فِي صُورَةِ الْمُشَاهِدِ الْمُحْسُوسِ لِيَسْاعِدَهُ الْوَهْمُ الْمُقْلُ فَإِنَّ الْمُنْيِ الْمُصْرِفَ اخْتَيَرَهُ كَمَّهُ
الْعُقْلُ مَعَ مَتَازِعَةِ الْوَهْمِ لَأَنَّ مِنْ طَبِيهِ الْمُلِلِ إِلَى الْحُسْنِ وَحَبِّ الْحَمَّاكَةِ وَلَذِكْ شَاعِتُ الْأَمْثَالُ
فِي تَمْثِيلِ الْمُغَيِّرِ وَالْمُغَيَّبِ وَالْمُعْظَمِ وَلَكَانَ الْمُمْثَلُ أَعْظَمُ مِنْ كُلِّ عَظِيمٍ كَمَّلَ غَلَ الصَّدْرُ
فِي الْأَنْجِيلِ بِالْمُخَالَةِ وَالْقُلُوبِ الْقَالِسِيَّةِ بِالْمُلْحَصَةِ وَخَاطِبَةِ السَّهَّابِ بِمَاتَرَةِ الرَّوَابِيَّةِ وَفِي كَلَامِ الْرَّبِّ
أَسْعَمَ مِنْ قَرَادٍ وَأَطْلِيشَ مِنْ فَرَاشَةٍ وَأَعْزَمَ مِنْ بَعْرَضِ لَامَاقَاتِ الْجَمَلَةِ مِنْ الْكَفَلَارِ لَمَّا مَنَّ
الْقَاحِلُ الْلَّاثَقِينَ بِحَالِ الْمُسْتَرْدِ وَأَصْحَابِ الْصَّيْبِ وَعِبَادَةِ الْأَصْنَامِ بِيَتِ الْمُكَبِّرِ وَجَعَلَهَا أَقْلَى
مِنِ الْذِبَابِ وَأَخْسَى مِنْهُ أَقْدَى وَاجْلَى مِنْ أَنْ يَهْرُبَ الْأَمْثَالَ وَيَذْكُرَ الْذِبَابِ وَالْمُكَبِّرَاتِ أَهُدُّ
وَمَاقِ الْآيَةِ الْأَبْيَامِيَّةِ وَهِيَ الَّتِي إِذَا اقْتَرَنَتْ بِالْمُنْكَرِ تَكَرَّرَتْ أَبْيَمَتْ وَزَادَتْهُ عَوْمَمَا كَتَرَالَكَ اعْطَى كِتَابًا
مَاتَرِيدَ أَيْ كِتَابًا أَوْصَلَهُ لِتَأْكِيدِ وَالْمُعْوَذَةِ مَفْرَدَ الْبَعْرَضِ وَهُوَ الْمُنْعَرِوفُ بِالْأَنْمُوسِ وَاشْتَفَاهُ
مِنَ الْبَعْضِ وَهُوَ الْقَطْعُ وَفِي الْأَخْزَانِ الْبَعْرَضُ صَنَارُ الْبَقِّ وَهُوَ مِنْ عَيْبِ خَلَقِ الْهَنَاءِ تَعَالَى فَإِنَّهُ
فِي غَایَةِ الْمُسْفَرِ وَلِهِ خَرْطُومٌ بِجُوفِ يَافِرْصِ فِي جَلَدِ الْفَبِيلِ وَالْجَامِوسِ وَالْجَلْلِ فَلِيَلُغُ مِنْهُ الْغَایَةِ حَتَّى
أَنْ يَجْلِلَ يَوْمَتَمَنْ قِرْصَهُ أَهُدُّهُ قَوْلَهُ (وَرِبِّي رَأَيْتَ) بِفَتْحِ النَّا، بِدَلِيلِ مَا يَبْلُغُو تَضَاعِيفَ الْكُتُبِ
تَكَامِشًا وَجَلَانِيَّا وَجَلِيلَاهَا أَيْ يَنْظِرُهَا ثَلَثًا وَقَدْ رَأَيْنَاهَا لَوْنَاهَا لِيَاضِ الشَّوْبِ بِصَفَرَهُ مُجِيَّبِ
كَبِيَّهِ الْأَوْرَاقِ الْقَدِيمَةِ وَذَلِكَ مَا يَزِيدُ فِي خَفَانِيَّا، قَوْلَهُ (وَأَنْشَدَ بَعْضَهُمْ) فِي رَدِّ عَلَى مِنْ
اسْتَدَلَ عَلَى تَوْبَهِهِ مِنِ الْأَعْتَارِ إِذْنَهُمْ أَنَّهُ صَرَحَ بِأَنَّهَا لَيْسَ لَهُ وَعْلَى تَقْدِيرِ أَنْهَا لَهُ
فَلَيْسَ صَرِيعَةً فِي ذَلِكَ وَلَأَنَّهُمْ أَيْ الْمُغَزَّلَةِ لَا يَمْدُونَ مَامِ عَلَيْهِ مَعْصِيَةً بَلْ هُوَ عَيْنُ الْحَقِّ
وَالصَّوَابِ عَنْهُمْ، قَوْلَهُ (مَدَ الْبَعْرَضَ خَلِيْمَ وَالْمَالَ مِنْ اخْتَاقِ الْمُصْدَرِ إِلَى فَاعِلَهِ وَجَانِحَاهَا)
مَفْعُولَهُ وَالْبَيْمَ الَّذِي لَا يَغْلَطُهُ طَلَّتْ شَيْءٌ مِنَ الضَّرُورَ وَالْأَلَيْلُ شَدِيدُ الْفَلَلَةِ بِقَالَ لَبَلَ الْأَلَيْلِ

إنغر عبد تاب من فرطاته ما كان منه في الزمان الأول
وأشد غيره بعد البيت الثاني مانعه

ويرى خير دمائها متسللاً في جسمها من مفصل في مفصل
ويرى مكان الوطء من أنفاسها في سيرها وخطبها المستججل
ويرى وصول غذا الجنين يطأها في ظلة الأحشا بغير تعقل
ويرى ويعلم كل ماهو دونها سبحانه من ملك مخضض
امتن على بتوة أعنور بها ما كان مني في الزمان الأول

وذهب الصوفية إلى تعلق بصره تعالى بالمعلومات في الأزل على ما توجد عليه فيما لا يزال بل
روقية النبي قبل وجوده قد تقع للأئمة والأولاء في الحديث مال أولى الفتن خلال يومكم
كما وقع القطر والمبادر من ذلك أنها رقيقة بصرية (ذى واجبات) جلة مؤكدة لما سبق
ثم بما في البيت (تنيه) مرجع ما ذكر الناظر من الصفات إلى ثلاثة أقسام أحدها النفسية وتسمى
حالاً نفسية وهي الوجود وتقديم أن معنى الصفة النفسية الحال التي لا يعقل تقرر الشيء
في الخارج بدونها من غير أن تكون معللة بصلة سواه كانت قديمة كالوجود لولانا وصفات

والنيل بالذكر عرق متصل بالقلب من الوتين إذا قطع ما صاحبه قاله في المباح
وحيثنة فالإضافة للبيان والجمع في عروق للتنظيم أو باعتبار أفراد البعض وفرطاته
أى زلاته وقصيراته قال في (ق) فرط فروطاً بالضم سبق وتقديم وفي الأمر فرط قصر به
وضعيه ثم قال وبضمتين الفعل والإعتماد والأمر الجاز فيه عن الحد المزاد عنه ومن هنا
الأخير قوله تعالى وكان أمره فرطاكا في الخثار وقوله (في الزمان الأول) أى المتقدم عن التوبة
كمان الشياطين وقوله (بغير تعقل) أى بغير نظر بمقتضى المباح المقتصدة العين التي تجمع
سوادها وبخضاها ومقتها نظرت إليه قوله (وذهب الصوفية أى) تقدم نحوه في السمع وأنه
يسلم لهم في ذلك ولا يعرض عليهم بكلام المتكلمين لأنهم مجرد اصطلاح وظاهر الكتاب
والسنة يشهد للصوفية قال ظلم وجه الله تعالى ذى واجبات قوله (صفة مؤكدة أى) أى لأن
وجوب تلك الصفات مستفاد من قوله يحب الله أى قوله (وتقديم أى) تقدم له نحو مذكرة
هذا لأنه قال الصفة النفسية للنبي هي الحال الازمة له مادام متحققاً في الخارج لامن أجل
قيام معنى كالتجزيز للجرم قوله هنا من غير أى تبع فيه (سى) وفيما مر عدل عنه إلى قوله لامن
أجل أى وتقديم ما يتعلق بذلك فالنظره قوله (الوجود) الكاف استقصائية على المشهور من

ذاته أو حادثة كالتجز للجرم واللونية للسوداد وثانيا السلبية وهي التي صفت معنى لا يليق بـتعالى
بأن يكون مفهومها عديما وهو عدم ذلك المعنى كالتقديم فإنه سالب للحدث وكذا البقاء والنفي
المطلق والخالفة للحوادث والوحدانية وتلائما صفات المطلق وصفة المعنى عندم هي الصفة
الموجودة في نفسها سواها كانت قديمة كعمله تعالى وقدرته أو حادثة محسومة كانت كياس الجرم
وسواده أو مقولته كعلم زد وجاهه وقد عد الناظم صفات المطلق الواجحة له تعالى بسبأ
وهو القدرة والإرادة والمعلم والحياة والسمع والبصر والكلام واختلف في ثانمتة وهي ادراك
المنورات والمشعومات والملوسات والذاذن والآلام فأتبثتها قوم قياسا على السمع والبصر من غير
اتصال ولا تكليف وهو لا منها من جعل الادراك صفة واحدة ومنهم من جعل صفات متعددة

أن الصفات الحسّ التي يدها ليست نفسية كما تقدم عن النهرى وتيهه (سي) وغيره . قوله
« وهي ادراك الح» هو في حق الحادث تصور حقيقة الشىء المدرك بالفتح عند المدرك بالكتاب
ولما في حقه تعالى على القول به فهو صفة قديمة قائمة بذلك تمال يدرك بها الملوسات فالنبوة
والخشوة والشمومات كالروائح العلية والمنوّقات كالخلاوة من غير اتصال بحالها الى هي الأجسام
ولاتكيف بيكفيتها لأن ذلك أنها هو علىي قد يتكل عنده وقيل يدرك بها كل موجود . قوله
« وللذان والألام» أسقطهما بضمهم لأنهما تابيان للبس أو الشم أو الذوق وزادها بضميم
لأنهما قد يكونان بأمر وجوداني باطنى . قوله « من غير اتصال» أي بالمنوّقات وما معها وقوله
« ولا تكيف» أي بيكفيه بصفة مخصوصة فلا يجوز أن يقال إنه تعالى يتصرف بالذات بصفة ادراك
المنوّقات مثلاً قال في المقاصد المنصب أنه يدرك الروائح والطعوم ومثل الحرارة والبرود قال أن
الشرع لم يرد بذلك ولم يجوز المقل كونه شاماً تقليلاً لساكنتها من صفات الأجسام مع أنها
لاتبني عن حقيقة الادراك لصحة قولنا شمتت فلأدررك ريحه او وتبه في الشرح لامام الحرمين
قوله « فأنتها قوم الح» منهم الباقلان وأمام الحرمين واستدلوا بأن الادراكات المتعلقة بذلك
الأشياء زائدة على العلم بها لفرق الضروري بينها وبينها هي كالألات كما قبل في السمع والبصر
وكلى قابل لها فإذا لم يتصف بها التصف بأضدادها وهي نفس والنفس عليه تعالى عمال فوجب
أن يتصرف بذلك الادراكات على ما يليق به تعالى زيادة على العلم له لكن فوبيم فإذا لم يتصف
الح دعوى فاسدة لغاية العلم بذلك الاختلاف وقد وجوب اتصافه تعالى بالعلم . قوله « صفة
واحدة» أي تتعلق بذلك الأمور الثلاثة أو الأربع . قوله « ومنهم جملة الح» منهم
« سي» في شرح الكبّرى جملة ثلاث إدراكات واحد يتعلّق بالمنوّقات وواحد بالشمومات

باعتبار هذه الأنواع ونقاها قوم وقالوا مستحب الاتصال تعالى بما يستلزم من الاتصال الذي هو صفة الأجسام وأكتفي هؤلاً بصفة العلم الشامل لكل معلوم فتدخل الطعوم والروائح والملبوسات في عموم المعلومات وهذا ضعيف لأن توقف إدراك الثلاثة على الاتصال أنها على عذر لاعقل وأما الاكتفاء بصفة العلم عن الإدراك فما يحسن عند من يجعل السمع والبصر أيضاً من قبل العلم وقد تقدم أن الأصح الذي عليه الأكتف خلافه وبعضهم توقف في الإدراك هل هو صفة مستقلة واجبة له تعالى أو وهو العلم والوقف هو خثار المقترن وتلذذه الشريف التلسان والشيخ السنوسى والخلاف أشار المقرى في أصناف الدرجة بقوله وأثبتت الإدراك قوم وأكتفى بالعلم تابه وبعض ونقا وعل القول به فيتعلق بكل موجود كالسمع والبصر قال في الأصناف

واحد بالملبوسات وعليه بتحليل هذه الثلاثة صفة واحدة ثانية باعتبار الجنس الصادق بالثلاثة قلت كيف اجترأ صاحب هذا القول على التعدد من أن الصفة القديمة لا تعدد بتردد متعلقاتها كالمعلم والقدرة قلت أجيئ بأن ذلك اذا اتحدت كيفية التمازج كالانكشاف في العلم وكيفية الجنس غير كيفية الشم وكلها غير كيفية الذوق ونحو كل واحدة غير غير غير الأخرى وإن كان المولى تعالى منها عن سمات المحدث. قوله (ونقاها قوم الخ) أى لأن بينها وبين حواسى الكبرى القائلون بتفاهتها المخمور. قوله (لما يستلزمها الخ) أى لأن بينها وبين الاتصال بتعلقاتها تلازم عقلياً فلا يتصور اتفاكاً كما عنه والاتصال عال عليه تعالى واستحالة اللازم توجب استحالة الملازم و يأتي جوابه عند (ش). قوله (صفة العلم الخ) أى لأن أحاطة العلم بتعلقاتها كافية عن أيتها حيث لم يرد بها سمع ولا دليل عليها فله تعالى وأما قوله تعالى وهو يدرك الأ بصار فعنده يحيط بها عالماً وبصرها وسمعاً قوله (فاما يحسن) أجيئ بأن السمع والبصر ورد النص بما يخالف الإدراك قال اليسجورى على الجوهرة والاختلاف في الإدراك مبني على الاختلاف في دليل السمع والبصر والكلام فمن أيتها بالدليل العقل أثبت هذه الصفة ومن أيتها بالدليل السمعي فنقاها لأنه لم يرد بها سمع قوله (وبعضهم توافق الخ) أى لم يجزم بواحد من القولين لتعارض الأدلة وهو الأصح ومنه الحفظين قوله (فيتعلق بكل موجود) فهو (لى) قال (د) هذا ينافي ما مر من أنه أنها يتعلق بالملبوسات وما ذكر منها وأجيئ بأن هذا الشارق إلى طريقة ثانية وحاصل أن المسألة ذات أقوال ثلاثة الأول أنها إدراكات

وحكمة الإدراك لدى من قال به حكمها لأنفر عن قوله

ثلاثة كل واحد يتعلّق بشيء خاص وقيل أنه ادراك واحد يتعلّق ثلاثة أمور وقيل ادراك واحد يتعلّق بكل موجود وعلى هنا القول فله تعلّق صلاحي قديم وتجيزي حدث بالنظر لذواتنا فإنّ كشف ذواتنا تجيزي حدث وصلاحيته في الأزل لانكشاف ذاتنا وأوصلنا به عند وجودنا صلاحي قديم وتعلّقه بذاته وصفاته تعالى أي انكشافها تجيزي قديم واما على القولين الأولين فله تعلّق تجيزي حدث وصلاحي قديم له تبة قال (جس) في الثانية الثاني علم ما تقدم في صفات المعنى أنها باعتبار التعلّق وفيه تبيان عند القائلين بأن الحياة لاتتعلق بشيء والذى يتعلّق ينقسم باعتبار عموم تعلّقه بأقسام الحكم العقل وعموم تعلّقه بالمحكمات وعموم تعلّقه بال موجودات ثلاثة أقسام فالاول العلم والثانية القدرة والارادة والثالث السمع والبصر وتنقسم أيضاً باعتبار أن التعلّق تأثير وتعلّق اكتشاف وتعلّق دلالة واعتبار أن التعلّق تجيزي وصلاحي أقسام وقد أشار إلى ذلك شيخ شيوخنا مولاي عبد السلام القادرى رحمة الله تعالى في قوله

كل المعنى صفة تعلق إلا الحياة ما لها تعلق
وذا التعلق رعاك الله تعلق التأثير أو سواه
أما الذي التأثير قد أفاده فذلك القدرة والإرادة
ولكلامه الدلالة تخفف وما سوى ذا قليل انكشف
والكل لا العلم في التبيير ينقسم للصلاحي والتجيزي
فلا تصنف علام من العلم إلا بتجييز له قديم
والإرادة التعلقات وقيل كالعلم على إيقان
والسمع والبصر والكلام حيث اعتبار حدث يرام
ما تعلقان ناجر طرا وصلح هو قديم لأمرا
وما لها ناجرا اعتبار الأزل سوى قديم ناجر لحصل له

وقد اتّصر في التعلقات على ما اشتهر عنده وارتّكب الاختصار لتفصيل النظم وتقدم ان القدرة لها تعلقان بحسب الاجمال وأما بحسب التفصيل فلها سبعة والإرادة لها تعلقان صلاحي قديم وهو صلاحيتها أولاً لتخفيض الممكن بعض ما يجوز عليه وتجيزي قديم وهو تخفيضها ولكن

وبقی علی الناظم من صفات الباری ثلاثة أقسام أحدها المعنیة وهي أحوال معللة فالتعقل بصفات المعانی ولذا نسبت الـ المعنی قبیل فیها معنیة وكانت علی عدد صفات المعانی وهي كونه تعالى قادرًا ومریدًا وعلمًا وجایاً وسیعًا وبصیراً ومتکلاً ومدرکاً علی القول به فالكون

أولاً بعض ما يجوز عليه وزاد بعضهم تجیزی حادث وتقديمه للاحاجة اليه لأنه اظهار للتجیزی التدین والعلم له تعلق واحد علی الصحيح تجیزی قديم وقيل له تعلق صلاحی قديم وتجیزی حادث والسمع والبصر والا دراک علی القول به ثلاث تعلقات تجیزی قديم وهو تعلقها أولاً بناءً تعالی وصفاته وصلاحی قديم وهو تعلقها بال موجود الجائز قبل وجوده وتجیزی حادث وهو تعلقها به بعد وجوده والكلام ثلاثة تعلقات تجیزی قديم وهو تعلقہ بین الامر والمعنى فیتعلق بالواجب كذلك تعالی وصفاته أی يدل علی جوازها ویتعلق أيضًا بالوعد والوعيد وغيرها أی يدل علیهما استحالة وبالجاز أی يدل علی جوازه ویتعلق أيضًا بالشيء علیه علیش على الثاني تعلق صلاحی قديم وهو تعلقہ بالامر والمعنى ان اشتترط فيما وجود المأمور والمعنى فیتعلق بمقابل وجودها تعلقاً صلاحیاً قدیماً فان لم يشترط فيما ذلك فیتعلق بهما تعلقات تجیزیاً قدیماً والثالث تعلق تجیزی حادث وهو تعلقہ بهما بعد وجودها او بعین من الشیخ علیش علی احتمال الدینة وهو كالقول کلام مع زیادة . قوله (وبقی علی ظلم الح) وحيثنة فالاقسام ستة قال في الكبیر والقائلون بثبوت الاحوال كالافتراض واللام وقسمون الصفات الى ثلاثة اقسام نفسیة ومعنىۃ ومعانی ووجه المصر ان المتحقق اما ان يتحقق باعتبار نفسه او باعتبار غيره الاول الوجه والثاني الحال وهو اما ان يكون الغیر الذي تتحقق به ذات موصوقة او معنیۃ يقوم بمحضه الاول الحال النفسیة والثانية الحال المعنیۃ وجعلها بعض المتأخرین ستة اقسام ضمن الـ هذه الثلاثة ثلاثة اخرى وهي السلیة والتعلیة والجامعة بجیع الاقسام وظم فی تعریف هذه الاقسام عبارات ثم قال ومن المحققات من يقسم صفات الباری تعالی باعتبار آخر غير ما سبق الى قسمین احضافات لا وجود لها في الاعیان . كتعلق العلم والقدرة والإرادة وهي متغيرة متبدلة والـ حقيقة كنفس العلم والقدرة والإرادة وهي قديمة لاتتغير اهـ فلت وفق جمل التعلق من صفات الله تعالی تسعـ . قوله (وهي أحوال معللة الحـ) قال فشرح الكبیر وأما الصفات المعنیۃ فی عبارة عن كل حال ثبت للذات معللة بمعنى قائم بالذات وقيل هي كل صفة لازمة للذات لأجل معنی قائم بها . قوله (الـ المعنی) أی الذي هو واحد المعانی

المذكور صفة مبنية وهي من قبيل الأحوال والحال عند من أثبّتها كالبالقلاني وأمام الحرمين صفة ثبوتية غير موجودة ولا مددوة تقويم بوجود كالكون المذكور ويغير عنه بالقادرة

لأنه اذا أردت النسبة يجمع بنسب لفرد قال ابن مالك والواحد اذا ذكر ناسب الجميع قوله (وامام الحرمين) أي في شامله ثم يرجع عنه في المدارك كاذلك عنه الامدي وغيره وهذا القول هو الذي رجحه من في شرح الوسطي فقال والنفس أميل الى القول بثبوت الاحوال لأن العقل الذي للعلم مثلاً لم يكتسب محله منه شيئاً لما كان فرق بين ذلك الحال وغيره عالم يتم به علم لأن المدرك على هذا التقدير العلم لا محله والذى يقتضيه النظر والحسن أن الحال الذي يقوم به العلم مثلاً يكتسب بقيام العلم به حالة دائنة على مجرد قيام العلم به وهو أن يتكشف به الشيء الذي تعلق به أنه وينتهي ابن زكريا القاسمي بقوله اذا قالت القدرة بالذات صارت القدرة موصولة بقبول التأثير وبمحضه من أجل تعلق القدرة الصالحي والتتجزئي أي صارت الذات موصولة بكوتها صالحة لأن تؤثر وبكونها ممزورة وهو معنى القادرية وذلك أمر زائد على القدرة وعلى قيامها بمحملها فافت قبول التأثير وبمحضه ليس عين القدرة وإنما هو بها في مشاء وهو مبني عليها لكن اللازم هو القبول فهو مبني ثابت للذات وليس وجودها كالقدرة وكذا القول اذا قام العلم بالذات صارت موصولة بكوتها مطلعة على الأشياء وعالة بها وذلك زائد على حقيقة العلم الذي صفة يصح بها ذلك ويترتب عليها والمرتب غير المرتب عليه ويمكننا جمع الصفات المتعلقة فإن التعليق يصيّر المتعلق بالفتح منسوباً لموصوفها أي الذات فيلزم من قيام الصفة المتعلقة بالذات بسبب تلك النسبة ثبوت صفة أخرى لها إن وقال المنجور في حاشية الكبير وفدين المؤلف هذه المقيدة وغيرها من عقائده على ثبوت الحال مع قوله في حدوث العالم المعقون أن الحال الحال وأنه لا واسطة بين الوجود والعدم إن قلت وكذا يوجد ترجيحه القول بتقيي الحال من نسبة للأشرى وكثير من المحققين وتقديم في الإدراك عن المنجور أنها من المسائل الصعبة . قوله (صفة جنس في الحال) وخرج عنه مالبس بصفة كالذوات قوله (ثبوتية) أي منسوبة الى الثبوت من نسبة الجريئات الكل وانسانية له لأنها ثابتة في خارج الذهن وهو معنى ثبوتها في نفسها قال (ع) قد بحث بعضهم في هذا الترجيف بأنه غير ملائم وذلك أن تعريفها بالصفة يخرج غير الصفة والنقل عن الفاثلين بالحال أن جميع الأسماء المشتركة والمميزة عدم أحوال وقد تكون صفة قائلة بغيرها وغير صفة . قوله (غير

والعالمة مثلاً فيها غير القدرة والعلم وغير قائمها بالفعل بل القادرية والعالية صفتان لا زمان لقيام القدرة والعلم بالفعل واللازم غير المزوم ألا تراك تقول قام به العلم فكان عالماً فتعطف بالباء الثالثة على التسبيب ونظيره في الصنفات الحادة الياسن والأيوبية لازمة لقيام الياسن بالفعل تقول قام به الياسن فكان أليض فان قيل يلزم من كون المعنوية مسية عن الماء ومرتبة عليها ومعللة بها أن تكون حادة وتصف الذات المثلية بالحوادث محال فلذا السبيبة والترتيب والتعليل بحسب التعلل كاشرنا اليه لا توجب تربى في الخارج وقدمنا وتاخر حتى يلزم المحدث ونقى الأشعري الحال وكل لواسطة بين الوجود والعدم وكون الذات علة هو عندهن قيد العلم بها لازم ان عليها وقيام الصفة بوصوفها وصف نفس لها لا يوجب خلها صفة أخرى فعل كل المذهبين لتحقق

وجودة) أي في خارج الأعيان بحيث يمكن رؤيتها ولا معدومة في خارج الأذاعان بحيث تكون بمدورة عندما صرفاً بـواسطة بين الموجود والمعدوم وخرجت الصفات الوجودية . قوله (نقوم بـوجود) أي كالذات المثلية وكذواتنا ولا يعقل قيامها بـباب لأنها ثابتة للمعنى الموجوة وهي لاقرئ الابعد بـوجود على أنها لو قاتمت بـباب لصح أن يقول بها ثابت آخر وهلم جرا فيلزم التسلسل وخرجت صفات السبب فإنه ليس من شأنها القيام بالـوجود . قوله (كـالكون المذكور) أي كـونه تعالى قادرـالـخ فالـكون المـذكور صـفة ثـابتـة في نـفسـها ثـابتـة بـالـذـات لـازـمة الـقـدرـة مـثـلاً فـعـنـا صـفتـان اـحـدـاهـما وجـودـيـةـ وهي الـقـدرـة وـالـثـانـيـةـ ثـبوـتـيـةـ لاـيمـكـنـ رـؤـيـتهاـ وهـيـ الـكـونـ قـادـراـ مـثـلاـ . قوله (غيرـالـقـدرـةـ وـالـعـلـمـ الـخـ) قال ابن القاضي هـاهـنـاـ أمـورـأـربـعـةـ ذـوـاتـ وـصـفـاتـ وـأـحـوـالـ وـعـلـقـاتـ فـالـقـاضـيـ أـبـيـ الـجـمـيعـ وـالـأـشـعـريـ وـالـأـسـتـاذـ أـبـيـ الـجـمـيعـ الـأـحـوـالـ قـالـ قـالـ قـالـ مـازـعـواـ أـهـ حـالـ وـهـوـ اـخـتـاصـ الرـائـدـ عـلـىـ مـعـقـولـ الذـاتـ وـالـصـفـةـ فـهـوـ بـعـدـ نـسـبةـ فـيـ الـقـلـ قـطـ وـالـمـعـرـلةـ أـبـيـ الـذـاتـ بـدـونـ الصـفـاتـ وـأـبـيـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ أـبـيـ الـذـاتـ وـالـعـلـقـاتـ كـأـصـارـيـ الـقـنـقـرـ قـاضـياـ بـصـحةـ تـبـرـدـهاـ عـنـ الذـاتـ الـعـلـيـةـ اـهـ قـتـلهـ التـجـورـ . قوله (مسـيـةـ عـنـ الـعـالـمـ الـخـ) المرـادـ مـنـ هـذـهـ الـمـيـارـاتـ الـثـلـاثـ وـكـذـامـ عـبـرـ الـفـرـعـيـةـ الـتـلـازـمـ فـيـ التـعـلـلـ لـأنـ اـتـصـافـ بـحـلـ بـكـونـهـ قـادـراـ مـثـلاـ لـاـيـصـحـ إـلـاـ قـامـ بـهـ الـقـدرـةـ وـلـيـسـ الـرـادـ بـكـونـ الـعـالـمـ عـلـاـ لـمـعـنـوـيـةـ أـنـاـ أـوـجـدـتـهـ حـقـيـقـةـ كـاـهـ فـرـضـ السـوـالـ . قوله (وـقـىـ الـأـشـعـريـ) تـقدـمـ أـنـ هـذـ القـولـ هـوـ الـذـيـ رـيـجـهـ فـيـ شـرـحـ الـكـبـيـرـ وـصـحـهـ فـيـ جـمـعـ الـجـوـامـعـ قـدـلـ وـالـأـصـحـ أـنـ لـاحـالـ وـلـاـ وـاسـطـةـ بـيـنـ الـوـجـودـ وـالـعـدـمـ خـلـالـ الـقـاضـيـ وـإـمامـ الـحـرـيـمـ اـهـ وـنـبـهـ الـبـكـ لـاـ كـثـرـ الـأـشـعـريـ

للكون المذكور دون قيام صفات المعاش بالذات فعارضت المعتزلة من كوه تعالى قادرًا إزاء
لإقليم القدرة به وهكذا غير مقبول بل نفيه للماعنى ماروم لئن الكون المذكور أيضًا المسمى

قوله (وعلى كل المتعين الح) أما على الأول فلان الكون المذكور لازم ليقام المعاش
بالذات وأما على الثاني فلان الكون المذكور هو عبارة قيام تلك المعاش بالذات كما مر عند
(ش) وقال داعل أن هذه الصفات المعنوية واجبة له تعالى اجماعاً على منصب أهل السنة وعلى
منصب المعتزلة وعلى القول بثبوت الحال وعلى القول ببنائها والخلاف أئمها هو في مبني قيامها
بالذات العلية فن قال بنفي الحال قال مبني كونه عالياً مثلاً هو قيام العلم به وليس هناك صفة
آخرى زائدة على ذلك ومن قال بالحال قال مبني كونه عالياً صفة أخرى زائدة على قيام العلم
بالذات وهذه الصفة ليست موجودة ولا معروفة عندما صرنا بل واسطة أي لم تبلغ درجة
الوجود ولم تحظى بدرجة الاسم له . قوله (من كونه قادرًا إزاء الح) يعني أنهم ربوا المعنوية
على الذات ولم يربوها على المعاش كأهل السنة فقالوا إن الذات من حيث اكتشاف العلم بها
علم ومن حيث التأثير قدرة وهكذا ورد عليهم أهل السنة بأنه يلزم عليه أن تكون الذات العلية
علماً وقدرة وهكذا وكون الحياة علماً وراردة الح وكون العلم قدرة وراردة الح وكذا سائر
المعاش وذلك الحال . قوله (غير مقبول) وذلك أنه لو لا قيام العلم بالذات لم يصح أن يقال
فيها عالة وكذا يقال في الباق قال في حج الجوابع ومن لم يقم به وصف لم يجز أن يشق له
 منه إِسْم خلافاً للمعتزلة له وروى أن أعرابياً وقف على حلقة جهم بن صفوان المعتزل وهو
يقرر الناس مانقدم فاثناً يقول (١) :

الا أن جهم كافر بن كفره ومن قال برأ ما قرر لهم فقد كفر
لقد جن جهم أذ يسمى الله مسبباً بلا مفعى بصيراً بلا بصر
عليها بلا علم رضاها بلا رحى لطفاً بلا لطف خير بلا خير
أرضيك ان لو قال يا جهم قائل أبوك امرؤ حر خطير بلا خطير
ملحق بلا ملح بي بلا بها طريل بلا طول قصير بلا قصر
حكيم بلا حكم وف بلا وفا فالعقل موصوف وبالعقل اشتهر

(١) أورطاه عبد بعضهم على أن الخطأ بغير عذر . أراك سقين القبور باعمر جمال عدم المعاو للعلم
مسارع النظر أترضى إذا قال باعمر فالله الحمد

بالمعنوية ضرورة أن ينفي الملازمون وجوب نفي اللازم المساوى المسنى بالمعنى ونفيها كفر فإن
فإن اللازم القول يمد قولًا كفر نام والاقلاع عليه الاكتئاب والشوك الشافى والقاضى فيه قولان

جواد بلا جود قوى بلا قوى . كبير بلا كبير صغير بلا صغر

امدحه تراه أم هباء وبهه وهذا الحال أنه يأحق البشر^(١)

فإنك شيطار لنت لأنك يصوتك عما قررت أه

هكذا ذكر هذه الحكایة أبو القاسم القاسی فشرح عقیدة جده سیدي عبد القادر تقاضن الشیخ
التوانی فـ کتابه بقیة الراغب وعمنیة الطالب وبضمهم يعکسها عن عمر وبن عید المعتزل مع
خلاله فـ الآیات . قوله (ونفیها كفر الخ) يعني أن من قال ليس ب قادر ولا مريد مثلا فهو
كافر لأنها يعني اثبات العجز والكرامة له تعالى وليس هنا هو القول بنف الأحوال لأن من
تفاهم يعترف بكون الذات قادره مثلا لأجل قيام القدرة بها وإنما ينفي صفة زائدة على قيام
القدرة بها كامر . قوله (فإن فلنا لازم الخ) قال الشیخ (ج) وقد كنت قلت في هذا المعنى

هل لازم القول يمد قولًا عليه كفر ذي هوی تملا

کثبت الأحكام المقصات مع انكاره لها فليس ما يبدع

قوله وعليه الاكتئاب روجه غير واحد وهو الصواب وعليه عمل السلف أنظر الشفاعة للقاضى
عياض ولكن يغاظط عليهم بوجع الأدب وشدید الزجر والهجر حتى يرجعوا عن بدعهم قال
الكمال وقد وقع في المواقف ما يقتضى تقیده أى القول بأن لازم المذهب لا يبعد مذهبها بما إذا
لم يعلم ذو المذهب المزوم وان اللازم كفر فإنه قال من يلزم الكفر ولا يعلم به ليس بكلار اه
مفهومه أنه ان عليه كفر للالتزامه اي انه قلت ويؤخذ التقید المذكور من كلام الشفاعة حيث
قال فيها لأنتم اذا وقووا على ذلك قالوا لا القول ليس بعلم ونحن وأنت تبرروا من القول بالمسألة
التي أشرتكموه لنا وستعتمدونه حين وأنت انه كفر بل تقول ان قولنا لا يؤخذ عليه اه قال الحجى
أمان خرج بدعته عن أهل القبلة كمتكري حدوث العالم والبعث والحضر للإحياء والملم
بالجزئيات فلا يراعي كفرهم لأنكاري بعض ماعلم بمحى الرسول به ضرورة اه فـ يؤخذ من بحث
كلام الكمال والمعنى أن محل الخلاف في تکفير المبدعة يقید بقيدين في الجملة الأولى أن لا يقولوا
باللازم المقصى كفر والاتفاق على كفرهم الثاني أن لا يجزروا بدعتم عن أهل القبلة والاتفاق

(١) عند بضمهم بذلك لا تأتي الآية حلال على خطير . مؤلف

وست مالك مرة أكفارهم فقال من الكفر فروا يعني أنهم انساقوا صفات المعانى حذرا من القول ببعد القدماء المرجو للكفر وجوههم أن تعدد القدماء، إنما مرعذور في ذوات لأن ذات وصفات وإذا عرفت هذا ترك الناظم التعرض للمعنى لما يليه على قول الأشرى بنى الحال وأتها عبارة عن قيام المعانى بالذات لأنها زائدة عليها حق يكون لها تتحقق في الخارج عن الذهن وأما لأن مراده عد الصفات التي يجب على المكثف اعتقادها في حق الباري تعالى والمعنى ليست ملحوظة اعتقاد الصفات الباري به كيف وقد اختلف هل هي صفات أم لا وأما متعلّل

على كفرهم أيضاً وآنه أعلم . قوله (قال من الكفر فروا) أي فلا يحكم عليهم به مع فرارهم منه وهذا يزيد ما تقدم عن الكمال ومن قال يكفرهم يقول فروا عنه وقوفا فيه . قوله (لا في ذوات وصفات) أي لأن الذات مع الصفات شيء واحد وإنما المخدر تعدد ذوات قديمة وما ألفت قول سيدى علي بن وفا أعلم أن الذات شيء واحد لا تعدد فيه بالحقيقة وإنما خلاف المعنة من تعدد القدماء من جهة تمييزها بالصفات وذلك إنما هو تعدد اعتباري لا يندرج في الوحدة الحقيقة كفروع الشجرة بالنظر لأصلها وكالاصابع بالنظر للكف آه . قوله (واما لأن مراده الح) هذا على القول بثبوت الأحوال وقوفه والمعنى ليست ملحوظة اعتقاده أنه أى اعتقاد أن طبيعى زائدا على قيام المعانى بالذات كما مر لأن هذا القول ليس يتحقق عليه ولا يضر الجدل به وقد دع في جمع الجواب مسألة الأحوال مسألة يضر جهله وتضيق معرفته وظلم بتصدّع الفوائد الواجبة اتفاقاً ويضر الجدل بما هنا مراده وأما اعتقاد معناها فهو واجب اجماعاً وإنما الخلاف في معنى قيامها بالذات كما مر عن (د) وهذا محل الخلاف ولا يجب اعتقاده زيادة على المدى المجمع عليه حق عند من قال بثبوت الأحوال لأنه يمكن اعتقاد قيام معناها بالذات العلية قال جسبي أعلم أن اختصار (ظلم) على ماءعاً المعنوية صواب حق على القول بثبوت الأحوال لأن الحال ماءما تكفل بمعرفته وإنما يؤمن بما يتحقق عليه ولا يضر جهله والناظم بقصد ما يجب اعتقاده والحال بما لا يجب اعتقاده على كل حال فما يتحقق صواب لاسيما في مثل هذه المقدمة وفيه تكثير على ماءما الصغرى حيث ذكرها آه وعبارة أوضح من عبارة (ش) وقال (د) أعلم القول بثبوت الأحوال لا بد من ذكرها آه وعبارة أوضح من عبارة (ش) وقال (د) أعلم أن التحقيق بمعنى هذه المعنوية وعدم ثبوتها لأن الحق بمعنى الأحوال وإنما كان كذلك فالاول لله صفت ترتكب كافراً لا يدرك الالحاد الذي فيه فإن ثبتت كيف يكون التحقيق بمعناها مع أن

ترك إيماناً بأتم الماكنات لازمة المعنى اكتفى بها أنها فلابحسن لأن المقام مقام البسط والبيان واللزوم يتحقق كثيراً وخطر الجهل في المقادير عظيم فتبين الاعتناء بترك الإيقاظ على قدر الامكان والقسم الثاني مجاز كالتالي صفات الأطفال وهي عبارة عن صدور المكبات عن القدرة وهو التعلق التجيري لها كخلق والرزق والإيجاد والامانة والاعزار والاذلال والآية.

متركتها يكفر بالجواب أن الكافر هو النافع لما ثبت لضدتها كالنافع لكونه عالماً وهو مثبت لكونه جاهلاً وأما النافع لأن يكون له صفة قديمة يقال لها الكون عالماً وهو مثبت لانكشاف الأشياء له أولاً فلا ضرر فيه له وكلام الحشى هنا مع طوله غير محرر قوله (بأنها لما كانت الح) هذا التعليل ذكره (ح) في شرح صغرى الصفرى ولكن لم يقتصر عليه بل ذكر بهذه الجواب الثاني عند (ش) ونصله وسكتنا أيهنا عن الصفات المعنوية أما الكونها لازمة صفات المعنى عند من أثبت الأحوال وأما لأنها عبارة عن وجودها له واعتراض الشيخ ح الجواب الأول بما عند (ش) قوله (القسم الثاني ما تركه ظم الح) جعله بعضهم داخلاً في قوله يجوز في حقه فعل المكبات وبيه قوله (ح) في شرح صغرى الصفرى لاشك أن الجواز لا يطرأ للذات العلية ولا صفاتها للوجود بل يرجع ذلك وإنمارجع الجواز للتعلق التجيري للقدرة والإرادة وهذا التعلق ليس يقدم ومرجعه إلى صدور الكائنات عن قدرة وإرادته تعالى له قال ثم وهذا القسم هو المسمى بصفات الأطفال التي هي أثر القدرة والإرادة له وهذا ذكر هذا القسم جس وع واعاد (ش) الكلام عليه هناك . قوله (صفات الأطفال الح) قال الكمال المراد بهما كما قال شيئاً في المسيرة صفات تدل على تأثير لها إيهام غير اسم القدرة باعتبار إيهاماً آثارها وبمحضها اسم التكهن فان كان ذلك الآخر خلوقاً فالاسم الخالق والصفة الخالق أو رزقاً بالذكر فالاسم الرزاق والصفة الترزيق أو حياة فهو الحى أو موتاً فهو الميت له . قوله (ومحضها اسم التكهن الح) ما خرذدن قوله تعالى لكن فيكون قال جس وهو المعنى الذي يعبر عنه بالفعل والخلق والتخليل والإيجاد والاحداث والاختراع ونحو ذلك ويفسر بالخرج المعدوم من العدم إلى الوجود له . قوله (وهي عبارة الح) أصله لى في شرح المقدرات وزاد وهي تنقسم إلى قسمين صفة فعلية وجودية كفائه ورزقه وفعاليه مسلية كفقره تعالى عن شاء فإنه عبارة عن ترك المقوبة بناء على أن الترك فعل أو سلب المقوبة عن يستحقها بناء على أنه ليس بفعل له ونحوه في شرح الكبرى ثم أن هذا الرسم مناسب له قال

والنزع قل اللهم مالك الملك ربى الملك الآية وليست أزيلا خلافا للحقيقة كأنه متصور وأبايه
 بحدوث صفة الأفعال وهم الأشعرية وأما من قال بقدمها كالتأثيرية ومنهم النسفي فقول
 والتكوين صفة الله تعالى أزيل وهو تكوينه تعالى للعالم ولكل جزء من أجزائه لافي الأزل
 بل لوقت وجوده على حسب عمله وارادته وهو غير المكون عندها او ظاهر كلام
 سى والنسيق أنها صفة واحدة تختلف بحسب تعلقها وقبل أن كل واحدة من الحقائق والرزنق
 ونحوهما صفة مستقلة وهو ظاهر كلام ابن اليمان المقدم وكذا من عبر بعثة الجمع
 كالشارح وقد اختلف في ذلك قال السعد على النسفي والتحقيق أن تعلق القدرة على
 وفق الإرادة يوجد المقدور لوقته إذا نسب إلى القدرة يسمى إيجاد الله وإذا نسب إلى القادر
 يسمى الحقائق والتكوين ونحو ذلك خفيته كون الذات تعلقت قدرتها يوجد المقدور لوقته ثم
 يتحقق بحسب خصوصيات المقدورات خصوصيات الأفعال كالرزق والتصرير والإحياء
 والإماتة وغير ذلك مما لا نهاية له وأما كون كل من ذلك صفة حقيقة أزيلية فيفرد به بعض
 علماء ماوراء النهر وفيه تكثير للدماء جدا وإن لم تكن مغایرة والأقرب مذهب إليه المحققون
 منهم وهو أن يرجع الكل إلى التكوين فإن تعلق بالحياة سمي إيجاداً وهكذا فالكل تكوين وإنما
 المخصوص بخصوصيات العلاقات أهـ بـنـ وـظـيـفـةـ الـقـدـرـةـ عـنـ أـبـتـ صـفـةـ التـكـوـنـ هـيـ أـنـ
 تـجـمـلـ الـمـكـنـ قـابـلـ لـالـجـودـ وـرـدـبـانـ ذـلـكـ ذـائـيـ لـهـ وـاجـبـ بـأـنـ الـذـاقـ الـقـبـولـ الـامـكـانـ وـالـرـاهـنـاـ
 لـاسـتـدـادـيـ الـقـرـيبـ مـنـ الـقـعـلـ وـالـحقـ كـافـلـ السـعـادـهـ لـاـدـلـيلـ عـلـهـ قـلـيـسـ الـاـقـرـدـةـ وـتـعـلـقـاـنـهاـ
 الـمـجـدـدـةـ وـهـنـاـ معـنـيـ قـوـطـمـ صـفـاتـ الـأـفـعـالـ قـدـيـمةـ عـنـ الـأـلـاـئـرـيـةـ حـادـةـ عـنـ الـأـشـعـرـيـةـ فـالـخـلـافـ
 حـقـيقـيـ عـلـىـ الرـجـهـ السـابـقـ وـهـوـ الـمـسـنـدـ مـنـ كـلـ الـمـعـقـلـ وـقـبـلـ لـقـلـقـ الـأـشـعـرـيـ نـظرـ لـقـلـصـ
 الـأـفـعـالـ وـالـأـلـاـئـرـيـ نـظرـ لـاستـحـقـاقـاـنـ وـبـدـهـاـ قـوـهـ وـلـيـسـ أـزـيلـيـ أـيـ قـدـيـمةـ عـنـ الـأـشـعـرـيـةـ لـأـنـهـ
 لـاـ يـتـصـورـ الـتـكـوـنـ وـدـوـنـ الـمـكـنـ يـالـنـعـنـ كـالـغـرـبـ وـالـمـضـرـوبـ فـلـوـ كـانـ قـدـيـمـاـ لـزـمـ الـمـكـوـنـاتـ
 كـاـيـاـقـ لـشـ وـاجـبـ بـأـنـ لـاـ نـسـمـ ذـلـكـ وـالـفـرقـ أـنـ الضـرـبـ صـفـةـ اـخـافـيـةـ لـاـ تـصـورـ بـدـونـ
 الـمـتـصـارـيـنـ أـيـ الضـارـبـ وـالـمـضـرـوبـ وـالـتـكـوـنـ صـفـةـ حـقـيقـةـ هـيـ مـبـداـ الـاضـافـةـ الـتـيـ هـيـ اـخـرـاجـ
 الـمـدـوـمـ مـنـ الـدـمـ الـوـجـودـ لـاعـيـنـاـ .ـ قـوـهـ (ـ خـلـافـ الـحـقـيقـةـ الـخـ)ـ أـصـلـ هـذـاـ الـكـلـامـ للـحلـ
 قـالـ الـكـلـاـنـاـ أـشـهـرـ الـقـوـلـ بـنـيـلـكـ عـنـ أـبـيـ مـصـورـ وـأـبـاـيـهـ مـنـ الـحـقـيقـةـ كـافـيـ شـرـحـ الـعـقـائـدـ وـقـالـ شـخـنـانـ
 الـمـسـاـيـرـ أـدـعـيـ مـتـاخـرـ وـالـحـنـفـيـةـ مـنـ عـدـأـيـ مـصـورـ أـبـاـقـيـهـ زـائـدـ عـلـ الصـفـاتـ الـمـقـدـمـتـوـلـيـنـ فـيـ كـلـامـ

في قوله قدم صفة التكوان ولا ينافي حدوثها قول أنتا أنه تعالى لم ينزل موجداً بهم جميع أسمائه

أى حقيقة والتقدmine تصريح بذلك سوى ما أخذوه من قوله في كتابه الفقه الأكبر. كان تعالى عالقاً قبل أن يخلق وزارقاً قبل أن يرزق والإشاعرة يقررون بحسب صفة التكوان سوى صفة القدرة باعتبار تعلقها بمعنى خاص وما ذكره أبو منصور وأبيه لا ينفي هذا ويوجب كونها صفة أخرى لا ترجع إلى القدرة المتعلقة والإرادة المتعلقة وأما نسبتهم ذلك للتقدmine فيه نظر بل في كلام أبي حقيقة ما يفيد أن ذلك على ما فهم الإشاعرة من هذه الصفات على مانعه الطحاوي لأنه قال وكما كان بصفته أزيلاً كذلك لا يزال عليها أبداً ليس من تخلق الحلق استفاد اسم الخالق ولا باحداث البرية استفاد اسم الباري له معنى الروبية ولا مروب ولا معنى الخالق ولا مخلوق وكما أمعن المولى استحق هذا الاسم قبل أحاجيم كذلك استحق اسم الخالق قبل اشتاهيم . كذلك بأنه على كل شيء قدر هو قوله ذلك بأنه أخ تمبل وبيان لاستحقاق اسم الخالق قبل الخليق فأفاد أن معنى الخالق قبل الخليق استحقاق اسمه بسبب قيام قدره عليه ظلم الخالق ولا مخلوق في الأزل من له قدرة الخلق في الأزل وهذا ما يقويه الإشاعرة هـ عبارة المسيرة قال الكمال وإنما سنتها بعلوها لأنها موجهة الكلام الشارح ومؤيدة له وقال أخ عقبه وهو حاضر ما حقيقة المضد شرحاً لأصل ابن الحاجب وبيطه السعد في حاشيته قال وبه يحصل الجواب عن الأشكال المتقدم هـ وحصل الأشكال أن الصفة هي المفع القائم بالموصوف وصمة الفعل حادثة عند الإشاعرة فلا تقوم به تعالى فكيف أطلق عليها صفة وجوهه يتوظف من قول (ش) ولا عن دور أخ ويأتي له أيضاً عند قول ظلم بمحواخ وقد بحث زين الدين الحنفي في حاشيته على المسيرة مع شيخه ابن الهمام فاظله قوله (ولا ينافي حدوثها قول أنتا أخ) هذا الفول المذكور من جملة ما استدل به من قال تقدم صفة الأفعال قال (ش) فيما يأتي ودليل الشافعيين يقدمه أبي التكوان أنه لو كان سادنا لزم أن لا يسمى تعالى في الأزل خالقاً وزارقاً وكلامه قد يفهم وقد ثبت أنه الخالق الرازق وأجيب بأن معنى الخالق والرازق في الأزل الذي له صفة بها ينافي الحلق وهي القدرة كما يقال في الماء في الكوز مروي له وهذا الجواب هو الذي أشار له هنا بقوله لأن معنى أرثية اسماته أخ أي قدم معنى أسمائه وقوله من حيث رجوعها أخ يعني أن قدم معنى أسمائه الراجحة للصفات الأفضل من حيث رجوعها إلى الصفات القديمة ذاتية كالقدرة والإرادة وليس ختنتها من حيث رجوعها إلى الفعل حادثة وعلى هذا يحمل قول السبك

أى معانها الشاملة للأفعال كالمخلوق والرازق وتصرّح به تمايل كان عالقاً قبل أن يتعلّم ورارقاً قبل أن يرزق فأنه تمايل باعث قبل البحث لأنّ معنى أزلية أسماء الراجمة إلى صفات الأفعال من حيث رجوعها إلى القدرة للاقتناع بالخلق مثلاً من شأنه الخلق أى هو بالصفة التي بها يصح الخلق وهو القدرة كما يقال في المثل في الكوز مروأى بالصفة التي بها يحصل الارواه عندصلحة

لبرول بأسمائه وصفات ذاته قال العراقي في شرحه خرج بقوله صفات ذاته صفات فعله كالمخلوق والرازق لأنها عند الأشعري حادثة وهي مما لا يزال ولا يصح وصفه عنده بها في الأزل فأنه الخلق حقيقة من صدر منه الخلق فلو كان قد يزال فهم الخلق أهـ قوله (فالمخلوق أهـ) قال الكمال في شرح المسيرة أعلم أن اطلاق المخلوق ونحوه بمعنى القادر على الخلق مثلاً مجاز من قبيل اطلاق مبالغة على ما يفعل وأما قول أبي حنيفة كان عالقاً قبل أن يتعلّم المخلوقـ قبيل اطلاق المشتـق قبل وجود المعنـق المـشتـق منه وقول الزركـشـي أن الاطلاق حقيقة وإنـ فـانا صـفاتـ الأـفـالـ حـادـثـةـ فـيـ بـحـثـ لـاهـ مـنـعـ عـنـ الأـشـعـرـيـ آـسـاـيـ طـرـيقـ الـتـارـيـدـيـةـ فـانـ قـبـيلـ لـوـكـانـ سـادـدـاـ لـصـحـ فـوـلـاـ لـيـسـ سـالـاقـفـ الـأـرـلـ وـهـ مـسـتـجـنـ لـإـقـالـ مـثـلـ فـقـاـلـ استـجـاهـهـ وـقـلـ (عـ) عـنـ اـبـنـ حـجـرـ أـهـ قـالـ اـخـتـلـفـواـ فـيـ صـفـةـ الفـعـلـ هـلـ قـدـيـةـ أـوـ حـادـثـةـ قـالـ جـعـ منـ السـلـفـ مـنـهـمـ أـبـوـ حـنـيـفـةـ قـدـيـةـ وـقـالـ آـخـرـونـ مـنـهـمـ أـبـنـ كـلـابـ وـالـأـشـعـرـيـ حـادـثـةـ لـلـاـ يـلـزمـ قـدـمـ الـخـلـوقـ فـأـجـابـ الـأـوـلـ بـأـنـاـ تـوـجـدـ فـيـ الـأـرـلـ صـفـةـ الـخـلـوقـ وـلـاخـلـوقـ وـأـجـابـ الـأـشـعـرـيـ بـأـنـهـ لـأـيـكـونـ خـلـقـاـ وـلـاخـلـوقـ فـأـلـزـمـوـهـ بـحـدـوثـ صـفـاتـ تـمـالـ فـيـلـزـمـ تـمـلـنـ الـخـلـوقـ بـأـهـ تـمـالـ فـأـهـ بـأـنـ هـذـهـ الصـفـاتـ لـأـخـدـتـ فـيـ الـذـاتـ شـيـئـاـ جـديـداـ فـقـبـوهـ بـأـنـ لـأـيـسـىـ فـيـ الـأـرـلـ فـأـهـ بـأـنـ هـذـهـ الصـفـاتـ لـأـخـدـتـ فـيـ الـذـاتـ شـيـئـاـ جـديـداـ فـقـبـوهـ بـأـنـ هـذـهـ الصـفـاتـ مـجـازـ وـلـيـسـ الـمـرـادـ بـعـدـ التـسـمـيـةـ عـدـمـاـ يـطـرـيـقـ الـحـقـيـقـةـ وـلـمـ يـرـضـ هـذـاـ بـعـضـهـ بـلـ قـالـ وـهـ الـتـقـوـلـ عـنـ الـأـشـعـرـيـ أـنـ الـأـسـاـيـ جـارـيـ بـحـرـيـ الـأـعـلـامـ وـالـلـمـ لـيـسـ بـعـقـيـقـةـ وـلـمـ جـازـ فـيـ اللـهـ وـأـمـاـ فـيـ الـشـرـعـ فـلـقـطـ الـخـلـوقـ وـالـأـرـازـقـ صـادـقـ عـلـيـهـ تـمـالـ بـالـحـقـيـقـةـ وـالـبـحـثـ آـسـاـيـ هـوـفـيـاـ لـأـفـيـ الـحـقـيـقـةـ الـلـتـوـيـةـ فـأـلـزـمـوـهـ بـاطـلـقـ الـفـاعـلـ عـلـىـهـ لـمـ يـقـمـ بـهـ فـأـجـابـ بـأـنـ الـاطـلاقـ هـنـاـ شـرـعـيـ لـأـسـقـيـ أـهـ قـولـهـ (فـانـ أـرـدـ بـالـخـلـوقـ حـ) قـالـ الـمـلـاـمـةـ الـمـطـارـهـنـاـ عـلـىـهـ الـخـلـافـ :

الباطن وفي السيف في الغمد قاطع أي هو بصفة يحصل بها القطع عند ملاقة الحال فان أربد
الخلق من صدره الخلق فليس صدوره أزليا ذكر ذلك الغرالي وبين رجوع الأسماء كلها الى

بين الأشعري والماتريدي لقطع الحق أنه حقيقة اه قوله (وذكرا ذلك الغرالي الح) ونفسه أما
الأساني التي ترجع إلى الفعل كالخلق ونحوه فقال قوم يوصف بكونه خالقا في الأزل ومنع
آخرين وهذا خلاف لا أصل له فان الخلق يطلق عمنين أحدهما ثابت في الأزل قطعا والأخر
منق قطعا ولا وجه للخلاف فيما اذا ليف يسمى قاطعا وهو في الغمد ويسمى قاطعا حال
حر الرقبة وهو في الأزل قاطعا بالقوة وفي الثاني بالفعل وكتنا الماء في الكوز مروي بالقوة
وفي المدة مروي بالفعل ومعنى كون الماء في الكوز مروي أنه بالصفة التي يحصل بها الإرواء
والسيف في الغمد قاطع أنه بالصفة التي بها القطع فالباري سبطانه في الأزل خالق بالمعنى الأول
أي بالصفة التي يصبح بها الخلق وهو بالمعنى الثاني غير خالق أي لم يصدر منه خلق وهكذا اهين
ولا شاهد في كلامه لن قال الخلاف لقطع لأن موضوع كلامه هل يسمى تعالى في الأزل خالقا
مثلا أو لا يسمى وموضوع الخلاف في صفة الأفعال هل هي حقيقة أم لا قوله (وبين رجوع
الأسماء كلها الح) نفسه الفصل الثاني في المقاصد والغايات وفيه رجوع هذه الأسماء إلى ذات
وبيع صفات عل منصب أهل السنة اعلم أن الصفات وان كانت نسبة للأفعال كثيرة وكتنا
الأوصاف والسلوب ثم يمكن الترکيب من مجموع صفة أو صفة واصنافه أو صفة وسلب أو سلب
واصنافه ووضع بازاره اسم فتكثير الأساني ويرجع بمجموعها إلى ما يدل على الذات أو على هامع صفة
أو مع اضافة أو مع سلب واصناف أو على واحد من الصفات السبع أعلى صفة وسلب أو على صفة
واصناف أو على صفة فضل أو مع اضافة وسلب فهذه عشرة أقسام التفصيل الأول ما يدل على الذات كقولك
أنك تقرب منك الخلق اذا أربد به الذات من حيث هي واجهة الوجود الثاني ما يدل على الذات
مع سلب مثل القدس والسلام ونحوهما الثالث شعائر جمع إلى الذات مع اضافة كالعلى والعظيم ونحوها
فالليل هو الذات التي فوق سائر الذوات فهي اضافة والعظيم يدل على الذات من حيث تتجاوز
حدود الادراكات وكذا الأول هو السابق على الموجودات والأخير هو الذي تصير إليه
الموجودات والظاهر هو الذات بالاضافة إلى دلالة المقل والباطن هو الذات مصنفة إلى ادراك
الحس والوهم وقس على هذا الرابع ما يرجع إلى الذات مع سلب واصنافه كالمالك والعزيز فالملك
يدل على ذات لا يحتاج لشيء وبحتاج إليه كل شيء والعزيز هو الذي لا تقتفيه الخامسة ما يرجع

الذات وصفاتها في المقصود الأسمى في شرح الأحكام الحسنى والثالث الصفات الجامحة كالألوهية
والكبرياء والعظمة

الصفة كالعلم والقدرة والخلق والسمع والبصر السادس ما يرجع إلى العلم مع اضافة كالخبير
والمحكم فالخبير يدل على العلم مضافاً إلى الأمور الباطلة والشبيه يدل على العلم مضافاً إلى ما يشاهد
السابع ما يرجع إلى القدرة مع اضافة فالقهر والقوى فالقوى هي تمام القدرة والقهر تأثيرها في
المقدور الثامن ما يرجع إلى الإرادة مع اضافة أو مع فعل كالرحى الرحيم التاسع ما يرجع إلى
الصفة الفعل كالخلق والبارى العاشر ما يرجع إلى الدلالة على الفعل مع زيادة كالهيد وال الكريم
فالهيد يدل على سعة الـكرام مع شرف الذات وال الكريم كذلك واللطيف يدل على الرفق في
الفعل أهـ يـعـ ثم ذـكـرـ أنـ جـعـ ذلكـ يـرجـعـ إـلـىـ ذاتـ وـاحـدـةـ عـنـ الـفـلـاسـفـةـ وـالـمـزـرـةـ قـوـلـهـ
(والثالث الصفات الجامحة الخ) هي كما في الكبـرىـ عـبـارـةـ عنـ كلـ صـفـةـ تـدـلـ عـلـىـ مـعـنـىـ بـنـدرـجـ
فيـ سـارـ الـأـقـامـ السـتـ قالـ المـتـجـورـ أـيـ بـماـ فـيـهاـ وهـيـ الـحـلـةـ الـمـتـدـمـدةـ وـسـارـ يـطـلـقـ عـنـ جـمـيعـ
منـ سورـ الـمـدـيـنـةـ وـهـرـ مـأـحـاطـ بـهـاـ وـبـعـنـ بـلـ كـاـ هـاـ مـنـ سـوـرـ الطـعـامـ وـالـشـرـابـ وـهـوـ بـأـيـهـماـ
قالـ القرـافـ وـيـدـلـ عـلـىـ أـنـ الـجـلـالـ الـذـيـ هوـ صـفـةـ جـامـيـةـ شـامـلـةـ لـتـقـيـ وـالـإـلـاـيـاتـ أـنـ يـقـالـ جـلـ بـنـاـ
وـجـلـ عـنـ كـنـاـ فـالـأـوـلـ إـبـيـاتـ وـالـثـانـيـ تـقـيـ أـهـ وـ كـنـاـ يـقـالـ فـيـ الـأـلـوـهـيـةـ إـنـاـ شـامـلـةـ لـتـقـيـ وـالـإـلـاـيـاتـ
أـيـ تـقـيـ صـفـاتـ التـقـصـانـ وـإـبـيـاتـ صـفـاتـ الـكـلـ الـلـهـ لـأـنـاـ استـحقـقـ الـعـادـةـ وـاستـغـاثـةـ الـلـهـ عـنـ كـلـ
مـاسـوـهـ وـاقـتـارـ كـلـ مـاسـوـهـ إـلـيـهـ كـاـيـأـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ فـلـاـيـصـفـ بـهـاـ إـلـاـ مـنـ تـرـهـ عـنـ صـفـاتـ
التـقـصـانـ وـاتـصـفـ بـصـفـاتـ الـكـلـ وـلـذـاـ كـانـ اـسـ الـجـلـالـ جـامـعـاـنـيـ الـأـسـيـهـ وـالـصـفـاتـ وـكـلـاـ
الـكـبـرىـ، قـالـ أـبـنـ الـلـسـانـ قـالـ الـقـاضـيـ أـسـهـ تـعـالـىـ الـكـبـرـىـ مـشـرـ بـثـوـتـ جـمـيعـ الصـفـاتـ الـفـسـيـهـ
وـالـعـنـوـيـهـ وـإـنـقـاصـ أـهـ وـ كـنـاـ الـعـظـمـ هـيـ اـسـتـحقـقـ صـفـاتـ الـعـلوـ وـالـجـدـ وـرـفـهـ
الـقـدـرـ وـالـتـزـهـ عـنـ كـلـ تـقـصـ وـإـذـ عـلـتـ هـذـاـ فـاـنـظـ لمـ يـرـكـ الـكـلـامـ عـلـىـ هـذـاـ الـقـسـمـ بـالـكـلـةـ لـأـنـ
ماـذـكـرـهـ ظـلـمـ نـصـيـلـ لـهـذـاـ القـسـمـ عـلـىـ سـيـلـ الـاختـصارـ وـكـنـاـ يـقـالـ فـيـ القـسـمـ الـثـانـيـ أـنـ لـمـ يـقـعـ عـلـىـ
ظـلـمـ لـأـنـهـ دـاـخـلـ فـيـ. قـوـلـهـ (يـجـوزـ فـحـقـهـ فـعـلـ اـخـ) وـأـمـاـ القـسـمـ الـأـوـلـ فـاـنـاـ تـرـكـ لـمـاـذـكـرـهـ
(شـ) وـجـيـنـظـ ظـلـمـ يـقـعـ عـلـىـ ظـلـمـ شـيـ وـاقـهـ أـعـلـمـ

خاتمة

ختم الله بالحسنى والوايادة قال الحليمي الأسلمى الحسنى تلقيس الى العقاد الخس الاول ايات
 البارى ردا على المحتلين وهو الحى والباق والوارث ونفثها والثانى رد على المشركين وهي
 الكاف والعلى والقادر ونحوها والثالث تبره رد على الشيبة وهي القدس والمجيد والجيد
 ونحوها والرابعة اعتقاد أن كل موجود من اشتراعه رد على القول بالعلة والمعلول وهي الخلق
 والبارى والمصور وما يلحق بها الخامسة أنه مدبر لما اشتزع ومصره على ما يشاء وهو
 القيوم والعلم والحكيم وشبيها له وقسمها يبعثهم الى أربعة أقسام الاول اسم الذات وهو
 اسم الجملة الثانية اسم الارصاد كالواحد والشديد والحكيم والماجد والقوى والمتين ونحوها
 الثالث أسماء الأخلاق كالغفار والرحمان والشكور ونحوها الرابع أسماء الاعمال كالبديع
 والخلق والمبدى والمبدى والبارى والمصور والقابض والواسط والمسكب والمعز والمندل والضار
 والنافع والفتح والرثاق ونحوها وقد جعلنا هنا آخر النصف الأول من هذه الخاتمة المباركة
 جملها أنة عالمة لوجه الكرم وأنه يصلاح منها ما ظهر وما يطن بهله نيه الكرم صلى الله
 وسلم عليه وعلى آله

فهرس

(الجزء الأول من كتاب التفسير الطيب على شرح الشيخ الطيب)

صيغة	صيغة
٩٣ الكلام في تعریف الجنوبي	٢ خطبة الكتاب
٩٦ قضية علان مع الصاحب	٣ السبب الباعث على تأليف الكتاب
١٠٣ ترجمة أبي سازم وولده عبد العزىز	٤ الكلام على البسمة
١٠٦ ترجمة أبي نواس	٥ قضية ابن رشيد مع شيخه في قول بعض الخطباء
١١٧ جملة الدليل هي خبرية أو انشائية	٦ رد بالكسر الذين لغة واستطلاعوا
١٣١ ما يجب معرفة من العلوم عيناً وكفاية وما ي Sufficiency منها	٧ يطلق السيد في اللغة على معانٍ
١٤٠ آداب العلم	٨ استعمال السيد في غير آفة مائحة كتاباً وسنة
١٤٢ الفعل يتقوى بأمور	٩ حجوج عبد
١٤٦ القول في السؤال بوجه الله	١٠ التعريف بالشارح
١٤٩ شرائط العمل بالحديث الصيغيف	١٨ البسمة هل هي آية من آيات القرآن ومتى كل سورة يسنن بها
١٥٠ بحث الصلة على النبي صلى الله عليه وسلم	٢٣ الفرق بين الحديث القدس وال碧玉 والقرآن
١٥١ ابن جدهان وما وقعته مع أبيه وقومه	٢٦ حكم فرامة البسمة في الصلاة فرجحاً وفلا
١٥٤ الكلام على حكم الصلة على النبي صلى الله عليه وسلم	٢٢ الكلام على حديث البسمة ظل أمرى بالراجح
١٥٨ هل منتفعة الصلات والسلام عادة ينقطع الح	٢٧ الفرق بين العالم المخصوص والعالم الذي أراد به المخصوص
١٥٩ مسألة أهدا الموارب التي صلى الله عليه وسلم	٣١ ما يشرع في البسمة وما لا يشرع فيه
١٦٤ القول لما لشير من أن الصلة عليه صلى الله عليه وسلم لا تتحقق في الباءات	٣٩ الفتوح المتعلقة بالبسمة
١٦٥ الباءات يتحقق الصلة هل هو عاص شرعاً بالملاك والآيات أم لا	٤٤ مقدرات القرآن هل هي منه يطلق عليها كلام آفة تعال أو لا
١٦٧ كره جهور العجائب إفراد الصلات من السلام وعكسه الخ	٤٨ اختيار اسم الجلالة غير مشتق
١٦٨ من قال للهيم صل على محمد عدد كذا أو سبحان الله عدد كذا هل يحصل له ثواب ذلك المدد أولاً	٥٣ الكلام على خصائص اسم الجلالة
	٥٥ أقوال أهل العلم في اسم آفة الأعظم
	٦٠ الفرق بين صفة النبات وصفة الفعل
	٦٦ جملة البسمة هل هي انشائية أو خبرية
	٧٠ فائدة في الكلام على عروض الرجان الرسم
	٨٣ شذرة من الكلام على ضلر الاندلس

صيغة	صيغة
الرديه	الكلام على ائمه صلی الله علیهم وسالم
٢٧٧ تتمة في حديث الشئوم في ثلاث	١٧٤ التسبيه بمحمد
٢٩٣ أول واجب على المكفر شرعا	١٧٨ الكلام على آله صلی الله علیهم وسالم
٣٠٣ عمل الزراع في المقصد في أصول الدين	١٩٤ ترجمة أبي الحسن الأشعري
٣٠٥ أولى أولى الدليل في التقليد في أصول الدين	١٩٧ مناسب لأهل الضلال ظهور في أو آخر ثلاثة
٣٢١ ذكر عيارات الحل	الأول
٣٢٢ كمال الله تعالى لانتهاء لها	١٩٨ ترجمة أبي العباس المنجور
٣٢٥ التكليف وشرائطه	٢٠٥ الأصول التي يرى عليها مالك مذهب
المقل اختطف فيه من وجوهه	ترجمة الإمام مالك
٢٧٩ نقل جماعة عن النبي أن الأحكام الشرعية	٢١١ الفقيه محنون
النكتوية كانت في صدر الإسلام غير مقيدة	٢١٩ تسميم في وفاة الأميرة الازمية
باللوج	٢٢٦ ثانية في بحث التقليد
٢٨٢ الرابع من مذهب المالكية أنت الصبي	٢٢١ طرق الصوفية ورجلت الاربعة
خطاب بنيني الغرم والمكروه	ترجمة أبي القاسم الجندى
٢٨٦ التكليف بما لا يطاق أنواع أربعة	٢٢٢ أبو الحسن التورى
٢٨٩ أهل الفتن يقسمون إلى ثلاثة عشر فئا	٢٢٣ الفخرى اسماعيل
الأمور التي انفتحت عليها للناس	٢٢٤ واضح علم التصور هو الذي صلی الله عليه
٣٩٢ بحث صفة الوجود	وسلم بوسى والهام من الله
٤٠٠ مذهب الأشعري أنقطع الوجود من قبيل	٢٢٢ أبو العباس المقرى
المفترك	لين ذكرى التلسانى
٤٠٧ الطريق الشاذية مبنية على التكير والطريق	٢٢٤ المبادى العشر
الزراوية مبنية على المجاهدة والرماحة	٢٤٦ ترجمة للشيخ تقى الدين بن تيمية
٤١١ آية هو الأول والأخر نفر الجميع المطالب	٢٥٧ ابن سينا الطيب
٤١٢ بحث صفة القدم	٢٦٢ بحث تسميم الحكم العقلى عادى ورشوى
٤١٣ ذاته تعالى وصفاته كل منها قد تم بالذات	٢٦٩ الكلام على حديث لا أعدوا ولا طروا الحج
وبالرمان	٢٧٣ فائدة فيما يقال عند ثقب التراب وسباع
٤١٤ الاصح ان اصحابه تعالى توقيعه هو مذهب	صوت البومة أو ما يتطير منه من الحال

عنوان	عنوان
٤٩٦ بحث مسلم وغيره	٤١٥ الاشترى ومن تبعه
٤٩٩ الكلام على قول اليهودي أيام علم الدين الآيات	٤١٦ مبحث صفة الإمام
٥٠٦ التدبر وأقسام ثلاثة	٤١٧ جملة الأقوال في القسم والبقاء أربعة
٥٠٧ مبحث صفة المعلم	٤١٨ مبحث صفة النبي المطلق
٥١٠ فاتحة فيما ذكر عن سيد عبد العزير البغدادي ان هذه الآية لا يعلم من خلق وهو الطيب الطيب نافعه من نزل به قرارا وحرا وجح أو بلا أو مصيبة	٤١٩ في استعمال لفظ الحقيقة والساخنة في حفظ تعال خلاف وعن تقى الدين السبك
٥١٢ هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم الناس في قوله تعالى إن الله عنده علم الساعة الآية أصل كتاب الجنر	٤٢٢ الرقة في استعمال لفظ الذات
٥١٣ هل يقال أنه صلى الله عليه وسلم كل شيء في الحـ	٤٢٣ ما يناسب إلى الصوفية من الاتّحاد
٥٢٤ مبحث صفة الحياة	٤٢٤ سبب نزول سورة الاخلاص
٥٢٨ اللروم بين الحياة والإدراك امامه عاصي	٤٢٥ مبحث صفة المخالفة
٥٣٠ على ماحققه المؤلف	٤٢٦ افترض المعلولة على صفتين
٥٣٥ مبحث صفة السمع	٤٢٧ تحرير الكتابة في ليس كله شيء، وما في
٥٣٦ قضية يهودي من اشتيله مع أبي عبد الله محمد بن خليل في متعلق سمعه وبصره	٤٢٨ الآية من الأقوال وهي
٥٣٧ مبحث صفة الكلام	٤٢٩ الكلام على التشابه
٥٤٣ السبب في انبساط النفس بالصوت المحسن	٤٣٠ مبحث صفة الوحدانية
٥٤٦ مسألة خلق القرآن	٤٣١ اعراب قوله تعالى ما أكل شيئا، حلقناه يقدر
٥٦٢ مبحث صفة البصر	٤٣٢ مسألة الكتب
٥٧٢ مبحث الصفات المفترضة	٤٣٣ مذهب الاشعرى في الكتب
٥٧٨ مبحث صفات الاموال	٤٣٤ قول نلام المرمن
٥٨٢ مبحث الصفات الجائمة	٤٣٥ قول القاضي الباقلاني والاستاذ
٥٨٤ مباحث خاصة	٤٣٦ مبحث صفة القدرة
	٤٣٧ الفرق بين الاختلافات المليان والاشارة المليانية
	٤٣٨ الفرول بأن المرء لا يعي زمانين حليف
	٤٣٩ قضية ادريس عليه السلام مع الشيطان
	٤٤٠ مبحث صفة الارادة
	٤٤٣ قول الفرزال ليس في الامكان أبدع عما كان
	٤٤٥ الفصاص يوم القيمة لا يتوقف على الكلب

(تبيه)

أردناه أخالما للفائدة وكالا للنفع أن نتبه هنا على ما وقع عند طبع هذا الكتاب المبارك من التحرف بما هو ثابت، من سبق القلم أولاً غالباً الذي لا يغلو في بشرو جمابين الفائدين بزيناً أيها على التحرف الواقع في الشرح مشيراً بصورة (من) الصحيفة وبصورة (س) السطرو تغير السطور من فعل الصحيفة لاصلاح خطأ الشرح ثم بدمالحرفين المذكوريين فضم صورة خطأ تخته ماطبع عرفاً وبعد هذه صورة صواب وتحتها ما صح بين يدي مؤلفة بعد مراجعة نسخه واقف تمثال يوقنا ولطرق الرشد بهدنا يحمل الخاتمة لاأسر المسلمين خيراً آمين

ص	س	خطأ	صواب	ص	س	خطأ	صواب
٢	١	التشيه	السيه	٢	١	التشيه	السيه
٦	٦	وأكرامك	وأكرمت	٦	٦	هـ	هـ
٧	٧	البر	البر	٧	٧	البرد	البرد
٩	٩	ابن رشد	ابن رشيد	٩	٩	ابن رشد	ابن رشيد
٩	٥	بابن رشد	بابن رشيد	٩	٥	بابن رشد	بابن رشيد
١٠	١٠	والثقلاء وزيد واللقاء هـ وزيد	والثقلاء وزيد واللقاء هـ وزيد	١٠	١٠	والثقلاء وزيد واللقاء هـ وزيد	والثقلاء وزيد واللقاء هـ وزيد
١٠	١٢	وأعمال	وأعمال	١٠	١٢	وأعمال	وأعمال
١١	١٣	أم لـ الحـ	أم لـ الـ	١١	١٣	أم لـ الحـ	أم لـ الـ
١١	١٥	التـ ثـ لـ يـ هـ وـ ذـ لـ كـ	التـ ثـ لـ يـ هـ وـ ذـ لـ كـ	١١	١٥	التـ ثـ لـ يـ هـ وـ ذـ لـ كـ	التـ ثـ لـ يـ هـ وـ ذـ لـ كـ
١٣	٩	الـ عـ رـ يـة	الـ عـ رـ يـة	١٣	٩	الـ عـ رـ يـة	الـ عـ رـ يـة
١٤	٦	ـ قالـ	ـ قالـ	١٤	٦	ـ قالـ	ـ قالـ
١٤	١٧	ـ توـ	ـ توـ	١٤	١٧	ـ توـ	ـ توـ
١٥	٥	ـ والمـ اـ عـ اـ لـ ةـ	ـ والمـ اـ عـ اـ لـ ةـ	١٥	٥	ـ والمـ اـ عـ اـ لـ ةـ	ـ والمـ اـ عـ اـ لـ ةـ
١٥	٩	ـ وـ رـ بـ يـهـ	ـ وـ رـ بـ يـهـ	١٥	٩	ـ وـ رـ بـ يـهـ	ـ وـ رـ بـ يـهـ
١٥	١٠	ـ والـ سـ لـ اـ لـ حـ	ـ والـ سـ لـ اـ لـ حـ	١٥	١٠	ـ والـ سـ لـ اـ لـ حـ	ـ والـ سـ لـ اـ لـ حـ
١٥	١١	ـ الـ تـ اـ مـ	ـ الـ تـ اـ مـ	١٥	١١	ـ الـ تـ اـ مـ	ـ الـ تـ اـ مـ
١٧	٩	ـ اـ ذـ لـ يـ سـ	ـ اـ ذـ لـ يـ سـ	١٧	٩	ـ اـ ذـ لـ يـ سـ	ـ اـ ذـ لـ يـ سـ

ص	س	خطأ	صواب	ص	س	خطأ	صواب
٢٩	١٧	(ن)	(بن)	٤٦	٤٥	كتون	ذئون
٢١	١٢	عزوجل	عزوجل	٥٥	١١	سورة	سور
٣٣	٥	لاستراق	لاستراق	٥٧	٣	بئور	بئور
٣٥	١	العنوى	العنوى	٥٨	٢	وائشناها	وائشناها
٣٦	١٧	ماشسل	ماشسل	١١	تصيره	تصيره	١١
٣٧	١	حصن	حصن	١٣	رقت	رقت	٢٢
٢٧	٢١	بازلحن	بازلحن	٢٢	بازلقة	بازلقة	٤
٤٣	٤	باشمك	باشمك	٦٠	١	اللازم لازم	اللازم لازم
٤٣	١٦	الخليس	الخليس	٦٠	٤	في وآتى غ	في وآتى غ
٤٥	٧	رواندة	رواندة	٦٠	١٠	ثيامة	ثيامة
٤٦	١٣	لانها	لانها	٦٠	٢٣	نبذة	نبذة
٤٧	١٢	حسب	حسب	٦١	٢	بازلة	بازلة
٤٨	١٥	وهو النزيف	وهو النزيف	٦١	٦	(أول الخامس	فولمار الخامس به
		(يا)					
٤٨	١٩	ماله	ماله	٦١	٢٠	الراقة	الراقة
٤٩	٦	قوله (من أله	قوله (من أله	٦١	٢١	الراقة	الراقة
٤٩	١٨	السيد للعراق	السيد للعراق	٦٤	١٤	(مع ان الميدوادخ)	(مع ان الميدوادخ)
٥١	٦	قال	قال	٦٤	٦٤	مضدنا	مضدنا
٥١	٢٠	من المعبد	في الميدود	٦٤	٤	افتاده	افتاده
٥٢	٤	اجمعت	اجمعت	٦٦	٦٦	لاندان	لاندان
٥٢	١٣	وهو علم	وهو مصح بآتمار	٦٩	٥	واختاره	واختاره
٥٤	١٩	على بالذلة	على بالذلة	٧٠	٢٠	قال أبو العباس	قال أبو العباس البرقى
		أيتها	أيتها				
		الأرجون	الأرجون				
		الزحن	الزحن				
		من	من				
		كولد	كولد				
		الراحة	الراحة				
		الاعقاد	الاعقاد				
		الاعتماد	الاعتماد				
		من صاحب	من صاحب				

٦ بـان الخطأ والصواب الواقع من كتاب الشرط الطيب على شرح الشيخ الطيب

ص	خطأ	صواب	ص	خطأ	صواب
٧٢	لـا يـحب لما يـحب	٥	لـا يـحب لما يـحب	٧٢	قول زاد في ذلك في آخر كـبـره
٧٣	فـيـاـهـاـلـخـيـةـ فـيـاـهـاـلـعـلـمـ الـثـيـةـ	٢٠	فـيـاـهـاـلـخـيـةـ فـيـاـهـاـلـعـلـمـ الـثـيـةـ	٧٣	(قولهـ)ـ
٧٤	لـهـوـدـمـ هـنـاـ لـهـوـدـمـ الـكـلـاـرـ	١٩	لـهـوـدـمـ هـنـاـ لـهـوـدـمـ الـكـلـاـرـ	٧٤	الـاخـصـاصـ زـادـ
	الـتـاءـ		الـتـاءـ		فـ
٧٤	(انـيـظـهـرـلـ)ـ (انـيـظـهـرـلـ)	٢٣	(انـيـظـهـرـلـ)ـ (انـيـظـهـرـلـ)	٧٤	قالـمـ
	الـخـ		الـخـ		وـكـنـاـ
٧٤	٨٤	٧٣	٨٤	٨٤	وـأـمـارـجـةـ رـأـمـارـجـةـ
٧٤	٥	٥٨	٥	٥٨	فـيـجـةـ فـيـجـةـ
٧٤	٨٦	١٥	٨٦	٨٦	بـالـقـعـلـ وـقـالـ بـالـقـعـلـ وـالـمـطـلـوبـ
٧٤	٥	٨٧	٥	٨٧	الـأـوـدـ الـأـوـدـ
٧٤					الـشـيـخـ الـلـنـاوـيـ الشـيـخـ الـسـاـوـيـ
٧٤					وـقـلـ
٧٤					وـقـلـ
٧٤	٧٨	٢١	٧٨	٧٨	وـمـثـلـاـ لـاـشـمـوـقـيـ وـمـثـلـاـ لـاـشـمـوـقـيـ
٧٤	٨	٨	٨	٨	الـمـضـمـونـ يـاضـمـونـ عـامـلـاـ
٧٤	٨٨	٨	٨٨	٨	عـلـمـهاـ
٧٤	٨٨	٨	٨٨	٨	لـاـمـقـدـرـةـ لـاـمـقـدـرـةـ
٧٤	٨٨	١٠	٨٨	٨	وـهـوـأـصـبـهاـ وـهـوـأـصـبـهاـ
٧٤	٨٩	٢	٨٩	٨	عـلـىـأـخـيـرـ عـلـىـأـخـيـرـ
٧٤	٨٩	١٥	٨٩	٨	يـقـيـقـلـلـصـارـعـ يـقـيـقـلـلـصـارـعـ
٧٤	٩٠	٩٠	٩٠	٨	وـلـهـ وـلـهـ
٧٤	٩٢	١	٩٢	٨	إـلـىـأـخـرـ إـلـىـأـخـرـ
٧٤	٩٢	١	٩٢	٨	حـنـفـتـتـونـ حـنـفـتـتـونـ
٧٤	٩٢	٢	٩٢	٨	الـأـوـلـ الـأـوـلـ
٧٤	٩٢	٢	٩٢	٨	فـيـذـخـلـ فـيـذـخـلـ
٧٤	٩٥	١١	٩٥	٨	ـ(أـنـدـلـوسـ)ـ (أـنـدـلـوسـ)
٧٤	٩٦	٧	٩٦	٨	وـجـلـ وـأـجلـ
٧٤	١٠١	١٠	١٠١	٨	وـجـمـعـ وـجـمـعـ
٧٤	١٠٢	١٨	١٠٢	٨	رـوـيـ رـوـيـ
٧٤	١٠٣	٩	١٠٣	٨	ـ(ـكـاـذـكـرـ)ـ (ـكـاـذـكـرـ)ـ
					ـفـاـ

ص	ص	خطأ	صواب	ص	ص	خطأ	صواب
١٠٣	٤٣	(ج)	(ج)	١٠٤	١	بما	فيها
الله - الاسية				١٠٤	٦	مقدارين	متقرين
ويطلق				١٠٤	٢٠	واسلة	واسلة
١٩	١٩	يتعلق	يتعلق	١٠٤	١١	أم	أى
١٩	١٩	على الله	مع الله	١٠٤	١١	الوجود	الوجود
١٩	١٩	المرفون	فان قبل المرفون قبل	١٠٤	٧	فيحمل	فيحمل
١٩	٨	(في مقابلة نفسه) قوله مقابلة نفسه	قوله مقابلة نفسه	١٠٤	٩	ويحمل	ويحمل
٢٣	٢٣	ما (١) لورده ما (٢) لورده (١)		١٠٤	٦٣	العرفي	العرف
٤	٤	اجتماعا	اجتماعها	١٠٤	٢١٠٩	الحدث الذي اثاره الذي	
١٢	١٢	عن عهده	عن عهدها	١٠٤	٣	فرزنا	قررتنا
١٥	١٥	لم	لم	١٠٤	٥	المهدية	المهدية
١٦	١٦	يقبل	يقبل	١٠٤	٤	المرشح العلوي	المرشح العلوي
٣	٣	بان حركة	بان حركة	١٠٤	١٦	لاه لا يمكنه انه لا يكون ثمة	
٨	٨	الوصفي	الوصفي	١٠٤	١١٢	استقرار وهو	استقرار هو
٩	٩	من لم يحمد	من لم يحمده	١٠٤	٢	خلاف السيد	خلاف السيد
٧	٧	وقوه (كلا) وقوله (كلا) كلامه	نجد الوجه بالخ (نجد الوجه بالخ)	١٠٤	٢٢	القرى	القرى
٤	٤	ما كلنا به يتله	ما كلنا به يتله ما كلنا به يتله	١٠٤	٤	المفتر	المفتر
٦	٦	فعل المعلم	فعل التعليم	١٠٤	٧	روى	روى
١١	١١	مقال	مقال	١٠٤	٨	فتح	فتح
٢٣	٢٣	إيدرك	إيدراها	١٠٤	٦	المحчин	المحчин
٧	٧	يقال من	يسألك المربي عن	١٠٤	١٥	يقول	يقوله
٨	٨	وفي الاصطلاح	وفي الاصلاح	١٠٤	٢٤	والمقام	لو المقام
١٢٣	١٢٣	فسر	فسر	١٠٤	١٢١	الاسية ويطلق الاسية ولذلك زاد	
١١	١١	الذى يعلم	الذى لم يعلم			بعضهم عقبة	-
١٦	١٦	ومال اليه (٤) فوج (فوج) وما	من (ومال اليه) (٤) فوج (فوج) وما			والدوام لاته هو	
						الذى اختصت به	

^٨ بيان الخطأ والصواب الواقع من كتب النثر الطيب على شرح الشيخ الطيب

ص	س	خطا	صواب
٢	١٥٥	ابن ناجي الخ اليه ابن فاجي الخ)	صواب
٢٥	١٣٨	طالب طلاب	قال الكان الثاني قال الفلكان
٤	١٢٨	الفلشاني	ذكر اذا ذكرذا
٦	١٢٧	وكان كالامن وكان كالثامن	لكن مقال لكتن قال
١٤	١٥٨	ال أصله ال أصله	ومعهمها مرضها
٢	١٦٠	ولم يتعرض ولم يتعرض	ولم يتعرض ولم يتعرض
١٠	١٦٠	ثم ذكر ما في ثم ذكر ما في	ثم ذكر ما في ثم ذكر ما في
(ش)	(ش)	(ش) (ش)	(ش) (ش)
٤	١٦٦	قد بعد	لستنام لستناعل مع
١٩	١٦٦	وقول قوله (قول قوله) وقول	قد افرد الشعران قد افرد الشعران
٢٥	١٦٨	لكرار لكرار	وشرح شباب وشرح شباب
٢٤	١٦٩	المشرق والمغرب المشرق والمغرب	فابقى المعال فابقى المعال
١٠	١٧٠	وشهره وشهره قال	من طلب من طلب
(ش)	(ش)	(ش) قال	واثنين واثنين
١٩	١٧٠	الخاتمة الخاتمة (سبعة	لما عاتى القسم لما عاتى القسم
١٠	١٧١	عام عام	حكاماً تعطى حكاماً (١) اعطي
١٠	١٧١	عدة الرسل عدة الرسل اشاره	ورقة (١) ورقة
		جميعه جميعه	قل البيب قل للبيب
١٠	١٧٢	السبعين السبعين بفتح	الصاد الصاد
١٠	١٧٢	فالشباب قال الشباب	والسما والسما
٢٣	١٧٢	زيادذلك قوله : يادة تلك الجاعون	بن الصات بن ابن الصات
		تفتتها) الملاكية السياحة	ان هذه الآية ان في هذه الآية
		وتفقدوها	رحمة الله رحمة الله
١	١٧٣	يوم القيمة يوم القيمة ماذلهم	وهو زيادة هو زيادة
٤	١٧٤	الأدبين الأدب قال الخطاب	كتألين اذا كتا اذا استد
		الذى يغابرل وأفله	استدته للبن

بيان الخطأ والصواب الواقع من كتاب النشر الطيب على شرح الشيخ الطيب

٩

ص	س خطأ	صواب	ص	س خطأ
٤	١٧٦	حديثها	٤	١٧٦
٩	١٧٦	برادتها	٩	١٧٦
١	١٧٧	المفروض	١	١٧٧
٨	١٧٧	تفيلا	٨	١٧٧
١١	١٧٧	المحرر من	١١	١٧٧
١٤	١٧٨	والدى	١٤	١٧٨
٢١	١٧٨	قال (حذك) قال (م) فـك	٢١	١٧٨
٢٥	١٧٨	ودليل	٢٥	١٧٨
٢٤	١٧٩	من	٢٤	١٧٩
٥	١٨٠	منه نتيجة	٥	١٨٠
٧	١٨٠	وتقديره	٧	١٨٠
١٤	١٨٠	سلطان من أهل سلطان متأمل	١٤	١٨٠
		البيت		
١٠	١٨١	فالتسلق الرابع في القسم الرابع	١٠	١٨١
٢٥	١٨١	من إفاق	٢٥	١٨١
١٧	١٨٢	لا يشترط الإسلام لاشترط لا	١٧	١٨٢
		الإسلام		
٣	١٨٣	بجمعهم	٣	١٨٣
١٤	١٨٣	ويكون كفـهـ ويكون كفـأـ	١٤	١٨٣
٧	١٨٤	بعد أحدهـ بـدـاقـهـ	٧	١٨٤
٢٠	١٨٤	آنهـ الوارـدـ لأنـهـ الوارـدـ	٢٠	١٨٤
٤	١٨٥	والباطـلـ والـبـلـيـنـ وـالـبـاطـلـ أـوـالـيـنـ	٤	١٨٥
٢٤	١٨٥	وـاـذـالـمـوـصـلـاتـ وـاـذـارـالـمـوـصـلـاتـ	٢٤	١٨٥
١	١٨٦	اضـافـهـ إـلـىـ إـلـيـلـةـ اـضـافـهـ لـإـلـيـلـهـ	١	١٨٦
		الـإـلـيـلـةـ		
١	١٨٨	يـدـعـهـ	١	١٨٨
٦	١٨٨	وـهـوـيـدـ وـهـوـيـدـ	٦	١٨٨

ص ٢٠٩	خطأ	صواب	ص ٢٠٩	خطأ	صواب
١٧	السيطرة عن السيطرة	١٧	يقيمه	٦	٦٢٠٩
أبي عقبة	ترى الملك قوله	الحاكم	٢٠٢	٢٠٢	٢٠٢
(وقد ألمح)		فيقول	١٥	٢٠٢	
نفه السيطرة عن		بالجزء	٦	٢٠٣	
الوركشى فى نكتة		جبريل النبي	١٣	٢٠٣	
على ابن الصلاح		بأنه حل	٢٥	٢٠٣	
وقال عقبة		حجج	٨	٢٠٤	
الأدلة	للأدلة	وفى الماظنة	١٣	٢٠٤	
اذ	اذا	إن الخلاف	١٥	٢٠٤	
وشد	وتشير	أى خروج	١٧	٢٠٤	
تستند (فالة)	تستند فالة	من	٢	٢٠٥	
وتخرر	وتخرر	لأيصال أهل	٣	٢٠٥	
به	فيه	الغرب			
والكرك	والكرد	المعروف	٦	٢٠٥	
كى	كفى	والثنية	٩	٢٠٥	
الموطأ بقولة بلقى	الموطأ بلقى	الاصول	١٢	٢٠٥	
وأنكر	وأنكره	سعد	١٣	٢٠٥	
فوهة (لم يسبق	فوهة (لم يسبق	بنية	١٧	٢٠٥	
مالكى ألمح)		الشرف	٢٢	٢٠٥	
ذلك كله	ذلك له	سعان	١٤	٢٠٦	
مازاد به	مازال به	لابن مهدى	١٨	٢٠٧	
وما لا يقل عن	الاسواط العليا	ومالكا على	٢٣	٢٠٧	
حليا		ولم يرو	١	٢٠٨	
		شيقة	١٤	٢٠٨	
		سنة ١٢٤ الى	٢٢	٢٠٨	
		العلم	١٢٥		
		ويحيى	٢٤٠		
		ويحيى			
السبعين مات سنة ٢٥٠	وعلم فقط الى وقام فقط مات	٢١٨	٣	٢١٨	

ص ٢٤٤	خطأ	صواب	ص ٢٤٤	خطأ	صواب
المجم	١	٢٤٤	وقد مات	١	مالك الرضوان قد
الجم	٢	٢٤٤	قضى	٢	
على	٤	٢٤٤	وذلك فقط غير	٥	٢٤٨
اعتنى	٤	٢٤٤	وذلك فقط غير	٥	٢٤٨
فيكلمه	٧	٢٤٤	أن لأنورته فيه		
غير	٤	٢٤٥	ولالإشارة تسميه		
حضره	٦	٢٤٥	فقلت لها أن		
مهام	٧	٢٤٥	رأي بذلك تاريخه		
فما	١	٢٤٦	قولك فاز مالك		
الاعقاد	٧	٢٤٧	المقرى لقطط المقرى أن لفظ	٦	٢٤٨
قييمه	١١	٢٤٧	قط		
بلاستقان	٢٢	٢٤٨	بشدة الصباح شدة الصباح	٧	٢٤٨
والفصل	١٠	٢٤٩	والصرع والصرع		
آخر	٧	٢٤٠	آخر آخر	١٠	٢٤٨
عليك ببعها	١٥	٢٣٠	يحدث يحترس	١٨	٢٤٨
الأولية	١٨	٢٣١	الثانى على الشان لا يورث	١٩	٢٤٨
على مادرته	٦	٢٣٢	أبي الحسن على أبى على	٢١	٢٤٨
الحامل	٧	٢٣٣	قصة قصة	٢	٢٤٩
فيتوقف	١٥	٢٣٤	إذ اذا	٥	٢٤٩
لقراءة	١٤	٢٣٥	فاسنا باستنا	٦	٢٤٩
هذا	٢٥	٢٣٥	رد رد	١١	٢٤٩
الاختصار	١٧	٢٣٨	لابي الابي	٦	٢٤٢
باتقوة	٢٠	٢٣٩	عبد القيس عبد القيس	١	٢٤١
يحب	١٦	٢٤١	ذكر ذكره	٤	٢٤١
نعم	١٣	٢٤٣	الاشيان الاشيان	١٢	٢٤٢
يقول	١٩	٢٤٣	وروى وروى	١٦	٢٤٢
قمت	٣	٢٤٤	ومحمد محمد	٢١	٢٤٢
كان	٢١	٢٤٤	وذا وذا	٢١	٢٤٣

١٤ بيان الخطأ والصواب الواقع من كتاب النشر الطيب على شرح الشيخ الطيب

ص ص خطأ	ص ص خطأ
صواب	صواب
للانفعاله	للوظيفة
لاضفاله	لوظيفة
فهي المصالحة	ومنهم
التربيه على الفعل	وقف
بتوطم خبرى	وقا
بتوطم خبرى	من قوله
بالحدود	الاستبداد
فالحدود	استبداد
قوله(قال ابن سينا	اذ
(اخ) سينا اخ()	تبية صاحبه
توفيق السجن ستة	تبية الح هو
توفيق	أبو العباس أحد
ابن تبية الحنفي	ابن تبية الحنفي
بكلام(علم) أى	جعفر ابن تبية
وهو قوله وحكنا	صاحب
النقل اخ فحصل	كتابه
قوله اعلم اخ	كتاب
توطنه وشرحا	وسائل
لكلام(علم) فرف	(حصول) قوله(حصول)
طريق النقل	بل هي
للاتفعى	قل الامدى
بقوله أى الحكم	قل الامدى
كانت لاق و موضوع	المدوى
على الاعيان لعدم	المدوى
كالمستخ	المرارة أصلها
للبلوى	وجوب المرارة أصلها
يتحمل	يشق
جار	يجعل
السكناف	فجعل
قوله(كذا ذكره قوله (ذا ذكره	فقطه
بنائي على الزرقاء	دون ذوى
المول (ان) المول (اى	بنائي على الزرقاء
وكنا (م) وذكر (م)	بنائي بالتأويل

بيان الحال والصواب الواقع من كتاب النشر الطيب على شرح الشيخ الطيب

ص ٢٧٦	نحو، كذا أي بضم كنا	ص ٢٧٦	نحو، صواب
٤ ٢٧٦	غريبة غريبة	٤ ٢٧٦	فالمسلم مدحه
٤ ٢٧٧	وساء وسأء	٤ ٢٧٧	هريراً مدحه
٤ ٢٧٨	عليه وأشار عليه وأشار	٤ ٢٧٨	خلجية خلوجية
٤ ٢٧٩	على منه على منه	٤ ٢٧٩	اذم اذم
٤ ٢٨٠	وان وان	٤ ٢٨٠	عند ذكر(ش) عند ذكر(ش)
٤ ٢٨١	غيره في فرض وغيرها في فرض	٤ ٢٨١	الغافل الغافل
٤ ٢٨٢	عليهم فاته عليهم فاته	٤ ٢٨٢	الغافل الغافل
٤ ٢٨٣	الطريقين الطريقين	٤ ٢٨٣	فلا بلا
٤ ٢٨٤	يتنوع الوجه يتنوع الوجه	٤ ٢٨٤	الجمبور الجبور
٤ ٢٨٥	وبلهال وبلهال	٤ ٢٨٥	السائلسائل
٤ ٢٨٦	عن على	٤ ٢٨٦	مالا آخر مالا آخر
٤ ٢٨٧	الامكان الخاص الامكان عد	٤ ٢٨٧	وهو البقلاني وهو البقلاني
٤ ٢٨٨	عد الح	٤ ٢٨٨	اماكن عد
٤ ٢٨٩	وحياته وحياته	٤ ٢٨٩	الأصول المالية الأصول المالية
٤ ٢٩٠	متلهه متلهه	٤ ٢٩٠	يمدون يمدون
٤ ٢٩١	أقسام متلهه أقسام متلهه	٤ ٢٩١	أى طب اى طب
٤ ٢٩٢	فلا جله أو راق قلا جله أو راق	٤ ٢٩٢	واشهد أن لا إله وأشهد أن لا قدر
٤ ٢٩٣	لامر لامر	٤ ٢٩٣	الا الله على كل شيء قادر
٤ ٢٩٤	يشيرون الى يشيرون الى	٤ ٢٩٤	يشيرون الى يشيرون الى
٤ ٢٩٥	والظاهر وهي	٤ ٢٩٥	قوله وهن قوله وهن
٤ ٢٩٦	الاتقاب به لاتقاب	٤ ٢٩٦	السائح السائح
٤ ٢٩٧	وغضبه (ظم)	٤ ٢٩٧	ومن ذكره ومن ذكره
٤ ٢٩٨	ضرورة برد بار	٤ ٢٩٨	معه معه
٤ ٢٩٩	الضروري هدم	٤ ٢٩٩	ثمرة سبورة ثمرة سبورة
٤ ٢١	اسم جنس	٤ ٢١	امرأة ولشأه امرأة ولشأه

صواب	خطأ	ص ص	خطأ	صواب	خطأ	ص . ص . خطأ
لهم	له	١١ ٣٥	١١ ٣٥	مكنا	مكنا	٧ ٢٨٨
يختلف	يختلف	٤ ٣٦	٤ ٣٦	متصف	متصف	٩ ٢٨٨
ذلك	وذلك	١٦ ٣٦	١٦ ٣٦	الفناء	الفناء	١٨ ٢٨٨
الكلام ان	الكلام لهان	١٢ ٣٧	١٢ ٣٧	بعاقبة	بعاقبة	٢٠ ٢٨٨
الى ان قوله	الى قوله	٢٣ ٣٧	٢٣ ٣٧	أى	أى	٢١ ٢٩٠
كالخلف حكاية	كالخلف حكاية	٨ ٣٨	٨ ٣٨	السر	السر	١٠ ٢٩١
أول الكمال	أول الكمال	١٣ ٣٨	١٣ ٣٨	السر	السر	١٣ ٢٩١
فقره	بقوه	١٦ ٣٨	١٦ ٣٨	بلغ	بلغ	١٨ ٢٩١
امام	امام	١٩ ٣٨	١٩ ٣٨	وجوب شرع	وجوب شرع	٢٢ ١٩٣
حذايا عالم المقداد	حذايا عالم المقداد	١ ٣٩	١ ٣٩	ترفع	ترفع	٧ ٢٩٥
جهلها	جهلها	١٥ ٣٩	١٥ ٣٩	قال أبو علي	قال أبو علي	٢١ ٢٩٥
على	عن	٤ ٣٩	٤ ٣٩	البرسي	البرسي	
وجوبه	وجوب	٥ ٣٩	٥ ٣٩	لمعن	لمعن	١١ ٢٩٦
علي رسول الله	علي رسول الله	٧ ٣٩	٧ ٣٩	الكتان	الكتان	١٠ ٢٩٧
عدد صل	عدد صل			يتسلم	يتسلم	٢٠ ٢٩٧
وسلمه ايتها	وسلمه ايتها	١٠ ٣٩	١٠ ٣٩	يمقدور	يمقدور	٨ ٢٩٨
الم Gian	الم Gian	١٣ ٣٩	١٣ ٣٩	يعينه	يعينه	١٦ ٢٩٨
قطعيه باردي	قطعيه باردي	٢٤ ٣٩	٢٤ ٣٩	ونقل	ونقل	٢٤ ٢٩٩
فلم	فلم	٤ ٣٩	٤ ٣٩	لأنه	لأنه	٨ ٣٩٠
والهرم التردد	والهرم فالشك	٩ ٣٩	٩ ٣٩	والهرم التردد	والهرم فالشك	٤ ٣٩١
(س)	(ش)	١٠ ٣٩	١٠ ٣٩	التردد	التردد	
ما	فيما	١١ ٣٩	١١ ٣٩	احمد القولين	احمد القولين	٣ ٣٩٢
والاصح	والاصح	١٠ ٣٩	١٠ ٣٩	اعترضه	اعترضه	١٠ ٣٩٢
فيمن اخ هذا اوله	فيمن اخ اخواه	١١ ٣٩	١١ ٣٩	ما	ما	٢٠ ٢٩٢
يحك	بعد	١٢ ٣٩	١٢ ٣٩	البسك	البسك	١٢ ٣٩٢
طريقة	طريقة	١٢ ٣٩	١٢ ٣٩	دليل	دليل	٢٢ ٣٩٣
النظر الذي هو مظنة	النظر مظنة	٢٢ ٣٩	٢٢ ٣٩	تموز	تموز	١٨ ٣٩٤

ص ٢٣٢	نواجهها	خطأ	ص ٣٦٣	لوس	صواب
٦ ٣٦٣	ثبت ثبت	١١ ٣٦٣	ال الا	١٣ ٣٦٣	
١٢ ٣٦٣	القصيدة	١٢ ٣٦٣	خلافا	١٥ ٣٦٣	
١٤ ٣٦٣	قليل	١٤ ٣٦٣	واما	١٧ ٣٦٣	
١٦ ٣٦٣	سلف	١٦ ٣٦٣	التكليف	٤ ٣٦٤	
٢٠ ٣٦٣	لما	٢٠ ٣٦٣	لوره	١٧ ٣٦٤	
٢٢ ٣٦٣	بقول المعموم بقول غير المعموم	٢٢ ٣٦٣	ثم	٩ ٣٦٥	
٢٣ ٣٦٤	كانت قليدا	٢٣ ٣٦٤	من غير تجويز	١٣ ٣٦٥	
٢٥ ٣٦٤	قوله وعلق قلا قوله بل وعل اى بلا	٢٥ ٣٦٤	جمهور وجهور	٧ ٣٦٦	
	ضف ضف		يستدل ارجعيته يستدل على ارجعيته	٨ ٣٦٧	
	است است		طريق الى قوله طرق وأقوال	١١ ٣٦٧	
	رأى رأى		مشترقا مقتفعة كـ		
١١ ٣٦٨	أخذها تراها أخذتها وعدها	٢٢ ٣٦٥	التارك النظر		
	في الأداء الخ		التارك النظر في		
	وغيرها				
٢٤ ٣٦٥	ثبت ثبت	٤ ٣٦٥	دين الله فيه	٢١ ٣٦٨	
١٠ ٣٦٦	للانشقاق الفخر لانشقاق الفخر مثلا	١٠ ٣٦٦	بذلك والمقيس بذلك فالقياس عليه	٦ ٣٦٩	
	يستطيعون		هؤلاء ياضعون		
١٧ ٣٦٦	جل جلة	١٧ ٣٦٦	كلئ الشاهد والمقيس فقط		
١٤ ٣٦٧	يستجده	-	فسيقروا	٢٠ ٣٦٠	
١٨ ٣٦٧	بالحد	١٨ ٣٦٧	يصحها	٢٢ ٣٦٠	
٢٠ ٣٦٧	انه	-	يصف	٣ ٣٦١	
٢٥ ٣٦٧	لكلامه	٢٥ ٣٦٧	انكار	١٦ ٣٦٢	
٥ ٣٦١	-	٥ ٣٦١	في مدة حكم	٢٣ ٣٦٢	
١٢ ٣٦١	بالكلمات	-	بتفضيله على الورد		
١٣ ٣٦٢	فالحد	١٣ ٣٦٢	السترجس حاز		
١٤ ٣٦٢	يعطي	١٤ ٣٦٢	الملاحة كبا وله		
١٦ ٣٦٢	غودي	١٦ ٣٦٢	فسائل جة وعامده		

١٦ بيان الخطأ والصواب الواقع من كتاب النشر الطيب على شرح الشيخ الطيب

ص س خطأ	صواب	ص س خطأ	صواب
١٧ ٣٧٧	وهو	١٧ ٣٧٧	المحض المفتون
٢٤ ٣٧٧	عقة عقدة	٢٤ ٣٧٧	١٧ ٣٧٧
١٠ ٣٧٨	لزأة المرأة	١٠ ٣٧٨	المرأة المرأة
٢٤ ٣٧٨	اهوقة اهله	٢٤ ٣٧٨	اهله اهله
١٤ ٣٨٠	ليس بيس	١٤ ٣٨٠	أي انه
٤ ٣٨١	بالرقة لرقية	٤ ٣٨١	٧ ٣٧٣ وفي مشارق وف مشارق
٩ ٣٨١	كرة كرت	٩ ٣٨١	٦ ٣٧٣ الآثار للنزال الآثار آثار النزال
٢٠ ٣٨٢	ردبها ردبها	٢٠ ٣٨٢	ورفت الجنة اليه ورفعت من الجنة اليه
١٤ ٣٨٣	يافق الخطاب عاصر الرغبي	١٤ ٣٨٣	١٨ ٣٧٣ عشر الزعيري عاصي الرغبي يافق الخطاب
١٨ ٣٨٣	الجليل والجليل	١٨ ٣٨٣	الأخ الإمام النزال في
١ ٣٨٤	والشقق والشقق	١ ٣٨٤	بعض السنين لأن الأول
٦ ٣٨٤	ملاء ملا	٦ ٣٨٤	٢٥ ٣٧٣ أم اسم
٩ ٣٨٤	نظر نظر	٩ ٣٨٤	٢٥ ٣٧٤ المادة المادة
٢٠ ٣٨٤	مقدار قدان	٢٠ ٣٨٤	٨ ٣٧٥ وضع ووضع
٢٣ ٣٨٥	ما فما	٢٣ ٣٨٥	١٣ ٣٧٥ يشعر بالخطاب يشعر بطريق
٨ ٣٨٦	والإلهان الإلهان	٨ ٣٨٦	الخطاب الخطاب
١٢ ٣٨٦	فهنا ولهن	١٢ ٣٨٦	١٥ ٣٧٥ العبادة العبادة
٢ ٣٨٧	بل يصر بن يصر	٢ ٣٨٧	١٥ ٣٧٦ قال قال
٦ ٣٨٧	يفرضون يفرضون	٦ ٣٨٧	١ ٣٧٣ التلوم التلوم
١٣ ٣٨٧	منصب الحق منصب الحق	١٣ ٣٨٧	١٦ ٣٧٣ والاختلاف والاختلاف
١٦ ٣٨٧	المد حدا	١٦ ٣٨٧	٢٣ ٣٧٣ الطيبة الطيبة
٢٥ ٣٨٧	بات فان	٢٥ ٣٨٧	٧ ٣٧٤ فقل تقل
٣ ٣٨٨	قبل قفل	٣ ٣٨٨	١٠ ٣٧٥ أنها في مبدأ أنها مبدأ
٢٢ ٣٨٨	الامر لامر	٢٢ ٣٨٨	١٤ ٣٧٥ حتى حتى
١ ٣٨٩	لارده يراد لا	١ ٣٨٩	٢٢ ٣٧٥ تماريف تماريف
٢٠ ٣٨٩	(تبنيان) الفتنة (تبنيان) الفتنة	٢٠ ٣٨٩	١١ ٣٧٦ متباين متباين
	الفترة		٩ ٣٧٧ كالسحة كالسحة



ص ص خطأ	صواب	ص ص خطأ	صواب
١١ لـ كـ	شيئاته	١٣ ٣٩٢	شيئاته
٠٢ ٤٠٤ قال ابن عطاء قال ابن عطاء الله في المتن	صرف	٢٣ ٣٩٤	صرف
الذن واندفافه	ابن البنا	١٧ ٣٩٥	ابن البنا
وائش	حقيقة جهة	١٩	حقيقة من جهة
٢٣ ويستدل	فـ	٠٣ ٣٩٦	بـ
٠٤ ٤٠٥ فـ بـ	قولا الان يوجد ضـقاـوا وجود	١٣	قولا الان يوجد ضـقاـوا وجود
فارياـب	المـقل	٠٤ ٣٩٧	المـقل
٠٧ تـجـدهـو	ـان	٠٥	ـان
ـاظـاهـرـيـ	ـأـيـ	٠٨ ٣٩٨	ـعـالـفـ
ـسـتـانـادـاـ	ـعـالـفـ	٠٩	ـلـفـظـ درـجـ
ـمـوـجـدـهـماـ	ـلـفـظـ درـجـ	١٧	ـلـفـظـ درـجـ
ـغـيـرـيـعـنـ	ـوـرـونـ حـتـىـ	ـوـرـونـ قـلـ	ـوـرـونـ حـتـىـ
ـالـشـهـرـهـ عنـ	ـيـوـجـودـهـ اـخـ الكـاتـاتـ	ـيـوـجـودـهـ اـخـ الكـاتـاتـ	ـيـوـجـودـهـ اـخـ
ـوـجـودـهـ كـلـ	ـبـالـبـةـ اـخـ	٢٤	ـعـنـ
ـ٠٣ ٤٠٨ ظـاهـرـهـ كـلـ	ـعـ	٠٦ ٣٩٩	ـفـ
ـ٠٩ ظـاهـرـهـ	ـحـقـيقـهـ	١٢	ـحـقـيقـهـ
ـ٠٤ ٤٠٩ الـجـبـ الـجـبـ الـجـبـ الـجـبـ	ـحـقـيقـهـ	١٩	ـعـ
ـ٠٧ وـبـيـتـ	ـتـابـيـهاـ	٢٢	ـوـيـقـولـ
ـ١٤ عـنـ	ـتـابـيـهاـ	٠٣ ٤٠٠	ـوـيـقـولـ
ـالـذـانـ	ـالـوجـودـ بـكـونـ الـوـجـودـ الـقـدـيمـ	ـوـجـودـهـ	ـالـوـجـودـ بـكـونـ الـوـجـودـ الـقـدـيمـ
ـ٢٤ الـذـانـ	ـعـ	٠٤	ـتـابـيـهاـ
ـ٢٥ أـثـرـ	ـوـقـولـ	٠٥	ـوـجـودـهـ غـيرـ وـجـودـهـ
ـ٢٦ تـكـدـ	ـوـقـولـ	٢٠	ـمـتـدـدـهـ مـتـدـدـهـ
ـ١٤ وـضـعـ خـلـقـةـ	ـوـجـهـ	١٢ ٤٠١	ـوـجـهـ
ـالـبـرـخـلـةـ	ـوـبـدـعـهـ	٠٥ ٤٠٢	ـوـبـدـعـهـ
ـ١٥ الـشـيـهـ	ـمـقـرـاـ	٠٨ ٤٠٢	ـمـقـرـاـ
ـ٢٣ يـشـدـ	ـالـعـرضـ	١٧	ـالـعـرضـ
ـ٢٥ اـخـفـيـ	ـالـبـالـ	٢٤	ـالـبـالـ
ـ١٥ ٤١١ مـقـدـمـةـ الـمـنـ	ـمـكـوـنـهـ	٠٨ ٤٠٣	ـمـكـوـنـهـ
ـوكـفـ			
ـ١٨ وـكـفـ			
ـ٠٣ ٤١٢ اـنـطـاحـ			
ـالـوـجـودـ وـالـقـلـ			

١٨ بيان الخطأ والصواب الواقع من كتاب التفسير الطيب على شرح الشيخ الطيب

ص ص خطأ	صواب	ص ص خطأ	صواب
٤١٢ ١٠ الموجودية الموجودية في اخبار	فأصيروم فأصيروم	٤٢٤ ١٢ خلقه خلقه	فيا خبار الصاف الوجودية
٤٢٥ ٨ الاعراض الاعراض	الاصاف الموجودية	٤٢٦ ١ ثم تقول ثم تقول	توصف بالقديم توصف بالقديم و توصف بالقديم و توصف بالازلية
٣ واسنانا لا اليه	واسنانا لا اليه	٤٢٧ ٤ ولابة لابة	و توصف بالازلية
٥ منياهن الحكم مناجات الحكم	ستة بستة	٤٢٨ ٣ كاف كان	وكذا تذهب لذاته (وكذا) تذهب
٦ بهذا بهذه	٤٢٩ ٦ قصد قصد	٤٢٩ ٨ وبخاف وبخاف	تعال او وصفاته لذاته تعال وصفاته
٧ (خطه) (خطه)	٤٢٩ ٧ اصحاب اصحاب	٤٢٩ ١٦ والاعلام الاعلام	بالاخلاص بالاخلاص
٨ الخامسة(خطه) (و) الخامسة	٤٢٩ ٢ فتأمل اهذنك فتأمل ذلك اه	٤٢٩ ١٨ طرف الاستمرار طرف الاستمرار	فأتمل اهذنك فأتمل ذلك اه
٩ تغير تغير	٤٢٩ ٨ الارادة حرف الارادة الثالثة	٤٢٩ ٢٤ وينخلص وينخلص	طرف الاستمرار طرف الاستمرار
١٠ ما شئت ما شئت	٤٢٩ ٩ التامة	٤٢٩ ٢٥ الكثاني الكثاني	وينخلص وينخلص
١١ كان اخ كان اخ	٤٢٩ ١٠ ما شئت ما شئت	٤٢٩ ٢٦ فشار الى رده فشار الى رده	الكثاني الملي الملي
١٢ وما شئت ان تنا	٤٢٩ ١١ بيتا، تعيشه الذات	٤٢٩ ٢٧ بيتا، تعيشه الذات	الكثاني الملي الملي
١٣ لم يكن	٤٢٩ ١٢ بيتا، تعيشه الذات	٤٢٩ ٢٨ تضع تضع	بيتا، تعيشه الذات
١٤ جهالات وقل جهالات ، وقل	٤٢٩ ١٣ عنة الوجود عن الوجود	٤٢٩ ٢٩ بعلم اهل بعلم اهل	تضع تضع
١٥ من يدعى اخ من يدعى في العلم	٤٢٩ ١٤ من مثل من مثل	٤٢٩ ٣٢ الشيء الشيء	بعلم اهل بعلم اهل
١٦ سرقة علىت شيئا	٤٢٩ ١٥ بالمثل من على	٤٢٩ ٤٢١ بآيات بآيات	الشيء الشيء
١٧ وغاب عنك شيئا	٤٢٩ ١٦ غرفة غرفة	٤٢٩ ٤٢٢ الشيخ الشيخ	بآيات بآيات
	٤٢٩ ١٧ عن الوجود عن الوجود	٤٢٩ ٤٢٣ الوجود والوجود	الشيخ الشيخ
	٤٢٩ ١٨ عن مثل عن مثل	٤٢٩ ٤٢٤ غيره غيره	والوجود والوجود

ص ص خطأ	صواب	ص ص خطأ	صواب
٤٥٦ ١١ سقط الاستدلال سقط الاستدلال	٤٦٧ ١١ وبمجموع	٤٥٦ ٢٤ الأول إلى قوله كما الأول على جعلها	٤٦٨ ٤ صائر
٤٥٦ ١٨ بالمعنى	٤٦٨ ١٨ فالماني	٤٥٦ ١٩ أشار (ش) مصدرية كما أشار	٤٦٩ ١٤ الامكان
٤٥٦ ٢٠ الجنة	٤٦٨ ٢٠ الحبة	٤٥٧ ٠٥ واعل	٤٦٩ ٠٧ الاعداد
٤٥٦ ١٩ الصحيح في المبني	٤٦٩ ١٩ عليه يعني	٤٥٧ ٠٧ شامد	٤٦٩ ٠٧ فنادم
الصحيح في المبني	عليه يعني	٤٥٧ ١٠ ريحان	٤٦٩ ١٩ كونها
الصحيح في المبني	عليه يعني	٤٥٨ ٠٥ القائم القاعد	٤٦٩ ٠٥ خالفته
عليه يعني	عليه يعني	٤٥٩ ٠٣ مراده	٤٦٩ ٠٣ هو الذي أثر هو أثر
الذلك جلهم احتياج	الذلك جلهم احتياج	٤٦١ ٠٦ المايم	٤٧٠ ٠٢ (وس) (وش)
القول يقاد للقول بعدم يقاد	القول يقاد للقول بعدم يقاد	٤٦٢ ١٨ ذكره	٤٧٠ ١٨ إلى ذلك احتياج
ووجه بالثالك وأخوا	ووجه بالثالك وأخوا	٤٦٣ ٤٠ كسب الميد	٤٧٠ ١٨ كسب الميد
ووجه بالمثال فقال	ووجه بالمثال فقال	٤٦٤ ١٩ وارادة	٤٧٠ ١٩ أو ارادة
سرAdam ان المرض	سرAdam ان المرض	٤٦٤ ١٠ لكن قول الاشمرى	٤٧٠ ١٠ لكن قول الاشمرى
ينقض ويتعدده	ينقض ويتعدده	٤٦٤ ٤٠ الحوض	٤٧٠ ١٣ بالبرهان
بارادة فقتمالي كلام	بارادة فقتمالي كلام	٤٦٤ ١٤ التخلص	٤٧٠ ١٤ التخلص
الدافق من أنبوبة	الدافق من أنبوبة	٤٦٤ ٢٠ وهو ادخله	٤٧٠ ١١ تنبها
يشاهد واحدا وهو	يشاهد واحدا وهو	٤٦٤ ١٣ العليل	٤٧٠ ١٣ العليل
اجرام متتابعة اهتفنا	اجرام متتابعة اهتفنا	٤٦٤ ٢٣ قال	٤٧٠ ٠٧ فله
ليس فيه ترجيح لقول	ليس فيه ترجيح لقول	٤٦٤ ٠٧ يضمه	٤٧٠ ٠٨ فحمل
الاشمرى واما	الاشمرى واما	٤٦٤ ٠٨ وفق	٤٧٠ ١٦ تملقا
أوجه بالمثال كاؤخو	أوجه بالمثال كاؤخو	٤٦٤ ١٣ تملقا	٤٧٠ ٢٠ قدره
حقاتها	حقاتها	٤٦٤ ١١ بلا	٤٧٠ ٨ فلا
عمل فاعل	عمل فاعل	٤٦٤ ١١ بعمل جاعل	

ص ص خطأ	صواب	ص ص خطأ	صواب
٤٨٤ فوق ما فوق لها آخر بآخر	٤٨٤ الموريات متجرد	٤٧١ الموريات متجرد	٤٧١
٤٨٧ والترجح للساوي والترجح ولو للساوي	٤٨٧ الوجود فال عدم	٤٧٢ الوجود فال عدم	٤٧٢
٤٨٨ عن عنه	٤٨٨ فقدم مقدم	٤٧٣ فقدم مقدم	٤٧٣
٤٨٩ عين الا رادة خلافاً عين الا رادة خلافاً	٤٨٩ فعل جعل	٤٧٣ فعل جعل	٤٧٣
٤٩٠ فيها	٤٩٠ يحمل يحمل	٤٧٣ يحمل يحمل	٤٧٣
٤٩١ عليها	٤٩١ ومقدوره ومقدوره	٤٧٤ ومقدوره ومقدوره	٤٧٤
٤٩٢ ولا مأموراً ولا مأمور	٤٩٢ الوجود على الوجود لا يتعامل	٤٧٤ الوجود على الوجود لا يتعامل	٤٧٤
٤٩٣ برغبتهما	٤٩٣ التي أو التي أو	٤٧٤ التي أو التي أو	٤٧٤
٤٩٤ قتله	٤٩٤ علم الوجود عام لوجود	٤٧٥ علم الوجود عام لوجود	٤٧٥
٤٩٥ بأنه	٤٩٥ سيدى سيدى	٤٧٥ سيدى سيدى	٤٧٥
٤٩٦ الملك	٤٩٦ العلاقات العلاقات	٤٧٦ العلاقات العلاقات	٤٧٦
٤٩٧ أثر	٤٩٧ قبل قبل	٤٧٦ قبل قبل	٤٧٦
٤٩٨ والأمامه	٤٩٨ لا أو أعلم والأعلم	٤٧٦ لا أو أعلم والأعلم	٤٧٦
٤٩٩ الإمامه	٤٩٩ فرقة فرقة	٤٧٦ فرقة فرقة	٤٧٦
٤١٠ الإمامه	٤١٠ الإياعاد الإياعاد	٤٧٦ الإياعاد الإياعاد	٤٧٦
٤١١ الإمامه	٤١١ لا اقلب لا اقلب	٤٧٨ لا اقلب لا اقلب	٤٧٨
٤١٢ زعمتم	٤١٢ الساوي الساوي	٤٧٩ الساوي الساوي	٤٧٩
٤١٣ بصحة	٤١٣ حير حير	٤٨١ حير حير	٤٨١
٤١٤ راتع	٤١٤ عن عند	٤٨٢ عن عند	٤٨٢
٤١٥ القنطرة بلا	٤١٥ يتعلماً يتعلماً	٤٨٣ يتعلماً يتعلماً	٤٨٣
٤١٦ التجيز والحادث التجيز والحادث	٤١٦ من الأعلم وهم من الأعلم وأعلم من	٤٨٤ من الأعلم وهم من الأعلم وأعلم من	٤٨٤
٤١٧ بعد	٤١٧ أعلم من الأعلم وهم	٤٨٥ وأصل وأصل	٤٨٥

٢٢ بيان الخطأ والصواب الواقع من كتاب التشرىخ الطبع على شرح الشيخ الطبع

ص	خطأ	صواب	ص	خطأ	صواب
٤٩٤	أردت أجرب أردت أن أجرب	٤٩٤	١٢	أردت أجرب	أردت
٤٩٥	وهي	أوه	١٤	وهي	أوه
٤٩٦	القصد	يقدم	٠٨	يقدم	القصد
٤٩٧	لخ	النخ	٠٧	لخ	النخ
٤٩٨	بنبه	نـبـه	٢٠	بنـبـه	بنـبـه
٤٩٩	سلـت	سلـت	٠٤	سلـت	سلـت
٥٠٠	يـعـضـي	يـعـضـي	٣٧	يـعـضـي	يـعـضـي
٥٠١	بدـيـكـم	ديـكـمـكـ	٠٣	بدـيـكـم	ديـكـمـكـ
٥٠٢	سـاعـة	سـاحـة	١٦	سـاعـة	سـاحـة
٥٠٣	المـشـيـة	المـشـيـة	١٩	المـشـيـة	المـشـيـة
٥٠٤	أـمـوت	أـمـوت	٠٣	أـمـوت	أـمـوت
٥٠٥	أـرـطـها	أـرـطـها	١٣	أـرـطـها	أـرـطـها
٥٠٦	بـعـدـلـاهـ	بـعـدـلـاهـ	١٨	بـعـدـلـاهـ	بـعـدـلـاهـ
٥٠٧	بـرـحـاءـ	بـرـحـاءـ	١٠	بـرـحـاءـ	بـرـحـاءـ
٥٠٨	الـلـ	الـلـ	١٦	الـلـ	الـلـ
٥٠٩	أـمـعـجـ	أـمـعـجـ	٢٥	أـمـعـجـ	أـمـعـجـ
٥١٠	مـعـنـىـهـماـ	مـعـنـىـهـماـ	١٣	مـعـنـىـهـماـ	مـعـنـىـهـماـ
٥١١	فـيـأـفـالـ	فـيـأـفـالـ	٢٢	فـيـأـفـالـ	فـيـأـفـالـ
٥١٢	يـاعـدـلـهـ	يـاعـدـلـهـ	١٣	يـاعـدـلـهـ	يـاعـدـلـهـ
٥١٣	نـيهـ	نـيهـ	١٧	نـيهـ	نـيهـ
٥١٤	مـاـهـ	مـاـهـ	٠٦	مـاـهـ	مـاـهـ
٥١٥	فـاـ	فـاـ	٥٠٦	فـاـ	فـاـ
٥١٦	يـعـدـ	يـعـدـ	٠٧	يـعـدـ	يـعـدـ
٥١٧	لـسـامـهـ	لـسـامـهـ	٥٠٨	لـسـامـهـ	لـسـامـهـ
٥١٨	رشـادـ	رشـادـ	٠٩	رشـادـ	رشـادـ
٥١٩	فـيـشـارـخـ	فـيـشـارـخـ	٥٠٩	فـيـشـارـخـ	فـيـشـارـخـ
٥٢٠	فـيـشـارـخـ	فـيـشـارـخـ	٥٠٩	فـيـشـارـخـ	فـيـشـارـخـ

في شرح الاجياء للمسنون

(واوصلها الشيخ مرتضى

ص	نحو	صواب	صواب
٢١	أهـ وعلـ	٥٤٣	صـ وعلـ
٠٨	(١) والثانـي والثانـي (١)	٥٤٤	ـيـ وعلـ
١٥	أراـة	٥٤٥	ـيـ اـرـأـة
١٩	النزل بـكلـامـ	النزل اـنـاـيدـلـ	ـيـ اـنـاـيدـلـ
	ـيـ عـصـمـاتـ		
	ـيـ الصـفـةـ الـقـدـيـمةـ وـتـسـميةـ		
	ـيـ النـفـقـ لـالـنـزـلـ بـكـلـامـ الخـ		
١٩	ـيـ مـجـازـ	ـيـ مـجـازـ	ـيـ بـحـالـ
٠٢	ـيـ وـجـدـ	٥٤٦	ـيـ لـخـسـ
٢٣	ـيـ النـفـيـ	ـيـ النـفـيـ	ـيـ لـأـكـثـرـ
٠٢	ـيـ قـدـيـةـ	٥٤٧	ـيـ لـأـكـثـرـ
٢٤	ـيـ عـلـ	٥٤٨	ـيـ لـأـنـ يـكـونـ
٠٩	ـيـ بـالـنـاظـ	٥٤٩	ـيـ لـأـنـ يـكـونـ
٠٥	ـيـ أـعـيـانـ	٥٥٠	ـيـ الـجـزـيـاتـ
٠٦	ـيـ الـنـظـيـعـيـنـ		ـيـ كـفـرـاـ
٢٤	ـيـ تـصـبـصـ		ـيـ كـفـرـاـ
٢٤	ـيـ بـعـضـ		ـيـ غـيرـ الـوـجـدـ وـغـيرـ الـوـجـدـ
١١	ـيـ الـصـافـهـ لـهـ	٥٥٢	ـيـ تـصـحـ
١٢	ـيـ حـقـيقـيـ		ـيـ (عـ)
٠٥	ـيـ قـرـرـهـ	٥٥٣	ـيـ عـلـ
٢٢	ـيـ وـهـ		ـيـ الـجـمـ
٢٢	ـيـ لـعـمـ		ـيـ اـعـتـدـ
٢٠	ـيـ مـنـهاـ	٥٥٤	ـيـ فـيـ
٠٦	ـيـ سـماـ	٥٥٥	ـيـ الـبـكـ
١٥	ـيـ تـعـقـلـ		ـيـ الـبـارـادـةـ
١٩	ـيـ عـلـوـقـ		ـيـ حـ
٢١	ـيـ اـسـيـاطـ		ـيـ اـفـسـادـ
٠٧	ـيـ رـوـاـيـ	٥٥٦	ـيـ اـفـسـادـ
١٤	ـيـ النـظـ		ـيـ عـمـ
	ـيـ الـاسـيـاطـ		ـيـ عـشـرـ
	ـيـ وـرـىـ		ـيـ يـأـنـ آـكـثـرـ
	ـيـ النـظـ		ـيـ يـأـنـ آـكـثـرـ
			ـيـ مـيـثـ سـةـ
			ـيـ الـكـلامـ
			ـيـ بـأـنـ
			ـيـ يـلـهـ
			ـيـ يـفـهـمـ
			ـيـ الـلـاتـيـريـديـ

١٦ والانتظار ١٥ ازهارها ١٤ ازمار ١٣ الارواح ١٢ في الارواح	٢٤ عمر بن عبد الله عمرو بن عبد الله ٢٣ والقدرة به وكونه مرتدا ٢٢ لذاته لاقليم الارادة به ٢١ وكونه عطلا لذاته لاقليم ٢٠ العلم به
--	---